

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة في بيان بعض مصطلحات علم الحديث مما يكفي في شرح الكتاب من غير تطويل واطنان

اعلم ان الحديث في اصطلاح جمهور المحدثين يطلق على قول النبي صلى الله عليه وسلم و فعله و تقريره و معنى التقرير انه فعل احد او قال شيئاً في حضوره صلی الله علیه وسلم ولم يذكره ولم ينهه عن ذلك بل سكت و قرر و كذلك يطلق على قول الصحافي و فعله و تقريره وعلى قول التابعى و فعله و تقريره فما انتهى الى النبي صلى الله علیه وسلم بقوله المرفوع وما انتهى الى المحادي يقال له الموقوف كما يقال قال اوقل قال ارقى ابن عباس او عن ابن عباس موقوفاً او موقوف على ابن عباس وما انتهى الى التابعى يقال له المقطوع وقد خص بعضهم الحديث بالمرفوع والموقوف اذا المقطوع يقال له الاثر و قد يطلق الاثر على المرفوع ايضاً كما يقال الادعية المأثورة لاجاء من الادعية عن النبي صلى الله علیه وسلم والطحاوى سمى كتابه المشتمل على بيان الادعيات النبوية و اثار الصحابة بشرح معانى الآثار و قال السخاوى ان للطبراني كذا باباً مسمى بتفصيل الادعيات بمعنى ما ذكر فيه من الموقوف في طريق النسب والخبر و الحديث المشهور بمعنى واحد و بعضهم خصوا الحديث بمائة عن النبي (صلعم) والصحابة و التابعين والخبر بما جاء عن اخبار الملوك والسلطانين والایام الماضية ولهذا يقال لن يشتبه بالسنة محدث ولن يستغل بالتواريخت اخباري وارفع قد يكون صريحاً وقد يكون حكماً اما صريحاً ففي القول كقول الصحافي سمعت رسول الله (صلعم) يقول كذا او تقوله او قوله غيره قال رسول (صلعم) او عن رسول الله (صلعم) انه قال كذا و في الفعل كقول الصحافي رأيت رسول الله (صلعم) فعل كذا او عن رسول الله (صلعم) انه فعل كذا او عن الصحافي او غيره مرفعاً او رفعه انه فعل كذا في التقرير ان يقول الصحافي او غيره فعل فلان او احد بحضور النبي (صلعم) كذا ولا يذكر انكاره واما حكماماً فكما يحكي اخبار الصحابة الذي لم يخبر عن الكتب المقدمة مالا يعلم فيه للجتهاد عن الاحوال الماضية كأخبار الانبياء والآية كالملام والغتن واهوال يوم القيمة او عن ترقب ثواب مخصوص او عقاب مخصوص على فعل فانه لا سبيل اليه الا السماع عن النبي (صلعم) او يفعل الصحافي مالا مجال للتجهاد فيه او يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي (صلعم) لأن الظاهر اطلاقه (صلعم) على ذلك ونزول الوحي به او يقذون او من السنة كذا لأن الظاهر ان السنة سنة رسول الله (صلعم) وقال بعضهم انه يتحمل سنة الصحابة وسنة الخلفاء الراشدين فإن السنة يطلق عليه (فصل) السندي طريق الحديث وهو رجال الدين رواه والاسناد بمعناه وقديسيه معنى ذكر السندي الحكاية عن طريق المتن والمتى ما انتهى اليه الاسناد فان لم يسقط راوند الرواية من بين المحدث متصل ويسمى علم السقوط اتصالاً وان سقط واحد او اكثر فالحديث مقطوع وهذا السقوط انقطاع و السقوط طاماً ان يكون من اول السندي ويسمى معلقاً و هذا الاسقط تعلقاً والساقط قد يكون واحد او قد يكون اكثر وقد يختلف تمام السندي كما هو عادة المصنفين يقولون قال رسول الله (صلعم) والتعليق كثيرة في تراجم صحيح البخاري ولها حكم الاتصال لانه التزم في هذه الكتاب ان لا يأتى الباقي الصحيح ولكنها ليست في مرتبة مساند الاماذكرو منها مستند في موضع آخر من كتابه وقد يفرق فيها بان ما ذكر بصيغة الجزم والعلوم قوله قال فلان او ذكر فلان دل على ثبوت اسناده عنده فهو صحيح قطعاً و ماذكره بصيغة التمريض والجهول كقوله قبل ويقال ذكر فرنى صححته عنده كلام ولكنه لما اورد في هذه الكتاب كان له اصل ثابت وهذه اقالوا تعليقات البخاري متصلة صحيحة وان كان السقوط من آخر السندي فكان بعد التابعى فالحديث من سلسلة الفعل او سلسلة المترافق فيها بان ما ذكر بصيغة الجزم والعلوم كقوله قال فلان او ذكر فران يعني والاصطلاح الاول اشهر وحكم المرسل التوقف عند جمهور العلماء لانه لا يدرى ان الساقطة او الان التابعى قد يروى عن التابعى وفي التابعين ثقات وغير ثقات وعند ابي حنيفة ومالك المرسل مقبول مطلقاً وهم يقولون انما ارسله لكمال الوثائق والاعتماد لان الكلام في الثقة ولم يكن عندها صحيحاً مالا يرسله ولم يقل قال رسول الله (صلعم) وعند الشافعى ان اعتضد بوجه آخر مرسل او مسنداً وان كان ضعيفاً قبل وعن احمد قولان وهذا كله اذا علم ان عادة ذلك التابعى ان لا يرسل الاعن الثقات وان كانت عادةه ان يرسل عن الثقات وعن غير الثقات فحكمه التوقف بالاتفاق لذا قيل وفيه تفضيل ازيل من ذلك ذكره السخاوى في شرح الالفية وان كان

السقوط من اثناء الاسناد فكان الساقطا ثنين متواлиا يسمى معضلا (بفتح الماء) وان كان واحدا او اثنتين غير موضع واحد يسمى مقطعا على هذا يكون المقطع قسما من غير المتصل وقيط المقطع بمعنى غير المتصل مطلقا شاملا لم جميع الاقسام وبهذا المعنى يجعل مقسما ويعرف الانقطاع وقطع الرواى بمعرفة عدم الملافات بين الرواى والروى عنه اما بعد المعاصرة او عدم الاجتماع والاجازة عنه بحكم علم التاريخ المبين لموالي الرواى وفياتهم وتعين اوقات طلبهم وارتحالهم وبهذا اصار علم التاريخ اصلا وعملة عند الحذيين ومن اقسام المقطع المدلس (بضم الميم وفتح اللام المشددة) ويقال لهذا الفعل التدليس (بكسر اللام) وصورته ان لا يسمى الرواى شيخه الذى سمع منه قبل بيرو عن فقه بل يفهم السماع ولا يقطع كذبا كما يقول عن فلان وقال فلان والتلليس في اللغة تكمن عيب السلعة في البيع وقد يقال انه مشتق من الدلس وهو اختلاط الكلام واشتراكه كهمافي المفأع قال الشیخ وحکم من ثبت عنه التدليس انه لا يقبل منه الا اذا صرخ بالتعديل قال الشمی التدليس مرام عند الائمة روى عن وكيع انه قال لا يحل تدليس الثوب وكيف يتدلى المحدث وبالغ شبهة في ذمه وقد اختلف العلماء في قبول رواية المدلس فذهب فريق من اهل الحديث والفقه الى ان التدليس جرح وان من عرف به لا يقبل حديثه مطلقا وقيل قبل وذهب الجمهور الى قبول تدليس من عرف انه لا يدلس الا عن ثقة كابن عبيدة والى رد من كان يدلس عن الصفاء وغيرهم حتى ينص على سماحة بقوله سمعت اوحدتنا او اخينا او الباعث على التدليس قد يكون لبعض الناس غرض فاسد مثل اخفاء السماع من الشیخ لصرفه او عدم شهرته وجاهه عند الناس والذى وقع من بعض الاكابر ليس مثل هذا بابل من جهة ونورهم لصحة الحديث واستغناه بشهرة الحال قال الشمی يحتمل ان يكون قد سمع الحديث من جماعة من الثقات وعن ذلك الرجل فاستغنى بذلك عن ذكر احاديث او ذكر جميه لهم لتحققه بصحبة الحديث فيه كما يفعل المرسلون وقع في اسناد او من اختلاف من الرواية بتقاديم وتأخير او مثلك فالحديث ابدى راوم مكان راو آخرا او من مكان متى من اوتتصعى في اسماء السندي او اجزاء المتن او باختصار او منى او مثل ذلك فالحديث مضطرب فلن امكن الجمع فهو الا فالنحوى وان ادرج الرواى كلاما او كلام غيره: «من اصحابي او تابعى» مثل الغرض من الغراض كبيان اللغة او تفسير المعنى او تبيين المطلقا او نحو ذلك فالحديث مدرج (فصل) تنبئه وهذا المبحث ينجر الى رواية الحديث ونقله بالمعنى وفيه اختلاف فلا ينجز على انه جائز من هو عالم بالعربة وما هر في السلام وعارف بخواص التراكيب ومفهومات الخطاب لتأليخطي بزيادة ونقصان وقيل جائز في مفردات الالفاظ دون المركبات وقيل جائز لمن استحضر الفاظه حتى يتمكن من التصرف فيه وقيل جائز لمن يحفظ معانى الحديث ونسى ظاظها للضرورة في تحصيل الاحكام واما من استحضر الالفاظ فلا يجوز له لعلم الضرورة وهذا الخلاف في الجواز وعلمه اما او لوية رواية اللفظ من غير تصرف فيما فيتفق عليه لقوله (صلعم) «نصر الله امراً سمع مقالتي فوعاها فادها كما سمع» الحديث والنقل بالمعنى وافع في الكتب السنية وغيرها والمعنى رواية الحديث بلفظ «عن فلان عن فلان» والمعنى حدث روى بطرق العنونة ويشترط في العنونة المعاصرة عن مسلم والباقي عند البخاري والاخرين عن مسلم آخر بين ومسلم رد على الفريقيين اشد الردوب فيه وعنه المدلس غير مقبول وكل حدث مرفوع سنته متصل فهو مسند هذا هو المشهور المعتمد عليه وبعدهم يسمى كل متصل مسندا وان كان موقوفا ومقطوعا وبعدهم يسمى المرجوح شادا او المترددا وان كان مرسلا او معضلا او منقطع (فصل) ومن اقسام الحديث «الشاذ» و«المنكر» و«المعلم» و«الشاذ» في اللغة من تفرد من الجماعة وخرج منها وفي الاصطلاح ماروى خالقا لما رواه الثقات فان لم يكن رواه ثقة فهو مردود وان كان ثقة فسبيله الترجيح بمزيد الترجيح وضبط او كثرة عبء ووجه اخر من الترجيحات فالراجح يسمى محفوظا والمرجوح شادا او ضعيفا مجازا لمن هو اضعف منه ومقابلة المعروف فالمنكر والمرجوح كل روايتها ضعيف واحدهما اضعف من الآخر وفي الشاد والمحفوظ قوى احدهما اقوى من الآخر والشاد والمنكر مرجوعان والمحفوظ المعروف راجحان وبعدهم لم يستطردوا في الشاد والمنكر قيد المخالفه لروا آخر قويا كان اوضعهما وقالوا الشاد مارواه ثقة وتفرد به ولا يوجد له اصل موافق ومعاضله وهذا صادق على فرد ثقة صحيح وبعدهم لم يعتبر والثقة لا المخالفه وكذلك المنكر لم يخصه بالصورة المذكورة وسموا حدث المطعون بفتى او فرت غلة وكثرة غلط متكررا وهذه اصطلاحات لامشارة فيها والمعلم (بفتح اللام) اسناد فيه علل واسباب غامضة خفية قادحة في الصحة يتتبه لها الحذاق المهرة من اهل هذا الشأن كارسال في الموصل ووقف في المرفوع ونحو ذلك وقد يقتصر عبارة المعلم (بكسر اللام) عن اقامة المحجة على دعواه كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم وادار ورى او حلينا ورى

رأوا آخر حديث شاموا ف قاله يسمى هذا الحديث متأبباً باصيغة اسم الفاعل وهذا يعني ما يقول المحدثون تابعه فلان وكثيراً ما يقول البخاري في صحيحه ويقولون له متابعته والمتابعة يجب التقوية والتاييد ولا يلزم ان يكون المتابع مساوياً في المرتبة للأصل وإن كان دونه يصلح لمتابعة والمتابعة قد يكون في نفس الرواى وقد يكون في شيخ فوقه والأول أتم وأكمل من الثاني لأن الوهن في أول الأسناد أثغر وأغلب المتابعين وافق الأصل في المعنى بقال منه وإن وافق في المعنى دون اللفظ يقال نجوه ويشترط في المتابعة أن يكون المحدثان من صحابي واحد وإن كانا من صحابيين يقال له شاهد كما يقال له شاهد من حديث أبي هريرة ويقال له شهود ويشهد به حديث فلان وبعدهم يخوضون المتابعة بالموافقة في اللفظ والشاهد في المعنى سواء كان من صحابي واحد أو من صحابيين وقد يطبق الشاهد والمتابع بمعنى واحد والامر في ذلك بين وتنبع طرف الحديث واسانيده القصد معرفة المتابعة والشاهد يسمى الاعتبار (فصل) وأصل اقسام الحديث ثلاثة صحيح وحسن وضعيف فالصحيح اعلامية الصعيدي ادنى والحسن متوسط وسائر الاقسام التي ذكرت داخلة في هذه الثالثة فالصحيح ما يثبت بنقل عدل تمام الضمير معلم ولا شاذ فإن كانت هذه الصفات على وجه الكمال والنمام فهو الصحيح لذاته وإن كان فيه نوع قصور وجد ما يعبر ذلك القصور من كثرة الطرق فهو الصحيح لغيره وإن لم يوجد فهو الحسن لذاته وما يفق في الشراب المعتبرة في الصحيح كلاماً وبعضاً فهو الضعيف والضعيف إن تعدد طرقه والجبر ضعفة يسمى حسناً لغيره وظاهر كلامهم أنه يجوز أن يكون جميع الصفات المذكورة في الصحيح ناقصاً للحسن لكن التحقيق أن النقصان الذي اعتبر في الحسن إنما هو بعفة الضبط وباقى الصفات بحالها العدالة ملائكة في الشخص تجعله على ملائمة التقوى والمراد بالتفوى اجتناب الاعمال السيئة من الشرك والفسق والبدعة وفي الاجتناب عن الصغيرة خلافاً للمختار عدم اشتراطه لغيره عن الطاقة الا اصرار عليهها السكونه كبيرة والمراد بالرواية والتذرع عن بعض الحساب والتفاهم التي هي خلاف مقتضى الهمة والمراد مثل بعض المباحث الدينية كالأكل والشرب في السوق والبول في الطريق وأمثال ذلك وينبغى أن يعلم أن عدل الرواية أعم من عدل الشهادة فإن عدل الشهادة مخصوص بالحر وعدل الرواية يشتمل الحر والعبد والمراد بالضبط حفظ المسموع وتشتمله من الفوات والاختلاف بحيث يمكن من استحضار وهو قسمان ضبط الصدر وضبط الكتاب فضبط الصدر يحفظ القلب وبهذا وضبط الكتاب بصيانته عنده إلى وقت الاداء (فصل) أما العدالة فوجه الطعن المتعارضة بها خمس الأول بالكتب والثانى باتهامه بالكتب والثالث بالفسق والرابع بالجهلة الخامس بالبدعة والمراد بكتاب الرواى أنه ثبت كذبه في الحديث النبوى (صلعم) أما اقرار الواقع وبغير ذلك من القرائن وحديث المطعون بالكتب يسمى موضوعاً ومن ثبت عنه تعذر الكتاب في الحديث وإن كان وقوعه في العمر مرأة وإن ثاب من ذلك لم يقبل حديثه أبداً بخلاف شاهد الزور إذا ثاب فالمراد بالحديث الموضوع في اصطلاح المحدثين هذا لأنه ثبت كذبه وعلم بذلك في هذا الحديث بخصوصه والمسئلة ظنية والحكم بالواقع والإقرار بالكتاب وليس إلى القطع واليقين بذلك سبيل فإن الكتب قد يصدق وبهذا يندفع ما يقبل في معرفة الواقع بأقرار الواقع أنه يجوز أن يكون كاذباً في هذا الإقرار فإنه يعرف صدقه بغالب الظن ولو لا ذلك لما سأعْقَل المقر بالقتل ولارجم المعترب بالزناففهم وأما تميم الرواى بالكتب فبأن يكون مشهوراً بالكتب وعرف وفاته في كلام الناس وإن ثبتت كذبه في الحديث النبوى وفي حكمه رواية مخالف فواحد معلومة ضرورة في الشرع كافيلاً ويسمى هذا القسم متروكاً كما يقال حديثه متروك فلان متراً الحديث وهذا الرجل إن ثاب وصحت توبيه وظهرت امارات الصدق منه جاز سماع الحديث والذى يقع منه الكتاب احياناً نادر اراف كلامه غير الحديث النبوى فذلك غير موثق تسمية حديثه بالموضوع او المتر ورك وأن كانت معصية وأما لفسيق فالمراد به الفسق في العمل دون الاعتقاد فإن ذلك دخل في البدعة وأكثر ما يستعمل البدعة في الاعتقاد والكتب وإن كان دالاً على الفسق لكنه عدوه اصلاً على حدة تكون الطعن به أشد وأغلظاً واما جهة الرواى فإنه ياضاً بسب لطعن في الحديث لانه لم يألف الحديث وهذا الرجل وإن أنه ثقة وغير ثقة كما ي يقول حدثني رجل او أخبرني شيخ ويسمى هنا مهماً وحديث المهم غير مقبول إلا أن يكون صحابي الآن عمداً وان جاء المهم بمحفظة التعديل كما يقول أخبرني عدل او هرث ثقته ففيه اختلاف والاصح انه لا يقبل لانه يجوز أن يكون عدلاً في اعتقاده لباقي نفس الامر وإن قال ذلك امام حاذق قبل واما البدعة فالمراد به اعتقاد امر محدث على خلاف ما عرف في الدين وما جاء من رسول الله (صلعم) وأصحابه بنوع شبهة وتوأيل لابطريق جحود وانكار فان ذلك كفر * ومحدث المبتدع مردود عند الجمهور وعند البعض ان كان منصفاً بصدق المهمة وصيانته اللسان قبل وقال بعضهم ان كان منكر الامر منواتراً في الشرع وقد علم بالضرورة كونه من الذين فهو مردود وإن لم يكن بهذه الصفة يقبل وإن كفره المخالفون مع وجود ضبط وروع وقوى واحتياط وصيانته والمخثار انه ان كان راعياً الى بدعه

ومروجاه رداون لم يكن كذلك قبل الان يرى شيئاً يقوى به بدعنه فهو مردود قطعاً ويحمله الائمة مختلفون في اخذا الحديث اهل البدع والاهواه وارباب المذاهب الزاغية وقال صاحب جامع الاصول اخنجماعة من ائمة الحديث من فرقة الهاوارج والمنتسبين الى القدس والتشيع والرفض وسائر اصحاب البدع والاهواه وقول اخنجماعة آخر وتوبر عوامن اخذا الحديث من هذه الفرق ولكل منهم نيات انتهي ولاشك ان اخذا الحديث من هذه الفرق يكون بعد التغري والاستصواب ومع ذلك الاحتياط في عدم الاخذ لانه قد ثبت ان هؤلاء الفرق كانوا ياصنون الاحاديث لتربيح من بهم وكانوا يقرؤن به بعد التوبة والرجوع والله اعلم (فصل) وأما وجود الطعن المعلقة بالضبط فهي ایضاً خصومة احد ها فرط الغفلة وثانيها كثرة الغلط والهاشمة الثالثة النقائض ورابعها الوهم وخامسها سوء المحفظ اما فرط الغفلة وكثرة الغلط فتفتقر بـان الغفلة في السمع وتعمل الحديث والغلط في الاسماع والاداء وعـمالـةـ الثـقـاتـ فيـ الاسـنـادـ والـمـتنـ يـكـوـنـ عـلـىـ اـنـجـاعـ مـتـعـدـةـ تـكـوـنـ مـوجـةـ لـلـشـفـرـ وـمـوـعـلـهـ مـنـ وـمـوـهـ الطـعـنـ المـتـعـلـقـ بـالـضـبـطـ مـنـ جـهـةـ اـنـ الـبـاعـثـ عـلـىـ مـنـاـفـيـ الـثـقـاتـ اـنـمـاـ هـوـدـمـ الضـبـطـ وـالـحـفـظـ وـعـدـمـ الصـيـانـةـ عـنـ التـغـيرـ وـالـتـبـيـلـ وـالـطـعـنـ مـنـ جـهـةـ الـوـهـمـ وـالـنـسـيـانـ اللـذـيـنـ اـخـطـابـهـمـ اوـرـوىـ عـلـىـ سـبـيلـ النـوـهـ انـ مـصـلـ الـاطـلـاعـ عـلـىـ ذـلـكـ بـقـرـائـنـ دـالـلـةـ عـلـىـ وـجـوهـ عـلـلـ وـاسـبـابـ قـادـهـ كـانـ الـحـدـيـثـ مـعـلـلاـ وـهـذـاـ اـغـمـضـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ وـادـهـاـ وـلـاـ يـقـومـ بـهـ الـامـنـ زـرـقـ فـهـمـاـ وـفـقـطاـ وـاسـعـاـ وـعـرـفـةـ تـامـةـ بـمـرـاتـ الـرـوـاـةـ وـاـهـوـالـاـسـانـيـدـ وـالـمـتـوـنـ كـالـمـقـدـمـيـنـ مـنـ اـرـبـابـ هـذـاـ الـفـنـ الـىـ ؟ـ انـ يـنـتـهـيـ اـلـىـ الدـارـقـنـيـ وـيـقـالـ لـمـ يـعـدـ مـثـلـهـ فـهـذـاـ الـاـمـرـ)ـ وـاـمـاـ سـوـاـ الـحـفـظـ قـالـوـالـمـراـدـيـهـ اـلـيـكـوـنـ اـصـابـتـهـ اـغـلـبـ عـلـىـ خـطـائـهـ وـحـفـظـهـ وـاقـعـانـهـ كـثـرـ مـنـ سـهـوـهـ وـنسـيـانـهـ يـعـنـىـ اـنـ كـانـ خـطـأـهـ وـنسـيـانـهـ اـغـلـبـ اوـسـاـبـ الـصـوـاـبـهـ وـاتـقـانـهـ كـانـ دـاخـلـفـ سـوـءـ الـحـفـظـ فـالـعـتـمـدـ عـلـيـهـ صـوـاـبـهـ وـاتـقـانـهـ وـكـثـرـهـمـاـ وـسـوـءـ الـحـفـظـانـ كـانـ لـازـمـ حـالـهـ فـيـ جـمـيعـ الـاـوقـاتـ وـمـدـعـهـ عـمـرـ لـاـ يـعـتـمـدـ بـجـلـيـهـ وـعـدـنـ بـعـضـ الـمـجـدـيـنـ هـذـاـ اـيـضـاـ دـاـخـلـ فـيـ الشـاذـوـنـ طـرـوـسـ الـحـفـظـ لـعـارـضـ مـثـلـ اـخـتـلـالـ فـيـ الـحـفـظـ بـسـبـبـ كـبـرـ سـنـهـ اوـذـهـابـ بـصـرـهـ وـفـوـاتـ كـتـبـهـ فـهـذـاـ يـسـعـيـ مـنـ تـنـاطـافـانـ قـبـلـ الـاخـتـلـالـ وـالـاخـتـلـالـ مـتـمـيزـ اـعـمـارـ وـاـبـعـدـهـ الـحـالـقـبـيلـ وـاـنـ لـمـ يـتـمـيزـ تـوـقـعـ وـاـنـ اـشـتـهـيـ فـكـلـ لـكـ وـاـنـ وـجـدـلـهـاـ الـقـسـمـ مـتـابـعـاتـ وـشـوـاهـدـ تـرـقـيـ منـ مـرـتـبـ الـرـدـالـيـ الـقـبـولـ وـالـرـجـعـانـ وـهـذـاـ حـكـمـ اـحـدـ اـحـدـيـثـ الـمـسـنـوـرـ وـالـمـدـلـسـ وـالـمـوـسـلـ (ـفـصـلـ)ـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ اـنـ كـانـ رـاوـيـهـ وـاـهـدـ اـيـسـمـيـ غـرـيـباـوـاـنـ كـانـيـنـ يـسـمـيـ عـزـيزـ اـوـانـ كـانـوـاـ كـثـرـ يـسـمـيـ مـشـهـورـ وـاـمـسـتـغـيـضـ وـاـنـ :ـ اـغـرـتـ رـوـاـهـ فـيـ الـكـثـرـةـ اـنـ يـسـتـعـيـلـ الـعـادـةـ تـوـاطـئـمـ عـلـىـ الـكـتـبـ يـسـمـيـ مـتوـاـتـرـ اوـيـسـمـيـ الغـرـبـ فـرـدـاـيـفـاـ وـالـمـرـاـدـ بـكـوـنـ رـاوـيـهـ وـاـهـدـ كـوـنـهـ كـذـكـ وـلـوـفـ مـوـضـعـ وـاـهـمـنـ الـاسـنـادـ لـكـنـهـ يـسـمـيـ فـرـدـاـ سـيـبـاـوـاـنـ كـانـ فـيـ كـلـ مـوـضـعـ مـنـهـ يـسـمـيـ فـرـدـاـ مـطـلـقـاـ وـالـمـرـاـدـ بـكـوـنـهـاـثـيـنـ اـنـ يـكـوـنـاـ فـيـ كـلـ مـوـضـعـ كـذـكـ فـانـ كـانـ فـيـ مـوـضـعـ وـاـهـمـنـاـلـاـ لـمـ يـكـنـ الـحـدـيـثـ عـرـبـاـ بـلـ غـرـيـباـ وـعـلـىـ هـذـاـ الـقـيـاسـ مـعـنـىـ اـعـتـيـارـ الـكـثـرـةـ فـيـ الـمـشـهـورـ اـنـ يـكـوـنـ فـيـ كـلـ مـوـضـعـ كـثـرـمـنـ اـثـيـنـ وـهـذـاـ مـعـنـىـ قـوـلـمـ اـنـ الـاـقـلـ حـاـكـمـ عـلـىـ الـاـكـثـرـ هـذـاـ الـفـنـ فـاـكـهـ وـعـلـمـ مـاـذـكـرـ اـنـ الـغـرـابـةـ لـاتـنـافـ الـصـحـةـ وـيـجـزـوـ اـنـ يـكـوـنـ الـحـدـيـثـ صـحـيـحـاـ غـرـيـباـ بـاـنـ يـكـوـنـ كـلـ وـاـهـدـ رـجـالـهـ ثـقـةـ وـالـغـرـبـ قـدـ يـقـعـ بـعـنـيـ الشـاذـ اـيـ شـوـذـاـ هـوـمـنـ اـقـسـمـ الـطـعـنـ فـيـ الـحـدـيـثـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـرـاـدـ مـنـ قـوـلـهـ هـذـاـ حـدـيـثـ غـرـبـ لـمـ قـالـ بـطـرـيـقـ الـطـعـنـ وـبـعـضـ الـنـاسـ يـفـسـرـونـ الشـاذـ بـفـرـدـ الـاـوـيـ مـنـ غـيرـ اـعـتـيـارـ الـحـلـقـةـ الـلـثـقـاتـ كـمـاـسـبـيـ وـيـقـلـوـنـ صـحـيـحـ شـاذـ وـصـحـيـحـ غـيرـ شـاذـ فـالـشـنـوـدـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ اـيـضـاـ لـاـيـنـافـ الـصـحـةـ كـالـغـرـابـةـ وـالـنـيـيـنـ يـذـكـرـ فـيـ مقـامـ الـطـعـنـ هـوـخـالـفـ الـنـقـاتـ (ـفـصـلـ)ـ الـحـدـيـثـ الصـعـيـفـ هـوـالـنـىـ فـقـ فـيـهـ الشـرـأـقـ الـمـعـتـبـرـةـ فـيـ الـصـحـةـ وـالـمـلـسـ كـلـاـوـعـضاـ وـيـنـ رـاوـيـهـ بـشـفـرـدـ اـنـكـارـ اوـعـلـهـ وـبـهـنـاـ الـاعـتـيـارـ يـتـعـدـ اـقـسـمـ الـصـعـيـفـ وـيـكـثـرـ اـفـرـادـاـ وـتـرـكـيـاـ وـمـرـاتـ الـصـحـيـحـ وـالـمـلـسـ لـذـاتـهـمـ وـلـغـيـرـهـمـ اـيـضـاـ بـنـقـاوـتـ الـمـرـاـتـ وـالـدـرـجـاتـ فـيـ كـمـالـ الـصـفـاتـ الـمـعـتـبـرـةـ الـمـاخـوذـةـ فـيـ مـفـهـوـمـهـمـاـ معـ وـجـودـ الاـشـتـراكـ فـيـ اـصـلـ الـصـحـةـ وـالـمـلـسـ وـالـقـوـمـ ضـبـطـوـ مـرـاتـ الـصـحـةـ وـعـيـنـهـاـ وـذـكـرـوـاـ مـلـتـقـيـهاـ مـنـ الـاـسـانـيـدـ وـقـالـوـاـ اـسـ الـعـدـالـةـ وـالـضـبـطـ يـشـمـلـ رـجـالـهـاـ كـلـهاـ وـلـكـنـ بـعـضـهـاـ فـوـقـ بـعـضـ وـاـمـاـ اـطـلـاقـ اـصـحـ الـاـسـانـيـدـ عـلـىـ سـبـدـ مـخـصـوصـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ فـفـيـهـ اـخـتـلـافـ فـقـالـ بـعـضـمـ اـصـحـ الـاـسـانـيـدـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـاءـ وـقـيلـ مـاـ لـكـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـ وـقـيلـ الـزـهـرـيـ عـنـ سـالـمـ عـنـ اـبـنـ عـمـ وـالـحـفـ اـنـ اـسـنـادـ مـخـصـوسـ بـالـاصـحـيـهـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ غـيرـ جـائـزـ اـلـاـنـ فـيـ الـصـحـةـ مـرـاتـ عـلـيـاـ وـعـدـمـ اـنـ الـاـسـانـيـدـ يـدـخـلـ فـيـهـاـ وـلـقـيدـ بـقـيـدـ بـاـنـ يـقـالـ اـصـحـ اـسـانـيـدـ الـبـلـدـ الـفـلـانـ اوـفـ الـبـلـدـ الـفـلـانـ اوـفـ الـمـسـلـةـ الـفـلـانـيـهـ يـصـحـ (ـفـصـلـ)ـ مـنـ عـادـةـ التـرـمـدـيـ اـنـ يـقـولـ فـيـ جـامـعـهـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ حـدـيـثـ غـرـبـ يـكـوـنـ حـسـنـ حـدـيـثـ مـسـنـ غـرـبـ صـحـيـحـ وـلـاشـبـهـ فـيـ جـوـزـ اـجـتمـاعـ الـمـلـسـ وـالـصـحـةـ بـاـنـ يـكـوـنـ حـسـنـالـنـىـ وـصـحـيـحـ الـغـيـرـهـ وـكـذـكـ اـنـ اـعـتـيـارـ تـعـدـدـ الـطـرـقـ فـيـ الـمـلـسـ لـيـسـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ بـلـ قـسـمـهـ

ومديث حكم باجتماع الحسن والغرابة المراد قسم آخر وقال بعضهم انه اشار بذلك الى اختلاف الطرق بان جاء في بعض الطرق غريبا وفي بعضها حسنا وقيل الاول بمعنى اوبياته يشك ويترد في انه غريب او حسن لعدم معرفته جزما وقيل المراد بالحسن هنا ليس معناه الاصطلاحى بل اللغوى بمعنى ما يميل اليه الطبع وهذا القول بعيده جدا (فصل) الامتناع في الامكام بالخبر الصحيح جميع عليه وكذلك بالحسن لذاته عن عامة العلماء وهو ملحق بالصحيح في باب الامتناع وان كان دونه في المرتبة والحديث الصعيف الذى يلغى بتعدد الطرق مرتبة الحسن لغيره ايضا يقمع وما اشترى ان الحديث الصعيف معتبر في فضائل الاعمال لا في غيرها المراد مفرداته لا يعمها الانه داخل في الحسن لاق الصعيف صرحيه الائمه وقال بعضهم ان كان الصعيف من جهة سوء حفظ او اختلاط او تبليغ مع وجود المصدق والديانة ينجز بتعدد الطرق وان كان من جهة اتهام الكتب او الشنود او فحش الخطأ لينجيز بتعدد الطرق الحديث مكتوب عليه بالضعف وعمول به في فضائل الاعمال وعلى مثل هذا ينبغى ان يحمل ما يقل ان لحق الصعيف بالصعيف لايغدو قوة والا فهذا القول ظاهر الفساد فتبرير (فصل) لما تفاوت مراتب الصحيح والصحاح بعضها اضع من بعض فاعلم ان الذى تقرر عند جمهور المحدثين ان صحيح البخارى مقسم على سائر الكتب المصنفة حتى قالوا اصح الكتب بعد كتاب الله صحيح البخارى وبعض المغاربة رجعوا صحيح المسلم على صحيح البخارى والجمهور يقولون ان هنا فيما يرجع الى حسن البيان وجوده الوضع والترتيب ورعاية دقاييق الاشارات ومحاسن النكبات الاسانية وهذا خارج عن البحث والسلام في الصحة والقونة وما ينبع عنها وليس كتاب يساوى صحيح البخارى في هذا الباب بدليل كمال الصفات التي اعتبرت في الصحة في رجاله وبعضهم توقف في ترجيح اهدهما على الآخر والخلف هو الاول والحديث الذي اتفق البخارى ومسلم على تغريجه يسمى متفقا عليه وقال الشيخ بشرط ان يكون صوابي واحد وقالوا جموعا الاحاديث المتفقة عليها الفان وثلثمائة وستة وعشرون وبالجملة ماتتفق عليه الشيخان مقدم على غيره ثم ما تفرد به البخارى ثما تفرد به مسلم ثم ما كان على شرط البخارى ومسلم ثم ما هو على شرط ماهورا من غيرهم من الائمه الذين التزموا الصحة وصححوه فالقسام سبعة والمراد بشرط البخارى ومسلم ان يكون الرجال متصفين بالصفات التي يتضمنها رجال البخارى ومسلم من الضبط والعدالة وعدم الشنود والنكارة والغلة وقيل المراد بشرط البخارى ومسلم رجالها انفسهم والسلام في هذا طوبى ذكرنا في مقدمة شرح سفر السعادة (فصل) الاحاديث الصحيحة لم تتجزء في صحيح البخارى ومسلم ولم يستوعبها الصحيح كلها بل هما منحصران في الصحاح والصحاح التي عندهما وعلى شرطهما ايضا لم يواردهما في كتابيهما ماضلا عما عانه غيرهما قال البخارى «ما اوردت في كتابي هذا الا ما صح ولقد تركت كثيرا من الصحاح» وقال مسلم «الذى اوردت في هذا الكتاب من الاحاديث صحيح ولا اقول ان ما تركت ضعيفا» ولا بد ان يكون في هذا الترك والاتيان وجه تخصيص الابرار والترك اما من جهة الصحة او من جهة مقاصد في هذه الكتاب وتلاف واستدرى ببعضها على شرط الشيدين وبعضا على شرط اهدهما وبعضا على غير شرطهما وقال ان البخارى ومسلمما لم يعکما بأنه ليس احاديث صحيحة غير ما ذكر في هذين الكتابين وقال قد مرت في عصرنا هذه افرقة من المبتدعية اطالوا السننهم بالطعن على ائمه الدين بان جموعا ماصح عندهم من الاحاديث لم يبلغ زهاء عشرة آلاف ونقل عن البخارى انه قال حفظت من الصحاح ما تألف الف حديث ومن غير الصحاح ما تألف الف والظاهر (والله اعلم) انه يريد الصحيح على شرطه ومبليعا اورد في هذا الكتاب مع التكرار سبعة آلاف ومائتان وخمس وسبعين حديثا وبعد حذف التكرار اربعة آلاف ولقد صنف الآخرون من الائمه صحاحا مثل صحيح ابن خزيمة الذي يقال له امام الائمة وهو شيخ ابن حبان وفقال ابن حبان في ملده ما رأيت على وجه الارض احدا احسن في صناعة السنن واحفظ لاحفظ الصريحية منه كان السنن والاحاديث كلها نصوص عينه ومثل صحيح ابن حبان تلميذ ابن خزيمة ثقة ثبت فاضل امام فهاما وقال الحاكم كان ابن حبان من اوعية العلم واللغة والحديث والوعظ وكان من عقلا الرجال ومثل صحيح الحاكم ابي عبد الله النيسابوري الحافظ الثقة المسمى بالمستدرك وقد تطرق كتابه في هذا التناهى واخذوا عليه وقالوا ابن خزيمة وابن حبان امكنا واقوى من الحاكم وامحسن واللطق في الاسانيد والمتون ومثل المختارة للحافظ ضياء الدين المقدسي وهو ايضا خرج صحاحا ليست في الصحيحين وقالوا كتابه الاحسن من المستدرك ومثل صحيح ابن عوانة وابن السكري والمنتفى لابن جارود

وهذه الكتب كلها مكتوبة بالصحاب و لكن جماعة انتقدوا عليها تعصبا او انصافا و فوق كل ذي علم عليم (والله اعلم) (فصل) الكتب السنة المشهورة المقررة في الاسلام التي يقال لها الصحيح السنة هي صحيح البخاري و صحيح مسلم و الجامع للترمذى و السنن لابى داود النسائي و سنن ابن ماجة و عند البعض الموطأ بدل ابن ماجة و صاحب جامع الاصول اختار الموطأ وفي هذه الكتب الاربعة اقسام من الصحاح والحسان والضعاف و تسميتها بالصحاب السنة بطريق التغليب و سمي صاحب المصاييف احاديث غير الشيغرين بالحسان وهو قريب من هذا الوجه قريب المعنى اللغوى او هو اصطلاح جديد منه و قال بعضهم كتاب الدارمى احرى و اليق بجعله سادس الكتب لأن رجاله اقل ضعفا و وجود الاحاديث المنكرو الشاذة فيه نادر و له اسانيد عالية و ثلاثة اكثر من ثلاثيات البخارى وهذه المذكورات من الكتب اشهر الكتب وغيرها من الكتب كثيرة شهيرة ولقد اورد السيرطي في كتاب جمع المجموع من كتب كثيرة يتتجاوز خمسين مشتملا على الصحاح والحسان والضعاف وقال ما اوردت فيها حديثا موسما بالوضع اتفق المحدثون على تركه و رده والله اعلم وذكر صاحب المشكوة في ديباجة كتابه جماعة من الانئمة المتقين وهم البخارى و مسلم و الامام مالك و الامام الشافعى و الامام احمد بن حنبل و الترمذى و ابو داود و النسائي و ابن ماجة و الدارمى و الدار -

قطنی و البهقی و رزین واجمل في ذكر غيرهم وكتبنا احوالهم في كتاب مفرد

سمى بالاكمال بذكر اسماء الرجال ومن الله التوفيق

وهو المستعان في المبدأ والمال *

طبعت المقدمة من تأليف الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوى
بالطبعه الكريمية ببلدة قزان سنة ١٣٢٦ لخمس مخت من شوال

بنظر العبد الفقير الى المenan ابن اسد شاكرجان
والعاجر ذي الفقير بعقوب ابن المؤذن صدر

فهرس الجلد الأول من مشكوة المصاييف

٥ كتاب الإيمان	١٥ باب الكبائر	١٧ باب في الوسوسة	٢٠ باب الإيمان بالقدر	٢٩ باب إثبات عذاب القبر
٤٣ باب الاعتصام بالكتاب والسنة	٤٤ كتاب العلم	٥٦ كتاب الطهارة	٥٩ باب ما يوجب الوضوء	٦٣ باب آداب الحلاء
٦٨ باب السواك	٧٠ باب سنن الوضوء	٨٤ باب الغسل	٨٧ باب مخالطة المجنب وما يباله	٨٩ باب أحكام المياه
٩٢ باب تطهير التجassات	٩٥ باب المسح على الغفين	٩٧ باب التيمم	٩٩ باب الغسل المسنون	١٠٠ باب الحيف
١٠٢ باب المستحاشية	١٠٤ كتاب الصلوة	١٠٦ باب المواقف	١٠٨ باب تعجيل الصلوة	١١٣ باب فضائل الصلوة
١١٥ باب الأذان	١١٧ باب فضل الأذان وأجابة المؤذن	١٢١ باب فيه فصلين	١٢٣ باب المساجد ومواضع الصلوة	١٣٣ باب الستر
١٣٥ باب السترة	١٣٨ باب صفة الصلوة	١٤٣ باب ما يقرأ بعد التكبير	١٤٥ باب القراءة في الصلوة	١٥١ باب الرکوع
١٥٤ باب السجدة وفضلها	١٥٦ باب التشهد	١٥٨ باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها	١٩١ باب الدعاء في التشهد	١٦٤ باب الذكر بعد الصلوة
١٦٧ باب مالا يجوز من العمل في الصلوة وما يحيى منه	١٧٢ باب السهو	١٧٤ باب سجود القرآن	١٧٥ باب أوقات النهى	١٧٨ باب الجماعة وفضائلها
١٩٤ باب من صلاته وفضائلها	١٨٥ باب المواقف	١٨٧ باب الإمام	١٨٩ باب معلى الإمام	١٩٠ باب معلى المأمور من المتابعة وحكم المسبوق
٢٠٦ باب الفصدق العمل	١٩٤ باب السنن وفضائلها	١٩٨ باب صلوة الليل	٢٠٤ باب ما يقول اذا قام من الليل	٢٠٤ باب التعریض على قيام الليل
٢١٧ باب التطوع	٢٠٨ باب الوتر	٢١٢ باب القنوت	٢١٣ باب قيام شهر رمضان	٢١٦ باب صلوة الصبح
٢٢٧ باب التنظيف والتكبير	٢١٩ صلوة التسبيح	٢٢٠ باب صلوة السفر	٢٢٢ باب الجمعة	٢٢٦ باب وجوبها
٢٤٠ باب العتيرة	٢٤٠ باب صلوة الحسروف	٢٤٤ باب الاستسقاء	٢٤٣ باب في سجود الشكر	٢٤٦ باب في الرياح
٢٤٧ ونواب المرض	٢٤٧ باب عيادة المريض	٢٦٠ باب ما يقال عند حضرة الموت	٢٥٧ باب تمني الموت وذكرة	٢٦٥ باب غسل الميت وتكفينه
٢٤٧ كتاب الجنائز	٢٧٢ باب دفن الميت	٢٧٦ باب البكاء على الميت	٢٨٢ باب زيارة القبور	٢٨٤ كتاب الزكوة
٢٦٧ باب المشي بالمنارة والصلوة عليهما				

٢٨٩ باب ما يجب فيه الزكوة	٢٩٢ باب صدقة الفطر	٢٩٥ باب من لا تحل له المسئلة ومن تحمل له المسئلة وكراهة الامساك	٢٩٥ باب من لا تحل له المسئلة ومن تحمل له المسئلة وكراهة الامساك
٣٠٤ باب فضل الصدقة	٣١٠ باب أفضل الصدقة	٣١٤ باب من لا يعود في المدح	٣١٤ باب من لا يعود في المدح
٣١٧ باب رؤية الهلال	٣١٨ باب	٣٢٤ باب القضاء	٣٢٤ باب صوم المسافر
٣٢٥ باب صيام النطوع	٣٢٩ باب	٣٣٤ كتاب فضائل القرآن	٣٣٣ باب الاعتكاف
٣٤٦ باب	٣٤٩ باب	٣٦٢ كتاب أسماء الله تعالى	٣٥٧ باب ذكر الله عز وجل
٣٦٣ باب ثواب التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير	٣٦٨ باب الاستغفار	٣٨٤ باب الدعوات في الأوقات	٣٧٨ باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام
٣٩١ باب الاستعاذه	٣٩٤ باب جامع الدعاء	٤٠٤ باب قصة حجة الوداع	٤٠٢ باب الاحرام والتلبية
٤٠٨ باب دخول مكة والطواف	٤١٢ باب الموقوف بعرفة	٤١٧ باب المدى	٤١٦ باب رمي الجمار
٤١٩ باب الحلف	٤٢٠ باب	٤٢٦ باب المحرم يجتنب الصيد	٤٢٤ باب ما يجتنبه المحرم
٤٢٧ باب الاحدار وفوت الحج	٤٢٨ باب حرم مكة حرسها الله تعالى	٤٣٨ باب المساهلة في المعاملة	٤٣٤ كتاب البيوع
٤٣٩ باب الحيار	٤٤٠ باب الربوا	٤٤٩ باب السلم والرهن	٤٤٨ باب
٤٤٥ باب الاحتكار	٤٤٥ باب الافلاس والانظار	٤٥٩ باب الشفعة والعارية	٤٥٧ باب الغصب
٤٦١ باب المساقات والمزارعة	٤٦٢ باب الاجارة	٤٦٧ باب	٤٦٦ باب العطایا
٤٦٩ باب اللقطة	٤٧١ باب الفرائض		٤٧٤ باب الوصايا
	٤٧٤ باب احياء الموات والشرب		



هذا الكتاب المسمى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

للشيخ ولی الدین محمد بن عبدالله الحطیب العمری الشیرازی



قد طبع بالطبعه الكريمه ببلدة قزان

بصاريف اصحاب المطبعه محمدجان واخويه شريفجان وحسنجان
الكريمين .

سنة ١٣٢٦ من هجرة من له العز والشرف .

Казань .

Лито-Типографія Т-го Д-ма „БРАТЬЯ КАРИМОВЫ“.
1908

(١) قوله الحمد هو الثناء على الجليل
الاختيار من نعمة وغيره فقوله الحمد

لله مطلق يتناول حمد الله تعالى نفسه
وارفع حمد ما كان من ارفع حامد واعرفهم
بالمحمود واقدرهم على ايفاعمه قال
صلى الله عليه وسلم لا احصي ثناء عليك

انت كما اتيت على نفسك ويتناول
حمد الحامدين من ابتداء الخلق الى
انتهاء قولهم وآخر دعوانا ان الحمد لله
رب العالمين وقوله نحمده استيناف
واظهار لشخصي صحمل لكن باستعانته
ونفي الحال والقرة ورفع الرياء والسمعة
من نفسه ومن ثم اتبعه بقوله ونعود بالله
من شرور انفسنا ولما اضيق الشرور
والاعمال الى الانفس واوهم ان لها
الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبعه بقوله
من يهدى الله فلامض له ليودن باكل ذلك

منه وليس للعبد الا الكسب والضرير
المستكين في نعمه ونستعينه ونستغفره
للمتكلم ومن معه من اصحابه الماضرين
والتابعين لهم بامسان الى يوم الدين
كذا ذكره الطيب والسيد جمال الدين
رحمهما الله تعالى (٢) قوله قال على

القاري اعلم ان الفمير البارز ثابت
في يده واما في يده غير موجود في اثبات
النسخ وهو عمل بالبازين والاول اصل
وفيه وصل والثانى فرع وفيه فصل انتهى

(٣) قوله ماعغا ماموصولة او موصفة
مفهول شيك ومن بيانية مقدمة والمعنى
اظهر وبين ما اندرس وخفى من آثار
طرق اليمان وعلامات اسباب العرفان
مرقا (٤) قوله على شفاهى وخلص
من كان قد بيسان الموقن في حفارة الجمجم
اشارة الى قوله وكتتم على شفافحة
من الدار فانتفكم منها مرقة

(٥) قوله الفراء البغوى الفراء صانع
الفرو وبايده وهذا نعت لابي الشيخ
كان ذلك صنعته والبغوى منسوب الى
البغور قرية بين هرارة ومر واغلب

في النسبة الى المركب الامترادي النسبة
بعلك والبغوى من هذا القبيل وقد يقال لنلك القرية بغ فعلى هذا للاحاجة الى الاعتدار كما في المعلمات قال القاري وهو
غير الفراء النحوى (٦) قوله وابدها عطف تفسير اي ومشياتها تشتمل الاحاديث بالموش لسرعة تنفتها وتبعدها عن الضبط
والمحظوظ ولها قيل العلم صيد والستابة قيد مرقا.

الحمد لله رب

العالمين اكمل الحمد على
كل حال والصلوة والسلام الاتمان
على سيد المرسلين كلما ذكره الذاكرون
وكلما غفل عن ذكره الغافلون اللهم صل عليه وعلى
آله وسائر النبيين وآل كل وسائر
الصالحين نهاية ما يبني ان
يسأله السائلون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمد ونستعينه ونستغفره * وننعود بالله من شرور انفسنا ومن سينات

اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادى له * وشهاده ان لا اله الا الله
شهادة تكون للنجاة وسيلة لرفع الدرجات كفيلة * وشهاده ان محمد عبده ورسوله
٣

الذى بعنه وطرق اليمان قد عفت اثارها وخيت انوارها و وهنت اركانها وجهل
ما كانوا فأشيد صلوات الله عليه وسلمه من معالها ما عفا وشفى من العليل في تأييد
* ٣ ايرفع واعلا واطهرو قوى
كلمة التويميد من كان على شفا وادفع سبل المداية لم اراد ان يسلكها واظهر

كنوز السعادة لم قصد ان يملکها ^٤ اما بعد ^٥ فان التمسك بهو يه

لا يستتب الا بالاقفاء لما صدر من مشكوتة والاعتصام بجعل الله لا يتم الا ببيان
ابي ابي تقى وابي لاستر ظهر اى صدره وقبقه ^٦ واقرآن ق

كشفه * وكان كتاب المصايب ، الذي صنفه الامام معي السنة قائم المبنعة ابو محمد
معي السنة البوية والاضافة بيانه في اجمع والله اى جمعها ^٧
الحسين بن مسعود الفراء البغوى رفع الله درجه ، اجمع كتاب صنف في بابه * واضبط

لشوارد الاحاديث وابدها ^٨ وراسل (رضي الله عنه) طريق الاختصار * وتحقيق الاسانيد
جمع شاردهي التأثرة ق ^٩

بالاكتفاء على متون الاحاديث في

بعلك والبغوى من هذا القبيل وقد يقال لنلك القرية بغ فعلى هذا للاحاجة الى الاعتدار كما في المعلمات قال القاري وهو
غير الفراء النحوى (٦) قوله وابدها عطف تفسير اي ومشياتها تشتمل الاحاديث بالموش لسرعة تنفتها وتبعدها عن الضبط
والمحظوظ ولها قيل العلم صيد والستابة قيد مرقا.

(١) قوله فيه اعلام كالاغفال اعلام الشئ يفتح المهمة اثاره التي يستدل بها والاغفال بالفتح الارضي الجمولة ليس فيها اثر تعرف به وف
بعض النسخ بكسر المهمة فيها فهم مصدر ان لفظا ضد معنى واراد بالاول كتابة المشكوة وبالثانى المصابيح
ما فيه اغفال كالاعلام ولعله قلب الكلام تواضعا مع الامام والحاصل انه ادعى ان في صنف البغوی قصور في الجملة و عدم ذكر المحابة
اولا وهو عدم ذكر المخرج آخر في
(٢) قوله الا صبیح نسبة الى ذي اصبع
ملك من ملوك اليمين احد اجداد الامام
مالك مرقة
(٣) قوله الشیبانی نسبة الى قبیله وهو
المروری ولد بیغداد سنة ١٤٦ و مات
سنة ١٩١ وله سبع و سبعون سنة في
(٤) قوله الترمذی نسبة لمدينة قلیمة
على طرف جیبون نهر بلخ في
(٥) قوله السجستانی بكسر السین
الاول ويفتح وبكسر الجيم وسکون
السین الثانية عرب سیستان من
نواحی هرآ من بلاد خراسان مرقة
(٦) قوله النسائی بفتح النون والمد
كاف جامع الاصول وقصر عليه المعن
بالقصر نسبة الى بلد بخراسان ق
(٧) قوله الدارمی بكسر الراء نسبة الى
دار بن مالک بن کبیر بن تمیم مرقة
(٨) قوله الدارقطنی نسبة لدار
القطن وكانت معلمہ كبيرة ببغداد ق
(٩) قوله مع حافظة على الشریطة
ای من اضافة الحديث الى الروای من
المصاحیع والتابعین ونسبة الى مجرجه من
الاصحابة والتابعین ولما كان صاحب
المصاحیع ملتزم بالحادیث المرفوعة في
كتابه في الفصلین ولم يتلزم المعن
ذلك نبه عليه بقوله وان كان مأثورا ای
منقولا وروي عن السلف ای المتقدمین
وهم الصاحبة والخلف ای المتأخرین
وهم التابعون مرقة

تکلم فيه بعض النقاد وان كان نقله وانه من الثقات كلاسنداد لكن ليس مافيه
بتضییل المعرف على اسم ابراق
ای ذکر که
بعضها

اعلام كالاغفال فاستخرت الله واستوقفته منه فاعلمت ما أغلقه فأودعت كلّ حدیث

ای من المصایب
منه في مقره كما رواه الأئمة الثقات والنفاثات المساغون مثل ابی عبد الله محمد
ای حلہ من اصله عن غير تقديم وتأخير اتفاق الامر احتمامه من ای الثابتون سمعه ظاهره هذا العمل ق

بن اسماعیل البخاری، وابی الحسین مسلم بن الحجاج القشیری، وابی عبد الله مالک

ولدته ٢٠٢ ماتت ٢٦١ ولدته ٢٠٣ ماتت ٢٦١ ولدته ٢٠٤ ماتت ٢٦٢ ولدته ٢٠٥ ماتت ٢٦٣
٢ بن انس الصبیحی، وابی عبد الله محمد بن ادریس الشافعی، وابی عبد الله احمد

ولدته ١٧٩ ماتت ٢٤٠ ولدته ١٥٥ ماتت ٢٤٣ ولدته ١٥٦ ماتت ٢٤٤

٣ بن محمد بن حنبل الشیبانی، وابی عیسیٰ محمد بن عیسیٰ الترمذی، وابی داود
نبیتی قبیله ولدته ٢٩٩ ماتت ٣٢٩ ولدته ٣٠٩ ماتت ٣٢٩ ولدته ٣١٩ ماتت ٣٤٩ ولدته ٣٢٩
٤ سلیمان بن الشعوب السجستانی، وابی عبد الرحمن احمد بن شعیب النسائی، وابی عبد
ولدته ١٥٦ ماتت ٢٧٥ ماتت ٢٧٦ ماتت ٢٧٧ ماتت ٢٧٨ ماتت ٢٧٩ ماتت ٢٨٠ ماتت ٢٨١ ماتت ٢٨٢
٥ لله محمد بن یزید بن ماجة الفزروینی وابی محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمی،
٦ وابی الحسن علی بن عمر الدارقطنی وابی بکر احمد بن حسین البیهقی وابی
ولدته ٢٨٢ ماتت ٢٨٣ ماتت ٢٨٤ ماتت ٢٨٥ ماتت ٢٨٦ ماتت ٢٨٧ ماتت ٢٨٨ ماتت ٢٨٩ ماتت ٢٩٠
٧ الحسن رزین بن معاویة العبدی وغيرهم وقيل ماهو وان اذا نسبت الحديث
مات عبد الشفیع وحسنة ق سبیل عبد الدار بطن من قریش
٨ اليهم كان استند الى النبي صلی الله علیه وسلم لأنهم قد فرغوا منه واغنووا عنه
٩ وسردت الكتب والأبواب كما سردها واقتفيت اثره فيها وقسمت كل باب غالبا
١٠ ای اور دنها ورثتها
١١ على فصول ثلاثة لها ما اخرجه الشیوخ او احدهما او كثيرون ای اشارک فيه
١٢ الغیر لعل در جنہ ما فی الروایة ونائیها ما وارده غيرهما من الائمه المذکورین وثالثها
١٣ ما اشتمل على معنی الباب من ملحقات مناسبة مع حافظة على الشریطة وان كان
ما نورا عن السلف والخلف ثم ای ان فقدت حدیثنا في باب فذلك عن تکریر
اسقطه وان وجدت آخر بعضه مترا وکا علی اختصاره او مضمومها اليه تمامه فعن داعی
اهتمام اترکه والحقه وان عترت على اختلاف في الفصلین من ذکر غير الشیوخین
اطلعت ق
١٤ ف الاول وذکرها في الثنای فاعلم ای بعد تتبعی کتابی الجم بين المتعینين
ای فی النصل الاول (١)

الضمیر للحدیث اولیعی السنۃ طبیی لمعات (١٢) قوله فعن داعی اهتمام اترکه و ذلك لأن تلك الروایة كانت مقتصرة عن حدیث
طوبیل وكان جزء منه مناسب للباب دون باق اجزائه فتركه اختصارا او كان حدیثا يشتمل على معان جمة يقتضی كل باب معنی من
معناه واورد الشیوخ کلاما في بابه فاقتفيتها اثره في الایراد مالم يكن على هذین الوصفین اتم مناهجا غالبا ملتفظ من الطبیی والممعات.

قوله للجميدى متعلق بالجعف وهو باتفاقه صغير نسبته بخلاف الأعلى الجميد المحافظ على عبد الله محمد بن أبي نصر الاندلسى الفطىفى وهو امام عالم كبير مشهور وربى بعده دوسم اصحاب الدارقطنى وغيرهم ومات بمواسمه قولة واجماع الاصول بالجر عقلا على المجمع اى والاجرام الاصول اى الكتب السلسلة للامام عبد الدين اى السعادات المشهور بابن الائير كان عالما محدثا لغوي وابن المجزي وانتقل الى الموصل ومات بها سنة مرتقة

^٣ للجميدى وجامع الاصول اعتمد على صحيحى الشيوخين ومن نهيمها وان رأيت عطف بيان

^٤ اختلاف في نفس الحديث ذلك من تشعب طرق الاحاديث ولعل ما اطلعت على اى منه

ذلك الرواية التي سلكتها الشيخ رضى الله عنه وقليل ما تجد اقول ما وجدت هذه اى اوردها من المصاييف

^٥ الرواية في كتب الاصول او وجدت خلافها فيما اذا وقفت عليه فانسب القصور الى العروبة كما بآلة ومؤلفاته التي هي اصول الروايات وعادتها لمعانها

^٦ لقلة البراءة لا الى جانب الشيخ رفع الله قدره في الدارسين حاشا له من ذلك رحمه الله من اى وقفت على ذلك نبينا عليه وارشدنا طريق الصواب ولم آل جهذا في امامشافه حال الحيوان والماشية يكتبه بعلمات

^٧ التنقير والتقييس بقدر الوسع والطاقة ونقلت ذلك الاختلاف كما وجدت وما اشار

^٨ اليه رضى الله عنه من غريب او ضعيف او غيرهما بینت وجهه غالباً وما لم يشر اليه ما في الاصول فقد قفيته في تركه الا في مواضع لغرض وربما تجد مواضع مهملة وذلك حيث لم الطبع على رواية فتركت البياض فان غرت عليه فالحقيقة به احسن لعدم الاطلاع عليه او الاختلاف فيه اى مفرجها ق اى اطلعت على مرجعه ق

^٩ الله جزاكم وسميت الكتاب بشكوة المصاييف وسائل الله التوفيق والاعانة والهدایة والصيانة وتيسير ما اقصد وان ينفعني في الحياة وبعد الممات وجميع المسلمين من الخطأ والرلل ق

^{١٠} والمسلامات حسبي الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوته الله بالله العزيز الحكيم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما

^{١١} الاعمال بالنيات وانما الكل امرىء مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهو عبرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى الدنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهو عبرته الى ما هاجر اليه متفق عليه

^{١٢}) قوله ومتنهما ماعطف بيان وإنما

يكتفى بما اذنه بما يتحمل ان يتوجه ان

تبقيه واستقراره غير تمام فإذا وافق

الجميدى وجامع الاصول بصير ظاهرا

قوياً بصلة الاستقرار للموافقة ولو

اكتفى بالجعف والجامع لا يتحمل وقوع

القصور في استقرارها فبعد اتفاق

الاربعة يمكن الحكم بالجزم على

سوء البغوى مرقة

^{١٣}) قوله في نفس الحديث اى منه

لا اسناده يان يكون لفظ الحديث في المنشورة غالبا لفظ المصاييف ذلك

الاختلاف ناشئ من تشعب طرق

الاحاديث اذكتيرا ما يقع للشيوخين

وغيرهما سوق الحديث الواحد من

عدة طرق بالفاظ منها متلة المعانى

نارة ومتلقتها اخرى مرقة المفاتيح

^{١٤}) قوله في التنقير اى في البحث

والتجسس عن طرق الاحاديث

واختلاف الفاظها قوله والتقييس عطف

بيان لما قبله مرقة

^{١٥}) قوله ما في الاصول اى ما اشير

إليه من المنقطع والموقف والمرسل

في جامع الترمذى وسنن ابي داود

والبيهقي وهو كثير مرقة

^{١٦}) قوله في مواضع لغرض وذلك

ان بعض الطاعنين افزوا احاديث

من المصاييف ونسبوها الى الوضع

ووجدت الترمذى صحها وحسنها وغير

الترمذى ايضاً في بيته لرفع التهمة

ومن الغرض شرط الشيخ من الخطبة

انه اعرض عن ذكر المتنكر وقد انى

في كتابه بكثير منه وبين في بعضها

كونه منكرا وترك البعض فيبيت

انه منكرا مرقة ط

(كتاب الإيمان)

(الفصل الأول) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال

بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم أذ طلع علينا رجل شديد
لقطامي صدره يعني المقتدى بين وقت من الأوقات نحن عند رسول الله

بياض الثياب شديد سواد الشعر لايرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى

جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستد ركبتيه الى ركبتيه وضع كفيه على

فخديه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله
اعي قدرى الرجل وهو المناسب له بيتها للعلم او فخذنى النبي صلى الله عليه وسلم كعاف رواية الشائى وغيره قوله ادخل في الشيش لمعات
وأن محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان وتجعل البيت ان

استطعت اليه سبلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويسأله قال فأخبرني عن الإيمان
إى ذلك الرجل إى النبي

قال ان تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره

قال صدق قال فأخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كذلك تراه فان لم تكن تراه

فانه يراك قال فأخبرني عن الساعة قال ما المسوّل عنها باعلم من المسائل قال

فأخبرني عن اماراتها قال ان تلك الامة ربناها وان ترى المغافاة العرارة غالمة رعاية
جمع امارتها عالة في

الشام يتطاولون في البنية قال ثم اذلقي فليثبت مليا ثم قال لي يا عمر اتبرى من
ای ينفاثون في ارجاعها وكثرة وينتفثون في حسنه ق ای مانطولا

السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل اناكم يعلمكم دينكم رواه مسلم ورواه

ابو هريرة مع اختلاف وفيه اذا رأيت الحفنة العرارة الصنم اليكم ملوك الأرض في
اى عقائد الساعة داخل في خمس المات لأن الاشياء الخمس مذكورة في هذه الآية

خمس لا يعلمون بالألة قرآن الله عن علم الساعة وينزل الغيث الآية متنق على

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى

الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمد عبد رسوله واقام الصلوة
بابير وهو الشهاد

قوله ان تلك الامة ربناها رب
لغة المالك والسيد والمدبر والمربي
والمتحم والمنعن ولا يطلق غير مضائق الا
على الله الا نادرا والمراد هنا المولى
والسيد او المالك حكما اوحقيقة
والشخصين بالانثى او الشيوخ الجهل
فيهن او لزوم الحكم في النكربطريق
الاول او بتقدير موصوفها نفسا ونسمة
قبل المراد ذكر السرارى يكتبه السيد
ظهور النعمه فتلك الامة لسيدها
فيكون الولوها كالمولى لانه في المحسب
كابيه او جعل الولوك ربها لانه سبب
عنقها فكان كربها المنعم عليهم الكتابية
عن عقوق الارواح بان يعامل الولوك
معاملة السيد ا منه ملتفظ من المجمع
والمعات

وأبناء الرزكوة والمحج وصوم رمضان منافق عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال
اعلم عام خير

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمان يضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله

الله وادنها امالة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من اليمان منافق عليه

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المسلم من سالم المسلمين من لسانه وبئه والمجارى من هجر ما نهى الله عنه هنا
اي ترك ف

لفظ البخارى والمسلم قال ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم اي المسلمين خير

قال من سالم المسلمين من لسانه وبئه وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من واله ولد

والناس اجمعين منافق عليه وعنده قال قال رسول صلى الله عليه وسلم ثلث من

كن فيه وجد بين حلاوة اليمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن

معي حلاوة اليمان امتندا اذطاها وتحمل المشاق فقر شاهه تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

احب عبدا لا يحبه الا الله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد ان انفق الله منه كما

يكره ان يلقى النار منافق عليه وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول

عمر النبي صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم ذات طعم اليمان من رضي بالله ربه وبالاسلام دينا وبمحمد

رسولا رواه مسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم والنبي نفس محمد بياع لا يسمى ب احد من هذه الامة يوما ولا نصرا

ء

اي ذلك الاحد ثم يوما ولم يؤمن بالنبي ارسلت به الا كان من اصحاب النار رواه مسلم وعن

ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لهم

اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد والعبد الملوك اذا ادى

حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها فاحسن تأدبيها وعلموا

﴿ قوله ﴿ بعض البعض القطعة من شيء
وهوف العدد ما بين الثالث الى التسع
 قوله ادنها اي اقربها منزلة وادونها
مدار اقوله امالة الاذى زالته والاذى
ههنا ما يوذى الناس نحو الشوك والاجر
والطين سيد

﴿ قوله ﴿ شعبه هي في الاصل غصن
الشجر واريدتها الخصلة الحميدية اي
اليمان ذو خصال متعددة ق

﴿ قوله ﴿ والحياء شعبة والمراد به الحياة
اليماني وهو خلق يمنع الشخص من
الفعل القبيح بسبب اليمان كالياء
من كشف العورة واتما افرد من سائر
الشعب لانه الداعي الى الكل ق

﴿ قوله ﴿ احب اليهم برد بالحب
حب الطبع لأن حب الانسان نفسه وولده
طبع مرکوز غریزی خارج عن حد
الاستطاعة بل اراد به حب الاخترار
المستند الى اليمان الماصل من
الاعتقاد حاصلة ترجيح جانبها صلى الله
عليه وسلم في اداء حقه بالتزام دينه
وابتع طريق على كل من سوا طبیعتی
لمعات .

فاحسن تعليمه ثم اعنقها فنزو حماه اجران اجر على عنقه
واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر
على تأديبه وما بعده واجر على عنقه
ومابعده ويكون هنا هوفائدة العطف
بثم مرقة

(٢) قوله فله اجران اجر على عنقه من
الاخفار اي لاتغونوا الله في عورته ولا
تغرونوا في حمه من ماله ودمه وعرضه
مرقة

(٣) قوله ثم استقم هذا مقتبس من
قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم
استقاموا يعني على امثال الاوامر
واجتناب الزواجر فلا خوف عليهم ولا
هم يحزنون ق

(٤) قوله النجف في الاصل ما ارتفع
من الارض وبسم الله الواقع
بين تهامة والعراق سيد

(٥) قوله ثائر الرأس منصب على
الحال اي منشر شعر الرأس سيد

(٦) قوله والدوى هو الصوت الذي
لا يفهم منه شيئاً من دوى الباب
والنجل سيد

(٧) قوله عن الاسلام اي عن فراخذه
لا عن حقيقته ولذا لم يذكر الشوادتين
ولكون السائل منصفاً به فلا حاجة الى
ذكره مرقة

(٨) قوله الا ان تطوع بفتح المهمزة
والمعنى الان تشرع في التطوع فانه

فاحسن تعليمه ثم اعنقها فنزو حماه اجران اجر على عنقه
ليس نكح كرودا ورا
الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا

ذلك عصموه مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وصحابهم على الله منافق عليه
او في القصاص والحدود
اما ان مسلما لم يذكر الا بحق الاسلام وعن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكر الا بحق الاسلام فذلك المسلم الذي

ذمته الله وذمة رسوله فلا تخغروا الله في ذمته رواه البخاري وعن أبي هريرة قال
ان اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة
قال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكوة المفروضة

وتصوم رمضان قال والنبي نفسي بين لا ازيد على هنا شيئاً ولا انقص منه فلما
أوصى في السرور والمعيه
ولي قال النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر
إذير

الى هذا منافق عليه وعن سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل
ل في الاسلام قولا لا اسأل عنه احدا بعدك وفي رواية غيرك قال قل آمنت بالله

ثم استقم رواه مسلم وعن طلحه بن عبد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اهل نجد ثائر الرأس نسمع دوى صوته ولا نفقه ما يقول حتى
دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله
للساجد

صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل على غيرهن فقال لا
اما ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل على
غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاند كزكوة فقال

هذا قول الراري قال نعم نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وذكر الزكوة فقال
يجب عليك اتمامه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ولا مسام الصحابة على وجوب الاتمام مرقة

(١) قوله لا زيد على هذا في الإبلاغ أوفي نفس الفريضة ولا انقص منه اي شيئاً في رواية البخاري لاتطوع شيئاً او لا انقص ما فرض الله على شيئاً مرقاة . (٢) قوله وفسبع القيس الوفد جم واخذ وهو الذي اتى الى الامير رسالة من قوم وقيل هرط كرام وعبد القيس ابو قبيلة عظيمة ينتهي الى ربعة بن نزار بن معد بن عتنان وربعة قبيلة عظيمة في مقابلة مصر مرقاة . (٣) قوله غير خزايا بفتح الخامنجم خزيان من المجرى وهو النيل والاهانة

وتصب على الحال . (٤) قوله ولأندامي

جمع نسمان بمعنى نادم والمعنى ما كانوا

بالاتيان اليها خاسرين خائبين لأنهم

ماتا هروا عن الاسلام ولا اصابهم قتال

ولا سبب فيوجب ذلك اوندما مرقاة

(٥) قوله عن الاشربة اي عن ظرفها

يعنى المضاف او عن الاشربة التي تكون

في الاولى المختلفة بمعنى المصفة سقط

(٦) وهي ذو القعدة وذو الحجة والحرم

والرجب لان العرب لا يحاربون فيما

يبيهم في هذه الاشهر لتعظيم هذه الاشهر

عبد الرحيم .

(٧) قوله وان تعطوا من المغنم الحمس

قال بعض شارحي البخاري امرهم

بالاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة

لانهم كانوا معاورين للكفار مضر وكانا

أهل جهاد وغثائهم قال الغاضي عياض

إنما لم يذكروا الحج لان وفادة عبد

القيس كانت عام الفتح سنة ثمان ونزلت

فريضة الحج سنة تسع بعد ها على الاشهر

قال السيس قال الطيبى في الحديث اشاكا

لان او لم ما ان المامور به واحدا والاركان

تفسير لليهود بدلالة قوله اتدرون ما

الايمان وقد ذكر اربع وثانية ما ان

الارakan اي المذكورة خمس وقد ذكر

اربعه اي اولا واجيب عن الاول بانه جعل

الايمان ارباعا عانطنا الى اجزاء المفصلة

وعن الثاني بان عادة البلوغ اذا كان

الكلام منصب الاغراض من الاغراض جعلوا

سياقله كان متساويا مطروح فهو هنا ذكر

الشهدتين ليس بمقصودان القوم كانوا

هم من ممن مقر بين بكلمات الشهادة بدل ليل

قولهم الله ورسوله اعلم انتهى وبدل عليه

ما جاء في رواية البخاري امرهم باربع

ونهاهم عن اربع اقيموا الصلاة واتوا

الزكوة وصوموا رمضان واعطوا خمس ما

غنمتم ولا تشربوا في البناء والخنث

والنمير والمرفت اتفق وبهذه الرواية تدلل الاشكالان

(٧) قوله والمرفت اي المطلبي بازرت و هو الغير (قال

قال السيد المقصود بالتفويت ليس استعمالها مطلقا بل التقيع فيها والشرب منها ماسكرا واضافة الحكم اليها اما الاعتيادهم استعمالها

المسكرات او الانها وعية تسرع بالاشتافت فيما يستيقع فلعلها تغير التقيع في زمان قليل ويتناوله صاحبه على خلاف السقاء فلن التغير

طاعة

١ هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قال فاذبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد
٢ على هذا ولا انقض منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افحظ الرجل ان صدق

٣ متقد عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان وف عبد القيس لما اتوا

٤ النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من القوم اومن المؤمن

٥ قالوا ربعة قال من حباب القوم او باللوف غير خزابا ولا اندامي قالوا يا رسول الله انا

٦ اصحاب الوفد والقوم حباب سمعة مرقة

٧ لا تستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مصر

٨ لأننا نعيش في كفرنا من الحروب والغارات في هذه الادوار تعذيبناها

٩ فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسالوه عن الاشربة فامرهم

١٠ يحيى بن معاذ

١١ باربع ونهاهم عن اربع امرهم باليامن بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده

١٢ قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله واقام

١٣ الصلاة وابتلاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الحمس ونهاهم عن اربع

١٤ عن الحنن واللباء والتغیر والمرفت وقال احفظوهن واصبروا بهن من وراءكم

١٥ تعرّبم هذه الاوامر لكن في صدر الاصفهان منشى

١٦ متقد عليه ولطفه للبخاري وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله

١٧ ابي جامدة

١٨ عليه وسلم وحمله عصابة من اصحابه بايعوني على ان اتشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا

١٩ ولا تزدواجوا او لادكم ولا تأتوا ببهتان تفترنه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا

٢٠ ابي زيداً وكونك دنار عصر اكيدنا كيدنا دروزا

٢١ في معروف فمن وفق فامرهم على الله ومن اصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في

٢٢ اي عرفت الشر حسنه وقبمه مرقة

٢٣ الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان

٢٤ شاء عف عنه وان شاء عاقبته فبایعنه على ذلك منق عاليه وعن ابي سعيد الحدري

٢٥ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحي او فطر الى المصلى فمر على النساء

٢٦ تصدى كيده وخير بدده فراه خدا

٢٧ فقال يا معاشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثراً اهل النار فقلن ويم يا رسول الله

٢٨ على طريق الكشف او سبل وعي

٢٩ على وحي

يحدث فيه على مهل والدليل على هذا ما روى أنه قال نهيتكم عن النبي إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً أنتهى

فالْتُكَفِّرُونَ اللَّعْنُ وَتَكْفِرُنَ الْعَشِيرَةِ

الرجل المازم من اهديكُنَّ. قلن: ومن قصان ديننا وعقلنا يارسول الله. قال اليُس

شهادة المرأة نصف شهادة الرجل قلن بلى. قال ذاك من نقصان عقلها. قال اليُس

إذا حاضرت لم تصل ولم تصم. قلن بلى. قال ذاك من نقصان ديننا متفق عليه

وَعَنْ أَيِّ هَرَبَرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى «كَذَبَنَ

أَبْنَ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ وَشَنَمَّى وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ فَامَّا تَكْذِيبُهُ اثْيَابَ فَقُولُهُ لَنْ

يُعْلَمُ كَمَا يَدْعُنِي وَلَيْسَ أَوْلَى الْحَافَ بِاهْوَنَ عَلَىَّ مِنْ اعْدَاتِهِ وَأَمَا شَنَمَّهُ اثْيَابَ

فَقُولُهُ «اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمْدُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ يَكُنْ لَيْ كُفُوا

أَحَدٌ وَفِي رَوَايَةِ أَبْنِ عَبَّاسٍ: وَأَمَا شَنَمَّهُ اثْيَابَ فَقُولُهُ لَنْ وَلَكَ وَسِعْيَانِي اَنْ اتَّخِذَ صَاحِبَةَ

أَوْ لَدُنَّ رَوَايَةِ الْبَغَارِيِّ وَعَنْ أَيِّ هَرَبَرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْدِيَنِي أَبْنَ آدَمَ يَسْبُبُ الْمَهْرَ وَأَنَا الْمَهْرِيَّ الْأَمْرُ اقْلِبِ الْلَّيلَ

وَالنَّوَارَ مِنْفَقُ عَلَيْهِ وَعَنْ أَيِّ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ مَا أَحْدَى صِبْرٌ عَلَى أَذِي يَسْمَعُهُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ يَلْعَنُونَ لَهُ الْوَلَدُ إِمَّا يَعْلَمُهُمْ وَيَرْزُقُهُمْ

مِنْفَقٌ عَلَيْهِ وَعَنْ مُعَاذٍ قَالَ كَنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَمَارٍ لَيْسَ

بَيْنِي وَبَيْنِهِ إِلَّا مُؤْخِرَةَ الرَّجُلِ فَقَالَ يَا مُعَاذَ هَلْ تَدْرِي مَاحِقَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا

حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ قَلْتُ اللَّهُ أَعُولَمُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَانِ حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ يَعْبُدُهُ

وَلَا يَشْرُكُ بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِنْ لَا يَعْنِي مَنْ لَا يَشْرُكُ بِهِ شَيْئًا قَلْتُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْلَا إِبْشِرُهُ النَّاسُ قَالَ لَا تَبْشِرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوْنَ مِنْفَقُ عَلَيْهِ وَعَنْ أَنَّسٍ

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذَ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّجُلِ قَالَ يَا مُعَاذَ قَالَ لِيْكَ

أَيِّ الْجِنَّةِ لَكَ الْجِنَّةُ بِمَوْلَاهِكَ

يارسول الله وسعديك قال يامعاذ قال لبيك يارسول الله وسعديك قال يامعاذ قال

لبيك يارسول الله وسعديك ثلنا قال مامن أحد يشهدان لا إله إلا الله وان محمدًا

رسول الله صدق امن قلبه الاحرمه الله على النار قال يارسول الله افلاتبريه الناس

بس شارت يابن حرف جواب از هفتاد و نهار که زنگ کنمان علو و تردیتیغ
فیستبیشروا قال اذا یتكلوا فا خبریها معاذ عند موته تائما منتفع عليه و عن ابی ذر

قال اتیت النبي صلی الله علیه وسلم و علیه ثوب ای پیض و هو نائم ثم اتیته وقد استیقظ

فقال مامن عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك الادخل الجنة قلت وان زنى وان

سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق

قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف

ابی ذر و كان ابوذر اذا حدث بهذا قال وان رغم انف ابی ذر متفق عليه وعن

عبدة بن الصامت قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شهد ان لا الله الا

الله وحده لا شريك له وان محمدًا عبد الله ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وابن

آمنة وكلمة القها الى مریم وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما

كان من العمل منتفع عليه وعن عمرو بن العاص قال اتیت النبي صلی الله

عليه وسلم فقلت أبسطْ يمینکَ فلا بایعک فبسط يمینه فقيضت بیدی فقال مالک يا

عمرو قلت اردت ان اشتريت قال تشرط ماذا قلت ان يغفرني قال اما علمت يا

عمرو ان الاسلام يهدى ما كان قبله وان المجرة تهدى ما كان قبلها وان الحج يهدى

ما كان قبله رواه مسلم والمحدثان المرويان عن ابی هريرة قال الله تعالى انا

در كتاب ایمان او دهست

اغنى الشرکاء عن الشرک والامر الكربلاء رداشی سنن کربلا في المحدثان

والکبر انشاء الله تعالى * الفصل الثاني)

١) قوله وان زنى وان سرق وتخديصها
لان النسب اما حرق الله وهو الزنا وحرق

العبد وهو اخذ ماله بغير حق وفي

ذكرهما معنى الاستيعاب مرقة

٢) قوله على رغم انف رغم لصف
بالرغام بالفتح وهو التراب ويستعمل

مجازاً معنى كره او ذلة س

٣) قوله وان عيسى عبد الله ذكره

تعريض بالنصاري وتقرير لعبدية

٤) قوله ان الاسلام يهدى ما كان قبله

مطلقاً مظلومة كانت او غيرها صغيرة

او كبيرة واما المجرة والحج فانهما لا

بكفران المظالم ولا يقطع فيهما بغير ان

الكبائر التي بين العبد ونولاً فيحمل

الحادي عشر على هدمهما الصغار المتقنة

- (١) قوله ذر و بكسر الدال وهو الاشهر من الفتح والضم على الشيء والسنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه مرقاة
- (٢) قوله حصاد السنتم اي حصوداتها شبه مابين كلام به الانسان بالزمر المخصوص بالمنجل وهو من بلاغة النبوة اى كما ان المنجل يقطع ولا يميز بين الربط واللباب والجيد والردى وكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام صستا و قبيحا مرقاة
- (٣) قوله من احب الله الخ قال على القارى وكذلك سائر الاعمال وانما خص الاربعة لانها ماظن نفسها اذ كلما يمحضها الانسان لله فاذ يمحضها معه تمحضها كان تمحض غيرها الطريق الاولى ولذا اشار الى استكمال الدين بمحضها
- (٤) قوله قلما متصيرية اى قل خطبة خطبنا ويجوز ان يكون كافية وهي مستعمل في النفي ويدل عليه الاستثناء اى ما وعظنا مرقاة
- (٥) قوله لا ايمان اى على وجه الكمال قوله لم ين لا امانة له في النفس والاهل والمال
- (٦) قوله ولا دين اى على طريق اليقين لمن لا عهده له بان غدر في العهد واليمين قيل هذا الكلام وامثاله وعيده لا يراد به الانقلاب بل الرجز ونفي الغضيلة دون المعرفة من المرفأ
- قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سألت عن امر عظيم وانه ليسير على من يسره الله تعالى عليه تعبد الله ولا تشرك اى شيء مغضبه او مظلومه ق
- به شيئاً وتقيم الصلوة وتؤكِّن الرزوة وتصوم رمضان وتحجج البيت ثم قال الا ادلك لانه يقطع الاهوى والمعقوفات متندا خبره معدوفاً كذلك تطبيقياً
- على ابواب الحير الصوم جنة والصلوة تطفى الحطية كما يطفى الماء النار وصلوة الرجل في جوف الليل ثم تلا تجاذب جنوبهم عن المضاجع حتى يلغى عملون ثم قال الا ادلك براس الامر وعموده وذرورة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذرورة الجهاد ثم قال الا اخبارك بذلك كله قلت
- بلى يا نبى الله فاخت بلسانه فقال كفى عليك هذَا اذ قلت يا نبى الله وانا لمواخذون بغير القطب ورسقطهم ق
- بما نتكلم به قال ثكلتك امك يامعاذ وهل يكتب الناس في النار على وجوههم او
- على مناشرهم الا حصاد السنتم رواه احمد والترمذى وابن ماجة وعن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الله وابغض الله واعطى الله ومنع
- لله فقد استكمل الامان رواه ابو داود ورواه الترمذى عن معاذ بن انس مع تقديم دعوى درجت ترمذى بعائى فقادا مصطفى الامان فقد استكمل اداء آدنه
- وتاخير وفيه ذكر استكمال ايمانه وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله اى في حديث الترمذى او مروى معاذ
- عليه وسلم افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمين من لسانه وبين المؤمن من ا منه الناس على دمائهم واموالهم رواه الترمذى والنسائي
- لائى الكامل اى جعلها محبباً لكتاب ديننا وامانة مق
- لائى كتاب شعب الامان ١٢ بفتح قاء كاف زاء موال آخضت بوداين عبارت را وزاد البيهقي في شعب الامان برؤاية فضالة والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والهاجر من هجر الخطايا والتنوب وعن انس قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهده رواه البيهقي

فِي شَعْبِ الْإِيمَانَ * ٤٥٠ (الفصلُ الثَّالِثُ) ﴿١﴾ عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ

الصَّامِتِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ شَهَدَ إِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا

وَإِنْ مُمْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

دَخَلَ الْجَنَّةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَانُ

مُوجَبَتَانِ قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجَبَتَانِ قَالَ مَاتَ يَشْرُكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ

النَّارَ وَمَنْ مَاتَ لَا يَشْرُكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ

كَيْنَا قَوْدَانَا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعْنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا فِي نَفْرَاقَمِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا فَابْطَأْ عَلَيْنَا وَخَشِينَا

أَنْ يَقْطَعَ دُونَنَا وَفَرَعْنَا فَمَنْ كَنْتَ أَوْلَى مِنْ فَزْعٍ فَخَرَجْتَ وَابْتَغَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

وَتَرَسِّيْمِ مَا كَوَّتْهَا يَافِتَّهُ شَوَّدَنْتَ رَسَانِيدَهُ شَوَّدَنْيَهُ مَكْرُوهِيَهُ اِزْجَانِيدَهُ شَوَّدَنْيَهُ مَكْرُوهِيَهُ اِزْجَيْزِيَهُ جَداً كَوْدَنْ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَيْتَ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَارِ فَرَدْتَ بِهِ هَلْ أَجَدْ لَهُ بَافَلَمِ

أَجَدْ فَادِرَا بِرَبِّعِيْنِ بَدْخَلَ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْنِ خَارِجَهُ وَالرَّبِيعِ الْمَدِونِ قَالَ فَاحْتَفَرْتَ

فَدَخَلْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتَ نَعَمْ يَارَسُولَ اللَّهِ

قَالَ مَا شَانِكَ قُلْتَ كَنْتَ بَيْنِ أَظْهَرِنَا فَقَمْتَ فَابْطَأْتَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يَقْطَعَ دُونَنَا

فَفَرَعْنَا كَنْتَ أَوْلَى مِنْ فَزْعٍ فَاتَّيْتَ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَرْتَ كَمَا يَحْتَفِرُ الثَّلْبُ وَهُؤَلَاءُ

النَّاسُ وَرَائِيْنِ قَالَ يَا بَاهْرِيرَةَ وَاعْطَانِيْنِ عَلَيْهِ فَقَالَ ادْهَبْ بِنَعْلِيْنِ هَاتِينِ فَمَنْ لَقِيْكَ

مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَسْتِيقَنَا بِهَا قَلْبِهِ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ فَكَانَ

أَوْلَى مِنْ لَقِيْتِ عَمَرَ قَالَ مَا هَاتِنَ النَّعْلَانِ يَا بَاهْرِيرَةَ قُلْتَ هَاتِنَ نَعْلَا رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَنْتِيْنِ بِهِمَا مِنْ لَقِيْتِ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَسْتِيقَنَا بِهَا قَلْبِهِ

(١) قَوْلُهُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ عَلَمَيْنِيْنِيْسَوَاءَ قَدْرَ بِالْأَقْرَارِ عَلَى الْلِّسَانِ أَوْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ وَأَكْنَفِيْ بالْقَلْبِ أَوْ جَمِيلِهِ وَجَوْبَهِ أَوْ لَمْ يَطَّالِبْ بِهِ أَوْ أَنَّ بِهِ أَذْلِيسَ فِيهِ مَا يَنْفِي تَلْفُظَهُ بِهِ مَرْقاَةً

(٢) قَوْلُهُ أَنْ يَقْتَطِعَ دُونَنَا إِلَى خَشِينَا بِصَابِ بِمَكْرُوهِهِ مَذْجَارَا عَنَا وَبِعِدَا مِنْ مَرْقاَةً

(٣) قَوْلُهُ مِنْ بَيْنِ خَارِجَهُ وَرَوِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجَهِ الْأَوَّلِ بِالْتَّنْوِينِ فِي بِيرِ وَخَارِجَهِ عَلَى أَنْ خَارِجَةَ صَفَةَ لَبِيرِ وَالثَّانِي بِتَنْوِينِ فِي بِيرِ وَبِعَوْمَضْمُومَةِ فِي خَارِجَةِ وَهِيَ ضَمِيرُ لِلْحَائِطِ وَالثَّالِثُ بِاضْفَافَةِ بِيرِ إِلَى خَارِجَةِ وَهُوَ اسْمُ رَجُلِ وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ هُوَ الْمُشْهُورُ مَرْقاَةً

(١) قوله فاجهشت بالبكاء اما لشدة الالام ولعله الاخترا ويروى جهشت بكسر الهاء والجهش كلام جهاش ان يفرع الانسان الى الانسان ويلجأ اليه ومع ذلك يزيد البكاء كما يفرع الصبي الى امه مرقاة

(٢) قوله ركيني عمرى اثقلنى عدو عمر من بعيد خوفا واستشعارا منه كما يقال ركبته السيون اي اثقلته يعني تعنى مرقاة

(٣) قوله فخلم من غير البشرة يعملون فان العوام اذا بشروا بتزكون العمل بخلاف الموات فائهم اذا بشروا يزيدون في العمل مرقاة

(٤) قوله مفاتيح هو مبتداء وقوله شهادة خير والمراد بالشهادة الجنس فشهادة كل احد مفتاح للدخول الجنة كما في المرقاة

(٥) قوله عن نجاة هذا الامر يجوز لمن يراد ما عليه المؤمنون اي مما يتخلص بهمن النار وهو مقتضى بهذا الدين وان يراد ما عليه بهذا الدين والنهاية فيها وركون الى شهواتها اي نساله عن نجاة هذا الامر المائل مرقاة .

بشرته بالجنة فصرب عمر بين ثدي فخررت لاستي فقال ارجع يا با هريرة فرجعت اى مقطعت على مقتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجهشت بالبكاء وركبني عمر واذا هو على اثرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا با هريرة قلت لقيت عمر فأخبرته بالذى تعنتى به فضرب بين ثدي ضربة خربت لاستي فقال ارجع فقال رسول الله عمر صلى الله عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله باي انت وامي ابعثت يا هريرة بنعليك من لقى يشهد ان لا الله الا الله مستيقنا بها قلبها

بشره بالجنة قال نعم فلا تفعل فاني اخشى ان يتتكل الناس عليها فخلم يعلمون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلم رواه مسلم وعن معاذ بن جبل قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم مفاتيح الجنة شهادة ان لا الله الا الله رواه احمد وعن عثمان رضى الله عنه قال ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين توفى حزنوا عليه حتى كاد بعضهم يرسوس قال عثمان وكتب منهم فيينا انا جالس من على عمر وسلم فلم اشعر به فاشتكى عمر الى ابي بكر رضى الله عنهما ثم اقبل حتى سلم على جميعا فقال ابوبكر ما حملك ان لا ترد على اخيك عمر سلامه قلت ما فعلت فقال عمر بلى والله لقد فعلت قال قلت والله ما شعرت انك مررت ولا سلمت قال ابوبكر صدق عثمان قد شغلك عن ذلك امر فقلت اجل اى عن الشعور

قال ما هو قلت توفى الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم قبل ان نساله عن نجاهة هذا الامر قال ابوبكر قد سأله عن ذلك ففمت اليه وقلت له باي انت وامي انت احق بها قال ابوبكر قلت يا رسول الله ما نجاهة هذا الامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل من الكلمة التي عرضت على عمى فردها فهي له نجاهة ادعى طالب بطوع ورغبة

١) قوله على ظهر الأرض اى وجهها
قوله بيت مدر ولا وبر اى المدن
والقرى والبواقي وهو من وبر الابل
اى شعرها لأنهم كانوا ينتحرون منه
ومن نحوه خيامهم غالبا والمدر جمع
مدرة وهو اللبنة مرقة

٢) قوله بعر عزيز حال اى ادخله
الله تعالى كلمة الاسلام في البيت
متلبسة بعر شخص عزيز اى يعزه
الله تعالى بها حيث قيلها من غير
سمى وقتل

٣) قوله وذل ذليل اى ينزل الله
تعالى بها حيث اياها اى ينزل الله
بسبب ايها بنزل سى او قتال حتى
ينقاد اليها طوعا او كرها مرقة

رواه احمد وعن المقداد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبغى
على ظهر الارض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام بعر عزيز وذل
ذليل اما يعزهم الله فيجعلهم من اهلها او يندلعون فيها قلت فيكون الدين
القاتل قنادل ق

كله لله رواه احمد وعن وهب بن منبه قيل له ليس لا الله الا الله مفتاح الجنة
قال بلى ولكن ليس مفتاح الا وله استنان فان حمّت بفتح له استنان فتح لك والالم
يفتح لك رواه البخاري في ترجمة باب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها
بكسرشاد زعبي مثلث سبعمائة ضعف وكل سبعة يعملها تكتب بمثلها حتى لقى الله متفقا عليه وعن ابي

امامة ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اليمان قال اذا سرتك حسنتك
يس جيست بزدوانشان دانستن که درین کار رکنیست
واسرتك حسنتك فانت مؤمن قال يا رسول الله فاما الائمه قال اذا حاک في نفسك شيء

فلعده رواه احمد وعن عمرو بن عبّاس قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلت يا رسول الله من معك على هذا الامر قال حر وعبد قلت ما الاسلام قال

طيب الكلام واطعام الطعام قلت ما اليمان قال الصبر والسماحة قال قلت اى

الاسلام افضل قال من سلم المسلمين من لسانه وبين قال قلت اى اليمان افضل

قال خلق حسن قال قلت اى الصلوة افضل قال طول القنوت قال قلت اى المحرجة

افضل قال ان تهجر ما كره ربك قال قلت فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده

واهريق قال قلت اى الساعات افضل قال جوف الليل الآخر رواه احمد وعن

معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقى الله لا يشرك

به شيئا ويصلى المؤمس ويصوم رمضان غفر له قلت افلا ابشرهم يا رسول الله قال

٤) قوله الصبر اى على الطاعة
وعن المعصية وفي المصيبة والسماحة
السخاوة بالزهد في الدنيا والاحسان
والكرم للقراء وقيل الصبر على
المفقود والسماحة بالموجود مرقة

- (١) قوله يعلموا مزوم على جواب الامر اي يجتهدوا في زيادة العبادة ولا ينكروا على هذه الاعمال ولا يرتكباها بقابيل الاعمال مرقة
 (٢) قوله الكبائر جم كثيرة وهو السبب العظيمه قيل ما واعد عليه الشارح بخصوصه وقيل ماعين له حد وقيل ماعين له حد وقيل اعفافه مرقة
 (٣) قوله نب اى مثلا ونطير اى دعاء اى اعبداتك مرقة (٤) قوله ان تزني لانه زنا ابطال حق الموار والحيانه معه فيكون اقبح

٥) قوله عقوق الوالدين اى قطع صلتهم ماخوذمن العق وهو الشف والقطع والمراد عقوق احدهما (قيل هو ابناء لا يتعلّم مثله من الولب عادة وقيل عقوقا مالفة امرها مفهوم لكن معصية وفي معناها الاجداد والجدات مرقة

٦) قوله التوى اى الادبار للفرار (قوله يوم الزحف وهو الجماعة الذين يزحفون الى العدو اى يمشون اليهم واذا كان يزارء كل مسلم اكثرا من كافرين جاز التوى مرقة

٧) قوله وقف المحسنات اى العقائني اى ميئن بالزنا وهو فتح الصاد ويسر اى احسنها الله وحفظها اوالتي حفظت فرجها من الزنا (قوله والغافلات كناية عن البريات فان البرى غافل عما بهت به مرقة

٨) قوله لا يزني الران الخ هندا ويشاهد لنفي الشمال اى لا يكون كاملا في الامان حال كونه زانيا ويحمل ان يكون لفظ المجر بمعنى المهى وقد اختره بعض العلماء والاقل اولى سيد جمال الدين

٩) قوله ولا ينتهي انتهي اذا غار على اخذ ماله فهذا قوله نهية بالضم المال الذي ينهي وهو مفعول به وبالفتح المصدر مرقة

دעם يعملوا رواه احمد وعنه انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن افضل من الاعمال يعني الاستعمال مرقة اى ماذا اصنع مرقة
 الايمان قال ان تعبد الله وتبعض له وتعمل لسانك في ذكر الله قال وماذا يا رسول بدد ذلك
 العطف على مقدار المقدرات تستقيم على مقاديرها وتجعلها ماتكريه لنفسك وتركه لهم ماتكريه لنفسك رواه احمد
 الله قال وان تعجب للناس ماتحب لنفسك وتركه لهم ماتكريه لنفسك رواه احمد*

باب الكبائر وعلامات النفاق

١٠) الفصل الأول (١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
 قال قال رجل يارسول الله اى الندب اكبر عند الله قال ان تدعوا الله ندا وهو

١١) خلقك قال ثم اى قال ان تقتل ولديك خشية ان يطعم معك قال ثم اى قال ان تزني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يتبعون مع الله الها آخر ولا يقتلون اى تصدق هذه المسألة
 النفس التي حرمت الله الابالحق ولا يزبون الایة وعن عبد الله بن عمرو قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر الا شراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس رواه البخاري وفي رواية انس وشهادة الرواية بدل اليدين الغموس منافق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى المهمات اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يارسول الله وما هي قال الشرك بالله والسرجر وقتل النفس التي حرمت الله الابالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتوى يوم الزحف

١٢) وقف المحسنات المؤمنات الغافلات منافق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الران حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق بيعي ذات دروة تزنا كردن مسامان نيت

١٣) وهو مؤمن ولا يشرب الحمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهي نهية يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهيها وهو مؤمن ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن تعيجمان جرأته وخفقان صطوهه مرقة من الغلو وحاليا في الفتنة

نصيحة على التعذير والتكبر للتوشك
فأياكم أياكم منتفق عليه وفي رواية ابن عباس ولا يقتل حين يقتل وهو
بس دور دار بدور دار يدخله دار ازبن كنانا هان مذكور

﴿أَيْ تَقْبِيرٌ﴾
مؤمن قال عُثْرَة قلت لابن عباس كيف ينزع الإيمان منه قال هكذا وشك بين

﴿أَصَابَعَهُ ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَانْتَابَ عَادَالِهِ هَكَذَا وَشَكَ بَيْنَ أَصَابَعَهُ وَقَالَ أَبُو عِبْدِ اللَّهِ

لَا يَكُونُ هَذَا مُؤْمِنَاتِّا وَلَا يَكُونُ لِهُ نُورُ الْإِيمَانِ هَذَا لِفَظُ الْبَخَارِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق ثلث زاد مسلم وان صام

﴿أَيْ جَعْلِ الْعَدْلَ لِغَارِيِّ الْمُسْلِمِ﴾
وصلى ونزع عنه مسلم ثم اتفقا اذا حدث كنب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن

﴿أَعْتَقَادَ الْأَسْتَحْلَامَ رَقَّةً﴾
خان وعن عبدالله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من

قبر بتاوييل و يكن ابا يحيى تغير عن مؤمن خصوصاً علی وجدة الاعتقاد رقة
كن فيه كان منافقاً غالباً ومن كانت فيه خصلة منهم كانت فيه خصلة من النفاق

حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كنب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر

﴿أَيْ تَنْهِيَّةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَمَذْدَادَ لِلنَّافِقِ﴾
متفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم مثل

المنافق كالشاة العائرة بين الغنميين تغير الى هذه مرة والى هذه مرة رواه مسلم

﴿أَيْ تَنْزِفُونَهُمْ وَأَمْلَأُونَهُمْ بِالْمُنْعَذِّرَاتِ﴾
﴿الْفَصْلُ الثَّانِي﴾ عن صفوان بن عسال قال قال بيودي

لصاحب اذهب بنا على هذا النبي فقال له صاحبه لا تقلنبي انه لوسمعك لكان له

كتاباً عن السرور ﴿أَيْ امْتَهَنَاهُ﴾
اربع اعين فاتينا رسول الله صلى الله عليه وآلله وسلم فسألاته عن آيات بينات فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا

النفس التي حرم الله الالحاف ولانتموا بيري الى ذي سلطان ليقتله ولا تسحروا

ولا تأكلوا الربوا ولا تعنقوها مصنة ولا تولوا للغرار يوم الزحف وعليكم خاصة

﴿نَسْبَعْلَى اَتَخْصِصُ مَرْقَةً﴾
اليهود ان لا تعتدوا في السبت قال فقبلها بديه ورجليه وقالا نشهد انك نبي قال

هذا عذر عدم اتباع اليهود باثرها
فما يمنعكم ان تتبعوني قالا ان داؤد عليه السلام دعا رباه ان لا يزال من ذريته

١) قوله اربع لامنافية بينه وبين ما قبله
لان الشئ الواحد قد يكون له علمات
فتارة يذكر بعضها وامری اکثرها او
جميعها وقوله غالباً يتحمل ان يكون
هذا عثما باهل زمانه صلى الله عليه
 وسلم عرف بنور الوجه ويتحمل ان
يراد بالمنافق العرق وهو من يخالف
سره عليه مطلقاً س

٢) قوله العاشر من عار ذهب وبعد
اى الطالبية لل فعل المتعددة مرقة

٣) قوله آيات بينات قال السيف
حاشيته المراد بالآيات هناماً المعجزات
التي لم تتحقق في القرآن فعلى هذه قوله
لانشركوا كلام مستأنف ذكره عقيب
الجواب ولم يذكر الراوى الجواب استفنا
بما في القرآن والغيره وأما الأحكام العامة

الشاملة للمحلل كلها وبيانها مابعدها
فإن قلت كيف يكون جواباً وهو عشر
خاص بالجipp بزيادة على المواب
جايز وهو قوله عليكم خاصة غير شامل
بسائر الأديان لا تعلق له بسؤالهم
ولهذا غير السياق انتهى كلامه فنصلوا

هذا وجاء ماتعاها عن الآباء

هذا الفتره مرقة

نبى وانا نخاف ان تبعناك ان يقتننا اليهود رواه الترمذى وابوداود والنسائى وعن

انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من اصل اليمان الكفر عن قال

لا اله الا الله لا تقره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض من يعنى

بوي و الا كفار و الكفرا رب تدالى الكفر مرقة

الله الى ان يقاتل آخر هذه الامة المجال لايبيطله جور جائز ولا عدل عادل والايام

يعنى ان جميع ما يجري في العالم هو من قضايا الشفاعة ق

بالاقدار رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى

العبد خرج منه اليمان فكان فوق رأسه كالظللة فإذا خرج من ذلك العمل رجع اليه

الايام رواه الترمذى وابو داود * (الفصل الثالث) عن

معاذ قال او صانى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بعشر كلمات قال لا تشرك

باليه شيئاً وان قتلت وحرقت ولا تعنن والديك وان امراك ان تخرج من اهلك

ومالك ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمداً فان من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت

منه ذمة الله ولا تشرين خمرا فانه رأس كل فاحشة واياك والمعصية فان بالمعصية

حل سخط الله واياك والغرار من الزحف وان هلك الناس وادا اصاب الناس

اعي من الجهاز

موت وانت فيهم فابت وانف على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك ادبا

بتبع اوه اى افضل مالك ق

واخفم في الله رواه احمد وعن خديجة قال ائما النفاق كان على عهد رسول الله

اى التذيب لا التعذيب

صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فاما هو بالکفر او اليمان رواه البخارى *

باب في الوسوسة

هي فالشرع الخواطر الرذية

(الفصل الاول) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان الله تجاوز عن امنى ما وسوس به صدورها مالم تعلم به او

ان كان فعلاً

تتكلم متفق عليه وعنده قال جاء ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اى جماعة

النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه انا نجد في أنفسنا ما يتعاظم احدثنا ان يتكلم به قال

لأن النماذج اصحابون لاعتقاد بطلاه وبخوف شديدة وعظمته
أو قد وجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح اليمان رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ياتي الشيطان احدثكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى
الساعة مثلاً

يقول من خلق ربك فإذا بلغه فليس بمعظمه بالله ولينته متفق عليه وعنده قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اى اذا بلغ احدكم هذا القول اى ليترك المكر فيه

الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتسلأون حتى يقال هذا خلق الله الخلق
اى بعدهم مع بعض

فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسلم متفق عليه وعن

ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل

به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي ولكن

الله اعانتني عليه فاسلم فلا يأمرني الا بغير رواه مسلم وعن انس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الماء مكتان مصدر اوصى مكان

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه والله وسلم ما من بني آدم

مولود الا يمسه الشيطان حين يولد فيستهول صارخاً من مس الشيطان غير مرئي وابنها

متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صباح الوليد حين يقع
نزعه من الشيطان وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس

يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه يفتون الناس فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة
اي اصحابه سارواه قيل طلاقه او وسمة ق

يعي احدثهم فيقول فعلت كذا ولكن فيقول ما صنعت شيئاً قال ثم يجيء احدث

فيقول ما ترتكته حتى فرق بينه وبين امرأته قال فيلينيه منه ويقولون نعم انت قال
من الانداوه انقربي ق

الاعمش اراه قال فيلترمه رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو ادوار واه اي فحاقته ويعزره ق

١) قوله به قرينه من الجن وقرينه من
الملائكة اى لكل احمد بنى آدم صاحب
من الملك وصاحب من الشيطان وهو
قرينه فكرينه من الملائكة يأمره بالغير
واسمه المعلم وقرينه من الشياطين
يأمره بالشر وأسمه اهر من قوله فاسلم
قال التور بشتى يروي مفتوحة الميم
على بناء الماضي من الاسلام ومجموعة
الميم على بناء المضارع من الاسلام ومن
موبيان اهل العلم من بختار الرواية بضم الميم
وقال ان الشيطان لا يتصور منه الاسلام
لانه مطبوع على الكفر لكن اذا اصحت
الرواية فلابد منها التعليل ملتفط
من الملمعات والمرقة .

٢) قوله سراياه جمع سرية وهى
قطعة من الجيش .

٣) قوله يقتلون يفتحن الياء وكسر الناء
اى يضلونهم .

٤) قوله فيلينيه منه اى فيقرب ابليس
ذلك المغوى من نفسه مرقة .

(١) قوله قد ائس من ان يعبد المصلون
قال الطبيبي المراد بالصلون المؤمنون
وبعبادة الشيطان عبادة الاستئمان والعنى
ان الشيئان ايس ان يعود احدمن
المؤمنين الى عبادة الصنم ولا يرد على
هذا اصحاب مسيلمة وكمانع الرزوة
وغيرهم من ارتد لاتهم لم
يعبدوا الصنم انتهى ولذلك ان تقول
معنى الحديث ان الشيطان ايس من
ان يتبدل دين الاسلام وبظاهر الاشراك
ويستمر الامر وصيير كما كان من قبل
ولايتأنفيه ارتداء من ارتد بل لو عبد
الاصنام ايصالم يضر في المقصود

الاصنام ایضاً مالم يضر في المقصود
 (٢) قوله في جزيرة العرب قبل انما
 خص جزيرة العرب لأن الدين يومئذ
 لم يتعد عندهما وقيل لأنها معden العبادة
 وهو بط الوهي ونقل عن الإمام مالك أن
 جزيرة العرب مكة والمدينة واليمين قاله
 على في المرقاة وفي القاموس جزيرة
 العرب ما امطأ به عر الهنـد وبعرا الشام
 ثم دجلة والفرات وما بين عنـان ابین الى
 اطراف الشام طلاؤـون من جهة الى ريف
 العراق عرضـاً انتـوى

(٣) قوله في التعریش بینهم ای فی
اغراء بعضهم علی بعض والتحریص
بasher bin انس من قتل وخصوته مرقاة
(٤) قوله لامة بافتح من الاماوم معناه
النزوول والقرب والاصابة والمراد بهما
يقع في القلب بواسطة الشیطان
والملک مرقاة

(٥) قوله يلمسوا بالتشديد للمبالغة
وفي نسخة صحيحة ظاهرة يفتح اوله وكسر
ثانية اى يخطلني ويشككني فيهما اى
في الصلوة والقراءة مرقة

ان الشيطان قد أيس من ان يبعك المصلون في جزيرة العرب ولكن في التعریش
بینهم رواه مسلم * (الفصل الثاني) ﴿٥﴾ عن ابن عباس
ان النبي صلی الله علیہ وسلم جاءه رجل فقال انى احدث نفسي بالشی علان اكون

اعْلَمُهُمْ
حَمْمَةُ أَحَبِّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ تَكُلَّمَ بِهِ
الْحَمْمَةُ فَهُوَ وَاحِدٌ بِهِ لِعَمَاتٍ
دَاؤِدٌ وَعَنْ أَبْنَى مَسْعُودٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ
بِأَبْنَى آدَمَ وَلِلْمَلَكِ أَمَّا الشَّيْطَانُ فَإِيمَادُهُ بِالشَّرِّ وَتَكْرِيبُهُ بِالْعَقْ وَامْلَأْهُ الْمَلَكَ

فابعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك فليعلم انه من الله فليحمد الله ومن
وجد الاخرى فليتعود بالله من الشيطان الرجيم ثم قرأ الشيطان بعدكم الفقر
وابيأمركم بالفحشاء رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن أبي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق
البيخل والحرص وأمثال المعاصى

الله الحكيم فمن خلق الله فإذا قالوا ذلك فقلوا الله أَحَدُ الله الصمد لِمْ يَلْدُ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوراً أَحَدٌ ثُمَّ لِيَتَغَافَلْ عَنْ بِسَارِهِ ثُلَّاً وَلِيَسْتَغْفِلْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ
كَوْمَةً لِلْمُبَشِّرِينَ هُوَ عَبْدُهُ عَنْ كِرْهِهِ الْمُشَفِّعُ الْمُتَوَلِّ

رواه ابو داود وسنده حديث عمرو بن الأخصوص في باب خطبة يوم النحر انشاء
الإيجياني جان الاعلى نفسه ق

الله تعالى * **(الفصل الثالث)** عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتسائلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل
شيء فمن خلق الله عز وجل رواه البخاري ومسلم قال قال الله عز وجل ان امتك
ابن زيد الراوي

لا يزالون يقوون ما كذا حتى يقووا هذا الله خلق الحلق فمن خلق الله
كناية عن كثرة قالوا ما ثناه من خلقه
عمر وجل وعن عثمان بن أبي العاص قال قلت يا رسول الله ان الشيطان قد
حال بيبي وبين صلوتي وبين قرآن يلبسها على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افيسمعه من الدخول في اصواتها من الشروع في القراءة

قوله خنزب بخاء معجمة ثم ثنو نثر زاي
كربرج ودرهم ويقال ايضا يفتح الفاء
والراي وهو في اللغة الجري عالي الجبور
على ما يفهم من القاموس مرقة
١) قوله اهم بكسر الواه وخففة الحيم
يقال وهمت بالشئ بالفتح اهم وهم اذا
ذهب وهمك اليه وانت ترى يغيرة
٢) قوله فيكتير بالثلثة معلوما ومهولا
او بالموحدة المضمة وهو الاصل رواية
اى بضم ذلك الوهم

٣) قوله حتى تصرف اى تفرع من
الصلة وانت تقول للشيطان ارغاماه
نعم ما اتممت صلوتي كما تقول ولكن لا
اتهمها ولا اعيدها اذهب فان ربكم
يقبل مني ذلك هنا اصل عظيم لدفع
الوسائل ملقط من الملمعات والمرفقة
٤) قوله حتى العجز والكيس بالرفع
فيما عطفا على كل ما بالجر عطا على شيء
قال التور يشتني المفض في الرواية اكثرا
واعلم ان العجز ضد القدرة والكيس
يفتح الكاف وسكون الياء خلاف المفهوم
كنداق القاموس لمعات

٥) قوله افتح آدم وموسى اى طلب
كل منها الحجة على صاحبه على ما يقول
قيل هذه المحاجة كانت روحانية في عالم
الغيب وبيديه
٦) قوله عند ربها اى عند تجليه
تعالى عليهما ويجزءه يكون جسمانية
بان احيانا او احيانا آدم في حياة موسى
واجتماعي حظائر القدس كما ثبت في
حديث الاسراء مرقة

ذاك شيطان يقال له خنزب فإذا احسنه فتعود بساله منه وانقل على يسارك ثلثا
هولقيه جمع اى ادكته وعلمه ق
فعملت ذلك فادبه الله عنى رواه مسلم وعن الفاس بن محمد ان رجل ساله فقال اى
الوسائل ٤ ٢٨ ٨
اهم في صلوتي فيذكر ذلك على فقال له امض في صلوتك فانه لن يذهب ذلك
عنك حتى تصرف وانت تقول ما اتممت صلوتي رواه مالك * ٧ ٨ ولاتنفك اى موافتها

باب الایمان بالقدر

عمر كوفي وسكن من

(الفصل الاول) عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الله مقدار الآلات قبل ان يخلف السموات والارض
اى اجري الله لاقل على المروح المعنون ظبيا بذاته من المتعاقدين
بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء رواه مسلم وعنه ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء يقدر حتى العجز والكيس رواه مسلم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افتح آدم وموسى عند
ربهما ففتح آدم ورسى قال موسى انت آدم الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من
اى غلب في الجبعة جملة مبنية على ماقيل لها
رومه واسجد لك ملائكته واسكناك في جنته ثم أهبطت الناس بخطيبتك الى الارض
الاذن بالتعريف اى من الروح الذي هو مخلوق
قال آدم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح فيها تبيان
كل شيء وقربك نسبيا فبكرا وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلف قال موسى
باربعين عاما قال آدم فهل وجدت فيها وعصي آدم ربها فغوى قال نعم افتلوني
على ان عملت عملا كتبه الله على ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم ففتح آدم موسى رواه مسلم وعنه ابن مسعود قال حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في
جميع ما تأهله من الوجي

بطن ام اربعین يومانطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضجة مثل ذلك ثم
املاقيها اى قلعه لهم قدر ما يرضي

يبعث الله اليه ملائكة باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقى اوسعيد ثم
اي يكتنفهم

ينفع فيه الروح فوالذى لا له غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون

بينه وبينها الادراج فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان
تشمل لغاية قرها

احذكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا درع فيسبق عليه

الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن العبد ليعمل عمل أهل النار وأنه من أهل الجنة

ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وإنما الاعمال بالحواتيم متفق عليه

وعن عائشة رضي الله عنها قالت دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة

صبي من الانصار قُتلت يارسول الله طوي لهنا عصافير الجنة لم يعلم اى طبع المنش

السوء ولم يدركه فقال أَوْغِيرْ ذلِكَ يَا عَائِشَةَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا

وهم في اصلاح آبائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاح آبائهم رواه مسلم

وَعَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مَنَّكُمْ مِنْ

احد الا وقد كتب مقدرته من النار ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلانتك

على كتالينا ونبع العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خاف له اما من كان من اهل

السعادة فسيُسر لعمل السعادة وإنما من كان من أهل الشقاوة فسيُسر لعمل الشقاوة

ثے فہم «فاما من اعطی و اتھ و صدق بالحسنی» الآية متفق علیہ و عمّا ای ہر بیر

فَالْمُؤْمِنُ بِهِ أَكْبَرُ إِيمَانًا مِّمَّا يَرَى وَالْمُؤْمِنُ بِهِ أَكْبَرُ إِيمَانًا مِّمَّا يَرَى

^٤ اد، اع ذلك لامالة فننا العس، الخط، ز باللسان، المنطق، (النفس، تمثيل، وتشتت).

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ

١) قوله يكذبون فيه اي يسعون
في تحصيله بجهد مرقة

٢) قوله جف القلم بما انت اتيت اي
ملاقى بما تفعله وتقوله ويجرى على ذلك
النور بشئى جف القلم كناية من جریان
القلم بالمقادير واضفائها والفراغ
عنها مرقة

٣) قوله فاختص على ذلك اوذر
ليس هذا اذناني الاختفاء بل توبيخ
ولوم على الاستيadan في قطع عضو
بلا فائدة مرقة

٤) قوله على الفطرة الفطرة الابتداء
والاختراع والفتررة الحالة يريدان بولد
على نوع من الجبلة والطبع المتنى لقبور
الذين فلورت كل عليهم الاسمر على لزومها
وانما يعدل عنها لافحة جمع

٥) قوله يوم انه يتشرد الواي
يعلمان اليهودية ويجعلاه يوميا
مرقة وكذا ينصرانه ومجسانه

٦) قوله كما نتاج اماحال اي شبيه او
مصدر اي يغير انه تغير تغيرهم البهيمة
وعلى التقديرين فالافعال الشلة
اعنى يوم انه واعطفه عليه تيارعت في
شما وينتج بروى على بناء الفاعل
وببناء المفعول بقال نتاج الناقة نتاجها اذا
تولى نتاجها مرتى وضعف فوناتج فهو
للبهائم كالقابلة للنساء والاصل نتاجها
ولذا تدعى الى مفعولين فاذا بني
للمفعول قيل نتاج ولذا الجماع التي
التي لم يذهب من بنهاشى سميت
بن ذلك الابنام سلاما اجزاها والجدعاء
التي قطعت اذنها

٧) قوله هل تحسون في موضع الحال
او بهيمة سليمة مقولا في حقها هذان
القول س

والفرج يصدق ذلك ويكتبه متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كتب على ابن

آدم نصيبه من الزنامر ي ذلك لاحال العينان زناهما النظر والا دن ان زناهما الاستماع

واللسان زنا الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطي والقلب يهوى ويتمنى
ني يهوى

ويصدق ذلك الفرج ويكتبه وعن عمران ابن حصين ان رجلين من مزيدة
قيمة

قال يا رسول الله ارأيت ما يعلم الناس اليوم ويكتبه عنده فيه اشيٌ قصى عليهم
اي اموسي

ومضى فيهم من قدر سبق او فيما يستقبلون به مما اناهم به نبيهم وثبتت المجة
اي في الاذن

عليهم فقال لا بل شىٌ قصى عليهم ومضى فيهم وتصديق ذلك في كتاب

الله عزوجل «ونفس ومساواها فالمهم افجورها وتفويتها» رواه مسلم وعن ابي هريرة

قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما
الزنا

اتزوج به النساء كانه يستأنده في الاختفاء قال فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت
بالمدقطع الاشين

عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فقال النبي صلي الله عليه

وسلم يا با هر يرجف القلم بما انت لاقي فاختص على ذلك اوذر رواه البخاري
ام من الاختفاء اي اترك الاختفاء

وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان قلوب بنى

آدم كلها بين اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال

رسول الله صلي الله عليه وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك رواه

مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما من مولود الا

يولد على القطرة فابواه يهؤ انه او ينصرانه او مجسانه كما نتاج البهيمة جمعاء
اي تلد جميع

هل تحسون فيها من جدعائهم يقول «فطر الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلف

الله ذلك الدين القيم» متفق عليه وعن ابي موسى قال قام فيما رسول الله صلي

الله عليه وسلم بمحمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبعى له ان ينام بمحمض القسط

ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجاجه

النور لو كشفه لاحرق سبعات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه رواه مسلم وعن

في القاموس سبعات وحش اشاره الى سبعات

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل الله ملائى لاعظها نفقة

سحاج الليل والنهار اريتم ما انفق من خلق السماء والارض فانه لم ينفع ما يبذ

وكان عرشه على الماء وبذلك الميزان يخفض ويرفع متفرق عليه وفي رواية لمسلم

يمين الله ملائى قال ابن نمير ملآن ساعاء لا يغيبها شىء الليل والنهار وعنده

قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين قال الله اعلم بما

كانوا عاملين متفرق عليه الفصل الثاني عن عبادة بن

الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما خلق الله القلم فقال له

اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر فكتب ما كان وما هو كائن الى الا بد رواه

الترمذى وقال هنا حديث غريب اسنادا وعن مسلم ابن يسار قال سئل

عمر بن الخطاب عن هذه الآية «وادخل ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم»

الآية قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها فقال ان الله

خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هو لاعلجة وبعمل

اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هو لاء للنار وبعمل

أهل النار يعملون فقال رجل فقيم العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت على

عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله الجنة اذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل

الجنة فيدخله الجنة

١) قوله حجاجه النور اى حجاجه
خلاف الحجب المعهودة فهو يعجب
عن خلقه بانوار عزه وجلاله ولو
كشف ذلك الحجب فتجلى لم يبق
مخلوق الا اخترق س

٢) قوله سحاج من سح الماء اذا
سال من فوق

٣) قوله الليل والنهر من صوبان
على الظرف اى دائمة النصب
في الليل والنهر مرقة

٤) قوله الله اعلم بما كانوا عاملين
اى الله اعلم بما هم صاروون اليه
من دخول الجنة او النار او الترك
بين المنزلتين وقد اختلقو في ذلك
فقيل انهم من اهل النار تبعا
لابوين وقيل من اهل الجنة نظرا
الى اصل الغطارة وقيل انهم خدام
اهل الجنة وقيل انهم يكونون بين
الجنة لامعين ولا معيدين وقيل
من علم الله تعالى منه ان يؤمن
وبيموت عليه ان عاش ادخله الجنة
ومن علم منه انه يغجر ويكتفر ادخله
النار وقيل بالتوقف في امرهم وعدم
قطع بشئ وهو الاولى لعدم
التفويف من جهة الرسول صلى الله
عليه واله وسلم بكلونهم من اهل الجنة
ولا من اهل النار بل امرهم بالاعتقاد
الذى عليه اكثرا اهل السنة من
التفويف في امرهم وقال ابن حجر
هذا قبل ان ينزل فيهم شئ فلا ينافي
ان الاصح انهم من اهل الجنة
كذا في المرقة

النار حتى يموت على عمل من اعمال اهل النار فيدخله بالنار رواه مالك والترمذى

وابو داود وعن عبد الله بن عمرو قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي

يديه كتابان فقال اثثرون ماهدان الكتابان قلنا لا يarsول الله الا ان تخبرنا فقال
اظاهر من الاشارة انهما حسان وقيل تمثيل واستحضار المعنى مرقة

للذى في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء

آباءهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال

للذى في شمائله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء آباءهم

وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم ابدا فقال اصحابه ففي

العمل يarsول الله ان كان امر قد فرغ منه فقال سدوا وقاربوا فان صاحب الجنة
يختتم له بعمل اهل الجنة وان عمل اى عمل وان صاحب النار يختتم له بعمل

اهل النار وان عمل اى عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فتبينهما

ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير رواه الترمذى

وعن أبي حازمة عن أبيه قال قلت يarsول الله أرأيت رق نسترقيها ودؤا

٤ نتداوي به وتقاة نتقيقها هل ترد من قدر الله شيئاً قال هي من قدر الله رواه أحمد

والترمذى وأبن ماجة وعن أبي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه

وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه حتى كأنما فقئ في وجنتيه

٥ ابي هريرة قال امرتم ام بهذا ارسلت اليكم انما هلك من كان قبلكم حين

حب الرمان فقال ابهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكم انما هلك من كان قبلكم حين

٦ اتنازع في القدر مرقة تنازعوا في هذا الامر عزمت عليكم ان لا تنازعوا فيه رواه الترمذى

أبا حمزة او جعفر او جعابة

٧ وروى ابن ماجة فهو عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وعن أبي موسى قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق آدم من قبة قبضها من

١) قوله قد فرغ منه بصيغة المجهول
اى اذا كان المدار على كتابة الارز

فای فائدة في اكتساب العمل مرقة

٢) قوله فتبينهما اى طرح مأفيهما

من الكتابين لا بطرق الاتهانة بل

تبينهما الى عالم النسب هذا اذا

كان هناك كتاب حقيقي واما على

التمثيل فيكون المعنى تبينهما اى

الذين مرقة

٣) قوله رق جمع رقية وهي ما يقرأ

لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية

٤) قوله وتقاة باسم اوله تنتقيها اى

يلتحق بها الناس من خوف الاعداء

٥) قوله هي من قدر الله ايضا يعني

كمما ان الله تعالى قدر الداء قدر

زواله بالدواء مرقة

٦) قوله فقئ بصيغة المفعول اى

شق او عصرف وجيته اى خدبيه فهو

كتابه عن مزيد حمرة وجهه المتنة

عن مزيد غضبه وانما غضب لان

القدرس من اسرار الله تعالى وطلب

سر الله منهي مرقة

جَمِيعُ الْأَرْضِ فَجَاءَ بَنْوَ آدَمَ عَلَى قَبْرِ الْأَرْضِ مِنْهُمُ الْأَمْمُرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ

ذَلِكَ وَالسَّهْلِ وَالْمَزْنِ وَالْجَبَثِ وَالْطَّيْبِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدُ وَعَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ

خَلْقَهُ فِي ظَلَمَةٍ فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ فَمِنْ أَصْابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورَ اهْتَدَى وَمِنْ أَخْطَائِهِ

إِنَّ الظَّلَمَنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْأَنْسِ لَا يَسْكُنُهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ

ضَلَّ فَلَنْدَكَ أَقْلَوْ جَفَ الْقَلْمَ عَلَى عَلَمِ اللَّهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَعَنْ أَنْسٍ قَالَ

إِنَّمَا أَجِلَّ مِنَ الْأَعْتَادِ وَالْأَشْأَلِ الْقَدْرُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ مِنْهُ

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثُرُ أَنْ يَقُولُ بِمَا مَقْلُبُ الْقُلُوبِ ثَبَتَ قَلْبِيُّ عَلَى

نَّنْ الْأَكْثَارِ

دِينِكَ فَقَلْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَمْنَا بِكَ وَبِمَا جَهْتَ بِهِ فَهُلْ تَخَافُ عَلَيْنَا قَالَ نَعَمْ أَنَّ الْقُلُوبَ

بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصْبَاعِ اللَّهِ يَقْبِلُهَا كَيْفَ يَشَاءُ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ أَبِي

مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُثْلُ الْقَلْبِ كَرِيشَةً بَارِضَ فَلَأَ يَقْلِبُهَا

الرِّيَاحُ طَهَرَ لِبَطْنَ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَنْ عَلَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا

يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يَؤْمِنَ بِأَبْرَعِ يَشَهُدَ إِنَّ اللَّهَ إِلَهُ إِلَهُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعْثَنِي بِالْحَقِّ وَيُؤْمِنُ

بِالْمَوْتِ وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنْفَانٌ مِنْ أَمْتَى لِيْسَ لِهِ عَاقِلُ الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ

الْمَرْجِيَّةُ وَالْقَدْرِيَّةُ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ هُنَّا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَعَنْ أَبِي عُمَرٍ قَالَ سَمِعْتَ

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَكُونُ فِي أَمْتَى خَسْفٍ وَمَسْخٍ وَذَلِكُ الْمَكْنَبَيْنِ بِالْقَدْرِ

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ نَحْوَهُ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْقَدْرِيَّةُ مُجْوَسٌ هَذِهِ الْأَمْمَةُ أَنْ مَرْضُوا فَلَا تَعْوِذُهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشَهِّدُهُمْ رَوَاهُ

أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ وَعَنْ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجَالُوا

أَهْلَ الْقَدْرِ لَا تَفَاجَهُوهُمْ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم ستة لعنتهم ولعنة الله وكل نبي بجعاب الرايد في كتاب الله والمكتوب
بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من اذله الله وبثل من اعزه الله والمستحل لحرم

الله والمستحل من عترى ما حرم الله والتارك لسنني رواه البیهقی في المدخل
ورزین في كتابه وعن مطر بن عکام قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
بضم العین وکسر الراء
اذا قصى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة رواه احمد والترمذی

وعن عائشة رضی الله عنہا قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنین قال من

آباءِم فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري

الشركین قال من آباءِم فقلت بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين رواه ابو داود

وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الوائدة والمؤدّة في

النار رواه ابو داود والترمذی * (الفصل الثالث) *

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله عز وجل فرغ

الى كل عبد من خلقه من خمس من اجله وعمله ومضجعه وأثره ورثقه رواه احمد
ای حرکه واظطراره

وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول من تكلم في شيءٍ

من القدر سئل عنه يوم القيمة ومن لم يتكلم فيه لم يسئل عنه رواه ابن ماجة

وعن ابن الدبیلمی قال اتيت ابی بن کعب فقلت له قد وقع في نفسی شيءٌ من

القدر فحدثنى لعل الله ان ينهبه من قلبي فقال لو ان الله عز وجل عنك اهل

سمواته واهل ارضه عنبعهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمة كانت رحمة خيرا لهم من

اعمالهم ولو انفقت مثل احد ذهبها في سبيل الله مقابلة الله منك حتى تؤمن بالقدر
الصالحة قاتل

وتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وان ما اخطأك لم يكن ليصيبك ولو مُتْ
ای بیعاو زک

(١) قوله والمفسط بالجبروت ای الاسنان
المستوى القوى الغالب او المحاكم
بالنکير والعظمة الناشي عن الشوكه
والولایة والجبروت فعلوت مبالغة من
الجبر وهو القهر مرقة

(٢) قوله والتارك لستني ای المعرض
عنها بالكلية او بعضها استخفافها وقلة
مبala فهو كافر وملعون وثاركاها تهانينا
وتکسل لا عن استخفاف فهو عاص
واللعنة عليه من باب التغليظ مرقة

(٣) قوله الوائدة والمؤدّة في النار
واد بنته بعدها وأدا ففي موئدة اذا
دفنها في القبر وهي حية وهذا كان من
عادات العرب في الجاهلية خوفا من الفقر
او فرارا من العار مرقة

قال في المجمع (٤) قوله النار الوائدة
لکفرها و فعلها والمؤدّة فيها لکفرها
تبعاً لابويها ففيه دليل على تغذيب
اطفال المشركين واؤله من نفاه بان
الوائدة القابلة والمؤدّة امه المؤدّة
لما فحنت الصلة

(٥) قوله يوم القيمة ای کسائز الاقوال
والافعال وجوزى كل ما يستحقه مرقة

(٦) قوله ابن الدبیلمی هو ابو عبد الله
وقبل ابو عبد الرحمن وقبل الضحاك
فیروز الدبیلمی مرقة

(٧) قوله ذهبا وهو تمثيل على سبيل
الفرض لاتجديدا لفرض اتفاق ملء
السموات والارض كان كذلك مرقة

على غير هذا لدخلت النار قال ثم اتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال
نعم اتيت حنيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ثم اتيت زيد بن ثابت فحدثني عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك رواه احمد وابو داود وابن ماجة وعن
نافع ان رجلاً اتى ابن عمر فقال ان فلانا يقرأ عليك السلام فقال انه بلغنى انه قد
يضم اليه وكره له عاتٍ^١
أحاديث فان كان قد احدث فلتقرئه مني السلام فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
عليه وسلم يقول يكون في امني او في هذه الامة خسف ومسح او قرن في اهل
القدر رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث حسن
صحيح غريب وعن عائشة قال سالت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن ولدين
ماتا لها في الجahلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هما في النار قال فلما رأى
الكراهة في وجهها قال لورأيت مكانهما لابغضهما قالت يا رسول الله فولدى منك
قال في الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمنين واولادهم في الجنة
وان المشركين واولادهم في النار ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم «والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم» رواه احمد وعنه ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط عن ظهره كل نسمة هو خالقها من
ذراته الى يوم القيمة وجعل بين عينيه كل انسان منهم وبينها من نور ثم عرضهم
على آدم فقال اى رب من هؤلاء قال ذريتك فrai رجلًا منهم فاعجبه وبينما
بین عینيه قال اى رب من هذا قال داود فقال اى رب كم جعلت عمره قال سنتين
سنة قال رب زده من عمرى اربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
انقضى عمر آدم الا اربعين جاءاه ملك الموت فقال آدم اولم يبق من عمرى

- أربعون سنة قال أولم تعطها ابنك داود فجحد آدم فجحدت ذريته ونسى آدم فاكل من الشجرة فسميت ذريته وخطاء آدم وخطأت ذريته رواه الترمذى وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى فاخترج ذرية بيضاء كأنهم النمر وضرب كتفه اليسرى فاخترج ذرية سوداء كانهم العم فقال للنبي في بيته إلى الجنة ولا إلى مقال للنبي في كتفه اليسرى جمع حمة الفتح إلى النار ولا إلى مقال له أبو عبدالله دخل عليه أصحابه يعودونه وهو يبكي فقالوا له ما يبكيك الم يقل لك رسول الله صلى الله عليه وسلم خدم شارب ثم أقره حتى تلقاني قال بلى ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز على الحوش أو غيره وجل قبض بيده قبضة وآخر باليد الأخرى وقال هذه لمنه وهذه لهن إلية لمن
- عد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بعثمان يعني عرفة فاخترج من صلبه كل ذرية ذرأها فنشرهم بين يديه كالنمر ثم كلهم قبل قال إلية مرادي بعرفة كامر إلية خلقها إلية فهم وينهم
- الست بربركم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيمة انا كنا عن هندا غافلين او تقولوا انما اشرك آباءنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلنا بما فعل المبطلون رواه احمد وعن أبي بن كعب في قول الله عز وجل «وَادْخُلْ رَبَّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّهُمْ» قال جمجمهم فجعلهم ازواجاً صورهم فاستندتهم فتكلموا ثم أخذ عليهم العهد والميثاق وشهادهم على انفسهم است بربركم قالوا بلى قال فانى اشهد عليكم السموات السبع والارضين السبع واهشك عليكم اباكم آدم ان تقولوا
- (١) قوله فجحد آدم اي ذلك فجحدت ذريته لأن المولى سرابيه
 (٢) قوله ونسى آدم اشاره الى ان المعلم كان نسيانا ايضا اذ لا يجوز جعل عنادا
 (٣) قوله فاكل من الشجرة قبيل نسي ان التهوى عن جنس الشجرة او الشجرة بعينها فاكل من غير المعينة وكان التهوى عن الجنس
 (٤) قوله خطابفتح الطاء اي في اجتماه من جهة التعيين والتخصيص مرقة
- (٥) قوله ولا درى في اى القبضتين انا وحاصل الجواب ان اخاف من عدم الافتخار والاكتئاث في قوله ولا بالي كذلك الطيبين يعني على المعرف بالنظر الى عظمته وجلاله بحيث يعني عن التأمل في رحمته وجلاله مرقة
 (٦) قوله كالنمر اى مشبهين بالتمل في صغر الصورة
 (٧) قوله قبلا بضمتين وهو حال اى كلام عيان مرقة

يوم القيمة لم نعلم بهذا اعلموا انه لا اله غيري ولا رب غيري ولا تشركوا بي شيئاً
انى سارسل اليكم رسلى ينذركم عهدي وميثاق وانزل عليكم كتبى قالوا شهدنا
بانك ربنا والهنا لا رب لنا غيرك ولا اله لنا غيرك فاقروا بذلك ورفع عليهم آدم
عليه السلام ينظر اليهم فرای الغنى والفقير وحسن المchorة دون ذلك فقال رب
لولا سویت بين عبادك قال ان احبيت ان اشکر ورای الانبياء فيهم مثل السرج
عليهم النور خصوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله تبارك وتعالى واد
اخذنا من النبيين ميثاقهم الى قوله عيسى بن مریم كان في تلك الارواح فارسله الى
مریم عليها السلام فحدث عن ابی انه دخل من فيها رواه احمد وعن ابی البرداء
ای روی الروح ای من فمهما
قال بینهما نحن عند رسول الله صلی الله عليه وسلم نتناذکر ما يكون اذ قال رسول
الله صلی الله عليه وسلم اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه فصدقوه اذا سمعتم برجل
تغير عن خلقه فلا تصدقوا به فانه يصبر الى ما جبل عليه رواه احمد وعن ام سلمة

باب اثبات عذاب القبر

(الفصل الاول) عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فذلك قوله يثبت الله التين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله التين آمنوا بالقول الثابت نزلت في

عذاب الغير يقال له من ربك فيقول رب الله ونبي محمد متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليس بمعن قرع نعالهم انا هم ملكان فيعدونه فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار قد ابدل الله به مقعدا من الجنة فيراها جميعا واما المنافق اى لوم تكون مؤمنا والكافر فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول

الناس فيقال له لا دريت لا تلقيت ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصبح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين متفق عليه ولفظه للبغاري وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار اى طرقا يهار والمراد بها الدوام فمن اهل النار فيقال هذا مقعده حتى يبعثك الله اليه يوم القيمة متفق عليه

وعن عائشة رضي الله عنها ان يوم دخلت عليها فذكرت عذاب الغير فقالت لها اعاذك الله من عذاب الغير فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب الغير فقال نعم عذاب الغير حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلوا صلوة لا تعود بالله من عذاب الغير متفق عليه وعن زيد بن ثابت قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حارت به فكادت تلقيه وادا اقرب ستة او خمسة فقال من يعرف اصحاب

بالماء والهبة على الصحيح اى مال وثروت
٢
هذه الاكبر قال انا قال فمتى ماتوا قال في الشرك فقال ان هذه الامة تبتلى اى جن الانسان في قبورها فلو لان لا تدفنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب الغير الذى

١) قوله في هذا الرجل لمحمد بيان من الرواوى اى لاجل محمد صلى الله عليه وسلم وعبر بذلك امتعنا لئلا يتلقن تعظيمه عن عباره الفاصل قبل يكشف للميت حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم وهي بشري عظيمة للمؤمن ان صح ذلك ولا نعلم حدinya صحيا مرويا في ذلك والفاصل به انها استند لمجردان الاشارة لا تكون الا للحاضر لكن يحتمل ان تكون الاشارة لها في النهن فيكون مجازا قاله القسطلاني .

٢) قوله لا دريت اى لا علمت ما هو الحف والصواب .

٣) قوله لا تلقيت اى لا اتبعت الناجين يعني ما وقع منك التحقيق والتسليد ولا اصر منك المتابعة والتقليل قبل اصله لا تلقيت اى ما علمت بنفسك بالنظر ولا اتبعت العلماء بقراءة الكتب مرقة .

٤) قوله ان يهودية دخلت عليهما قال القارى قال ابن حجر لا يلزم من ذلك رؤية اليهودية لعائشة المعرضة عندنا لمفهوم قوله تعالى اوسنائهن المقضي لحرمة كشف المسلمة شيئاً من بدنها لكافرة لأنها قد يصفها الكافر فيقتنهن انتهى ومفهوم المخالف عندنا غير معترض ولم ينقل احد ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يحيجن من نساء الكفار .

٥) قوله ان لا تدافنو بحق احدى الناجين اى لولا معاقة عدم التدافع اذا كشف لكم مرقة .

اسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب النار قالوا نعوذ بالله من

عذاب النار قال تعوذوا بالله من عذاب الغير قالوا نعوذ بالله من عذاب الغير قال

تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة الرجال رواه
خص ثانية كبرى الفتن مرقة

مسلم * **(الفصل الثاني)** عن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اناه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما
المنكر ولآخر النكير فيقولان ما كدت تقول في هذا الرجل فيقول هو عبد الله
ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسوله فيقولان قد سنا نعلم انك
ابناء فيثبنيم الله مرقة

تقول هنا ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا في سبعين ثم ينور له فيه ثم يقال له نم
أي يوم مرقة

فيقول ارجع الى اهلى فأخبرهم فيقولان نم كنوة العروس الذي لا يوقظه الا حب
البيت اي ابدا جوع بن جبل طيب هو يطلق على المذكر والأنثى او الاجنحة اهله
اهله اليه حتى يبعثنه الله من مضجعه ذلك وان كان منافقا قال سمعت الناس يقولون

هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم

قولا فقلت مثله لا ادرى فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التمئي

عليه فتلتئم عليه فتختلف اضلاعه فلا يزال فيها معنبا حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك
رواه الترمذى وعن البراء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له مادينك فيقول
دينى الاسلام فيقولان ما هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هو رسول الله صلى

الله عليه وسلم فيقول له وما يسربك فيقول قرأت كتاب الله فامنت به وصدقت

ذلك قوله تعالى «يثبت الله النبى من مواقب الغول الثابت» الآية قال فينادى مناد من السماء

ان صدق عبدى فأفرشوه من الجنة والبسوه من الجنة وافتحوا له بابا الى الجنة فيفتح

بقطيع امهراة اى اعطيه لاما

قال فيأتيه من روحها وطيبها ويغسح له فيها مد بصره واما الكافر فذكر موته قال
الروح الراحة وسم الريح مرقة
صل الشعلة وسلم

ويعاد رومه في جسله وياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان من ربك فيقول هاه هاه لا
ادرى فيقولان له مادينك فيقولان هاه هاه لا ادرى فيقول ما هذا الرجل الذي
بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادرى فينادي مناد من السماء ان كتب فافرسوه من

النار والبسوه من النار وفتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها وسموها قال
الجراح المارة

ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعه ثم يقيض له اعمى اصم معه مرميشه من
حديد لضرب بها جبل لصار ترابا فيضر به باصرة يسمعها ما بين المشرق والمغارب

الاثقلين فيصير ترابا ثم يعاد فيه الروح رواه احمد وابو داود وعن عثمان
ای الجن والانس

انه كان اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي
ای يجعلها بذلة بالسموع مرقة

وتبكى من هذا فقال ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال ان القبر اول منزل
ای دادا

من منازل الآخرة فان نجا منه فما بعنه ايسره منه وان لم ينج منه فما بعنه اشد منه
ای لم يتخلى من عذاب القبر

قال وقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ما رأيت منظراً قط الا والقبر افظع منه
عنوان مرقة
موشعاً بظواهري

رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هنا حديث غريب وعنده قال كان

النبي صلی الله علیہ وسلم اذا فرغ من دفن الميت وفى عليه فقال استغفروا اخيكم

ثم سلوا له بالتنبيت فانه الان يسأل رواه ابو داود وعن ابي سعيد قال قال رسول

الله صلی الله علیہ وسلم ليس لسلطان الكافر في قبره تسعة وتسعون تينينا تنسنه
ای تذكر تذكر

وتتلذله حتى تقوم الساعة لو ان تنبينا منها نفح بالارض ما اتيت خضرا رواه
بنينا مرقة

الدارمى وروى الترمذى نحوه سبعون بدل تسعة وتسعون *

الفصل الثالث عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلی

١) قوله هاه هاه يسكن الماء فيما
بعد الالف كلمة يقولها المتغير مرقة

٢) قوله الرجل يعني ما تقول في
حقة ابني ام لا مرقة

٣) قوله ثم يقيض اى يسلط ويوك

٤) قوله اعمى اى زبانية لا عين له
ای لا يرحم ويتحمل ان لا يكون له عين
لاجله او كتابة عن عدم نظره اليه

٥) قوله اصم اى لا يسمع صوت بكائه
واسمعاته فيرقق له مرقة

٦) قوله مرميشه هي الاية التي يكسر
بها المد والباء فيما يحفظه وانما يشدد
الباء اذا قيل بالهمزة بدل الميم
ارزبة س

قال على القارى المسموع في الحديث
تشديد الباء واهل اللغة يخففونها مرقة

٧) قوله سلوا له بالتنبيت اى ادعوا
له بدعاء التنبيت يعني قوله اثنينا الله
بالقول الثابت او الله ثبت بالقول
الثابت وهو كلمة الشهادة عند متبر
ونكير مرقة

٨) قوله تنبينا يكسر الناء والتون
المشدة وهي حية عظيمة كثيرة المس
ووجه تخصيص العدد لا يعلم الا
باللوحى مرقة

الله عليه وسلم ^{وَآلِهِ وَسَلَامٍ} سعد بن معاذ حسن توفى ذلماً صلى الله عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع في قبره وسوى عليه سبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أى بالقاب فسبحنا طويلاً ثم كبرنا فقيل يا رسول الله لم سبحة ثم كبرت قال لقد تضائق

على هذا العبد الصالح قبره حتى فرجه الله عنه رواه احمد عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له ابواب السماء

وشهد سبعون ألفاً من الملائكة ^{ج ٢ ص ٣٧} لقدر ضمضة ثم فرج عنه رواه النسائي وعن اسماء
أى حضرة بنت ابي تكر قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فذكر فتنة العبر التي
يفتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة ثم فرج رواه البخاري هكذا وزاد النسائي
^{ج ٢ ص ٣٨}
أى ما هو اقرب ما مرقة

حالت بيدي وبين ان افهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سكتت ضجتهم
منة منة

قلت لرجل قريب مني اى بارك الله فيك ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سكتت ضجتهم
 وسلم في آخر قوله قال قد اوهى الى انكم تفتتون في القبور قربانا من فتنه

السباح وعن جابر ^(رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا

ادخل الميت القبر مثلت له الشمس عند غروبها فيجلس يمسح عينيه ويقول دعوني
أى صورت وخيلت مرقة اى حال كونها عاربة

اصلى رواه ابن ماجة وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يصير

الى القبر فيجلس الرجل في قبره غير فزع ولا مشغوب ثم يقال فهم كنت فيقول

المومن كنت في الاسلام فيقال ما هذا الرجل في يقول محمد رسول الله جاءنا بالبيانات من عند

الله فصدقناه فيقال له هل رأيت الله فيقول ماينبغى لاحد ان برى الله فيفرج له
أى بجمع ماجة بهمن عند الله مرقة

فرحة قبل النار فينظر اليه يعطي بعضها بعضها بعضاً فيقال له انظر الى ما وفاك الله ثم يفرج

له فرحة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له هنا معدك على اليقين كنت
أى حسنة او بعدها مرقة

وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله تعالى ويجلس الرجل السؤف قبره فزع امامشغوبا
 اى مكانتيش تموت ركانتوش تنشر مرقاة
 فيقال له فيم كت فيقول لا ادرى فيقال له ما هندا الرجل فيقول سمعت الناس
 يقولون قولنا فقلته فيفرج له فرحة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له انظر
 الى ما صرف الله عنك ثم يفرج له فرحة الى النار فينظر اليها يحطم بعضها بعضا
 فيقال له هندا مقعدك على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله تعالى
 اى مكانك الملازم

رواہ ابن ماجہ *

(باب الاعتصام بالكتاب والسنّة)

وهو الاستمساك بالأشیاء

(الفصل الأول) عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
 صلی الله عليه وسلم من احدث فی امرنا هندا ما ليس منه فهو رد متفق عليه
 وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اما بعد فان
 خير الحديث كتاب الله وغيرهى هبى محمد وشر الامور محنتها وكل بدعة
 اى ما ينحدر بغيركم السيرة
 ضلاله رواه مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ابغض
 الناس الى الله ثلاثة ملحدون في الحرم وميتون في الاسلام سنة الماھلية ومطلب دم امرء
 اى طالب اى طريقة
 مسلم بغير حق ليهريق دمه رواه البخاري وعن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلی الله عليه وسلم كل امني يدخلون الجنة الا من ابي قيل ومن ابي قال من
 اى متنع عن قبول ماجسته مرقاة
 اطاعنى دخل الجنة ومن عصاني فنادى رواه البخاري وعن جابر قال جاءت
 ملئكة الى النبي صلی الله عليه وسلم وهو نائم فرقوا ان لصاحبكم هندا مثل فاضر بوا
 اى جماعة منهم
 له مثلا قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقطن فقلوا مثل
 فلا يسمع فلا يدري ضرب المشل شيئا مقالة
 فيدرك البيان

- ١) قوله من احدث اى جدد وابتدع
- ٢) قوله في امرنا هندا اى في دين الاسلام
- ٣) قوله فهو رد اى الذي احدثه مردود عليه والمعنى ان من احدث في الاسلام رايا لم يكن له من الكتاب او السنّة سند ظاهر او خفي ملفوظ او مستبطن فهو مردود عليه اقول في وصف هذا الامر بهندا اشاره الى ان امر الاسلام كمل واشتهر فمن دام الزبادة عليه حاول امرا غير مرضي مرقاة
- ٤) قوله مدحثاتها يعني البذع الاعتقادية والقولية والفعالية مرقاة
- ٥) قوله ابغض الناس هو افضل تفضيل من المفهول على الشفاعة
- ٦) قوله ملحد في الحرم اى ظالم او عاص فيه واللحاد البيل عن الصواب
- ٧) قوله مطلب بالثنين وقوله دم بالنصب وقيل بالإضافة وهي بتشديد الطاء من الاطلاق اى متكلف في الطلب ومجتهد فيه مرقاة

٢

(كمثل)

١) قوله مادبة بضم الدال ويفتح طعام
عام يدعى الناس اليه كالوليمة مرقة.
٢) قوله اولوها اي فسروا الحكمة
التمثيلية ل محمد صلى الله عليه وسلم
٣) قوله يفهمها بالجرم جواب الامر
اي يفهمها مرقة

كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة وبعث داعيا من اجاب الداعي دخل الدار
كريم
وكل من المادبة ومن لم يجع الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المادبة
فاللوا اولوها له يفقوها قال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقطن
كره وهذا القول السامي في هذه المسألة
قالوا الدار الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمد فقد اطاع الله ومن عصى محمد

فقد عصى الله و محمد فرق بين الناس رواه البخاري وعن انس قال جاء ثلاثة
اى فاريق بين المؤمن والكافر مرقة.

رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه

٤) قوله تعالى تناولوها تفاعلا من الغلة
اى استقلواها اى عدوها قليلة لما في
نفوسهم انها اكثرا مما اخبروا به
بكثير مرقة

وسلم فلم يخبروا بها كلهم فقالوا اين مني من النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال احدهم اما انا فاصلى الليل ابدا و قال
الآخر انا اصوم النهار ابدا ولا افتر وقال الاخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا
فجاء النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كنا وكنا اما والله
ان لا خشاك الله واتقاكم له لكنني اصوم وافطر واصلى وارقد واتزوج النساء فمن

٥) رغب عن سنتي فليس مني متفق عليه وعن عائشة قالت صنع رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فخطب فحمد الله ثم قال مابال اقوام يتذمرون عن الشيء اصنعه فهو الله انى

اعرض
استهانة و زهد

٥) قوله فتنزه عنه اي من ذلك
الصنف قوم ولم يفعلوا ذلك الصنف ظنا
منهم ان فعله ينافي الکمال وانه صلى
الله عليه وسلم انما فعله لبيان الجواز .

لامهم بالله واشدهم له خشية متفق عليه وعن رافع بن خديج قال قدم النبي الله
صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يابرون النخل فقال ماتصنعون قالوا كنا نصنع
قال لعلكم لوم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنفخت قال فذكر واذ ذكره فقال انما انا
اي بيرون فمساندنا اي النخل شمارها
بشرط اذا امرتكم بشيء من امر دينكم فخذواه و اذا امرتكم بشيء من رأي فانما
تابشر واه مسلم وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
اخطي و اسي مرقة

٦) قوله يابرون النخل من التابير
وهو الاصلاح والمعنى يشققون طلع
الاناث وينرون فيه طلع الذكور ليجيئ
بسمة جيدة اذ النخلة خلقت من فضلة
طينة آدم على ماورد فلابد عادة في
صلاح نتاجها من اجتماع طلع الذكر
مع طلع الانثى كما لا يبعد عادة في تغافل
ابن آدم من اجتماع من الذكر
والانثى مرقة.

مثلى ومثل مابعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اف رأيت الجيش بعيني

واني انا النبیر العريان فالنجاء النجاع فلما عاه طائفة من قومه فادلجووا فافطروا على

مهلهم فذجوها وکذبت طائفة منهم فاصبوا ماكفهم فاصبهم الجيش فاھلکهم واجتاجهم
المھل بالمرارة الہیۃ والاسکون ای ادھنوارت الصیب فمکافھم

فذلك مثل من اطاعنى فاتبع ما جئت به ومثل من عصانی وکتب ما جئت به من
الحق متفق عليه وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
هادمن التشبیهات المفروضة مرقة

مثلى كمثل رجل استوقف نارا فلما اضاعت ما هو لاجعل الفراش وهذه الدواب التي

تعق في النار يقعن فيها وجعل يعجزهن ويعبلنه فيتجمعن فيها فانا آخذ بمحرككم عن
النار وانتم تجمون فيها هذه رواية البخاري ولمسلم نحوها وقال في آخرها قال

فذلك مثلى ومثلكم انا آخذ بمحرككم عن النار هلم عن النار فغلبوني

تعجمون فيها متفق عليه وعن ابی موسى قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

مثل مابعثني الله به من المھی والعلم كمثل الغیث الكثیر اصاب ارض اف کانت منها

طائفة طيبة قبلت الماء فابتنت السکلا و العشب الكثیر وكانت منها اجدد امسكت

الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخری انماهى

قيعان لاتمسك ماء ولا تنبت كلاء فذلك مثل من فقه في دین الله ونفعه ما بعثني

جمع قاع وھی الارض المسترية مرقة هي الارض الصالحة ای تمسك الساکن لا تبت السکلا

الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هبی الله الذي ارسلت

به متفق عليه وعن عائشة قالت تلا رسول الله صلی الله علیه وسلم هو الذي

انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات وقرأ الى (ومايند کر الا ولو الالباب) قالت

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فإذا رأيت وعند مسلم رأيتم الذين يتبعون

ما تشابه منه فاوئذك الذين سماهم الله فاحذر وهم متفق عليه وعن عبد الله بن

أهل الربيع مرقة

۱) قوله انا النبیر العريان مثل مشهور يضرب لشدة الامر ودنو المجنور

واصله ان الرجل اداری العدو قد هجمهم على قومه وخشى لوقفهم تجرد عن

ثوبه وجعله على رأس خيبة وصال ليأخذوا خبرهم

۲) قوله فالنجاء النجاء محدود مصدر نجا اذا سرع بقول نقاقة ناجية ای مسرعة

ونصبه على المصدر ای انجوا النجاء او على الاغراء

۳) قوله فاطاعه يتضمن التصرف

۴) قوله فادلجووا ای ساروا في الدبلة وهي الظالمة سيد

۵) قوله فاصبهم الجيش بتضليل الموجة ای اتاهم جيش العدو صباحا للغارة

۶) قوله فاھلکهم واجتاجهم ای انسا لهم واهلکهم بالكلية لشوم

التنکیب مرقة

۷) قوله السکلا بالھمز واللام

المقتومتين مقصورة وعلى زنة جبل

يقع على الربط واليابس والعشب

بالضم والسکلا مقصورة مختصان

بالربط مرقة.

١) قوله دجالون من الرجال وهو التلبيس اي المدعون.

(٢) قوله بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ إِذْ جَهَّلُوكُمْ بِالْأَحَادِيثِ الْكَاذِبَةِ وَيُبَدِّلُونَ حُكْمَ الْمُرْسَلِينَ بِالْأَنْوَافِ وَإِعْنَاقِ الْمُرْسَلِينَ فَاسْأَلُهُ مِرْقَةً .

(٣) قوله لا تصدقوا أهل الكتاب اى في مال متبين لكم صدقه لاحتمال ان يكون كتابا وهو الظاهر من اموالهم
 (٤) قوله ولا تكذبوا هم اى فيما حذروا من التوراة والاجنبيل مال متبين لكم كذبه لاحتمال ان يكون صدقان وان كان نادرا لان الكذوب قد يصدق وفيه اشارات الى التوفيق فيما اشكل من الامور والعلوم مرارة .

(٥) قوله ماسمع لانه اذا تحدث بكل ماسمع لم يخلص من المكتن وهذا رجز عن التحديث لشي لم يعلم صدقه بل على الرجل ان يبحث في كل ماسمع من المكابيات والاخبار خصوصا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

٦) قوله حواريون بتشديد الياء
وخفق في الشواهد اى ناصر ون قال
الطبيعي حوارى الرجل صفوته وخالصته
الذى اخلص ونقى من كل عيب
وقيل صاحب سره مرقاة .

٧) قوله خلوق بضم الخاء جمع خلق
بسكن اللام مع فتح الخاء الردي من
الاعقاب او ولد السوء والخلف يفتحون
يجمع على الاخلاف كما يقال سلف
وaslaf وهو الصالح منهم مرقة .

٨) قوله فمن، ماهذهه هذه اشاره شطر

منوف اي اذا تقرر ذلك فمن حاربهم وانكر عليهم الخ مرقاة .

٩) قوله وهو مؤمن بالليل في مؤمن
للتنبيه فان الاول دل على كمال
الايمان والثانى على القصد فيه
والثالث على نقصانه مرقاة .

عُمَرٌ قَالَ هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ اصْوَاتُ رِجَالٍ
بِالْمَشْدُورِ أَيْ اتَّهَمَهُ فِي السَّهَاجَرَةِ أَيْ الْمَهْرَبِ مِنْ قَوْةِ

اختلافاً في آية فخر علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعرف في وجهه الغضب فقال
إني نازعاً

انما هلك من كان قبلكم بخالفه في الكتاب رواه مسلم وعن سعد بن أبي وقاص

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من
أي ذنبٍ وظلمٍ

سال عن شئ لم يحزم على الناس فكرم من أجل مسئلته متفرق عليه وعن أبي هريرة
ای نبی ای لاجل مواله مرقاۃ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان دجالون كذابون

يأتونكم من الاحاديث بمالهم تسمعوا انتم ولا اباءكم فاياكم وآياتهم لا يبلوئنكم ولا
بـ رسـلـهـ مـسـعـيـهـ كـمـاـ

٤٣ - **الكتاب السادس** - **الباب الثاني** - **الباب الثاني** - **الباب الثاني** - **الباب الثاني**

وَلَا تُنْبِهُمْ وَقُولُوا امْنًا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا إِلَّا رِوَا الْبَجْرَىٰ وَعَمْدَةٌ فَالْفَارِسُ

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهى بالمرء كتاباً أن يبحث بكل ما سمع

بعنه الله في امته قبلى الا كان له في امته حواريون واصحاج يأخذون بسننه ويقتدون
أي بهديه وسراجه ع

بامره ثم انها تختلف من يغد لهم خلوف يقولون ملا يفعلون وي فعلون ملا يؤمرون
بضم اللام اي يحدث ع

فمن جاهد هم بليل فهو مؤمن ومن جاهد هم بسانه فهو مؤمن ومن جاهد هم بقلبه

فهو مؤمن وليس وراء ذلك من اليمان حبة خردل رواه مسلم وعن أبي هريرة قال
اسم ليس لانه استعمل محارم الله ع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجر

من تبعه لا ينقص ذلك من اجرهم شيئاً ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاصناف

مثـل اثـام مـن تـبعـه لا يـنقـص ذـلـك مـن اـثـامـه شـبـئـا رـواـه مـسـلم وـعـنه قـال قـال رـسـول

الله صلی الله علیہ وسلم بِدَا الْاسْلَامِ غَرِيباً وَسِيعُودُ كَمَا بِدَا فَطْوِي لِلْغَرْبَاءِ رَوَاهُ

سَلَمٌ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزَ إِلَى الْمَدِينَةِ

كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَاةَ إِلَى حِجَرَهَا مَتَقْعِدًا عَلَيْهِ وَسَنَدَ كَرَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ ذُرْوَنِي مَا تَرَكْتُكُمْ
هِيَ اشْدُورَا وَانْصَافَلَنَا شَيْبَهَا

فِي كِتَابِ الْمَنَاسِكِ وَمَدِينَتِي مَعَاوِيَةً وَجَابَرَ لَأِيزَالَ مِنْ أَمْتَنِي وَلَأِيزَالَ طَائِفَةً مِنْ أَمْتَنِي

فِي بَابِ ثَوَابِ هَذِهِ الْأَمَةِ إِنْشَاءَ اللَّهِ تَعَالَى * (الفصل الثاني)

عَنْ رَبِيعَةِ الْجَرَشِيِّ قَالَ أَنِّي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ لَتَنْمِ عَيْنَكَ وَلَتَسْمَعَ
بِثِيمِ الْجَمِيعِ وَفَتْحِ الرَّاتِنَجِيَّةِ مِنَ الْرِّيمِ

أَذْنَكَ وَلَيَعْقُلَ قَلْبَكَ قَالَ فَنَامَتِي عَيْنِي وَسَمِعْتِي أَذْنَيِي وَعَقْلَ قَلْبِي قَالَ فَقِيلَ لِي سَيِّدِ
بَنِي دَارَأْ فَصَنَعَ فِيهَا مَأْدَبَةً وَأَرْسَلَ دَاعِيَا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكْلَ مِنْ

الْمَادِبَةِ وَرَضِيَ عَنْهُ السَّيِّدِ وَمَنْ لَمْ يَجِبْ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلْ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ

الْمَادِبَةِ وَسَخَطَ عَلَيْهِ السَّيِّدُ قَالَ فَاللَّهُ السَّيِّدُ وَمَعْدُ الدَّاعِيَ وَالْدَّارُ الْاسْلَامُ وَالْمَادِبَةُ

الْجَنَّةُ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا

الَّذِينَ أَحْدَكُمْ مَنْكِبَيَا عَلَى أَرْبَيْتَهِ أَتَيْتَهِ الْأَمْرَ مِنْ أَمْرِي مَا أَمْرَتْ بِهِ أَوْنَهَيْتَ عَنْهِ
أَيْ لَاجِدٍ أَيْ سَرِّوْهَاهِزِنْ بَالْمَلِلِ وَالْأَوَابِ

فَيَقُولُ لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ رَوَاهُ أَمْدَ وَأَبُو دَاؤِدَ وَالْتَّرْمِنِي

وَابْنِ مَاجَةَ وَالْبِيْهِقِيِّ فِي دَلَائِلِ النَّبِيَّةِ وَعَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدَ يَكْرَبَ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْقُرْآنَ وَمَثْلُهُ مَعَهُ إِلَيْ يُوشَكِ رَجُلٍ

شَعْبَانَ عَلَى أَرْبَيْتَهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهِذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَاحْلُوهُ وَمَا

وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرْمُوهُ وَإِنْ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَمَ اللَّهُ الْأَلَيْحَلُ لَكُمُ الْمَهَارَ

الْأَهْلِيِّ وَلَا كُلُّ ذِي نَابِ مِنِ السَّبِيعِ وَلَا لَقْتَهُ مَعَاهِدُ لَا إِنْ يَسْتَغْنِي عَنْهَا صَاحِبُهَا
كَلَاسِدُ وَعَوَهُ أَيْ بِتُوكَهَا لِمَنْ أَخْذَهَا اسْتَغْنَاهُ عَنْهَا

وَمَنْ نَزَلَ بِقُوَّمٍ فَعَلِيهِمْ إِنْ يَقْرُوْهُ فَإِنْ نَمْ يَقْرُوْهُ فَلَهُ إِنْ يَعْقِبُهُمْ بِمَثْلِ قَرَاهَ رَوَاهُ أَبُودَاؤِدَ

١) قوله بدا بلا همة اي ظهر لكن قال المنوى ضبطناه بالهمزة من الابناء كذلك انقله الابناء كداف المراقة قال السيد بربدان الاسلام كما ابداء في اول الوهله نفس باقامته قليلون من اشياخ الرسول صلى الله عليه وسلم فشردتهم القبائل عن البلاد فاصبحوا غرباء ثم يعود آخرها الى ما كان عليه لا يكاد يوجد من العاملين به الا افراد انهم .

٢) قوله لا لافين اي لا اجلن احدكم وهو تقولك لا اريتك هنا .

٣) قوله متكيا حال على اربكته اي سرير المزنين قبل المرادي منه الصفة الترقية والدعة كما هو عادة المترکر والتحير الفليل الاهتمام باللين يعني الذي لزم البيت وقدم عن طلب العلم

٤) قوله يأتيه الامر اي الشان من شيون الدين وقيل اللام زائدة من امرى بيان الامر او معناه امر من امرى

٥) قوله لا ادرى الغ اي لا اعلم غير القرآن والمعنى لا يجوز الاعراض عن حديثه صلى الله عليه وسلم لان المعرض عنه معرض عن القرآن مرقة محتصرة .

٦) قوله لقطة بضم اللام وفتح القاف مایل نقطه اضاع من شخص بسقوط اوقفلة

٧) قوله معاهد اي كافر بينه وبين المسلمين عهد بامان وهذا تخصيص بالاضافة ويشبه الحكم في لقطة المسلم بالطريق اولى مرقة محتصرة .

٨) قوله ان يقروه بفتح الياء وضم الراء يضفيه من قربت الخيف قري بالكسرو القسر وقراء بالفتح والمد اذا احسنت اليه .

٩) قوله فلن اي للنازل ان يعقبهم من الاعقاب بان يتبعهم

١٠) قوله بمثل قراء بالكسرو القسر لغير اي فلن اي يأخذ منهم عوضا عمما حرمته من القرى هنا في المطر او هو منسوح مرقة محتصرة .

١) قوله موعظة موعد بالإضافة فان
الموعود بكسر الدال عند الوداع لا
يترک شيئاً الموعود بفتح الدال اي
كانك تودعنا به الماء من رأى مبالغته
صلى الله عليه وسلم في الموعظة
٢) قوله فاومنا اي اذا كان الامر
ذلك فمرنابا فيه كما لصلاح نarmacاه
٣) قوله ينقوى الله هذا من جوامع
السلام لأن التقوى امثال المأمورات
واجتناب المنهيات

٤) قوله والسمم اي ويسمع كلام
الحليفة والأئمة والطاعة لمن يلي أمركم
في الأمراء مالم يأمرها بمعصية عادلاً
كان اوجائز الاطاعة لمخلوق في معصية
الخالف لكن لا يجوز محاربته مرقة
٥) قوله وان كان اي المطالع يعني
من ولا امام عليكم عبد احشياه طالبيعوه
ولا تنتروا الى نسبه بل اتبعوه على
حسبه قبل هذه الكلام وارد على الحديث
والبالغة وقيل على سبيل المثل اذا
يصح خلافته بقوله صلعم الأئمة من
قرىش قلت لكن يصح امارته
مطلقاً وكذا خلافته تتسلط كما هو
في زماننا في جميع البلاد مرقة

٦) قوله عضواً عليها بالنواخذة جمع
نائحة بالذال المعجمة قيل وهو فالرس
الأخير وقيل هو مراد السن وهو كافية
عن شدة ملازمته السنة والتمسك
بها مرقة

٧) قوله لا يؤمن احدكم الحديث
على نفي كمال الايمان ويجزوان يعمل
على نفي اصل الايمان اي يكون تابعاً
مقتنياً لما جئت به من الشرع لاعن
الاكراه وخوف السيف كالمنافقين س

وروى الدارمي نحوه كذا ابن ماجة الى قوله كما حرم الله وعن العرب باضم
بن ساري قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي حسب احدكم متكيما على
اربکنه يظن ان الله لم يحرم شيئاً الا ما في هذا القرآن الا وان والله قد امررت
ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر وان الله لم يجعل لكم
اي بن اكثراً
تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا بادن ولا ضرب نسائهم ولا كل ثيارات اذا اعطوك
بالقهوة

الذى عليه رواه ابو داود وفي اسناده اشعت بن شعبة المصيصي قد تكلم فيه
اي من الجزء المقى هنا ميركتامه هذا المعلم وفي اصل انتخنه هتنا ياش مرقة
وعنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه
فوعظنا موعظة بلية ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يراس رسول الله
نافث اى حدث

كان هذه موعظة موعد فاومنا فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان
عبد احشيا فانه من يعيش ملككم بغير اختلافاً كثيراً فعليكم بستي وستة
الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواخذة واياكم ومحدثات

الامور فان كل محدثة بيعة وكل بيعة ضلاله رواه احمد وابو داود والترمذى وأبن
عاجة الا انهم لم ينكروا الصلوة وعن عبد الله بن مسعود قال خط لنا رسول الله
اي ابيه رواه الحافظ مرقة

صلى الله عليه وسلم خططا ثم قال هذا سبيل الله ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شمالك
وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوك اليه وقرأ وان هذا صراطى
مسقينما فاتبعوه الاية رواه احمد والنسائي والدارمى وعن عبد الله بن عمرو

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعاً لما
يل نفسه مرقة
جئت به رواه في شرح السنة وقال النحو في اربعينه هذا حدیث صحيح رويناه
اي الأربعين حديث النبي ص منه مرقة

في كتاب الحجة بأسناد صحيح وعن بلال بن الحارث المزني قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم من احيا سنة من سنتي قد اميتت بمدى فان له من الاجر مثل امور
اى اغثوها واصاغها بالقول واعمل مرقاة وهي تركت
من عمل بها من غير ان ينفع من اجرهم شيئاً ومن ابتلي بدعوة ضلالة لا يرضها
الله ورسوله كان عليه من الائم مثل آنام من عمل بها لainفع ذلك من اوزارهم

شيئاً رواه الترمذى ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن
بن عوف

جده وعن عمرو بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
هومرنى كان قديم الاسلام مرقة

لیازر الى الجزار كما تارز الحبة الى مجرها ولیعقلن الذين من الجزار معقل الاروية
ای يمكن منه

من راس الجبل ان الدين بدأ غرباً وسيعود كما بدأ فطوي للغرباء وهم الذين
ای كانوا في الغرب او حملوا مرقة

يصلعون ما افسد الناس من بعدي من سنتي رواه الترمذى وعن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لیأتين على امتي كما اتى على بني

اسرائيل حدو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من
استعار في الناسى مطابق النعل بالنعل امرقة

يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على
ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الاملة واحدة فالدوا من هى يارسول الله قال ما

انما عليه واصحابي رواه الترمذى وفي رواية احمد وابي داود عن معاوية ثنتان

وسبعون في النار واحدة في الجنة وهي الجماعة وانه سيخرج في امتي اقوام تنجاري
يقطعنون دارعه في يصل عن عصى الكتاب المجنون وتفتق اثره مرقة

بهم تلك الاهواء كما ينجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل الادخله
المزادين مرقة

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يجمع امتي او
يكتفى عن النصرة

قال امة محمد على ضلالة وبدالله على الجماعة ومن شفشت في النار رواه الترمذى
انفردى النار

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتبعوا السواد الاعظم فانه من شد شد
ويكتفى عن النصرة

في النار رواه ابن ماجة من حدیث انس وعن انس قال قال رسول الله صلى الله

١) ليازر ان ينضم الى الجزار وهو
اسم مكة والمدينة وحواليه من البلاد

٢) قوله ولیعقلن جواب قسم ممن وف
ای والله ليتعصمن الدين قوله معقل الا
روية بضم الهمزة وبكسر تشديد الياء
الاثنى من المعز الجليل والمعقل مصدر
يعنى العقل والمعنى ان الدين في آخر
الرمان عند ظهور الفتن يعود الى
الجزار كما بدأ منه مرقاة

٣) قوله بدأ غرباً وسيعود كما بدأ
يعنى اهل الدين في الاول كانوا غرباء
يذكرهم الناس ولا يخالطونهم فكذا
في الآخرة مرقاة

٤) قوله وهي الجماعة اى اهل الفقه
والعلم الذين اجتمعوا على اتباع آثاره
صلعم في التغیر والقطمير ولم
يبيتوا بالتحريف والتغيير مرقاة

٥) قوله اتبعوا السواد الاعظم بغير به
عن الجماعة الكثيرة والمراد
ما عليه أكثر المسلمين مرقاة

قوله امتهوکون ای متغیر و نن ف کتابکم و ف دینکم من تأخذوا العالم من غير کتابکم و نبیکم کما تھوکت اليهود والنصاری ای کتعیرهم

حيث نبتو کتاب الله و راه ظهورهم

وتبعوا اهواه اميراهم و رهبانهم مرقاۃ

(٢) قوله لقینتکم بهما بالملة المنيعة

بغیریة الكلام بیضاء ای واضحه حال

من ضمیر بهانیة صدقه بیضاء ای ظاهره

صافیة غالصة خالیة عن الشک والشبهة

(٣) قوله ما وسعت ای ماجارله الاتباعی

فی الاقوال والافعال فکیف یجوز لک ان

تطلیف افادیة من قومه مع وجودی مرقاۃ

(٤) قوله بوایه الایایة الداہیة وهی

الحنة العظیمة والمراد هنا الشرور مرقاۃ

(٥) قوله ان هندا ای الرجل المصرف

الذکر لکثیر فی الناس فما حال

المستقبل قال صلی الله علیه وسلم وسیکون

ھوکثیر ون اليوم وسیوجد من یکون

بینه الصفة فی قرون بعدی المراد بالقرن

اهل العصر فان كل عصر هو ابعد من

زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم یکون

الصالحاء فیهم اقل من قبلهم ونذاقال

صلعهم خیر القرون فرنی الحدیث مرقاۃ

(٦) قوله ما امر به ای من الامر

بالمعرفة والهیی عن المترک اذ لا یجوز

صرف هذا القول الى عموم المأمورات

لانه عرف ان سلملا ای یعنی فیما یهم

من الفرض الذي تعلق بخاصية نفسه

(٧) قوله هلك لان الدين اليوم

عزیز والحق ظاهر وفی انصاره کثرة

فالترك یکون تقاصیرا منکم فلا یعدن

احد منکم فی التهاون ثم یاق زمان

یضعف فیه الاسلام من عمل منهم

بعشر ما امر به فیما لانتفاء تلك المعانی

المذکورة مرقاۃ

(٨) قوله لاتشدوا على انفسکم

بالاعمال الشاقة كصوم الدهر واحیاء

الليل کله واعتزال النساء

(٩) قوله فيشد الله عليکم بالنصر

حواب النھی ای بعرضا علیکم فنتعواف

الشدة اوبیان یقوت عنکم بعض ما

وجب علیکم بسبب ضعفکم من تحمل

المشاق مرقاۃ

عليه وسلم پابنی ان قدرت ان تصبح وتمسى وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم

قال پابنی و ذلك من سنتی ومن امب سنتی فقبل احبنی ومن احبنی كان معی في

الجنة رواه الترمذی وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من

تمسلک بسننتی عند فساد امی فله اجر ما تھی شوید رواه البیهقی وعن جابر عن النبي

ای عمل ای عند علم البدعة والجهل مرقاۃ

صلی الله علیه وسلم حين اناه عمر فقال انا نسمع احادیث من یعود تعجبنا افترى

ان تكتب بعضها فقال امتهوکون انت کما تھوکت اليهود والنصاری لقد جئتم بواپیضاء

نقیة ولو كان موسی حیا ما وسعت الا اتباعی رواه احمد والبیهقی فی شعب الایمان

وعن أبي سعید الخدري قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اکل طیبا

و عمل فی سنة وامن الناس بوایه دخل الجنة فقال رجل بارسول الله ان هنا

اليوم لکثیر فی الناس قال وسیکون فی قرون بعدی رواه الترمذی وعن أبي

هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انکم فی زمان من ترك منکم عشر ما

ای هریک ثم یاق زمان من عمل منہ عشر ما امر به نجا رواه الترمذی

وعن ای امامۃ قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما ضل قوم بعد هدی كانوا عليه

الاویل ظمیر رسول الله صلی الله علیه وسلم منه الاية ما

المراد بالاول هنا العاذرو المأروع القصبت تریجع مذهبهم من غير ادای لهم ذرۃ علی المأقو ذلك عزم

ای هذل ای الاستحسانک مرقاۃ

ضریوه لک الاجلاب بل هم قوم خصمون رواه احمد والترمذی وابن ماجہ وعن

قوله ثم بروه لک الاجلاب ای ما قالوا والله العظیم خدام وارادوا باین المأکۃ دیام عیی فی ذا عبادی الصاریع

انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یتول لا تشدوا على انفسکم فیشد الله

علیکم فان قوما شدروا على انفسکم فشد الله علیهم فتنک بیقا یا لهم فی الصوام واللیار

رها نیة ای مکتبناها ما کتبناها علیهم رواه ابو داود وعن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلی الله علیه وسلم نزل القرآن على خمسة اوجه حلال وحرام ومحکم ومتباہ

وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وأمندوا بالتشابه واعتبروا
يعنى قنس الامر الماخية ونقول مثل الذين

بالامثال هذا لفظ المصابيح وروى البيهقي في شعب الایمان ولقطعه فاعملوا بالحلال

واجتنبوا المحرام واتبعوا المحكم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم الامر ثلاثة امر بين رشأ فاتعنه وامر بين غيه فاجتنبه وامر اخلي فيه فكله
شلة

الى الله عزوجل رواه احمد * الفصل الثالث)

معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ذئب الانسان

كذيب الغنم يأخذ الشاة والقاصية والناية وياكم والشعاب عليكم بالجماعة
اي التغيرة التي لم تؤثر باخواتها مرقة التي غفل عنها وينتفي في جانبها مرقة

والعامة رواه احمد وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق

اي عادة خفية امره لوعاته نزع الرقبة ورق جبل تعلق عنقه

الجماعة شبرا فقل خل ربيبة الاسلام من عنقه رواه احمد وابو داود وعن مالك بن انس
او لو قيل من الحكم مرقة اي ذمه

مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم امر من لن تضلو امام تمسكت

بها كتاب الله وسنة رسوله رواه في الموطأ وعن عصيف بن الحارث التمالي قال

صغيراً

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث قوم بدعة الارفع مثلها من السنة

فتمسك بسنة خير من احداث بدعة رواه احمد وعن حسان قال ما ابتعد قوم

بدعة في دينهم الا نزع الله من سنته مثلكم ثم لا يعيدها اليوم الى يوم القيمة رواه

نحوم ابرض فاذاقت لپكن اعادتها كما كانت في اى شلل الحسنة

الدارمي وعن ابراهيم ان ميسرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

وقد صاحب بدعة فقد اعلن على هرم الاسلام رواه البيهقي في شعب الایمان مرسل

اي عظيم نصر اصلاحه او كمال اسلامه او على عدم اهل الاسلام مرقا

ومن ابن عباس قال من تعلم كتاب الله ثم اتعم ما فيه هداه الله من الصلاة
من الاموال الها

في الدنيا ووقاه يوم القيمة سوء الحساب وفي رواية قال من اتقندي بكتاب الله لا

يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتقن هداي فلا يضل

١) قوله امر بين رشأ اي ماعامت
كونه بما بالنص فاعمل به واعامت
بطلانه فاجتنبه ومالم بنت حكمه بالشرع
فلاتقل فيه شيئاً وفرض امره الى الله

٢) قوله وامر اخلي فيه يعتمد ان
يكون معناه اشتباه وغضي حكمه ويعتمل
ان يراديه اختلاف الناس فيه من
تلقاء انفسهم قليل وال الاولى ان يفسر هذا
المبحث بماورد في آخر الفصل

الثالث في مديث أبي ثعلبة س
لكن المختار عندي على ما فهم من
كلام اهل التحقيق المعلم بقوله لهم وبينها
مشتبهات لا يعلمون كثير من الناس
الا لحواس والمراد بالمشتبهات هنا
الحكم الغير البين حلينه وحرمنه
مصححة ش . ح .

٣) قوله فتمسك بسنة اي صغيرة
او قليلة كاحياء ادب الحلاء مثلا على
ماورد في السنة

٤) قوله خير من احداث بدعة اي
افضل من حسنة عظيمة كبناء رباط
ومدرسة

ولابشى رواه رزبن وعنه ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

ضرب الله مثل اصراطا مستقيما وعن جنبى الصراط سوان فيهما الباب مفتحة وعلى

الابواب ستور مرخاة وعن رأس الصراط داع يقول استقيموا على الصراط ولا تتعجوا

فوق ذلك داع يدعوا كلما هم عبد ان يفتحن شيئا من تلك الابواب قال ويحل

اي تسد

لاتفتحه فانك ان تفتحه تلجه ثم فسره فاخبر ان الصراط هو الاسلام وان الابواب

المفتحة حرام الله وان السطور المرخاة حرم الله وان الداعي على رأس الصراط

هو القرآن وان الداعي من فوقه هو واعظ الله في قلب كل مؤمن رواه رزبن

ورواه احمد والبيهقي في شعب الایمان عن النواس بن سمعان وكذا الترمذى عنه

الا انه ذكر اخر صوره وعنه ابن مسعود قال من كان مستينا فليست بن قد مات

فان الجى لاتؤمن عليه الفتنة او لئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا افضل

هذه الامة ابرها قلوبها واعمقها عالما واقلها تكلفا اختارهم الله لصحبة نبيه ولا قامة دينه

اي اكثراها غورا من جهة المعلم وفرهانها ع

فأعروا لهم فضلهم واتبعوهم على اثرهم وتمسكوا بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم

في العدل العدل

الجيدة السعيدة

فانهم كانوا على الهدى المستقيم رواه رزبن وعنه جابر بن عمر بن الخطاب

لأنه كان اتابك الموصولة بكتابه

بريم ع

رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بنسخة من التورىة فقال يا رسول

الله

الله هذه نسخة من التورىة فسكت فجعل يقرأ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي بشيء ونقل ع

يتغير فقال ابوبكر ثكلتك الثوا كل ماترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم

نافية بتفظيم الاستفهام ع

اي عرف افال الغضب فيه ع

فنظر عمر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعوذ بالله من غضب الله

وغضب رسوله ربينا بالله ربنا بالاسلام دينا وبمحمد نبيا فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم والذى نفس محمد بيله لوبالكم موسى فاتبعتموه وتركتموهى لضلالكم عن

١) قوله تلجه بكسر اللام من الولوج
وهو السخول يعني ان تفتحه تلجه ثم
لانقدر ان تملك نفسك وتمسكها عن
الدخول بعد الفتح مرقة

٢) قوله هو واعظ الله قال الطيبى
هولمة الملك في قلب المؤمن والملمة
الاخري هي امة الشيطان انتهى اي
التي اثرها الالم وكان الاظهر ان يغون
والملمة الشيطان مرقة

٣) قوله النواس يفتح النون وتشديد
الواو بين سمعان بكسر السين المهملة
وقيل يفتحها وسكنون الميم وبالعين
المهملة كلامي سكن الشام مرقة

٤) قوله مستنا بتشدد النون اي
مفتديا بسنة احد وطريقه

٥) قوله بين قدمات اي على الاسلام

والعلم والعمل

٦) قوله او لئك اصحاب محمد عليه
السلام اشاره الى من مات مرقة

٧) قوله ثكلتك الثوا كل ماترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد تلتك الثوا كل اي من الامهات
والبنات والاخوات واصله دعاء للموت
لكن العرب تستعمله في عماراتهم
غير قاصدين به حقيقة ذلك كربت
بنيه ورغم انفه مرقة.

فكتفع وجزي وعدهم لهم ^ع
سواء السبيل ولو كان حبا وادر ^ع نبوي لاتبعني رواه الدارمي و عنده قال قال رسول
لأن دينه صار منسونا ^ع

الله صلى الله عليه وسلم كلامي لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامي وكلام الله
ينسخ بعضه بعضاً وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
هذا الاختلاف في ^ع

احاديثنا ينسخ بعضها بعضاً كنسخ القرآن ^ع وعن أبي ثعلبة الحشني قال قال رسول الله
أي كسا ينسخ بعض آياته بعضاً ^ع

صلى الله عليه وسلم ان الله فرض فرائض فلاتضعوها وحرم حرمات فلا تنتهي كوكها
وحمد حدوها فلاتتعنتوا وسكت عن اشياء من غير نسيان فلاتتعنتوا عنها ^ع
كل من حمة واحسان ^ع

الاحاديث الثالثة الدارقطني *

كتاب العلم

(الفصل الأول) ^ع عن عبدالله بن عمرو قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ومن

كتب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار رواه البخاري وعن سمرة بن جنادة ^ع

والمغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى بحديث

برى انه كتب فهو أحد الكاذبين رواه مسلم وعن معاوية قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من يردا له به خيرا يفقهه في الدين وانما انفاقهم والله يعطي ^ع

أي العلم

متفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس معادن

المعادن النهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا رواه مسلم وعن

ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين رجل اقام ^ع

قليل الطيب اى لراحته في الاشهر ان معاذ قال الحمد لله رب العالمين رحمة ^ع

الله ما لا فسلطة على هلكته في الحق ورجل اقام الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها

ما تجهل اى على زمامه

١) قوله كلامي ينسخ كلام الله قد ثبتت
عند المتفقية ان الحديث يكون ناسجاً
للسنة فالمراد بكلامي ه هنا اي ما
اقوله انتهاه او رياض المراد نسخ ثلاثة
الكتاب او يكون هذا الحديث منسوباً
ولو حمل قوله كنسخ في الحديث الآخر على
معنى نسخ الاحاديث القرآن باضافة
المصدر الى المفعول لكن ناسجاً لهذا
ال الحديث والله اعلم لمعات

٢) قوله فراقض بالهرج مجمع فريضة
وهوما يترتب على فعله التواب وعلى
تركه العقاب من العبادات مرقة

٣) قوله فليتبوأ مقعده اي فليتخذ
منزلاً من النار وهو امر معناه الغرب

٤) قوله يرى قال التوبي ضبطهانه
بضم الياء والكافين بكسر الباء وفتح
النون على الجمع وهذا هو المشهور في
اللفظين رواه ابو نعيم على الترتيبة

ع مرقة

٥) قوله الناس معادن جميع معدن
والمراد به مستقر الاخلاق كما ذكره
الابهري كمعادن الذهب والفضة
وغيرهما فمن كان استعداده اقوى
كان فضيلته اتم

٦) قوله خيارهم في الجاهلية الخ جملة
مبينة شبههم بالمعادن في كونها او وعيها
للجواهر النفسية والفلزات المنتفعة بما
المعنى بهما العلوم والحكم فالتفاوتف في
الجاهلية بحسب الاسباب وفي الاسلام
بالاسباب ولا يعتبر الا ذر الابالاثاني
فالمعنى خيارهم بمكارم الاخلاق في

الجاهلية (خيارهم في الاسلام) ايضاً
بها (اذ افقوها) بضم الالف وقيل بالكسر
اذا علم وبالضم اذا صار فقيها عالماً
اى اذا استنوا في الفقه والافالشرف
افقه منه كما في المرقة.

منق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات

الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلاثة امن صدقة جارية او علم ينفع به او ولد
بـ [١٢] بـ [١٣] بـ [١٤]

صالح يدعوله رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس

عن مؤمن كربلة من كربلا نفسي الله عنه كربلة من كرب يوم القيمة ومن يسر

ع عليه [١٢] ع عليه [١٣] ع عليه [١٤]

على مسر سير الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا

اى من كان له دين على ذيقه وله عليه باله او يتركه اوكله اى مرقة

والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ومن سلك طريقا يلمس

فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون

كتاب الله ويتدارسونه بينهم الانزلت عليهم السكينة وغضيئهم الرحمة ومحفهم الملائكة

وذكرهم الله ذيئن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبة رواه مسلم وعنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول الناس يقضى عليه يوم القيمة برج

استشهد فـ [١٥] كـ [١٦] مـ [١٧] اـ [١٨] فـ [١٩]

اعـ [٢٠] اـ [٢١] اـ [٢٢] اـ [٢٣] اـ [٢٤] اـ [٢٥]

اعـ [٢٦] اـ [٢٧] اـ [٢٨] اـ [٢٩] اـ [٣٠]

اعـ [٣١] اـ [٣٢] اـ [٣٣] اـ [٣٤] اـ [٣٥]

اعـ [٣٦] اـ [٣٧] اـ [٣٨] اـ [٣٩] اـ [٤٠]

اعـ [٤١] اـ [٤٢] اـ [٤٣] اـ [٤٤] اـ [٤٥]

اعـ [٤٦] اـ [٤٧] اـ [٤٨] اـ [٤٩] اـ [٥٠]

اعـ [٥١] اـ [٥٢] اـ [٥٣] اـ [٥٤] اـ [٥٥]

اعـ [٥٦] اـ [٥٧] اـ [٥٨] اـ [٥٩] اـ [٦٠]

اعـ [٦١] اـ [٦٢] اـ [٦٣] اـ [٦٤] اـ [٦٥]

اعـ [٦٦] اـ [٦٧] اـ [٦٨] اـ [٦٩] اـ [٧٠]

اعـ [٧١] اـ [٧٢] اـ [٧٣] اـ [٧٤] اـ [٧٥]

اعـ [٧٦] اـ [٧٧] اـ [٧٨] اـ [٧٩] اـ [٨٠]

اعـ [٨١] اـ [٨٢] اـ [٨٣] اـ [٨٤] اـ [٨٥]

اعـ [٨٦] اـ [٨٧] اـ [٨٨] اـ [٨٩] اـ [٩٠]

١) قوله من نفس بشديد الغاء
اى فرج.

٢) قوله كربة اى من حزن او غباء
وشدة ولو حقيقة مرقة

٣) قوله ومن ستر مسلما اى في قبح
يفعله فلا يرضخه او كساه ثوبه ستر الله
عيوبه او عوراته مرقة

٤) قوله وبتدارسه نه التدارس قراءة
بعضهم على بعض تصحيحا للالفاظ
او كشف المعاني و يمكن ان يكون
المراد المدارس المعنونة بـ [١] بـ [٢] بـ [٣]
بعضهم عشراء وبعضهم عشراء آخر
وهكذا مرقة

٥) قوله السكينة يعني الشئ
الذى يصلح بمسكون القلب
والطمأنينة والوفار ونزوـل الانوار
٦) قوله وغضيئهم الرحمة اى علتهم
وغضيئهم ومحفهم اى ملائكة الرحمة
واببركة اهاطوابهم او طافوا لهم
وداروا حوالיהם الى سماء الدنيا
يسمعون القرآن

٧) قوله فمن عنده اى الملاءة الاعلى
والطبقة الاولى من الملائكة وذكره
للمباهاـت بهم يقول انظروا الى
عيوبى بذلك ويفرون كثاب

٨) قوله ومن بطأ بشديد الطاء
عن النبوـية ضد الفجـيل والباء في
به للتعـدية اى من اذره وجعله بطـيـعا
عن بلوغ درجة السعادة

٩) قوله لم يسرع به نسبة اى لم
يقدمه سبـه يعني لم يجرـر نفسه
الكونـه نسبـها في قومـه كـذا في المرـقة.

- (١) قوله لا يغيب العلم المراد به علم الكتاب والسنّة ما يتعلّق بها انتزاعاً مفعول مطلق على معنى يغيب
- (٢) قوله ينزعه من العباد صفة مبينة للنوع كذا قاله السيد وقال ابن الملك هو مفعول مطلق للفعل الذي ينزع والجملة حالية يعني لا يغيب العلم من العباد بان يرفعه من بينهم الى السماء ولكن يغيب العلم اى يرفعه بغير العلم اى بموجبه ورفع اراوهם مرقة
- (٣) قوله رؤساً اى خليفة وقاضياً وفتياً واماً وشيخاً
- (٤) قوله جمالاً جمع جاهل عق
- (٥) قوله اى كره يفتح الهمزة فاعل معنى
- (٦) قوله ان املكم مفعول اكره اى املكم يعني ايقاعكم في الملااة
- (٧) قوله وان بكسر الهمزة عطف على انه او حال
- (٨) قوله اتخوكم من التغول وهو التعهد وحسن الرعاية مرقة
- (٩) قوله ابوعي على بناء المفعول يقال ابدع الزاملة اذا انقطعت عن السير لقلال اى القطع راعى في
- (١٠) قوله فاملىني بهمة الوصل اى ربى واجعلني همولاً على دابة غيرها عق
- (١١) قوله جنابي النمار جمع نمرة وهي كباء من صوف مخطط ومعنى جنابيها لابسيها من
- (١٢) قوله يبصر بالضم اى ربط من الدرهم او الدنانير
- (١٣) قوله تعجز بكسر العين وتفتح عنها اى عن حمل الصرف لثقلها الكثرة مافيهما
- (١٤) قوله ثم تتابع الناس اى توالوا في اعطاء الخبرات مرقة
- (١٥) قوله يتمهل اى يستدير ويظهر عليه امارات السرور.
- قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يغيب العلم انتزاعاً ينزعه من العباد ولكن يغيب العلم بغير العلماء حتى اذا لم يقع على اى اخرين انتزاعاً اى اصحاب الرحمه من العباد
- فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا متفق عليه وعن شقيق قال قال كان عبد الله بن مسعود يذكر الناس في كل خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن لو ددت انك ذكرتنا في كل يوم قال اما انه يعنيني من ذلك اني اكره ان اعلمكم واني اتغولكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينخولنا بها هفافة السامة علينا منق عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفهم عنه وادا اني على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا رواه البخاري وعن فهساوي في اسنافي النساء
- ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه ابرع في فاحملني فقال ماعندي فقال رجل بارسول الله انا ادله على من يحمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايا لي جد احملك عليه
- من دل على خيره مثل اجر فاعله رواه مسلم وعن جرير قال كان في صدر التهار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء قوم عراة جنابي النمار او العباء متقلبي السيوف عاصتهم من مصر يكلم من مصر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى اكترهم ١٢ قبيلة ١٢ مبالغة ١٢ اي تغير ١٢
- بوم من العافية فدخل ثم خرج فامر بلا فاذن واقام فصلى ثم خطب فقال يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقتم من نفس واحدة الى آخر الاية ان الله كان عليكم وهي آدم عق ١٢
- رقبياً والاية التي في الحشر اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من اى مطلع على اقر الكعبه والاعظم ١٢ اعنى وهو يوم التقى ١٢
- ديناره من درهمه من ثوبه من صاع برء من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عندها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى اى قربت ١٢
- رأيت كوبين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهض ١٥

(١) قوله كأنه منهبة بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الباء بعده موحدة أى ملامة بالذهب مرقة

(٢) قوله على ابن آدم الأول صفة لابن وهو قابل قتل اباء هابيل حين تزوج كل باخته التي مع الآخر في بطن واحد لأن شريعة آدم أن بطون حواء كانت بمنزلة الأقارب الاباعد مرقة

(٣) قوله لم يدريت بلغنى إنك تحمله وهو محتمل أن يكون سمعه أجمع الأوصياني اى يكون سمع الحديث لكن أراد ان يسمعه بلا واسطة لفادة العلم وزيادة يقيمه أو لعل الاستاذ فانه من الدين.

(٤) قوله ماجئت إلى الشام حاجة أخرى غير أن اسمك الحديث ثم عذرني أى الدرداء بما حدثه يتحمل أن يكون مطلوب الرجل بعينه أو يكون بياناً أن سعيه مشكور عند الله ولمن يذكره ما هو مطلوبه والأول أغرب والثانى أقرب مرقة

(٥) قوله سلك الله به التضير المجرور في يهادى إلى من والباء للتعديية أى جعله سالكاً وفقط ان سلك طريق الجنة وقيل عايد إلى العلم والباء للسببية وسلك بمعنى سهل والعائد إلى من معنوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريق من طريق الجنة فعلى الأول سلك من السالك وعلى الثانى من السalk والمفعول معنوف كقوله يسلكه عن ابابا صعدنا قيل عن ابابا مفعول ثان وعلى التقدير بن نسبة سلك إلى الله على طريق المشاكلة طس عق .

(٦) قوله لنضع اجتنبها وضع الاجنبة يمكن ان يكون حقيقة وان لم يشاهد اى يكتف اجتنبها عن الطيران وتنزل لسماع الذكر وان يكون مجازاً عن التوضاح وقيل معناه الموعنة وتيسير السعي في طلب العلم السيد جمال الدين .

كانه منهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده ان ينقص من أجورهم شيء ومن سن

في الاسلام سنة سعيدة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء رواه مسلم وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفالة من دمها لانه اول من

نسب على التمييز عق اى نسب مرقة اى دم النفس مرقة سن القتل متفق عليه وسنذكر حديث موعية لا يزال من امتى في باب ثواب هذه

الآمة ان شاء الله تعالى * (الفصل الثاني) عن كثيرون بن قيس قال كنت جالساً في مسجد دمشق فجاءه رجل فقال يا ابا الدرداء

انك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لم يذبح بلغنى إنك تحمله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت لحاجة قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقاً يطلب فيه علم سلك الله به طريقاً من طرق الجنة دخل اوسى

وان الملائكة لنضع اجتنبها رضا لطالب العلم وان العالم يستغفر له من في السموات حالاً او هول له على معي اراده رضاها فعلاً لاغل المعلم به من عق ومن في الأرض والسماء في جو الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر

جعماً لحوت خص لدفع ايمانه من في الأرض لايُشنل من في البحر مرقة ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وانما ورثوا العلم فمن اخنه اخذ بحظ وافر رواه احمد والترمذى اى اخذ حظاً وافراً يعني نسبياً ثانية مرقة

وابو داود وابن ماجة والدارمى وسماه الترمذى قيس بن كثير وعن أبي أمامة الراوى قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان احدهما عابد والآخر

عالماً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض

حتى النملة في جعدها و حتى الموت ليصلون على معلم الناس الخير رواه الترمذى
أى يدعون بالذرئ عن

رواہ الداری عن مکحول مرسلا ولم یذكر رجلان وقال فضل العالم على العابد

کفضلی على ادناكم ثم تلا هذه الاية انما يخشى الله من عباده العلماء و سردار الحديث
أى ذکر واورد عن

الى آخره وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

الناس لكم تبع وان رجالا ياتوكم من اقطار الارض يتلقون في الدين فإذا اتوكم
أى من اطراف الارض

فاستوصوا بهم خيرا رواه الترمذى وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى

أى اوصيكم بهم ثنيا اكذافي الجمجم
الله عليه وسلم الكلمة ضالة الحكيم ثغث وجدها فهو افق بها رواه الترمذى

والمعنى كلمة المسألة وبما يتكلم بها من ليس لها باهل ثمرة تقت الى اهلها هنور احق لهم ان الذى قالها ما فاشأة اذا وجدها

وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وابراهيم بن الفضل الرواى يضعف

في الحديث وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيه واحد

اشد على الشيطان من الق عابد رواه الترمذى وابن ماجة وعن آنس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم ووضع العلم عند غير
أى فرض عين او كفاية عن

اهله كمثل المخازير الجوهر واللؤلؤ والنحب رواه ابن ماجة وروى البيهقي في

شعب الایمان الى قوله مسلم وقال هذا حديث منه مشهور واستناده ضعيف وقد روی
أى عني بالسنة الناس عن وانسكن معه مجيحا عن

من اوجه كلها ضعيف وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خصائص لايجهان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين رواه الترمذى وعن

أى على وسيلة وطريق ملأه والتزيين بين المسلمين مرقة

أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذهج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى

يرجع رواه الترمذى والدارى وعن سخيرة الأزدى قال قال رسول الله صلى الله
أى الاجر من خرج في اتجاهه الى ان يرجع في بيته لانه كما سماه في احاديث الدين والذلة الشيطان وتعاب النفس

عليه وسام من طلب العلم كان كفارة لما مضى رواه الترمذى والدارى وقال الترمذى
أى من ذنبه الافتخار

هذا حديث ضعيف الاستناد وابو داود الرواى يضعف وعن أبي سعيد الخدري
هذا غير ابى داود صاحب السن عق

١) قوله حتى النملة بالنصب على
ان حتى عاطفة وبالجر على أنها جارة
وبالتفعل على أنها ابتدائية والواو اصح
٢) قوله في جعدها بضم الجيم وسكون
الباء اي ثقبها مرقة

٣) قوله ان الناس لكم تبع الخطاب
للحجاجة اى الناس يأتوك من اقطار
الارض يطلبون العلم منكم بعدى لاتكم
اخذتم اقوالى وافعالى والاستيصال عقب قول
الوصية وبمعنى التوصية ايضا يقال
استوصيت زيدا بعمر وخيرا طلبت
زيدا ان يفعل لعمرو خيرا س

٤) قوله فريضة على كل مسلم اى
ومسلمة كما في الرواية المراد بالعلم مالا
متوجه للعبد من تعليمه كمعرفة الصانع
والعلم بود انته ونبوة رسوله وكيفية
الصلة فان تعليمه فرض عين

٥) قوله ووضع العلم عند غير اهله
بان عدلت من لا يفهمه او من يرى منه
غرضها دنيوي او من لا يتعلمه لله مرقة

١) قوله منها الجنة بالنصب على الخبرية أو الرفع على الأسمية يعني حتى يموت فيدخل الجنة مرقاة ٢) قوله من سُئل عن علم علم وهو علم يحتاج إليه السائل في أمر دينه ٣) قوله ثم كتمه بعدم الموجب أو بمعنى الكتاب ٤) قوله الجم ادى إلى دخول في فمه ليمانه موضع خروج العلم ٥) قوله بلجام من نار مكافأة له حيث الجم نفسه بالسكتوت مرقاة ٦) قوله من طلب العلم لا لله بل لييجاري اى ليقاد به العلاماء المغاربة

المعارضة في الجرجي وقيل هي المغاربة

وجعل نفسه مثل غيره هـ

٧) قوله او ليماري اى ليجادل به السفهاء جمع سفيه وهو قليل العقل والمراد به الجاهل

٨) قوله او يصر به اى يميل بالعلم وجوه الناس اى العوام او الطلبة اى ليعظموا ويعطوا المال له وقيل اى يتطلب العلم مجرد الشهرة بين الناس مرقاة ٩) قوله ما يبغى به وجه الله اى ما يتطلب به رضاه كالعلوم الدينية

١٠) قوله لا يتعلمه حال او صفة اخرى لعلما

١١) قوله الا ليصيب به اى ليجال ويحصل بذلك العلم

١٢) قوله عرض باقتعن الراء ويسكن اى حظاً ومالاً واجها مرقاة

١٣) قوله يفتح العين وسكن الراء الريح كما فسره الراوى وظاهرة العبارة تتفيد تحرير الجنة عليه فيكون المراد عدم ذهوله مع السابعين الناجين مرقاة

١٤) قوله نضر الله النضرة المحسن والرنون يتعدى ولا يتعدى وروى منففاً ومنقلاباً قال النووي التشيد أكثر والمعنى ذهنه الله بالبهجة والسرور مرقاة

١٥) قوله لا يغلب يفتح الياء وضمنها وبكسر الغين فالاول من الفعل الحق والثانى من الغلال الحياة والمعنى ان المؤمن لا يغلو في هذه الثلة ولا يدخله ضغف يزيله عن الحف حين يفعل شيئاً من ذلك مرقاة

١٦) قوله ولزوم جماعتهم اى موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من صورة الجماعة والجماعه وغير ذلك

١٧) قوله فان دعوتهن الخ وفي نسخة من موصولة ويؤيد الاول انه في اكثر النسخ مرسوم بالباء والمعنى ان دعوة المسلمين قد احاطت بهم فتعبرهم عن كيد الشيطان وعن الفلاة

١٨) قوله انتقوا الحديث الخ اى متعمداً اى لاغطاء ٢١) قوله من تنبأ اى افتري

٢٠) قوله فمن تنبأ اى افتري فليتبأ مقعد اى ليته مكانه من النار قيل الامر للهوكيد وقيل الامر بمعنى الخبر مرقاة.

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون ايا علمه ايا علمه

١) منها الجنة رواه الترمذى وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

٢) من سُئل عن علم علمه ثم كتمه يوم القيمة بلجام من نار رواه احمد وابو

٣) داود والترمذى وروا ابن ماجة عن انس وعن عكر بن مالك قال قال رسول

٤) الله صلى الله عليه وسلم من طلب العلم لييجاري به العلاماء او ليماري به السفهاء ليجادل

٥) او يصر به وجوه الناس اليه ادخله الله النار رواه الترمذى وروا ابن ماجة عن ابن

٦) عمر وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علم مما

٧) يبغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرض من الدنيا لم يجب عرف الجنة يوم

٨) القيمة يعني ريعها رواه احمد وابو داود وابن ماجة وعن ابن مسعود قال قال

٩) رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر الله عبداً سمع مقالتني فحفظها ووعها وادها عن ايدام على حفظها عن

١٠) فرب حامل فقهه غير فقيهه ورب حامل فقهه الى من هوافقه منه ثلث لا يغل عليهم قلب من تحفه

١١) مسلم اخلاص العمل لله والنصحه للمسالمين ولزوم جماعتهم فان دعوتهن تحبيط من وهر اراده الخير عن

١٢) ورائهم رواه الشافعى والبيهقى في المدخل رواه احمد والترمذى وابو داود وابن

١٣) ماجة والدارمى عن زيد بن ثابت الايان الترمذى وابا داود لم يذكر ثلث لا يغل عليهن الى آخره وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٤) يقول نضر الله امراً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ ادعى له من سامع رواه يوم الاخر الدار العاملين التي صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه مرقاة

١٥) الترمذى وابن ماجة وروا الدارمى عن ابي البراء وعن ابن عباس رضى الله عنه

١٦) عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الحديث عن الا ماعامت من ايا اخذوا وارايتهم عق

١٧) كتب على متعمداً فليتبأ مقعده من النار رواه الترمذى وروا ابن ماجة عن ابن

٨) مشكلة المصاييف

١٨) لا تحددوا عن الاما علمتم انهم حدثى ١٩) قوله فمن تنبأ اى افتري

٢٠) قوله من تنبأ اى افتري فليتبأ مقعد اى ليته مكانه من النار قيل الامر للهوكيد وقيل الامر بمعنى الخبر مرقاة.

١) قوله من قال في القرآن برأيه أي من تكلم في معناه وفي قرأته من تلقاء نفسه من غير تبنت أقوال الأئمة من أهل اللغة والعربية المطابقة للقواعد الشرعية بل بحسب ما يقتضيه عقله وهو ما ينطبق على النقل فإنه لا يجيء للعقل فيه كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وما يتعلّق بالقصص والأحكام وبحسب ما يقتضيه ظاهر النقل وهو ما ينطبق على العقل كالمتشابهات إلى آخر الجسمة بظواهرها وأعراضها عن استعمال ذلك في اللغة أو بحسب ما يقتضيه بعض العلوم الالهية مع علم معرفته بقيمتها وبالعلوم الشرعية فيما يحتاج لذلك مرقة

٢) قوله على سبعة أحرف أي قرأت أوليات وأنواع من الأحكام قال الشراح الحرف الطرفي فقبل المراد اطراف اللغة العربية فكانه قال على سبع لغات من لغات العرب فهي المشهورة بها الفصاحات (٣) قوله لكل آية منها إلى من تلك الأحرف السبعة قال السيليجي جمال الدين ثم قسم صلى الله عليه وآله وسلم كل حرف تارة بالظهور والبططن والآخر بالحد والطلع فالظهور مابينه النقل والبططن ما يكتشه التأويل والمدح المقام الذي ينفعني اعتبار كل من الظهور والبططن فيه فلا يزيد عنه والمطامع المكان الذي يشرف منه على توفيقه خواص كل مقام عليه وهذه وليس للحد والمطامع انتهاء لأن غايتهما طريق المارقين بالله وما يكون سرا بين الله وبين المصطفين من أنبيائه وأوليائه فمطلع الظاهر تعلم العربية والتلerner فيما وتنبع ما يتوقف معرفة الظاهر والنقل ومطامع الباطن تصفية النفس بالرياضة قال في العالم الظاهر لفظ القرآن والبططن تأويله والمطلع الفهم وقد يفتح الله تعالى على المتذمرين من التأويل والمعنى ما لا يفتحه على غيره إن فهو كذلك في الطيب أيضا

مسعود وجابر ولم يذكر أتوا الحديث عن الإمام علمتم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه فليتبّعه مفعده من النار وفي رواية من قال في القرآن بغير علم فليتبّعه مفعده من النار رواه الترمذى وعن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه فاصابه فقد أخطأ رواه بحسب التقانة عني ١٣٣٦
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأيه فاصابه فقد أخطأ رواه الترمذى وابوداود وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة في القرآن كفر رواه احمد وابو داود وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صالح بن ابراهيم مابيني غالبة مرقة
قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوماً يتدارؤون في القرآن فقال إنما هلك من أى يختلفون في ويدافعون بهم مرقة
كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعده بعضاً وإنما نزل كتاب الله يصدق بعده بعضاً فلَا تكثروا بعده بعضاً فما علمتم منه فقولوا وما جعلتم فلكوه إلى عالمه رواه ابي فوشوه
احمد وابن ماجة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حمل مطلع رواه في شرح السنّة وعن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العالِمُ ثَلَاثَةُ آيَةٍ مُكْمَلةً
العلم لله تعالى على الدين
او سنة قاعدة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل رواه ابو داود وابن ابي حاتم مستبطة بالاجنة درعاة اي عساوية القرآن والحديث في حجب العمل جميع ماجة وعن عوف بن مالك الاشجعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقسى إلا أمير أو مأمور أو مختار رواه ابو داود ورواه الدارمي عن عمرو بن العاص التحدث بالخصوص ويستعمل في الرأي ظهريه من يعظهم امير او مأمور ويوجه لهم ارع طعن امثاله به لطلب الرشاد والتوكيل له شعيب عن أبيه عن جده وفي روايته اوراء بدل او مختار وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتى بغير علم كان ائمه على من افنته ومن اشار على اخيه بامر بعلم ان الرشد في غيره فقد خانه رواه ابوداود وعن معاوية قال النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات رواه ابوداود وعن أبي هريرة فيها مرقة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس
فانى مقيوض رواه الترمذى وعن أبي الدرداء قال كما مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فشخص ببصره الى السماء ثم قال هذا اوان يختلس فيه العلم من الناس
حتى لا يقدر وامنه على شيء رواه الترمذى وعن أبي هريرة رواية يوشك ان
يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المبنية
رواه الترمذى وفي جامعه قال ابن عبيدة انه مالك بن انس ومثله عن عبد
الرزاق قال اسحاق بن موسى سمعت ابن عبيدة انه قال هو الامرى الزاهد واسمه
عبد العزير بن عبد الله وعنده فيما اعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الله عزوجل يبعث لهنہ الامة على رأس كل مائة سنة من بجدد لها دينها رواه
ابو داود وعن ابراهيم بن عبد الرحمن الغنري قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يجعل هذا العلم من كل خلق عدوه ينفون عنه تحريف الغالين وانتاج
المبطلين وتأويل المغاهلين رواه البيهقي في كتاب المدخل مرسلا وسنده حديث
جابر فاما شفاء العي السؤال في باب التيم ان شاء الله تعالى
 (الفصل الثالث) عن الحسن مرسلا قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيى به الاسلام فيبين وبين النبئين
 درجة واحدة في الجنة رواه الثارمى وعنده مرسلا قال سئل رسول الله صلى الله عليه
 وهو مرتبة الشفاعة عن
 وسلم عن رجلين كانوا في بني اسرائيل امدهما كان عالما يصلى المكتوبة ثم يجلس
 فيعلم الناس الخير والآخر يصوم النهار ويقوم الليل ايهما افضل قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فضل هذا العالم الذي يصلى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس

الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضل على ادناكم رواه البخاري

وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل الفقيه

في الدين ان احتبى اليه نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين وعن

ابي زيد

عَكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَثَ النَّاسُ كُلُّ جُمْعَةٍ مَرَّةً فَإِنْ فَمْتَيْنَ فَإِنْ

اكثرتْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَلَا تَمَلَّ النَّاسُ هَذَا الْقُرْآنُ وَلَا الْفَيْنَكَ تَانِ الْقَوْمِ وَهُمْ فِ

أَيْ لَا يَجِدُنَّ

حَدِيثَ مِنْ حَدِيثِهِمْ فَتَنَقَصُ عَلَيْهِمْ فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثُهُمْ وَلَكِنْ انْصَتَ فَادِّاً اَمْرَوْكَ

أَيْ قَسَامَنَ

وَعَظَمَ اَوْعَلَمَ عَقَ

مَنْسُوبَ جَوَابِ الْلَّهِمَّ

فَحَدِيثُهُمْ وَهُمْ يَشْتَهِونَهُ وَانْظَرُ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَبَنَهُ فَانِي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

أَيْ بِالْكَافِ

اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَعَنْ دَائِلَةَ بْنِ الْأَسْعَفِ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ فَادِرَكَهُ كَفْلَانٌ مِنَ الْأَجْرِ

فَانِ لم يدركه كان له كفل من الاجر رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما يلعن المؤمن من عمله ومسنته بعد موته

علماء عالمه ونشره وليها صاحبا تركه او مصحفا ورثه او مسجدا بناء او بيتا لابن السبيل

يعد المعلم والقائل ووقف الكتب مرقة اى تركه للورقة

بناء او نهر اجراء او صفة اخر جها من ماله في صحته وحياته تلحة من بعد موته

روايه ابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان وعن عائشة انها قالت سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل اوصى الى انه من سلك مسلكا في

٣

طلب العلم سهلت له طريق الجنة ومن سلبت كريمتيه اثبته عليهما الجنة وفضل في

اي اخذت

اي اعطيته

علم خير من فضل في عبادة وملائكة الدين الورع رواه البيهقي في شعب الایمان

بناء

اي اصله وصلاحه مرقة

وعن ابن عباس قال تدارس العلم ساعة من الليل خير من احياء هارواه البخاري

بالليل

وعن عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجد

١) قوله كفلان من الاجرام نصيبي اجر الطلب واجر الادرار كالجهود المصيب مرقاة

٢) قوله كريمتيه اي اخذت عينيه الكريمتين عليه

٣) قوله انتبه من الانباء اي جازيتها.

(١) قوله ثم جلس فيهم اشعاراً بانهم منه وهو منهم او جلس فيهم لاحتياجهم الى التعليم منه صلى الله عليه وآله وسلم كما اشار إليه بقوله بعثت معلماً والله اعلم

مرقة

(٢) قوله من حفظ على امتي اى شفقة عليهم او لاجل انتفاعهم قال النبوى المراد بالحفظ هنا نقل الاحاديث الأربعين الى المسلمين وان لم يحفظها لا يرثف معناتها هذا مقدمة معاه ويه يحصل انتفاع المسلمين لا يحفظها مالهم ينقل اليهم اقول قوله لا يرثف معناتها نظر انه لا يلائم القام الذى هو في العلم اذ الفقه هو العلم بالشى والفهم له وغلب على علم الدين لشرفه والا فالعامل غير فقيه كما ورد في الحديث

والله اعلم

(٣) قوله فنشره نشر العلم بعم التدريس والتصنيف وترغيب الناس فيه (٤) قوله اميراً وحده اى وحده كالجماعة التي لها امير ومامور نحو قوله امة في الرواية الأخرى قاله السيد

(٥) قوله من هومان اى حريصان على تحصيل اقصى غایيات مطلوبهما

(٦) قوله لا يشبعن اى لا يقنعن

(٧) قوله من هوم في العلم لانه في طلب الزيادة دائم القوله تعالى قل رب زدني

علماء وليس له نهاية اذ فوق كل ذي

علم عليه

(٨) قوله ومن هوم في الدنيا فانه في تحصيل مالها وجاها لا يشبع منها فانه كالطريق المستقى مرقة

(٩) قوله نعم لهم اى نبعد عنهم بديننا بان لا تشارکهم في ائم يرتکبونه

(١٠) قوله لا يكون ذلك اى قال صلي

الله عليه وسلم لا يكون ذلك اى لا يصح

ولا يستقيم ما ذكر من الجمع بين المسلمين

(١١) قوله لا يجيئني اى لا يؤخذ

من القناد بفتح القاف شركه شوك

(١٢) قوله الا شوك لانه لا يثير

الاجراة والالم فالاستثناء منقطع مرقة

فالكلام على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هو علاء فيدعون الله ويرغبون

اليه فان شاء اعطاهم وانشاء منهم واما هو علاء فيتعلمون الفقه او العلم ويعلمون

الجاله فهم افضل وانما بعثت معلماً ثم جلس فيهم رواه الدارمي وعن أبي الدرداء

قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حد العلم الذي اذا بلغه الرجل كان

فيه فما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ على امتي اربعين حديثاً في امر

دينها بعثه الله فقيها وكتب له يوم القيمة شافعاً وشهيداً وعن أنس بن مالك قال

احترأ عن الاخبار الى لا تعلق لها بالدين مرقة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجود جوداً قالوا الله رسوله

اعلم قال الله تعالى اجود جوداً ثم انا اجود بني آدم واجودهم من بعدي رجل علم

علمها ياق يوم القيمة اميراً وحده او قال امة واحدة وعنده ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال من هومان لا يشبع من هوم في العلم لا يشبع منه ومن هوم في الدنيا

لا يشبع منها روى البیم الاحادیث الثالثة في شعب الایمان وقال قال الامام احمد

في حديث ابي الدرداء هنا متن مشهور فيما بين الناس وليس له استاد صحيح

عن عَوْنَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ مِنْ هُوَمَانَ لَا يَشْبَعُ مِنْ هُوَمَانَ صَاحِبُ الْعِلْمِ وَصَاحِبُ

الْبَنِيَا وَلَا يَسْتَوِيَانِ اَمَاصَاحِبُ الْعِلْمِ فِي زِدَادِ رَضِيَ لِرَحْمَنِ وَاماصَاحِبُ الْبَنِيَا فِي تَمَادِي

في الطغيان ثم قرأ عبد الله كلاماً انسان ليطفيه ان رأه استغنى قال وقال الآخر

انما يخشى الله من عباده العلماء رواه الدارمي وعن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان اناساً من امتي سينتفعون في الدين ويقرؤن القرآن

يقولون نان الامراء فنصيب من دنياهم ونعتز لهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجيئني

اي فاختذ لابد من اقوالهم لا يجيئني

من القناد الا شوك كذلك لا يجيئني من قريهم الا قال محمد بن الصباح انه يعني

الخطايا رواه ابن ماجة وعن عبد الله بن مسعود قال لو ان اهل العلم صانوا العلم

ووضعوه عند اهل لسادوا به اهل زمانهم ولكنهم بذلكوا لاهل الدنيا ليتالوا به من
اى قاتوا بالسيادة

دنياهم فهانوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل المموم هما واحدا
اى ذلو اقدرا

١ تشعب
هم آخرته كفاه الله هم دنياهم ومن شعبت به المموم احوال الدنيا لم ببال الله في
٣ بدل من هما

اى اوديتها هلك رواه ابن ماجة ورواه البيهقي في شعب الایمان عن ابن عمر من

قوله من جعل المموم الى آخره وعن الاعمش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

آفة العلم النسيان واضاعته ان تحدث به غير اهله رواه الدارمي مرسلا وعن
٢ باى لا ينفعه او لا يعدل به من ارباب الدنيا مثلا

سفیان ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لكتعب من ارباب العلم قال الذين
٣ اى المورى مرقة

يعملون بما يعلمون قال فما اخرج العلم من قلوب العلماء قال الطعم رواه الدارمي
في الدنيا

وعن الاخوص بن حكيم عن ابيه قال سال رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن

الشر فقال لاتسألوني عن الشر وسلوني عن الحير يقولها ثلثا ثم قال الا ان شر
فقط

الشر شرار العلماء وان خير الحير خيار العلماء رواه الدارمي وعن ابي الترداد

قال ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة عالم لا ينتفع بعلمه رواه الدارمي
اى يزيد عن مثراه

وعن زياد بن حمير قال قال لي عمر هل تعرف ما يهدى الاسلام قال قلت لا قال
المرادي يوم الاسلام تقطيل اركان الحسنة

يعلمهم زلة العالم وجداول المنافق بالكتاب وحكم الائمة المسلمين رواه الدارمي
اى عزرته بتقديمه

وعن الحسن قال العلم علام فعلم في القلب فذاك العلم النافع وعلم على اللسان
البصري

فذاك مجة الله عزوجل على ابن آدم رواه الدارمي وعن ابي هريرة قال حفظت
لقوله لعن لم يقولون ملاطنون مرقة

من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبفتحته فيكم واما الاخر فلو
اى نشرته

بفتحه قطع هذا البعلوم يعني مجرى الطعام روا البخاري وعن عبد الله قال يا ايها
الملقون

ابن مسعود عق

١) قوله ومن تشعيت به المموم اي
تفرقت به يعني مرة اشتغل بهذا المموم

وآخر يوم آخر وهلم جرا
٢) قوله احوال الدنيا يتأصل من المموم

٣) قوله لم ببال الله اي لا ينظر اليه
نظر رحمة

٤) قوله في اى اوديتها المموم
الدنيا او اودية المموم

٥) قوله هلك يعني لا يكتب له من
دنسيا ولا هم آخرته مرقة

٦) قوله ان شر الشر قال الطيبين انا
كانوا شر الشر وخير الحير لأنهم سببوا

الصلاح العالم وفساده واليهم ينتهي
امور الدين والدنيا وبهم الحال
والعقد مرقة

٧) قوله وعائين قال الطيبى شبه

نوعي العلم بالظرفين لامتناء كل

منهما مالم يجنوي الاخر وقال لعل

المراد بالأول علم الاتکام والاخلاق

والثانى علم الاسرار المصنون عن

الاغيار المختص بالعلماء بالله من

اهل العرفان وقيل اراد به اخبار

الفنون وفساد الدين على يد اغيةمة

من قريش وكان ابوه ريرة يكنى عنه

بعض ولا يصرح به خوفا على نفسه

٩) قوله اعوذ بالله من امارة وامرۃ

الصبيان نشير الى امارة يزيد بن

معوية لأنها كانت سببا فاستجلب الله

تعالى دعاها فمات قبلها بحسبه لمعات

(١) قوله يا مبشر القراء المراد به علماء القرآن والسنّة .

(٢) قوله فـقـل سـيـقـم قـيـل الرـوـاـيـة الصـحـيـحة بـفـتـح السـين وـبـلـاء وـالـمـشـهـور ضـم السـيـن وـكـسـرـ الـبـاء وـالـعـنـى عـلـى الـأـوـل اـسـلـكـوا طـرـيقـ الـاسـتـقـامـة لـأـنـكـم اـدـرـكـتـم اوـاـئـلـ الـاـسـلـام فـاسـتـمـسـكـوا بـالـكـتـاب وـالـسـنـة تـسـبـقـوا إـلـى خـيـرـ اـدـمـ منـ جـاهـ بـعـدـ كـوـانـ عملـكـم لـايـصـلـ الـيـكـمـ لـسـيـقـمـ الـتـغـفـونـ بـتـلـكـ الـاسـتـقـامـةـ إـلـى اـيـ سـيـقـمـ الـتـغـفـونـ لـفـوـسـكـمـ هـذـاـ التـخـلـ الـمـؤـدـيـ إـلـىـ الـانـجـارـافـ عـنـ سـنـنـ الـاسـتـقـامـةـ يـمـيـنـاـ وـشـمـالـاـ الـمـوـجـبـ الـمـلـاـكـ الـابـدـيـ مـرـقـاتـ .

(٣) قوله يـمـيـنـاـ إـلـىـ الـاعـرـاضـ عـنـ الـجـادـةـ وـالـنـخـولـ فـطـرـيـةـ مـرـقـاتـ .

(٤) قوله لـقـدـ ضـلـلـتـمـ ضـلـلـاـ بـعـدـ اـيـ عنـ الـحـقـ بـعـثـتـ بـعـيـدـ رـجـوـعـكـ عنـ الـيـهـ كـمـاـقـلـ الـلـهـ تـعـالـىـ وـانـ هـذـاـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ فـاتـعـوـهـ وـلـاتـبـعـوـهـ السـبـلـ فـتـنـقـرـ بـكـمـ عنـ سـبـيلـ مـرـقـاتـ .

(٥) قوله جـبـ الـحـزـنـ بـضـمـ الـحـاءـ وـكـوـنـ الـرـازـيـ وـيـقـنـهـمـ اـيـ منـ بـئـرـفـيـهاـ الـحـزـنـ لـأـغـيـرـ قـالـ الطـبـيـيـ جـبـ الـحـزـنـ عـلـمـ وـالـاضـافـةـ فـيـهـ كـمـاـهـيـ فـيـ دـارـ السـلـامـ اـيـ دـارـفـيـهاـ الـسـلـامـ مـنـ كـلـ حـزـنـ وـآـفـةـ مـرـقـاتـ)

(ـ) قوله الاـسـمـاءـ اـيـ لـاـيـقـيـ منـ شـعـائـرـ الـاسـلـامـ الـامـاـيـحـ الـاطـلـاقـ اـسـمـ الـاسـلـامـ عـلـيـهـ كـلـفـظـ الـصـلـوةـ وـالـرـكـوـةـ وـالـحـجـ .

(٧) قوله وـلـاـيـقـيـ منـ الـقـرـآنـ اـيـ منـ عـلـوـمـ وـآـدـابـ الـاسـمـاءـ اـيـ اـثـرـهـ الـظـاهـرـ منـ قـرـاءـةـ لـفـظـهـ وـكـتـابـةـ خـطـهـ بـطـرـيـقـ الـرـسـمـ وـالـعـادـةـ لـاـعـلـىـ جـهـةـ تـعـصـيـلـ الـعـلـمـ وـالـعـبـادـةـ مـرـقـاتـ .

(٨) قوله لاـيـعـلـمـونـ بـشـيـءـ عـمـاـيـهـمـ اـيـ فـكـمـالـ يـفـرـهـمـ قـرـأـتـهـمـ مـعـ عـدـمـ الـعـلـمـ فـكـلـلـكـ اـنـتـ وـاجـمـلـهـ مـاـلـ مـنـ يـقـرـأـونـ اـيـ يـقـرـأـونـ غـيـرـ عـالـمـيـنـ نـزـلـ الـعـالـمـ

. كـلـاـعـنـاـمـ بـلـ هـمـ اـضـلـ مـرـقـاتـ .

الناسـ مـنـ عـلـمـ شـيـئـاـ فـلـيـقـلـ بـهـ وـمـنـ لـمـ يـعـلـمـ فـلـيـقـلـ اللـهـ اـعـلـمـ فـانـ مـنـ الـعـلـمـ اـنـ تـقـولـ اـيـ بـذـلـكـ اـشـيـءـ الـعـالـمـ فـجـوابـ

لـمـاـ لـمـ يـعـلـمـ «ـالـلـهـ اـعـلـمـ»ـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ لـنـبـيـهـ قـلـ مـاـسـالـكـمـ عـلـيـهـ مـنـ اـجـرـ وـمـاـ اـنـ

الـمـتـكـلـفـيـنـ مـنـقـفـ عـلـيـهـ وـعـنـ اـبـنـ سـيـرـيـنـ قـالـ اـنـ هـذـاـ الـعـلـمـ دـيـنـ فـانـظـرـواـعـمـ

تـأـخـدـنـ دـيـنـكـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ خـدـيـفـةـ قـالـ يـاـ مـعـشـرـ الـقـرـاءـ اـسـتـقـيمـوـاـ فـقـلـ سـيـقـمـ عـلـىـ جـادـةـ الشـرـبـةـ مـرـقـةـ

سـبـقاـ بـعـيـدـاـ وـانـ اـخـدـتـمـ يـمـيـنـاـ وـشـمـالـاـ لـقـدـ ضـلـلـتـمـ ضـلـلـاـ بـعـيـدـاـ رـوـاهـ الـبـغـارـيـ وـعـنـ

اـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـعـوـذـوـاـ بـالـلـهـ مـنـ جـبـ الـحـزـنـ قـالـواـ

يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـمـاـ جـبـ الـحـزـنـ قـالـ وـادـ فـيـ جـهـنـمـ يـتـعـوـذـ مـنـهـ جـهـنـمـ كـلـ يـوـمـ اـرـبـعـمـاـةـ مـرـةـ

قـبـلـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـمـنـ يـدـخـلـمـاـ قـالـ القـرـاءـ الـمـرـأـوـنـ باـعـمـالـهـ رـوـاهـ التـرـمـدـيـ وـكـنـاـ

اـبـنـ مـاجـةـ وـرـادـ فـيـهـ وـانـ مـنـ اـيـغـضـنـ القـرـاءـ إـلـىـ الـلـهـ تـعـالـىـ الـدـيـنـ يـزـوـرـونـ الـأـمـرـاءـ

قـالـ الـمـجـارـيـ يـعـنـيـ الـجـوـرـةـ وـعـنـ عـلـيـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

اـلـجـوـرـةـ الـمـدـيـثـ مـرـقـةـ

يـوـشـكـ اـنـ يـاتـ عـلـىـ النـاسـ زـمـانـ لـاـيـقـيـ مـنـ الـاسـلـامـ الـاـسـمـ وـلـاـيـقـيـ مـنـ الـقـرـآنـ

اـلـرـسـمـ مـسـاجـدـهـ عـامـرـهـ وـهـيـ خـرـابـ مـنـ الـهـدـيـ عـلـمـأـهـمـ شـرـ مـنـ تـعـتـ أـدـمـ السـمـاءـ

اـيـ بـلـيـنةـ الـمـرـقـعـةـ وـبـلـدـرـاتـ الـمـقـعـةـ مـرـقـةـ

مـنـ عـنـهـمـ تـخـرـجـ الـقـنـةـ وـفـيـهـ تـعـوـذـ رـوـاهـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ شـعـبـ الـاـيـمـانـ وـعـنـ زـيـادـ

لـانـ مـسـادـ الـعـالـمـ فـيـادـ الـعـالـمـ

بنـ لـبـيـدـ قـالـ ذـكـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ شـيـئـاـ فـقـالـ ذـكـرـ اـنـ اـنـتـ اـوـانـ ذـهـابـ

اـيـ هـائـلـاـ مـرـقـةـ اـيـ الشـيـ الـمـخـوفـ يـقـعـ مـرـقـةـ

الـعـلـمـ قـلـتـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـكـيـفـ يـنـهـبـ الـعـلـمـ وـنـعـنـ نـقـرـأـ الـقـرـآنـ وـنـقـرـهـ اـبـنـيـاـ

وـبـقـرـهـ اـبـنـيـاـ اـبـنـيـهـمـ اـلـىـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ فـقـالـ ثـلـكـ اـمـكـ زـيـادـ اـنـ كـنـتـ لـاـرـاـكـ مـنـ اـفـقـهـ

اـيـ بـلـيـدـ

رـجـلـ بـالـدـيـنـ اوـلـيـسـ هـذـهـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ يـقـرـؤـنـ الـتـورـيـةـ وـالـاـنـجـيـلـ لـاـيـعـلـمـونـ

اـيـ اـمـاـةـ وـعـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ قـالـ قـالـ لـيـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـعـلـمـواـ

لـاـيـعـلـمـ بـعـلـمـ مـنـزـلـةـ الـجـاهـلـ يـلـ مـنـزـلـةـ الـحـمـارـ الـذـيـ يـحـمـلـ اـسـفـارـاـ بـلـ اوـلـئـكـ كـلـاـعـنـاـمـ بـلـ هـمـ اـضـلـ مـرـقـاتـ .

العلم وعلمه الناس تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القرآن وعلمه الناس
اريد بها فرائض الاسلام او الارث عن
فاني امرئ مقبوض والعلم سينقبض ويظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا
ای يعني
يجدان احدا يفصل بينهما رواه الدارمي والدارقطني وعن ابي هريرة قال قال
لقلة اعلم او الكثرة الفتن عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عام لا ينفع به كمثل كنز لا ينفع منه في سبيل
الله رواه احمد والدارمي *

كتاب الطهارات

(الفصل الأول) عن ابي المالك الأشعري قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم الطهور شطر اليمان والحمد لله تملاً الميزان وسبحان

الله والحمد لله تملاً (او تملاء) ما بين السموات والارض والصلوة نور والصلوة برهان

والصبر ضياء القرآن حجة لك اوعليك كل الناس يغدو فباع نفسيه فمعتها او

على الطاعة او عن العصية ان عممت به ان قصرت فيه اى يسوس او يربى

موبقها رواه مسلم وفي رواية لا الله الا الله والله اكبر تملاً ما بين السماء والارض

لم اجد هذه الرواية في الصحيحين ولا في كتاب الحميدي ولا في الجامع ولكن

ذكرها الدارمي بدل سبحان الله والحمد لله وعن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويعرف به السرجات قالوا

بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد وانتظر

اما بعد الدار او على سبيل التكرار عى اكماله

الصلوة بعد الصلاة فدللكم الرابط وفي حديث مالك بن انس فدللكم الرابط فدللكم

الرابط رد مرتين رواه مسلم وفي رواية الترمذى ثلثا وعن عثمان قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من توضاً فادحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسمك حتى تخروج

بادئاً السن ونحوها

١) قوله الطهور شطر اليمان لنه

يطهر الباطن والظاهر يطهر الظاهر

جمجم

٢) قوله تملاً الميزان اى لو قدر

ثوابه بمسما املاء او معمول على ان

الاذوال والاعمال والمعانى تتجدد ذاتها

في العالم النافى مرفقات .

٣) قوله فباع نفسه اى حظها باعطها

ثوابها واخذ عوضها وهو عمله وكسبه فان

عمل خيراً فك باعها واخذ المير عن

شمنها فمعتها من النار وان عمل شرا

فكب باعها واخذ الشر عن شمنها فموبقها

اى مهلكها مرفقات .

٤) قوله فدللكم الرابط هو الفاصل

الاقامة في الجهاد وارتباط الحيل في التغز

فسببه به الاعمال المذكورة يعني ان

الموااظبة على الطهارة ونحوها كالجهاد

جمجم .

من تحت اطفاره منفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه مثلاً رقة

وسلم اذا توضأ العبد المسلم (والمؤمن) فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيبة نظر

اليوم بعينه مع الماء اومع آخر قطر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيبة كان

فأكيد

بطشتها يداه مع الماء اومع آخر قطر الماء فإذا غسل رجليه خرج كل خطيبة مشتمها رجلان مع الماء

اومع آخر قطر الماء حتى يخرج نقiamن النسب رواه مسلم وعن عثمان قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مامن امرىء مسلم تحضر صلوة مكتوبة فيحسن وضواه وخشوع ماوركوعها

الا كانت كفارة لما قبلها من النسب مالم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله رواه مسلم وعنده انه

٣ توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض واستثمر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يدا اليمنى

إلى المرفق ثلثا ثم غسل يدا اليسرى إلى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى

ثلثا ثم اليسرى ثلثا ثم قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا

٤ ثم قال من توضأ وضوئي هذان ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيه ما بشيء غفرله ما تقدم

إي جامع انفسه - منه

من ذنبه متفق عليه ولحظة للبغارى وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم مامن مسلم يتوضأ فيحسن وضوئه ثم يقوم فيصلى ركعتين مقبلًا عليهم بقلبه وجهه إلا

أي ياطه اي ظاهره

وجبت له المغتر رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما ماتكم من أحد يتوضأ فيبلغ او فيسيغ الوضوء ثم يقول اشهد ان

من ادعي بمالي الا صادق

لا اله الا الله وان محمدًا عبده ورسوله وفي رواية اشهد ان لا اله الا الله

وحده لا شريك له واهشهد ان محمدًا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب ابنة

الثمانية يدخل من ابيها شاء هكذا رواه مسلم في «صحيحة» والمبيني في «أفراد

مسلم» وكذا ابن الأثير في «جامع الاصول» وذكر الشیخ عَمِّ الدین التنوی في آخر

قرية قریب دمشق مرقة

حدث مسلم على ما رويت و زاد الترمذى اللهم اجعلنى من التوابين و اجعلنى من المنظرين والحديث الذى رواه فى السنة فى الصحاح من توضأء فاحسن الموضوع الى

آخره رواه الترمذى فى جامعه بعينه الا كلمة اشهد قبل ان محمد و عن ابى هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين

من آثار الموضوع فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل متتفق عليه وعنده قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ الجليلة من المؤمن حيث يبلغ الموضوع رواه
اىbias و قبيل الزيارة في الجنة

مسلم * ٥٠ (الفصل الثاني) عن ثوبان قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم استقموا ولن تحصوا واعملوا ان خيرا عمالكم الصلوة لا يحافظ

على الموضوع الا مؤمن رواه مالك واحمد وابن ماجة والدارمى وعن ابن عمر
اى bias عليه المؤمن بالصلوة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنان

رواہ الترمذی * ٥١ (الفصل الثالث) عن جابر قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلوة و مفتاح الصلوة الطهور رواه احمد

و عن شبيب بن أبي روح عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الصبح فقرأ الروم فالتبس عليه فلما

صلى قال ما بال اقوام يصلون معنا لا يحسنون الطهور وانما يلبس علينا القرآن

اولئك رواه النسائي وعن رجل من بنى سليم قال عدهن رسول الله صلى الله
الله عليه و سلم في بيدي اوف يك قال التسبیح نصف الميزان والحمد لله يملأه والتکبر

يملأ مابین السماء والارض والصوم نصف الصبر والظهور نصف الايمان رواه الترمذى

وقال هذا حديث حسن و عن عبد الله الصنابعي قال قال رسول الله صلى الله

١) قوله غرا محجلين الغر جمع الاغر وهو الابيض الوجه والمحجل من الدواب
التي قوائهما بيض ماخوذ من المحجل
وهو القيل كانها مقيدة بالبياض واصل
هذا في الحال معناه انهم اذا دعوا على
رؤس الاشهاد او الى الجنة كانوا على
هذه الصفة

٢) قوله اى يطيل غرته اى تعجيله
باباصال الماء الى اكثرون ميل الفرض
مرقة

٣) قوله استقيموا الاستقامة القيام
بالعدل و ملازمة المنجع المستقيم وذلك
امر صعب في غاية الصعوبة ولهذا قال
ولن تحصوا اى لن طبقوا الاستقامة
كذا في الامتعات قال في المرقة يكن
القصد فيه التنبية للمكثفين
على رؤبة التقصير من انفسهم
و تحريضهم على الجد

٤) قوله فالتبس عليه يعني قراءته
اشبهت

٥) قوله لا يحسنون الطهور اى
لا يأتون بواجباته و سنته

٦) قوله وانما يلبس بالتشكييف علينا
القرآن اى يخلطه او يغلطه

٧) قوله اولئك اى الذين لا يحسنون
الظهور مرقة

عليه وسلم اذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الطايا من فيه وادا استنثر

خرجت الطايا من انفه وادا غسل وجهه خرجت الطايا من وجهه حتى تخرج من

تحت اشغاف عينيه فإذا غسل يديه خرجت الطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه

فاذ امسح برأسه خرجت الطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه فإذا غسل رجله خرجت الطايا

٤١٢ م ١٣٥٢ ج ٤ ه ١٩٣٢ م ١٣٥٢ ج ٤ ه ١٩٣٢
من رجليه حتى تخرج من اظفار رجله ثم كان مشيه الى المسجد وصلوه نافلة له رواه

مالك والنمسائي وعن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المقبة

فالسلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله لكم لا حقوون وددت ان اقربنا

اخواننا قالوا اولينا اخوانك يا رسول الله قال انتم اصحابي وافواننا الذين لم ياتوا

بعد فقالوا كيف تعرف من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارأيت لو ان

رجال له خيل غير محجلة بين ظهرى خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول

١٣ جمع اغرا

الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الموضع رواه مسلم

وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا اول من يؤذن له

بالسجود يوم القيمة وانا اول من يؤذن له ان يرفع رأسه فانظر الى ما بين يدي

فاعرف امتي من بين الام ومن خلفي مثل ذلك وعن بيمني مثل ذلك وعن شمالي

ما عرفت

مثل ذلك فقال رجل يا رسول الله كيف تعرف امتك من بين الام فيما بين نوح الى

امتك قال هم غر محجلون من اثر الوضوء ليس احد كذلك غيرهم واعرفهم انهم

١٤ م ١٣٥٢ ج ٤ ه ١٩٣٢
يؤتون كتبهم بما يأتهم واعرفهم اسعى بين أيديهم ذريتهم رواه احمد *

ظاهره انه من خصوصياتهم الائمه يؤتون قبل ذريتهم او على صفة خاصة عق

(باب ما يوجب الوضوء)

الفصل الأول عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من أحدٍ حتى يتوضأ متفق عليه وعن ابن عمر أى صار ذاختن عى اى صار ذاختن

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول رواه مسلم وعن علي قال كنت رجلاً مذاء فكنت استجيبي لأسأل النبي صلى

الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرته المقاد فساله فقال يغسل ذكره ويتوضأ متفق عليه وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضأوا

ما مسست النار رواه مسلم قال الشيخ الإمام الأجل معي السنة رحمة الله هذا منسوخ

بحديث ابن عباس قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى

ولم يتوضأ متفق عليه وعن جابر بن سمرة أن رجلاً سال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم انتقضاء من حوم الغنم قال إن شئت فتوضاً وإن شئت فلا انتقضاء قال انتقضاء

من حوم الإبل قال نعم فتوضاً من حوم الإبل قال أصلى في مرابض الغنم قال نعم

قال أصلى في مبارك الإبل قال لا رواه مسلم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فاشكل عليه أخرج منه شيئاً

لا فلا يغرس من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا رواه مسلم وعن عبد الله

ابن عباس قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبناً فمضمضه وقال إن له

دسمًا متفق وعن بُريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلي الصلوات يوم

الفتح بوضوء واحد ومسج على خفيه فقال له عمر لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه

فقال عمداً صنعته يا عمر رواه مسلم وعن سعيد بن التعمان أنه خرج مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهي من أدنى خيبر صلى

١) قوله من غلول أى مال حرام
مرقاة

٢) قوله لمكان ابنته أى فاطمة
رضي الله عنها أى لكونها تحنته
والمنى كثيراً يخرج بسبب ملائكة

الزوجة مرقاة
٣) قوله مما ماست النار أى من أكل
ما مسست النار وهو الذي أثرب فيه
النار كاللحم واللبس وغير ذلك
مرقاة

٤) قوله من حوم الإبل وفيه تأكيد
الوضوء من أكل لحم الإبل وهو
واجب عند أحمد بن حنبل وعن عبد
غيره المراد منه غسل اليدين والفهم
لما في لحم الإبل من رائحة كريهة
ودسمية غليظة بخلاف لحم الغنم أو
منسوخ بحديث جابر مرقاة

(١) قوله فتري اي بل ليس مثل الكلمة مرتقاً (٢) قوله وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم اي صار المصلى بالتسليم بدل له ما حرم عليه بالتكبير من الكلام والافعال ثم التسليم فرض عند الشافعى وممالك وأحمد بهذا الحديث ولجاجة في الصيحيين وكان صلى الله عليه وسلم يختم الصلوة بالتسليم وقد قال صلوا كما رأيتمون اصلى وواجب عن ابن حنيفة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم الاعراب حين علمه الصلة ولو كان فرض العلمة للحديث ابن مسعود لما علمه التشوه قال لما إذا فعلت هذا فقل ثم تمت صلوتكم لمعات متصر (٣) قوله في اعتبارهن أي ادبارهن ووجه المناسبة بين الجملتين أنه لما ذكر الفساد الذي يخرج من الدبر ويزيل الطهارة والتقرب إلى الله ذكر ما هو اغلاق منه في دفع الطهارة زجراً وتشديداً لمعات (٤) قوله وكاء السه يفتح البين وتخفيف الماء الوكاء ما يشبه رأس الكيس وغيره ليحفظ مفهومه من الخروج والسه أي الاستر او حلقة البر واصله السه فجئ النساء ولذا يجمع على استناده ويصفر على ستبه (٥) قوله استرفت مفاصله جمع مفصل وهو رئيس العظام والعروق فلا يخلو عن خروج شيء عادة والثابت عادة كالمتبقن (٦) قوله إذا مس أحدكم الحجارة إذا حجه للشافعى في انتراض الوضوء بمس الذكر ولكنه مقيد بما إذا كان يكتفي بلا حجاب قال ابن حجر على بطن الكفن كما اقتضته رواية إذا أضفت أحدكم بيده إلى فرجه والأفقار المس بباطن الكفن وهو الراحة والاصابع انتهى لكن الأفضاء بمعنى المذكور غير معروف في اللغة بل المشهور معناه مطلق الاصفال قال تعالى وقد أضفت بعضكم إلى بعض ثم حمل الطهواري الوضوء على غسل اليدين استعجاها

العصر ثم دعا بالازداد فلم يؤت إلا بالسوق فامر به فتري فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلي ولم يتوضأ رواه البخاري (٧) (الفصل الثاني) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء إلا من صوت اوريج رواه احمد والترمذى وعن علي قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم من المدى فقال من المدى الوضوء من ارجاجه المدى الغسل رواه الترمذى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الظهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم رواه ابو داود والترمذى والدارمى رواه ابن ماجة عنه وعن أبي سعيد وعن علي بن طلبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في اعتبارهن رواه ابي داود وعن معاوية بن أبي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما العينان وكاء السه فإذا نامت العين استطاف الوكاء رواه الدارمى وعن ابي اليقظة فيما كتبناه عنها

علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ رواه ابو داود قال الشيخ الامام مكي السنة رحمة الله هذا في غير القاعد لما صع عن انس قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء حتى تخف رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن رواه ابو داود والترمذى الا انه ذكر فيه بنامون بدل ينتظرون العشاء حتى تخف رؤسهم وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوضوء على من نام مضطجعاً فانه اذا اضطجع استرفت مفاصله رواه الترمذى وابو داود وعن بسرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ رواه ممالك وابو داود والترمذى والنمسائى

وابن ماجة والدارمي وعن طلقي بن عالي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ قال وهل هو إلا بضعة منه رواه أبو داود والترمذى

والنسائى وروى ابن ماجة نحوه وقال الشيخ الإمام حىى السنّة منسوخ لأن إبا

هريرة أسلم بعد قدوم طلاق وقد روى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال إذا أفضى أحدكم بيته إلى ذكره ليس بيته وبينها شيء فليتوضأ رواه

الشافعى والدارقطنى ورواوه النسائى عن بسرة إلا أنه لم يذكر ليس بيته وبينها شيء

وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض أزواجه ثم يصلى

ولا يتوضأ رواه أبو داود والترمذى والننسائى وابن ماجة وقال الترمذى لا يصح

عند أصحابنا بحال اسناد عروة عن عائشة وأيضاً اسناد إبراهيم التميمي عنها وقال

أبو داود هنا مرسلاً وإبراهيم التميمي لم يسمع عن عائشة وعن ابن عباس قال

هو المقطفع والمصلحة عبد الله عند الجمhour

اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفاً ثم مسح يده بمسح كان تجنه ثم قام فصلى

أي لهم رخصة أى

رواه أبو داود وابن ماجة وعن أم سامة رضي الله عنها إنها قالت قربت إلى النبي

صلى الله عليه وسلم جنبها مشوياً فاكل منه ثم قام إلى الصلوة ولم يتوضأ رواه أحمد

شعا

(الفصل الثالث) عن أبي رافع قال أشهد لقد كنت أشوى

لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة ثم صلى ولم يتوضأ رواه مسلم وعنه

قال أهديت لها شاة فجعلها في القرف فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما

هذا يا بارافع فقال شاة أهديت لنا يا رسول الله فطيختها في القرف قال ناولني النراع

بابارافع فناولته النراع ثم قال ناولني النراع الآخر فناولته النراع الآخر ثم قال

ناولني النراع الآخر فقال له يا رسول الله إنما للشاة ذراعان فقال له رسول الله صلى

١) قوله بضعة بفتح الباء قطعة لحم منه أي من الرجل وفي نسخة منكاري فهو كمس بقية اعصابه فلا نقص به نقل الطحاوى عن على رض قال ما أبالي إنفي مسست أوادنى أو ذكرى وعن عبد الله بن مسعود ما أبالي ذكرى مسست في الصلوة أوادنى أو إنفي وعن كثير من الصحابة نحوه وعن سعد لما سئل عن مس الذكر فقال إن كان شيء منك نجس فقطعه لا يأس به وعن الحسن انه كان يكره من الذكر فأن فعل لم يرع عليه وضوء مرقة

٢) قوله هذا منسوخ اعتبره الشيخ التور بشتى على الشيخ حىى السنّة بيان ادعائه النسخ فيه مبني على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا إذا ثبت هذا القائل ان طلاقه توف قبل اسلام ابي هريرة او رجع الى ارضه ولم يبق له صحة وبعد ذلك وما يذكرى هذا القائل ان طلاقه مع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكر الخطاب في العالم ان احمد بن حنبل كان يرى الوضوء من مس الذكر وكان يحيى بن معين يرى خلاف ذلك وفيه دليل ظاهر على ان لاسبيل الى معرفة الناسخ والمنسوخ لاما كان نقله الطبيعي

٣) قوله ابراهيم التميمي لم يسمع عن عائشة قال السيد جمال الدين المحدث هذا الكلام لا يصح بحال لأنه قد وقع في الصعيدين كثيراً ما يدل على صحة سماع عروة عن عائشة وسماع عروة عن عائشة مما لا يجيء عند علماء أسماء الرجال مرقة

الله عليه وسلم اما انك لو سكت لناولتني ذراعا فذراعا ما سكت ثم دعا بماء

فتمضمض فاه وغسل اطراف اصابعه ثم قام فصلى ثم عاد اليهم فوجد عندهم حماماردا

فاكل ثم دخل المسجد فصلى ولم يمس ماء رواه احمد ورواه البازمي عن ابي عبيد

الا انه لم يذكر ثم دعا بماء الى آخره وعن انس بن مالك قال كنت انا و أبي

وأبو طلحة جلوسا فاكثنا لحما وخبرنا ثم دعوت بوضوء فقال لم تتوضأ فقلت لهذا الطعام
ما الوضوء

الذى اكلنا فقالا اتنوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك رواه احمد
أى النبي صلعم

وعن ابن عمر كان يقول قبلة الرجل امرأته وجوسها بين الملامسة ومن قبل
اى المذكور في قوله تعالى اول امساكه النساء

امرأته او جوسها بين فعليه الوضوء رواه مالك والشافعى وعن ابن مسعود قال كان

يقول من قبلة الرجل امرأته الوضوء رواه مالك وعن ابن عمر ان عمر بن الخطاب

رضي الله عنه قال ان القبلة من اللمس فتوضاً منها وعن عمر بن عبد العزيز

عن تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء من كل دم ساق كل دم ساق رواه
ماهوما هرمه مجهولة نسبة الى ابده

الدارقطنى وقال عمر بن عبد العزيز لم يسمع من تميم الداري ولا رأه ويزيد

بن خالد ويزيد بن محمد مجاهolan *

باب ادب الخلاء

(الفصل الاول) عن ابي آبيوب الانصارى قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستبروها ولكن
جهة السكينة تحيطها بها

شرقوا او غربوا متتفق عليه قال الشيخ الامام عى السنّة رحمة الله هذا الحديث في

الصحراء واما في البنيان فلا يأس لما روی عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق

١) قوله القبلة من اللمس هذه
الاحاديث كلها موقوفة على بعض
الصحابية من قال ينقض اللمس ولست
في حكم المرفوع اذ للراى فيه مجال
احتمال ان يجعل قوله على الاسترجاب
للأخذ باطول للمجتهد ان يختار من اقوال
الصحابية ماشاء لا سيما وقد ثبت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم عدم
النكس باللمس كما تعلم عن عائشة
والاصل عدم التخصيص مع ان الشافعى
راح لا يرى تقليد المجتمع بالصحابي مرقة
٢) قوله اداب الخلاء الادب استعمال
ما يحبه قوله فعلا والخلاء باليد كل ما
يغضى الانسان فيه حاجته سمي بذلك
لان الانسان يخلو فيه مرقة .

٣) قوله اذا اتيتم الغائط اى جئتم
وحضرتم في موضع الحاجة لان العادة ان
يغضى في المخضف لانه استره ثم اتسع
حتى اطلق على النجونفسه اى الخارج
تسمية للحال باسم عمله .

٤) قوله شرقوا او غربوا اى توجهوا
إلى جهة الشرق او الغرب قال في شرح
السنة هذا خطاب لأهل المدينة ولمن
كانت قبلته عن ذلك السمت فاما من
كانت قبلته الغربية او الشرق فانه
ينظر إلى الجنوب او الشمال .

٥) قوله واما في البنيان فلا يأس هنا
منهش الشافعى وعند ابي حنيفة
يسنون المحرأة والبنيان في حرفة
الاستقبال والاستبار لاستواء العلة
فيهما وهرأهترام القبلة وما رواه عبد الله
بن عمر يمكن ان يكون قبل النوى
او لغيره كان هناك اولكونه لاصرج
في حقه سيماء في حالة استغراقه .

بيت حفصة لبعض حاجتى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدبر

القبلة مستقبل الشام متفق عليه وعن سليمان رضي الله عنه قال نهانا يعني رسول

الله صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة لغاية او بول او ان تستنجي باليمين او ان

نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان تستنجي برجيع او بعظام رواه مسلم وعن انس

روى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الحمام يقول اللهم اني اعوذ بك

من الحبث والحباث متافق عليه وعن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم

بعبرين فقال انما ليغبان وما يغبان في كبير اما اهدهما فكان لا يستتر من

البول وفي رواية لمسلم لا يستتره من البول واما الاخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ

جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم صنعت

هذا فقال لعله ان يخفى عنهما ما لم يبسوا متافق عليه وعن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال

الذى يتخلل في طريف الناس او في ظلام رواه مسلم وعن ابي قتادة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الحماء

فلا يمس ذكره بيدينه ولا يتمسح بيدينه متافق عليه وعن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليستتر ومن استجمر فليوتر متافق عليه

وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الحمام فاحمل انا وغلام

اداؤه من ماء وعنة يستنجي بما له متافق عليه * (الفصل الثاني) *

اعي اطول من العصا واقبر من الرمح فيه صنان
عن انس قال كان النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الحمام عنزع خاتمه رواه

ابوداود والنسائي والترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح غريب وقال ابوداود

١) قوله وما يغبان في كبير قال ابن الملك قوله في كبير شاهد على ورود في للتعليق قال بعضهم معناه انما لا يغبان في امر يشق ويكتب عليهما الاحتراز عنه .

٢) قوله مالم يبس اى مادام يبس النصفان او القضيبان قال النوى اما وضعهما على القبر فقيل انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة منما فأجبت بالتفيف الى ان يبسسا وقيل انه كان يدعوهما في تلك المدة وقيل لانهما يسبحان مادام طيبين واستحب العلماء قرأت القرآن عند القبر لهذا الحديث اذ تلاوة القرآن اول بالتفيف من تسبيح المجرد .

(١) قوله فليترتد بسكنون الدال المخففة اي فليطلب مكاناً مثل هذا فعن المعمول للعلامة الحال (٢) قوله وهي عن الروث والرمة اى عن استعمالهما في الاستنجاء والروث السرجين قيل المراد به كل نجس والرمة يكسر الراء وتشديد الميم العظام البالية جمع ريم سمي بذلك لأن الابل ترمها اى تأكلها و قال صاحب النهاية لأنها كانت ميحة نحسة ولأنها للامستها لاتنفع التجasse لأنها تجرح البدن وفي شرح السنة تخفيص النبي بما

هذا حديث متكرر وفي روايته وضع بدل نزع وعن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد البرار انطلق حتى لا يراه احد رواه ابو داود وعن أبي موسى اى ذهب في الصفرة
قال كدت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يقول فانى دمنا في اصل الكافانيسهلا

جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يقول فليترتد لبرله رواه ابو داود وعن

انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدخلنوه فقام الحاجة

من الأرض رواه الترمذى وابو داود والدارمى وعن ابي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم انما انا مثل الاولى لولئن اعلمكم اذا اتيتم الغائط فلا

تستقبلاوا القبلة ولا تستدبروها وامر بثلثة احجار وهي عن الروث والرمة وهي

ان يستطيب الرجل بيمنيه رواه ابن ماجة والدارمى وعن عائشة قالت كانت يد
يستجيبي

رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعمه وكانت يد الميسري لخلافه وما كان
او جدروق

من اذى رواه ابو داود وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب

احدكم الى الغائط فلينذهب معه بثلثة احجار يستطيب بهن فانها تجز عن رواه احمد
ابيه للاء

وابو داود والنمسائي والدارمى وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانها زاد اخوانكم من الجن رواه الترمذى

والنسائي الا انه لم يذكر زاد اخوانكم من الجن وعن روبيع بن ثابت قال قال

لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا روبيع لعل الحيوة ستطول بك بعدى فأخبر

الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمد ا منه برىء

رواه ابو داود وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكتحل

فليوتر من فعل فك احسن ومن لا فلا مدرج ومن استجمر فليوتر من فعل فك احسن

عقد في لحيته عقداً صغيراً ومن كان له زوجتان ١٠ (مشكوة المصابيح)

(٨) قوله او تقلد وترا بفتحتين اى خيطاً فيه تعويذ اورحى رزات لدفع العين والحفظ عن الالات كانوا يعلقون على رقب الولد والفرس وقيل غير ذلك .

زمن لا فلا حرج ومن اكل فما تخلل فليلقيظ وما لا يكبل سانه فليبتلع من فعل فقد احسن
الاخراج

ومن لا فلا حرج ومن اني الغائب فليسترن فان لم يوجد الا ان يجمع كثيبا من رمل اي كومة

علي يستبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بنى آدم من فعل فقد احسن ومن لافلاحرج
أي يومهل خالدة

رواہ ابو داود وابن ماجہ والدارمی وعنه عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله

^٣ صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستجممه ثم يغسل فيه او يتوضأ فيه فان عامته

الوساس منه رواه ابو داود والترمذى والنسائى الا انهم لم يذكرنا ثم يختصل فيه

او يتوضأ فيه وعن عبد الله بن سرجس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

باب حكم الماء والطعام
باب حكم الماء والطعام

الله عليه وسلم اتقوا الملائكة البران في الموارد وقارعة الطرب والظل رواه ابو داود

وابن ماجة وعنه أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج الرجال

٦ يضر بـان الغـائط كـاشفـين عن عورـتهما يـتحـدـثـان فـان اللهـيـمـقـتـ على ذـلـكـرـواـهـأـهـمـ

وابو داود وابن ماجة وعن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان هذه الشوش متضررة فاما ان احدهم الملاء فليقل اعوذ بالله من الجب والخاش

رواه ابو داود وابن ماجة وعنه علی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ستر جمیع حشوہوں اسکیف

ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل احدهم الحلاء ان يقول باسم الله رواه

الترمذى وقال هذا حديث غريب واستناده ليس بقوى وعن عائشة قالت كان اى قریب

النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الحلة قال غفرانك رواه الترمذى وابن ماجة

والدابري وعرن، أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى الحلاء اتيته

بماء في تور اوركوة فاستنجي ثم مسح يده على الارض ثم اتيته ببناء اخر فتوسأرها

بماء في تور اور کوہ فاسننجی ثم م

- (١) قوله الشيطان فيعال من شطن اذا بعد افعلان من شاطه اذا هلك
 - (٢) قوله يلعب بمقاعدبني آدم اي يتمكن من وسسة الغير الى النظر الى مقعده
 - (٣) قوله في مستحمه المستخدم المجل الذي يغتسل فيه من المحمى وهو الماء الحار والمراد المغتسل مطلقا
 - (٤) قوله فان عامة الوسواس منه اى يحصل من البول في المستخدم ثم الغسل فيه قال ابن الملك لانه يصير ذلك الموضوع نجسا فيقع في قلبه وسوسه بانه هل اصاب منه شيء ام لا
 - (٥) قوله في الموارد قال الطبيبي هو الماء الذي يرد عليه الناس من عين او نهر انتهى فيحمل على الماء الراک الدائم الذي لا يجري
 - (٦) قوله يضر بان اى يفعلان فهو من باب ذكر السبب وارادة المسبب قال التور بشئي يقال ضربت الارض اذا اتيت الحلة
 - (٧) قوله مفترضة اى يحضر الجن والشياطين يتصردون ببني آدم بالاذى والفساد لانه موضع يكشف العورة فيه ولا يذكر اسم الله فيه

ابو داود وروى الدارمي والنسائي معناه وعن الحكَم بن سفيان قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم اذا بال توضاء ونفع فرجه رواه ابو داود والنسائي وعن

اميمة بنت رقيقة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قبح عن عيadan تحت
سربه يقول فيه بالليل رواه ابو داود والنسائي وعن عمر قال رأني النبي صلى

الله عليه وسلم وانا ابول قائمًا فقال يا عمر لا تبل قائمًا فما بلت قائمًا بعد رواه
الترمذى وأبن ماجة قال الشيخ الامام محبى السنّة رحمة الله قد صح عن حذيفة قال

ان النبي صلى الله عليه وسلم سبطة قوم فبال قائمًا متفرق عليه قيل كان ذلك لغير
هي المبالغة السكانية

﴿الفصل الثالث﴾ عن عائشة رضى الله عنها قالت من حدثكم

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول قائمًا فلا تصدقوه ما كان يقول الا قاعدا
رواہ احمد والترمذی والنسائی وعنه زید بن حارثة عن النبي صلی الله علیه
وسلم ان جبرئیل اتاه ف اول ما اوحي اليه فعلمته الوضوء والصلوة فلم افرغ من الوضوء

اخذ غرفة من الماء فنفع بها فرجه رواه احمد والدارقطنی وعنه ابی هريرة قال

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم جاءني جبرئیل فقال يا محمد اذا توضأ فانتفع
ای فرغت من الوضوء

رواہ الترمذی وقالا هذا حدیث غریب وسمعت محمدًا یعنی البخاری یقول الحسن

بن علی الماشمی الراوی منکر الحدیث وعنه عائشة قالت بال رسول الله صلی

الله علیه وسلم فقام عمر خلفه بکرز من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال ماء توپاء به

قال ما امرت کاما بلت ان اتوپاء ولو فعلت لکانت سنّة رواه ابو داود وابن ماجة

وعنه ابی یوب وجابر وآنس ان هذه الآية لما نزلت فيه رجال يجرون ان يتطهرون وا

والله یحب المطهرون قال رسول الله صلی الله علیه وسلم يا معاشر الانصار ان الله

قد ائنی علیکم فی الطهور فما طهورکم قال وانتو ضاً للصلة ونقتسل من الجناية ونستنجی

بالماء فقال ذاك فعلیکموه رواه ابن ماجة وعن سلمان قال قال بعض المشرکین
ذکر

وهو يستهزئ ای لاری صاحبکم بعلمکم حتی الحراة قلت اجل امننا ان لانستقبل

القبلة ولا تستنجی بایماننا ولا تکنفی بیون ثلثة احجار ليس فيها رجع ولا عزم رواه

مسلم وامد ولل蜚 له وعن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى

الله عليه وسلم وفي يده الدرقة فوضھها ثم جلس فیالیها فقال بعضهم انظروا اليه

رسول الله عليه وسلم في حشب ولا عصب

بابیول كما تبول المرأة فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فقال وبیك اما علمت ما

فی استثار العود او فہما

اصاب صاحب بنی اسرائیل كانوا اذا صابهم البول قرضوه بالمقاریض فنهما هم فغدب

قطعاً صاحبهم عن القطع

في قبره رواه ابو داود وابن ماجة ورواہ النساء عن عائشة عن ابي موسى وعن مروان

الاصلق قال رأیت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس بیول اليها فقلت

يا ابا عبد الرحمن ليس قد نھی عن هذا قال بل انما نھی عن ذلك ففضاء

فاذًا كان بینك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس رواه ابو داود وعن انس قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء الحمد لله الذي اذهب عنى

الا ذى واعفاني رواه ابن ماجة وعن ابن مسعود قال لما قدم وفدا الجن على النبي
الموئذن من اختصاصه ومن زواج الانعام

صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انه امتک ان يستنجوا بعظم اورونة او حمة
الفحى

فإن الله يجعل لنافيهارزقا ذنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك رواه ابو داود
او ولدوا بنا ای انتقام بالطين والدقائق الا ضارة

١) قوله حتى الحرثة ای آدابها هو

يفتح الحاء المعجمة والراء المهملة

مقصوراً على الاكثر وقيل ممدوداً

وقيل بالمد بكسر الحاء وفي شرح

مسلم الحرثة يفتح الحاء وتخفيف

الراء بالمد باسم لهيّة الحديث واما

نفس الحديث فيختلف الناء وبالمد

مع فتح الحاء وكسرها نقله الاهبرى

٢) قوله ويحك كلامة يقال لمن يرمى

ويحرق فوضع ويحك موضع ويحك

ایماء الى کمال رأفته

٣) قوله فغدب في قبره قال الطيبى

شبه نھی هنا المنافق عن الامر لما

هو معروف عند المسلمين يعني صاحب

بني اسرائیل ما كان معروفاً عندهم

في دینهم والقصد منه توبیجه وتهذیبه

وانه من اصحاب النار

٤) قوله السواك بالكسر والمسواك

ما يدللك به الاسنان من العيدان

قال التنوی يستحب ان يستنك

بعود من اراك ويستحب ان يبداء

بالجانب اليمين من فيه عرض لا طولا

لئلا يدمى لحم اسنانه .

..... (بَابُ السُّوَالِ)

(الفصل الاول) عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى

(الله)

(١) قوله لامرتم بتأخير العشاء اى لفرضت عليهم تأخيره الى ثلث الليل او نصفه فان هنا التأخير مستحب عند الجمهور خلافا للشافعى مرقة .

الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل اى لولاخية وقوع المشقة عليهم اى بفرضيتها صلوة متفق عليه وعن شريح بن هانى قال سالت عائشة باى شئ كان بيبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك رواه مسلم وعن حذيفة قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام للتهجد من الليل يخصوص فاه بالسواك متفق بذلك اثناء ١٤٩٢-١٤٩٣ عليه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص قطع

الشارب واعفاء اللحمة والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف قطع توفيهها

الابط وحلق العانة وانتقاد الماء يعني الاستنجاء قال الراوى ونسخت العاشرة الا ان تكون المضمة رواه مسلم وفي رواية الحنان بدل اعفاء اللحمة لم اجد هذه الرواية

في الصحيحين ولا في كتاب الحميدى ولكن ذكرها صاحب الجامع وكذا الخطابي في معالم السنن عن ابي داود برواية عمار بن ياسر * ٥٠ (الفصل الثاني)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للغم مرضه للرب بفتح اليم فيما المطهرة مصدر ميمى يحمل ان يكون بمعنى اسم الفاعل وكذا المرضاة اى محصل لرضاء الله تعالى ويجوز ان يكون بمعنى اسم المفعول اى مرض للرب .

(٤) قوله بلا اسناد اى تعليقا بصيغة جزم والمعلمات المجزومة صحيحة الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرقى من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضأ رواه احمد وابو داود وعنهما قالت كان النبي صلى الله

عليه وسلم يستاك فيعطني السواك لاغسله فابرأ به فاستاك ثم اغسله وادفعه اليه رواه ابو داود * ٥١ (الفصل الثالث) عن ابن عمر ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان ادھما اكبر

من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لي كبر فلعمته إلى الأكبر منهما متفق

عليه و عن أبي إمامه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جاءني جبرئيل عليه

السلام قط الا امرني بالسواء لقد خشيت ان اخفي مقدم في رواه احمد وعن
الاخفا سعدون اي فهمي
جواب قسم عذر فوالله لقد خشيت

نس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اثنت علىكم في السواك رواه
ابن ماجه و خاتمه

البخاري وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

رسستن و عندها اکبر من الاخر فاویحی الیه فضل السواک ان کبر
بستان اوپلا چهول هنر

عط السواك اكبرهما رواه ابو داود وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه

رسلم تفضل الصلة التي يستاك لها على الصلة التي لا يستاك لها سبعين ضعف رواه

لبيهقي في شعب الایمان وعنه ابی سلمة عن زید بن خالد الجھنی قال سمعت
هو عبادۃ ام عبلة الجھنی ام عفاف

يُسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْلَا إِنْ أَشِقَ عَلَى إِمْتِي لَامْرَتُهُمْ بِالسُّوَافِكَ عَنْهُ وَجْوَابًا

ل صلاوة ولا خرت صلاة العشاء الى ثلث الليل قال فكان زيد بن خالد يشهد الصلاوات

استكـ المسجد وسواـ كـه عـلـى اـذـنـهـ مـوـضـعـ الـقـلمـ منـ اـذـنـ الكـاتـبـ لـاـيـقـومـ إـلـىـ الـصـلوـةـ إـلـىـ الـاسـتنـ

م رده الى موضعه رواه الترمذى وابو داود الا انه لم يذكر ولا خرت صلة العشاء
حکمت بتاخیرها وجوها

لـى ثـلـث اللـلـيـل وـقـال التـرـمـدـى هـذـا حـدـيـث حـسـن صـحـيـح *

باب سنن الوضوء

﴿الفصل الأول﴾ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمض بيده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا

دانه لاپدري اين ياتت بده متفق عليه و عنده قال قال رسول الله صل الله عليه

(و سلیم)

١) قوله بيت على خيشه يعني ان الشيطان اذا لم يمكنه الرسوسة عن النوم لزوال الاخساس بيت على اقصى افقه ليلقى في دماغه الرؤيا الفاسدة وينزع عن الرؤيا الصالحة لان عمل الدماغ فامر عليه السلام ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان وتنفس منها قال التورى بشنى والراضى الحيشون اقصى الانف المتصل بالبطن المقدم من الدماغ الذى هو موضع الحس المشترك ومستقر الحال فإذا نام بجتمع الاختلاط ويبيس عليه المغاط ويكل الحس وينشوش الفكر فيرى اضطراب احلامه فإذا قام وترك الحيشون بحاله استمر الحال وعسر الحضوع والقيام بحقوق الصلة ثم قال التورى پشتني ما ذكر من طريف الاحتمال حق الادب في الكلمات الطيبة النبيه ان لا يتكلم في هذا الحديث وامثاله بشيء فان الله سبحانه قد خصه بغير أئم العانى وحقائق الاشياء ما يقصر عنه باع غيره وروى التورى عن الغاضى بحمل بيته الشيطان ان يكون حقيقة فان الانف امد المنافد الى القلب وليس عليه وعلى الاذنين غلق ويجتهد ان يكون على الاستئثار فانه أنها ينعد من الغبار ورطوبة الحياشيم قدري وافق الشياطين مرقة شرح المشكوة .

وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضاء فليسنشر ثلثا فان الشيطان بيت على خيشه متافق عليه وقيل لعبد الله بن زيد بن عاصم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا برضوء فافرغ على يديه غسل يديه مرتبين مرتبين ثم مضمض واستنشر ثلثا ثم غسل يديه مرتبين الى المرففين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقдум رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم رد هامى رجع الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجليه رواه مالك والنمسائى ولابى داود نحو ذكره صاحب الجامع وفي المتفق عليه قيل لعبد الله بن زيد بن عاصم توضاء لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا باناء فا كفاء منه على يديه فغسلهما ثلثا ثم ادخل يداه فاستخر جها فمضمض واستنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلثا ادخل يداه فاستخر جها فغسل وجهه ثلثا ادخل يداه فاستخر جها فغسل يديه الى المرففين مرتبين ثم ادخل يداه فاستخر جها فمسح برأسه فاقبل بهما وادبر ثم غسل رجليه الى الكعبين ثم قال هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فاقبل بهما وادبر بدأ بمقдум رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم رد هما حتى رجع الى المكان الذى بدأ منه ثم غسل رجليه وفي رواية فمضمض واستنشق واستنشر ثلثا بثلث غرفات من ماء وفي اخرى فمضمض واستنشق من كفة واحدة ففعل ذلك ثلثا وفي رواية للبغارى فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين وفي اخرى له فمضمض واستنشر ثلث مرات من غرفة واحدة وعن عبد الله بن عباس قال توضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة لم يزد على هذا رواه البخارى وعن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاء مرتبين مرتبين رواه البخارى

١) قوله بالمقاعد قال الطيبى في
موضع قعود الناس في الأسواق وغيرها
أنتهى وقيل مواضع القعود خارج
المسجد وقال ابن حجر اسم موضع
بالمدينة

٢) قوله بماء في الطريق قال
الطيبى الظرف الأول بخبر كان والثانى
صفة ماء اى كنا نازلين بماء كائن
في طريق مكة

٣) قوله أبسغوا الوضوء بضم الواه
اى أتموه باتيان جميع فرائضه وسننه
او أكملوا واجباته

٤) قوله بناصيحة قال ابن الملك
ان جعلت الباء تبعية فيه دليل
ل الشافعى على وجوب مسح قدبر
ما يطاف عليه اسم المسح وان جعلت
راية فيه دليل لا يعنى فيه في التقى
التقى بالرفع وهو قدر الناصيحة

٥) قوله وعلى العمامة قال بعض
الشرح من علمائنا يحتمل انه مسح
بناصيحة وسوى عمانته بيديه فحسب
الراوى تسوية العمامة عند المسح

مسح ذكره صاحب المرقاة رحمة الله
عليه لمن لم يذكر اسم الله عليه
قال الفاضى قوله صلى الله عليه وسلم

وسلم لاوضوء لمن لم يذكر اسم الله
عليه هذه الصيحة حقيقة نفى الشيء
ويطبل مجازا على نفي الاعناد به
لعدم صحنه قوله صلى الله عليه وسلم

لاصلوه الابظور وعلى نفي كماله
قوله صلى الله عليه وسلم لاصلوة
لما في المسجد الا في المسجد وهو هنا
محولة على نفي الكمال خلافا لأهل

الظاهر لما روى ابن عمر وابن
مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال
من توضأ وذكر اسم الله كان طهورا
لجميع بذلك ومن توضأ ولم يذكر

اسم الله كان طهورا لاعضاء وضوء
والمراد الطهارة عن النتنوب لأن
الحديث لا يتجزى ذكره في المرقاة

شرح المشكوة .

وعن عثمان رضى الله عنه انه توضأ بالمقاعد فقال الا ارككم وضوء رسول الله صلى
للتثنية او الهمزة للانكشاف

الله عليه وسلم فتوضأ ثلثاشر واه مسلم وعن عبد الله بن عمر وقال رجعنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى اذا كنا بها بالطريق تعجل

القوم عند العصر فتوضأوا وهم عجال فانتهينا اليهم واعقبتهم تلوهم لم يمسوها الماء قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء رواه مسلم وعن

(الترمذى)

الترمذى وابو داود وابن ماجة وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا توضأ اخذ كفاف من ماء فادخله تحت حنكه فغلل به لحيته وقال هكذا امرني ربى
الحنك بفتح المهملة والنون باطن رواه ابو داود وعن عثمان رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان

يخلل لحيته رواه الترمذى والدارمى وعن ابى حيبة قال قرأيت علياً توضأ فغسل

كفيه حتى انفاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا وغسل وجهه ثلثا وذراعيه ثلثا ومسح
ازال الارمع منها

برأسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فأخذ فضل طوره فشربه وهو قائم ثم

قال احببت ان ارىكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى

والنسائى وعن عبد خير قال نحن جلوس ننظر الى على حين توضأ فادخل يدك
ادرى من النبي ص وابيه

اليمنى فملأ فمه فمضمض واستنشق ونشر بيده اليسرى فعل هنا ثلث مرات ثم قال

من سره ان ينظر الى طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم فونا طهوره رواه الدارمى
جعله مسرورا

وعن عبد الله بن زيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمض واستنشق

من كفى واحد فعل ذلك ثلثا رواه ابو داود والترمذى وعن ابن عباس ان النبي

صلى الله عليه وسلم مسح برأسه واذنه باطئهما بالسبعين وظاهرهما بباب ميمه رواه

النسائى وعن الرابع بنت معوذ انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ قال
من البايات تحت الشجرة

فمسح راسه ما اقبل منه وما ادبر وصلغيه واذنه مرة واحدة وفي رواية انه توضأ

فادخل اصبعيه في جحرى اذنه رواه ابو داود وروى الترمذى الرواية الاولى واحمد

وابن ماجة الثانية وعن عبد الله بن زيد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم

توضأ وانه مسح راسه بماء غير فضل يديه رواه الترمذى ورواه مسلم مع زوائد

وعن أبي امامه ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان يمسح الماقين

الاسbag مرقة .

١) قوله تحت حنكه قال الابهري
الحنك بفتح المهملة والنون باطن
الفم وتحت الحنك تحت الثقب
ذكره في المرقة

٢) قوله بماء غير فضل يديه قال
النور بشتى اى اخذ له ماء جديدا
ولم يقتصر على البلل الذى يديه
مرقة .

٣) قوله يمسح الماقين ثانية ماق
بالفتح وسكنون المهملة ويجوز
تخفيقها اى يدلل كمما قال
النور بشتى الماق طرف العين
الذى يلى الانف والاذن وللغة
المشهوره موقع قال الطيبى انما
مسحهما على الاستعجاب مبالغة في
الاسbag مرقة .

وقال الاذنان من الرأس رواه ابن ماجة وابو داود والترمذى وذكرها قال حماد لا
ادرى الاذنان من الراس من قول ابي امامة ام من قول رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه

عليه وسلم يسأله عن الوضوء فاراه ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد
 اساء وتنعدى وظلم رواه النساء وابن ماجة وروى ابو داود معناه وعن عبد

الله بن المغفل انه سمع ابنته يقول اللهم اني استئلك الفصر الا يض عن يمين الجنة
 قال اى بني سل الله الجنة وتعود به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتقدون في الظهور والدعاء رواه احمد
 وابو داود وابن ماجة وعن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان

للوضوء شيطانا يقال له الوهان فاتقوا وسوس الماء رواه الترمذى وابن ماجة وقال
 الترمذى هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوى عند اهل الحديث لانا لا

نعلم احدا اسندا غير خارجة وهو ليس بالقوى عند اصحابنا وعن معاذ بن جبل قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه رواه الترمذى
 وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقه ينشف
 بها اعضاء بعد الوضوء رواه الترمذى وقال هذا حديث ليس بالقائم وابو معاذ الرواوى

ضعيف عند اهل الحديث (الفصل الثالث) عن ثابت
 بن ابي صفيحة قال قلت لابي جعفر هو محمد الباقر حدثك جابر ان النبي صلى الله

عليه وسلم توضأ مرة ومرتين مرتين ثلثا ثلثا قال نعم رواه الترمذى وابن ماجة
 وعن عبد الله بن زيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مررتين مررتين

١) قوله يعتقدون في الظهور والدعاء
 قال التورى بشئ اذكر الصحابي على
 ابنه في هذه المسألة لانه طبع ملابس بغة
 عمل أحاديث سال منازل الانبياء والولياء
 وجعلها من الاعتداء في الدعاء لمافيها
 من التجاوز عن حد الادب ونظر
 الداعي الى نفسه معين الكمال وقيل
 لانه سال شيئا معينا مرقة .

٢) قوله يقال له الوهان بفتحتين
 مصدر له يوله ولها وعوده اهاب العقل
 والتخيير من شدة الوجد وغاية العشق
 فسمى به شيطان الوضوء اما لشدة
 حرص على طلب الوسوسه في الوضوء
 واما للاقائه الناس بالوسوسه في مهواه
 الحيرة حتى يرى صاحبه حيران ذاهب
 العقل لا يدرك كيف يلعب به الشيطان
 ولم يعلم هل وصل الماء الى العضوام
 لا وكم مرة غسله فهو بمعنى اسم الفاعل
 او باق على مصدر ينته للبالغة
 كرجل عدل مرقة .

٣) قوله فاتقوا وسوس الماء قال
 الطيبى اي وسوسه هل وصل الماء
 الى اعضاء الوضوء لا وله غسل مررتين
 او مررتين طاهرا ونبس او بلغ قلتين
 او لا قال ابن الملك وتبعه ابن حجر
 اي وسوس الوهان وضع الماء موضع
 ضميره وبالتفق كمال الوسوس في شأن
 الماء او لشدة ملازمته مرقة .

وقال هونور على نور وعن عنمان رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه
الأعضا والمسرة

وسلم توضاء ثلثا ثلثا وقال هنا وضوئي ووضوء الانبياء قبلى ووضوء ابراهيم
دون امههم او امههم تبع لهم

رواهما رزين والنبوى ضعف الثنائى فى شرح مسلم وعن انس قال كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلوة وكل صلوة وكان احدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث

رواوه الدارمى وعن محمد بن يحيى بن حميان قال قلت لعبد الله بن عبد الله

بن عمر ارأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلوة ظاهرا كان او غير ظاهر عنمن

اخذه قال حدثته اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبد الله بن حنظلة بن أبي

عامر الغسيل حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر بالوضوء لسل

صلوة ظاهرا كان او غير ظاهر فلما شق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم

امر بالسوال عند كل صلوة ووضع عنه الوضوء الا من حدث قال فكان عبد الله يرى

ان به قوة على ذلك ففحله حتى مات رواه احمد وعنه عبد الله بن عمرو بن

العاشر ان النبي صلى الله عليه وسلم من يسبغ و هو يتوضأ فقال ما هذا السرف

يا سعد قال اق الوضوء سرف قال نعم وان كنت على نهر جار رواه احمد وابن

ماجة وعن ابي هريرة وابن مسعود وابن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من توضأ وذكر اسم الله فانه يظهر جسنه كله ومن توضأ ولم يذكر اسم الله

لم يظهر الا موضع الوضوء وعن ابي رافع قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا توضأ وضوء الصلوة حرک خاتمه في اصبعه رواهما الدارقطنى

وروى ابن ماجة الاخير *

باب الغسل

(الفصل الاول) م عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس احدكم بين شعيبها الاربع ثم جهدها فجب وجوب الغسل وان لم ينزل منتف عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء

أى زنجر جلبياً اى جشعه ان ادخل تمام الحشة

من الماء رواه مسلم قال الشيخ الامام معي السندة رحمة الله هنا منسوخ قال ابن عباس انما الماء من الماء في الاختلام رواه الترمذى ولم اجد في الصحيحين وعن آم سلامة رضى الله عنها قالت ام سليم يارسول الله ان الله لا يستحبى من الحف فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سلامة وجهها وقالت يا رسول الله او تختلم المرأة قال نعم تربت يمينك فهم يشبهها ولدها منتف عليه وزاد مسلم برواية ام سليم ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيف اصفر فمن ايهما علا او سيف يكون منه الشبه وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتنسل من الجنبة بـأ غسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلث غرفات بيديه ثم يغمس الماء على جلده كله منتف عليه وفي رواية لمسلم بـيد اغسل بيديه اى اذار اذان يغسل بشمع

قبل ان يدخلهما الاناء ثم يفرغ بيديه على شمالة فيغسل فرجه ثم يتوضأ وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قالت ميمونة وضع للنبي صلى الله عليه وسلم غسل فستره خاتم ابن عباس من امهات المؤمنين

بـعن الصاب

غسل فرجه فضرب بين الارض فمسحوا ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وافاض على جسنه ثم تنعى غسل قدميه فناولته ثوب افلمي بالغنه فانطلق وهو ينفض بيديه منتف عليه ولفظه للبخاري وعن عائشة قالت ان

١) قوله انما الماء اى وجوب استعمال الماء وهو الغسل من الماء اى من اجل خروج الماء الدافق وهو المنى مرقة

٢) قوله الماء اى المنى في يديها او ثوبها بعد اليقظة وفي معناه المنى عندنا اى في حالة الاشتباه بالمنى

٣) قوله تربت يمينك اى ما صببت وهو الفاصل كتابة عن شدة الفقر اخبارا ودعاء قال الطيبى ترب الشع بالتسراص به التراب لم يبرد الدعاء عليها وانما خرجت من مخرج النجع من سلامة صدرها

(١) قوله خذى فرصة بكسر الفاء قطعة من صوف اوقطن اوخرقة يمسح بها المرأة من الحি�ض من فرصة الشيء اذا قطعنه مرقاً .

(٢) قوله من مسک يفتح الميم وهو الجل في نسخة بالكسير وهو طيب معروف قال الطبيبي صفة لفرصة ثم متغلب الباران قدر خاصا فالمعنى مطيبة من مسک وهذا التفسير يوافق ماورد فرصة ممسكة وقال بعضهم وهذه الرواية أكثر روى شرح السنة إلى خذى قطعة من صوف مطيبة المسک وانكر القتيب هذا لأنهم لم يكونوا أهل وضع يجدون المسک فيستعمل في الحيض فعلى هذا قالوا الرواية يفتح الميم من مسک اى من جلد عليه صوف وان قدر المتغلب عاما اى كائنة من مسک فيجب ان يقال كما في الفاتق ان المسكة المخلف التي امسك كثيرا ولا يستعمل الجيد للانتفاع ولان المخلف اصلح لذلک والوقف قال التوربيشي هذا القول احسن واشبه بصورة الحال ولو كان المعنى على أنها مطيبة بالمسک لقال فقهائي ولأنه صلى الله عليه وسلم امرها بذلك لا زالة الضرع عند التطهير ولوامر لازالة الرائحة لامر بها بعد ازالة الماء انتهى مرقاً .

(٣) قوله سبحان الله فيه معنى التعجب والصلة لتنزيه الله تعالى عن رؤبة العجب من بدائع مصنوعاته ثم استعمل في كل تعجب عنه والمعنى هنا كيف يغطي مثل هذا المعنى الظاهر الذي لا يحتاج الانسان في فهمه الى فكر او الى تصريح مرقاً .

(٤) قوله هل على المرأة تحرى ذلك ظاهر الحديث يوجب الاغتسال من رؤبة البلة وان لم تعي أنها الماء الدافئ وهو قول جماعة من التابعين وبه ابوحنينية وكتاب العلامة على انه لا يجب

امرأة من الانصار سالت النبي صلى الله عليه وسلم من غسلها من المعيض فامرها كيف تغسل ثم قال خذى فرصة من مسک فتطهوري بها قال كيف اتطهوري بها فقال تطهوري اي كثيارة الغسل السابقة اى لآخر فيه بين النساء والجل والجلب والماضي والنفاس

بها قال كيف اتطهوري بها قال سبحان الله تطهوري بها فاجتنبها الى نقلت تتبعني بها فربتها الى نفسي لها سرا

اثر اليم متفق عليه وعن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشك ضفر

رأسى فانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تعجنى على رأسك ثلث دحيات ثم تغيبين عليك الماء فتطهوري بن رواه مسلم وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه

والدعا يتوضاء بالمد ويغسل بالصاع الى خمسة امداد متفق عليه وعن معاذة قال

قالت عائشة رضى الله عنها كنت اغسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اماء

واحد بيني وبينه فيبادرني حتى اقول دع لي قالت وهما جنبان متفق عليه

فيسبقي اترك

(الفصل الثاني) عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل لا يغسل عليه وسلم عن الرجل يجد البطل ولا يذكر احتلاما قال يغسل وعن الرجل

الذى يرى انه قد احتلم ولا يجد بلا قال لا يغسل عليه قالت ام سليم هل على

المرأة ترى ذلك غسل قال نعم ان النساء شاقق الرجال رواه الترمذى وابوداود

اي نظائرهم في الملح والنطاطيع وروى الدارمى وابن ماجة الى قوله لا يغسل عليه وعنها قالت قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا جاوز المثان المختن وجوب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم فاغتنسلنا رواه الترمذى وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة رواه ابو

داود والترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هنا حديث غريب والمارث بن وجيه

الراوى وهو شيخ ليس بنداك و عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المقام الذى يوقن به لانه كبير وغلب عليه النميان

الغسل حتى يعلم انه بلال الماء الدافق واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم وجوب الغسل اذا لم ير البطل ورأى

من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها فعل بها كذا وكذا من النار قال على فمن

ثم عاديت رأسي فمن ثم عاديت رأسي فمن ثم عاديت رأسي ثلثا رواه ابو داود

وامد والدارمى الا انهم لم يكررا فمن ثم عاديت رأسي وعن عائشة رضى الله

عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل رواه الترمذى وابو

داود والنمسائى وابن ماجة وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه

بالخطمى وهو جنب يجترئ بذلك ولا يصب عليه الماء رواه ابو داود وعن يعلى
يكتبى

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغسل بالبراز فصعد المنبر نعيم
بالانصاف الواضح عربان

الله وانى عليه ثم قال ان الله هي سبب الحباء والتستر فاذا اغسل احدكم

فليستتر رواه ابو داود والنمسائى وفي روايته قال ان الله سبب فاذا اراد احدكم

ان يغسل فليتوار بشيء * (الفصل الثالث) عن أبي بن

كعب قال انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهى عنها رواه الترمذى

وابو داود والدارمى وعن على قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

ان اغسلت من الجنابة وصليت الفجر فرأيت قدر موضع الظفر لم يصبه الماء فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مسحت عليه بيدك اجزاك رواه ابن ماجة
عند المنسى اي غسله خلا خليقا او امرته عليه بيدك المبلولة

وعن ابن عمر قال كانت الصلوة خمسين وغسل من الجنابة سبع مرات وغسل
مروحة في ليلة العراج

البول من التوب سبع مرات فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جعلت

الصلوة خمسا وغسل الجنابة مرة وغسل التوب من البول مرة رواه ابو داود *

١) قوله عاديت راسى مفافة ان لا يصل الماء الى جميع شعرى اى عاملت مع رأسى معاملة المعادى مع العدو من القطع والجز فجزره وقطعته .

٢) قوله ولا يصب عليه اى على رأسه الماء اى القراح لازالة الخطمي بل يتركه بحاله قمدا للتنبر ثم يصب على سائر بدنك ليترتفع الجنابة .

٣) قوله انما كان الماء اى انحصر وجوب الغسل .

٤) قوله من الماء اى من انزال المني لا بمجرد الجماع .

٥) قوله رخصة في اول الاسلام تدرجا لتناقض الاحكام ومن ثم حل المحرر والمتنعة ابتداء ثم نسختنا ولم يكفلوا اولا الا بالتمويه ثم بعد مدة فرض عليهم من الصلوة ما في اول سورة المزمل ثم نسخ بما في اخرها ثم بعد مدة نسخ ذلك كله بوجوب الصلوات الحمس ثم بعد تعلوهم الى المدينة فرض عليهم رمضان ثم تتابعت الفرائض كذا ذكره ابن حجر .

﴿باب مخالطة الجنب وما يباح له﴾

(الفصل الأول) ﴿عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقِينَتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ جَنْبَ فَاطِنَ بِبَدْيِ فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدْ فَانْسَلَّتْ فَاتَّتِيَ الرَّجُلُ

ضَبَطْتُ وَخَرَجْتُ بَثَانَ وَتَدْرَجْ

فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَئْتُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ أَيْنَ كَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَلْتُ لِهِ فَقَالَ سَبَحَ اللَّهُ

أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ هَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ وَلَمْسُهُ مَعْنَاهُ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ فَقَلْتُ لَهُ لَقَبْ

لَقِينَتِي وَإِنَّ جَنْبَ فَكَرْهَتِي أَنْ اجْسَلَكُ حَتَّى اغْتَسَلَ وَكَنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي رَوَايَةِ أَخْرَى

فِي هَذِهِ الْحَالَةِ

وَعَنْ أَبِي عُمَرٍ قَالَ ذَكْرُ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَصَبَّبَ الْجَنَابَةَ مِنَ الظَّلَلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْضُأْ وَاغْسِلْ

ذَكْرُكَ ثُمَّ نَمْ مَنْتَقِفٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جَنِيَاً فَلَرَادَ إِذَا كَانَ أَوْيَنَمْ تَوْضُأْ وَضُوءُ الْمَصْلُوَةِ مَنْتَقِفٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَهْدِكَمَهُ ثُمَّ أَرَادَ

إِلَى جَانِبِهِ

إِنْ يَعُودَ فَلَيَتَوْضُأْ بَيْنَهُمَا وَضُوءُ رَوَاهُ مَسْلِمٌ وَعَنْ أَنْسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَطْوِفُ عَلَى نِسَاءِ بَغْسَلٍ وَاحِدٍ رَوَاهُ مَسْلِمٌ وَعَنْ عَائِشَةَ قَلْتَ كَانَ النَّبِيُّ

يَدُورُ إِلَيْهَا حِينَ يَجَاهُهُنَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُلِّ أَهْبَانِهِ رَوَاهُ مَسْلِمٌ وَحَدِيثُ أَبْنِ عَبَاسٍ

سَنْدُكُوهُ فِي كِتَابِ الْأَطْعَمَةِ أَنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى * **(الفصل الثاني)**

عَنْ أَبْنِ عَبَاسٍ قَالَ اغْتَسَلَ بَعْضُ ازْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَفَنَةِ فَارَادٍ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَوْضُأْ مِنْهُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ كَنْتَ جَنِيَّاً قَالَ

إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْعَلُ رَوَاهُ التَّرْمِيُّ وَأَبْوَ دَادُ وَابْنَ مَاجَةَ وَرَوَى السَّارِمِيُّ نَعْوَهُ فِي

لَأَسِيرَ جَنِيَّاً

شَرْحُ السَّنَةِ عَنْ مِيمُونَةَ بِلْفَظِ الْمَصَابِيعِ وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ يَسْتَدِقُ عَلَى قَبْلِ أَغْتَسَلَ رَوَاهُ أَبْنِ مَاجَةَ وَرَوَى

أَيْ رَطْبَ الدَّفَقِ وَهِيَ الْحَوَارِقَانِ يَشْعَرُ أَعْشَامَهُ عَلَى أَعْشَائِي

١) قوله فاتيت الرجل اى البيت
المعهدونها وهو منزل نفسه لأن بيته
كانت ملا للرجال وقال المظمارى
ما بين الرجل وهو ما كان مع المسافر
من الأقمشة والرجل ايضا الموضع
الذى نزل فيها القوم

٢) قوله ان المؤمن لا ينجس بفتح
الجيم اى لا يصبر عنده نجسا وهذا
غير منتف بالمؤمن بل الكافر كذلك
واما قوله تعالى انما المشركون نجس
فالنجاسة في اعتقاداتهم لاق اصل
خلقههم وماروا عن ابن عباس
رض من ان اعيانهم نجسة كالنجس زير
وعن الحسن من صافهم فليتوضا
فمحمول على المبالغة في التبييد
عنهم والاحتراز منهم مرقا

٣) قوله يطوف على نسائه بغسل
واحد فان قيل اقل القسم ليلة لكل
امرأة فكيف طاف على الجميع الجواب
ان وجوب القسم عليه صلى الله
عليه وآله وسلم متلى فيه قال ابو
سعيد لم يكن واجبا عليه بل كان
يقسم بالتسوية تبعرا وتكمرا
والاكثرون على وجوبه وكان طوافه
برضاهن واما الطواف بغسل واحد
فيتحمل انه صلى الله عليه وآله
 وسلم توضا فيما بينه او ترك لبيان
الجواب واسماء نسائه صلى الله عليه
وآله وسلم خديجة وعائشة وحفصة
وام سلمة وسودة وزينب وميمونة وام
المتساكن وجوبرة وصفية ذكرها في
المرقة .

١) قوله لا تدخل الملائكة اللام للعهد النهنى اي الذين ينزلون بالبركة والرحمة وللزيارة واستئماع الذكر لا الكتبة

الترمذى نحوه وفي شرح السنة بلفظ المصابيح وعن على قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم يخرج من الحلة فيقرئنا القرآن وبما كل معنا للنعم ولم يكن يحجبه او يعجزه

عن القرآن شيء ليس الجنابة رواه ابو داود والنسائي وروى ابن ماجحة نحوه وعن

ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقرء الحافظ ولا الجنب شيئاً من

القرآن رواه الترمذى وعن عاشقة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهوا

هذه البيوت عن المسجد فاني لا احل المسجد لحافظ ولا جنب رواه ابو داود وعن

على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب

ولا جنب رواه ابو داود والنسائي وعن عمار بن ياسر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ثلاثة لا تقرب بهم الملائكة حيفة الكافر والتضمخ بالخلوق والجنب الا ان

اشخاص

السلطان يتوضأ رواه ابو داود وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان

في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس

القرآن الا ظاهر رواه مالك والدارقطني وعن نافع قال انطلقت مع ابن عمر

حاجة فقضى ابن عمر حاجته وكان من حدبه يومئذ ان قال مر رجل في سكة من

السلك فاقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه

فلم يرد عليه حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى في السكة ضرب رسول الله صلى الله

عليه وسلم بيديه على الحافظ ومسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذراعيه

ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا ان لم اكن

على طهير رواه ابو داود وعن المهاجر بن قنفه انه ان النبي صلى الله عليه وسلم

وهو ببول فسلم عليه فام يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال انه كرهت ان

فانهم لا يفارقون الملائكة طرفة عين في شيء من احوالهم

٢) قوله بينما فيه صورة اي ليسوان

على شيء مرتفع كالمدبار والسفاق والسترا على البساط ووضع الاقدام

فإن الرخصة وردت فيه لعدم حرمة التصوير ومشابهته بيت الاصنام

بخلاف صورة مala روح فيه الموراة التي فق من بدنها المشاهد ما لا

يمكن ووجوده مع الحياة فيه كالراس

فهذا لا يمنع ان دخول الملائكة لانه

لا منزور فيها بوجه وبخلاف الصورة التي يجل دوامها وان حرم ابتدأها

كالصورة التي يداوس او يبتئس عليه

فانها تمي اياها دخول الملائكة قال ابن

هرث وشملت الصور على ما في الدراجات

المجلوبة من بلاد الکفر ومن ذلك شيء

من دخول الملائكة وان حل له امساكها

بل ولو حملها ولو في عمادة لانه قد

ذاتها لا الصورة التي حمل عليها

لكن ينبغي قصر المنع على المحل

الذى فيه الدناسير فقط وينبغي ان

يسكتنى ايضاً بيات العقب من لم تبلغ

من البنات لحديث عاشقة رضي الله عنها

وتقربه صلي الله عليه وسلم لها فيها

٣) قوله ولا كلب لانه نجس وهو

اطهار ذيشه المبرز يعني غير كلب

الصيد والزرع والماشية لجواز اقتناه

شرعا

٤) قوله ولا جنب اي الذي اعتناد

ترك الغسل تهاونا حتى يمر عليه

وقت صلاة فانه مستغنى بالشرع

لا اي جنب كان فائنة بت ان النبي

صلى الله عليه وسلم كان يطوف على

نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل

وهو جنب الى ما بعد الفجر حتى

في رمضان او لا جنب من الزنا او

المراد ان لا يتوضأ كما سيأتي

في الحديث ذكره في المراقة ٥) قوله بالخلوق هو طيب له صبغة ينخد

من الرغفان وغيره وتغلب عليه حمرة مع صفرة وقد ابيع تارة وهي اخرى عنه وهو الاكثر والنهي مختص بالرجال دون النساء

وانما تقريره الملائكة للتوسيع في الرعنونة والتشبيه بالنساء .

(اذكر)

اذكر الله الا على طهر رواه ابو داود وروى النسائي الى قوله حتى توضأ وقال فلما
توضأ رد عاليه * (الفصل الثالث) عن ام سلمة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب ثم بناء ثم يتباهي ثم بناء رواه
احمد وعن شعبة قال ان ابن عباس رضي الله عنه كان اذا اغتسل من الجنابة
هو ابن زيار وهو مولى ابن عباس رضي
يفرغ بين اليمين على يده اليسرى سعى مرارا ثم يغسل فوجهه فنسى مرارا فرغ فسألني
فقلت لا ادرى فقال لا ام لك وما يمنعك ان تدرك ثم يتوضأ وضوء للصلوة ثم يغسل
اعي انت لقطي
على جمل الماء ثم يقول هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينطهر رواه ابو
داود وعن ابي رافع قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف
نسائي يغتسل عند هذه وعند هذه قال فقلت له يا رسول الله لا تجعله غسلا واحدا
آخر قال هدا ازكي واطيب واظهر رواه احمد وابو داود وعن الحكيم بن عمير
الذو افضل البدن
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة رواه
ابو داود وابن ماجة والترمذى وزاد او قال بسوء رواه وقل هدا حديث حسن صحيح
وعن حميد الجميري قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم اربع سنين كما صحبه
ابوهربة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغسل المرأة بفضل الرجل او يغتسل
الله تزييه
الرجل بفضل المرأة زاد مسند وايقن فاجماع رواه ابو داود وروى النسائي وزاد احمد في قوله نهى ان
يمتشط احدنا كل يوم او يبول في مغسل رواه ابن ماجة عن عبد الله بن سرجس *

﴿(باب احكام المياه)﴾

﴿(الفصل الاول)﴾ عن ابي هريرة قال قال رسول الله

١) قوله وعن السائب الغ ولد في السنة الثانية من الموجة وحضر حجة الوداع مع أبيه (٢) قوله خاتم النبوة قال بعضهم خاتم النبوة اثركان بين، كتفيه نعت به في الكتب المقدمة وكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود المبشر به في تلك وصيانته لنبوته عن طريق التكذيب والقول كالشىء المستوثق عليه بالحتم وقيل سمي بذلك اشاره إلى ختم الرسالة والنبوة فلابن يعني

صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغسل

فيه متفق عليه وفي رواية مسلم قال لا يغسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قالوا

كيف يفعل يا أبا هريرة قال يتناوله تناولاً وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال في الماء الرأك رواه مسلم وعن السائب بن زيد قال ذهب

في خالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ابن اختي وجع

فمسح راسى ودعالى بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت

السامور ياذ قاله والنعمان

إلى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجل متفق عليه *

حال من الحاتم

(الفصل الثاني) عن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن الماء يكون في الغلة من الأرض وما ينبوه من الدواب والسباع

في الصحراء والمحل الواسع يتعدد مرة أخرى

قال إذا كان الماء قلين لم يحمل الحبز رواه أحمد وابو داود والترمذى والنسائى

والدارمى وابن ماجة وفي اخرى لابى داود فانه لا ينجس وعن أبي سعيد الخدري قال

قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة وهى بئر يلقى فيه المييض ولحوم الكلاب

بغير عرض للذرية

والثنتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجس شيء شىء رواه احمد

والترمذى وابو داود والنسائى وعن أبي هريرة قال سأله رجل رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البصر ونحمل معدنا القليل من الماء وإن

نوضأنا به عطشنا افتوضأ بما في البصر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور

ماء والمل مينته رواه مالك والترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجة والدارمى

وعن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة

الجن ما في اداوتكم قال قلت نبيك قال تمرة طيبة وماء طهور رواه ابوداود وزاد

ان سفرو من جلد

الزر بتقدیم الز اى المكسورة على الراء المشدة واحدة الا زرار التي يشتت به على ما كان في مجلة العروس المجلة بالباء والجيم المقتوتيين بيت كالقبة يستتر بالثياب ويكون له ازار وقيل بتقدیم الراء المهملة على الراءى بمعنى البيض والمجلة هي القبة طائر معروف

٤) قوله اذا كان الماء قلين قال الطحاوى من علمائنا خبر القلين صحيح واسناده ضعيف وان تركاه لانا لانعلم ما القلين ولا انه روى

قللين او ثلثا على الشك وقال ابن الهمام الحديث ضعيف ومن ضعفة

الحافظ بن عبد البر والقاضى اسماعيل بن اسحاق وابو بكر بن العربي المالكىين اثنين ولا يخفى ان المجرى مقدم على التعديل فلا يدفعه تصحيح

بعض المحدثين مرقة

٥) قوله لم يجعل البث قال القاضى الحديث بمنطقه يدل على ان الماء اذا بلغ قلين لم ينجس بملاقاته

النجاسة فان معنى لم يجعل لم يقبل النجاسة وقال في النهاية قبل معناه انه اذا كان قلين لم يتحمل ان يقع فيه نجاسة لانه ينجس بوقوع النجاسة فيه

٦) قوله المييض يكسر الحآ وفتح الباء جمع حيضة يكسر الماء ويسكون الياء وهي الحرفة التي تستعملها المرأة في دم الحين

٧) قوله ولحوم الكلاب قال الطيبى يلقى فيها كان البير بمسيل من بعض الاودية التي يتحمل ان ينزل فيها

اهل الباذية فيلقى تلك القاذورات باقنية منازلهم فيكتسح السبيل فيلقىها في البير فعبر عنه الفائق بوجه يوه

ان الاقاء من الناس لقلة تدینهم

٨) قوله والثنتين الرابعة الكريبة والراد بها هنا الشىء المتنى كالعنزة والجيفة

٩) قوله الماء طهور لا ينجسه شيئاً قبل الاف واللام للعهد (امد)

الخارجي فتاوله ان الماء الذى ينسأه ولكن عنده ما يبرر بضاعة فالجواب مطابق لا عموم مرقة .

احمد والترمذى فتوضاً منه وقال الترمذى ابوزيد مجہول وصح عن علقتة عن عبد الله
الاسلام عند عمار بن دعائم
 بن مسعود قال لما كن ليلة الجن مرسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعن كعبه
الاسلام عند عمار بن دعائم
 بنت كعب ابن مالك وكانت تحت ابن أبي قنادة ان ابا قنادة دخل عليها فسكنبت له
يصت
 وضوء فجاءت هرة تشرب منه فاصغر لها الاناء حتى شربت قالت كعبه فراني انظر
اي امثال
 اليه فقال اتعجبين يا بنت اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات رواه مالك واحمد
 والترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجة والدارمى وعن داود بن صالح بن دينار
 عن أمه ان مولاتها ارسلتها به رسه الى عائشة قالت فوجدها تصلى فشاررت الى ان
 ضعيها فجاءت هرة فاكثت منها فاما انصرفت عائشة من صلوتها اكلت من حيث
 كانت المرة فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها
 من الطوافين عليكم وان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضاً بفضلها رواه
الاسلام عند عمار بن دعائم
 ابو داود وعن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضاً بما افضلت
 الممر قال نعم وبما افضلت السباع كلها رواه في شرح السنة وعن أم هانى عقالت
 اغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ميمونة في قصة فيها اثر العجين رواه
 النسائي وابن ماجة وحبيبه (الفصل الثالث) عن يحيى بن عبد
الرحمون قال ان عمر خرج في ركب فيه عمر بن العاص حتى وردوا حوضاً فقال
 عمر يا صاحب الموض هل ترددت في الموضع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الموض
 لا تخبرنا فانا نردد على السباع وتربى علينا رواه مالك وزاد رزbin قال زاد بعض الرواية
 في قول عمر وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها ما اخذت في

بطونها وما بقى فهولنا طهور وشراب وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُمِّل عن الحياض التي بين مكة والمدينة تردها السباع والكلاب والحمد لله عن الطهور منها فقال لها ما حملت في بطينها ولنا ما غير طهور رواه ابن ماجة وعنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لاتغسلوا بالماء الممسى فانه يورث بقى *
المرص رواه الدارقطني *

١) قوله عن الطهور انتظير بدل عن الحياض باعادة الماء مرقة

باب تطهير النجاسات

(الفصل الاول) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب في آناء احدكم فليغسله سبع مرات متى عليه وفي رواية لمسلم قال طهور آناء احدكم اذا وقع فيه الكلب ان يغسله سبع مرات او ماء بالتراب وعنه قال قام اعرابي فبالمسجد فتناوله الناس فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم دعوا وهربيروا على بوله سجلامن ماء او ذوبا من ماء فاما بعثتم ميسرين ولم تبغدوا دلو دلو معسرين رواه البخاري وعنه أنس قال بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء اعرابي فقام ببول في المسجد فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم له فما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرره دعوه فتركوه حتى اسلم منه كف لانقطعوا عليه بوله فلما اسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له ان هذه المساجد لا تصلح بال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له ان هذه المساجد لا تصلح

لشيء من هذا البول والقذر انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وامر رجلا من القوم فباء بدلوا من ماء فسته عليه ابي سعيد منافق عليه وعن اسماء بنت ابي بكر قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه

٢) قوله فتناواه الناس اى بالسننهم سبا وشتما وقال ابن الملك اخه وللضرب والاظهر زوجه من غير ضرب وايناء كمام الحديث الآتي مرقة

٣) قوله دعوه اى اتر كوه فانه معذور لانه لا يعلم عدم جواز البول في المسجد لغيره بالاسلام وبعده منه صلى الله عليه واله وسلم وقيل لعله يتعدد مكان النجاسة وقيل لعله يتضرر باحتباس البول ذكره صاحب المرقة

وسلم فقالت يا رسول الله أرأيت أهدينا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيفة كيف تصنع
أى اختيار عن حمل أهدينا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب ثوب أهديك الدم من الحيفة فلتقرصه

ثم لتنضجه بماء ثم لتصل فيه متفق عليه وعن سليمان بن بسار قال سالت عائشة

عن المني يصبب الثوب فقالت كدت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم

فغير إلى الصلة وأثر الغسل في ثوبه متفق عليه وعن الأسود وهمام عن عائشة
ادرك من النبي صمم ولبيه

قالت كدت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وبرواية
الله

علقمة والأسود عن عائشة نحوه وفيه ثم يصلى فيه وعن أم قيس بنت عاصي أنها
اتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول

الله صلى الله عليه وسلم في م杰ره فبال على ثوبه فبعا بماء فنضجه ولم يغسله متفق
عليه

على عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا

دبغ الإهاب فدق طهر رواه مسلم وعنه قال تصدق على مولاه لم يمدونه بشاة فماتت

فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فلتفعم

به فقالوا أنها ميتة فقال إنما حرم أكلها متفق عليه وعن سودة زوج النبي

صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكتها ثم ما زلت نتبك فيها حتى صار

ثنا رواه البخاري * ٥٠٠ (الفصل الثاني) عن ليابة بنت الحارث
القرنة الخلقة

قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال على ثوبه

فقتل البس ثوبا واعطنى أزارك حتى أغسله قال إنما يغسل من بول الأنثى وينضج

على وجه المبالغة
من بول النذكر رواه أحمد وابو داود وابن ماجة وفي رواية لابي داود والنسائي

عن أبي السمع قال يغسل من بول الجارية وبرش من بول الغلام وعن أبي هريرة

(١) قوله لتنضجه بكسر اللام ويسكن
ونفع الشاد المعجمة وبكسر قال في شمس
العلوم نفع بافتح نفع ينفع كذلك
وبالكسر أيضا في النهاية الفرض
الذلك بطريق الاصابع والأظفار مع
صب الماء عليه حتى يظهره اثره وهو
ابلغ في غسل اليم والنجف الرش
يسعمل في الصب شيئا وهو المراد هنا
قاله الطيب وقال ابن الملك اى
فأتمسحه بيدهما مسحا شديدا قبل
الغسل حتى يتقوت ثم لتنضجه اى
لتنضله بماء اثره تحقيقا لازلة
الذبابة قلت وبؤيد خير حتيه ثم
اقرصيه ذكره في المراقة .

(٢) قوله كدت أغسله قال ابن الملك
فيه دليل على نجاسة المني وهو قول
ابي حنيفة ومالك .

(٣) قوله فنضجه اى أصال الماء على
ثوبه حتى غلب عليه ولم يغسله اى
لم يبالغ في الغسل بالرش والذلك
لأن الغلام لم يأكل الطعام فلم يكون
لبوله عفونة يفتقر في إزالتها إلى
المبالغة ولم يرد انه لم يغسل بالمرة بل
زاد به الفريق بين الغسلين
والنبي عليه اى انه غسل دون غسل
فعبر عن أحدهما بالغسل وعن
الأخر بالنضج .

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وطئ اهلكم بنعله الاذى فان التراب
له طهور رواه ابو داود ولابن ماجة معناه وعن ام سلمة قالت لها امراة انى اطيل
طهور

ذبلي وامشى في المكان الفخر قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهور ما
اي الجنس

بعمل رواه مالك واحمد والترمذى وابو داود والدارمى وقال المرأة ام ولد لا براهم
الاخرين

بن عبد الرحمن بن عوف وعن المقدام بن عمدة يكرر قال نهى رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن ليس جلود السباع والركوب عليها رواه ابو داود والنمسائى وعن

ابي الملاعى بن اسامة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع
الهنلى

رواہ احمد وابو داود والنمسائى وزاد الترمذى والدارمى ان تفترش وعن ابى

اسامة انه كره ثمن جلود السباع رواه وعن عبد الله بن عكيم قال اتنا
الملاعى اى يبعها وشرعا

كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهابه ولا عصب رواه
الجلد مالم يدبح

الترمذى وابو داود والنمسائى وابن ماجة وعن عائشة رضى الله عنها ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت رواه مالك وابو داود

وعن ميمونة قالت مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون
اى يسيرون

شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اخذتم اهابها قالوا
اى مثل جرها او كونها ميتة منتفحة

انها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهورها الماء والقرظ رواه احمد وابو داود
ووقال سلم

وعن سلمة بن المحبق قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في غزوة تبوك
على اهل بيت فإذا قربة معلقة فسأل الماء فقالوا له يا رسول الله انها ميتة فقال

دباغها طهورها رواه احمد وابو داود * (الفصل الثالث) عن

امرأة من بنى عبد الأشهل قالت قلت يا رسول الله ان لنا طريقا إلى المسجد من ثلاثة

١) قوله اذا وطئ بكسر الطاء بعدها
همزة اى ترب ومسح وداس ذكره
صاحب المروقة شارح المشكوة .

٢) قوله ما بعده اى المكان الذي
بعد المكان الفخر بزوالي ما تشتبث
بالذيل من الفخر يابسا كذلك فالبعض
علماثنا وهذا التأويل متبعين على
تقدير صحة الحديث لانعقاد الاجماع
ان الثوب اذا صابه نجاسته لا يطهور
الا بالغسل بخلاف الحيفان فيه خلافا
فاطلاق التطهير مجازي كنسبة
الاسنادية .

٣) قوله والركوب اى عن القعود
عليها قال المظاهر هنا النهي يحمل ان
يكون نهي تحرير لأن استعمالها اما قبل
السباع فلا يجوز لأنها نجاسته واما بعد
فان كان عليه الشرف فهي ايضا نجاسته
لان الشرف لا يطهور بالسباع لأن السباع
لا يغير الشر عن حاله ويحمل ان يكون
نهي تنزيه اذا قلنا ان الشرف يطهور
بالسباع كما في الوسيط فان ليس
جلود السباع والركوب عليها من
داب المبارة وعمل المبردين فلا
يليق باهل الصلاح .

فكيف نفعل اذا مطرنا قالت فقال اليه بعدها طريق هي اطيب منها قلت بلى قال

- (١) قوله فمه بهنه اي ما حصل التنفس بتلك يظهره انسجاته على تراب هذه الطيبة قال مالك رح فيما روى ان الارض يظهر بعضها بعضا اثما هوان يطا الارض القرفة ثم يطأ الارض اليابسة النظيفة فان بعضها يظهر بعضا واما النجاسة مثل البول ونحوه يصيب الشوب او بعض الجسد فان ذلك لا يظهر الا الفسل اجماعا كما ذكره الطيبى
- (٢) قوله لا باس ببول ما يؤكل لجمه قال التووى في الروضة لنا لجمه ان يول ما يؤكل لجمه وروى طاهر هو منبه مالك واحمد وهو قول محمد من ائتنا ولجمه ور عموم حديث استنبطوا من البول فان عامة عناد القبر منه اخرجه الماكم عن ابي هريرة رض .

فمه بهذه رواه ابو داود وعن عبد الله بن مسعود قال كنا نصلى مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ولا نتوضأ من الموضى رواه الترمذى وعن ابي عمر قال كانت الكلاب تقبل وتذهب المسجد فزمان رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك رواه البخارى وعن البراء قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا باس ببول ما يؤكل لجمه وفي رواية جابر قال ما كل لجمه فلا باس ببوله رواه احمد والدارقطنى *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (باب المسع على الخفين)

ـ (الفصل الاول) ـ عن شريح بن هانئ قال سالت على ابن أبي طالب عن المسع على الخفين فقال جعل رسول الله صلي الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليليهن للمسافر ويوما وليله للمقيم رواه مسلم وعن أطغيرة بن شعبه انه غزا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم غزوة تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل الغاٹ فحملت معه اداة قبل الفجر فلما راجع اخذت اهريق على يديه من الاداة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة من صوف ذهب يحسر عن شعر يشت ذراعيه ف Paxac كم الجبة فاخراج يديه من تحت الجبة والقى الجبة على مكتبيه وغسل ذراعيه ثم مسع بناصيتيه وعلى العمامات ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهم ماقاني ادخلتهم طاهرين قست اتروهم

فسمع عليهم ثم ركب وركبت فانتهينا الى القوم وقد قاموا الى الصلاة و يصلى بهم عبد الرحمن بن عوف وقد رفع بهم ركعة فلما احس بالنبي صلي الله عليه وسلم ذهب صلي بهم ٣ اعم شعر الماء .

يتناول فارومي اليه فادرك النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه فلما سلم

قام النبي صلى الله عليه وسلم وقامت معه فركنا الركعة التي سبقتنا رواه مسلم *
فانتا اى صلبا

(الفصل الثاني) ﴿٤﴾ عن أبي بكرٌة عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه رخص لاما سافر ثلاثة أيام ولبابيون وللمقيم يوماً ولليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان

يمسح عليهما رواه الايثرم في سننه وابن خزيمة والدارقطني وقال الخطابي هو

صحيح الاسناد هكذا في المتنقي وعن صفوان ابن عسال قال كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفراً ان لا نتزع خفافينا ثلاثة أيام ولبابيون الامن جنابة
اى مساوين

ولكن من غائط وبول ونوم رواه الترمذى والنسائى وعن المغيرة بن شعبة قال

وضات النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك نمسح على الخف واسفله رواه ابو

داود والترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث معلوم وسالت ابادرة وعمدا

يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال لايس صحيح وكذا ضعفه ابو داود عنه انه

قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين على ظاهرهما رواه الترمذى

وابو داود عنه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح على الجوربين والنعلين

رواها احمد والترمذى وابو داود وابن ماجة * ﴿٥﴾ (الفصل الثالث) ﴿٦﴾

عن المغيرة قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين فقلت يا رسول الله

نسألك بل أنت نسيت بهذا أمرني ربى عزوجل رواه احمد وابو داود وعن

علي قال لو كان الدين بالرأى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه رواه ابو داود

للدارمي معناه *

١) قوله عن ابي بكره قال المصنف هو نفيع بن حارث يضم النون وفتح الفاء وسكون الياء قيل تدل يوم الطلاق بيكره واصل فكتاه النبي صلعم باي بكرة واعتقه فهو من مواليه ونزل البصرة ومات بهاستة تسع واربعين روى عنه خلف كثير ذكره في المرقا .

٢) قوله ولكن عطف على مقدمة يدل عليه الامن جنابة وقوله من غائط متعلق بمقدمة تقديره فننزع من جنابة ولا ننزع من غائط ولا بول ونوم .

٣) قوله اعلى الخف واسفله هكذا قال الشافعى مسح اعلاه واجب ومسح اسفله سنة وذكره اختلاف الائمه السنة ان مسح اعلاه الخف واسفله عند الثلاثة وقال احمد السنة ان مسح اعلاه فقط وان اقتصر على اعلاه اجزاء بالاتفاق وان اقتصر على اسفله لم يجزه بالاتفاق والمشهور عن ابيحنيفة كمنهاب احمد وذكر ابى الملك في شرح المصباح انه قال الشیعه الامام رض هذا مرسل لم يثبت اسناده الى المغيرة انتهى .

٤) قوله حدث معلوم لم يستدل عن ثور بن يزيد غير الويلد بن مسلم وكذا نقله السيد جمال الدين عن الترمذى والعلول على ما في كتب الاصحول هو ما فيه سبب خفي يقتضى ورده وقيل ما وهم فيه ثقة بعرف او تغير اسناد او زياادة او نقص يغير المعنى .

(باب التيم)

(١) قوله التيم هرلقة القصد قال الله تعالى ولاتيموا حيثما منه تتفقون وشرعا قصد التراب او ما يقام مقامه على وجه مخصوص ولاعتبار الفصل مفهومه اللغوى وجبت النية عندنا بخلاف اصله من الموضع والغسل ايضا الغسل بالماء طهارة حسية فلا يشترط فيه النية المخصوص الاجر والثواب بخلاف التيم فانه طهارة حكمة ذكره صاحب المرقا

(٢) قوله فضلنا على الناس بثلاث اي بثلاث فضائل لم تكن لهم واحدة منها لأن الأسم السابعة كانوا يقفون في الصلاة كيف اتفق ولم يجزاهم الصلاة الاف الكنائس والبيع ولم يجز لهم التيم وليس فيه انصراف خصوصيات هذه الآلة في الثالثة انه صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه خصائص امته شيئاً فشيئاً فيخبر عن كل منزل عند ازراه بما يناسبه

(٣) قوله فلم تصل لانه كان يتوقع الوصول الى الماء قبل خروج الوقت او لا عتقادان التيم انما هو من المثل الاصغر وهذا هو الظاهر وقيل انه لم يعلم الحكم ولم يتيسر له سؤال ذلك الحكم منه صلى الله عليه وسلم مرقا

الفصل الاول (٤) عن دينية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوتنا كصفوف الملائكة وجعلت لها الأرض كلها مساجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً اذا لم يجد الماء رواه مسلم وعن عمران

قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فضلى بالناس فلما انتقل من صلوته اشرف اذا هو برجل معزز لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان ان تصلى مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك منتفق عليه وعن عمار قال اى الزم وخذ اى اتم احده ابن حميد تذكر اما كما في سفر ابا وآمنة فلم تصل واما انا فمكنت فصلت فذكرت غلظيم فاجينا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفع فيها ثم مسح بهما وجهه وكفيه رواه البخاري ولمسلم نحوه وفيه قال انا يكفيك ان تضرب بيديك الأرض ثم تنفع ثم تمسح بهما وجهك وكفيك وعن ابي الجبيم بن الحارث بن الصمة قال مررت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد على حتى قام الى جدار فتحته بعضاً كانت ابي خدمة

معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد على ولم اجد هذه الرواية في الصحيحين ولا في كتاب الحميد ولكن ذكره في شرح السنة وقال هذا حديث صاحب المسايح حسن * (٥) **الفصل الثاني** (٦) عن ابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين

فإذا وجد الماء فليمسه بشره فإن ذلك خير رواه احمد والترمذى وأبوداود وروى
جلد ظاهر

النسائى نعوه الى قوله عشر سنين وعن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجالنا

حجر فشجه في راسه فاحتلم فسأل اصحابه هل تجدون لي رخصة في التيم قالوا مانجد
أي حجر

رسول الله صلى الله عليه وسلم لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمتنا على النبي صلى الله

عليه وسلم اخبر بذلك قال قتلواه قتلهم الله الآسالوا اذ لم يعلموا فانما شفاء العي

السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويغسل على حره خرة ثم يمسح عليها ويغسل

سائر جسء رواه ابو داود وروااه ابن ماجة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس

وعن أبي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلوة وليس معهما ماء

فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجد الماء في الرقت فاعاد احدهما الصلوة بوضوء ولم

يعد الآخر ثم اتيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرها ذلك فقال للنبي لم يعد

اصببت السنة واجرتك صلوتك وقال للنبي توضأ واعاد لك اجر مرتبين رواه ابو

داود والدارمى وروى النسائى نعوه وقىروى هو وابو داود ايضا عن عطاء بن

بسار مرسلا ص (الفصل الثالث) ص عن أبي الجهم بن المارث

بن الصمة قال اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو بير جمل فلقيه رجل فسلم

هو ابو الجهم المارث

عليه فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على المدار فمسح بوجهه ويديه

ثم رد عليه السلام متყف عليه وعن عمار بن ياسر انه كان يحدث انهم تمسحوا

تمسحوا

وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلة الغجر فضرموا باكفهم الصعيد

ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ثم عادوا فضرموا باكفهم الصعيد مرة اخرى فمسحوا

بايديهم كلما الى المناكب والاباط من بطون ايديهم رواه ابو داود ص

١) قوله قتلواه استد القتل اليهم لأنهم

تسببوا بتكليفهمه باستعمال الماء مع وجود الجرح في رأسه ليكون ادل

على الانكار عليهم

٢) قوله قتلهم الله انما قاله زجرا

وتهدى واخذ منه لا قدر ولا فدية على

المفتى وان افتى بغير الحق

٣) قوله الاسوال بايقاع المهمزة وتشديد

اللام حرف تحضيض دخل على

الماضى فافاد التذبذب وإذا ظرف

فيه التعليل وبدل عليه رواية اذ

وهي الأصح من المستحبين مرقة

٤) قوله لك الاجر مرتبين اى لك

اجر الصلوة كرتدين باى كلامنها صحيحة

ترتب عليها مثوبة وان الله لا يضيع

اجر من احسن عملا وفيه اشارة الى ان

العمل بالاحوط افضل كاما قال صلى الله

عليه وسلم دع ما يرببك الى

مالا يرببك مرقة

٥) قوله بير جمل بالإضافة اى من

جانب الموضع يعرف بذلك وهو معروف

بال مدينة وهو يفتح الجيم والميم

٦) قوله فمسعوا بآيديهم الى آخره

قال القاضى البيضاوى اليد اسم

للعضو الى المنكب وماروى انه صلى

الله عليه وسلم تيمم ومسح اى يديه

الى مرقبيه والقياس على الوضوء

دليل على ان المراد بالايدي هنا

الى المرافق يعني بالقياس قياس

الفرع على الاصل والله اعلم

(باب الغسل المسنون)

(الفصل الأول) عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء احدكم الجمعة فليغسل منتفع عليه وعن أبي سعيد الحنفي قال قال

أي صلاتها

رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل يوم الجمعة واجب على كل مختلط متفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغسل في كل

بالغ

أي لابت ولازم احرى ولا ينقض ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه رأسه وجسمه متفق عليه - (الفصل الثاني) -

عن ثوره بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة

فبها ونعمت ومن اغسل فالغسل افضل رواه احمد وابو داود والترمذى والناسى

والدارمى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا

فليغسل رواه ابن ماجة وزاد احمد والترمذى وابو داود ومن حمله فليغسلها وعن

استغفارها

عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل من اربع من الجناية

أي يامر بالاغتسال

ويوم الجمعة ومن المجاهدة ومن غسل الميت رواه ابوداود وعن قيس بن عاصم انه

المحروم

اسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغسل بماء وسدر رواه الترمذى وابوداود

والناسى * (الفصل الثالث) عن عكرمة قال ان ناسا من اهل

العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اترى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكن اظهر وخير

لن اغسل ومن لم يغسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس

مجودين يلبسون الصوف ويعلمون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف

انما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك

١) قوله الغسل بالفتح مصدر وبالكسر ما يغسل به وبالضم غسل مخصوص وهو المراد هنا مرقة .

٢) قوله واجب اي ثابت لا ينبغي ان يترك لا انه يأثم تاركه خلافا لمالك قيل هذا وامثاله تأكيد للاستعجاب كما يقال رعاية فلان علينا واجبة .

٣) قوله فيها ونعمت هذا كلام يطلق للتوجيه والتخصيص وتقديره فأهل بذلك الفعلة ونعمت الفعلة هي درر وروى عن الاصحى فبالسنة اخذ ونعمت الحصلة .

٤) قوله عريش العريشة البيت الذي يستظل به .

١) قوله وكفوا اي كفاهم الله باستغاثتهم وباعطائهم الحدم وسع مسجدهم من كل جانب قال ابن حجر وسعه النبي صلى الله عليه وسلم في آخر عمراه . ٢) قوله وذهب بعض الذي وحمة التعبير بالبعض الذي المراد به الاكثر كما هو ظاهر الامتناط في الاخبار لأن بعضه ربما تساهل في ازالته فادي غيره من يشعر بذلك ثم ظاهر خلو كلام ابن عباس ان الغسل كان في اول الاسلام

واجبا لكترا الايذاء بالر狼اج الكريمه
ثم لما خفت نسخ وجوبه فان صع هذا
به يجمع بين الاحاديث السابقة .

٣) قوله باب الميضر لما فرغ من ذكر
الغسل المسنون ذكر ما يوجب الغسل
المفروض فان انقطاع الميضر سبب
يوجب الغسل وهو في اللقة مصدر راض
وفي الشرع دم منفضه رحم امرأة سليمية
من الداء والصغر وحكمه ان يمنع صومها
وصلبة ونحوهما ويقضى هولاهي واصل
الباب قوله تعالى وبسئلونك عن
الميضر وقوله صلى الله عليه وسلم هذا
شيء كتبه الله على بنات آدم رواه
الشيخان وبما فيه من العموم رد له ااري
على من قال اول مارسل الميضر على
على نساعتي اسرائيل قال ابن الرفعة
قيل ان امنا حواء لما كثرت شجرة
الحنطة وادمتها قال الله تعالى لادميينك
كم ادميتها وابنلها بالميضر هي
وجميع بناتها الى الساعة .

٤) قوله افلان جامعون الخ التقديرين
الانعز لمون فلا يجتمع معهن في الاكل
والشرب والبيوت يزيد ان المراقة
للمؤلقة وقيل خوف ترتيب ذلك
الضرر الذي يذكره .

٥) قوله فاتزر المعنى فاعقد الازار
في وسطي وهذا يدل على جواز
الاسنة باعتماد ما يتفق الازار دون ما تختلف
قاله ابو حنيفة ومالك الشافعي في قوله
المجيد ولعل قوله صلى الله عليه وسلم
كان رخصة و فعله عن ريمة تعليمها للامة
لانه احוט فانه من يرتع حول المجنى
يوشك ان تقع فيه

٦) قوله واتعرق العرق بفتح العين
وسكون الراء اي آخذ اللحم من العرق
باسنانه وهو عظم آخذ معظم اللحم منه
وبقيت عليه بقية والمراد هنا العظم
الذى عليه اللحم وهذا يدل على جواز
مواكلة المائض ومجاسته وعلى ان اعضاها من اليك والغم وغيرها ليس بمجوسة واما نسب
الى ابي يوسف من ان بلدهما نجس غير صحيح ذكره في المراقة .

الصوف حتى صارت منهم رياح اذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى

الله عليه وسلم تلك الرياح قال ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغسلوا ولم يمس

احدهم افضل ما يجد من دنهه وطيبة قال ابن عباس ثم جاء الله بالغير ولبسوه غير
ای بلال ٢٧٣٩

الصوف وكفوا العمل وسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يوذى بعضهم بعضا
ای بـ ٢٧٣٨

من العرق رواه ابو داود *

(باب الحيض)

١) (الفصل الاول) عن انس بن مالك قال ان اليهود كانوا اذا

حضرت المرأة فيهم لم يراكلوها ولم يجامعوهن في البيوت فسأل اصحاب النبي صلى الله
اي لم يساكنوهن ولم يخالطوهن

عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى وبسئلونك عن الميضر الآية فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح فباع ذلك اليهود فقالوا ما يرد هذا
من المواركة والملاحة والمخاجة الحديث

الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنها فيه فجاء اسيد بن حضير وعبد بن بشر
ای يترك ٣

فقلا يا رسول الله ان اليهود يقول كذا وكذا افلأ نجامعنهم فتغير وجه رسول الله صلى
لانسانهن

الله عليه وسلم حتى ظننا ان قد وجد عليهم فغير جا فاستقبلتهما هدية من لبن الى
غضب خوفا من الزراقة في الغضب بياتية

النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهما فسقاهم فعرفنا انه لم يجد عليهما رواه
لم يغب

مسلم وعن عائشة قالت كنت اغسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اثناء واحد

وكلانا جنب وكان يأمرني فاتزر فيبشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه الى وهو
ای فيينا جبني

معنکف فاغسله وانا حائض متفق عليه وعنها قالت كنت اشرب وانا حائض

ثم اناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيشرب واتعرق العرق

(وأنا)

وأنا حاڻض ثم أناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع في رواه مسلم

وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ينكى^{*} في مجرى وانا حاڻض ثم يغرا

القرآن منتفع عليه وعنهما قالت قال لي النبي صلى الله عليه وسلم نا وليني الحمرة
اعطيني

من المسجد فقلت أني حاڻض فقال إن حيضتك ليست في بذك رواه مسلم وعن

ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في مرط بعضه

على وبعضه عليه وأنا حاڻض منتفع عليه - (الفصل الثاني) - م عن

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أني حاڻضا أو امرأة في دبرها
جامعها

أوكاهنا فقد كفر بما انزل على محمد رواه الترمذى وأبن ماجة والدارمى وفي

روايتهما فصدقه بما يقول فقد كفر وقال الترمذى لأنعرف هن[الحديث الانكى] حكيم
إلى الآخرين

الاثرم عن أبي تميمة عن أبي هريرة وعن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله ما

يحل لى من امرأى وهى حاڻض قال ما فوق الازار والتلعف عن ذلك افضل رواه

رزين وقال عمى السنة استناده ليس بقوى وعن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا وقع الرجل باهله وهى حاڻض فلينتصدق بنصف دينار رواه
اعتبابا

الترمذى وابوداود والنمسائى والدارمى وأبن ماجة وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال اذا كان دما احمر فدينار وإذا كان دما اصفر فنصى دينار رواه الترمذى *

إلى المؤمن

- (الفصل الثالث) - م عن زيد بن أسلم قال ان رجال سال

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لى من امرأى وهى حاڻض فقال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم تشدى عليهما ازارهائم شانك باعلاها رواه مالك والدارمى

مرسلا وعن عائشة قالت اذا حضرت نزلت عن المثال على المصير فلم تقرب

أى دراشه

الرسال حذف الماءوى وذكر لصحاوى وهو حججه عندنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ندن منه حتى نظير رواه أبو داود *

(باب المستحاضة)

(الفصل الأول) عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت ناظمة

بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أني امرأة تستحاض

فلا أظهر أفادع الصلوة فقال لامرأتك عرق وليس بحيف فلما أقبلت حبيبتك فدعى
أبي ترك

الصلوة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلى متყق عليه *

(الفصل الثاني) عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت أبي

حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان دم الحيف

فانه دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة فإذا كان الآخر فتوضاً وصلّ
أي الاستحاضة

فإنما هو عرق رواه أبو داود والنسائي وعن أم سلمة قالت إن امرأة كانت تهراق

الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستنقذت لها إسلامة النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والإيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان
لتذكر

يصيبيها الذي أصابها فلتترك الصلوة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغسل ثم
أي قرحة تحيضها

لتستنفر بثوب ثم لتصل رواه مالك وأبو داود والدارمي وروى النسائي معناه وعن

عدي بن ثابت عن أبيه عن جده قال يحيى بن معين جد عدى اسمه دينار عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة تبع الصلوة أيام اقرائها التي كانت تحيض فيها

ثم تغسل وتتوضاً عند كل صلوة وتصوم وتصلى رواه الترمذى وأبو داود وعن حمزة

بنت جحش قالت كنت استحاض مهيبة كثيرة شديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم

١) قوله فإنه دم أسود لا شئ أنه باعتبار الأغلب والأفانه قد يكون دم الحيف غير أسود .

٢) قوله يعرف اي تعرفه النساء باعتبار لونه وثخانته كما يعرفنه باعتبار عادته وقيل تعرف بالفوقانية على الخطاب والصواب أنه بالتحفانة على المجهول أذلو أزيد الخطاب

لغير تعرفين على خطاب المؤثر

٣) قوله فاما هو عرق اي يخرج من عرق في فم الرحم فليس فيه قدرة الحيف فلا يمنع الصلوة منه .

٤) قوله تهراق الدم الدمام مرفوع لكونه مسندا إليه والآلاف والآلام بدل من الإضافة والتقدير يهراق دمهما او لكونه بدل من الضمير في تهراق واما منصوب على انه معمول به لمقدر كانه قيل ما يهراق فقيل تهريق الدم وقال زين العرب منصوب على النشبيه بالمعنى قوله

في الصفة المشبهة او على التبيير وان كانت معرفة على تقيير زيادة اللام وقال صاحب الإزهار على انه

مفعلن به بان يكون يهراق في الأصل يهريق على العلوم ابدل كسرة الراء فتفه وانقلبت الياء الفاعلي لفظ من قال في ناصية ناصمة قال بعض

الشاربين هنا التوجيه عار عن النكف المذكور في تصحيح النصب قاله

الرافعى لعل

٥) قوله لتنستنف قال في النهاية في معنى الاستئثار هو ان تشكر جهها بخرقة عريضة بعد ان تتعشى قطعاً

وتوثق طرفيها في شيء تشهد على وسطها فتمنع بذلك سيل الدم .

- (١) قوله فتلجمي اى شدی للجام يعني خرقة على هیئة اللجام كالاستنفار ^٢) قوله انما ایج ذجا من نیج الماء والتم لازم ومتعد اى انصب او اصبه فعلى النافن تكريه ایج السدم وعلى الثاني اسناد الشج الى نفسها للمبالغة اى يسیل دمی سیلا فاحشا (٣) قوله وان قویت عليهما اى على الامرين بان تقدی على ان تفعلي ایهما شئت لعات ^٤) قوله اوبیعة ایامل لیس اوللشک ولا للتخیر بل المراد اعتبری ماوافقک من عادات النساء المائلة لك المشاركة لك في السن والقرابة ولسکن مكانها كانت مبتدأة فامرها باعتبار غالب عادات النساء ^{کذا} اختار الطبیی في توجیهه ومنهم من ذهب الى ان اوللشک من بعض الرواة وانما يكون النبي صلعم قد ذكر احد العددین اعتبارا بالغالب من حال نساء قومها وقال التوری بشئ ویحتمل انها اعتبرته بعادتها قبل ان يصيروا ما اصابها ومنهم من قال ان ذلك من قول النبي صلعم وقلخیرهابین کلواحد من العددین على سبیل النعری والاجتهاد ^٥) قوله في علم الله اى رجوعك الى تلك العادة مندرج فيما اعلمك على لسان اوف جملة ماعلم الله وشرعه للناس ^٦) قوله فصلی الخ فهذا اول الامر بين المأمور بهما وثاني الامرين ان تغتسل فيها ما عندك كل صلوة فرادی واما بالاجماع بين صلوت الظهر والعصر وصلوتي المغرب والعشاء ولو كان الاول من هذين الصورتين اعني الاغتسال عند كل صلوة اشی واصعب نزول رسول الله صلعم الى الثنائي اعني اجمع بين الصلوتين ^٧) قوله ان قدرت على ذلك تكريه شارة الى انه فيه مشقة وان كان الغسل لكل صلوة اشق ^٨) قوله وهذا اعجب الامرين الى الشارة الى الجمع بين الصلوتين في الغسل والامور الاخر الغسل لكل صلوة لعات ^٩) قوله لنجلس بلفظ الامر ^{١٠}) قوله فادارات صفاره بضم الصاد بمعنى الصفرة ^{١١}) قوله فوق الماء يعني اذا قرب وقت العصر وطفق ينهمي وقت الظهور فان في هنا الوقت يتغير شعاع الشمس بل من ابتداء زوالها متغرب الى الصفرة وهذا غير اصفار الشمس في آخر وقت العصر الذي يكره فيه العصر مرقة
- استفتحیه وأخبره فوجده في بيت اختی زینب بنت جحش فقلت يا رسول الله اني استخاض حیضه كثیرة شدیة فماتابرني فيهاقد منعني الصلوة والصيام قال انعت لك الكرسف ^١ اصف اقطلن استفهامی
- فانه يذهب الدم ^٢ قال هواكثر من ذلك قال فتلجمي ^٣ قال هواكثر من ذلك ^٤ من ان نقطع بالسفر من خروجه ^٥ قال فاتخفی ثوبا ^٦ قال هواكثر من ذلك ^٧ انما ایج ذجا فقال النبي صلی الله علیه من ان دمنه ^٨ ای ثوبا مطلقا مرقة ^٩
- سلم سامرک ^{١٠} بامرین ایهما صنعت اجزا عنك من الآخر وان قویت عليهمما فانت ^{١١} الیین للتأکید ^{١٢} تکین
- اعلم قال لها انما هذه رکضة من رکفات الشیطان فتحیض سنة ایام او سبعة ایام ^{١٣} بحالک ای الشجۃ او العلة ^{١٤} ای انزعی ایکم الحیض وعلی نسکحاشا ^{١٥} علم الله ثم اغتنسی حتى اذا رأیت انك قد طهرت واستنقات فصلی ثلثا وعشرين ^{١٦} ای بالوضوء عند كل صلوة ^{١٧} ليلة او اربعا وعشرين ليلة واياما وصومی ^{١٨} فان ذلك يجزیك وكذا فافعلی كل ^{١٩} ^{٢٠} ^{٢١}
- شهر كما تحيض النساء وكما يظہرن میقات حیضهن وظہرهن وان قویت على ان تؤخرین الظہر وتعجلین العصر فتغتسلین وتجمعنین بين الصلوتين الظہر والعصر وتوؤخرین المغرب وتعجلین العشاء ثم تغتسلین وتجمعنین بين الصلوتين فافعلی وتحتغسلین مع الفجر فافعلی وصومی ان قدرت على ذلك ^{٢٢} قال رسول الله صلی الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الى رواه احمد وابو داود والترمذی ^{٢٣}
- (الفصل الثالث)** ^{٢٤} عن اسماء بنت عمیس ^{٢٥} قالت قلت يا رسول الله ان فاطمة بنت ابی حبیش استحبست مثل کذا وكذا ^{٢٦} فلم تصل فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم سبحان الله ان هذا من الشیطان لنجلس في مركن فاذارات الاستھانته ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} صفاره فوق الماء فلتغتسل للظہر والعصر غسلا واحدا وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا وتغتسل للفجر غسلا واحدا وتوضأ في ما بين ذلك رواه ابو داود وقال روى معاذ عن ابن عباس لما اشت علیها الغسل امرها ان تجمع بين الصلوتين ^{٣١}

١) قوله طرف النهار قيل صلوة الفجر والظهر طرف وصلوة العصر والمغرب طرف وجعل المغرب فيه تغليب او عجز المعاورة وكذا جعل الظهر طرفا لا يخلو عن مجاز مرقة ٢) قوله اني اصبت حدا اى موجبه ظاهره انه ارتكب كبيرة وقد حكم صلعم بغيرهانه بواسطه صلوته معه الا ان يقال زعم الرجل انه يجب الحد ما يشمل التعزير وايضا الظاهر من عدم سواله صلعم وتنبئه انه فعل صغيره او كبيرة ان المغفرة يعما الا ان يقال

انه علم صلعم بالغرابة او الوحي انه لم يصب حد افال ذلك لم يسأله ولذلك ايضا قال الرجل اقم في كتاب الله اى اقم بما يكون من شاني هذا كان وغيره فاقهم اقول وبالله التوفيق والعصمة هل هذامن خصوصيات الصلاة معه صلعم ولذلك قال الياس قد صليت معنا والمحدث السابق في الصلاة مع غيره لمعات

٣) قوله اى الاعمال احب الى الله قال التور بشئي اختلاف الاحاديث الواردة في افضل الاعمال واجبها الى الله سبحانه وتعالى ففي هذا الحديث هكذا وفي حديث ابي ذر اى الاعمال خير قال اليمان بالله وجاهاد في سبيل الله وفي حديث ابي سعيد اى الناس افضل

قال رجل يجاهد في سبيل الله الى غير ذلك من الاحاديث ووجه التوفيق انه صلعم اجاب لكل بما يوافق عرضه وما يرغب فيه او اجاب على حسب ما عرف من حاله وبما يليق له واصلح له ترقيفا على ما مخلف عليه ولقد يقول الرجل خير الاشياء كذا ولا يزيد تفضيله في نفسه على جميع الاشياء ولكن يزيد انه خيرها في حال دون حال اخر كما يقال في موضع يحمد فيه السكوت الاشى افضل من السكوت وفي موضع

يحمد فيه الكلام الاشى افضل من الكلام نقله الطيبى والاحسن ان ينزل ان المراد احب وافضل في باب فالصلوة بالليل في باب العادة البذنية والمدققة في باب الجود والواسعة وافتضاء السلام في باب النوازع والجهاد في باب اعلاه

كلمة الدين وعلى هذا القيد وقد قيل مثل هذا في تسمية قصة يوسف الكثف تقدر تكراره مائة بية وبده

الكتف ترك الصلاة رواه مسلم ٤) (الفصل الثاني) ٥) عن متقد علية وعن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين

الكتف ترك الصلاة تقدر تكراره مائة بية وبده قوله ترك الصلاة في الحدائق وبنها في تركها دخل الحدائق حول السكارى ودانه

على ما قاله العماماء من ان الصلاة افضل العبادات بعد الشهادتين ويوازن الخبر الصحيح الصلاة خير موضع اي خير عمل وضعه لله عباده

ليتقرروا اليه مرقة ٥) قوله برا والوالدين يعني او احد ما فيه اشاره الى قوله تعالى وقضى ربكم ان لا تعبد الا ابا ووالوالدين احسانا ولنقارن من صلبي الصلاة الممس ودعا للوالدين بالغفرة عقيب كل صلاة فقد ادى حق الله وحق والديه مرقة

كتاب الصلاة

(الفصل الاول) ٦) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم الصلوتان الخميس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مفترات لما بينهن

اذا اجتنبت الكبائر رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم

لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا هل يبقى من درنه شيء قالوا لا

يبقى من درنه شيء قال فال ذلك مثل الصلوتان الخميس بمحواله بين الخطابي منافق عليه

وعن ابن مسعود قال ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتي النبي صلى الله عليه

وسلم اخبره فانزل الله تعالى واقم الصلاة طرف النهار وزلفا من اليل ان المسنات يذهبون

اي ساعات

السيئات فقال الرجل يارسول الله أى هذا قال لجميع امني لكم وفرضوا على من عمل الصنائع خير مبتدا

بها من امني منافق عليه وعن انس قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبت اى بهذه الآية

حدا فاقمه على قال ولم يسأله عنه وحضرت الصلاة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام الرجل فقال يارسول الله

انني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال الياس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله

قد غفر لك ذنبك او حدك منافق عليه وعن ابن مسعود قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اى الاعمال احب الى الله قال الصلاة لوقتها قلت ثم اى قال بر

الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بين ولو استزدته لزادني

منافق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين

الكتف ترك الصلاة رواه مسلم ٦) (الفصل الثاني) ٧) عن

يحتفل اى بترك الصلاة بالحدائق وبنها في تركها دخل الحدائق حول السكارى ودانه

على ما قاله العماماء من ان الصلاة افضل العبادات بعد الشهادتين ويوازن الخبر الصحيح الصلاة خير موضع اي خير عمل وضعه لله عباده

ليتقرروا اليه مرقة ٨) قوله برا والوالدين يعني او احد ما فيه اشاره الى قوله تعالى وقضى ربكم ان لا تعبد الا ابا ووالوالدين احسانا ولنقارن من صلبي الصلاة الممس ودعا للوالدين بالغفرة عقيب كل صلاة فقد ادى حق الله وحق والديه مرقة

عبدة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات افترضهن
الله تعالى من احسن وضرعهن وصلاهن لرقوهن واتم ركوعهن وخشوعهن كان له على
فوقهن
الله عهد ان يغفرله ومن لم يفعل فليس له على الله عهد ان شاء غفرله وان شاء
عذبه رواه احمد وابو داود وروى مالك والنسائي نحوه وعن ابي امامه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكوة اموالكم
وطيعوا ذا امركم تدخلوا جنة ربكم رواه احمد والترمذى وعن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا ولادكم بالصلوة وهم
ابناء سبع سنين واضربوهم عليهم وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع
رواہ ابو داود وکذا رواه في شرح السنة عنه وفي المصايیح عن سبیر بن معبد وعن
بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن
المیتات المؤکد بالامان ایین المتناغم
تركها فقد كفر رواه احمد والترمذى والنسائى وابن ماجة *
ای ظاهر الكفر
الفصل الثالث عن عبد الله بن مسعود قال جاء رجل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني عالبت امرأة في أقصى المدينة
ای لاعيتها
واني اصبت منها مادون ان امسها فانا هذا فاقض في ما شئت فقال له عمر لقد
مورمة ای مادون ان امسها
سترك الله لو سترت على نفسك قال ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيئاً
تضحيتها للمني
وقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلى الله عليه وسلم جلا فدعاه وتلا عليه هذه
ای ارسل عقنة ای قلماه سبک تسلمه داد الله تعالى سبکه شیخ او اهل داده الله
الایة واقم الصلوة طرق النهار ورلغا من الليل ان المتناثت يلجهن السیمات ذلك
ای سمحون الصفار
ذكرى لئندا کرین فقال رجل من القوم يائی الله هذالم خاصة فقال بل للناس كافة
رواہ مسلم وعن أبي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج زمان الشفاء والورق

يتهافت فاخد بغضنين من شجرة قال فجعل ذلك الورق يتهافت قال يا باذر قلت
يتساقط اى طلاق

لبيك يا رسول الله قال ان العبد المسلم ليصلى الصلوة بربها وجه الله فتهافت

عنه ذنبه كما تهافت هنا الورق عن هذه الشجرة رواه احمد و عن زيد بن غال

الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى سجدةتين لا يسهو فيهما اغفر

الله له ما تقدم من ذنبه رواه احمد و عن عبد الله بن عمر و بن العاص عن النبي
الله عليه وسلم قديماً الصاغر

صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلوة يوماً فقال من حافظ عليها كاذهن نوراً وبرهاناً
اي صلوته او محافظته

ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكون له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة وكان يوم

القيمة مع قارون و فرعون وهامان وابي بن خلف رواه احمد والدارمى والبيهقى في
الذى منه مالعنة الطاعة الذين جعلهم بالاهمال المقصورة

شعب الایمان وعن عبد الله بن شقيق قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يرون شيئاً من الاعمال ترك كفر غير الصلاة رواه الترمذى وعن ابى
البراء قال اوصانى خليلى ان لا تشرك بالله شيئاً وان قطعت وحرقت ولا تترك
الاعقدون

البراء قال اوصانى خليلى ان لا تشرك بالله شيئاً وان قطعت وحرقت ولا تترك
الصلوة مكتوبة متعمداً فمن تركها متعمداً فقد برئت منه النية ولا تشرب الحمر فانها

فانها من العيادات ونهاية السبات

مفتاح كل شر رواه ابن ماجة *

(باب الموأيت)

(الفصل الاول) عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطولة مالم

يحضر العصر وقت العصر مالم تصرف الشمس وقت صلوة المغرب مالم يغب الشفق
بيان رأيك بال سابقه

وقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط وقت صلوة الصبح من طلوع الفجر مالم

النمة لدخولهم في عهد المسلمين وامانهم قال في المراقة قوله برئت منه النية كنایة عن الكفر (طبع)

تغليظاً قاله الطيبى والمراد منه الامان من التعرض بالقتل والتعذير .

١) قوله وبرهاناً اى حجة واضحة على ايمائه ذكره في المراقة .

٢) قوله ونجاة ذات نجاة او جعلت نفسها نجاة وبالغة كرجل عدل .

٣) قوله مع قارون الخ قال الطيبى فيه تعريض بان من حافظ عليها

كان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وقيل في وجه تقديم

قارون على فرعون لانه كان يغوى الناس مع قطعه رغم موسى عليه السلام وقوله مع قارون كنایة عن دخول النار وان اختالف العال

وكيفية العذاب .

٤) قوله غير الصلوة استثناء المستثنى منه الصغير الرابع الى شيء قال

الطيبى ثم المصر يفيد ان تدرك الصلوة عند هم كان من اعظم الوزر واقرب الى الكفر مراقة .

٥) قوله لا تشرك بالله شيئاً اي بالقلب او لسانه ولو سرعا

فيكون وصية بالافضل فاندفع ما قال جماعة ان الاكراد بالقتل والتعذير

فضلاً عن غيرهم الاجوز التلطف بكلمة الكفر فانا لانسلم دخول هذه الصورة

في الحديث لأن احداً لا يقول ان التلطف بكلمة الكفر للكرامى

شراكاً بدليل ان القائدين يتحرى

التلطف لا يقولون انه كفر على ان قوله تعالى الامن اكره وقلبه مطمئن

بالايمان صريح في الحال ذكره في المراقة .

٦) قوله فقد برئت منه النية قال في النهاية ان لكل احد من الله

عهداً بالحفظ والكلامية فإذا القى بين

الى التملكة او فعل ما حرم الله عليه او خالف ما امر به خذلته ذمة الله

تعالى ومعنى النية العهد والامان والثمان والمرارة والمحف وسمى اهل

النمة لدخولهم في عهد المسلمين وامانهم قال في المراقة قوله برئت منه النية كنایة عن الكفر (طبع)

١) قوله بين قرن الشيطان فيه وجوه اقربها واصوبها الذى يواقف الاحاديث الاجر المواردة في هذا الباب ان المراد بقرينه تاحتنا رأسه فانه ينتصب قابينا وجه الشمس ويدلى رأسه اليها وقت الطلوع والغروب فيكون في مقابلة من يعبد الشمس فينقلب سجود الكفار للشمس عبادة له ويجتمل لنفسه لاعوانه انهم يسبدون له فنهى النبي صلعم امته عن الصلوة في هذين الوقتين ليكون صلوة من يعبد الله في غير وقت عبادة من يعبد الشيطان لمعات .

طلع الشمس فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة فانها طلعت بين قرن الشيطان رواه مسلم وعن بريدة قال ان رجل سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوة فقال له صل معنا هذين يعنياليومين فلما زالت الشمس امر بلا لا فاذن ثم امره فاقام الظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما ان كان اليوم الثاني امره فابرد بالظهر فابرد بها فانعم ان يبرد بها وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق الذي كان وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها ثم قال اين السائل اي اوقتها وقت الصلوة عن وقت الصلوة فقال انا يا رسول الله قال وقت صلوتك بين ماراثم رواه مسلم

(الفصل الثاني) عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امني جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت

قبل الشراك وصلى بي العصر حين صار ظل كثيئ منه وصلى بي المغرب حين هوا من مور العمل الذي على وجهها في هذا المقام يصلي طوبل لايسمه هذا القرطان افطر الصائم وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام محمد انصام على

والشراب على الصائم فلما كان الغد صلى بي الظهر حين كان ظله مثله وصلى بي العصر حين كان ظله مثله وصلى بي المغرب حين افطر الصائم وصلى بي العشاء الى

ثلث الليل وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت الى فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبيلك والوقت ما بين هذين الوقتين رواه ابو داود والترمذى *

(الفصل الثالث) عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئاً فقال له عرفة اما ان جبرئيل قد نزل فصلى امام رسول الله صلى الله

٢) قوله هذا وقت الانبياء من قبيلك قال ابن حجر هذا وقت الانبياء باعتبار التوزيع بالنسبة لغير العشاء اذ جموع هذه الحمس من خصوصياتنا اما بالنسبة اليهم فكان ماعدا العشاء متفرقـاً فيما يفهم اخـرـجهـ ابوـداـودـ فيـ سنـهـ وـقـيـلـ المـخـصـوصـ بـنـاـ وـجـوـبـ صـلـوةـ العـشـاءـ وـمـنـ قـبـلـنـاـ كـانـواـ يـصـلـونـ العـشـاءـ نـافـلـةـ .

عليه وسلم فقال له عمر أعلم ما تقول يا عزرا وله فقال سمعت بشير بن أبي مسعود يقول سمعت
٣

ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقول نزل جبرئیل فامنی فصلیت معه

ثم صلیت معه ثم صلیت معه ثم صلیت معه يحسب باصبعه خمس صلوات متقدمة

عليه وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كتب الى عماله ان اهام اموركم عندي

الصلة من حفظها وحافظ عليها حفظدينه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع ثم كتب ان صلوة

الظهران كان الفى ذراعة الى ان يكون ظل احدكم مثله والغصر والشمس مرتفعة

بieder نقية قدر ما يسيرراكب فرسخين او ثلاثة قبل مغيب الشمس والمغرب اذا

٢٢٥ غابت الشمس والعشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فمن نام فلانامت عينه فمن

نام فلانامت عينه فمن نام فلانامت عينه والصبح والنجوم باديء مشتبكة رواه مالك وعن

الشكور للتأكد او لا تدرك خوال الشفق ظاهرة عنده

ابن مسعود قال كان قبر صلوة رسول الله صلی الله علیہ وسلم الظهر في الصيفي ثلثة اقدام

من الايه

الى خمسة اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام رواه ابو داود والنسائي *

باب تعجيل الصلوة

(الفصل الاول) عن سیار بن سلامة قال دخلت انا وأبي

على ابي بَرْزَةَ الْأَسْمَى فَقَالَ لِهِ أَبِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي

المكتوبة فَقَالَ كَانَ يَصْلِي الْمَجِيرَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأَوَّلَ حِينَ تَدْمِضُ الشَّمْسَ وَيَصْلِي
مفروضة تسمونها لانا او صلوة ثورت وصلوة

العصر ثم يرجع احدثنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسخت ما قال في

المغرب وكان يستحب ان يؤخر العشاء التي تدعونها العنة وكان يكره النوم قبلها

والحديث بعدها وكان يعنقل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالسدين
اي في الصبح

او يخسرف او يلاطف الى مؤمن

١) قوله بصائر الوجه قال في النهاية
الوجه والهاجرة اشتداد الحر في نصف
النهار ذكره في المراقة .

٢) قوله تلخص بفتح الماء من
دحست رجله اذا زلت اي تزول
عن وسط السماء الى جهة الغرب لأنها
اذا انحطت للزوال كلها دحست
وقال ابن ملك وتبعه ابن هجر غرض
الراوى ان يعرف المخاطبين ان
الوجه والليل والظهر واحد .

٣) قوله والشمس حية اي صافية
اللون عن التغير والاصفار فان كل
شيء ضفت قوته فكانه قدما .

(١) قوله اذا وجبت اى سقطت الشمس في المغيب قال ابن ماجه وهي معلومة من السياق كقوله تعالى حتى توارت بالمراد وهذا غفلة منه عن ذكرها في قوله والشمس حية قال في الفايق اصل الوجوب السقوط قال تعالى فاذا وجبت جنوبها المراد بسقوطها غيبة جميعها مرقة (٢) قوله باظها في الباء زادته وهي جم الظفيرة من النهار واراد بها الظهر وجمعها زاده لظهور كل يوم مرقة .

(٣) قوله على ثيابنا الظاهرة للناس
الملبوسة فالحديث يدل على جواز
المسجدة على ثوب المصلى كما ذهب
إليه أبو حنيفة فوجهة على الشافعى
في عدم تجوبه السجدة على ثوب
وهو لا يبس أو أول الحديث بان المراد
هذا الغرب الغير الملبوس

(٤) قوله فابردو بالصلة اختلقوه
المراد بالابرار فقال بعض الناس
المراد بالابراد بالظهور ادئها في
اول الوقت وبرد النهار اوله هنا
الناویل ليس بصواب لأن الابرار في
الاحاديث ذكر لبيان ما افتخاره
صلى الله عليه وسلم من الوقت
في الخراف او ان المرء يطلع عليه
صلع ذلك يقول فان شدة الحر من
فيج جهنم وما سبق في باب الواقع
من قول الرأوى فانعم اي زاد على
الابرار وبالغ فيه بهذا يتطلب ايضا
ما ذكره الشافعية ان المراد بالابراد
الصلوة وقت الزوال وأنه ينكسر
فيه وهيچ الحر فهو برد بالإضافة الى
آخر الظفيرة .

(٥) قوله اكل بعضى بعضا كيابة عن
اختلاط اجزاها وازدهارها كانه يقصد
كل جزء النكبة في مكانه والمراد من
نفسها لهاها وخروج مابرز منها
كالتفس من الحيوان .

(٦) قوله الى العولى جمع عالية وهي
المواضع في جانب المدنية في
جانب مسجد النبي قريطة ولا يخفي
انه لا يدرك ان النهاية كان راكبا
او ما شيا وعلى تقدير المشي بالسرعة
او البطء وحال النهاية بالقومة
والضعف ولا يظهر ايضا بای نامية
من العوالى كان النهاية وبالجملة
لا يثبت به ان يصلى العصر وقت
بقاء ربع النهار كا هو منهجم .

الى المائة وفي رواية ولا يبالى بتأخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها
والحديث بعدها متفق عليه وعن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال سالها
جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلى الظهر بالماجرة
اي شدة الحر (٣٧٣٦)
والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا
اي باقية على شوؤها

اخر والصبح يغلس متفق عليه وعن انس قال كان اذا صلينا خلاف النبي صلى الله
عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر متفق عليه ولفظه للبغاري وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردو بالصلة
وفي رواية للبغاري عن ابي سعيد بالظهر فان شدة الحر من فيج جهنم واشتكى
عليها وحارتها عاليها وحارتها
النهار الى ربهما فقلت رب اكل بعضى بعضا فاذن لها بنفسين نفس في اشتاء ونفس
في الصيف اشد ما تجبون من الحر واشد ما تجبون من الزمهرير متفق عليه وفي
رواية للبغاري فاشد ما تجبون من الحر فمن سموها واشد ما تجبون من البرد فمن
الريح الباردة
زمهريرها وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العصر والشمس

مرتفعة حية فيذهب الناهب الى العوالى فيأتيهم الشمس مرتفعة وبعض العوالى
صافية اللون عن التغير والاغفار فصلى اهل العوالى هنا قال ازهرى
من المدينة على اربعة اميال او نحوه متفق عليه وعنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تلك صلاة المنافق بجلس يرقب الشمس حتى اذا اصفرت وكانت

بين قرن الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا القليل رواه مسلم وعن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يفوته صلاة العصر فكانما وتر اهل
وماله متفق عليه وعن بريده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك

اي طلاق وهذا تأنيثه وتشبيهه بالمداشرة في نقض اصوله وحقيقة المبطنة وهو اذ اذلت على ذلك المساعات
صلاة العصر فرق خط عمده رواه البخاري وعن رافع رافع بن ماجع قال كان يصلى المغرب
قبل المساء باعمل النسا التي يسب الشفاعة ترك السوق لاستفتح به

(٧) قوله فقر اربعا في القاموس نقر الطلاق قطعن هونا هنا شبهه تخفيف السجل من غير طمانية والطلاق الاربع باعتبار جعل السجلتين
ركوا احدا يدار به المنس او يورده في السفر او مدين كان صلوة العصر كعنين قبل الزiyاده ولما كان لهما سجلة
واحدة والله اعلم ثم تخصيص البيان بالعصرا المكونه في اشتغال الناس بيانا للنهاءون ولفضلهم امام الغافه في التقبیح والنندب لمعانات .

(١) قوله ادرك الصبح الخ قال
النبوى قال ابو حنيفة رحمة الله
تعالى تبطل صلاة الصبح بظهور
الشمس والمحدث حجة عليه وجوابه
ما ذكره مصدر الشريعة ان المذكور
في كتب اصول الفقهان الجزء المقارن
للاداء سبب لوجوب الصلاة وآخر
وقت العصر وقت ناقص اذهو وقت
عبادة الشمس فوجب ناقصا فاذا
اداه اداه كما وجب فاذا اعترض
الفساد بالغروب لا تفسد والفجر
كل وقت ومتى كامل لأن الشمس لا تبعد
قبل طلوعها فوجب كاملا فاذا اعترض
الفساد بالظلام فتسدل له لم يؤدها
كما وجب فان هنا تعليق في موضع
النص قلنا لما رفع التعارض بين هنا
المحدث وبين نهى الوارد عن الصلاة
في الاوقات الثلاثة رجعنا الى القیاس
كمما هو مکم التعارض والقياس
رجع هنا المحدث في صلاة العصر
وحدث النهي في صلاة الفجر واما
سائر المصلوات فلا يجوز في الاوقات
الثلاثة بعدى النهي الوارد ادلا
معارض لمحدث النهي فيما مرقة .
(٢) قوله ليس في النوم تفريط
ونكنا في النسيان ولم يذكر لانه
في معناه ولهذا ذكره في التفريط
وقوله انما التفريط في اليقنة اي
انما يوجد التقصير في حال اليقنة
بان يجعل ما يؤدي الى النوم او
النسيان كاضطجاع عند غبة الظن
 بالنوم والاشتغال بما يترتب عليه
النسيان من المشاغل كلعب الشطرنج
ونحوه فيما بذلك وبالنوم يجب
القضاء ولا اثم .
(٣) قوله واقم الصلاة لنكرى اى
لذكرها فان من ذكرها ذكر الله وقد
قرىء للذكرى واللام للوقت .

مع رسول الله صلی الله علیہ وسلم فینصرف احمدنا وانه ليبصر مواقع نبیه متفق علیه
وعن عائشة رضی الله عنھا قالت كانوا يصلون العتمة فيواین ان بغیب الشفق
الى ثلث اللیل الاول متفق علیه وعنھا قالت كان رسول الله صلی الله علیہ وسلم
ليصلی الصبح فتنصرف النساء متلفعات بمرونه ما يعرفن من الغلس متفق علیه
وعن قتادة عن انس ان نبی الله صلی الله علیہ وسلم وزید بن ثابت تسجرا فاما
فرغا من سجورهما قام نبی الله صلی الله علیہ وسلم الى الصلة فصلی قبل الانس کم
کان بين فراغهما من سجورهما ودخولهما في الصلة قال قدر ما يقرأ الرجل خمسين
آية رواه البخاري وعن أبي ذرق قال لى رسول الله صلی الله علیہ وسلم كيف
انت اذا كانت عليك امراء يمیتون الصلة او يتوخرون عن وقتهما قلت فماتامرني
قال صل الصلة لوقتها فان ادركها معهم فصل فانها الكنافة رواه مسلم وعن أبي هريرة
لوقتها السجدة
قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من ادرك رکعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد
ادرک الصبح ومن ادرك رکعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق علیه
وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا ادرك احدكم سجدة من صلاة العصر قبل
ان تغرب الشمس فلينتم صلوته وادا ادرك سجدة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس
فلينتم صلوته رواه البخاري وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من
نسی صلاوة اونام عنھا فكفارتها ان يصلحها اذا ذكرها وفي رواية لا كفار لها الا ذلك
متفق علیه وعن أبي قتادة قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ليس في
النوم تفريط انما التفريط في اليقنة فاذا نسى احدكم صلاوة اونام عنھا فليصلحها اذا
تصحیر يسب الى الثاني تأثير الصلة بفتح الفاظ شذ النوم
ذكرها فان الله تعالى قال واقم الصلاة لنكرى اى ذكرها ذكر الله وقد
قرىء للذكرى واللام للوقت *

—((الفصل الثاني)) عن علیٰ ان النبي صلی الله علیہ وسلم قال

بـا عـلـى ثـلـث لـاتـوـغـرـهـا الصـلـوةـا اـتـاـتـ وـالـجـنـارـةـا اـتـاـ حـضـرـتـا وـالـاـيـمـاـ اـذـاـجـدـتـ لـهاـ

كفروا رواه الترمذى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت
الحادي عشر من شهر رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الاخر عدو الله رواه الترمذى وعن ام فروة
ابن داود والوقت المختلط

احمد والترمذى وابو داود وقال الترمذى لا يروى الحديث الا من حديث عبد الله

بن عمر العمرى وهو ليس بالقوى عند أهل الحديث وعن عائشة رضى الله عنها

قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقنها الآخر مرتين حتى قبضه

الله تعالى رواه الترمذى وعن أبي أبىؤوب قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم

لابرزال اهنتي بخيير او قال على الفطرة ما لم يؤخر والمغرب الى ان تشتبك النجوم
او النسأة المستمرة والاسلام

رواه ابو داود و رواه الدارمي عن العباس وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي

الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل
وتجروا

ونصفه رواه احمد والترمذى وابن ماجة وعن **معاذ بن جبل** قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم

الله عليه وسلم اعتموا بهذه الصلة فانكم قد فضلتم بها على سائر الامم ولم تصلها امامه

قبلكم رواه ابو داود وعن التعمان بن بشير قال انا اعلم بوقت هنـة الصلوة صلوـة

العشاء الآخرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة رواه أبو

داود والدارمى وعن رافع بن خبىج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفر وا

بالفجر فانه اعظم للاجر رواه الترمذى وابوداود والدارمى وليس عنده النسائى فانه

اعظم للاجر - (الفصل الثالث) عن رافع بن خديج قال كان

نصي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينحر الجزور فنقسم عشر قسم ثم

تطبع فناكل لحما نضيجا قبل غروب الشمس متافق عليه وعن عبد الله بن عمر قال
أي مشوا

مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة فخرج علينا
ظرف ستر

حين ذهب ثلث الليل وبعد فلاندرى أشيء شغله في ادله او غير ذلك فقال حين

خرج انكم لتنظرون صلاة ما ينتظركم اهل دين غيركم ولو لا ان ينقل على امنى

لصلاتكم يوم هذه الساعة ثم امر المؤذن فاقام الصلاة وصلى رواه مسلم وعن جابر

بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصلوات نحوها من صلاتكم
أي قربانها

وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً وكان يخفى الصلاة رواه مسلم وعن أبي سعيد
أي الشافعى اعلم قال ذلك قبل وصول النبي إلى المغاربة وإنصرافه عنه مرقة

قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العتمة فلم يخرج حتى مضى نحو
اربعين نصف

من شطر الليل فقال قنوا مقاعداكم فاختتنا مقاعدا فقلنا قد صلوا وانخدوا
أي نصفه الرموها

مضاجعهم وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ولولا ضعف الضعف وسقم السقيم
محشوا نوابا

لآخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل رواه أبو داود والنسائي وعن أم سامة قالت كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد تعجبا للظهور منكم وانتم أشد تعجبا لظهور منه

رواه احمد والترمذى وعن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان

الحر ابرد بالصلوة وإذا كان البرد عجل رواه النسائي وعن عبادة بن الصامت
أي صلاوة الظهر

قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون عليكم بعدي امراء يشغلهم
الشجرة لقصمة

شيء عن الصلاة لرققها حتى يذهب وقوعها صلوا الصلاة لوقوعها فقال رجل يار رسول الله
لوقوعها المختار أي دخل وقت المكارة

اصلى معهم قال نعم رواه ابو داود وعن قبيصة بن قعاص قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يكون عليكم امراء من بعدى يؤخرون الصلاة فهى لكم وهى عليهم

١) قوله فهى لكم وهى عليهم اي
الصلوة المؤخرة عن الوقت نافعة لكم
لان تأخيركم للضرورة قرروا لهم وضرر
عليهم لأنهم يقدرون على عدم التأخير
وانما شغلهم امور الدنيا عن امر
العقبى قال الطيبى اي اذا صلبت
اول وقتها ثم صلبت معهم يكون
منفعة صلاتكم ومضر الصلاة وبالها
عليهم لما خر بها كما في الفصل الاول

في الحديث الثالث عشر

١) قوله لن يلتج النار احادي اصلا
للتفعيب او على وجه التأييد لما
في الحديث الصحيح ان من المسلمين
من يأتى يوم القيمة له صلوة وصيام
وغيرها عليه ظلمات للناس
فيما يذمون اعماله ماعدا الصوم
لاختصاص عمله به تعالى فاذ ا لم
يبيق له عمل وضع عليه من سياتهم
ثم يلقى في النار مرقة .

٢) قوله من ذمته من معنى الاجل
والضمير في ذمته امثاله اولمن والضاد
معنوف اي لا يلتج ترك ذمته لشىء
اي يسير او ببيانه والجار والمجرور
حال عن شىء وفي المصابيح شىء
من ذمته قيل اي بذنقض عهده واخفاء
ذمته بالنفرض لمن له ذمته او المراد
بالذمة الصلوة الوجبة للامان اي
لاتتركوا صلوة الصبح فينقض به
العهد الذي بينكم وبين ربكم
فيطلبكم به مرقة .

٣) قوله لاستهموا يعني لتنازعوا
في النداء والصف الاول حتى اختصوا
بالنداء واخفروا الموضع من الصف
الاول بالقرفة واثبوا بضم المؤذنة بتراخي
رتبة الاستباق عن العلم قال بعضهم
ويحتمل ان يكون المراد بالنداء
الإقامة على تقدير مضاف وهو ادنى
لما بعده اي لو يعلمون ما في حضور
الإقامة وتحريم الامام والوقوف في
الصف الاول ثم هنالك الشعار بتعظيم
الامر وبعد الناس عنه ذكره في المرقة .
٤) قوله لاتوهموا ولو مبوا القاموس
جبا الرجل مشى على يديه وبطنه
والصبي مشى على استه واسرى
على صدره قال في النهاية جبا البعير
اذا بررك ثم زحف من الاعباء وجا
الصبي اذا زحف على استه .

فصلوا معهم ما صلوا قبلة رواه ابو داود وعنه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدْدِي بْنِ الْجِيَارِ أَنَّه
دخل على عَنْمَانَ وَهُوَ مُصْوَرٌ فَقَالَ إِنَّكَ أَمَّا مَعْنَى عَمَّا وَنَزَلَ بِكَ مَا تَرَى وَيَصْلِي لَنَا أَمَّا
فَتَنَّةٌ وَنَتَّرْجَعُ فَقَالَ الصلوة أحسن ما يعمل الناس فاذ احسن الناس فاحسن معهم واذا
تتعزز وتجتنب افضل اعمال المسلمين مرقة
اسوء فاجتنب اساعتهم رواه البخاري *

(باب فضائل الصلوة)

١) (الفصل الاول) عن عَمَّارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ يَلْجُ النَّارُ اَحَدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ طَافُوغَ الشَّدَّسِ وَقَبْلَ غَرْبَوْهَا
يَنْعِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى الْبَرِّيْدَيْنَ دَخَلَ الْجَنَّةَ مُنْفَقًا عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَاقِبُونَ فِيهِمْ مَلَائِكَةُ الْلَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَوةِ
الْفَجْرِ وَصَلَوةِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَعْرِجُ النَّاسُ بِأَنْتِهِمْ فِيهِمْ رَبِّهِمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ
تَرْكُمْ عِبَادِيْ فَيَقُولُونَ تَرْكُنَاهُمْ وَهُمْ يَصْلُونَ وَإِثْنَا هُمْ وَهُمْ يَصْلُونَ مُنْفَقُ عَلَيْهِ وَعَنْ
جَنْدِبِ الْقَسْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى صَلَوةَ الصَّبِحِ فَهُوَ
فِي ذَمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذَمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ مِنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذَمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَدْرِكُهُ ثُمَّ
يَكْبِهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَفِي بَعْضِ نُسُخِ الْمَصَابِحِ الْقَشِيرِيِّ بَدِيلُ الْقَسْرِيِّ
وَعَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ
وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَا يَسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ
لَاسْتَبِقُوا إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَنْتَمَةِ وَالصَّبِحِ لَا يَتَهْمُمُوا وَلَوْ جَبُوا مُنْفَقًا عَلَيْهِ وَعَنْهُ
لَابِدَرُوا

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس صلوة اثقل على المذاقين من الفجر
والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لا توهما ولم يعوا مفتق عليه وعن عثمان قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة فكانا قام نصف الليل ومن صلى
الصيبح في جماعة فكانا صلى الليل كاه رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال تقول

الاعراب هي العشاء وقال لا يغلبكم الاعراب على اسم صلوتكم العشاء فانها في كتاب
الله العشاء فانها تعم بخلاف الابل رواه مسلم وعن على ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يوم الخلق حبسونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملاء الله بيتهن وقبورهم
نارا متفق عليه **(الفصل الثاني)** عن ابن مسعود وسميرة بن

جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الوسطى صلوة العصر رواه
الترمذى وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ان قرآن
الغبر كان مشهودا قال تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار رواه الترمذى *

(الفصل الثالث) عن زيد بن ثابت وعائشة قال صلوة
الوسطى صلوة الظهر رواه مالك عن زيد والترمذى عندهما تعليقا وعن زيد
وسلم مرقة لانها مطرد في النهار

بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ولم يكن
اي شدة الحر يعاوزه

يصلى صلوة اشد على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فنزلت ما نظرو على
الصلوات والصلوة الوسطى وقال ان قبلها صلوتين وبعدهما صلوتين رواه احمد
اعزى ذرا وابن سالم

وابو داود وعن مالك بلغه ان على بن ابي طالب وعبد الله بن عباس كانوا يقولان
الصلوة الوسطى صلوة الصبح رواه في الموطأ ورواه الترمذى عن ابن عباس وابن عمر

(تعليق)

١) قوله صلوة الوسطى اي فعل
الصلوة الوسطى وقال ابن حجر هـ
عند السكونيين من اضافة الموصوف
إلى الصفة والبصريون يقدرون
مندوفا .

٢) قوله صلوة العصر بالغر بدل من
صلوة الوسطى او عطف بيان لها
وهو منذهب اكثر الصحابة قاله ابن
مالك وقال النووي في مجموعه الذي
يقتضيه الاحاديث الصحيحة انها
العصر وهو المختار وقال الماوردي
نص الشافعى انها الصبح وصحت
الاحاديث انها العصر فكان هنا
هو منذهب لقوله اذا صلح الحديث
 فهو منذهب وقال الطيبى وهذا
منذهب كثير من الصحابة والتابعين
والى به ذهب ابو حنيفة وامحمد داود
والحاديث نص فيه وقيل الصبح
وعليه بعض الصحابة والتابعين
وهو مشهور منذهب مالك والشافعى
وقيل الظاهر وقيل المغرب وقيل
العشاء وقيل اخفاءها الله تعالى في
الصلوات كلية القدر وساعة
الاجابة في الجمعة انتهى وقيل صلوة
الضحي او التهجد او الاوابين او الجمعة
او العيد او الجنائز ورادبع قوله صلوة
الوسطى صلوة الصبح لأنها واقعة
بين صلوتي الليل وصلوت النهار
ولعل هنا ايضا اجتهاد منهما ولم
يبلغهما النص المذكور عنه صلى
الله عليه وسلم وقالا ذلك بطريق
الاحتمال ذكره في المرقة .

تعليقًا وعن سليمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من غدا إلى
صلوة الصبح غدا براية الإيمان ومن غدا إلى السوق غدا براية أليس رواه ابن ماجة *

﴿باب الادان﴾

﴿الفصل الأول﴾ عن انس قال ذكرنا النار والناروس فذكرنا
اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الادان وان يوتر الاقامة قال اسمعيل فذكرته
لابوب فقال الا الاقامة متغيرة عليه وعن أبي هندوره قال اقى على رسول الله صلى
الله عليه وسلم التأذين هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر
اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله
ثم تعود فتفقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله اشهد
ان محمد رسول الله هي على الصلوة هي على الصلوة هي على الفلاح هي على الفلاح الله
هموا اليها واقبلا عليها واتساعها

اكبر الله اكبر لا اله الا الله رواه مسلم * ﴿الفصل الثاني﴾ عن
ابن عمر قال كان الادان عالي عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبين مرتبين
والاقامة مرة غير انه كان يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة رواه ابو داود
والنسائي والداروى وعن أبي هندوره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامله الادان
تسعم عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة رواه احمد والترمذى وابو داود والنسائى
وبيهذا قال ابو حنيفة رحمة الله تعالى
والداروى وابن ماجة وعنه قال قلت يا رسول الله علمني سنة الادان قال فمسح مقدام رأسه
قال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ترفع به صوتك ثم تقول اشهد ان لا اله الا
الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله تخفض بها

صوتوك ثم ترفع صوتوك بالشهادة اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان
محمد رسول الله اشهد ان محمد رسول الله على الصلوة حى على الصلوة حى على
الفالح حى على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير
من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله رواه ابو داود وعنه ^{بِلَالٌ} قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتثوبين ف شيء من الصلوات الاف صلوة الغجر
^{بِلَالٌ}
رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى ابو سرائيل الرواى ليس هو بناك القوى
عند اهل الحديث وعنه جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلا اذا
اذنت فترسل اذا اقمت فاحذر واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الا كل
اى تمهل واصل الكلمات بعضها من بعض
من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء حاجته ولا تقاموا حتى تترون
بتشخيص الشين
رواه الترمذى وقال لا نعرفه الا من حدث عن عبد المنعم وهو استناد عجوب وعنه
زياد بن الماراث الصدائى قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اذن في
صلوة الغجر فاذنت فرارا بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخاصصة
قد اذن ومن اذن فهو يقيم رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة *

الفصل الثالث - وعن ابن عمر قال كان المسلمين حين
لهموا المدينة يجتمعون فيتخيّلُون للصلة وليس ينادي بها أحد فتقْلِمُوا يوماً في
فأشركوا الله بآياته
ذلك فقال بعضهم اتبخوا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم قرنا مثل قرن اليهود فقال
عمر لا تبغون رجلاً ينادي بالصلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم
طاف على مقابر الاتّارِون بمواقف اليهود والنصارى والزابعه، ثم أمهّر قلاده
عناد بالصلة متقدّل عليه وعن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال لما أمر رسول الله
نهاد القبة مع السعفاني ودر على ما شهدناه كذا وكذا إنما أبا هشتنجدين
هي إرادة يامير
صلى الله عليه وسلم بالنقوس يعمل ليضرب به الناس لجمع الصلة طاف بي وإننا نائم
هي إله الصلاة جماعة
هي إله العذر
هي إله العذر

(٧) قوله ولاتقروا حتى ترونني اى في المسجد لأن القيام قبل مجيء الامام تعب بلافائدة كذا قال بهضم وعله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من العجرة بعد شروع المؤذن في الاقامة ويدخل في غرائب المسجد عند قوله هي على الصلوة ولذما قال ائمننا ويقوم الامام والقروم عند هي على الصلوة ويشعر عنده قد قامت الصلوة وقال ابن جبروكان يخرج صلى الله عليه وسلم عند فراغ المعي من اقامته فامرهم بالقيام حينئذ لانه وقت الحاجة اليه فلذما قال اصحابنا ان لا يقوم المأمور حتى يفرغ المقيم من جميع اقامته انتهى وهو موقوف على صحة رفعه اليه صلى الله عليه وسلم ويمكن ان يكون الثاني للمؤذنين اى لا تقوموا للاقامة حتى ترونني اخرج من العجرة الشريفة

(٢) قوله ناقوس قال في النهاية
الناقوس هي خشبة طويلة تتربى
بخشبة اصغر منها والمصارى يعلمون
بها الوقات صلوتهم

(٣) قوله بالصلوة جامعة لما مرف
مرسل عند ابن سعد ان بلا كان
ينادى بقوله الصلوة جامعة ثم شرع
الاذان وفي شرح مسلم عن القاضي
عياض الظاهر انه اعلام واخبار
لحضور وقتها وليس على صفة الاذان
الشعري قال المولى هذا هو الحق
لما يزدبن بوجه التوفيق بين هذابين
ماروى عن عبد الله بن زيد انه رأى
الاذان في النام وذلك بان يكون
هذا في مجلس آخر فيكون الواقع والا
الاعلام ثم رؤبة عبد الله بن زيد
فشرعه النبي صلى الله عليه وسلم اما
بوحى او اجتهاد عنده من يجوزه عليه
وهم الجمهور وليس هو عملا بمجرد
النام وهذا مما لا شك فيه بل لخلاف
والله اعلم مرقة

رجل يعمل ناقوساً فين فقلت يا عبد الله اتبع الناقوس قال وما تصنع به قلت

ندعوا به الى الصلوة قال افلأ ادلك على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فقال

تقول الله اكبر الى آخره وكذا الاقامة فلما اصبحت اتيت رسول الله صلى الله عليه
ان الى آخر الاذان يؤيد مذهبنا

فاثنة صحيفه صادقه مطابقة للوحى والاجتهاد
 وسلم فأخبرته بمارأيت فقال انها لرؤيا حف ان شاء الله فقم بلال فالى عليه مارأيت
 ٣ ٣

فليؤذن به فإنه أنت صورتنا منك فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه و يؤذن به فقال
 ٣ ٣

فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه يقول يا رسول الله والنبي

بعنك بالحق لقد رأيت مثل ما أرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلله الحمد
رواه ابو داود والدارمي و ابن ماجة الا انه لم يذكر الاقامة وقال الترمذى هنا

حديث صحيح لكنه لم يصرح قصة الناقوس وعن ابي بكره قال خرجت مع النبي صلى
هرثيق بن حارث التقى

الله عليه وسلم لصلوة الصبح فكان لا يمر برجل الا زاده بالصلوة او حركه برجله رواه

ابو داود وعن مالك بلغه ان المؤذن جاء عمر يؤذنه لصلوة الصبح فوجده نائماً فقال

الصلوة خير من النوم فامر عمر ان يجعلها في نداء الصبح رواه في الموطأ وعن
مالك

عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ببل من صد

حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يجعل

اصبعيه في اذنيه قال انه ارفع لصوتك رواه ابن ماجة *

(باب فضل الاذان و احاجية المؤذن)

(الفصل الاول) عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يقول المؤذنون اطول الناس اعنقا يوم القيمة رواه مسلم
اي اكثراهم اعمالا و اقل اكثراهم رجلا و قبل كتابة عن عدم الحاجة

١) قوله اذا نودى اخ اختلفوا في سبب هروب الشيطان عند سماع الاذان والاقامة درن سماع القرآن وابن كرف الصلوة ومن احسن ما قيل فيه ان الاذان هيبة يشتكى ازعاج الشيطان بسببيها انه لا يكاد يقع في الاذان رباء ولاغفافه عن النطق به خلاف القرآن والصلوة ٢) قوله وارجو قاله تواضعا لانه اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام عليه الصلوة والسلام .

٣) قوله اكون انا هو قيل هو خبر كان وضع موضع اباه والمحلمة من باب وضع الضمير موضع اسم الاشارة اى اكون ذلك العبد ومحتمل ان يكون انا ميمنتا لاتأكيد او خبره والمحلمة خبر اكون وقيل يحتمل ان الضمير وهذه وضع موضع اسم الاشارة .

٤) قوله الله اكبر الله اكبر ولم يذكر الاربعاً كفافاً بذكر اثنين هما ومن ثم ذكر واحداً من الاثنين فيما بعد .

٥) قوله لا ادول ولا قوة الا بالله اى لا حيلة في الملائكة عن مواطن الطاعة ولا حرکة على ادائها الا بتوفيقه تعالى .

٦) قوله دخل الجنة قال الطيبى واما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقق الموعود قال ابن حجر على حدائق امر الله ونادى اصحاب الجنة والمراد انه يدخل مع الناجين والاكفؤ من لا بد له من دخولها وان سبقة عذاب يحسبه جرمها اذا لم يعف عنه ان قال ذلك بيسانه مع اعتقاده بقلقه انتهى و يمكن ان يكون المراد به يدخلها ان لم يكن له مانع من دخولها معناه استحق دخول الجنة او دخل موجب دخولها وسبب وصولها وحصولها او دخل الجنة المعنية في الدنيا وهي الشهادة المقصورة بالمشاهدة العظمى ولذا قال بعض العازفين في قوله تعالى ولم يخف مقام ربه جتنان جنة في الدنيا وجنة في العقبى ويمكن ان يكون اللام في الجنة للعود اى دخل الجنة الموعود لمجتب الاذان مرقا .

٧) قوله الذى وعدته الموصول اما بدل او نصب على المد بتقدير اعني او رفع عليه بتقدير هو ولا يجوز ان يكون صفة المتكلمة وانما تكر المقام للتفهيم اى مقاما يغبطه الاشلون والآخرون محمود يكل عن اوصافه السيدة الحامدين قال الاشرف المراد بوعده قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا (يسمع) وقيل والحكمة في سؤال ذلك مع كونه واجب الواقع بوعد الله تعالى لتحقق اظفار شرفة وعظم منزلته وتلذذ بحصول مرتبته ورجاء لشفاعته .

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تودى للصلوة ادبر

الشيطان له ضرطا حتى يسمع الناذرين فإذا قضى النساء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة هو ريح من اصل الanson العواد به الاقامة اي قبله

ادبر حتى اذا قضى التغريب اقبل حتى يغطرر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كل المالم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدرى كم صلى متყق عليه وعن أبي

سعید الحسیری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسمع ملئ صوت المؤذن

جن ولا انس ولا شيء الا شوك له يوم القيمة رواه البخاری وعن عبد الله بن

عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعت المؤذن فقولوا

مثل ما يقول ثم صلوا على شأنه من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشرة ثم سلوا

الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لاتنفي الا لعب من عباد الله وارجو ان اكون

انا هو فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة رواه مسلم وعن عمر قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم

الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال

٤ عطف على قال الاول عطف على قال الثاني

أشوك ان عمدا رسول الله قال اشهد ان عمدا رسول الله ثم قال هي على الصلوة قال

الادول ولا قوتها الا بالله ثم قال هي على الفلاح قال لا احوال ولا قوتها الا بالله ثم قال

الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله

من قابله دخل الجنة رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قال حين يسمع النساء اللهم رب هذه الدعوة الناتمة والصلوة القاتمة آتى محمد

٤ اعط اى الاذان اي الكاملة الفاضلة

الوسيلة وانضليلة وابعنه قاما ممودا الذي وعلته حلت له شفاعتي يوم القيمة رواه

اي المترفة والمرتبة المترفة اي اوصله وارسله اي وجيت فيه بشارة ولحسن الحالات

البخاري وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغير اذا طام الفجر وكان

محمود يكل عن اوصافه السيدة الحامدين قال الاشرف السيدة الحامدين قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا (يسمع) وقيل والحكمة في سؤال ذلك مع كونه واجب الواقع بوعد الله تعالى لتحقق اظفار شرفة وعظم منزلته وتلذذ بحصول مرتبته ورجاء لشفاعته .

يسمع الاذان فان سمع اذانا امسك والا اغار فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفطرة ثم قال اشهد ان لا اله الا الله فقال

اي انت او هو على الدين او السنة او الاسلام

رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجت من النار فنظروا اليه فإذا هورا عى معزى

رواه مسلم وعن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

قال حين يسمع المؤذن اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده

ورسوله رضيت بيته ربا وبمحمد رسوله وبالاسلام دينا غفرله ذنبه رواه مسلم وعن

عبد الله بن مغفل يحمل الخبر والدعا

عَبْدُ اللَّهِ بْنَ مَغْفِلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ كُلِّ اذَانٍ صَلَاةً بَيْنَ كُلِّ اذَانٍ صَلَاةً ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ لِمَ شَاءَ مُنْتَقِفٌ عَلَيْهِ ﴿٢﴾ (الفصل الثاني) - عن

ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام ضامن المؤذن موعظ من اللهم ارش

اي متضل على المأمورين

الائمة واغفر للمؤذنين رواه احمد وابو داود والترمذى والشافعى وفي اخرى له بلفظ

المصابيح وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن سبع سنين

محتسبا كتب له براءة من النار رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة وعن عقبة بن

طابا الشوب اي خلاص

عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجب ربكم من راعى غنم في رأس شظية للجبل

اي فطنة من دروس الجبل

يؤذن بالصلوة ويصلى فيقول الله عز وجل انظروا الى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلوة

يخاف مني قد غفرت لعبيدي وادخلته الجنة رواه ابو داود والنسائي وعن ابن

ابي زعبل ذلك خوفا مني

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة عبد

جمع كثباره مارتفع من الارمل كالثلث الصغير

ادى حق الله وحق مولاه ورجل ام قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوة الخامس

كل يوم وليلة رواه الترمذى وقال هذا حدیث غریب وعن ابی هریرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن يغفر له ملئ صوته ويشهد له كل رطب وبابس

وشاهد الصلوة يكتب له خمس وعشرون صلاة ويُكفر عنه ما بينهما رواه احمد وابو

داود وابن ماجة وروى النسائي الى قوله كل رطب ويابس وقال وله مثل اجر من

صلى وعن عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله اجعلنى امام قومى قال

انت امامهم واقتدى باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على ادانته ابرا رواه احمد وابو

داود والنسيائي وعن ام سامة رضى الله عنها قالت عالمنى رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم هنا اقبال ليك وادبار نمارك واصوات دعائتك

اي هذا الاذان اوان اقبال ليك المخ

فاغفرلي رواه ابو داود والبيهقي في العسوات الكبير وعن ابي الماء او بعض

او كتاب الدعوات

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا اخذ في الاقامة فلما ان قال قد

شرطية او ظرفية اي شرع

قامت الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها وقال في سائر

او الصلوة

الاقامة كثروا عمر حديث عمر في الاذان رواه ابو داود وعن انس قال قال رسول الله

يريد انه قال مقام المؤذن

صلى الله عليه وسلم لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة رواه ابو داود والتزمي

وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتان لاترددان او قلما

او دونان ثثان

ترددان الدعاء عند النداء وعند الباس حين يلجم بعضهم بعضا وفي رواية وتحت

المطر رواه ابو داود والدارمي الا انه لم يذكره تحت المطر وعن عبدالله بن

عمرو قال رجل يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم قل كما يقولون فادا انتهيت فاسأل تعط رواه ابو داود *

(الفصل الثالث) عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه

وسلم يقول ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء قال

للمراد جنس الشياطين اورئيهم وهو لاظف

طحة بن نافع الرواوى والروحاء من المدينة على سنة وثلاثين ميلا رواه مسلم وعن علامة بن

ابوصعب

١) قوله واقتدى باضعفهم اي تابع اضعف المقتدين في تخفيف الصلوة من غير ترك شيئا من الاركان يريد تخفيف الغراء حتى لا يمل القول وقيل لاتسرع حتى يصلفك اضعفهم ولا تطول حتى لا تنقل عليه قاله ابن الملك مرقة .

٢) قوله اللهم هنا اشارة الى ما في النهر وهو مهم مفسر بالخير قاله الطيبى وتبعه ابن هجر والظاهر انه اشارة الى الاذان لقوله اصوات .

٣) قوله فاغفرلي اي عف هذا الوقت الشريف والصوت المنيف وibe يظهر وجه تفريح المغفرة ومناسبة الحديث للباب فانه يدل على ان وقت الاذان زمان استجابة الدعاء ذكره في مرقة .

٤) قوله فلما ان قال الطيبى لما يستدعى فعله فالتفتير فلما انتهى الى ان قال واختلف في قال انه متعد او لازم فعلى الاول يكون مفهولا به وعلى الثاني يكون مصدرا انتهى وتبعد ابن هجر والاظهر ان لما طرفة وان زائدة للتأكيد كما قال الله تعالى فلما ان جاء البشير كما قال صاحب الكشاف وغيره في قوله تعالى ولما ان جاءت رسالتنا لريطا سى لهم مرقة .

(١) قوله وانا واناعطى على قوله المؤذن بتقدير العامل اى وانا شهدت كاشهده بالناء والياء والترکير يرف ان اراجع الى الشهادتين قاله الطبیبی

والاظهرو شهدا نا و يمكن ان يكون التکرار للناکید فيهم وفيه انه صلی الله علیه وسلم كان مکلفابيان يشهد على رسالته کسائل الامة نفه میرک عن الطبیبی وقال فيه تأمل ولعل وجہه ان التکلیف غير مستفاد منه والله اعلم ثم اختلف في انه هل كان يشهد مثلنا او يقول واهشيد ان رسول الله والصعیج انه كان يشهد کتشهينا كما رواه مالک في المطاء وبویله خبر مسلم عن معاویة انه قال في اجابة المؤذن واهشدا من محدث رسول الله الغ ثم قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ذلك فیبعهم بانه كان يقول هذا تارة وذاك اخري .

(٢) قوله باب بالرفع على انه خبر مبتدأ معنوف هو وقيل بالسكون على الوقی وفى المصایب بدله فقال ابن الملك وانما افرد هنا الفصل لأن احادیثه كلها صاحح وليس فيها احادیث مناسبة بصاحح الباب السابق فكان مظنة الافراط قال ابن حجر هذا باب في متممات لما سبق في البابين قبله مرقاة .

(٣) قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم يدل على انه كان هناك مؤذن احدثها يومن قبل الفجر آخر بعد الفجر ويحتمل ان يكون الحال على ذلك في رمضان كان احدثها يومن وقت السحور والآخر للصلة واخر منه الشافعية انه يس لصلیع مؤذن يومن واحد قبل الفجر من نصف الليل الثاني والآخر بعد الفجر اول الوقت كذا ذكر في شرح الشیخ (٤) حتى يقال له اصبحت الخ يستشكل هذا بأنه لما كان يومن بعد الظهر واخبر الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى ذى الحین ويحاجب بان المراد قاریت الصیح ويوکل وبشرب قبيل ذلك ذكره في اللعمات

وقاص قال اني لعند معاویة اذ اذن مؤذنه فقال معاویة كما قال موعدته حتى اذا قال بن ابي صدیق

هي على الصلة قال لا حول ولا قویة الا بالله فلما قال هي على الفلاح قال لا حول ولا

قویة الا بالله العلی العظیم وقال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم قال سمعت رسول الله

صلی الله علیه وسلم قال ذلك رواه احمد و عن ابی هریرة قال کنامع رسول الله

صلی الله علیه وسلم فقام بلا لینادی فاما سکت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

من قال مثل هذی بقینا دخل الجنة رواه النسائی وعن عائشة رضی الله عنھا قالت

خدا من قبله

كان النبي صلی الله علیه وسلم اذ اسمع المؤذن يتشوه قال وانا وانا رواه ابو داود

وعن ابین عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اذن ثنتي عشرة سنة

وجبت له الجنة وكتب له بتاذینه في كل يوم ستون حسنة وكل اقامة ثلثون حسنة رواه ابن

ابی كلثوم

ماجة و عنہ قال كما زور بالمعاصي اذ ان المغرب رواه البیهقی في المدعوات الكبير *

﴿(بَابِ فِيهِ فَصْلَيْنِ)﴾

﴿(الفصل الاول)﴾ عن ابین عمر قال قال رسول الله صلی الله

عليه وسلم ان بلا ينادي بليل فکلوا و اشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان

اسعد الله بن قيس

ابن ام مكتوم رجلا اعمى لابنادي حتى يقال له اصبحت متفق عليه وعن

سمرة بن جنڈب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذ ان

بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق رواه مسلم ولحظه للترمذى

المتن

وعن مالک بن الحويرث قال اتيت النبي صلی الله علیه وسلم انا وابن عملي

فقال اذا سافرت ماقاتنا واقیما ولیوم مکما اکبر كما رواه البخاری وعنہ قال قال لنارسول

الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني أصلى وإذا حضرت الصلة فليؤذن
في مراجعة الشروط والاركان وغيرها

لكم احدكم ثم ليؤذن لكم أكبركم متمنع عليه وعن أبي هريرة قال إن رسول الله صلى الله

عليه وسلم حين قفل من غزوة خيبر سار ليلة حتى إذا دخل المكى عرس وقال للبلال
وصحب المدحية جاءه من قبل الناس

اكلاء لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
احظ الصبح

فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته وجه الفجر فغلبت بلااعيناه وهو مستند

إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من اصحابه

حتى ضربتم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لهم استيقاظا فزع رسول
إلى أصحابه ووقع عليهم مرها

الله صلى الله عليه وسلم فقال أى بلال فقال بلال أخذ بنفسى الذي اخذ بنفسك قال

اقنادوا رواهم شيئاً نم توضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بلالاً
ام من اقتادوا برجيل العبر

فأقام الصلة فصلى بهم الصبح فلما قضى الصلة قال من نسي الصلة فليصلها إذا ذكرها

فإن الله تعالى قال واقم الصلة لنكرى رواه مسلم وعن أبي قنادة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا اقيمت الصلة فلاتقوموا حتى ترونني قد خربت منتفق

عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اقيمت الصلة

فلا تاتوها تسعون واتوها تمثون وعليكم السكينة فما دركم فصلوا وما فاتكم فاتمها
الوقار والانساني

منتفق عليه وفي رواية لمسلم فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلة فهو في صلة وهذا
إذا يقدمه

الباب خال عن الفصل الثاني * ٥٥ (الفصل الثالث) عن

رَبِيدَ بْنَ أَسْلَمَ قَالَ عِرْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلِيَّ بَطْرِيفِ مَكَةَ وَوَكِيلَ بَلَالًا
إِذْ نَزَلَ آخِرَ الْيَلِيلِ

أَنْ يَوْقِظُهُمْ لِلصَّلَاةِ فَرَقَبَلَالَ وَرَقَبَرِيفًا حَتَّىْ أَسْتِيقَظُوْهُ وَقَبَطَلَعَتْ عَلَيْهِمُ الشَّمْسُ فَاسْتِيقَظَ

الْقَوْمُ فَقَبَطَلَعَ فَزَعُوا فَأَمْرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْكِبُوهُمْ حَتَّىْ يَغْرِبُوا مِنْ

أَيْ مِنْ فَوَاتِ الْأَسْبَابِ

١) قوله فغلبت النع قال الطيب
هذا عبارة عن القوم كل من عينيه غالباً
فغلبتناه على تم كلامه وحاصله انه
نام من غير اختيار مرفة .

ذلك الوادي رقال ان هنا واد بهشیطان فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي ثم

امرهم رسول الله صلی الله علیه وسلم ان ينزلوا وان يتوضؤوا وامر بلا ان ينادي للصلوة او يقيم فصلی رسول الله صلی الله علیه وسلم بالناس ثم انصرف وقد رأى اول الشك او بعوى الا الواء من فزعهم فقال يا ايها الناس ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردها اليتاي حين غير ابن مجر اى شيئاً كثيراً كما دل عليه السياق فيغير ظاهر من السياق والمعاق مرقا

(١) قوله فذرائي من فزعهم اى ادرك بعض فزعهم اوراى عليه بعض آثار خوفهم وهبيتهم من الله تعالى لما حسبرا ان في النوم تقصيرها واما قول ابن مجر اى شيئاً كثيراً كما دل عليه السياق فيغير ظاهر من السياق وهذا اذا رقد احدكم عن الصلاة اونسيها ثم فرع اليها فليصلوها كما كان يصلحها في وقتها ثم التفت رسول الله صلی الله علیه وسلم الى ابي بكر الصديق فقال ان الشيطان تسکین الفزع عهم

(٢) قوله فزع اليها قال الطيبى ضمن فزع معنى التجاء فتعذر بالى اى التجاء الى الصلوة فزعاً يعني التجاء من تركها الى فعلها ونظيره قوله تعالى ففرروا الى الله اى مما سوى الله مرقا

(٣) قوله يهويه من الاهداء اي يسكنه وينموه في النهاية المدود السكون عن الحركات من المشي والاختلاف في الطريق مرقا

ـ قوله معلقتان قال الطيبى هو صفة معلقتان ول المسلمين خبر صيامهم وصلوتهم بيان للغضلىين ولاشك ان المتبار انه قوله معلقتان خبر ونكارة المبتدا قد تكلمنا فيه مراراً ان المدار على الافادة كما ذكره الرضى ثم بعد ما اختاره الظاهر ان يجعل الخبر قوله صيامهم كما لا يخفى لمعان

(٤) قوله مواضع الصلوة تعليم بعد تخصيص اعطاء تفسير المسجد لغة محل المسجد وشرعها المحل الموقوف للصلوة فيه وقيل الارض كلها لخبر جعلت لى الارض مسجداً ورد بان المراد بالمسجد فيه ما يجوز فيه الصلوة احترازاً من بقية الانام فانهم كانوا لا يجوز لهم الصلوة الا في بيتهم وكذا هم كما جاء في رواية مرقا

(٥) قوله مواضع الصلوة عرض بعد في قبل الكعبة وقائل هذه القبلة رواه البخاري ورواه مسلم عنه عن اوسامة بن زيد اى الكعبة وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلی الله علیه وسلم دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحبشي وبلال بن رباح فاعلموا عليه وكتب المزاد بفاتح بيت الله

ـ فيما فسالت بلا اين خرج ماذا صنع رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال جعل عموداً

(١) قوله لاتشد الرحال جمع رحلة وهو كورالبعير والمراد نفي فضيلة شبها ومربطها الالى ثلاثة مساجد قيل نفي معناه وهي اى لاتشدا الى غيرها الان مسوى الثالثة منساويف الرتبة غير متفاوت في الفضيلة وكان الترجم اليه ضائعاً وعبناو في شرح مسلم للبنوي قال

عن يساره وعمودين عن يمينه ثلاثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة

ثم صلى متفرق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة

في مسجدى هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام متفرق عليه وعن

ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتشد الرحال الى ثلاثة

مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا متفرق عليه وعن ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبرى روضة من رياض

الجنة ومنبرى على حوضى متفرق عليه وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم يأتى مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبها ويصلى فيه ركعتين متفرق عليه
هـ قربة قبة عنة ابياب

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد الى الله مساجدها
المراد منه احرى للانسان

وابغض البلاد الى الله اسواقها رواه مسلم وعن عثمان رضى الله عنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى الله مساجداً بنتاً في الجنة متفرق عليه
اللتكييف التقليل

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غدا الى المسجد

اي ذهب اليه في الغدوة

او راح اعد الله له نزلة من الجنة كلما غدا او راح متفرق عليه وعن ابي موسى الاشعري

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم

مشى والنبي ينتظر الصلوة حتى يصلحها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلح شynam

متفرق عليه وعن جابر قال خلت البقاع حول المسجد فاراد بنو سلمة ان ينتقلوا

اي طرفة قريبا منه

قرب المسجد فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم بلغنى انكم تربدون

ان تنتقلوا قرب المسجد قالوا نعم يا رسول الله قد اردنا ذلك فقال

بابني سلمة دياركم تكتب آثاركم دياركم تكتب اثاركم رواه مسلم وعن ابي هريرة

نسب على الاغراء

ابو محمد يجرم شد الرجال الى غير
الثلاثة وهو غلط وفي الاحياء ذهب
بعض العلماء الى الاستدلال به على
المنع من الرحالة لزيارة المشاهد قبور
العلماء والصالحين وما تبين لي ان الامر
كذلك بل الزيارة مأمور بها بغير كذب
نهيتكم عن زيارة القبور الفوز رورها
والحديث انها مروءة نهيان عن الشد لغير
الثلاثة من المساجد لنمائتها بل لا
بلدان الا وفينا مسجد فلا معنى للرحلة
الى مسجد آخر واما المشاهد فلا تساري
بل يربك زيارتها على قدر درجاتهم
عند الله ثم ليت شعرى هل يمكن ذلك
السائل شد الرجال لقبور الانبياء
كابراهيم وموسى ويعقوب والمنع من ذلك
في غاية الاحالة واذا جوز ذلك لقبور
الانبياء والولاء معناهم فلا يبعد
ان يكون ذلك من اغراض الرحلة كما
ان زيارة العلماء في الحياة من المقادير
(٢) قوله مابين بيتي ومنبرى المراد
بالبيت بيت سكناته وقيل قبره لما جاء في
حديث آخر مابين قبرى ومنبرى ولا
منافاة بينهما لأن قبره في بيته قيل اراد بما
بينهما المحراب لانه بين المنبر وبين
بيته لان بباب هجرته كان مفتوحا الى
المسجد وفي زيارة عند الطبراني مابين
حجرى ومصلى

(٣) قوله روضة من رياض الجنة قيل
معناه ان الصلوة والذكر فيما بينهما
يؤديان الى روضة من رياض الجنة
وهذا كما جاء في الحديث الجنة تحت
ظلل السيووف يزيد ان الجهاديؤدي
الى الجنة وفي الحديث الجنة تحت
اقدام الامهات اي ببرها وصلتها
والتحمل عنها يصل الى دار اللذات
(٤) قوله ومنبرى على حوض اى
على حافقه فمن شهد مستمعا الى
اومنبركا بذلك الاير شهد الموضع
ونبه صلى الله عليه وسلم على ان المنبر مورد القلوب الصادمة في بيضاء الجهة كما ان الموضع مورد الاكبات
الظلامية في حرق القيمة ويحمل ان يراد بهذا الكلام ما ليه متنبي اليه عقولنا كذلك نقله الطيبى

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلمون الله في ظله يوم لا ظل الا ظله
يدخلهم الله في رحمته لاقرءة ولارحمة
 امام عادل وشافنشاً في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا اخرج منه حتى يعود اليه
 ورجلان تهابا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل
يعنى الام اي الحب يعني بعطفان الحب في المخمور والغيبة سات
 دعنه امرأة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصلق بصلة فاخفاها حتى
 لا تعلم شماليه ما تنفق يمينه منتفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف على صلاتة في بيته وفي سوقه خمسا
يجوز التخفيف
 وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرج
 الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيبة فاذا صلي
 لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام في صلاة اللهم صل علىه اللهم ارحمه ولا
 يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة وفي رواية قال اذا دخل المسجد كانت الصلوة
 تحسسه وزاد في دعاء الملائكة اللهم اغفر له اللهم تب عليه مالم يؤد فيه مالم يجتنب
 فيه منتفق عليه وعن ابي آسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
 احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك وادا خرج فليقل اللهم اني
 اسئلك من فضلك رواه مسلم وعن ابي قحافة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس منتفق عليه وعن كعب
 بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقم من سفر الانهارا في الضحى
 فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه منتفق عليه وعن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل
اي يطلبها برفع الصوت
 لاردها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول

مسجد قلنا ان البَلْد بَعِيدُوَالْحَر شَبِيدُوَالْمَاء يَنْشِفُ فَقَالَ مَكْوَهُ مِنَ الْمَاء نَاهَ لَا يَزِيزَنَ
يَقَالُ نَشَفُ الْمَلْوَسَ الْمَاءَذَاهِرَهُ

الاطيب رواه النسائي وعن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء

المسجد في الدور وان ينطفي ويطيب رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة وعن
باب الانتن والقرات والقارب

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله وسلم ما امرت بتشييد المساجد قال

ابن عباس لنزخرنها كما زخرفت اليهود والنصارى رواه ابو داود وعن انس قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشرط الساعة ان يتباھي الناس في المساجد
يتناخرون

رواہ ابو داود والنمسائی والدارمی وابن ماجة وعنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم عرضت على اجر امني حتى القدا يخرجها الرجل من المسجد وعرضت

على ذنوب امني فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن اواية او تيهارا جل ثم نسيها
اي ذنب نسيانه سورة

رواہ الترمذی وابو داود وعن بُرِيَّة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر

المشائين في الظلام إلى المساجد بالنور الثام يوم القيمة رواه الترمذی وابو داود

ورواه ابن ماجة عن سهل بن سعد وانس وعن أبي سعد الجذري قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان
يُنْهَى ويعمره

الله يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر رواه الترمذی وابن ماجة

والدارمی وعن عثمن بن مظعون قال يا رسول الله ائن لنا في الاختصار فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خصى ولا ختصى ان خصاء امني الصيام

قال ائن لنا في السياحة قال ان سيامة امني الجهاد في سبيل الله فقال ائن لنا في الترهب

قال ان ترهب امني الملوك في المساجد انتظار الصلوة واه شرح السنّة عن عبد

الرحمٰن ابن عائش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ربى عزوجل في

الراج على القول المختار .
١) قوله رأيت الخ ان كان رؤيا
منام كما في رواية فلا اشكال وان
كان رؤية اليقظة كما في اخرى فلا
بد من التأويل او هو خصوص به
صلى الله عليه وسلم كما في ليلة
المعراج على القول المختار .

(١) قوله في احسن صورة ان كان الفاعل فلامنور وان كان من المفعول فالمردبه الصفة واطلاق الصورة عليها شائع لمعات

(٢) قوله فوضع كفه بين كتفى اي رى كفه بين كتفى بششيد الياء وهو كناية عن تخصيصه اياه بمزيد

الفصل عليه وايصال الغيفين اليه فان من شأن المطلطف بمن يعنوا عليه ان يضع كفه بين كتفيه تتبعها على انه يربن ذلك تكريمه وتأنيده مرقاة.

(٣) قوله ثديي اي قلبى وصدرى وهو كناية عن وصول ذلك الغيفين الى قلبه وزنول الردمة وانصباب العلوم عليه وتائزه عنه ورسوه فيه وانتقامه له ويقال بلع صدره واصحابه برد اليقين لمن تيقن بالشيء وتحققه.

(٤) قوله ملكوت السموات هو فعلوت من الملك وهو عظمته وهو عالم المعقولات اي الربوبية والالوهية وفقنه.

(٥) قوله ولتكن عطا على مقدر اي ليستدل به علينا قال ابن مجر ويصح ان يكون علة المحفوظ اي فعلنا ذلك ليكون من المؤمنين والجملة معطوفة على الجملة قبلها مرقاة.

(٦) كلام ضامن على الضمان يعني يتضمن معنى الوجه والمعافظة والضامن بمعنى المضمون كذاق يعني المدفوق في قوله تعالى من ماء دافق وعاصم بمعنى عصوم لا عاصم اليوم من امر الله على تأويله او هو بمعنى ذوضمان لابن وتأمر وحاصل المعنى انه يجب على الله بمقتضى وعده الصادق ان يحفظ كل من هو لآلة الشلة منضرر والحبة والفياع والآفة وانما لم يذكر المضمون به الثنائي والثالث اكتفاء

ولظهور المراد وهو الاجر والثواب على حسب ما يليق به من البركة والسلامة فان المراد بالرجل الذي دخل بيته بسلام المسلم على اهل بيته عند الدخول او الذي يلزم بيته طلب للسلامة عن الفتن لمعات.

والله اكبر رواه الترمذى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى المسجد
لشيء فهو حظه رواه ابو داود وعنه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة التبرى
رضى الله عنهم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على
محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنبى وافتح لى ابواب رحمتك واذا خرج صلى على
محمد وسلم وقال رب اغفر لى ذنبى وافتح لى ابواب فضلك رواه الترمذى واحمد
وابن ماجه وفي روايتهما قالت اذا دخل المسجد وكذا اذا خرج قال بسم الله والسلام
على رسول الله بدل صلاته على محمد وسلم وقال الترمذى ليس اسناده بمتصلا وفاطمة
بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جملة قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والاشتراء
فيه وان يتحقق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة في المسجد رواه ابو داود والترمذى
عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم من يبيع او يبتاع
في المسجد فقولوا لا اربح الله تجاوilk واذا رأيتم من ينشك فيه ضالة فقولوا لا رد الله
اعليك رواه الترمذى والدارمى وعن حكيم بن حزم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يستقعد في المسجد وان ينشك فيه الاشعار وان تقام فيه المحدود رواه
ابو داود في سننه وصاحب جامع الاصول فيه عن حكيم وفي المصابيح عن جابر وعن
معوية بن قرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين
يعنى البصل والثوم وقال من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال ان كنتم لا بد آكليهما
فاميتوهما طبخا رواه ابو داود وعنه ابي سعيد قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام رواه ابو داود والترمذى والدارمى

(١) قوله عن معاوية بن قرة بضم
القاف وتشديد الراء ومعاوية هذا
تابعى بصرى ثقة من الطيبة الوسطى
من التابعين مات سنة ثلث عشرة
ومائة وابوه قرة بن ابياس بن هلال
المزني له صحابة ذكره في المعمات
(٢) قوله لا بد في القاموس بده
تبديدا فرقه ولا بد لفارق الاعمال
وخبر لامعندوف والجملة معترضة

(١) قوله وقارعة الطريق الاضافة بيانية اي الطريق التي يقرعها الناس بارجلهم اي يدقونها ويمررون عليها وقيل هي سطحها او اعلاها والمراد هنا نفس الطريق وكان القارعة بمعنى المقرعة او الصيغة للنسبة وانما يذكر الصلة فيها لاشغال القلب بمور الناس وتفصيق المكان عليهم وايقاعهم في الاثم ان مروا بلا ضرورة وايقاع نفسه فيه لوكان لهم ضرورة

(٢) قوله معاطن الابل جمع معطن وهو وطن الابل وميركها حول الموضع

الاعطن حركة وجمعه اعطان وكذا الحكم فيسائر مباركتها وموانطتها

(٣) قوله فوق ظهر بيت الله وانما يذكر فوق ظهر بيت الله تاباوسكتها جاية عندنا لأن القبلة هواء البيت ولو الى السماء وعن الشافعي يبطل

(٤) الا يكون بين يديه ستة لمعات

(٥) قوله صلواف مرابض الغنم هي كالمعاطن للابل والفرق نفارة الابل المشوش للقلب المزيل للخشوع ولا كذلك الغنم فان فيها سكينة وبركة

وجاء في الابل انها من الشياطين واعلام

انهم اختلفوا في النبي عن الصلاة

في المواطن السبعة انه للتعمير

واللتزيم والثانى هو الاصح لمعات

(٦) قوله زائرات القبور في شرح

السنة قيل هنا كان قبل الترميص

فلما رخص دخل في الرخصة الرجال

والنساء وقيل بدل نهى النساء عن

زيارة القبور باق لغة صبرهن

وكثر جزعهن اذا رأين القبور انتهي

والمراد بالترميص قوله صلم كتب

نهيت عن زيارة القبور الافزور وها

لانه ذكر الاخره مرقة

(٧) قوله ماذدلت مه ططيعنى اذنى

ان اقرب منه تعالى اكر مما قربت

عنده فيسائر الاوقات قال ابن ملك

ولعل زيادة تقربيه منه في هذه المرة

لتعظيم النبي صلم وقبيل المحجب

في احترام رسول الحبيب لاجل الحبيب

تم كلامه او لانه تقرب اليه تعالى

لطلب العلم وعلمه تعالى ان من تقرب

اليه شرعا تقرب اليه بداع الله اعلم مرقة

(٨) قوله سبعون الف حجاب من نور

قالوا المرادي الكثير لا تحجد يد وقوله

من نور اشارة الى ان الحجب للملائكة

نورانية وهي حجب اسماء وصفاته

وافعاله وهي غير متابعة وان كانت اصول

الصفات المعقولة سبعة اوثمانية والملائكة محظيون بنور المعاية والعظمة والجلال (قال)

والانسان منهم من حاله كذلك ومنهم من حجب به بحسب طلمانية لمعات

(٩) قوله يكون حديثهم في المساجد قال ابن الهمام في شرح

الهداية الكلام المباح في المسجد مكرره تاكل الحسنان

وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلى في سبعة مواطن

الموضع الذي يذكر في السرجين
١ في المقابلة وال مقابلة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معاطن الابل وفوق
٢ بعثة الماء والباب موضع جزء الحيوانات بجهة اهوارها

ظهور بيت الله رواه الترمذى وابن ماجة وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل رواه الترمذى وعن
٣ ابي مباركها

ابن عباس رضى الله عنهما قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور

والمتخدين عليها المساجد والسرج رواه ابو داود والترمذى والتساوى وعن ابي
٤ جعفر والنهى عن اتخاذ السرج لساقيه من تقبيل العال

امامة قال ان حبرا من اليهود سال النبي صلى الله عليه وسلم اى البقاع خير فسكن

٥ عنة وقال اسكن حتى يجيء جبرئيل فسكن وجاء جبرئيل عليه السلام فسأل فقال
علي صفة المتكلم او الامر

ما المسؤول عنها باعلام من السائل ولكن اسئل رب تبارك وتعالى ثم قال جبرئيل يا امدادي دنوت

٦ من الله دنوا مادنوت منه قطفان وكيف كان ياجبرئيل قال كان بيني وبينه سبعون الف حجاب من

نور قال شرالباق اسواقها وخير البقاع مساجد هارواه ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر
٧ اى الرب

(الفصل الثالث) عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول من جاء مسجدى هذا لم يأت الاخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة

المباهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينتظر الى متعان غيزره رواه

٨ ابي هريرة محسن عابد ينفع به الناس في الدنيا

ابن ماجه والبيهقي في شعب الایمان وعن الحسن مرسلا قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ياني على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم في امر دنياه

فلا تجالسوهم فليس لله حاجة رواه البيهقي في شعب الایمان وعن السائب

٩ في المسجد او وطلقها هـ كتابة عن قبول طلاقهم فبن يزيد قال لكت نائما في المسجد فخصبني رجل فنظرت فإذا هو عمر بن الخطاب

اى رجمي بالمساجد او في الجارقة السفار

رضي الله عنه فقال اذهب فائتنى بهندين فجئته بهما فقال من انتما اون اين انتما

١٠ اي جماعة وقبيلة

الهداية الكلام المباح في المسجد مكرره تاكل الحسنان

قالا من اهل الطائف قال لو كنتم من اهل المدينة لا وجعلتكم ترفعان اصواتكم في

مسجد رسول الله صلی الله عليه وسلم رواه البخاري وعن مالك قال بنى عمر

١) قوله تسمى البطيحاء تغيير
البطحاء وهي مسيل واسع فيه دقائق
المحص وتسمية الرحيبة لها مالسعفها
او لم يجد دقيق المحص فيها ذكره
في اللماعات

رحمة في ناحية المسجد تسمى البطحاء وقال من كان يرید ان يلغط او ينشد شعراً او يردد
اي صحة

صوته فليخرج الى هذه الرحيبة رواه في الموطأ وعن أنس قال رأى النبي صلی الله

عليه وسلم نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رُئيَ في وجهه فقام فعكه بيده فقال ان

اي في جدار المسجد الذي بين القبلة اي المشقة

احدكم اذا قام في الصلوة فانما ينادي ربه وان ربه بينه وبين القبلة فلابد من احدهم
عنوان يقدر به بالترجمة الى القبلة قصيرة بالتقدير لأن مقصوده

قبل قبليته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعده

على بعض فقال او يفعل هكذا رواه البخاري وعن السائب بن خلاد وهو رجل

من اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم قال ان رجلاً امّ قوماً فيصق في القبلة ورسول

الله صلی الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لقومه حين فرغ

لا يصلى لكم فاراد بذلك ان يصلى لهم فمنعوه فأخبروه بقول رسول الله صلی الله

عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلی الله عليه وسلم فقال نعم وحسبت انه قال انك

من قول الراوي

قد اذيت الله ورسوله رواه ابو داود وعن معاذ بن جبل قال احتبس عنا رسول الله

صلی الله عليه وسلم ذات غداة عن صلوة الصبح حتى كتنا نتراى عين الشمس فخرج

قرباً

سريراً فنوب بالصلوة فصلی رسول الله صلی الله عليه وسلم وتجوز في صلوته فاما مسلم دعا

اي حفظ وامر

بصوته فقال لنا على مسامحكم كما انتم ثم انقلينا ثمان قال أما في ساحتكم ما حبستني عنكم

اي اشرف للنبي موصولة او موصدة

الغداة اني قمت من الليل فتوسلت وصلت ما قبل لي فنعت في صلوتي حتى استقلت

من النعاس وهو النوم القليل

اذ اذا انا بربي تبارك وتعالى في احسن صورة فقال يا احمد قلت لبيك رب قال فديم يخندق

واظاهر هذا الحديث هذه الرواية في النوم فلابد من تأويل

الملاع العلي قلت لا ادرى قالها ثالثاً قال فرأيته وضع كفه بين كتفي حتى وجدت

اي الشفاعة

يعتل ان يكون كنایة عن القدر والارادة

برد انامله بين ثديي فتجلى لـ كل شيء وعرفت فقال يا محمد قلت لبيك رب قال فيم
اى لذات اثاره اى في دري او قلبي تأكيد لما قبله ٣

يختص الملاع الاعلى قلت في السفارات قال وما هن قلت مشي الاقدام الى الجماعات
السيارات

والجلوس في المساجد بعد الصلوات واسياخ الوضوء حين الكريمات قال ثم فيم قلت في
اكماله ٤

الدرجات قال وما هن قلت الطعام الطعام وبين الكلام والصلة والناس نيا مقال سل
اى ترجمة الجنة لغایات اى اطهار من الانم جمع نائم

قال قلت اللهم انى اسألك فعل الحيرات وترك المكررات وحب المساكين وان تغفر لي
اى الماءرات المنهيات ٥

وترحمني واذا اردت فته في قوم فدوقي غير مفتون واسألك حبك وحب من يحبك وحب
اى شلة وعقوبة

عمل يقربني الى حبك فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اذنها حتى فادرسوها ثم
اى هذه الروايات اقرؤها

تعلموها رواه احمد والترمذ وقال هنا حديث حسن صحيح وسالت محمد بن اسماعيل
اى البخاري

عن هذا الحديث قال هذا حديث صحيح وعن عبد الله بن عمرو بن العاص

قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول اذا دخل المسجد اعود بالله العظيم وبوجهه
اى اراده قوله

الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرحيم قال فادا قال ذلك قال الشيطان حفظ
اى غبطة وسروره

من سائر اليوم رواه ابو داود وعن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلی الله عليه
اى يقينه او جميعه

وسلم اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد اشت غضب الله على قوم اتخنوا قبور انبائهم
اى مثل الاولى في تعظيم الناس وعودهم لزيارة

مساجد رواه مالك مرسلا وعن معاذ بن جبل قال كان النبي صلی الله عليه وسلم يستحب

الصلة في الحيطان قال بعض رواته يعني البستيين رواه احمد والترمذ وقال هنا
اى جنوب الجدران ملائمة عليه ملولا شلحة شيش

حديث غريب لانعرفه الامن حديث المحسن بن ابي جعفر قد ضعفه يعني بن سعيد

وغيره وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم صلاة الرجل

في بيته بصلة وصلاته في المساجد القبائل بخمس وعشرين صلاوة وصلاته في المساجد
بالاشارة الى صلاة في بيته

الذى يجمع فيه بخمسين صلاة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسين الف صلاة وصلاته
اى بالنسبة الى مسجد الحى مرتقة اى الاشارة الى ما قبله

١) قوله في المسجد الاقصى يعني
مسجد بيت المقدس وهو في به لبعد
المسافة بينه وبين الكعبة وقيل اقصى
بالنسبة الى مسجد المدينة لانه بعيد
من مكة وبيت المقدس ابعد منه وقيل
لانه لم يكن وراءه موضع عبادة برملي
الى وقيل لبعده عن الاقدام والحيث
والقدس المطهور عن ذلك ذكره في المراقة

١) قوله قال اربعون عاما فيه اشكال لان الكعبة بناء ابراهيم عه وبنهماما كفر من الف سنة والاده في الجواب مانقل ابن الموزى ان الاشارة في الحديث الى اول البناء وضع اساس المسجدين وليس ابراهيم اول من بني الكعبة ولا سليمان اول من بني بيت المقدس ذكر رويانا ان من بني الكعبة آدم عه ثم انتشر ولده في الارض فجائز ان تكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بني ابراهيم الكعبة وقال الشيخ قد وجدت ما يشهد له ذكر ابن هشام ان آدم عه لما بني الكعبة امره الله تعالى بالسير الى بيت المقدس وان بيته بناه ونسك فيه وبناء آدم عه البيت مشهور كذا في بعض الشرح ذكره الشيخ عبد الحق في المعامات .

٢) قوله باب الستر اي ستر العورة فانه شرط لصحة الصلة وان كان في مكان خال وفي غير حالة الصلة يجب سترها عن اعين الناس من يحرم نظره ذكره في المعامات .

٣) قوله ليس على عاتيقه منه شيء هو عدم الاشتغال المذكور فانه على تقدير علمه لا يأمن من ان يكشف عورته وقبضها الى امساكه بديه فلا يمكن من وضع يده اليمنى على اليسرى والنفي للتنزيله عند الثالثة والجمهر يجوز الصلة لحصول الستر ولكن مع كراهة وعند الامام احمد وبعض السلف ر للتعريم عملا بظاهر الحديث لمعان

٤) قوله في خميسة قال في النهاية الجميصة هي ثوب خر او صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء ملحة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها الجمائص .

٥) قوله فروج يفتح الغاء وتشدید الراء هو القباء الذي شق من خلفه

٦) قوله فلم يذكره قبل انه كان قبل البعثة وقيل اذ بعد البعثة قبل التعريم ويحوز ان يحمل على اول التعريم

فمسجل بخمسين الف صلة وصلوته في المسجد الحرام بعامة الف صلة رواه ابن ابي الاضاحي الى نابليه مر

ماجة وعن أبي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد

الحرام قال قلت ثم المسجد الاقصى قلت كم بينهما قال اربعون عاما

ثم الارض لك مسجد فحيث ما ادركك الصلة فصل متفق عليه *

(باب الستر)

١) (الفصل الاول) عن عمر بن أبي سلمة قال رأيت رسول الله

هو ربيب النبي صلعم وامه ام كلثوم رض وابوه صالح

صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد مشتملا به في بيت ام سلمة واضعا طرفيه

وبلطفه على المجاورة او الرفقة بالخلاف تقديره وهو مشتمل

على عاتيقه متافق عليه وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاعاق مابين السكت الى اصل العنق مرقة

٢) لا يصلين احدكم في الشوب الواحد ليس على عاتيقه منه شيء متافق عليه وعنده قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يصلى في ثوب واحد فليخالف بين

٣) طرفيه رواه البخاري وعن عائشة قالت صل رسول الله صل الله عليه وسلم في خميسة

لها اعلام فنطر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخيصتي هذه الى ابي

جهم واثنويني بانيجانية ابي جهم فانها المنهى آنفا عن صلوتي متافق عليه وفي رواية

اي خلل

٤) للبخاري قال كنت انظر الى علمها وانا في الصلة فاخاف ان يقتني وعن انس

اي يدعني من الاسوة

قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتهما فقال لها النبي صل الله عليه وسلم اميطي

ستر رقيق فيه نقش ورق مرقة

٥) عنا قرامك هنا فانه لا يزال تصاويره تعرض لي في صلوتي رواه البخاري وعن عقبة

بن عامر قال اهدى لرسول الله صل الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صل عليه

٦) ثم انصرف فنزره نرعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين متافق عليه *

لما فيه من العروبة اي لا يليق من

اي المؤمنين

لانه جاء في رواية اخرى انه صل في قباء ديباج ثم نزعه قال نهاني عنه جبرايل عليه السلام .

الآن يكون على يسار أحد ولبعضهما بين رجليه وفي رواية أول يصل فيهما رواه ابو داود وروى ابن ماجة معناه * ٣٤٠ (الفصل الثالث) عن أبي سعيد الحنفي قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيته يصلى على حصیر يسجد عليه قال ورأيته يصلى في ثوب واحد متوجها به رواه مسلم وعن عمرو ابي داود في عاتقية ج من شعيب عن أبيه عن جده قال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم يصلی حافيا ومتعلقا به رواه ابو داود وعن محمد بن المنكير قال صلی جابر في ازار قد عقه اي ثانية من قبل فقاوه ثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلى في ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليران احمد مثلك وابننا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم رواه البخاري وعن ابي بن كعب قال الصلة في الثوب الواحد سنة كما نفعله مع رسول الله صلی الله عليه وسلم ولا يعاب علينا فقال ابن مسعود انما كان ذاك اذا كان في الثياب قلة فاما اذا وسع الله فالصلة في الثوبين اذكى رواه احمد *

باب السترة

طريق طول زراع فاسعدوا وغلظة اصبع

٣٤١ (الفصل الأول) عن ابن عمر قال كان النبي صلی الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فيصلى اليها رواه البخاري وعن ابي هبيرة قال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم بمكة وهو بالابطح في قبة حمراء من ادم ورأيت بلا اخذ وضوء رسول الله صلی الله عليه وسلم ورأيت الناس يبتدررون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئاً تممسح به ومن لم يصب منه اخذ من بلل يد صاحبه ثم رأيت بلا اخذ عنزة فركزها وخرج رسول الله اغفرها

صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمراً على العنزة بالناس ركعتين ورأت
الناس والدواب يمرون وبين يدي العنزة متفق عليه وعن نافع عن ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته فيصل إلى ما اتفقا عليه وزاد البخاري
قالت افراحت اذا ذهبت الركاب قال كان يأخذ الرجل فيعدله فيصل إلى آخره
اخبرني ابي ذئب الابي ابي ابي اوس سقا ماعيل لم ابي قومه
وعن طلاقة بن عبيدة الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم
بين يديه مثل مؤخرة الرجل ناصل ولا يبال من مروراء ذلك رواه مسلم وعن
أبي جعيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوعالم المار بين يدي المصلى
ماذا عليه لكن ان ينافى اربعين ذيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادرى
قال اربعين يوما او شهرا او سنتا متفق عليه وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فلراد احد ان يجتاز بين
يديه فليذفعه فان ابي فليذفعه فانما هو شيطان هذا لفظ البخاري ولسلم معناه وعن
أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع الصلوة المرأة والحمار والكلب
ويقى ذلك مثل مؤخر الرجل رواه مسلم وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان
ای يبغض ای القطع
النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل وانا معتبرة بينه وبين القبلة كاعتراض
الجنازة متفق عليه وعن ابن عباس قال اقبلت راكبا على اثنا واثنا وسبعين
الاحدلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالناس عنها غير جدار فمررت بين يدي بعض
الابلوع في ادراكه
الصف فنزلت وراسلت الاثنان ترقع ودخلت في الحف فلما هررك ذلك على احد متفق عليه
أي تأكل الحشيش او تتوسم في الماء
﴿الفصل الثاني﴾ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم فليجعل نلقاء وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصاها فان
هذا

١) قوله يعرض راحلته اى ينبعها بالعرض من القبلة حتى تكون معرضة بينه وبين من يمر بين يديه من عرض العود على الاناء اذا وضعه عليه على العرض لمعات .
٢) قوله آخرته بالمد وكسر الماء وفي نسقة بفتحات بلا مد ورجحه العسقلاني اى خلف الرجل وهو ما يستند اليه الراكب خلاف قادته .
٣) قوله ولا يبال من مر وراء ذلك في شرح المبنية يكره المرور بين يدي المصلى اذا لم يكن عنده حائل نحو السترة فإنه لا يكره المرور من وراء الحائل واياضا ناما يكره المرور عند دعم الحائل اذا امراه في موضع سجوده وهو الاصح وهو مختار السرخسي وفي النهاية الاصح انه اوصى صورة المانعين بان يكون بصره حال قيامه الى موضع سجوده لا يقع بصره على المار لا يكره وهو مختار فخر الاسلام وقيل هنا في الصحراء وامام المسجد الصغير فيكره مطلقا واما الكبير فقيل هو كصغر وقيل كالصحابه ارجح ابن المام ماذكره في النهاية من غير تفصيل بين المسجد وغيره والله اعلم ذكره في المراقة .
٤) قوله يقطع الصلوة اى خشوعها وتذيرها شغل القلب او كاد ان يردد الى القطع وانما خمن هذه الثالثة لشدة الشغل في المرأة وملازمة الشياطين للعمار وغلظ النجاسة في الكلب والجمهوه من الصحابة ومن المراد من الاحاديث الواردة المبالغة في العث على نصب السترة وقيل يقطع الكلب الاسود والمرأة الحائض على ما جاء في بعض الروايات وتأويله عند الجمهوه ما ذكر لمعات .

(١) قوله فليخط خططا ثم لا يضره مامر امامه رواه ابو داود وابن ماجة وعن الشافعى في القديم ونفاه في الجديد لاضطراب الحديث وضعفه كذا في شرح الشيخ وعنده الخط ليس بشيء هكذا روى عن محمد رح وقد اختلف بعض مشايخنا المتأخرین فقالوا يخط خططا الا اننا نقول الخط لا يعتبر حائللينه وبين المار فيكون وجوده وعلمه سوء وقال الشيخ ابن الهمام واما الخط فقد اختلفوا فيه حسب اختلافهم في الوضع اذ لم يكن معه ما يغره او يضله فالمانع يقول لا يحصل المقصود به اذ لا ظهر من بعير والمجير يقول ورد الاثر به واعتذر صاحب المدایة الاول والسنۃ او لبالاتياع من انه يظهر في الجملة اذ المقصود جمع الماطر يربط الجنائل به كثيلان ينشر انقى ثم اختلف في صفة الخط فقيل يجعل مثل الهلال وقيل يمد طويلا الى جهة الكعبة وقد يمد بينا شما الا والمختار الاول لمعات

لم يكن معه عصا فليخط خططا ثم لا يضره مامر امامه رواه ابو داود وابن ماجة وعن سهل بن ابي حمزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلی احدكم الى سترة اى ذيقيرب بقدر امساك السجدة اى لارتفاعه ضرورة بالرسومة والتكميل فليدين منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته رواه ابو داود وعن المقداد بن الأسود جواب الان

قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى عود ولا عمود ولا شجرة الا

جعله على حاجبه اليسرى او اليسير ولا يصمد له صدرا رواه ابو داود وعن أبا الفضل بن عباس قال آتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعن في باديته لنا وعنه عباس خالص المتفوّل قصص العظام قيادة تبيان

فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وهمارة لها وكلبة تعبان بين يديه فما بالي بذلك رواه ابو داود وللنساى نعوه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة شيء وادرؤوا ما استطعتم فانما هو شيطان رواه ابو داود اى اذفون المار

((الفصل الثالث)) عن عائشة قالت كنت انم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل اى في قبيلته فاذ سجد غمزني فقمضت رجلي وادقام اى اراد السجدة جواب اذا فيه اشارقة اى ان المس غير نافع والصلوة بسطدهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح منتفع عليه وعن ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم احدكم ماله في ان يمر بين يدي أخيه اى من الام معترضا في الصلوة كان لان يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطط رواه ابن ماجة جواب النعم

وعن كعب الاحببار قال لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه لكن ان يخسف به خيرا له من ان يمر بين يديه وف رواية اهون عليه رواه مالك وعن اين عباس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلی احدكم الى

غير السترة فانه يقطع صلوته الحمار والخنزير والبيهودي والمجوسى والمرأة وتجزئ عن تكفي اى خشوتها مخمورها

اذا مر وا بين يديه على قافية بعجر رواه ابو داود *

(باب صفة الصلة)

(الفصل الأول) عن أبي هريرة أن رجلا دخل المسجد ورسول
الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلّى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم

فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فقال في الثالثة أوفى التي بعدها أعلمني
أي صلوة كاملة

راجع إلى الثالثة
رسول الله فقال إذا قمت إلى الصلاة فاسبعي الموضوع ثم استقبل القبلة فكبر ثم أقرأ

بما تيسر معي من القرآن ثم ارفع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تستوي قائمائمه

ثانية

اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا

ثانية

ثامن ارفع حتى تطمئن جالسا في رواية ثم ارفع حتى تستوي قائمائمه ثم افعل ذلك في

الخطيبين أيهافرض عند الشاعري وأبي يوسف وصونه عند أبي حنيفة عمدو في

لتفريحه

صلوتك كلها متყق علىه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسققح

الصلة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان اذا رفع لم يشخص رأسه ولم

يصوبه ولكن بين ذلك وكان اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماؤه وكان اذا رفع

ثانية

رأسم من المسجد لم يسجد حتى يستوي جالسا و كان يقول في كل ركعتين التغيبة وكان يفرش رجل

التعبيات الخ

اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان يمهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه

اي الاتمام في الجلسات وهو ان يضع يديه على عتبة

افتراش السبع وكان يختتم الصلة بالتسليم رواه مسلم وعن أبي حميد الساعدي قال في

اسم عبد الرحمن

نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انا احفظكم لصلة رسول الله صلى الله عليه

وسلم رايته اذا اكبر جعل يديه خداء مكعبه واذارع امكين يديه من ركبتيه ثم هصر

او وضع كفيه على ركبتيه بقوه

ظهوره اذا رفع راسه استوى حتى يعود كل قفار مكانه فاذا ساجد وضع يديه غير مفترش

١) قوله صفة الصلة المراد بها جنس صفتها الشاملة للاركان والواجبات والسنن والمستحبات قال ابن الهمام قبل الصفة والوصف في الفقه واحد وفي عرف التكلبين ما في الموصوف من الصفة والصفة ماهي فيه ثم المراد هؤلا بصفة الصلة الاوصاف النفسية لها وهي الاجراء العقلية المادقة على المخارجية التي هي اجزاء الموية من القيام الجرئي والركوع والمسجود مرقة

٢) قوله فانك لم تصل قال ابن الملك في قوله لم تصل نفي لكمال الصلاة عنده ابي حنيفة ومحمد رح وعند ابي يوسف رح نفي لجوائزها فلت وكذلك عند الشافعى لكن تقريره على صلوته كرات يؤيد كونه لنفي الكمال لا لاصحة فانه يلزم منه ايضا الامر بعبادة فاسدة مرات مرقة

(١) قوله كان يرفع يديه الخ أخذ الشافعى بهذا الحديث وغيره انه يسن لكل مصل ان يكبر ويرفع لسائر الانتقالات وليس في غير التحريرية رفع يدى عند ايجيذة لخبر مسلم عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله صلعم فقال مالى اربكم رافع اي ربكم كانوا اذناب خيل شمس استكروا في الصلوة ذكره في المراقة والسلام فيه واعن اردت التعميق فارجع الى الطحاوى وشرح سفر السعادة للشيخ النھلوي .

(٢) حتى يستوى قاعدا اي حتى يقرب الى القعود قال ابن الملك وقيل اى يجلس للاستراحة قال الفاضى هنا دليل على جلسة الاستراحة قال ابن المهام ولنا حديث ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلوة على صدور قدميه اخرجه الترمذى وقال عليه العمل عند اهل العلم واخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود انه كان ينهض في الصلوة على صدور قدميه واخرج نحوه عن على رض وكندا عن ابن عمر وابن الزبير وكندا عن عمر واخرج عن الشعبي قال كان عمر وعلى واصحاب رسول الله صلعم ينهضون في صلوتهم على صدور اقباهم واخرج عن النعeman بن ابى عياش قال ادركت غير واحد من اصحاب النبي صلعم وكان اذا رفع اصحاب النبي صلعم وكان اذا دخل في الصلوة الثانية في الركعة احدثهم من السجدة الاولى والثالثة نهض كما هو ولم يجلس ثقى اتفق اكابر الصحابة الذين كانوا اقرب الى رسول الله صلعم واشتباوا اثاره والنزم صحبته من مالك بن الحويرث على ما قال فوجب تقديم ذكره في المراقة .

ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجله القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخيرة قبم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقع على مقعده رواه البخارى وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حتى متكيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع اذا رفع اى مقابلهما اى اذناه راسه من الرکوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمل ربنا لك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود متتفق عليه وعن نافع عن ابن عمر كان اذا دخل في الصلوةكبر ورفع يديه اذا رکع رفع يديه اذا قال سمع الله لمن حمل رفع يديه اذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخارى وعن مالك بن الحويرث قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه حتى يجاذى بهما اذنيه اذا رفع راسه من الرکوع فقل سمع الله لمن حمل فعل اى مقابله مثل ذلك وفي رواية حتى يجاذى بهما فروع اذنيه متتفق عليه وعنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فاذا كان في وتر من صلواته لم ينهض حتى يستوى قاعدا اى اركعة الاولى والثالثة رواه البخارى وعن وايل بن هجر انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلوة كبر ثم التحف بقويه ثم وضع يد اليمنى على اليسرى فلم اراد ان يركع اخرج يديه من التحواب ثم رفعهما وكبر فركع فلما قال سمع الله لمن حمله رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه رواه مسلم وعن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليدين على ذراعيه اليسرى في الصلوة رواه البخارى وعن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقزم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمل حين يرفع صلبه من الركعة

ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم
أي زرزل

يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها

وبكير حين يقوم من النتتين بعد الجلوس متتفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم افضل الصلوة طول القنوت رواه مسلم *

(الفصل الثاني) عن أبي همزة الساعدي قال في عشرة من

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالوا فاعرض قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه حتى

أي ظهر وابره

يعاذى بهما منكبيه ثم يكبر ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يعاذى بهما منكبيه ثم

يرفع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل فلا يصبه راسه ولا يقع ثم يرفع راسه فيقول

أي زرزل عن ثوره

سمع الله لمن حمله ثم يرفع يديه حتى يعاذى بهما منكبيه معتدلا ثم يقول الله اكبر

ثم يهوي الى الارض ساجدا فيجافي يديه عن جنبيه ويفتح اصابع رجليه ثم يرفع راسه

أي زرزل عن ثوره

ويثنى رجله اليسرى فيعد عليها ثم يعتدل حتى يرجع كل عزم في موضعه معتدلا ثم

حال مودنة

يسجد ثم يقول الله اكبر ويرفع ويثنى رجله اليسرى فيعد عليها ثم يعتدل حتى

يرجع كل عزم الى موضعه ثم ينهض ثم يصنف في الركعة الثانية مثل ذلك ثم اذا قام

من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يعاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلوة

ثم يصنف ذلك في بغية صلوته حتى اذا كانت المسجدة التي فيها التسلیم اخر رجله

اليسرى وقعد متوركا على شقه اليسرى ثم سلم قالوا صدق هكذا كان يصلى رواه

ابوداود والدارمي وروى الترمذى وابن ماجة معناه وقال الترمذى هذا حديث

حسن صحيح وفي رواية لابي داود من حديث ابى همزة الساعدي قال في الماء

ابن عباس

١) قوله افضل الصلوة طول القنوت
اى افضل اركان الصلوة وافعالها طول
القيام وافضل الصلوة صلوة فيه القنوت
والقنوت يعني لمعان كثيرة في القاموس
القنوت الطاعة والسكوت والدعاء
والقيام في الصلوة والامساك عن الكلام
واقننت دعا على عدوه وأطاح الغزو
في صلوته والاكثرون على ان المراد
بتواضعه والاكثرون على ان المراد
في الحديث القيام وقطع الاختلاف بين
العلمانيين ان القيام افضل او السجدة
فالحال طريقة منهم القيام افضل فيكون
طويله وتميله اهم لانه ادخل في
الحملة والمشقة والقيام بها اكثر لانه
صلى الله عليه وسلم كان في صلوته للليل
يطول قيامه ولو كان السجدة افضل
لكان طوله ولان الذكر الذى شرع
في القيام افضل الادكار وهو القران
فيكون هذا الزن افضل الاركان ولقوله
عليه الاسلام افضل الصلوة طول القنوت
والمراد بالقنوت ه هنا القيام بالاتفاق
وقالت طائفة السجدة افضل لانه ورد
في الحديث اقرب ما يكون العبد من
ربه وهو ساجد ولقوله صلى الله عليه
 وسلم لمن سال مراجعته في الجنة اعني
بكثرة السجدة ولان السجدة ادل على
الدللة والخضوع وقال بعضهم في صلوته
الليل طول القيام افضل وفي النهار
كثرة الركوع والسجدة وقيل هما
مساويان ذكره في المعمات .

ركبتيه كاده قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه وقال ثم سجد فامكث انفه وجبهته
 اي ابعد من قفيه عن جنبيه كان يده كافور تروجبيه كالغوس لم اي اقدر
 الارض وخي يده بديه عن جنبيه وضع كفيه حنفه متكبيه وفرج بين ذخفيه غير حامل
 اي ابعد
 بطنه على شئ من ذخفيه حتى فرغ ثم جلس فاقترب فاقترش رجله اليسرى واقبل بصدر
 اليمنى على قبنته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته
 اليسرى وأشار باصبعه يعني السبابة وفي اخرى له واذا قعد في الركعتين قعد على
 بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى واذا كان في الرابعة افضى بوركه اليسرى الى
 اول سلسلة اي بايده
 الارض واخرج قدميه من ناحية واحدة وعن واصل بن حجر انه اصر النبي صلي
 عندنا بعد علو وقومه لعنوا وابيان الجوازم اختصار وقومه بعد الاسلام مرقة
 الله عليه وسلم حين قام الى الصلاة رفع يديه حتى كانتا يحييان منكبيه وحادي ايمانيه
 اي كفاه بعد مرقة
 اذنيه ثم كبر رواه ابو داود وفي رواية له يرفع ايمانيه الى شحمة اذنيه وعن
 المراد تحتميها من
 قبيصه بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يومئذ فيأخذ شماله
 بيمينه رواه الترمذى وابن ماجة وعن رفاعة بن رافع قال جاء رجل فصلى في المسجد
 ثم جاء فسلم على النبي صلي الله عليه وسلم فقال النبي صلي الله عليه وسلم آتى
 صلوتك فانك لم تصل فقل علمني يا رسول الله كيف اصلى قال اذا توجوت الى القبلة
 اي اقامة والجمهور على انه فرض وعنتها وجوب
 فكير ثم اقرأ بام القرآن و ما شاء الله ان تقرأ فادا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك
 اي مارز قلك من القراء بعد المراجحة فقراءة آية فرض بالاجماع من
 هو فرض ولا خلاف مرقة
 وممكن ركوعك وامد ظهرك فادا رفعت فاقم صلتك وارفق رأسك حتى ترجم العظام
 اي ارفع رواعا تاسع العظام وقول ابن حجر تممه بهذه ماضي من اي تقرير
 الى مفاصلها فادا سجدت فمكث للسجدة فادا رفعت فاجلس على ذخنك اليسرى ثم
 اي يدوك ط اي امسد صحوه ثالثا قاله ابن المبارك من
 اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة حتى تطمئن هنا لفظ المصايح ورواية ابو داود مع
 تغيير يسير وروى الترمذى والنسائى معناه وفي رواية للترمذى قال اذا قمت الى
 الصلاوة فتدوسا كما امرك الله به ثم تشهد فاقم فان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد

(١) قوله الصلاوة متنى متنى اى افضل الصلاة النافلة ان يكون ركعتين ركعتين ايلانهارا ويه اخذ الشافعى وعندى حنفية اربع ركعات فيهما عنى اي يوسف وعمد للليل متنى متنى وفي النهار اربع اربع وقال في المذهبية وللشافعى قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل متنى متنى ولهم الاعتيار في التراويح ولابي حنيفة انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى بعد العشاء اربع ركعات وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواطئ الاربع في الفضي

ولانه ادوم تحريره فيكون اكثر مشقة

واريد فضيلة ولها لوندران يصلى اربع بتسليمه لا يخرج عنه والتراويح تؤدي

وعلى القلب بخراج عنه والتراويح تؤدي

بجماعة فراعي فيه ملة التيسير وعنه ما

رواہ شفعا لا وترانى اتفه وقال الشيخ

ابن الممام قوله صلى الله عليه وسلم صلاة

الليل والنهر متنى متنى اما في حق

الفضيلة بالنسبة الى الاربع او في حق

الاباحة بالنسبة الى الفرد او ترجيح

احد هما برجح لكتنا عقلنا زياده فضيلة

اربع لانها اكثر مشقة على النفس

بسبيط طول تعبدها على المقدمة وبناء

انه صلى الله عليه وسلم قال انما امرك

على نصبك فكمينا بان المراد الثاني اى

متنى لا واحدة وثلا والشيخ همنا كلام

بسبيط وتدقيق طوبيل لحسنا منه هذا

القدر والله اعلم لمعات .

(٢) قوله تشهد في كل ركعتين خبر بعد

خبر وفيه متنى قوله متنى والخشوع

بالباطن ان لا ينتerring الى القلب

الوسواس والحواطر ولو في امر اخر وفى

لاتعلق به صلواته والتضرع في الظاهر

باتثار الدعا والسؤال فيها والتمسken

باظهار النذلة والافتقار والاستعطاف عن

درجة الاستحقاق لاعتيار وتفصر وتمسكن

هذه الالفاظ تشهد وتضرع وتمسكن

بصيغ الامر قال التور بشتى نراها

تصحيفا لمعات .

(٣) قوله ثم تقنع من اقتحام اليدين

رفعهما ومنه قوله تعالى مقتني رؤسهم

اى ترفع بعد الصلاة يديك

فعطى على مدعى اى اذا فرغت منها

فصل ثم ارفع يديك سائلا حاجتك

فوضع الخبر موضع الطلب .

(٤) قوله شكلتك امك كل ملمة تعجب

ظاهرها دعاء عليه وقد يذكر موضع

المدح والنثم وهمنا عموم على هلاكه

ردا لقوله انه احمد فمن اقتفى سنة اى

القاسم صلى الله عليه وسلم مرقة .

(٥) قوله اى لارى من خلفي الخ قال ابن (باب)

حجر اى في حال الصلاة لانه صلى الله عليه وسلم كان يحصل له فيها قوه العين بما يفاض عليه فيها من غایات القراء وخارق النطليات

فيكتشف له دفاتر الموجودات على ماهي عليه فيدررك من خلفه كما يدرك من امامه لانه ليهار كما لا يسلبه جموعه عن فرقه فهو وان استعرق -

الله وكبره وحلله ثم اركع وعن الفضل بن عباس قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم الصلاة متنى متنى تشيب في كل ركعين وتشع وتصرخ وتمسكن ثم تقنع

يديك يقول ترفرفهما الى ربك مستقبلا بيطونهما وجهك وتقول يارب ومن لم

يفعل ذلك فهو كتنا وكتنا وفي رواية فهو خداع رواه الترمذى *

كتابه عن ابن سلوه ناقصة غير ثانية اي العدل وفاته ذريخ دعاج اى دونهن لم

(الفصل الثالث) عن سعيد بن الحارث بن المعاذ قال صلى

لنا ابوسعید الخدري فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من المسجد وحين سجد وحين

في ذليل على زنب جهارا بالتكبير لم

رفع من الركعين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن

عكرمة قال صلیت خلف شيخ بمكة فلقي ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس انه

تابعى جليل لابن عباس مر اى في ازفافه من تكبيرة الافتتاح والقيام عن الشهادتين

احمق فقال شكلتك امك سنة اى القاسم صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن

جهل فقدمتك خير مبنده مخنوتف اى الحسنة التي اكرتهاه سنة اى القاسم

على بن الحسين مرسلا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكابر في الصلاة كما

خفض ورفع فلم ينزل تلك صلواته صلى الله عليه وسلم حتى لقى الله تعالى رواه مالك

اى اداء الحفص

وعن علامة قال قال لنا ابن مسعود الا اصلى يكم صلوات رسول الله صلى الله عليه

وسلم فصلى ولم يرفع يديه الا مرة واحدة مع تكبيرة الافتتاح رواه الترمذى وايو

داد ونسائي وقال ابو داود ليس هو بصحيح عالي هذا المعنى وعن ابي حميد

السعادى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام الى الصلاة استقبل القبلة

ورفع يديه وقال الله اكبر رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الطهر وفي خلف الصفوف رجل فناس الصلاة فلما سلم ناداه رسول

الله صلى الله عليه وسلم يافلان الا تتفى الله الاترى كيف تصلى انكم ترون انه يخفى

على شىء مما تصنعون والله انى لارى من خلفي كما ارى من بيني يدى رواه احمد

جر اى في حال الصلاة لانه صلى الله عليه وسلم كان يحصل له فيها قوه العين بما يفاض عليه فيها من غایات القراء وخارق النطليات

فيكتشف له دفاتر الموجودات على ماهي عليه فيدررك من خلفه كما يدرك من امامه لانه ليهار كما لا يسلبه جموعه عن فرقه فهو وان استعرق -

في عالم الغيب لا يختفي عليه شيء من عالم الشهادة فعلم أن ما هنأنا لابننا في قوله صلعم أن لا علم ما ورآء جدارى على تقدير صحته لانه بالنسبة إلى خارج الصلوة هنا ماقاله صاحب المرقاة وقال الشيخ المدهوبي الصواب انه عمول على ظاهره وإن هنا الإصراد إلى حقيقة عامة العين خاصة به صلعم على خرق العادة فكان يرى من غير مقابلة ويحمل ان يكون علما بالقلب بحوى او الهم ولم يكن دائما.

(باب ما يقرأ بعد التكبير)

الفصل الأول عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاته فقلت يا أبا انت وأمي يا رسول

عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين الله إسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول قال أقول اللهم باعد بيني وبين

خطبائي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نتفى من الخطبائكم أيقنت الثوب الأبيض
أخرج للعبالله

من الدين اللهم اغسل خطبائي بالماء واللauge والبرد متغفف عليه وعن على رضي
هذا كلام تعليم للأمة أوهاهم اوياعتبر حسان ابوariesيات المقربين مرقة

الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة وفي رواية كان اذا

افتتح الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهي للذى قطر السموات والأرض حينها وما أنا

من المشركين ان صلوكى ونسكى وعمبادى ومامانى لله رب العالمين لأمرتك له وبذلك

أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا له إلا أنت أنت ربى وأنا عبدك ظلمت

نفسى وأغرتت بدنى فاغفرنى ذنوبي جميعاً إنك لا يغفر الذنب الذى أذنب

لأحسن الأفلان لا يهدى لأحسنها إلا أنت وأصرف عنى سينها لا يصرف عنى سينها

الا أنت ليك وسعديك والغير كله في يديك والشريف ليس اليك أنا ياك واليك تباركت
أي استدعاك بعد ما

وتعاليت استغفر لك واتوب إليك واذا رأك قال اللهم لك ركت وبك امنت ولك

أسلمت خشع لك سمعي وبصرى وفني وعظمى وعصمى فادرا رفع راسه قال اللهم ربنا

اي خضر وتواثق

لك الحمد ملا السموات والأرض وما بينهما ولا ما شئت من شيء بعد واذا سجد

قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك أسلمت سجد وجهي للذى خلقه وصورة وشق

سمعة وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم
أي فراخه من رکوعه من

اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخربت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم

من صيحة من عمل اخيت اعذدا او حكما اي هضم بالخلان من

اي من ذوي الائمة اعداؤه او حكماء اي هضم بالخلان من
به مني انت المقدم وانت المؤخر لا الله الا انت رواه مسلم وفي رواية للشافعى والشمر

بعض العباد اليك بتفقيق الملاعات من

ليس اليك والمهدى من هديت اباك واليتك لامنجا منك ولا ملجا الا اليك تبارك

اي لاملا من عذاك من

وعن انس ان رجلا جاء فدخل الصف وقد حفظ النفس فقال الله اكبر الممد لله

اي جوده وشاقه

حمدنا كثيرا طيبنا مباركا فيه فلما قصى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته قال اياكم

المتكلم بالكلمات فارم القوم فقال اياكم المتكلم بالكلمات فارم القوم فقال اياكم المتكلم بما

اي اسكنوا

فانه لم يقل بأسا فقال رجل جئت وقد حفزني النفس فقلتها فقال لقد رأيت اننى

اي لم يقل قوله امرا

عشر ملكا يبتذرنها ايهما يرفعها رواه مسلم

يعاذلونها اي اوابا اور فهمها الى حضرات الله تعالى من

(الفصل الثاني) عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم اذا افتحت الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبarak اسمك

وتعالى جدك ولا الله غيرك رواه الترمذى وابو داود ورواہ ابن ماجة عن ابی سعید

اي عظيمكم وقال الترمذى هذا حديث لانعرفه الامن حارثة وقد تكلم فيه من قبل معظمه وعن

جيبريل بن مطعم انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلوة قال الله اكبر

كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا والحمد لله

عليكم الطاهرتو المطهيرتو الدايمتو الآخرة

ماله موكدة

كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا ثلثا اعود بالله من الشيطان من نفخه ونفخه وهو منه

مضوان على الظرفية والعامل صبحان

ای صبحه

رواہ ابو داود وابن ماجة الا انه لم يذكر والحمد لله كثيرا وذكر في آخره من

الشيطان البرجم وقال عمر رضي الله عنه نفخه الكبير ونفخة الشعر وهمزه الموعنة وعن

الدموم نوع من الجنون

سميرة بن جندب انه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين سكتة اذا اكبر

وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين فصلقة اي بن كعب

١) قوله والشريين اليك هنا
الكلام ارشاد الى استعمال الادب
في الثناء على الله تعالى وان يضاف
اليه محسن الاشياء دون مساوتها
وليس المقصود نفي شيء عن قدره
واثبات شيء لغيره نقله السيد جمال
الدين عن القاضي مرقاة

٢) قوله سكتة اذا اكبر وسكتة اذا
فرغ اعلم ان السكتة الاولى بعد
التكبير متوقف عليها عند الاربعة
يقرأ دعاء الاستفصال وهي ليست
سكتة في الحقيقة بل المراد به عدم
الجهر بالقراءة والثانية سنة عنده
الشافعى وكذا عند امامه على ماتكان
الطيبى وقد جاء سكتة اخرى بين
القراءة والركوع وعندنا وعند مالك
لا سكتة الا الأولى لمعات

(١) قوله استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ظاهره انه لم يات البسمة واهل الشافعية بان المراد به هذه السورة مع البسمة كما يقال قل هؤله احد والمراد به السورة بتمامها وهذا التاویل غير بعيد للحديث تاویل آخر وهو انه لم يجهر بالبسمة وسيجيء الكلام فيه لمعات .

(٢) قوله سبحانك اللهم وبحمدك اعلم ان سبحانك مصدر مضارع مفعول مطلق للنحو اي اسيبح لك تسبيح العالقة بجناحك القدس والباء في بجمدك للملائكة والواو لللطعف والتقدير واسبحك تسبيحها متلبسا بعمدك فيكون المجموع في معنى سبحان الله وبحمدك الله هو اظفر الوجوه لمعات .

(٣) قوله باب القراءة في الصلوة اعلم ان القراءة فرض عند جمهور علماء الامة فعن الشافعى في كلها وعند مالك في ثلث ركعات اقامة للاذن مقام الكل تيسيرا وعندنا في الركعتين ومنهبا احمد كالشافعى في المشهور وفي رواية كمنهبهنا وعنه زفر والحسن البصري في واحدة وعند ابي بكره الاصم وسفيان بن عيينة ليست الا سنتان لان مبنى الصلوة على الفعل لا على الاقوال ولذا يسقط لعدم القراءة على الاعمال مع القدرة على القراءة وعلى العكس لا يسقط كذا في شروح المداية لمعات .

(٤) قوله لا صلوة الع قد استدل الشافعى واحمد فيما هو المشهور من منهبه على تعين الفاتحة وكونها ركنا في الصلوة بهذا الحديث وعندنا ركنا في الصلوة بهذا الحديث وعندنا وعند احمد في رواية القراءة آية من القرآن لقوله تعالى فاقرئ ما تيسر من القرآن وقوله صلى الله عليه وسلم للاعراض اقرأ ما تيسر معك من القرآن والموارد عمما تمسك به الشافعى انه مشترك الدلالة لأن النفي لا يبرد الاعلى النسب الذي هو متعلق بالجار لا على نفس المقر فيكون تقديره صحيحة فيوافق منهبه او كماله فيغالله وقد قدر الغائب في نحو الصلوة بغير المسجد الا في المسجد ولا صلوة للعبد الآباء فيقدر ههنا ايضا وهو المتين لمعات .

رواہ ابو داود وروی الترمذی وابن ماجة والدارمی نحوه وعن ابی هریرة قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا نوض من الرکعة الثانية استفتح القراءة الحمد لله رب العالمین وامضت هنديا صافحة صحيحة مسلمة وذكره الحمیدی في افراده وكتابا صاحب الجامع فایرا صاحب المصایب هذا الحديث غير مناسب مرقة عن مسلم وهذه *

(الفصل الثالث) عن جابر قال كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا استفتح الصلوة كبر ثم قال ان صلواتي ونسكي وعيادي ومانی لله رب العالمین ای احوال فیها مر

لا شريك له و بذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم اهدني لامتن الاعمال واحسن الاخلاق لایهدی لامتنها الا انت وقى سبئ الاعمال وسبيء الاخلاق لا يقى سبيئها الا انت رواه النساءی و عن محمد بن مسلمۃ قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قام يصلی تطوعا قال الله اکبر وجهت وجهی للذی فطر السموات والارض هنیفا واما من المشرکین وذكر ای احوال فیها مر

المحدث مثل حدیث جابر الا انه قال وانا من المسلمين ثم قال اللهم انت الملك لا الہ الا انت سبحانک وبحمدک ثم يقرأ رواه النساءی *

(باب القراءة في الصلوة)

(الفصل الاول) عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا صلوة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب منتفق عليه وفي رواية لمسلم لم يقرأ بآيات القرآن فصاعدا وعنه ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی صلوة لم يقرأ فيها بآيات القرآن ففيه خلاصه تغيير تمام فقيل لابی هریرة ان تكون وراء الامر قال اقرأ بآياتها او ذات نقصان

اقرأ بها في نفسك فاني سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي مسائل فبأذن العبد الحمد لله رب العالمین قال ای المائة من

١) قوله فانه من وافق الخ عطف على مضمون وهو الغير عن تامين الملائكة كما صرخ به في قوله بعث اذا امن المقاري فامنوا
فإن الملائكة تومن فمن وافق الحديث نقله الطبي عن شرح السنة اى من طابق مرقاة . ٢) قوله آمين مدا ويجوز قصره وفي

شرح الابهري قال الشيخ بالمد
والتفخيف في جميع الروايات عن
جميع القراءات التي هي متعلقة
استحب وأسمع او معناه كذلك لغيره
واسم من أسماء الله تعالى قاله الابهري
وقيل غير ذلك ذكره صاحب المرقة
٣) قوله كذلك قاتل التزويد
معناه ان اللحظة التي سبقكم بها الامام
في تقدمه الى الركوع تنجبر بتأخيركم
في الركوع بعد رفعه لحظة قاتل
اللحظة بتلك اللحظة وصار قدر
ركوعكم كقدر رکوعه .

٤) قوله فانصتوا هنا دليلا على
منذهب ابيحنيفة في منع القراءة
للمقتدى وعدم وجوب قراءة الفاتحة
عليه سواء كانت الصلاة جهرية او سرية
وسيأتي تفصيل الكلام في آخر الفصل
الثاني لمعات .

٥) قوله ويسمى هنا احيانا ذلك ممول
على انه لغبة الاستغرار في التدبير
يحصل الجهر من غير قصد اولبيان
ال gio واعليمهم انه يقرأ او يقرأ سورة
كذا ليتأسوا به كذا قالوا والظاهر من
الاسماع قصده لمعات .

٦) قوله ويطول في الركعة الاولى
وهذا هو منذهب الائمة في الصلوات
كلها ومنذهب محمد بن اصحابنا لهذا
الحديث المصحح به في الظهر والعصر
والفجر وقياس غيرها عليه واعنهما
مخصوص بصلة الفجر اعاذه للناس
على ادراك الجماعة لأن الركعتين
استويان في استحقاق القراءة فيستويان
في المقدار ويستأنس به لرواية في
الحديث الآتي في كل ركعة ثلثين
بخلاف الفجر فإنه وقت نوم وغفلة
والحديث ممول على الاطالة في النداء
والتعود والتسمية وبما دون ثلث
آيات وقال في المسألة قول محمد
اهب كذا في شرح ابن اليمام لمعات .

الله تعالى مدعني عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال الله تعالى انتى على عبدى واذا قال

مالك يوم الدين قال مدعني عبدى واذا قال اي انت عبد وايا انت سجين قال هذا بيني وبين
المتحجج بذاته اى امجد وهو السكرم والمعظة قال انور التوزيع المنشآت الجليل من

عبدى ولعبدى ماسال فإذا قال اهتنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير

المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا العبدي ولعبدى ماسال رواه مسلم وعن انس ان

النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمرو رضى الله عنهم كانوا يفتخرون الصلاة بالحمد لله

رب العالمين رواه مسلم وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امن

الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه
اي طلاق في الاخلاص والخشوع وقليل於 الجاهلة وقليل في الوقت وهو السعيج مرقة

وفي رواية قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين ذقولوا آمين فانهم

وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه هبنا لفظ البخاري ولمسلم نحوه وفي اخرى

للبخاري قال اذا امن المقاري فامنوا فإن الملائكة تومن فمن وافق تامينه تامين الملائكة غفر له
اي طلاق في الوقت

ما تقدم من ذنبه وعن ابي موسى الاشعري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلين

فاصيموا صقوتم ثم ليؤكم احدكم فإذا كبر فكبير واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين
اي موهوان لا يكتون فيها اعواچل لذلوك واتمواها لم

فقولوا آمين يحبكم الله فإذا كبر رفع فكبير وارکعوا ان الامام يركع قبلكم ويرفع قبلكم

فالرسول الله صلى الله عليه وسلم فنلتكم بتلك قال اذا قال سمع الله من حمله فقولوا الله

ربناك الحمد يسمع الله لكم رواه مسلم وفي رواية عن ابي هريرة وقناة وادفأ فانصتوا

وعن ابي قتادة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ الظهر في الاولين بام الكتاب

وسورتين وفي الركعتين الاخرين بام الكتاب ويسمعنا الاية احيانا ويطول في الركعة الاولى

اما يطيل في الركعة الثانية وهكذا في العصر وهكذا في الصبح متفق عليه وعن ابي سعيد

الحدري قال كان يخزى قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعرض خزنا يقام به في الركعتين

الخزآن بالمهملة بتقديم الراية على الرأس اما قدر ما والخرس لم

(الاولين)

الأوليين من الظهر قدر قراءة آلم تذريل السجدة وفرواية في كل ركعة قدر ثلثين آية حزنا

قيامه في الآخرين قدر النصف من ذلك وزرنا في الركعتين الأوليين من العصر على قدر

قيامه في الآخرين من الظهر وفي الآخرين من العصر على النصف من ذلك واه مسلم

وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل اذا يغشى

وفراية (سبع اسم ربك الاعلى) وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول من ذلك واه مسلم

وعن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور متقد

عليه وعن أم الفضل بنت المأذن قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في

المغرب بالرسلات عرفا متقد عليه وعن جابر قال كان معاذ بن جبل يصلى مع النبي

صلى الله عليه وسلم ثم يأتى فيه قومه فصلى ليلا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ان

قومه فاينتزع بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وعاد وانصرف فقالوا له انافت يا

فلان قال لا والله ولا بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاخبرته فان رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال بارسول الله انا اصحاب نواحص نعمل بالنهار وان معاذ اصلى معك العشاء ثم ان

هي اللذوق القريستي بها العبر

القومه فاينتزع بسورة البقرة فا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على معاذ قال يا معاذ افتان

انت اقرأ والشمس وضحكوا والضحى والليل اذا يغشى وسبع اسم ربك الاعلى متقد عليه

وعن البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء والتبين والزيتون

وما سمعت احدا احسن صوتا منه متقد عليه وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى

الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يقاف بالقرآن المعجد ونحوها وكانت صلواته بعد تجفيفه واه مسلم

وعن عمرو بن حرب انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر والليل اذا

عسعس رواه مسلم وعن عبد الله بن الشائب قال صلى لنار رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاباحة مرقة ولمعات

ليلة فاتينا على رجل قد العرف المسئلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم أوجب أن ختم فقال
أي بالغ في السن والدائن من آثاره في مرقة
أي اجنة لنفسه مرقة

رجل من القوم باى شئ يغنم قال بما مين روا ابو داود وعن عائشة رضي الله عنها قالت

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين رواه

النسائي وعن عقبة بن عامر قال كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في
السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرأتا فعملتني قبل اعود برب الفلق وقل اعوذ
برب الناس قال فلم يرن سرت بهما جدا فلما نزلت صلاوة الصبح صلى بهما صلوة الصبح
اي صور اكتيرا من

للناس فلما فرغ التفت الى فقال يا عقبة كيف رأيت رواه احمد وابو داود والنسائي وعن
ابي عميرة وجدت عظمة هاتين السورتين حيث اقيمت صلاة الطوبلين مرقة
جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها
ابي فرجه ويعتذر منه

الكافرون وقل هو الله احد رواه في شرح السنة ورواہ ابن ماجة عن ابن عمر الا انه لم
يذكر ليلة الجمعة

عن عبد الله بن مسعود قال ما صنعت رسول الله صلی الله
عليه وسلم يقرأ الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل صلاة الفجر بقل يا ايها الكافرون
في الاول

وقل هو الله احد رواه الترمذى ورواہ ابن ماجة عن ابي هريرة الا انه لم يذكر بعد المغرب
في الثانية

وعن سليمان بن سار عن ابي هريرة قال ما صلحت ورأى احد اشيه صلاوة رسول الله صلی الله
عليه وسلم

الله عليه وسلم من فلان قال سليمان صليت خلفه فكان يطيل الركعتين الاوليتين من الظهر
او عمر بن عبد المؤمن روى قبل على بن ابي طالب وقبل عمر بن سلمة
ويخفف الآخر بين ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بوسط

المفصل ويقرأ في الصبح بطول المفصل رواه النسائي وروى ابن ماجة الى ويخفف العصر
وهما من البروج اليه يكن

وعن عبادة بن الصامت قال كنا نختلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر فقرأ

فتكللت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤن خلاني امامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعل
اي عسرت من

الابفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأها روا ابو داود والترمذى وللنمسائى معناه وفي

١) قوله اذا قرأ فانصتوا يعني الاهتمام في القراءة بالانصات لابالقراءة اذا عرفت هذا فاعلم ان مذهب الشافعى وجوب قراءة الفاتحة على المأمور في السرية والجورى ويجوز قراءة الفاتحة ايضاً ومذهب احمد وماك ومالك والشافعى في وجوب قرأتها في السرية

فقط ويكتفى في الجهرة استناده بقوله
الامام وعن بعض أصحاب احمد يقرأ
الفاتحة في الجهرة في سكتات الاما
و عند بعض ان كان لا يسمع لبعده
او لطريقه يقرأ ها يعني في الجهرة وان
لم يقرأ فصلوته تامة لأن من كان له امام
قراءة الامام قرأه وليس بواجب
وهو المنصوص المعروف عند أصحابه
لعموم حديث ابي هريرة وادا قرأ
فانصتوا رواه الحمسة الا الفزني
وصححه احمد وذهب ابوحنينية الى انه
لا يقرأها في السرية ولا في الجهرة
لكنه يستحب على سبيل الاحتياط
فيما يروى عن محمد ويكبر عندهما
لما فيه من الوعيد ثم ان عند الشافعى
يقرأ المأمور سرا ولو في الجهرة وفي
شرح الشیخ قد اجمعوا على انه
يكره للمأمور الجهر وان لم يسمع
قراءة امامه ودلائله لاهذه الاحاديث
ولأن القراءة تكون معسما في السرية
والجهرة من الفرق عند احمد ومالك
ولذا قوله صلعم من كان له امام فقراءة
الامام قرأه قال في المداراة وعلمه
اجماع الصحابة قال الشیخ ابن الهمام
فاذاص وجب صحیح البیاض والمحدث
على طریقة الحصم مطابقا فيخرج
المقتدى وعلى طریق اعوض ایضاله
عام خص منه البعض وهو المدرک
في الرکوع اجماعا فجاز تخصیصهما
بعد ما المقتدى بالحديث المذکور
جمعا بين الأدلة بدل بقال القراءة
ثانية من المقتدى شرعا فسان قراءة
الامايله قراءة فلوفرا كلن له قراءتان
في صورة واحده وهو غير مشروع
وفي موطن مالك عن نافع عن ابن
عمرانه كان لا يقرأ اخلف الامام ورواه
ابن عذری عن ابن ای سعید المدرک
وروایی الطبرانی في الاوسط من حديث
ابن عباس يرفعه وروایی الطحاوی
في شرح الاثار انه سئل عن عبد الله بن عمر و زید بن ثابت وجابر بن عبد قالوا لا يقرأ خلف الامام

(يؤمّنون)

في شيء عن الصوات قوله) قل سبعان الله الغ قال المظفر عند الشافعى يجوز مثل هذه الاشياء في الصلوة وغيرها وعندما في حنية
لا يجوز إلا في غيرها قال التور بشئي وكذا عند مالك ويجوز في النوافل أنه

(١) قوله ام قرأ ذلك عمداً حاصله ان قبله لبيان الجواز او ضم السورة او ما يقوم مقامها من ثلث ايات قصار او آية طويلة الى الفاتحة واجب في منهبنا وسنة في منهب الشافعى والافضل عدم تكرار سورة سيماء فى الفرائض قال ابن الطاهر انه فعل عمداً ليبين به حصول اصل السنة بمتكرر بر السورة الواحدة فى الركعتين انتهى مرقة .

(٢) قوله اذا لدك انك اذا كان المراعى يعني قال رجل لعامر اذا كان المراعى ماذكرت اذا والله لفاظ فى الصولة اول الوقت بين الغلس طبى رحمة الله .

(٣) قوله باب الركوع وهو كون بالكتاب والسنة واجمع الامة وهو لغة الاحباء وقيل هو من خصائصنا لقول بعض المفسرين فى قوله تعالى وارعوا مع الراى كعين انها قال ذلك لأن صلوتهم لا رکوع فيها والراى كعون محمد صلعم وامنه ومعنى قوله تعالى وارعوا مع الراى كعين صلوا مع المسلمين قيل حكمه تكرير السجود دونه انه وسيلة ومقنعة للسجود الذى هو الحضر العظيم اما فيه من مباشرة الشرف ما في الانسان لمواطى الاقدام والنعال فناسب تكريره لانه المتلطف بالقصد وحيث ورد اقرب ما يكون العبد من ربها وهو ساجد وقيل انما تكرار شارة ان الانسان خلق من الارض ولها يعود ومنها يخرج فكان يقول في المسجد الاولى وفي الرفع الثاني ومنها تخرجن تارة اخرى وقيل لان الملائكة لما امرها بالسجود سجدوا ورأوا بعد المسجد ان اللعنين لم يسجد فسجدوا سجدة ثانية شكرًا لله تعالى توفيق شجدهم والظهور انه تعبد عصى مرقة .

(٤) قوله اى لراكم من بعدى اى اعلم ما تفعلون خلف ظهرك من نقصان الركوع والمسجد وهي من الموارق التي اعطيتها على الله عليه وسلم ذكره ابن الملك والظاهر انه من جملة المكسوفات المتعلقة بالقلوب المتجلية لعلوم الغيوب قال ابن الملك وفي الحديث حيث على

يؤمنون فليقل امنا بالله رواه ابو داود والترمذى الى قوله وانا على ذلك من الشاهدين

و عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن

من اولها الى آخرها فسكنوا فقال لهم قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردود امتكم

اي ليلة جسمهم من اى متبع من اى ليلة جسمهم من

كنت كلما اتيت على قوله فبای آلاه ربكم اتكل بان قالوا الا بشئ من نعمك ربنا لك فلذلك

الحمد رواه الترمذى وقال هذا حدیث غريب (الفصل الثالث)

عن معاذ بن عبد الله الجهنمي قال ان رجلا من جهةينة اخبره انه سمع رسول الله صلى الله

عليه وسلم قرأ في الصبح اذاريات في الركعتين كلتيهما فلادرى انسى ام قرأ ذلك عمداً

اى قرأ في الاولى اذاريات من رواه ابو داود وعن عروة قال ان ابابكر الصديق رضي الله عنه صلى الصبح فقرأ فيما

بسورة البقرة في الركعتين كلتيهما رواه الملك و عن الفراصة بن عمير الحنفي قال ما اختلفت

نسبة الى قبيلة حنيفة من سورة يوسف الا من قرأه عثمان بن عفان ايها في الصبح من كثرة ما كان يرددتها رواه الملك

بذكرها

وعن عمر بن ربيعة قال صلينا و رأى عمر بن الخطاب الصبح فقرأ فيه سورة يوسف و سورة

الحج قراءة بطيبة قيل له اذ قال يقون حين يطلع الفجر قال اجل رواه الملك و عن عمر بن

شعيب عن ابيه عن جبل قال ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة الا قد سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يوم بها الناس في الصلاوة المكتوبة رواه مالك و عن عبد الله بن عتبة بن

مسعود قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلوة المغرب بمحاميم الدخان رواه النسائي مرسلا

(باب الركوع)

(الفصل الاول) عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اقيموا الركوع والمسجدود فوالله اى لراكم من بعدى متყف عليه و عن البراء قال كان

اى اتموا مرقا

اقيموا الركوع والمسجدود على الله تعالى
والرسول ائمما علم بالطلائع الله تعالى
اياده وكشفه عليه مرقا .

(١) قوله اذا رفع اي وقياهه حين رفع
اى لان اذا اذا انسلاخت عن معنى
الاستقبال يكون الموقت المجرد مرقة .

ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذارفع من الركوع ماخلا القيام
والقعود قبلها من السواعمتقى عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال

اي كل قربا من الشوارى والتماثل لاطويلا ولا قصيرا من
سمع الله لمن حملن قام حتى نقول قد او هم نسجد ويعبد بين السجدتين حتى نقول ما لهم
يعنى كأن يثبت في حال الاستواء من الركوع زماناً مطابقاً لحركة الارض كغيره اذ عالي ما على عالي من القائم

رواه مسلم وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتران

يقول في رکوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا محمد انت اللهم اغفر لي يتأذل القرآن متفق عليه
اي يحصل ما امرته فيه من

وعنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في رکوعه وسجوده سبحان رب الملائكة
والروح رواه مسلم وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان نهيت

ان اقرأ القرآن اكعوا وساجدوا فاما الرکوع فعظموا فيه الرب وما السجدة فاجتنبوا في الدعاء
اي قل وسبحان رب العالمين العظيم من

فقم من انت حاج لك رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي جديروانق وحقيق وخليق

اذ قال الامام سمع الله لمن حمله فقالوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة
اي في الوقت ايو القبول مرقة

غفر له ما تقبلم من ذنبه متفق عليه وعن عبد الله بن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا رفع ظهره من الرکوع قال سمع الله لمن حمله اللهم ربنا لك الحمد ملاة السموات
يزداد في النافذ

وملاة الارض وملاة ما شئت من شئ بعده اهل الثناء والحمد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد

الله لم امنع لما اعطيت ولا منعت ولا ينفع ذاتك العبد منك العبد رواه مسلم وعن
اي لا ينفع صاحب الغنى منك عناه وانما ينفع العبد بما عينه

رفاعة بن رافع قال كنا نصلى وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الرکعة قال سمع

الله لمن حمله فقال رجل وراءه ربنا ولتك الحمد حمدنا كثير اطيب امباركا فيه فاما انصرف قال من

المتكلم آنفاقا رأيت بضعة وثلاثين ملائكة يبتدر ونها اياهم يكتبها اول رواه البخاري *

تصحه على الحال او المظروف مرقة

(٢) قوله يتناول القرآن حال من
فاعل يقول اي يكثر قول ذلك حال
كونه مبينا ما هو المراد من قوله تعالى
فسيج بعد ربك واستغفره وأصل
الاول الرجوع والانصاف والمال ما
يرجع اليه الامر وسيحيانك مصدر
لفعله المغير اي سبعنك وتزهنك
وقوله بحمدك اي بتوفيقك وفضلك
السوجب بحمدك سبعنك لا بحوى
وقتني لمعات .

(الفصل الثاني) ﴿٤﴾ عن أبي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا تجزي صلوة الرجل حتى يقيم ظروفه الركوع والسجود رواه أبو داود الترمذى
المراد منه الطمانية مرقة

والنسائى وأبن ماجة والدارمى وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وعن عقبة بن

عامر قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوه ماف

أى مضمونها بِسْمِ رَبِّكَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ روكع ثم أنت مررت سبع أسماء ربك الأعلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوه هانى سجودكم

رواه أبو داود وأبن ماجة والدارمى وعن عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رکع احدكم ثقل في رکوئه سبحان رب العظيم ثلث

مرات ذكر رکوئه وذلك ادنى وذا اسجد فقال في سجوده سبحان رب الاعلى ثلث مرات
أى ادنى السكام مرقة

فقد تم سجوده وذلك ادنى رواه الترمذى وأبو داود وأبن ماجة وقال الترمذى

ليس استناده بمقتضى لان عونا لم يلق ابن مسعود وعن حذيفة انه صلى مع النبي

صلى الله عليه وسلم وكان يقول في رکوئه سبحان رب العظيم وفي سجوده سبحان رب

الاعلى وما تلى على آية رحمة الا وقف وسال وما تلى على آية عن آيات الوقف وتعد رواه
أى الحديث للمرقة

الترمذى وأبو داود والدارمى وروى النسائى وأبن ماجة الى قوله الاعلى وقال الترمذى

هذا حديث حسن صحيح * (الفصل الثالث) ﴿٥﴾ عن عوف بن

مالك قال قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى مكث قدر سورة البقرة ويعقول في

ركوئه سبحان ذى الجبروت والملائكة والكبير يأى والعظمة رواه النسائى وعن ابن جبير
فبات من المبدعين القهروا بالغيبة مرقة

قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت ورأى أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أشيء

صلوة بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الفتنى يعني عمر بن عبد العزىز قال

قال فحز زنار رکوئه عشر تسبيحات وسجدة عشر تسبيحات رواه أبو داود والنسائى وعن

ابن قديم الزائى المتوفى

شَفِيقٌ قَالَ أَنْ حَدِيقَةَ رَأَى رَجُلًا يَتَمَرَّكُوْعَهُ وَلَا سُجُودَهُ فَلِمَا قَصَى صَلواتِهِ دَعَاهُ فَقَالَ لِهِ حَدِيقَةُ
 ما صَلَيْتَ قَالَ وَأَحْسِبْتَهُ قَالَ وَلَوْمَتَهُ قَالَ غَيْرُ الْفَطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ
 اَيْ صَلَاةً كَامِلَةً وَصَحِيحةً مَرْقَةً اَيْ الطَّرِيقَةَ اوَالسَّلَةَ اوَالْمَلَةَ مَرْقَةً
 وَسَلَمَ رَوَاهُ الْمَبْخَارِيُّ وَعَنْ ابْنِ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ اَسَوَّ النَّاسَ سَرْقَةً
 الَّتِي يَسْرُقُ مِنْ صَلواتِهِ قَالَ وَلَا يَرْسُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ كَيْفَ يَسْرُقُ مِنْ صَلواتِهِ قَالَ لَا يَتَمَرَّكُوْعَهُ وَلَا سُجُودَهُ
 رَوَاهُ اَحْمَدُ وَعَنْ النَّعْمَانَ بْنَ مُؤْمَنَ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ
 وَالرَّازِقِ وَالسَّارِقِ وَذَلِكَ قَبْلَ اَنْ تَنْزِلَ فِيهِمُ الْحَبْوَدَ قَالَ وَلَا يَرْسُلُهُ رَسُولُهُ اَعْلَمُ قَالَ هُنَّ فَوَاحِشٌ
 وَفِيهِنَّ عَقُوبَةٌ وَاسَوَّ السَّرْقَةِ الَّتِي يَسْرُقُ مِنْ صَلواتِهِ قَالَ وَلَا كَيْفَ يَسْرُقُ مِنْ صَلواتِهِ يَرْسُلُ
 اللَّهُ قَالَ لَا يَتَمَرَّكُوْعَهُ وَلَا سُجُودَهُ رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَمْدَدٌ وَرَوَى الدَّارِمِيُّ نَحْوَهُ *

(باب السجود وفضله)

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ولانكفت الثياب والشعر منتفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعذن لغلاف السجود ولا يمسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب منتفق عليه وعن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرقيك رواه مسلم و عن ميمونة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد جاف بين يديه حتى لو ان بهمة ارادت ان تمر تحت يديه هرث هن الفاظ ابي داود كما صرحت في شرح السننه باسناده والمسلم بمعناه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد لوشاعت بهمه ان تمرين بديه لمرت وعن عبد الله بن مالك ابن بعيينة قال كان النبي صلى الله عليه عطف يان العبد الله

١) قوله مت على غير الفطرة اي بترك الصلاة وتركها تعمداً كفر مطلقاً عند كثير من الصحابة والنابعين ومن بعدهم كامد بن اسحاق ويشترط الاستحلال عند الاكثر بن ملقط الفطرة في كلامه بمعنى دين الاسلام الكامل

٢) قوله اسوأ الناس سرقة قيل جعل جنس السرقة نوعين متعارفاً وغير متعارف يجعل غير المتعارف اسوأ لأن أحد مال الغير ربما ينتفع به في الدنيا ويستحمل من صاحبه او يقطع بيده فيخلص من العقاب في الآخرة بخلاف هذا السارق فإنه سرق حق نفسه من الثواب ومنه العقاب مرقاة

٣) قوله بباب السجود وفضله في القاموس سجد خضم والنصب ضد واسجد طلطراً راسه وانحنى وفي الشرع عبارة عن وضع الوجه على الأرض على وجه مخصوص

٤) قوله ولا نكفت روى بالنصب والرفع من كفت الشيء اليه ضمه وبقية في رواية لمسلم ولا اكتفى من الكف بالفظ الواحد وهو انساب لقوله امرت ان اسجد وكفت الشعر ان يقبنه ويضمه تحت عمانته وقيل شده بشيء وكفت الثياب ان يشمل ويغرز عينته لمعات .

- ١) قوله اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اسند الغرب الى الوقت وهو العبد مجازاً وهو في المسجد اقرب من ربه منه في غيره والمعنى اقرب اكون العبد واحواله من رضاء ربه وعطائه وهو ساجد وقبل اقرب مبتداً ممنون الغير بسد المآل مسلماً وهو ساجد اى اقرب ما يكون العبد من ربه حاصل من حال كونه ساجداً مرقاة.
- ٢) قوله فاكثروا الدعاء قال ابن الملك وهذا الان حالة المسجد تدل على غاية تذلل واعتراف بعيوبية نفسه وربوبيته فكان مظنة الاجابة فامر بالكتار الدعاء في المسجد قال استدل به على افضلية كثرة المسجد مرققات.
- ٣) قوله يا ولتني قال ابن الملك اصله يا وللي قلبت البأياعاته وزيدت بعدها الى النبذة والويل المزن والهلاك انه يقول باحزنني وباهلاكي احضر فهنا وقتك واوانك قال الطيبى نداء الويل للنحسر على ما فات منه من الكرامة وعلى حصول اللعن والخيبة مرقاة.
- ٤) قوله اوغير ذلك يروى بسكون الواو ويفتحها وعلى التقدير بين فغير اما مرفوع والتقدير على الاول فسؤله لك هذا اوغير ذلك وعلى الثاني اتسال هذا اوغير ذلك انسب بحالك.
- ٥) قوله فاعنى اى اقدرني على معاونتك واصلاح نفسك بكثرة الصلة التي هي سبب الغرب والعروج الى مقام الزلفى وهذا كقول الطبيب لتمريض اعمالك بما يشفيك ولكن اعني بالاهتمام وامتثال امرى وفي قوله على نفسك تنبئه على ان نيل المراتب العالية انما يكون بمخلافة النفس لمعات.
- ولم اذا سجد فرج بين يديه حتى يهد ويماض ابطيه متفق عليه وعن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجهه واوله واخره اى دقيقه وصغيره لم احياناً
- ٦) علانيته وسره وامسلم وعن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه اى عند غيره تقليل الايمان واعتنده تعالي اى مصادفه اى طلاقه فلورجت من سلم ليلة من الفراش فالتمسته فوقيت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهم من صوبتان اى طلاقه باليد من
- ٧) وهو يقول اللهم اى اعوذ برضاك من سخطك وبعما فاتك من عقوباتك واعوذ بك منك لا اوصولة او موصولة
- ٨) احصي ثناء عليك انت كما انتيت على نفسك رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله اى لا طلاق ان اتي عليه كما استحقه اى ذاك بقوه لك تعلم الحمد رب السموات ورب الارض رب العلمين والمكربلي في السموم صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء واه مسلم
- ٩) وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم المسجدة فسجد اعتزل اي ايتها من الشيطان يكى يقول يا ولتني امرا ابن آدم بالمسجد فله الجنة وامر بالمسجد فابيته فلى النار رواه مسلم وعن ربيعة بن كعب قال كنت ابیت مع رسول الله صلی الله علیه اي كونه في الميل مرقاة
- ١٠) وسلم فاتيته بوضوء وحاجته فقال لها سل فقلت اسئلك مراجعتك في الجنة قال او عبر ذلك اي وسائل ما يحتاج اليه من نحو مواعيده وسجادة مرقة
- ١١) قلت هو ذلك قال فاعنى على نفسك بكثرة المسجد رواه مسلم وعن معدان بن طلحة قال لقيت ثوبان مولى رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت اخبرني بعمل اعمله يدخلني الله به الجنة فسكت ثم سالته الثالثة فقال سالته عن ذلك رسول الله صلی الله علیه وسلم لعل سكوته لاما يحتاج حال القاتل في الجدق السوا الى اطلب وانه مني فتقدى لام فقال عليك بكثرة المسجد لله فانك لا تستجد لله سجدة الارفع لله بها درجة وحط عنك بها خطيبة قال معدان ثم لقيت ابا الدرداء فسألته فقال لي مثل ما قال لي ثوبان رواه مسلم *
- ١٢) (الفصل الثاني) عن واشق بن مجر قال رايت رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه اذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه رواه ابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارمى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله

(١) قوله كما يبرر البعير اى لا يضع ركبتيه قبل يديه كما يبرر البعير شبه ذلك ببروك البعير مع انه يضع يديه قبل رجليه لأن ركبة الانسان في الرجل وركبة الدواب في اليد فإذا وضع ركبتيه اولاً ففقط شابة الأبل في البروك مرقة (٤) قوله ولوضع يديه قبل ركبتيه هنا يخالف الحديث الاول واليه ذهب مالك والوزاعي وأحمد في رواية عنه وطائفة من ائمة الحديث عملاً بهنـا

صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرر كما يبرر البعير ولا يضع يديه قبل ركبتيه

رواه ابو داود والنسائي والدارمي قال ابو سليم بن الخطاب حديث واشـل بن اثـبـت

من هذا وقيل هـ اـ منـسـوـخـ وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ بـيـنـ

السـجـدـتـيـنـ أـلـهـمـ أـغـفـرـ لـبـيـ رـأـحـمـيـ وـاهـنـيـ وـعـافـنـيـ وـأـرـزـقـيـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاـودـ التـرمـذـيـ

وعـنـ حـنـيـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـقـولـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ رـبـ اـغـفـرـ لـبـيـ رـوـاهـ

النسائي والدارمي * (الفصل الثالث) عن عبد الرحمن بن شبل

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نفرة الغراب واغراق السبع وان يوطن
باللغة تخفيف المسجد مرتقة

الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير رواه ابو داود والنسائي والدارمي

وعـنـ عـلـىـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـاعـلـىـ إـنـ اـدـبـ

لـكـ مـاـ لـفـسـيـ وـاـكـرـهـ لـكـ مـاـ اـكـرـهـ لـفـسـيـ لـاتـقـعـ بـيـنـ السـجـدـتـيـنـ رـوـاهـ التـرمـذـيـ

وعـنـ طـلـفـ بـيـنـ عـلـىـ الـخـنـفـيـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ يـنـظـرـ

الـلـهـ عـزـ وـجـلـ اـلـىـ صـلـوةـ عـبـدـ لـاـ يـقـيمـ فـيـهـ صـلـبـهـ بـيـنـ خـشـوـعـهـ وـسـجـودـهـ رـوـاهـ اـحـمـدـ

وعـنـ نـافـعـ اـنـ اـبـنـ عـمـرـ كـانـ يـقـولـ مـنـ وـضـعـ جـبـهـةـ بـالـارـضـ فـلـيـضـ كـفـيـهـ عـلـىـ النـىـ وـضـعـ

عـلـيـهـ جـبـهـةـ ثـمـ اـدـارـفـ فـلـيـرـفـعـهـماـ فـانـ الـيـدـيـنـ تـسـجـدـ اـنـ كـمـاـ يـسـجـدـ الـوـجـهـ رـوـاهـ مـالـكـ *

﴿(باب التشهد)﴾

ـ (الفصل الأول)ـ عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وـ سـلـمـ اـذـ قـعـ فـيـ التـشـهـدـ وـضـعـ يـدـ الـيـسـرىـ عـلـىـ رـكـبـتـهـ الـيـسـرىـ وـضـعـ يـدـ الـيـمـنـىـ عـلـىـ

رـكـبـتـهـ الـيـمـنـىـ وـعـقـبـ لـثـلـثـةـ وـخـمـسـينـ وـاـشـارـ بـالـسـبـابـةـ وـفـيـ رـوـاهـ كـانـ اـذـ اـجـلـسـ فـيـ الصـلـوةـ وـضـعـ

يـدـيـهـ عـلـىـ رـكـبـتـهـ وـرـغـمـ اـصـبـعـ الـيـمـنـىـ التـىـ تـلـىـ الـاـبـهـامـ يـدـعـوـهـاـ بـيـدـ الـيـسـرىـ عـلـىـ رـكـبـتـهـ

فـيـ دـعـوـةـ تـسـبـيـحـ فـيـ شـيـرـ طـ

هوـغـايـهـ الـدـقـةـ وـالـغـاءـ للـحـدـيـثـ الـمـشـهـورـ اـنـ اـمـاـمـيـهـ لـاـ نـكـتبـ وـلـاـ نـعـسـبـ حـمـلـهـنـمـ اوـلـىـ (ـبـاسـطـهـ)

نـفـيـ الـمـسـابـ الـمـنـمـومـ الـنـيـيـدـيـهـ كـلـهـاـ مـنـ الـمـرـقـاهـ (٦)ـ يـدـعـوـ وـفـيـ نـسـنـةـ فـيـدـعـوـ اـيـ يـهـلـ سـمـيـ التـهـليلـ

وـ التـمـيـيـزـ يـهـلـ لـتـهـلـيلـ اـسـتـجـلـابـ لـطـفـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـنـ ذـلـكـ قـوـلهـ صـلـعـ اـفـضلـ الـدـعـاءـ يـوـمـ عـرـفـةـ لـاـ اللـهـ وـحـدـهـ وـحـدـهـ

- وقال ابن عجرسمى المشهور دعاء لاشتماله عليه اذ من جملته السلام عليك ايها النبي الى قوله الصالحين وهذا كله دعاء وانما عبر عنه بلفظ الاخبار لمزيد التوكيد ولن اقال ائمة البيان غفر الله له اعظم من اللهم اغفر له لان الاول يستدعي قوة الرجاء لوقوع المفقرة وانهاصارت الالام الواقع المعقّف حتى اخبر عنه بلفظ الماضي بخلاف الثاني مرقاة .

باستشهادها رواه مسلم وعن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اى فناشرها وانتصب على الحال

اذ اعقب بعدها ضم باب اليمنى على فخذه اليمنى وباب اليسرى على فخذه اليسرى وأشار

ابن قرقاش الشهد

باصبعه السبابية ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى وبذلك كفه اليسرى ركبته رواه مسلم وعن

عبد الله بن مسعود قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله

قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى

الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه قال لانتم لو السلام على الله فان الله هو السلام فاذ اجلس

احدكم في الصلوة فليقل النعييات الخ قال
الامر لا يوجب من

ابن مسعود ان واو العطف يقتضي
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح

في السماء والارض اشهدان لا اله الا الله واهدانا محمد اعبده ورسوله ثم ليتخير من النعيم

اعجبه اليه فيدعوه متفق عليه وعن عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه

اي اسب الدمعه
وسلم بعلمنا التشهير كما يعلمون السورة من القرآن فكان يقول النعييات المباركات الصلوات

صحيحة اشترى من

الطيبات للسلام عليك يا النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمد رسول الله رواه مسلم ولم اجد في الصحيحين ولا في

الجمع بين الصحيحين سلام عليك وسلم علينا بغير اللفظ ولم ولكن رواه صاحب الجامع عن

الترمذى (٥٠) الفصل الثاني (٢٩) عن وايل بن حجر عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال ثم جلس فاندرش رجله اليسرى ووضع باب اليسرى على فخذه

الراوى هذا عطف على ماتردد ذكره في الكتاب من صدر الحديث وهو ان الراوى قال لاظهرن الى رسول

اليسرى وذر مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى وقف شتتين وصلق حلقة ثم رفع اصبعه فرأيته

رفع المتصوّر اليه ومر اى اخذاها بالارسلي ور

يعركها يدعوبها رواه ابو داود والدارمي وعن عبد الله بن الزبير قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم يشير باصبعه اذا دعا لا يحرکها رواه ابو داود والنمسائي وزاد ابو داود

ولاجاوز بصره اشارته وعن ابي هريرة قال ان رجلا كان يدعوا باصبعيه فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم أخذ أحذري واه الترمذى والنسائي والبىهقى فى الدعوات الكبير

وعن ابن عمر قال زىى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجاس الرجل فى الصلوة

وهو معتمد على يه رواه احمد وابوداود وفى رواية له نوى ان يعتمد الرجل يديه اذا

نهض فى الصلوة وعن عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فى الركعتين

الاولتين كانه على الرضف حتى يقوم رواه الترمذى وابوداود والنسائى *
جمع رضفه وهي المراجة من

(الفصل الثالث) عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن بسم الله وبِاللهِ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ الْمُصَلُّوْتُ

الطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبِيَّ النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ

الصَّالِحِينَ أَشْهُدُ أَنَّ لَلَّهِ إِلَهَ إِلَهُ وَشَهِيدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَسَأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنَ

الثَّارِرِ وَالنَّسَائِيِّ وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِذَا جَاءَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدِيهِ

عَلَى رِكْبَتِيهِ وَأَشَارَ بِأصْبَعِيهِ وَأَتَبَعَ يَدِيهِ ثُمَّ قَالَ قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم له

اشد على الشيطان من المدح يعنى السبابه رواه احمد و عن ابن مسعود كان يقول

من السنة اخفاء التشهيد رواه ابوداود والترمذى وقال هذا حديث حسن غريب *

١) قوله الصلوة للعام والرجمة
والاستغفار وحسن الثناء من الله تعالى
على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو من
العباد طلب افاضة الرحمة الشاملة لغير
الدنيا والآخرة من الله تعالى عليه
صلعم وقد امر الله المؤمنين به وقد
اجمعوا على انه للوجوب فيه واجبة
في الجملة فقيل يجب كلما جرى ذكره
وقيل الواجب الذى يسقط به المأثم
هو ايتان به امرة كالشهادة بشبوته
صلعم و ماعدا ذلك فهو منه رب
يرغب فيه من الاسلام اشعار اهله
ذكره في اللمعات وقال في المراقة اعلم
ان العلماء اختلفوا في ان الامر قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اصلوا عليه
وسلموا تسليما هل هو للنبي
والوجوب ثم هل الصلوة عليه فرض
عين او فرض كفاية ثم هل يتكرر
كلما سمع ذكره ام لا وان تكرر هل
يتدافع في المجلس ام لا ذهب
الشافعى الى أنها في القedula الأخيرة
فرض والجمهور على أنها سامة والمعتمد
عندنا الوجوب والتداخل انتهى
وقال الشيخ البهلوى وهو عنى
ابيحنانة رض واجب في الجملة سنة
بعد التشهيد الاخير مرقة

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها

(الفصل الاول) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال لبني كعب

بن عجرة فقال الااهدى لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فناهدتها

الْأَعْوَادَ لِإِسْتَهْنَافِهِ مَوْزِعَةٌ مَوْزِعَةٌ

لِفَقَالَ سَالِنَارِسُلُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا يَارَسُولُ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَيْتِ

اللهم انتصير

فَانَ اللَّهُ قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نَسْلِمُ عَلَيْكَ قَالْ قَوْلُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى الْمُمْدُّ كَمَا صَلَّيْتَ
إِنِّي فِي الْمُجَاهِدَاتِ شَرِيكٌ لِلَّهِ بِأَسْبَاطِ إِنِّي أَسْبَطْتُ لِلَّهِ بِأَنْكَ مُمْدُّ كَمَا بَارَكْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ مُمْدُّ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ مَقْفُقُ عَلَيْهِ إِلَّا إِنْ مُسْلِمًا مَلِمَ بِكَرَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَعَنْ أَبِي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ قَوْلُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَصْلِي عَلَيْكَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَدُرِيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى
آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَدُرِيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ
فِي الرَّجُلِ اُولَادِهِ قَالَ إِنْ جَهْرًا وَهُونَ الْإِنْسَانُ مِنْ ذِكْرِ أَوْ اتِّهَادِهِ
مَنْقُوفُ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَاحِدَةً
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا رَوَاهُ مُسْلِمٌ * (الفَصْلُ الثَّانِي) * عنْ أَنْسٍ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ
وَمَحْطَتْ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيبَاتٍ وَرَفَعَتْ لَهُ عَشْرَ درَجَاتٍ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى النَّاسِ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَى صَلْوةِ رَوَاهُ التَّرْمِذِيِّ
إِنْ أَقْبَلُهُمْ وَأَخْرَجُهُمْ بِالْمَعْرِقَةِ وَأَفْوَزُهُمْ بِشَفَاعَتِي لِمَ
وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَهُ مَلَائِكَةً سَيِّاهِينَ فِي الْأَرْضِ بِلَغُونِي
مِنْ أَمْتِي السَّلَامِ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالدارِمِيُّ وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَامِنْ أَهْدَى إِسْلَامَ عَلَى الْأَرْدَالِ اللَّهُ عَلَى رَوْحِي حَتَّى أَرَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ رَوَاهُ أَبُو دَادَ وَ
قَالَ إِنْ جَهْرًا إِنْ تَفَقَّهَ مِنْ
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدِّعَوَاتِ الْكَبِيرِ وَعَنْهُ قَالَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا
تَجْعَلُوا بِيَوْتَكُمْ قَبْرِيَ عِيْدَا وَصَلِّوا عَلَى فَانْ صَلَوَتُكُمْ تَبْلِغُنِي حِيثُ كَنْتُمْ رَوَاهُ
إِنْ كَانَ قَبْرُ الْمَالِيَّةِ مِنْ ذَكَرَاهُ بَلْ أَجْعَلْرَا لَهُ تَضِيَّاً مِنْ الْمَبَادَدَاتِ مَرْقَةً
النَّسَائِيُّ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغْمَ أَنْفُكَ رَجُلٌ ذُكِرَتْ عَنْهُ فَلَمْ
يَصُلْ عَلَى دَرْكِهِ وَرَغْمَ أَنْفُكَ رَجُلٌ دَخَلَ عَلَيْهِ مَرْضَانَ ثُمَّ أَنْسَلَغَ قَبْلَ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَرَغْمَ أَنْفُكَ رَجُلٌ اَدْرَكَ
عَنْهُ أَبْرَاهِيمَ الْكَبِيرَ وَأَهْدَهُمَا فَلَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ إِنْ رَسُولُ
إِشَارَةً إِنْ سَبِبَتْهُمَا لِذُخُورِ الْجَنَّةِ وَيَهُ تَاكِيدٌ وَمِنَ الْعَقَلِيِّ وَهُوَ الْإِنْسَانُ الْيَهُمَا لِمَ

الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والشريف وجده فقال انه جائعني جبريل فقال ان ربك
يتحول اما يرضيك يا امدا لا يصلى ع عليك ادمن امتك الاصلية على عشرة ولا يسلم عليك
احدهن امتك الاسامت عليه عشرة رواه النسائي والدارمي وعن أبي بن كعب قال قلت
بأرسول الله ان اكثرا الصلاوة عليك فكم اجعل لك من صلوتي فقال ما شئت قلت الرابع
قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت النصف قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت
فالثلثين قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قلت اجعل لك صلوتي كلها قال اذا يكفي همك
وبكلئ لك ذنبي رواه الترمذى وعن فضاله بن عبيدة قال بيننا مارسول الله صلى الله عليه
وسلم قاعدا ادخلت جل فصلى فقال اللهم اغفر لى وارحمنى فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عجلت ايها المصلى اذا اصليت ففعلت فاصمد الله بما هو اهل وصل على ثم ادعه قال
ثم صلى رجل آخر بيد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم ايها المصلى ادع تجب رواه الترمذى وروى ابو داود والنسائي نحوه
وعن عبد الله بن مسعود قال كنت اصلى والنبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعممه
فلماجلست بدأت بالثانية على الله تعالى ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم
دعوت لنفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم سل تعطه سل تعطه رواه الترمذى *
الهاء السكتة مر
(الفصل الثالث) عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من سره ان يكتال بالكبار الاول عبارة من نبيل المواب الراوي في نحو ثمانين اقواف
او عبارة اى يعطى الثواب حarf ذلك المعلم به مرقة بل يعطى ثوابه في عليها وقيل مشروب
محمد النبي الامي وزواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما صلية على آل ابراهيم
انك حميد مجيد رواه ابو داود وعن على رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم البغيل الذى من ذكرت عنده فام يصل على رواه الترمذى ورواه احمد عن
الموصى بالثانية مقدم بين الموصى الاول وصلة تكينا مرقة

١) قوله ثم الصلوة ذكر في الأذكار
اجماعا على الصلاة على نبينا صلوات
الله عليه وكذلك على سائر الانبياء
استقلالا واما غيرهم فالجمهور على
علم الجواز ابتداء وقيل انه حرام
وقيل انه مكره وقيل هو ترك الاولى
والصحيح انه مكره كراهة تنزيه
اتفقا على جواز فعل غير الانبياء
تبعا لهم في الصلاة طيبى .

الْمُسِّينَ بْنَ عَلَىٰ قَالَ التَّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَعَنْ أَبِيهِرِيَّةَ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَىٰ عَنْ قَبْرِهِ سَمِعَهُ وَمَنْ صَلَّى عَلَىٰ نَائِبِهِ ابْلَغَهُ
صَحِيقَيْهِ بِالْوَاسْطَةِ مِنْ

رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَقَالَ مَنْ صَلَّى عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمُلَائِكَتِهِ سَبْعِينَ صَلَوةً رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَنْ رَوَيْفِعَ إِنْ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَىٰ عَنْهُ مِنْهُ وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَهُ الْمَعْذُلُ إِنَّكَ

هُوَ الْمَأْمُودُ مِنْهُ قَدَّرْتَ لِي شَفَاعَتِي رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ دَخَلَ نَخْلَافَ سَبْعِينَ فَاطِالَّ السَّجُودَ حَتَّىٰ خَشِيتَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَىْ قَدْ

تَوْفَاهُ قَالَ فَجَئْتُ أَنْظَرَ فَرَفِعَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَا لِكَ ذَكَرْتَ لَهُ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَنْ يَرَيَهُ عَلَيْهِ
أَيَّ أَشْيَاءِ مِنْ شَكِّ حَقِّ ظَهَارِهِ الْجَنْزِ وَالْقَوْنِ عَلَيْكَ أَمْ

السَّلَامُ قَالَ لِي إِلَيْهِ شَرِيكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لَكَ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَوةً صَلَيْتَ عَلَيْهِ وَمَنْ

سَلَمَ عَلَيْكَ سَلَمْتَ عَلَيْهِ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَعَنْ عَمَرَ بْنِ الْحَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنَّ الدُّعَاءَ

مُوقَوفٌ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعُدُ مِنْهَا شَيْءٌ تَصْلِي عَلَىٰ نَبِيِّكَ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ *

(باب الرُّعَاةِ فِي التَّشْهِيدِ)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُ عَوْنَاقَ الصَّلَاةِ يَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ

بِدَلَّوْيَانِ مِنْ فَتْنَةِ الْمُسِيَّبِ الْمُجَاهِدِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الْمَعْيَا وَفَتْنَةِ الْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْمَأْمَ

وَمِنَ الْمَغْرَمِ» فَقَالَ لِهِ قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِدُنِي مِنَ الْمَغْرَمِ فَقَالَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَأَرَمْ حَدِيثَ

مَا يَلِزِمُ الْإِنْسَانَ إِذَا دَأَرَمْ مَصْرُبَهُ الْغَرَامَ مِنْ فَلَنْبٍ وَعَدَ فَلَنْبَيِّ مَنْفَقَهُ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هِرِيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إِذَا فَرَغَ أَدْكُمْ مِنَ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ فَلَيَنْهُ مَنْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

ومن فتنة المياد والممات ومن شر المسيح انجلال رواه مسلم وعن ابن عباس رضى الله

عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن

يقول قولاً «اللَّمَّا أَنْتَ اَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمِ وَاعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَاعُوذُ بِكَ مِنْ

فتنة المسيح انجلال واعوذ بك من فتنة المياد والممات» رواه مسلم وعن أبي بكر الصديق

رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله علمني دعاء ادعوه في صلوتي «قال قل اللَّمَّا أَنْتَ ظَلَمْتَ

نفسي ظاحماً كثيراً ولا يغفر الذنب الا نت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت

اي من عذر تضللك لا ياستحقاني من مرارة

الغفور الرءيم» متყف عليه وعن عاصير بن سعيد عن ابيه قال كنت ارجى رسول الله صلى الله

عليه وسلم بسلام عن بعينه وعن بسارة حتى ارى بياض خلائر واه مسلم وعن سمرة بن جندب

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلاته اقبل علينا بوجهه رواه البخاري وعن

انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينصرف عن بعينه رواه مسلم وعن عبد الله

بن مسعود قال لا يجعل احدكم للشيطان شيئاً من صلوته يرى ان مقاعده ان لا ينصرف لا

عن بعينه اندر ابرت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ينصرف عن بسارة متყف عليه وعن

البراء قال كما اذا صليت على رسول الله صلى الله عليه وسلم احببنا ان تكون عن بعينه يقبل

عليها بوجهه قال فسمعته يقول رب قني عن ابك يوم تبعث او تجمع عبادك رواه مسلم وعن

ام سالمة قالت ان المسابق عهبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كمن اذا سام من المكتوبه قهن

وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صائ من الرجال ماشاء الله فاذقام رسول الله صلى الله

عليه وسلم قام الرجال رواه البخاري وسئل كرم ديث جابر بن سمرة في باب الضحك انشا الله تعالى

الفصل الثاني () عن معاذ بن جبل قال اخذ بيدي رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال اني لاديك باماذهافتلت وانا احبك يا رسول الله قال فلاتدع ان

تقول في دبر كل صلوة رب اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك رواه احمد رابوداود
من طاعة لبنان من طاعة الرakan مرقة والمسائى الا ان ابادا دلم يذكر قال معاذ وانا حبك وعن عبد الله بن مسعود قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يومئه السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى
بياض خده اليمين وعن ساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خد اليسير رواه
ابوداود والنسائي والترمذى ولم يذكر الترمذى حتى يرى بياض خده رواه ابن ماجة
عن عمار بن ياسر وعن عبد الله بن مسعود قال كان اكثر انصراف النبي صلى الله عليه
وسلام من صلوته الى شفة اليسير الى حجرته رواه في شرح السنة وعن عطاء الحراسى
عن المغيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى الامام في الموضع الذي صلى فيه

حتى ينبعول رواه ابوداود وقال عطاء الحراسى لم يدرك المغيرة وعن انس ان النبي
ای يستقل الى موضع ملة تكيد لهم من ذلك ليشهد لهم عنوان بالطاعة يوم القيمة من
صلى الله عليه وسلم حضورهم على الصلاة ونهاهم ان يصرفو اجل انصراوه من الصلاة رواه ابوداود
ای شفیع رحمه الله

(الفصل الثالث) عن شداد بن اوس قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في صلوته للهؤ اسألك اياتك في الامر والعزيزية على الرشد

واسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك واسألك قبل اسلاميما ولسان اصادقا واسألك من خير
الاخلي عن العقائد الناصحة

ماتعلم واعوذ بك من شر ماتعلم واستغفر لك لما تعلم رواه النسائي وروى احمد بن حمزة
وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلوته بعد المشهوك احسن

الكلام للام الله وحسن الهوى هوى محمد رواه النسائي وعن عائشة رضي الله عنها
الظرفية من الفعول والآخر الى تهدى بها ويفتنى اصحابها مرقة

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم في الصلوة تسليمية تلقاء وجهه ثم يميل
اي يبدو بالتسليم عذاؤ وجهه قال ابن حجر بيته لها وهو مستقبل القبلة مرقة
الى الشف اليمين شيئاً رواه الترمذى وعن سمرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نرد على الامام ونتحاب وان يسلم بعضاً على بعض رواه ابو داود
فتاعل من المحب

١) قوله باب الذكر بعد الصلاة قد ثبت شرعية الجهر بالذكر جهريه الذكر على الاطلاق وبعد الصلاة وردت فيه احاديث كما سبّحني الله علیك ثم انه قد اختالف الروايات حدinya وقديما في انه هل يقوم بعد اداء الفريضة متصلة او يليث في مكانه قاعدا او اذا قام هل يتطوع في مكانه او يتبعه فالمختار انه يقوم من غير لبس ان كان في صلاة بعدها طمأنة وكذلك الامام وقال علمائنا اذا سلم الاما من الظاهر او المغرب او العشاء كره له المكت قاعدا فان شاء ان يصلى ططوعا لم يصل في مكانه بل يتضرر ويصلى خلق القوم او حيث احب من المسجد خلا مكان امامته او ينحرف يمنة او سرة وانشاء رجع في بيته يتبعه وان كان مقتنبا او يصلى وحيانا ان لبس في مكانه يدعوه الى ذلك قام الى التطوع في مكانه او تقدم او اخرف يمنة وبسراة والكل سواء وروي عن محمد انه قال يستحب للقوم ايا ما في غيرها فد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم كان يقعده في مكانه بعد الغفران الى طلوع الشمس لعات.

باب الذكر بعد الصلاة

٢) (الفصل الاول) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اعرف

انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير متყع عليه وعن عائشة رضي الله

عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم ام يقدر الامصار ما يقول الله انت

السلام ومنك السلام تبارك ياذا الجلال والاكرام رواه مسلم وعن ثوبان رضي الله عنه اى منك ويسوهو ويستاذ السلام

قال كلن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلوته استغفر لثلا و قال اللهم انت

السلام ومنك السلام تبارك ياذا الجلال والاكرام رواه مسلم وعن المغيرة بن شعبة ان

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء تبارك ياذا الجلال والاكرام لامانع لما اعطيت ولامعنى لما منعت

ولايتفع ذالمجد منك ياذا متყع عليه وعن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى

صاحب الحق في العبادة وصاحب الاجتها في العمل العمل اخلاص الماء والمال من

الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته يقول بصوته الاعالي لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك

وله المجد وهو على كل شيء تبارك لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولاتعبد الا اياديه له النعمة

وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون رواه مسلم

وعن سعد انه كان يعلم بنبيه هؤلاء الكمامات ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

يتغدو بهم دبر الصلاة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل واعوذ بك من

اعي من عدم النفع الى غيره

ارذل العمر واعوذ بك من فتنه الدنيا وعذاب القبر رواه البخاري وعن ابي هريرة

اراده امره ينقص عقله ويشفقوته مرقة

قال ان قراء المهاجر بن اتوار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا قد ذهب اهل البثور

بالثلث

بالدرجات العلي والنعيم المقيم فقال وماذا اثقلوا يصلون كمانصلی ويصومون كمانصوم

اعي مناسب ما لكم هذا او ما تسبب في حيزهم وتسنم لهم

قوله اهل الدثور جمع دثار يفتح الدال وسكون المثناة وهو المال

الكثير

وقيل الكثير من كل شيء له هنا قيد بالمال وتبين به كذا

في جميع البحار لمعات . ٤) قوله بالدرجات العلي الباء فيه بمعنى المصاححة وهو اولى واقع في هنا (ويتصدقون)

المقام من الممرة المتضمنة لمعنى الا زال يعني ذهب اهل الدثور بالدرجات العلي واستصحبوا معهم في الدنيا والآخرة وممواه ولم يترکوا

لنا شيئا منها فما حالنا يا رسول الله ولو قيل اذهب اهل الدثور والدرجات اي الى الهايم يكن بذلك طيبى ٥) قوله والنعيم المقيم وصفه

- بالمقيم تعرىض بالنعم العاجل فانه قلما يصفر وان صنا فهو في الانتقال طيب.

١) قوله تدركون به من سبقكم من متقدمي الاسلام عليكم من هذه الامة او تدركون به جميع من سبقكم من الامم وتسبقون به من بعدكم من متاخرى الاسلام عنكم او الموجود عن عصركم كذا في شرح الشيخ لمعات ٢) قوله ولا يكون احد افضل مثلك فان قلت

مامعنى الافضلية في هذا المقامع قوله ماقوله الامن صنع مثل ما صنعتم فان الافضلية تقتضى الزيادة والمتالية المساواة

قلت هون باب قوله وبذلك ليس شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل مثلك الا من صنع من متقدمي الاسلام من هذه الامة اي تربون امثالكم الذين لا يرثون هذه الاداره ليكونوا زميلكم

مثل ما صنعتم قال الوايبي يارسول الله قال تسبجون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاوة ثلثا وثلثين اي ملتنا

مرة قال ابو صالح فرج فقراء المؤاجر بن الى رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا اسمع اخواننا اهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ذلك فضل الله بيته

من يشاً متفق عليه وليس قول ابي صالح الى اخره الا عند مسلم وفي رواية للبخاري تسبجون

في دبر كل صلاة عشرة وتحمدون عشرة وعشرا بدل ثلثا وثلثين وعن كعب بن

عجرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم معقبات لا يغيب قائلون افعلن دبر كل صلاة

الخطبة للحران الشك المروي

مكتوبة ثلث وثلاثون تسببيحة وثلاث وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة رواه مسلم وعن

ابي هريرة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من سمح الله في دبر كل صلاة ثلث وثلاثين وهم

الله ثلثا وثلاثين وكبار الله ثلثا وثلاثين فتبارك تسعة وتسعون وقال عاما ما قل الا الله وحد لا شريك

له الملك ولها المدح وهو على كل شيء قد يغفرت خطاياها وان كنت مشرزا في البحر رواه مسلم

(الفصل الثاني) عن أبي امامه قال قيل يارسول الله اي الدعاء

اسمع قال جوف الليل الاخر ودبوا الصلوات المكتوبات رواه الترمذى وعن عقبة بن عامر

قال امرني رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة رواه احمد

اي المزوره

وابوداود والنمسائي والبيهقي في المدعوات الكبير وعن أنس قال قال رسول الله صلي

الله عليه وسلم لان اقعده مع قوم يذكرون الله من صلاة الغدا حتى تطاع الشمس اذهب الى

من ان اعتق اربعة من ولاد اسماعيل ولان اقعده مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر الى

ان تغرب الشمس اذهب الى من ان اعتق اربعة رواه ابوداود وعنه قال قال رسول الله

يعنق ويجاب بان المسئلة متنافذة و يمكن ان يسمى بالاشتباه والردا بالعتق انقادهم من الشك الى المهالك والله تعالى اعلم

يعنق ويجاب بان المسئلة متنافذة و يمكن ان يسمى بالاشتباه والردا بالعتق انقادهم من الشك الى المهالك والله تعالى اعلم

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ شَرِيكَ لَهُ إِلَّا مَكْرُوهٌ بِهِذَا الْحِيرَى يُجْبَى وَبِمِيتٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدْ يَرْعَشُ مَرَاتٌ كَتْبٌ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَمِئَةٌ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَرُفْقٌ لَهُ عَشْرَ
بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ مَرَاتٍ مِنْ

دَرَجَاتٍ وَكَانَتْ لَهُ حَرَزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَمَهْرَزاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَلَمْ يَحُلْ لِلَّذِنبِ
أَيْ حَفْظٍ مِنْ

أَنْ يَدْرِكَهُ لِلْشَّرِكِ وَكَانَ مِنْ أَنْفُلِ النَّاسِ عَمَلاً لِلْأَرْجَلِ يَفْخَلُهُ يَقُولُ أَفْصِلْ مَا فَانَ
بِيَانِ لِمَاعِلِهِ

رَوَاهُ اَمْمَدٌ وَرَوَى التَّرمِذِيُّ نَحْوَهُ عَنْ ابْنِ اِبْرَاهِيمَ قُولَهُ لِلْشَّرِكِ وَلَمْ يَذْكُرْ صَاحِبَ الْغَرْبِ

وَلَابِيهِ الْحِيرَى وَقَالَ هَذَا دِيْنِ بَيْثٍ حَدَّثَنِي صَحِيحُ غَرِيبٍ وَعَنْ عَمْرِبْنِ الْحَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ أَنَّ اَنْسِي صَالِيَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثَ قَبْلَ نَجْدٍ فَفَنَمُوا غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ وَاسْعَرُوا الرَّبْعَةَ
أَرْسَلَ مَرْيَةَ مِنْ

فَقَارَ رَجُلٌ مَنَالِمٌ يَخْرُجُ مَارِيَانِبَعْنَا اَسْرَعَ رَجْعَةً وَلَا اَفْضَلَ غَنِيَّةً مِنْ هَذِهِ الْبَعْثَةِ نَفَالَ
تَحْسَرَعَلِيَّةَ لِمَ صَرَّحَ

النَّبِيُّ صَالِيَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْاَدَلَكَمْ عَلَى تَوْمَ اَفْضَلَ غَنِيَّةً وَافْضَلَ رَجْعَةً تَوْمَاهُ وَاصْلَوَةَ
بِقَسِيرِ اَعْيَى لِمَ

الصَّحِيفَهُ جَلَسَوْا بِكَرَ دُنَ اللَّهِ دُنْتِي طَلَبَتِ اَشْدَسِي نَارِلَكَ اَسْرَعَ رَجْعَةً وَافْضَلَ غَنِيَّةً رَوَاهُ
النَّبِيُّ وَقَالَ هَذَا دِيْنِ بَيْثٍ غَرِيبٍ وَمَمَادٌ بْنُ ابْيِ دُهِيدٍ الرَّاوِيُّ هُوَ ضَعِيفُ فِي الدِّيْنِ

بَابُ مَا لَا يُحُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ وَمَا يَمْحَى مِنْهُ

ـ (الفَحْمُ الْأَوَّل) ـ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ بَيْنَا اَنَا اصَابَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

صَالِيَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَذْعَطَسْ رَجُلٌ مِنْ اَنْوَمَ فَقَاتَ بِرَدَدِهِ لَكَ فَرَمَانِيَ الْقَوْمُ بِاَبْصَارِهِمْ

فَقَاتَ وَائِكَ اَمِيَّهَ مَا شَانَكُمْ تَنْتَرِزُونَ اَلِي فَبَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِاَبِي دِيَّهِمْ عَلَى اَذْنَاهُمْ فَلَمَّا

لَمْ يَخْبُرُوْهُمْ اَسْكَنَنِي سَكَنَتِ فَلَامَاصَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَالِيَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيَابِي هُوَ اَمِيَّهَ

اَنِي يَأْمُرُونِي بِاَحْسَنِ وَيَنْهَا وَنِي اَلِمَ اَنِي اَنْزَعُ بِنِي اَنِي اَنْزَعُ بِنِي اَنِي اَنْزَعُ بِنِي اَنِي اَنْزَعُ بِنِي

رَابَتْ مَعَلَمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَ اَحْسَنَ تَعْلِيَّهَا مَهْنَهُ فَوَاللهِ مَا كَهْرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَنَنِي قَالَ اَنِي

هَذِهِ الصَّلَاةُ لِاَصْحَاجِ فِي دِيَّاشِي مِنْ كَلَامِ النَّاسِ اَنَّمَا هِيَ السَّبِيعُ وَالْكَبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ

اَشَارَقَى حَسَنِ الصَّلَاةِ

١) قَوْلَهُ فَرَمَانِيَ الْقَوْمُ بِاَبْصَارِهِمْ اَيْ
نَظَرُوا اَلِي حَدِيدَاً زَجْرَا وَتَشَدِّداً
كَمَا يَرِمُ بِالسَّهِمِ لِمَعَاتِ

قَوْلَهُ فَقَاتَ اَيْ فِي نَفْسِي وَهُوَ الظَّاهِرُ
وَانْ كَانَ ظَاهِرُ الْحَطَابِ مَا شَانَكُمْ
تَنْتَرِزُونَ اَلِي القُولِ بِاللَّاسِنِ وَاللهُ اَعْلَمُ
فَوَلَهُ وَائِكَ اَمِيَّهَ فِي الْقَامِسِ النَّكْلِ
بِالْقَمِ الْمَوْتِ وَالْمِلَّا وَفَقَدَانِ الْحَبِيبِ
وَالْوَلُوكِ وَيَعْرُكَ وَقَالَ شَرَاحُ الْمَدِيْنَ
هُوَ يَضْرِبُ وَسَكُونٌ وَبَقْتَنِينَ فَقَدَانِ
الْمَرَأَةُ وَلَدُهَا وَهُوَ مَضَافُ اَلِي المَضَافِ
اَلِي بِالْمَكْلَمِ وَبِالْعَنْقِ الْاَلْفَ وَاَهَاءِ
فِي النَّدِيْبِ الْمَفَاقِ اَيْهِ نَحْوُ وَاَمِيرِ
الْمَؤْمِنِيَّهِ لَمَا عَرَفَتِ فِي النَّحْوِ

٢) قَوْلَهُ فَبَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِاَبِي دِيَّهِمْ
عَلَى اَفْخَادِهِمْ اَيْ زِيَادَهُ فِي الْاِنْكَارِ
عَلَى وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اَنَّ الْفَعْلَ
الْفَاعِلُ لَا يُبَطِّلُ الصَّلَاةَ لِمَعَاتِ

١) قوله يأتون الكهان جمّع كاهن وهو من يتعاطى الخبر عن كون ما يستقبل ويدعى معرفة الأسرار ومن الكهنة من يزعم ان له تابعاً من الجن يلقى عليه الأخبار

او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اني حدثت عهـ بـ جـاهـلـيـةـ وـقـدـ هـذـاـعـنـدـاـرـمـهـ لـشـكـاـيـعـنـهـهـذـاـكـلـامـ اوـشـهـ وـأـسـبـابـ يـسـتـدـلـ بـهاـ عـلـىـ مـوـاقـعـهـاـ مـنـ حـكـلـامـ مـنـ يـسـمـيـ عـرـافـاـ كـمـنـ يـدـعـيـ مـعـرـفـةـ الـأـمـرـ بـمـقـدـمـاتـ

جـاعـنـالـلـهـ بـالـاسـلـامـ وـأـنـ مـنـارـجـالـاـيـاـنـوـنـ الـكـهـانـ قـالـ فـلـاتـاـتـهـمـ قـلـتـ وـمـنـارـجـالـ يـنـطـيـرـ وـنـ

قـالـ ذـاـكـشـيـ بـجـلـبـنـهـ فـيـ صـبـورـهـمـ فـلـايـصـنـهـمـ قـالـ قـلـتـ وـمـنـارـجـالـ يـخـطـوـنـ قـالـ كـانـ نـبـيـ مـنـ

الـأـبـيـاءـ يـخـطـفـنـ وـافـقـ خـطـهـ فـنـدـاـكـ رـوـاهـ مـسـلـمـ قـوـلـهـ لـكـنـيـ سـكـتـ هـذـكـنـ وـجـدـتـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ قـبـلـ هـوـادـرـيـ وـقـبـلـ دـاـيـالـ مـ

وـكـ بـالـحـمـيدـيـ وـصـحـقـ فـيـ جـامـعـ الـأـصـوـلـ بـلـفـظـةـ كـنـدـاـفـوـقـ لـكـنـيـ وـعـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـعـودـ قـالـ كـانـ سـلـمـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـهـوـفـ الـصـلـوةـ فـيـ رـعـدـ لـيـنـاـمـاـرـ جـعـنـاـمـ عـزـزـ الـجـانـيـ

سـلـمـنـاـ عـلـيـهـ فـلـمـ يـرـدـ عـلـيـنـاـ فـقـلـنـاـ يـاـرـسـلـوـلـ اللـهـ كـانـ سـلـمـ عـلـيـكـ فـنـدـ عـلـيـنـاـ قـالـ انـ فـيـ الـصـلـوةـ فـنـدـ عـلـيـنـاـ قـالـ انـ

الـصـلـوةـ لـشـغـلـمـنـفـقـ عـلـيـهـ وـعـنـ مـعـيـقـبـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الرـجـلـ

يـسـوـيـ التـرـابـ حـيـثـ يـسـجـدـ قـالـ انـ كـدـتـ فـاعـلـاـ فـوـاحـدـةـ مـنـفـقـ عـلـيـهـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ زـهـيـ

رـسـلـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ الـحـصـرـ فـيـ الـصـلـوةـ مـنـفـقـ عـلـيـهـ وـعـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ

عـنـهـاـ قـالـتـ سـالـتـ رـسـلـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ الـالـنـفـاتـ فـيـ الـصـلـوةـ فـقـالـ هـوـاـخـلـاسـ

مـواـجـهـةـ الـقـبـلـةـ لـمـ يـخـتـلـسـهـ الشـيـطـانـ مـنـ صـلـوةـ الـعـبـدـيـتـفـ عـلـيـهـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ

عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـنـتـهـيـنـ اـقـوـامـ عـنـ رـفـعـهـ اـبـصـارـهـ عـنـ الـدـبـاءـ فـيـ الـصـلـوةـ إـلـىـ السـمـاءـ وـلـنـخـطـفـنـ

اـبـصـارـهـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ اـبـيـ قـنـادـةـ قـالـ رـاـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـؤـمـ الـنـاسـ وـإـمـامـةـ

بـنـتـ اـبـيـ العـاصـ عـلـىـ عـاتـةـ فـاـذـارـكـ وـضـهـاـ وـاـذـ رـفـعـ مـنـ السـجـوـدـ اـعـادـهـ مـنـفـقـ عـلـيـهـ وـعـنـ

ابـيـ سـعـيـدـ الـجـدـرـيـ قـالـ قـالـ رـسـلـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـ اـتـنـاءـ اـهـدـ كـمـ فـيـ الـصـلـوةـ

فـلـيـكـظـمـ الـمـسـطـاعـ فـاـنـ الشـيـطـانـ يـمـذـلـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـفـ رـوـاهـ الـبـجـارـيـ عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ قـالـ

اـذـ اـتـنـاءـ اـهـدـ كـمـ فـيـ الـصـلـوةـ فـلـيـكـظـمـ مـاـسـطـاعـ وـلـاـيـقـلـ هـاـ فـاـنـمـاـذـلـكـمـ مـنـ الشـيـطـانـ بـضـعـكـ

مـنـهـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ قـالـ قـالـ رـسـلـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ عـفـرـيـتـاـ مـنـ الجنـ تـغـلـتـ

(الـبـارـحةـ)

الـحـوـاسـ وـثـقـلـ الـبـنـ وـأـسـرـخـاـهـ وـمـيـلـهـ إـلـىـ الـكـسـلـ وـالـنـومـ الدـاعـيـ إـلـىـ اـعـطـاءـ الـنـفـسـ شـهـوـتـهـاـ وـلـذـكـ نـسـبـ إـلـىـ الشـيـطـانـ .

١) قوله حتى تنظروا اليه فيه دليلا على وجود الجن وجواز رؤيتهم قوله تعالى من حيث لا ترونهم معمول على غالب الاموال وعلى انهم اجسامهم كثيفة يمكن اختنهم وربطهم وبسبب الان يقال ان ذلك بالتصوير والتمنيل كما يقول من قال انهم اجسام

لطيفة روحانية والله اعلم وقد ثبت وجودهم بالكتاب والسنة لمعات

٢) قوله فذكرت دعوة أخي سليمان لخ المارد بدعوته رب هبلى ملوك لا يبني على صلوتي فامكنتى الله منه فاختدته فاردت ان اربطه على سارية

الاسطوانة لم تأقدرني

من سورى المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة أخي سليمان رب هبلى ملكا

لابنهاي لاحد من بعدى فرددته خاصما متفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال مطرود مردو

رسول الله صلى الله عليه وسلم من نباهه شيء في صلوته فليس بغير فانما التصفيق

اعبر عنه للنساء وفي رواية قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء متفق عليه *

٣) (الفصل الثاني) عن عبد الله بن مسعود قال كان نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل ان تأتي ارض الجنة فبرد عيناه فلما رجعن له ارض

الجنة اتيته فوجده يصلي فسلمت عليه فلم يرد على حتى اذا قضى صلوته قال ان الله يحدث

من امره ما يشاء وان مما حدث ان لاتنكروا في الصلاة فرد على السلام وقال انما الصلاة

٤) لقراءة القرآن وذكر الله فادا كنت فيها فليكن ذلك شانك رواه ابو داود وعن ابن عمر

قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلامون عليه وهو

٥) في الصلاة قال كان يشير بيده رواه الترمذى وفي رواية النسائي نحوه وعوض بلاصيبيه

وعن رفاعة بن رافع قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطفت فقلت

٦) الحمد لله حمد اكثيرا طيبا مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى رسول الله

عن ابن عمر رضي له عنهما

٧) قوله كان يشير بيده قال ابن الملك ولذا لو اشار بيده او عينيه او برأسه جاز وظهوره لواشار الى ردا السلام

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التثاؤب في الصلاة من الشيطان

٨) ايا يجادها او ماده افاده في قدرته

٩) وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التثاؤب في الصلاة من الشيطان

١٠) فاذا تثاءب احدكم فليكتظ ما استطاع رواه الترمذى وفي اخره له ولابن ماجة فليضع يده

١١) اى يضر الشيطان او يوضع الياد او السكك على القلم مو

١٢) على فيه وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضاً احدكم

١٣) السلام فان الاشارة في معناه مرقة

(مشكلة المصايح)

١٤) اضاف هذه الاشارة الى الشيطان لانه يحبها ويتوسل بها الى ما يتبعه من قطع الصلاة والمنع عن العبادة مرقة .

٥) قوله من الشيطان قال القاضي

فاحسن وضوء ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشiken بين اصحابه فانه في الصلوة رواه احمد

والترمذى وابوداود والنسائى والدارمى وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يزال الله عزوجل مقبلا على العباد وهو في صلوته مالم يلتفت فإذا التفت أنصرف
إلى أضلاها يأيها المبارحة من

عنه رواه احمد وابوداود والنسائى والدارمى وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال يا انس اجعل بصرك حيث تسجد رواه وعنه قال قالى رسول الله صلى
هو مذهب ابي حنيفة

الله عليه وسلم يابنى ايها والالتفات في الصلوة فان الالتفات في الصلوة هلكة فان كان لابد

ففي التلطيع لافي الغريزة رواه الترمذى وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يلاحظ في الصلوة يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره رواه الترمذى
ينظر بمؤخرة عن

والنسائى وعن عدى بن ثابت عن ابيه عن جابر رفعه قال العطاس والنعاس والثناوب
اي كفرته من

والحيض والقىء والرعاف من الشيطان رواه الترمذى وعن مطرفي بن عبد الله بن

الشجاع عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجهه از يركاز يركاز المرجل
اي صوت

يعنى يبكى وفي رواية قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى وفي صدره از يركاز يركاز

الرحي من البكاء رواه احمد وروى النسائى الرواية الاولى وابو داود الثانية وعن

ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصى

فان الرجمة تواجهه رواه احمد والترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجة وعن مسلم

ابي بنزل عليه وقبله اليه

قالت رأى النبي صلى الله عليه وسلم غلاماً لمن يقال له افلح اذا سجد نفع فقال يا افلح ترب

وجهك رواه الترمذى وعن ابن عمر رضى الله عنهما الاختصار في الصلوة راه اهل النار

روا في شرح السنة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين
اي ضرورة او شرور

في الصلوة الحية والعقرب رواه احمد وابوداود والترمذى وللننسائى معناه وعن عائشة
بيان الاسودين من

١) قوله الاختصار الخ هو وضع
اليد على المعاشرة والمحضر في اللغة
معنى وسط الانسان قوله راحة
أهل النار واستشكل بيان اهل النار
لراحة لهم واجيب بأنهم يتبعون من
طول قيامهم بال موقف فستريحون
بالانتصار وقيل انهم من صنيع
اليهود لهم المرادون باهل النار
وروى أن ابيليس وضع يده على
خاصرة هين نزل إلى الأرض بعدها اصحابه
اللغة وبعضهم فسره بالاختصار
يعنى اختصار السورة وقراءة بعضها
وقيل اختصار الصلوة فلا يمد قيامها
وركوعها وسجودها وقيل الاختصار
على ايات المسجد ليسجد وقيل
اختصار اية السجدة التي انتهى في
قراءة إليها فلا يسجد ذكره في اللمعات

٢) قوله اقتلوا الاسودين في شرح
المنية قالوا اي بعض المشاييخ هنا
اذا لم يتعذر الى المشي كثيراً كذلك
خطوات متواлиات ولا الى المعالجة
الكثيرة كثلاث ضربات متواالية واما
اذا احتاج فمشي وعاجز تنسد صلواته
كما لوفاقيل في صلوته لانه عمل كثير
الا انه يباح له افسادها كما يباح اعانته
ملهوف او تخليص اهل من هلاك كسقوط
من سطح اورچ او غرق وكذا اذا
خاف ضياع ما قيمته درهم له او لغيره مرتقا

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى طوعاً والباب كان في القبلة رواه احمد وابوداود

فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه وذكرت أن الباب كان في القبلة رواه احمد وابوداود
لعل هذه المطوات تكن شتوالية مر

والترمذى وروى النسائي نحوه وعن طلق بن على قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم إذا فسا أحدكم في الصلاوة فليصرفه فليتروضاً ولبعد الصلاة رواه ابوداود وروى الترمذى
أي آخر من الرابع بالصوت مرقة

مع زيادة ونقصان وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم

إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بانفه ثم لينصرف رواه ابوداود وعن عبد الله بن

عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحدث أحدكم وقد جلس في آخر صلاته قبل أن
قدرت شهيد مرقة

يسلم فقل بحذرك صلاته رواه الترمذى وقال هذا الحديث أشناده ليس بالقوى وقد اضطرر يوافق
عندما يحيى خلاف المأثني

اسناده * ٥٠ (الفصل الثالث) عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) قوله فليأخذ بانفه قال الطيبى
الامر بالأخذ ليعتذر انه معروف وليس
هذا من الكتب بل من معاريف
بالفعل ورخص له في ذلك لثلايسول
له الشيطان المعنى استحياء من
الناس مرقة .

(٢) قوله قد أضطرروا في اسناده قال
ابن الصلاح المضطرب هو الذي
يرى على وجهه مختلفه منفاوتة
والاضطراب قد يقع في السنن والملحق
او من رواه او من روى ولم يضطرر ضعيف
لأشعاره بأنه لم يضبط قلت لهذا
المحدث طرق ذكرها الطحاوى وتعدد
الطرق يبلغ الحديث الضعيف الى
حد المحسن والمجيبة لا يتحقق على
الصحة بل المحسن كاف مرقة .

(٣) قوله قد أضطرروا في اسناده قال
 وسلم فاختنق بشدة من الحصى لغير دفع كفى أضعها ليجوبني أسبغ عليهم الشدة المحرر رواه ابو

دواودروى النسائي نحوه وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى

فسمعناه يقول أعود بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله ثالثا وبسط يده كأنه يتناول شيئاً فاما
يحصل هذا الحديث على أنه كان قبل التعمير مرقة

فرغ من الصلاة قلنا يا رسول الله قل سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل

ذلك ورأيناك ببساطة يدك قال إن عدو الله أليس جابر شهاب من نار يجعله في وجهي فقلت
أوي بشملة مرقة

اعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله الناتمة فلم يستاخر ثلاث مرات ثم أردت

ان أخذه والله لولادعة أخيها سليمان لاصبع موثقاً يلعب به ولدان اهل المدينة رواه مسلم
بدلاً واعطف بيان مرقة

وعن نافع قال ان عبدالله بن عمر مر على رجل وهو يصلى فسلم عليه فرد الرجل
كلاما فرج اليه عبدالله بن عمر فقال له اذا سلم على احدكم وهو يصلى فلا
يتكلّم ولنشر بيده رواه مالك *

بَابُ السَّهْوِ (بَابُ الْأَوَّلِ)

(الفصل الأول) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حذركم إذا قام يصلى جاءه الشيطان فليس عليه حتى لا يدريكم صلى فإذا وجد ذلك شوش خاطره مرقاة

أحدكم فليس بسجدتين وهو جالس متلق عليه وعن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال وجواباً عنده ألم وهو زنباقد الشاقعي رحمه الله تعالى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شكر أحدكم في صلوته فلم يدركه صلى ثلثاً أو رباعاً فليطرح الشك ولبين على ما استيقن ثم يسجل سجدة تين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمساً شفع عن له صلوته وإن كان صلى اتماماً لاربع كانت ترغيم اللشيطان رواه مسلم رواه مالك عن عطاء مرسلاً وفي روايته شفعها بهاتين السجدةتين وعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً فما قيل له أزيد من الصلوة فقال وماذا أكملوا صلواتي خمساً فسجل سجدة تين بعد ما سلم وفي رواية قال إنما أنا بأشعر مثلكم أنسى كما تنسون فاذ انسى فذ كروني وأذا شكر أحدكم في صلوته فليتحرر الصواب فليتعم عليه ثم ليس بسجدتين متلق عليه وعن ابن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنار رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدى صلوتي العشي قال ابن سيرين قدم سماها أبو هريرة ولكن نسيت أنا قال فصلى بنار كعبيتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنها غضبان وضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه وضع خداً اليمين على ظهر كفة اليسرى وخرجت سرعاً عن الباب من أباب

١) قوله حتى لا يدري الخ واعلم انه قد ذكر في الفتاوى الحقانية رجل صلى ولم يدركه صلى ثلاثة ام اربعاء ان كان اول ماسمي استأنف فقبل اول ماسمي في هذه الصلاوة وقيل في سنته وقيل بعد بلوغه وقيل اول ما سمي في عمره وعليه اكثر المشايخ والابتعري ما هو الاحرى وان وقع تحرية على انه صلى ركعة من ثنائية يضيف اليها اخري ويسبح للسمو وان وقع تحرية على انه صلى ركعتين ويفعل ويتشهد ويسبح للسمو وان لم يقع تحرية على شيء اخذ بالاقل لانه المتيقن ويعناه انه ان كان في صلوة الفجر مثلاً يجعل انه صلى ركعة فيجعل مع ذلك احتياطاً لاحتمال انه صلى ركعتين والعدة عليه فرض كلها في شرح المنية مرقاة .

الثانية
او ادخل بضمها بعدين من فوق الكتف على ظهر انفه من الصلوة مرقاة
جمع صريح امر

لم انس ولم تغرس فقال اكما يقول ذوالي الدين فقلوا نعم فتقدمنا فصلٍ ماترك ثم سلم ثم كبر
بعد تردد بقول السائل والحديث جمل المشوّخات من

و سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه

وَكَبِيرٌ فِي مَا سَالَهُ وَمِنْ سَامِ فِي قُولِ نَبِيٍّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنَ قَالَ ثُمَّ سَلَمَ مُنْقَعِّلَةً عَلَيْهِ وَلِفَظِهِ
جواب ابن الصيرفي عن صوابهم مو

للبخاري وفي آخرى لهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل لم انس ولم تقصرا كل ذلك

لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يرسل الله وعن عبدالله بن بعينة ان النبي صلى الله
ذوالدين هو

عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاولتين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا

قضى الصلاة وانتظر الناس تسليميه كبر و هو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم
الله ثم سلم

منافق عليه * (الفصل الثاني) عن عمران بن حصين أن النبي

صلی اللہ علیہ وسلم صلی بہم فسھی فسجک سجل تین ثم تشهیڈ سلم رواہ الترمذی وقال

هذا الحديث حسن غريب وعن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

قام الامام في الركعتين فان ذكر قبل ان يستوى قائمًا فليجلس وان استوى قائمًا فلا يجلس

وبيشك سجلن السهور واه ابو داود وابن ماجة * ٥٥ (الفصل الثالث) .

عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر وسلم في ثلث ركعات
قال جماعة من الآئمه ان هذا واقعة اخرى لم

تم دخل منزله فقام إليه رجل يغاري و كان في يديه طول فقال يارسول الله قد ذكر له

صنيعه فخرج عصبان يجرر دا همی انهی ای الناس فقل اصدق هد افالوانعم فصلی رکعه

م سلم تم سجل دین تم سلم روا همسام و عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ من صفاتي في النهاية أبا إبراهيم

۱۰ - دی - سی - ۱۴۰۰ - میرزا علی‌خان پیش‌بینی بسته‌بندی از ریاضیات و روان‌شناسی

(باب سجود القرآن)

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال سجد النبي صلى الله عليه وسلم بالنجم وسيجح معه المسلمين والشركون والجن والأنس رواه البخاري وعن أبي هريرة قال سجلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة ونحوها في سجح ونسجح وهذه فزد حم حتى ما يجد احداً ليجده موضعه يسجد عليه منافق عليه وعن زيد بن ثابت اني اتقطع مني

قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها منافق عليه وعن ابن عباس قال سجدة صاد ليس من عزائم المسجد وقل أية النبي صلى الله عليه وسلم اى من الفريض من سجده فيما وفى رواية قال معاذ قلت لابن عباس اسجل في صاد فقرأ ومن ذريته داود سليمان حتى انى فيه بضم اليهم أفتنه فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ومن امراء يقتني بهم رواه البخاري **(الفصل الثاني)** عن عمرو بن العاص قال اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلث في المفصل وفي سورة الحج سجدة تين هي الجهم ورانشة واقرأوا رواه ابو داود وابن ماجة وعن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله فضل سورة الحج
لان فيها سجدة تين قال نعم ومن لم يسجد هما فلا يقرأهما رواه ابو داود والترمذى وقال هذا

عَدِيْثُ لَيْسَ اسْنَادَهُ بِالْقَوْيِ وَفِي الْمَاصِبِحِ فَلَا يَقْرَأُهَا كَمَا فِي شِرْحِ السَّنَةِ وَعَنْ أَبْنِ عَمْرِ
نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِي صَلَاةِ الظَّهَرِ ثُمَّ قَامَ فَرِكِعَ قَرْأَوْا إِنَّهُ قُرْآنٌ نَزَلَ بِالسَّجْدَةِ
وَاهُ أَبُو دَادٍ وَعَنْهُ أَنَّهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ فَإِذَا مَرَ
السَّجْدَةَ كَبَرَ وَسَجَدَ وَسَجَدَ نَاءِعًا رَوَاهُ أَبُو دَادٍ وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قوله بباب سجود القرآن أعلم ان
الآئمه اختلفوا في وجوب سجود التلاوة
وعدمه فذهب الإمام أبو حنيفة وابو
يوسف وعمد إلى الوجوب والأئمه
الثانية على أنها سنة و فعلها أفضل من
تركها وفرواية عن أهتم أيضاً واجبة
ان كانت في الصلاة وفي خارجها وإن الجهة
لنا قوله سجنهن فالملام لايؤمنون وإذا
قرئ عليهم القرآن لا يسجدون المال
على انكار ترك السجدة عند تلاوة
القرآن وقرنه مع عدم الایمان كان تركها
وعدم الایمان من قبيل واحد وأيضاً
السجدة جزء الصلاة اقتصر عليها
للتعمق فيكتون فرضًا كالقيام في صلاة
الجمعة لماعت .

(٢) قوله سجل النبي صلعم انما سجد النبي امثالاً لامر الله سبحانه بالسجود وشكراً للنعم العظيمة المعدودة في أول السورة وسجد المؤمنون متابعة له صلعم في امثال الامر واتيان الشكر وسجد الشركون لاستعمال اسماء العئون من اللالات والعزى ومنات او لما ظهر من سطوة سلطان العز والجبروت وسطوط الانوار العظيمة والكبرياء من توحيد الله العزوجل وصدق رسول الله صلعم حتى لم يبق له شك ولا اختيارات ولا اشر ونفحة واستكبار الا من كان اشقى القوم واطغاهم واعتاجهم وهو الذي اخذ كفaman المعنى او تراب فرقمه الى جبهته وقال يكفيوني هذا واما ما يروى من انهم سجدوا لما مدح النبي صلعم اصنامهم بقوله تلك الغرائب العلى وان شفاعتهم لنترجى فقد ابطلوه بوجوه لا يحتاج الى ان تبين فان تعمد ذلك كفر صريح مما لا يمكن ان يصور وكذا لا يجوز جريانه على اسانه صلعم سروا و قالوا هذه القصة بهذا الوجه من وضع الزنادقة ولم ينزله احد من اصحاب الحديث لمعات .

قراءات الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساقد على الأرض حتى ان

١) قوله لم يسجد في شيء من الفصل
قال التور بشئي هذا الحديث ان
صح لم يلزم فيه حجة لما صح عن
ابي هريرة قال سجلنا مع رسول الله
صلعم في اذالسماء انشقت وفي اقرب
باسم ربك وابو هريرة متاخر ولان
كثيرا من الصحابة برو ونها فيه فالآيات
اولى بالقبول ولان ابن عباس يروى
في الصحاح انه صلى الله عليه وسلم
سجد في النجم ولا شك ان الحديث
المروى في الصحاح اقوى من المروى
في الحسان مرقات .

٢) قوله باب اوقات النهى قال
الشيخ عبد الحفيف يشمل الاوقات
الثلثة التي يحرم فيها الصلوة وهي
وقت الطلوع والغروب والاستواء
والتي يكره فيها وهي ما بعد الفجر
والعصر ثم عندهما يشمل النبي الفرض
والنقل ففي الثالثة الاول لا يجوز
الصلاوة اداء ولا قضاء الاصر يومه ولا
صلوة العنازة ولا سجدة التلاوة وقد
 جاء في صلوة العنازة اذا حضرت في
هذه الاوقات وفي سجدة التلاوة اذا
تليت فيها قوله ويجوز في الاغرين
وادا شرع في النقل جاز وقطع وقضى
في وقت غير مكره وان اتم خرج
عن العهدة والقطع افضل كذا في
شرح ابن الهمام عن المبسوط وعند
الشافعى وأحمد يجوز القضاء لعلات .

الراكب ليسجد على يد رواه ابو داود وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
ابعا^١ لي ان الراكب لا يلزم التزول الى السجدة
لم يسجد في شيء من الفصل من تتحول الى المدينة رواه ابو داود وعن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل سجده وجهي للنبي خلقه وشق
حکایة الواقع لتنبيه من
سمعيه وبصره بحوله وقوته رواه ابو داود والترمذى والنمسائى وقال الترمذى هذا حديث
صحيح وبرقة^٢ الآيات عنها مرقة
حسن صحيح وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله رأيتني الليلة وانا نائم كاني اصلى خلف شجرة فسجدت
الشجرة لسجودي فسمعتها تقول اللهم اكتب لي بما عندك اجر وحط عنى بها وزرا واجعلها
اي اثبات^٣

٤) عن عبد الله بن عبد الرحمن^٤ كمات قبلتها من عبد الله داود قال ابن عباس فقرأ النبي صلى الله
عليه وسلم سجدة ثم سجد فسمع منه وهو يقول مثل ماخبره الرجل عن قول الشجرة رواه الترمذى
وابن ماجة الا انه لم يذكر وقبلتها من عبد الله داود قال الترمذى هذا حديث
غريب * ٥) انصل الثالث (٦) عن ابن مسعود ان النبي صلى
الله عليه وسلم قرأ والنجم فسجد فيها وسجل من كان معه غيره ان شيئا من قريش اخذه
من حصى او تراب فرفعه الى جبهته وقال يكتيني هذا ما قال عبد الله فلقد رأيته بعد قتل كافرا
جهازه سفار مر
٧) انصل الثالث (٨) عن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم سجّل في صاد وقال سجد هادا ود توبة ونسجلها شكر رواه النمسائى *
٨) انصل الثالث (٩) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى كلام على قول روبته مر

(باب اوقات النهى)

(الفصل الأول) عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

١) قوله لا ينحرى قال التورى شتى
يقال فلان تحرى الامر اى يتوفاه
ويقصد وينحرى فلان اذا طلب ما
هو الامر والحديث يعنى الوجهين
اى لا يقصد الوقت الذى يطلع
الشمس او تغرب فيصلى فيه ولا يصلى
في هذا الوقت ظنانه انه قد عمل
بالآخر والذل اوجه واباع بالمعنى
المراد ذكره في المراقة .

٢) قوله قرنى الشيطان اى جانبي
رأسه لانه ينصب قائمًا في وجهه
الشمس عند طلوعها ليكون شر وقابلين
قرنيه فيكون قبلة لمن سجد للشمس
فهي عن الصلاة في ذلك الوقت
لثلايت شبهم في العبادة مرات .

لا يتحرى احدكم فيصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وفي رواية قال اذا طلع
اي ليقصد من بالنصب جواباً
 حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تبرز نادى اغاث حاجب الشمس فدعوا الصلاة حتى تغيب
اي طرفاها من اي اوكوا من اي تخرج وظهورها او تدفع قدر الوع مرقة
ولاتجعنبوا يصلوتكم طلوع الشمس ولاغر وبهافاته تطلع بين قرنى الشيطان منافق عليه وعن
من حاذ اذغرب او لا يجعل اذنك الوقت حين الصلاة مرقة
جانب راسه من عقبة بن عامر قال ثلث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلى فيهن
او نغير فيهن موتنا حين تطلع الشمس بارتفاع حتى ترتفع حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل
هي شذوذ نصف النهار
الشمس وهي تغيب الشمس للغروب حتى تغرب رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري
اى تميل
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد
اي بعد صلوته من العصر حتى تغيب الشمس منافق عليه وعن عمر وبن عبسة قال قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة فقدمت المدينة فدخلت عليه فقلت اخبرني عن الصلاة فقال صل صلاة
اي عن وقتها الجائزه من الصبح ثم اقصر عن الصلاة حين تطلع الشمس حتى ترتفع فانه تطلع حين تطلع بين قرنى
الصبح ثم اقصر عن الصلاة حين تطلع الشمس حتى ترتفع ايا كف من شيطان خ

الشيطان خ وحينئذ يسبح لها الكفار ثم صل فان الصلاة مشهورة مغضورة حتى يستقبل الظل بالمرع
اي بعد صلوته من العصر ثم اقصر الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم فادا قبل الفي فصل فان الصلاة مشهورة مغضورة حتى
تصلى العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها بغرب بين قرنى الشيطان وحينئذ

يسجد لها الكفار قال قلت يا نبى الله فادا رضوه حدثنى عنه قال ما مكترم جل يغرب وضوءه فيه ضمضمه
اي عن ضنه

ويستنشق فيستنشق الاخرت خطايا وجهه وفيه وخباشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امر الله الاخرت
يخرج ما في الحشوم من الواسع من اى فمه اى انفه جمع خشوم وهو باطن الانف مقطرة

خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الاخرت خطايا يديه من

انامله مع الماء ثم يمسح راسه الاخرت خطايا ياراسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه
اي مقطت من

الى الكعبتين الاخرت خطايا يارجليه من انامله مع الماء قال هو قام فصلى فحمد الله وانى عليه

وجيده بالنتي هوله اهل وفرغ قلب الله الانصرف من خطيبته كهينته يوم ولدته امهه رواه مسلم

(١) قوله عن الركعدين بعد العصر اي اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر وقبل نوافذ الصلاوة بعلمه ذكره ابن المبارك مرقة (٢) قوله فيما هاتان اللتان صليتهما بعد العصر هما ركعتنا الظهر وهذا يدل على ان قضاء السesta ندوة وبه اخذ الشافعى قال ابن المبارك وظاهر الحديث ان هنامن خصوصياته صلبه لعموم النبي للغير لا وهو درف احاديث عن عائشة انه كان يصليهما داما ما قد ذكر الطحاوى بسننه الحديث ام سلة ورثا فقتلت يسرا رسول الله افتضى بهما اذا فاتنا انتهى فمعنى الحديث كذا قال ابن مهران وقد علمنا ان من خصائصي ان اذا عملت عملا دارمت عليه فمن ثم صلينها ونهيت غيري عنهم مرقة

وعن كوبـبـ اـبـنـ هـبـاسـ وـالـمـسـورـ بـنـ مـغـرـةـ وـعـبدـ الرـهـمـ بـنـ الـازـهـرـ اـرـسـلـهـ اـلـىـ عـائـشـةـ
مولى ابي عباس مرخ

قالوا اقرأ علينا السلام وسلها عن الركعدين بعد العصر قال قد دخلت على عائشة فبلغتها ما ارسلوني فقلت اسلام فخرجت اليهم فردوني الى اسلامه فقالت اسلامه سمعت

التبني صلى الله عليه وسلم ينهى عنهم انما رأيته يصليهما ثم دخل فارسلت اليه المغاربة فقللت

**النبي صلى الله عليه وسلم ينفي عنهم أن رأيهما ثم دخل فارسلت اليه الجارية فقللت
قول له تقول امس لعنةك تنبي عن هاتين واراكم تصليهما قال يا ابنة اي أمينة**

سالمت عن الوعكتين بعد العصر وانه اتفاني ناس من عبد العيسى فاشغلوني عن الركعتين

اللتين بعد الظهر فهما هاتان منتق عليه سعفه (الفصل الثاني) عن

مُعْمَلُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍ وَقَالَ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَصْلِي بَعْدَ مِنْ صَفَارِ الظَّاهِرِيِّ

صلوة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا الصبح ركعتين ركعتين فقال
الناس قلتم صلوا الصبح ركعتين أو أهلوا من

الرجل اف لم اكن صاحب المكعبتين اللتين قلماهما فصلبيتهما الان فسكت رسول الله صلى

الله عليه وسلام رواه أبو داود روى الترمذى نحوه وقال استناده إلى الحديث ليس يمتصل

لأن محمد بن إبراهيم لم يسمع من قيس بن عمرو وف شرح السنة ونسخ المصايخ عن قيس

تمنعوا اهلا طاف بهذا البيت وصلوا اي ساعه شام من ليل انتهاء رواه الترمذى وابوداود

والنسائي وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار
ما زلنا نحيها معاً^{الله أعلم} (أقوال المكرورة) من

حتى تزول الشمس الأليوم الجمعة رداء الشافعى وعن أبي الحليل عن أبي قتادة قال كان

النبي صلى الله عليه وسلم كرمه الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة وقال

* ان جهنم تسجّر الایوم الجمعة رواه ابو داود وقال ابو الحليل لم يلف ابا قتادة *

٥٠) الفصل الثالث () عز عبد الله الصناعي، قال قال رسول الله

النحو، المشاهير لاتصاله لمعارضتنا هذه، (مشكلة المصايخ)

للمزيد عن التعارض وقال الشیخ ابن المعام الاستفقاء عندنا تكلم بالتفصیل فیكون حامیاً لکون کم المعرفة مسکوناً عنه فیقتدی میں۔ عقیدہ علیہ رحمة الله اعلیٰ ذکر ما

صلى الله عايده وسلم ان الشمس تطلع معها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقوها فاما اذا استوت
الجملة حالية

قارتها فاذا زالت فارقة ما فاذا دنت للغرب قارتها فاذا غربت فارقة ما ونهى رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن الصلوة في تلك الساعات رواه المأك واحمد و النساء وعن أبي بصرة

الغفارى قال صلی بنارسول الله صلی الله عايده وسلم بالخصوص صلوة العصر فقال ان هذه صلوة

عرضت على من كان قبلكم فسيعودوها فمن حافظ عليها كان له اجره مرتبين ولا صلوة بعدها

هنى تطلع الشاهد والشاهد النجم رواه سلم وعن معاوية قال انكم لنصلون صلوة لعد

صحبنا رسول الله صلی الله عايده وسلم فما رأيتم به يصلوهما او لا قد نوى عنهما يعني الركعتين بعد

العصير رواه البخارى وعن أبي در قال وقد صعد على درجة الكعبة من عرقني فقل عرقني
من المأثور

ومن لم يعرفي فانا جندي سمعت رسول الله صلی الله عايده وسلم يقول لا صلوة بعد الصبح حتى
جواده عند وفاته فلما عرفني

اتطلع الشمس ولا بعد العصر حتى شغرب الشمس الابيكه الابيكه الابيكه رواه احمد وورزين*

(باب الجماعة وفضلها)

(الفصل الأول) عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عايده

وسلم صلوة الجماعة تفضل صلوة القلب بسبعين وعشرين درجة متفق عليه وعن أبي هريرة قال
ان المرء يعنى المنفرد

قال رسول الله صلی الله عايده وسلم والذى نفسي بيده لقدرهم مت ان آمر بخطب فيعطى
قدرت من

ثم آمر بالصلوة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم احالى الى رجال وف رواية لا
ای اذهب

يشوبون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم والذى نفسي بيده لو عالم احدكم انه يجهل عرق سميها

او مر عاتين هستين لشهود العشار رواه البخارى وسلم نعوه وعنه قال ان النبي صلی الله
تلقي المأثرة اي جيد تجيء من

عليه وسلم رجل اعمى فقال يارسول الله انه ليس لي قائب يقودني الى المسجد فسأل رسول

(١) قوله لا صلوة بحضور الطعام ولا هو بادفعه الا خبشاً يمكن ان يقال ان لا الاولى لنفي الجنس وبعضره الطعام خبراً ها لا الثانية زايدة لنا كيد النفي عطفت الجملة على الجملة وقوله هو مبتدأ ويدافعه خبره وفيه حرف تقديره ولا صلوة حين هو بادفعه الا خبشاً فيما يعني الرجل يدفع الا خبشاً حتى يؤدّي الصلوة والا خبشاً يدفع عنه عن الصلوة وبجور ان يجعل المدافعة على الدفع مبالغة ويجزوان بمحض الدفع اسم لا الثانية وخبرها وقوله هو بادفعه حال اي لا صلوة للمصلني وهو بادفعه الا خبشاً

(٢) قوله الالكتنوية قال ابن الملك سنة الفيبر من مخصوصة عن هنا لقوله صلى الله عليه وسلم صلوتها وان طردتكم الحيل فقلنا يصلى سنة الفجر مالم يخش فوت الركعة الثانية ويتركتها حين يخشى عملاً بالليلين انتهى وحدى عشر رواه ابو داود وان لاتدعوهما وان طردتكم الحيل قال ابن المهام سنة الفجر اقوى السنين حتى روى الحسن عن ابي هنيفة لوصلاهما قاعداً بغير عنبر لا يجوز وقالوا العالم اذا صار مر جعا للفتوى جازله ترك سائر السنن لاجاه الناس الاسنة الفجر لارتها اقوى السنين مرقة

(٣) قوله فلا يمنعها قال الشیخ المحدث البھلوي هو محمول على عجوز غير مشتهاة لم تخرج بطیف ولا بزینة وفي زماننا فرخ النساء للجماعۃ مکروه لفساده وقيل لأن الغرض من مضرورةهن كان لينتعلمن الشرائع ولا احتیاج الى ذلك في زماننا لشیوعها والسترهن اولى

(٤) قوله في محبتها بکسر الميم ويفتح مع فتح الدال وهو البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يحفظ فيه الامتنعة التفیسية من المدع وهو اغفأ الشیء ای في فرانتها مرقة

الله صلی الله علیہ وسلم ان يرخص له فيصلی في بيته فرخص له فلم اولى دعاء فقال هل تسمع النساء بالصلوة قال نعم قال فاجبر رواه مسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان بالصلوة في ليلة ذات بدر ورياح ثم قال الصلوة في الرجال ثم قال ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم كان يأمر المؤمن اذا كانت ليلة ذات بدر ومطر يقول الصلوة في الرجال متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا اوضع عشاء احدكم واقيم الصلوة فابدأ بالعشاء ولا

يعجل حتى يفرغ منه وكان ابن عمر يوضع له الطعام ويقام الصلوة فلا ياتيه حتى يفرغ منه وانه ليس بسم قراءة الامام متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلی الله

عليه وسلم يقول لا صلوة بحضور الطعام ولا هو بادفعه الا خبشاً رواه مسلم وعن ابي هريرة اى مرید الصلوة ای ابوالوزار البارزون معنها المراجع والآئحة مرسلة

قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الالكتنوية رواه مسلم اى اذى المؤمن الآئحة

ومن ابن عمر قال قال النبي صلی الله علیہ وسلم اذا استأنفت امرأة احدكم الى المسجد فلا يمنعها متفق عليه وعن زيد امرأة عبد الله بن مسعود قال قال لناس رسول

الله صلی الله علیہ وسلم اذا شهدت احدى بنات المسجد فلاتمس طيباً رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ابها امرأة اصابت بخوار فلاتشهي من العشاء

الاخرة رواه مسلم * (الفصل الثاني) عن ابن عمر قال قال خديجا بالذكر لأن وقوع المذكرة في أقرب

رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا تمنع وانساعكم المساجد وبيوتهن خير لهن رواه ابو داود وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم صلوة المرأة في بيتهما افضل من

صلواتها في محرتها او صلوتها في محبتها افضل من صلوتها في بيتهما رواه ابو داود وعن ابي

هريرة قال اني سمعت عبيدا القاسم صلی الله علیہ وسلم يقول لا تقبل صلوة امرأة تطيب

للمسجد حتى تغسل غسلها من الجنابة رواه ابو داود وروى احمد والنسائي نفعه وعن ابي

موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عين زانية وان المرأة اذا استعطرت
نظرت الى اجنبية عن هبورة مر

فمررت بالمجلس فهى كل اوكل اي يعني زانية رواه الترمذى ولا ي داود والنمسائى نعوه وعن
ابى بن كعب قال صلى مينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما الصيغ فلما سلم قال اشاهد فلان
قالوا لا قال اشاهد فلان قالوا لا قال ان هاتين الصلوتين ادخل الصلوات على المنفقين ولو
تعلمون افيفما لا تيموها ولو حمدا على الركب وان الصف الاول على مثل صف الملاك
او ازيد حفاوة شبيها على الركب مر

ولو علمنم ما فضيلته لا يترنم وان صلوة الرجل مع الرجل ازكى من صلوته وحل وصلوة دمع
الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وماكثر فهو احب الى الله رواه ابو داود والنمسائى
وعن ابى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن ثلة في قرية ولا بدو
لاتقام فيهم الصلوة الا قبل استخوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فاما ياب كل الذئب العاصية
اي المساجدة استوى مر

رواه احمد وابو داود والنمسائى وعن ابى عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من سمع المنادى فلم يمنعه من اتباعه عنر قالوا وما العذر قال خوف اور ض لم تقبل منه
متقدما ط خبره

الصلوة التي صلى رواه ابو داود والمسارقى وعن عبد الله بن ارقم قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا قيمت الصلوة وجد احدكم الحلا فليبيه الى الحلا رواه الترمذى
وروى مالك وابو داود والنمسائى نعوه وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثلث لا يحل لحاد ان يفعلون لا يؤمن رجل قوما فيشخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل
ذلك فعد خانهم ولا ينتظر في قعر بيته قبل ان يستعادون فان فعل ذلك فعد خانهم ولا يصل
 وهو عن حمیي يتحقق رواه ابو داود للترمذى نعوه وعن جابر قال قال رسول الله صلى
 عليه وسلم لا تؤخروا الصلوة لطعم ولا غيره رواه في شرح السنة
 اي عرقها مر

(الفصل الثالث) عن عبد الله بن مسعود قال لقدر ايتها ما يختلف
 الاول مذوق لمعات

١) قوله لا تؤخروا الصلوة لطعم
والغيره يجعل هذاعلى مالم يحضره
الطعم والاقرب مضرور او المزاد عن
الموقت وقيل النهي وارد على ادخار
الطعم فافهم

٢) قوله لقد ايتها الرؤية ههنا
بمعنى العلم ولذا اتعذر ضمير المفاعل
والمحظى وان كانا متلفقين بالأفراد
والجماع وما يختلف ساد مسد المفعول
الثانى والضمير الرابع الى المفعول
الاول مذوق لمعات

عن الصلوة الامتناف قد علم نفقة او مر يض ان كان المريض ليمشي بين رجالين حتى ياتي

الصلوة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى وان من سنن الهدى

الصلوة في المسجد الذي يؤذن فيه وفي رواية قال من سره ان يلقي الله غدا مسالما فليحافظ
ابي كعبا

على هذه الصلوات الخمس حيث ينادي بهن فان الله شرع لنبيكم سنن الهدى وأنهن من

سنن الهدى ولو انكم صليتم في بيوتكم كما يصلى هذا المتخلص في بيته لتركتم سنة نبيك و لو
تركتم سنة نبيك لضللتكم وما من رجل يتغطرف فيحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد من هذه

المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ورفعها درجة وحطعها بهاسبة ولقد رأينا
وما يختلف عنها الا متنافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجالين

ابي مشي وابتسيل اي
حتى يقام في الصفر رواه مسلم وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا
ما في البيوت من النساء والذرية اقامت صلوة العشاء وامررت فتياتي بحرقون ما في البيوت
اي المغار وفي معتنها اصحاب الغمر

بالنار رواه احمد وعنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم في المسجد
فنوادي بالصلوة فلا يخرج احدكم مني يصلى رواه احمد وعن ابي الشعثاء قال خرج رجل

من المسجد بعد ما اذن فيه فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا العاصي صلي الله عليه وسلم
لأنه اجا به ادعى الله مرة الا اذا اخذنا

المؤذن في الاقامة لانه يقتلون مخالفة الجماعة
فتقع خ

(٢) قوله هل تسمع هي على الصلوة
الحادي الاذان وغضي الميعتين بالذكر
لوجود الترغيب على الصلوة فهو مما

ماهه وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء
ادركه الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرجا حاجة وهو لا يرى الرجعة فهو متنافق رواه ابن
ابي حسان

الله أن المدينة كثيرة البوار والسباع وانا ضرير البصر فهل تجدرني من رخصة قال هل تسمع
اي المؤذنات من العقارب والحيات من قى ترك ابتسامة

هي على الصلوة هي على الفلاح قال نعم قال نجني هلا ولم يرخص رواه ابوداود والنسائي
الشيخ في المعمات .

وعن ام البراء قالت دخل على ابو البراء وهو مغصب فقلت ما اغضبك قال والله ما
هي زوجة ابي البراء

استفهامية

اعرف من امرأة محمد صلى الله عليه وسلم شيئاً الا انهم يصلون جمعاً رواه البخاري وعن
واباه ابها يذكره لم

بكر بن سليمان بن ابي حذفة قال ان عمر بن الخطاب فرق سليمان بن ابي حذفة في صلوة

الصيبح وان عمر غدا الى السوق ومسك سليمان بين المسجد والسوق فرق على الشفاعة
لقب اوامر

سليمان فقال لهما ارسليمان في الصيبح فقالت انه بات يصلى فغلبته عيناه فقال عمر لان الشهد
ای مهر مر بالزوم آخر الليل مر

صلوة الصيبح في جماعة احب الى من ان اقوم ليلة رواه مالك وعن ابي موسى الاشعري قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما ذوقهما جماعة رواه ابن ماجة وعن بلال بن

عبد الله بن عمر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن

من المساجد اذا استأذنكم فقال بلال والله لنمنعهن فقال له عبد الله اقول قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم وتقول انت لمنعهن وفي رواية سالم عن ابيه قال فاقبل عليه عبد الله نفسه

شبا ما سمعت سيد مثله قط وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن

رواهم وعن مجاهد عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن

رجل اهل ادن يأتوا المساجد فقال ابن لعب الله بن عمر فانا نمنعهن فقال عبد الله احدثك

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا قال فما كلامه عبد الله حتى مات رواه احمد

١) قوله اثنان وما فوقهما جماعة
اثنان مبتداً وجماعة خبره ولا يحتاج
إلى ارتکاب تكافئ جعله صفة لموصوف
مندوف بناء على قاعدة وجوب
تفصيص المبتداء على ما هو المشهور
ولما اختره الرضي رح من ان المدار
على الفائدة وقد ذكرنا هذا الكلام
مرارا في مواضع متعددة لمعات .

(باب تسوية الصفة)

٢) (الفصل الاول) عن التعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يسوى صفوفنا حتى كانوا يسوى بها القداح حتى رأى انا قد عقلنا عنه ثم فرج

بوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلاً بادي صدره من الصفة فقال عباد الله ليسون صفتكم
أي خلرجاصدهم من صدور القوم لم تستوون بهم اى ظاهرها

(أولي الحالين)

(١) قوله اولى بالغفن الله بين وجهكم
اي يقولوا الى اذباركم ويسخعن على
صورة بعض المليونات كالممار منلا
المراد بالوجه التوات او وجه قلوبكم
كما باق لا تختلفوا في مختلف قلوبكم
اي اهونوا ارادتها وفيه غاية التهديد
والتربيغ اي والله لا بد من احد
الامرين تسويفكم صفوكم اوان الله
تعالى يغافل بين وجهكم .

(٢) قوله تراصوا اي تلاصقوا وانتموا
رض البناء احكمه وشده ورصة الرزق
بعضه بعض وضم كرمه .

(٣) قوله فاني اراك اي بالقلب
او العين وقد سبق الكلام فيه لمعان .

(٤) قوله اولى الاحلام والنفي الاحلام
جمع حلم بكسر الحاء بمعنى الانواع
والتفتت وعقيقته حفظ النفس عند
هيجان الغضب وقد يفسر بالعقل
وقال في القاموس العلم بالكسر
الاناعة والعقل جماعة احلام وانما امرهم
ليلوه ليحظوا صلوته ويضيّعوا الاحكام
والسنن التي فيها فيبلغونها فياخت
عنهم من بعدهم وقيل ليحظوا صلوته
اذا سهى او يجعله اددهم مكانه اذا
امتناج .

(٥) قوله فانتم اليوم اشد اختلافا
اي في الكلمة حتى فشت فيكم
الفتن وذلك لعدم تسويفكم الصفوف
كذا فسروا ذكره الشیعه الذهلي
ف شره للمشكوة .

(٦) قوله خير صفوف الرجال اولها
الرخ لاستئمامهم قراءة القرآن
ومشاهدهم لامواله وخير صفوف
النساء اخرها لانتقاء الفتنة وزرها
الستر والاهتجاب .

اولى بالغفن الله بين وجهكم رواه مسلم وعن انس قال اقيمت الصلوة فاقبل عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال اقيموا صفوكم وترأصوا فاني اراك من وراء ظهرى
رواه البخارى وفي المتفق عليه قال اتموا الصفوف فاني اراك من وراء ظهرى
وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوكم فان تسوية الصفوف من اقامه
الصلوة منافق عليه الا ان عندي مسام من تمام الصلوة وعن أبي مسعود الانصارى قال كان
العامود به ان المدحون قاعدهما في الآيات السكينة اى من عماله لم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منها كينا في الصلوة و يقول استوا ولا تختلفوا فختلاف
قلوبكم ليلى منكم اولا الاحلام والنفي ثم الذين يلعنونهم قال ابو مسعود فانتم
العقول الایات سميت بذلك انتهاى ما يحيى عن القبيح نهائى
اليوم اشد اختلافا رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلى منكم اولا الاحلام والنفي ثم الذين يلعنونهم شرعا بماكم وهي شناس الأسواق رواه مسلم
وعن ابي سعيد الخدري قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصوت مرقة
تقسموا وانمو ابي وليانم يكم من بعدكم لا يزال قوم يتأخر عن حتى وتوهم لهم الهر رواه مسلم وعن
بابن سمرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى اهل المغارف قال مالي اراك عزيز
ثم خرج علينا ف قال الا تتصفون كما تصصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصصف
الملائكة عند ربها قال يتصمن الصفوف الاولى ويتراصون في الصف رواه مسلم وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها
وخير صفوف النساء آخرها اولها وشرها اولها رواه مسلم * (الفصل الثاني) *
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رضوا صفوكم وقاربوا بينها وحادوا
بالاعناق فوالذي نفسى بيده انى لارى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحنف رواه
ابوداود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه

فما كان من نقص فليكن في الصفة المؤخر رواه أبو داود وعن البراء بن عازب قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله وملائكته يصلون على الذين يأتون الصغوف

الاولى وما من خطوة احب إلى الله من خطوة يمشي بها يصل بها صحفاً رواه أبو داود وعن

عائشة رضي عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله وملائكته يصلون على

مياه الصغوف رواه أبو داود وعن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يسوي صحفتنا اذا قمنا الى الصلاة فإذا استويينا كبر رواه أبو داود وعن أنس قال

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن بيته اعند لوسوسا صفوفكم وعن سارة اعند لوسوسا

صافوفكم رواه أبو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خياركم بينكم منا كتب في الصلاة رواه أبو داود * معجم الفصل الثالث

عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول استروا واستروا استروا فوالنبي نفسي

بيه اني لا راكم من غلبي كما راكم من بين يدي رواه أبو داود وعن أبي أمامة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله وملائكته يصلون على الصفة الاول قالوا يا رسول الله

وعلى الثاني قال إن الله وملائكته يصلون على الصفة الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثاني

قال إن الله وملائكته يصلون على الصفة الاول قالوا يا رسول الله وعلى الثاني قال وعلى الثاني

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سروا صافوفكم وهاذوا بين منا كتبكم ولبنوا في ايدي

اخواتكم وسدوا الحلل فإن الشيطان يدخل فيما بينكم بمنزلة الخنزير يعني اولاد الضمان

المرجع: ليثوش عليكم في صدوركم بالذلة

الصغر رواه أحمد وعنه ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقيموا الصغوف

واحذوا بين المناكب وصدوا الحلل ولبنوا أيدي اخواتكم ولاتنحر وافرجات الشيطان ومن

وصل صفا وصله الله ومن قطعه قطعه الله رواه أبو داود وروى النسائي منه قوله ومن وصل

١) قوله اليتكم منا كتب اي اسرعكم
انقياداً لمن ياخذ بمنا كفهم الخارج
عن الصفة يقدمها او يؤخرها حتى
يساوي الصفة وقال الخطاطي قد يكتبون
وجها اخر وهو ان لا يمنع لضيق
المكان على من يريد الدخول بين
الصف ليس المدخل ولا يدفعه بمناكبه
وقيل المراد بلين المكتب السكينة في
الصلاوة والطمأنينة والتوقار والوجهان
الاخير انساب بالباب لمعات .

٢) قوله وعلى الثاني المراد به غير
الاول او الثاني حقيقة لكتبه يمائش
الصف الاول فافهم فانقلت قوله صلعم
ان الله وملائكته يصلون على الصفة
الاول خبر فما معنى قوله وعلى
الثانى قلنا هو في معنى طلب كون
الثانى كذلك وسؤاله صلى الله عليه
 وسلم من الله عز وجل ان يصلى
 عليهم ايضا لانهم قد سبقوه من غير
 تقصير منهم لمعات .

صفا الـ اخره وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترسطوا الامام وسدوا
اى جعلوه مطابيكم لم
الحمل رواه ابو داود وعن عائشة رضي الله عنها قال قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يزال قوم يتاخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار رواه ابو داود وعن
وابصمة بن معبد قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي خلف الصف وحده فامرها ان
يعيد الصلوة رواه احمد والترمذى وابو داود وقال الترمذى هذه حديث حسن *

باب الموقف

(الفصل الاول) عن عبدالله بن عباس قال بـت في بيـت
حالـى ميمونة فقام رسول الله صـلى الله عـلـيهـ وـسـلـمـ يـصـلـى فـقـمـتـ عـنـ يـسـارـهـ فـاخـبـيـدـىـ منـ
اوـقـيـاـبـهـ لـمـ

وراء ظـهـرـهـ فـعـلـلـنـىـ كـنـدـلـكـ مـنـ وـرـاءـ ظـهـرـهـ إـلـىـ الشـفـ الـاـيمـنـ مـنـقـعـ عـلـيـهـ وـعـنـ جـابـرـ قالـ
اـىـ مـرـقـيـ وـاـمـالـىـ لـمـ

قام رسول الله صـلى الله عـلـيهـ وـسـلـمـ ليـصـلـى فـجـعـتـ حـتـىـ قـمـتـ عـنـ يـسـارـهـ فـاخـفـ بـيـدـىـ فـادـارـنـىـ
حتـىـ اـقـامـنـىـ عـنـ زـيـنـهـ ثـمـ جـاءـ جـبـارـ بـنـ صـغـرـ قـامـ عـنـ يـسـارـ رـسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ فـاخـفـ

بـيـدـىـ بـيـدـىـ اـقـامـنـىـ اـقـامـنـىـ خـلـفـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ اـنـسـ قـالـ صـلـيـتـ اـنـاـوـيـتـ بـيـتـنـاـ
خـلـفـ النـبـىـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ وـاـمـ سـلـيـمـ خـلـفـنـاـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ اـنـ النـبـىـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ

وـسـلـمـ صـلـيـتـ بـهـ اوـ خـالـتـهـ قـالـ فـاقـامـنـىـ عـنـ زـيـنـهـ وـاـقـامـ الـرـأـءـ خـلـفـنـاـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ
هـامـ اـنـرـضـ لـمـ

أـبـيـ بـكـرـةـ آـنـهـ اـنـهـىـ إـلـىـ النـبـىـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ وـهـ رـاـعـ فـرـكـ قـبـلـ اـنـ يـصـلـىـ اـلـصـفـ

ثـمـ مـشـىـ إـلـىـ اـلـصـفـ فـذـكـرـ ذـكـرـ ذـلـكـ لـنـبـىـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ فـقـالـ زـادـ كـالـهـ حـرـصـاـ وـلـأـتـعـرـ وـاهـ

الـبـخـارـىـ *

(الفصل الثاني) عن سمرة بن جنادة قال امرنا

رسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ اـذـ كـنـاـ ثـلـثـةـ اـنـ يـنـقـدـمـ اـنـ حـدـنـاـ رـوـاهـ التـرـمـذـىـ وـعـنـ عـمـارـ

١) قوله حتى يؤخرهم الله في النار
اـىـ اـخـرـمـ عنـ اـخـيـرـاتـ وـيـخـلـمـ
فيـ النـارـ اـىـ يـؤـخـرـمـ وـاقـعـيـنـ فيـ النـارـ
وـيـكـنـ اـنـ يـكـوـنـ اـعـنـيـ يـوـقـعـهـ
فيـ اـسـفـالـ النـارـ وـالـلـهـ اـعـلـمـ لـمـعـاتـ

نَهَمُ النَّاسُ بِالْمَدَائِنِ وَقَامَ عَلَى دَكَانٍ يَصْلِي وَالنَّاسُ اسْفَلَ مِنْهُ فَتَقَدَّمَ حُنْبِيَّةً فَاخْتَلَعَ عَلَى
حُنْبِيَّةِ أَبِيرِدَا الصَّلُوْقَهُ وَالظَّهُورُ
بِهِ فَاتَّبَعَهُ عُمَارٌ حَتَّى انْزَلَهُ حُنْبِيَّةً فَلَمَّا فَرَغَ عُمَارٌ مِنْ صَلَوَتِهِ قَالَ لَهُ حُنْبِيَّةُ الْمُتَسْعِ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَمَّ الرَّجُلَ الْقَوْمَ فَلَا يَقْعُمُ فِي مَقَامِ أَرْفَعِهِ مِنْ مَقَامِهِ إِنْجُو ذَلِكَ
قَالَ عُمَارٌ لَكَ اتَّبَعْتِكَ حِينَ اخْتَلَعَ عَلَى بَلْدِي رَوَاهُ أَبُودَاوِدُ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
إِنِّي إِنْزُولُ مِنْ
لَسَاعِدِي أَنَّهُ سُئِلَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنْبِرِي فَقَالَ هُوَ مِنْ أَنْفُلِ الْغَابَةِ عَمَلَهُ فَلَانُ مَوْلَى فَلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَمَلَ وَضَعَ فَاسْتَقْبَلَ
أَيْضًا صَنْعَهُ
لِقَبْلَةٍ وَكَبْرٍ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ فَقَرَأَ وَرَعَ خَلْفَهُ ثُمَّ رَفَرَسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْفِيَّيِّ
بَطْوَتِينَ مِنْ
سَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَنْبِرِ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْفِيَّيِّ حَتَّى سَجَدَ

الارض هنا لفظ البخاري وفي المتنى عليه نعوه وقال في اخرى فلما فرغ اقبل على
الناس فقال ايها الناس انما صنعت هذا لنأتكم بابي ولتعلمونا صلوت وعن عائشة قالت
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجزرته والناس يأتمنون به من وراء الحجرة واهابودا ود
ای التراویح
﴿الفصل الثالث﴾ عن ابی مالک الاصمّری قال الاحدثكم بصولة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقام الصلوة وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان ثم صلی بهم

فَكَرْ كِرْ صَلُوتَهْ ثُمَّ قَالْ هَكْنَ اصْلَوْرَهْ قَالْ عَبْدَ الْأَعْلَى لِأَحْسَبِهِ الْأَقْلَامَنْتِي رَوَاهْ إِبُودَادْ وَعَنْ
 قَيْسَ بْنِ عَبَادْ قَالْ بَيْنَا نَافِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّفَ المَقْدِمْ فَجَبَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي مِنْ جِنْهَانِي
 وَقَامَ مَقْامِي فَوَاللهِ مَاعْقَلْتَ صَلُونَيْ فَلَمَّا تَنْصَرَفَ أَذَاهَوَابِي بْنَ كَعْبَ فَقَارِيْ يَا فَقَارِيْ لَيْسَوْكَ
 إِيْ مَا دَرِيْتَ كِيفَ أَمْلِيْ وَكَمْ صَلَيْتَ لِمَاعْلِيْ مِنْ مَاعْلِيْ مِنْ
 إِلَهَانْ هَنْدَاعِهِمْنَ النَّبِيِّ صَلَيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَنْبَانْ نَلِيَهْ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ فَقَالَ هَلْكَ أَهْلَ
 الْعَقْبَ وَرَبِ الْكَعْبَةِ ثُلَّا ثُمَّ قَالَ وَاللهِ مَاعْلِيْهِمْ آسِيْ وَلَكِنْ آسِيْ عَلَى مِنْ اضْلَوْقَلْتَ يَا إِبَا
 يَعْقُوبَ مَاتَعْنِيْ بِإِهْلِ الْعَقْبَ قَالَ الْأَمْرَاءِ رَوَاهْ النَّسَائِيِّ ، *
 إِيْ أَتَبْخَنِيْ مِنْ إِهْلِ عَزْنِيْ مِنْ

(١) قوله وقام على دكان اى وحده
فانه لوقام الامايم بعض القوم في
المكان الاعلى لايكره وفى الانفراد
بالمكان الاسفل اختلاف مشابخنا قال
الطحاوى لايكره لعلم التشيه باهل
الكتاب فانهم انما يخصون امامهم
بالمكان المرتفع وظاهر الرواية
الكراهة لانه فيه ازدرا عباد الامايم ومقبار
الارتفاع الذى يحصل به كراهة الانفراد
وقييل مقدار قامة وقييل ما يتعقب به الاميم
كذا فى شرح المنية وفي قول الطحاوى
إشارة الى الجماعة ليست من خصوصيات
هذه الامة مرقة

(٢) قوله هومن امثل الغابة وفى رواية من طفاء الغابة والاثل بالفتح وسكنى الثاني هو الطفاء وقيل شجر يشبىء الطفاء بسكنى الراء والمد والغابة الاجمة وبالفارسية بيشه وهو موضع بالمحاذ عليه عليه وهى على تسعه اميال من المدينة ذكره فى المعمات

باب الامامة

- (الفصل الاول) عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقرأهم لكتاب الله تعالى فان كانوا واق القراءة سواء فاعلمهم بالستة فان كانوا اى في مقدارها او حسنتها او علمنا مر في السنة سواء فاق لهم هجرة فان كانوا واق المиграة سواء فاق لهم سنوا لا يؤمن الرجل الناكيد مرقة .
- (الفصل الثاني) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم في سلطنه ولا يعذف بيته على تكريمه الاذنه رواه مسلم وراية له ولا يؤمن الرجل الرجل اى في مكان حكمه سجاداته في اهل وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم رواه مسلم وذكر حديث مالك بن الحويرث في باب بعد باب فضل الاذان *
- رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم ذياراتكم قراءكم رواه ابو داود وعن ابي عطية العقيلي قال كان مالك بن الحويرث ياتينا الى مصلاتنا يتحدث فحضرت الصلوة يوما قال ابو عطية فقلنا لها تقدم فصله قال لنا قدمو رجل امكم لم اصلى بكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم ولبيتهم رجل منهم رواه ابو داود والترمذى والنمسائى الا انه اقتصر على لفظ النبي صلى الله عليه وسلم وعن انس قال استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن امكتنوم يوم الناس وهو اعمى رواه ابو داود وعن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذا لهم العبد الابى حتى يرجع واما باتت ووجهها عليهم ساخط واما قوم رهم له كارهون رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابي عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل منهم صلوتهم من تقدم واما بهم كارهون ورجل اى الصلوة دبار والدبار

ذلك فالغريب عليهم ولا كراهة قال احمد اذا كراهه واحد * ٢٤ او اثنان او ثلاثة فله ان يصلى بهم حتى يكرهه اكثرا المعاشرة مرقة . ٧ قوله لا تقبل منهم صلوتهم قال ابن الملك اراد نفي كمال الصلوة قلت لا يلزم من نفي القبول نقصان اصل الصلوة اذا المراد بنفي القبول نفي الصواب ولو كانت الصلوة على وجه الكمال مرقة .

ان ياتيه بعد ان تفوته ورجل اعتبد مجررة رواه ابو داود وابن ماجة وعن سلامة بدت
في بعض النسخ تداء المأنيث سلة نفس مقبرة وفي بعضها عمر بن الصمير الاجرور

الْحُرَقَاتُ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد
اي علامتها مر

لا يجدون اماما يصلى بهم رواه احمد وابو داود وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر

والصلوة واجبة عليكم خلف كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر والصلوة واجبة على
اي اتجاهه مر

كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمله الكبائر رواه ابو داود *

بـ (الفصل الثالث) عن عمر بن سلمة قال كذا باماء مير الناس بمر
بكسرا اللام اي مسكنين بمحمله ط

اي اي شهيد حديث الناس كتابة عن ثعور دين الاسلام والتكبر لغاية اذ اتعجب لم
يكتبه صنفه لاما

بنا الركبان نسالهم مال الناس ما هذا الرجل فيقولون يزعم ان الله ارسله اوهي اليه
هي جمع راكب لم يكتبه في حديثه ٢ ٤ يقول مر

اوهي اليه كذا فكنت احفظ ذلك الكلام فكان ما يغري في صدري وكانت العرب تلوم بالسلام

اي الذي يتقلونه لم اي يلمسه

الفتح فيقولون اتر كوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فهو نبئ صادق فلما كانت وقعة التفتح بادر كل
اي عالم

القوم بالسلام ويدر ابي قومي بالسلام فلما قدم قال جئتكم والله من عند النبي حقا فالصلوا

صلوة كذا في حين كذا وصلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فيؤذن احدكم فليؤذنكم

اكثركم قرآن فنظر وافلم يكن احد اكثر قرآن مني لما كنت اتلقي من الركبان فقد موني بين

ايديهم وانا ابن ست او سبع سنين وكانت على بربدة كدت اذا سجدت تقلصت عنى فقالت

اي اجتمعت وانتم

امرأة من الحى الا تخططون عن اسالت قارئكم فاشتر وافقطعوا الى قميص امام فاحت بشىء عفرى

بن ذلك القميص رواه البخارى وعن ابن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون المدينة

كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وفيهم عمر وابو سلمة بن عبد الاسد رواه البخارى وعن
زوج امه

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترفع لهم صلوتهم فوق رؤسهم شبرا

رجل ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليهما سخطوا واخوان متصارمان رواه ابن ماجة
نباودينا مقطاعه

١) قوله ان يتدافع اهل المسجد اى
يدراء كل من اهل المسجد الامامة عن
نفسه ويقول لست اهالها بما ترك
تعلم ما يصح به الصلة ذكره الطبيعي
او يدفع بعضهم بعضا الى المسجد
او المحراب ليؤم الجماعة فيayan
عنها لعدم صلاحته لها لعدم علمه
بها مرقة

(باب ماعلی الامام)

عن انس قال ماصليت وراء امام قط اخف صلاة **(الفصل الاول)**
ولا اتم صلاة من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي فديخفف خنافه ان
تفقن امه متفرق عليه وعن ابي قنادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لادخل
بتقطع او بزوال خشوعها لم ^{١٤٣}
في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجور في صلواتي مما اعلم من شلة وجد
اى اخفف واقترن لم ^{١٤٤}
امه من بكائه رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم المسعين والضعيف والكبير واذا صلى احدكم لنفسه
فليطبل ما شاء متفرق عليه وعن قيس بن ابي الحازم قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال
والله يارسول الله اني لا تاخر عن صلاة الغدا من اجل فلان مما يطبل بنا فما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في موعدة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم متفرق بين فايكم ما
صلى بالناس فليتجوز فان فيهم المسعين والكبير واذا الماجة متفرق عليه وعن ابي هريرة
ليقصص مر ^{١٤٥}
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون لكم اصحابوا فلكم وان اخطأوا فلكم ولعيلهم
اى اتوا الجميع ما عليهم من الاعذان والشارؤت مر ^{١٤٦}
روا البخاري وهذا الباب خال عن الفصل الثاني * **(الفصل الثالث)**
عن عثمان بن ابي العاص قال افر ما عهد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقامت
قدوما فاخف بهم الصلاة رواه مسلم وف رواية له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ام
قومك قال قلت يا رسول الله اني اجد في نفسى شيئا قال ادنه فاجلسنى بين يديه ثم وضع كفه
من الورقة الاهاد لكت ^{١٤٧}
في صدرى بين ثلثي ثم قال تحول فوضعبها في ظهرى بين كتفى ثم قال ام قومك فمن ام
قوما فليخفف فان فيهم الكبير وان فيهم المريض وان فيهم الضعيف وان فيهم ذا الماجة فادا

صلى الله عز وجله فليصل كيف شاء وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم يأمرنا بالتحقيق ويؤمنا بالصفات رواه النسائي *
ظاهر شرح بما ذكر في الترجمة لم

(باب ما على المأمور من المتابعة وحكم المسبوق)

(الفصل الأول) - عن البراء بن عازب قال كنا نصلى خلف النبي

صلى الله عليه وسلم فإذا قال سمع الله لمن حمل لم يعن أحد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جهنته على الأرض متفق عليه وعن أنس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما قضى صلوته أقبل علينا بوجهه فقال أيها الناس إني أمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف فاني أراكم امامي ومن خلفي رواه مسلم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروا الإمام إذا كبر قبر واذا قالوا إني لا أتيكم إلا ميتا

ولالضالين فقولوا آمين وإذا رفعوا رأوا رفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمل فقولوا اللهم ربنا

الحمد متفق عليه الان البخاري لم يذكر وإذا قال ولالضالين وعن أنس ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقاء اليمين فصلى صلوة من الصلوات وهو

اصنع الطير اي خذ بعث منه من قول قاتلهم لم

قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائمها فصلوا

قياما وإذا رفعوا فارفعوا فإذا قال سمع الله لمن حمل فقولوا ربنا لك الحمد

واذا صعدوا فصلوا جلوسا اجمعون قال الحميدي قوله اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو

في مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قياما

يا مرضهم بالقعود وإنما يرخص بالآخر فمن فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا لفظ البخاري

وأتفق مسلم إلى أجمعون وزاد في رواية فلاتختنقوا عليه وإذا سجد فاسجدوا وعن عائشة

١) قوله جبئته على الأرض قال المظفر فيه دلالة على أن السنة للمأمور إن يتخلف عن الإمام في أفعال الصلوة مقدار هذا التخلف وإن لم يختلف جاز إلا في تكبيرة الاحرام إذ لا بد للمأمور أن يصبر حتى يفرغ الإمام من التكبير إنني ومنهينا أن المتابعة بطريق المواصلة واجبة حتى لرفع الإمام رأسه من الركوع أو السجدة قبل تسييج المتنبي ثلثا فال صحيح أنه يوافق الإمام ولو رفع رأسه من الركوع أو السجدة قبل الإمام ينبغي أن يعود ولا يصبر ذلك ركوعين مرقة .

٢) قوله فصلوا جلوسا ذهب إلى ظاهره أهمل بشطط كونه أمام الجماعة وكون المرض مرجوا الزوال وأيضاً أن ابتدأ بهم الصلوة قائمًا ثم اعتدل فجلس صلوا من وراءه قائمًا بتفاصيل ذكرت في مذهبه وقيل معناه إذا جلس للنشود فأشهدوا وقيل هو منسوخ كما قال الميداني هذا شيخ البخاري لصاحب الجمع بين الصحيحين وعند أبي حنيفة والشافعي وأبي حمزة اللذان يكتبون الإمام فاعدا لغير والقوم قياما كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم في آخر عمره على قول من ذهب إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو الإمام دون أبي بكر رضي وهو الصواب لمعان .

١) قوله والناس يقتدون بصلوة أبي بكر اى يصنعون مثل ما يصنع لانه صلى الله عليه وسلم كان قاعداً وابوiker رض
كان بجنبه قائماً لأن اباiker رض كان امام القوم والنبي صلى الله عليه وسلم كان اماماً اذا الاقتداء بالامم لا يجوز بل الامم كان النبي
صلى الله عليه وسلم وابوiker رض والناس يقتدون به كذا حرر وبعضاً ائمننا. ٢) قوله يسمع ابوiker الناس التكبير

بابكر ان يصلى بالناس فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم وجد
اى سبعة عشر صلوة مرقة

في نفسه خفة فقام بهادي بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض حتى دخل المسجد فلما سمع اى يمشي عقلا عليه ممانعه وتسليه احادي ورياه على عاتق الاخرى مرقة

ابو بکر حسنه ذهب بناخر فارومی الیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لا ينافر فجاءه حتی ای حرکت و مسوته ای قصد او طبق و شرع مر

جمس عن يسار أبي بكر فكان أبو بكر يصلي قائماً وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصلى قاعداً يغتلى أبوبكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يغتلون يصلوة
لأنك تنتعل فلتاتاً ساقك أنا المأكولة

اس، حمار منافق عليه * (الفصل الثاني) **عده: على** ومعاذ بن

جبل رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذَا قاتلتم أحدكم المصلوة والأمام على

حال فليصنف كما يصنف الإمام رواه الترمذى وقال هنا حديث غريب وعنه أبى هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جئتم الى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعلوه

شیئاً ومن ادرك رکعة ففقط ادرك الصلوة رواه ابو داود وعنه انس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من صلى الله اربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له برأتان

برأة من النار وبرأة من النفاق رواه الترمذى وعن أبي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من توضأ فامسن ومضوه ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله مثل اجر

من صلاتها وحضرها لا ينقص ذلك من اجرهم شيئاً رواه ابو داود والنسائي وعن أبي

سعید الخدری قال جاء رجل و قد صلی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فقال الرجل يتصدق
عما ينوي

علی هدا فیصلی معه فقام رجل فصلی معه روه الترمذی وابو داود *
هو ابوبکر الصدیق مر

من المضاعفة مرّة (٥) قوله الرجل يتصلق قال المظہر سماه صدقۃ لانہ يتصلق
صلی منفردا لم يحصل له الا ثوب صلوة واحدة هرقاۃ

﴿الفصل الثالث﴾ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَتْ عَلَى

^٣ المخضب قالـت فـعـلـنـا غـاعـتـسـلـنـهـبـ لـيـنـوـغـأـعـمـ عـلـيـهـ ثـمـ اـفـاقـ أـصـلـيـ النـاسـ قـلـنـاـهـمـ
^٤ يـوـمـ

يُنْتَظِرُ وَنِكَ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعُوا لِي ماءً فِي الْمَخْبَرِ قَالَتْ فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِي نَوْءَ اَشْرَعَ فَاغْتَسَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ افْتَاقَ أَصَابَى النَّاسَ قَلْنَادِلَمْ يُنْتَظِرُ وَنِكَ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعُوا لِي ماءً

فِي الْمَخْبَرِ فَقُدْهُ فَاغْسِلْ ثُمَّ ذَهْبٌ لِيَنْوَعَ فَاغْمِي عَلَيْهِ ثُمَّ اِفَاقٌ فَقَالَ اصْلِي النَّاسَ قُلْنَاهُمْ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَإِذَا أَتَاهُمْ مَا حَسَبُوكُمْ مِنَ الْأَعْجَمِيَنَ

مسصر زین یا هرسوں اللہ و انسان سخنی کی امسیجت یا مصڑوں ایکی سخنی اللہ تھیہ و ستم
ای مقیمیون ہو

صلوة العشاء الآخرة فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر بن مصطفى بالناس فاتاه

لرسول نقال ان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یامر ک ان تصلی بالناس فقال ابو بکر و کان
لے قاتل اس ما النبی ذمہ ایعنی انت تناحر بن الک فصل ابو بکر تالک الایام۔

ن النبي صلى الله عليه وسلم وجل في نفسه خفة وخرج بين رجلين أحد هما العباس لصالة

الظهور وايوب يصرخ بالناس فاما راه ايوب يكر ذهب ليتأخر فاوبي اليه النبي صلى الله

卷之三十一

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَانَ لَا يَنْخَرُ قَالَ أَجَاسِنَى إِلَى جَنْبِهِ فَاجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ بَطْرُولَ التَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلم قاعد وقال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له لا اعرض عليك

ساختنی عائشة عم زیر پسر سلمان فارسی ها فرمودت علیه حدیثها

၁၃၂၁ ၁၃၂၂ ၁၃၂၃ ၁၃၂၄ ၁၃၂၅ ၁၃၂၆ ၁၃၂၇ ၁၃၂၈ ၁၃၂၉ ၁၃၂၁၀

لما انزل منه شيئاً غير أنه قال أسمت المك ارجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو على

تفقد عليه وعن أبي هريرة أنه كان يقول من ادرك الركعة فقد ادرك المسجدة ومن فاتته

نبراءة أم القراء: فشك فاته خير كثير واه مالك وعنده انه قال الذي يرفع، اسه وبخضمه

ظاهره ان قراءة الفاتحة غير فرض لم

بیل الامام فانماناصیبه بید انسیطان رواه مالت

(, 15)

٢) قوله المحب على وزن منبر ويقال لها المرken نوع من الظرف

٣) قوله فاغنى عليه فيه جواز الاغماء على الانبياء لانه من جملة المرض بخلقه . المحنة: فانه ينقض ، لمعانت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(باب من صلی صلوة مرثین)

الفصل الاول - عن جابر قال كان معاذ بن جبل يصلى مع النبي صلی الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلى بهم متفرق عليه وعنه قال كان معاذ يصلى مع النبي صلی الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلى بهم متفرق عليه وعنه قال كان معاذ يصلى مع النبي صلی الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلى بهم العشاء وهو متألفة رواه البيهقي رواه ابى الصارمة روى ابن الجحابة تفلا وفراشا والسلوة الأولى من اخر شهادتى

البخارى - **الفصل الثاني** - عن يزيد بن الاسود قال شهدت مع النبي صلی الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلى بهم العشاء وهو متألفة رواه البيهقي رواه ابى الصارمة روى ابن الجحابة تفلا وفراشا والسلوة الأولى من اخر شهادتى

البخارى - **الفصل الثالث** - عن يزيد بن الاسود قال شهدت مع النبي صلی الله عليه وسلم حجته فصلحت معه صلوة الصبح في مسجد الحين فلما قضى صلوته وانصرف فإذا انسفه مراجعته

هو برجلين في آخر القوم لم يصلوا معه قال على بهم فجيئ بهم اتر عذر فأصرهم ما فقال ما منكم من اى يذوق بهما واحظوه ما

تصلي معنا فقل لا يارسول الله انا كنا نقاصي لينا في رحال الدا قال فلا فعلا اذا صلتم ما في رحالكم اما اتيتم ما في رحالكم

اتيتم ما في رحالكم فصليا معهم فانها كما نافلة رواه الترمذى وابوداود والناسى * اى الاولى او الثانية

الفصل الثالث - عن بسر بن معجتن عن ابيه انه كان في مجلس بكرائهم وكان المهملة وقت الجم مرقاة

مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فاذن بالصلوة فقام رسول الله صلی الله عليه وسلم اذ اقيم

فصلى ورجع ومجتن في مجلسه فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم ما منعك ان تصلى مع اى مكان الا ولانك يترك مرقة

الناس السست برجل مسلم فقال بلى يارسول الله ولكن كنت قد صلحت في اهل ف قال له ايا زائدة

رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا اجمعت المساجد وكانت قد صلحت فاقيم الصلوة فصل مع الناس وان كنت قد صلحت رواه مالك والناسى وعن اساد بن خريمة انه

سأل ابا ايوب الانصاري قال يصلى اهدا ناف منزله الصلوة ثم ياتي المسجد فتقام الصلوة فاصلى قبلة

معهم فاجد في نفسى شيئا من ذلك فقال ابا ايوب سالنا من ذلك النبي صلی الله اى شبيهة

سائل ابا ايوب الانصاري قال يصلى اهدا ناف منزله الصلوة ثم ياتي المسجد فتقام الصلوة فاصلى

قال اذا صلحت في اهلك ثم ادركت اى عن مثل هذا اسوان

١) قوله في مسجد الحيف وهو مسجد مشهور بمنا قال الطيبى الحيف ما انحدر من غليظ الجبل وارتفاع عن المسيل يعني هذا وجہ تسمیہ به مرقاۃ .

٢) قوله ترعرع فرائصها بالبناء المجهول اى تحرک اون من ارعد الرجل اذا اخذته الروعة وهي الفزع والاضطراب والفرائص جمع الفریصة بالمهملة وهي لحمة بين جنب الدابة والكتف وهي ترجم عن المحوف وقد يشاهد ذلك في القبر عند اراده النبیع وفي القاموس اللعنة بين الجنب والكتف لائزلا ترعرع وذلك لمحبة النبي صلی الله عليه وسلم والمحب من غبیبه الذي لا يکاد يثبت المجهل عنده .

٣) قوله لشما نافلة اي الصلوة بالجماعة زائدة في المثوبة قال ابن الهمام المصارف للأمر عن الوجوب جعلها نافلة والجواب هو معارض بما تقدم من حدیث النبی عن النفل بعد العصر والصبح وهو مقسم لزيادة قرته ولأن المانع مقسم او يعمل على ما قبل النبی في الاوقات المعلومة جمعا بين الأدلة وكيف وفيه حدیث صریح اخرجها الدارقطنی عن ابن عمر ان النبي صلی الله عليه وسلم قال اذا صلحت في اهلك ثم ادركت فصلها الا الفجر والمغرب مرقاۃ .

عليه وسلم قال فذلك له سوم جمع رواه مالك وابوداود وعن يزيد بن عامر قال جئت
اى الرجل من اى نصيبي من ثواب الجنة من

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلة فجلست ولم ادخل معهم في الصلة فلما انصرف

رسول الله صلى الله عليه وسلم رأنيجالسا فقال الم تسلم يا يزيد قلت بل يا رسول الله
اعلى غيره من السارة مرقة

قد اسلمت قال وما منعك ان تدخل مع الناس في صلواتهم قال انى كنت قد صليت في منزلي
فقلت قاتل من علامة الاسلام من

احسب ان قد صليت فقال اذا جئت الصلة فوجدت الناس فصل معهم وان كنت قد صليةت
حال من فاعل صليةت لم اى اجل اسلام او مسجدهما من اى صلبي

تكون المثناة وهذه مكتوبة رواه ابوداود وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا ساله

فقال انى اصلى في بيتي ثم ادرك الصلاة في المسجد مع الامام افاصلي معه قال لا نعم قال الرجل

اينهما يجعل صلوتي قال ابن عمر وذلك اليك انما ذلك الى الله عز وجل يجعل ايتها شاء
والنصب اظهر اخبار يعني الاستهانة

رواه مالك وعن سليمان مولى ميمونة قال اتينا ابن عمر على البلاط وهو يصلون فقلت الا
موضع بالمدينة

تصلى معهم قال قد صليةت وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا صلاة في
يوم مرتين رواه احمد وابوداود والنسائي وعن نافع قال ان عبدالله بن عمر كان يقول

من صلى المغرب او الصبح ثم ادركهما مع الامام فلا يعدلهما رواه مالك *

(باب السنن وفضائلها)

(الفصل الاول) عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة اربعين قبل الظهر وركعتين

بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر رواه الترمذى

وفي رواية لمسلم انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مسلم يصلى

لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة الابنى لله بيتا في الجنة والابنى له بيت في الجنة

١) قوله على البلاط موضع بالمدينة
مفروش بالبلاط نوع من الحجارة قال
في القاموس البلاط سجحاب الأرض
المستوية للمساء والمغارلة التي تفرض
في الدار وكل ارض فرشت بها
وابالاجر وهو موضع بالمدينة وفي
متقدمة فتح الباري وذلك موضع اتخذه
عمر رض لم ينحدر لمعات .

٢) قوله لا تصلوا صلاة في يوم مرتين
يعخالف الاحاديث السابقة والذى
مر من الاثر من ابن عمر نفسه من
افتائه به رجلا ساله فيحمل هنا
الحاديث على من صلى بالجمعة والا
والاحاديث الاخر على من صلى
منفردا كما هو مذهبنا لعات .

٣) قوله باب السنن ارد الصلة
التي تؤدي مع الغراض وفي اليوم
والليلة وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يواظب عليها مؤكدة وغير
مؤكدة وسمى القسم الاول الرواتب
ما خذلمن الرتوبي وهو الدوام والثبوت
يقال رتب رتوبا ثبت ولم ينحرف
ومنه الترتيب ويمكن اى يجعل
الرواتب اعم من المؤكدة وقد يجعل
صاحب سفر السعادة سنة العصر
من الرواتب لمعات .

١) قوله رعىتنين قبل الظهر هنا متمسك الشافعى فى سنينة رعىتنين قبل الظهر وقباء حديث ابن عمر فى الكتب الستة مع اختلاف فى الفاظها وعندنا السننة قبل الظهر اربع وقف جاعفيها احاديث عن عائشة وام حبيبة فهو ممول على انه صل الله عليه وسلم كان يصلى تارة اربع واثرى رعىتنين وكل واحد وصف ماراي ١٢

عمر صلى معاذى بيته صلى الله عليه وسلم

اما بان صلى فى بيت خفصة او حال

من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وعقد الترمذى بباب للاربع قبل

الظهر واورد حدثينا عن علي رض

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصلى قبل الظهر اربع وعنه رعىتنين

وقال وفى الباب عن عائشة وام

حبيبة وحدثى على رض حدث

حسن والعمل على هنا عند اكثر

اهل العلم من اصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم ومن بعدهم يختارون

ان يصلى الرجل قبل الظهر اربع

ركعتين وهو قول سفيان الثورى

وابن المبارك واسعف وقال بعض اهل

العلم صلوة الليل والنهار منى منى

برون الفضل بين رعىتنين وبه يقول

الشافعى واحمد انتهى والاحاديث

في الاربع قبل الظهر كثيرة وجاء

عند الشافعى واحمد ايضا اربع

ولكن بتسليمتين والوجه ما اشار

به الترمذى وبالجملة وجه النطبيق

بين الاحاديث الواردة في الاربع

والواردة في رعىتنين اما بانه صلى

الله عليه وسلم كان يصلى فى بيته

اربعا فراته عائشة رض وكان يصلى

رعىتنين اذا اتى المسجد تجاهه فظنه

ابن عمر انها سنة الظهر واما بان

اعتقاد ابن عمر رض ان سنة الظهر

رعىتنين والاربع صلوة اخرى كان

يصليها فى وقت الزوال لأنها تفتتح

عندها ابواب السماء ملات .

٣) قوله ركع وسجد وهو قائم قال

الشيخ العذت البهلوى اى ينتقل

من القيام اليهما وكذا معنى قوله

يركع ويسجد وهو قاعد لكن هذا

في بعض الاحيان وفي بعضها ينتقل

من القعود الى القيام ويقرأ بعض

القراءة ثم ينتقل من القيام الى

الركوع والسجود ولم يرو عكس هذا فكان يصلى الله

وعن ابن عمر قال صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رعىتنين قبل الظهر ورعىتنين بعدها

ورعىتنين بعد المغرب في بيته ورعىتنين بعد العشاء في بيته قال وحدثنا حفصة ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يصلى رعىتنين خفيفتين حين بطلع الفجر متتفق عليه وعنه قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم لا يصلى بعد صلوة الجمعة حتى ينصرف فيصلى رعىتنين في بيته متتفق عليه

اى برجم الى بيته وعن عبد الله بن شقيق قال سالت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تنطوهه

فقالت كان يصلى في بيته قبل الظهر اربع ثم يخرج فيصلى بالناس ثم يدخل فيصلى

رعىتنين وكان يصلى بالناس المغرب ثم يدخل فيصلى رعىتنين ثم يصلى بالناس العشاء ويدخل

بيته فيصلى رعىتنين وكان يصلى من الليل تسع ركعات فيهن الوتر وكان يصلى ليلاطيلا

قامئما وليلاطيلا قاعدا و كان اذا قرأ و هو قائم ركع و سجد وهو قائم وكان اذا قرأ قاعدا ركع و سجد

اى ليقق قبل الركوع مر وهو قاعد وكان اذا طلع الفجر صلی رعىتنين رواه مسلم وزاد ابو داود ثم يخرج فيصلى بالناس

صلوة الفجر وعن عائشة رضى الله عنها فاتلت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم على شيء

من النزاق اشد تعاهد منه على رعىتنين الفجر متتفق عليه وعنها قالت قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم رعىتنين الفجر خير من الدنيا وما فيها واه مسلم وعن عبد الله بن مفضل

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا قبل صلوة المغرب رعىتنين قال في الثالثة لمن شاء

عمول على البداء مو

كراهية ان يتخلفها الناس سنة متتفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربع

قال اذا صلى احدكم الجمعة فيصل بعدها اربع

٤٠) **(الفصل الثاني)** عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول من حافظ على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعد هاجرته الله على النار

اى دوام

الركوع والسجود لم يرو عكس هذا فكان يصلى الله عليه وسلم في صلوة الليل على ثلث احوال

قائما في كلها وقاعدا في كلها وقاعدا في بعضها ثم قائم

رواه احمد والترمذى وأبوداود والنسائى وابن ماجة وعن أبي ابيوب الانصارى قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن ابواب السماء

رواه ابوداود وابن ماجة وعن عبد الله بن السائب قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يصلى الله عليه وسلم قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء

الشمس لما بعد النزال

فاحب ان يصلى فيه اعمال صالح رواه الترمذى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى الله عليه وسلم اربع قبل العصر اربع احمد والترمذى وأبوداود عن

على قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الله عليه وسلم اربع ركعات يفصل بينهن

بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين رواه الترمذى وعنه

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الله عليه وسلم اربع قبل العصر ركعتين رواه ابوداود عن

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم

مع الركعتين او سواها ثم

فيما بينهن بسوان عدله لبعبادة ثنتي عشرة سنة رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب

يقال عدله لبيان اذاته

لانعرف الا من حديث عمر بن أبي خفع وسمعت عجائب اسماعيل يقول هو منكر الحديث

وضعفه جداً وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب

عشرين ركعة ببني الله بيته في الجنر رواه الترمذى وعنها قالت ما صلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم العشاء فقط فدخل على الاصلى اربع ركعات او ست ركعات رواه ابوداود

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادب الرنجوم الركعتان قبل الفجر

وادبار السجود الركعتان بعد المغرب رواه الترمذى *

(الفصل الثالث) عن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول اربع قبل الظهر بعد الزوال تحسن بمثلين في صلوة السحر ومامن شئ الا وهو

اي توالي يعني تواليه من

١) قوله يصلى قبل العصر ركعتين وفي رواية احمد والترمذى اربع ركعات ومن جهة الاختلاف في الروايات صار من هبنا التغيير بين الأربع والرکعتين جمماً بين الروايات والاربع افضل كما حفق في اصول الفقه ذكره الشيخ رح.

٢) قوله في صلوة السحر حمل الطيبى صلوة السحر على صلوة سنتها وفرضها والحمل على صلوة النهجد كان انساب واظهر بلفظ السحر ورؤى صاحب سفر السعادة ان عبدالله بن مسعود كان يصلى بعد زوال ظلمان ركعتين ويقول انهن يعدلن مناهن من قيام الليل وهذا في مضمون المرفوع ويستأنس بهدا ان المراد بصلوة السحر صلوة الليل والظاهر ان هذه الركعات الثمانية جموعة صلوة الظهر وسنة الزوال قال بعض المشايخ لعل الستر في هذه ان هذين الوقتين زمان نزول الرحمة فانه يفتح ابواب الرحمة والقبول بعد انصاف النهار كما عرفت وتنزل الرحمة الالهية في الليل بعد انصاف الليل الى وقت الصلوة فلما تناسب الوقتين تناسب الصلوة الواقعه فيما ويكون كل منهما عديل الاخر ولما كان نزول الرحمة في آخر الليل اظهر واشهر جعل الصلوة وقت الزوال عديلة وشبهاه به ملوات شرح المشكوة .

يسبح الله تبارك الساعية ثم قرأ يتفقد نليله عن اليمين والشمايل سجد الله وهم داخلون رواه
يزيد تازري بالخاص ابي حجر يتضليل

الترمذى والبيهقى فى شعب الامان وعن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه

وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط متفق عليه وفي رواية للبخارى قالت والذى ذهب به
 عمول على الخصوصية لم الارواح للقسم

ماتر كه ما حاتى لقى الله وعن المختار بن فلؤل قال سالت انس بن مالك عن النطوع بعد
 العصر فقال كان عمر يضرب اليدى على صلاوة بعد العصر وكنا نصى على عهد رسول الله
 فلائحة من

صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقللت له اكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم بصليه ما قال كان برانتا صليه ما فلم يمنear واه مسلم وعن انس

قال كتابا لم يذن فادا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتدروا السوارى فركعوا ركعتين حتى
 اى تسبقا

ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلاة قد صحيت من كثرة من يصليهما

رواه مسلم وعن مرتضى بن عبد الله قال اتيت عقبة الجهنمي فقلت الا اعجبكم من اى تميم
 اى لا رقى في التعب من

يركع ركعتين قبل صلاة المغرب فقال عقبة انا كان فعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلت فما يمنعك الا ان قال الشغل رواه البخارى وعن كعب بن عجرة قال ان النبي صلى

اى شغل الدنيا من

الله عليه وسلم اى مسجد بني عبد الاشهل فصلى فيه المغرب فلما قصروا صلوته هرتم بهم سبعون

بعد ما قال هن صلاوة البيوت رواه ابو داود وفي رواية الترمذى والنمسائى قام الناس ينفخون

فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بهذه الصلاة في البيوت وعن ابن عباس قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد

رواه ابو داود وعن مكحول يبلغ به ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد

المغرب قبل ان يتكلم ركعتين وفي رواية اربع ركعات رفعت صلوته في عليين مرسلة وعن مغيرة
 جميع على في المساجد السابعة بعد المساء

نحوه وزاد فكان يقول عجلوا الركعتين بعد المغرب فانهما ترفعان مع المكتوبة رواه مار زين

دروى البيهقي الزيادة عنه نحوها في شعب الایمان وعن عمر بن عطاء قال ان نافع بن

جبيه ارسله إلى السائب يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلوة فقال نعم صلیت معه الجمعة

في المقصورة فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصلیت فلم يدخل أرسل إلى فقال لا تدع لما بعت
موقع معين في الجامع من

إذا صلیت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تكلم أو تخرج فان رسول الله صلی الله علیه وسلم امرنا

بذلك ان لا نوصل بصلوة حتى نتكلم او نخرج رواه مسلم وعن عطاء قال كان ابن عمر

إذا صلی الجمعة بمكّة تقام فصلی ركعتين ثم يتقدّم فيصلی اربعًا وإذا كان بالمدينه صلی
من زاد صلی فيه

الجمعة ثم يرجع الى بيته فصلی ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فما كان رسول الله

صلی الله علیه وسلم يفعله رواه ابو داود وفي رواية الترمذ قال رأيت ابن عمر صلی

بعد الجمعة ركعتين ثم صلی بذلك اربعًا

(باب صلوة الليل)

(الفصل الأول) عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلی الله

عليه وسلم يصلى في مابين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلام من

كل ركعتين ويوتر بواحدة في سجد السجدة من ذلك قبل ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل

ان يرفع راسه فإذا سكت المؤذن من صلوة الفجر وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين

ثم اضطجع على شفه الایمن حتى ياتيه المؤذن للإقامة فيخرج متتفق عليه وعنها

قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا صلی ركعى الفجر فان كنت مستيقظة حدثني

والاضطجع رواه مسلم وعنها قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا صلی ركعى الفجر

اضطجع على شفه الایمن متتفق عليه وعنها قالت كان النبي صلی الله علیه وسلم يصلى

1) قوله اضطجع على شفه الایمن
قال الشیخ المھلوبی القول المختار
ما ذهب اليه جمهور العلماء ای
الاضطجاع بعد سنتة الفجر يستحب
وقال الإمام أبو منیفة ان كان للاستراحة
ودفع النقل والتعب المحاصل من صلوة
الليل فحسن و فعله صلی الله علیه
وسلم ايضاً كان لهذا إله اعلم والحكمة
في تخصيص الشف الایمن وهكذا
كان عادته الكريمة في الاضطجاع
ان لا يستغرق في النوم

من الليل ثالث عشرة ركعة منها الوتر وركعنا الفجر رواه مسلم وعن مسروق قال سالت

عاشرة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع وأحدى عشرة ركعة

ووى ركعنى الفجر رواه البخارى وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا

قام من الليل ليصلى اذنع صلواته بركتين حفيظتين رواه مسلم وعن ابيهيربة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الليل فليفتح الصلوة بركتين حفيظتين

رواها مسلم وعن ابن عباس قال بنت عبد خالقى ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم

عندها فتحلث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كارن ثلث الليل
فيه جواز كلام المباح مصلحة بعد ان شاء لم

الآخر او بعضه قعل فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل
وهمنة ثلث لم

والنهار ليات لاول الالباب حتى ختم السورة ثم قام الى القرابة فاطلق شناقاهم صب في

المجنة ثم ترضاً وضوء همسنا بين الوضعيين لم يذكر وقد ابلغ فقام فصلى ذمة وتوسلات
ای متوسطاين امراف وتقدير لم

فقمت عن يساره فاخت باذن فدارني عن يمينه فتنامت صلواته ثلث عشرة ركعة ثم اضطجع
او تحملت لم

ف تمام حتى نفح وكان اذانا نفح فادنه بلال بالصلوة فصل ولم يتوضأ وكان في دعاه اللهم اجعل

لني تفسن بصوت اى اعلم لم

في قلبى نوراً وفي بصرى نوراً وفي سمعى نوراً وعن يمينى نوراً وعن يسارى نوراً فوق

نوراً وتحتى نوراً واما مامي نوراً وخلفى نوراً وجعلنى نوراً زاد بعضهم وفي لسانى نوراً وذكر

وعصبي ولحمي ودمي وشعرى متفرق عليه وفراية له ما واجل في نفسي نوراً واعظم

لى نوراً وفي اخرى لسلام اللهم اعطنى نوراً وعنه انه قد عند رسول الله صلى الله عليه

وسلم فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام

فصلى ركعتين اطال فيها ما القيام والركوع والسبجو ثم انصرف ف تمام حتى نفح ثم فعل ذلك
للزاخى لم

ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويرأ هؤلاء الآيات ثم اوتر بنثلاث رواه

١) قوله ببركتين خديفين قال الشيخ
المحدث الذهلوى عبد الحق لعلهما
ركعنا الموضوعو يستحب فيهما التخفيف
لورود الاخبار به فعلا وقولا

٢) قوله شناقاها يكسر الشين المعجمة
وتخفيض النون والكاف خيط او سير
يشبهه فم القرابة كما في القاموس

٣) قوله ثم صب في المجنفة استعمال
ثم للترتيب والتراخي في النك او
للإشارة الى ان افعاله صلى الله عليه
وسلم كانت واقعة بالتدودة والوقار
من غير استعمال واضطراب ذكره
الشيخ المحدث

٤) قوله فصلى ولم يتوضأ قال بعض
علمائنا وإنما لم يتوضأ وقد نام حتى
نفح لان النوم لا ينفصل الطهر بنفسه
بل لأنه مظنة خروج الخارج ولما
كان قبله صلى الله عليه وسلم يقطن
لابناء ولم يكن نومه مظنة في حقه
فلا يوثر وليله احسن بتقيظ قبله صلى
الله عليه وسلم بقاء طهوره وهذا من
خصائصه صلى الله عليه وسلم

٥) لخواه

لله در

لبقاء

لله الباقي

للراجح اع

مسلم وعن زيد بن خالد الجهنمي انه قال لرمقن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة
لاظن ولا حفظن من

فصلى ركعتين خفيتين ثم صلى ركعتين طوبتين طوبتين ثم صلى ركعتين وهما دون
دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة رواه مسلم قوله ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما اربع مرات هكذا في صحيح مسلم وافراده من كتاب الحميدى وموطأ مالك

وسنن أبي داود وجامع الأصول وعن عائشة رضى الله عنها قالت لما بدر رسول الله صلى
بالشديد يعني ابن ابي قيل
الله عليه وسلم وسئل كان أكفر صلوته جالساً متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود قال لق

عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بيها فنكر عشر بن سورة من
جمع نظيرة والمراد اسرار اتصال في الطول والقصر وفي البايان والمؤعة والحكم لم
اول المفضل على تاليى ابن مسعود سورتين في ركعة اخرهن حم الدخان وعم يتتساعون متفق

عليه **(الفصل الثاني)** عن حذيفة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم
يصلى من الليل وكان يقول الله اكبر ثلاثاً والملائكة والجبروت والكبير ياء العظام ثم استفتح
ببالغ في السلاك لم مبالغة في الجبروت
فقرأ البقرة ثم ركع فكان رکوعه نحو ما من قيامه فكان يقول في رکوعه سبحان رب العظيم ثم رفع
رأسه من الرکوع فكان قيامه نحو ما من رکوعه يقول لرب الحمد ثم سجد فكان سجوده نحو ما من
قيامه فكان يقول في سجوده سبحان رب الاعلى ثم رفع رأسه من السجود وكان يفعل فيما بين
السجدتين نحو ما من سجوده وكان يقول رب اغفر لرب اغفر لرب فصلى اربع ركعات قرأتين
البقرة والآل عمران والنمساء والمائدۃ او الانعام شک شعبۃ رواه ابو داود وعن عبد الله
بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشرين ایات لم يكتب من
الغافلين ومن قام بمائة ایة كتب من الغافلين ومن قام بالی ایة كتب من المقطريین رواه
ابو داود وعن ابي هريرة قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا
مرة

١) قوله كان رکوعه نحو من قيامه الح
ای في النطويل فكما طول القيام عن
القدر المعهود كذلك طول الرکوع لا
انه كان مقدار القيام حقيقة وكذلك
في الباقي وقد كان كذلك في صلوة
الحسوف والكسوف وقوله فكان قياما
ای اعتدله هكذا اولوه ولكن قبل امام
في حديث النساء في صلوة التهجد فلما
ركع مكث قدر سورة البقرة ويقول في
رکوعه سبحان ذي الجبروت والملائكة
والكبير ياء العظام وكان مقررا فيها
ايضا سورة البقرة فهنا صريح في ان
رکوعه صلى الله عليه وسلم كان على
قدر القيام فالصواب انه قد كان في
بعض الاحيان يفعل كذلك والغالب
ما ذكره والله اعلم بالصواب لمعات.

(١) قوله من في المجرة المراد بال مجرة صحن البيت ويحتمل ان يكون المراد بالبيت المجرة نفسها اي يسمع من في المجرة وهو فيها كذا في بعض الشرح ذكره الشيخ في اللمعات (٢) قوله اوقظ الوستان الموسن والوسنة والستة ثقل النوم او اوله والنعاس (٣) قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بابك رفع من صوتك اهلاية للامر الوسط الذي هو خير الامور وتصرف بتغيير ما معا عليه وذلك من عادة المرشدين وتصرفهم ذكره الشيخ في اللمعات (٤) قوله ان تعذبهم فانهم عبادك الاية وهذه الاية من قول عيسى عليه السلام في حق قوهه وكانه عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مال امته على الله سمه جانه واستغفر لهم ذكره الشيخ المحدث السماوي (٥) قوله اذا اصلى احدكم ركعتي الفجر فليقطع على مدينه قلمر الكلام فيه عن قريب (٦) قوله اذا سمع الصارخ المراد منه المدبر وجرت العادة بان الدبر يصبح عند نصف الليل غالبا ذاك في بعض الشرح ونفلا عن الشيخ وقال صاحب سفر السعادة ويكون صراخه غالبا بعد انتصاف الليل انتهى اقول اعل هذا يختلف باختلاف البلاد وببلادنا يصبح في الثالث الاخير بل في السادس الاخير ذكره الشيخ المحدث الدمشقي (٧) قوله ما كان شفاء ان نرى الخ قال الطيب يعني كان امره قد لا افراطا ولا تفريط انتهى يعني ينام بالليل ويقوم ولا يقوم الليل كله ولا ينام فيه كله هنا ويحتمل ان يكون المراد انه كان صلى الله عليه وسلم يقوم تارة وينام اخرى يفعل ذلك المرات في الليل فمنهم من يتفق رؤيته صلبا ويعنم من يتفق رؤيته نائما قالوا كان صلوته نصف الليل ونومه نصفه والله اعلم لمعات .

ويجفون طورا راه ابو داود وعن ابن عباس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مررة على قدر ما يسمى به من في المجرة وهو في البيت راه ابو داود وعن أبي قتادة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فاذ اهوابي بكر يصلى يجفون من صوته ومر بمصر وهو يصلى رافعا صوته قال فلما اجتمع عند النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بابك مررت بك وانت تصلى تجفون صوتك قال قد اسمعت من ناجيت يا رسول الله قال لعم مررت بك وانت تصلى رافعا صوتك فقال يا رسول الله وقط الوستان واطرد الشيطان وقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بابك رفع من صوتك شيئاً وقال لعم اخفون من صوتك شيئاً راه ابو داود وروى الترمذى نحوه وعن ابي ذر قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح بآية والآية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فادرك انت العزيز الحكيم راه النساء وابن ماجة وعن ابي هريرة قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصلى احدكم ركعتي الفجر فليقطع على يمينه راه الترمذى راه ابو داود * **الفصل الثالث** عن مسروق قال سالت عائشة اى العمل كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدائم قلت فاي حدين كان يقوم من الليل قالت كان يقوم اذا سمع الصارخ متفرق عليه وعنه انس قال ما كان شفاء ان نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل مصلينا الا رايته وناسه نراه نائما الا رايته وناسه وعنه حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال ان رجل امن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت وانا في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والليل راه رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلوة حتى ارى فعله فلما مصلى صلوة العشاء اى لاظهاره اللام وعي الرؤى لم وهي العتمة اضطجع هو يام الليل ثم استيقظ فنظر في الافق فقال ربنا ما خلقت هذا باطلا حتى يبلغ الى انك لا تختلف الميعاد ثم اهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فراشه فاستل ای مان

منه سوا کام افرغ فی قبچ من اداوه عندهما^۴ فاستن^۵ کام فصلی حتی قلت قدصی فی قبر
فاستکل^۶ ام

انام ثم اضطجع حتى قلت قد نام قبر ماصلی ثم استيقظ ففعل كما فعل اول مرة وقال مثل ما قال

فَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَعَوْنَ يَعْلَمُ بِنَ

أهلاً بكم في ملتقى أهل العلم، زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم

وصولته، فقالت **مالك** وصلوته كان يصلى ثم ينام قدر ما صلاته ثم يصلى قدر مانام ثم ينام

قد رما. صلی حتی یه بچ نعمت قرائته فاذا هی تمعنت قراءة مفسرة حرفا حرفا رواه

* ابو داود والترمذی والمسائی *

﴿ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيلِ ﴾

(الفصل الأول) - عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه

سلام اذا قام من الليل يتجه قال «اللهم لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن

الآن يرى العرش السماوي الآخر، فهم ملوك الجنان، ملوك السماء، والآخرين

1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80 81 82 83 84 85 86 87 88 89 90 91 92 93 94 95 96 97 98 99 100

تفصيص العقلاء شورهم ام اي المحقق الموجود ثباته بالتوهم عدم

حق و انتیقوں حق و دمادی و انسانیه حق اسلام بت اسلام و بت انس و سیت مومن
ای خدعت اے بھجتک و قہ تاک و نعم تاک خاصمت الاعداء لم

والىك انبت وبك خاصمت واليكم حاكمت فاغفرل ماقدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعير فاتم اليم فالحكم لا ينالك في المحاكمة فرق الامر الى القاضي لم

اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لاله الا انت ولا له غيرك» متفق

عليه وعنه عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل افتح صلوته فقال

اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت
ا، مدبلا لها وشفعها له

تعالى يحكم بين عباده كي فيما كانوا فيه مختلفون اهـ في لما اختلف فيه من الحق باذن الله اذلك تهمـ اي اقوـه فـقـه و تـبرـكـه

من شاء ألى صراط مستقيم «رواه مسلم وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى

(۴۱)

(١) قوله وما لكم وصلوته الواو
بمعنى مع اى ماتصيرون من قرائته
وصلوته وانتم لا تستطيعون ان تفهروا
مثله ففيه نوع استغراب وقال الطيبين
ذكرهاته سمرا وتهفا على ما تذكرت
من احوال رسول الله صلى الله عليه
وسام لهيات

(٢) قوله ينهي في القاموس المهجور
النوم كالنهيج وهو يتوهيج استيقظ
وضده ثم غلب في الصلاوة بالليل
وقيل النهيج بمعنى ترك المهجور
والتجنب عنه كالثائم بمعنى التجنب
عن الأذى

(٣) قوله أنت قيم الخالقين والقيم والقيوم
والقيام بمعنى الدائم القائم بتغيير
الملف المعطي ما به قيمةهم أو القائم
بنفسه المقيم لغيره لمعانٍ

٤) قوله انت نور السموات والارض
أى هـ ورها اوهادى وقيل انت المنزه
عن كل عيب يقال فلان منور اى
ميراً من كل عيب وقيل هو اسم مدرج
يقال فلان نور البلك اي هـ ينهى كذا
في بعض الشرح وعند اهل التحقيق
فـ مـ اـ هـ تـ الـ زـ

هو ذموم على صهره وآسورة ملئها
الظاهر بنفسه المظهر لغيره ملءات
ـ (٥) قوله ولغاوك حق اي المصير
ـ الى الآخرة وقيل رؤيتك وقد يراد

به المأمور نسخة وسيلة إلى المعلمات
٦) قوله واليئك أنت اى رجعت
في جميع امورى في الظاهر والباطن
والتقوية والإنابة للاه ما يهمي المرجع
ومن المأمور اعلى وارفغ ذكره الشیخ

الله عليه وسلم من تumar من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
أي انتبه واستيقظ

على كل شيء قد يضرك وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوّة إلا بالله

ثم قال رب اغفر لي أوقاتي ثم دعا استجيب له فان ترضاً وصلى قبلت صلوته رواه البخاري
بيان لهذا الدعاء هو السكينة باعتبار ادراكه مهاراته

﴿الفصل الثاني﴾ عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ من الليل قال لا إله إلا إنت سبحانك اللهم وبحمدك استغفر لك

لذنبي وأسالك رحمتك اللهم زدني علماً ولاتزغ قلبي بعد اذهب ذنبتي وهب لي من لدنك

رحمة إنك أنت الوهاب رواه أبو داود وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلي الله

عليه وسلم مامن مسلم يبيت على ذكر طهارة فيتعار من الليل فيسال الله خيراً لا اعطيه الله

ابا هر واها احمد وابو داود وعن شريف الهرزني قال دخلت على عائشة فسألتها بام كان

رسول الله صلي الله عليه وسلم ينتفع اذا هب من الليل فقالت سالتها عن شيء عما سألتها عنه
أي استيقظ لم

احدق بذلك كان اذا هب من الليل كبر عشرأ وحمد الله عشرأ ثرا وقال سبحان الله وبحمدك عشرأ
وقال سبحان الملك القدس عشرأ واستغفر الله عشرأ وحمل الله عشرأ ثم قال اللهم اني اعوذ

بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيمة عشرأ ثم يفتح الصلة رواه أبو داود

﴿الفصل الثالث﴾ عن أبي سعيد قال كان رسول الله صلي الله عليه

وسلم اذا قام من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك

ولالله غيرك ثم يقول الله أكبر كبر ثم يقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم

لهم اعززه ونفعه ونفعه رواه الترمذى وابو داود والنمسائى وزاد ابو داود بعد قوله غيرك
من همزة ونفعه ونفعه وهي شهادة لم

ثم يقول لا إله إلا الله ثلاؤ في اخر الحديث ثم يقرأ وعن ربيعة بن كعب الأسلمي قال

كنت ابيت عند مجرة النبى صلي الله عليه وسلم فكنت اسمعه اذا قام من الليل يقول سبحان

(١) قوله يعقد الشيطان على قافية رأس أحد كم القافية القفاء وهو راء العنق كذا في القاموس أقول عقد الشيطان قيل هو على المعرفة وأنه كما يعقد الساحر من سحره اخدا من قوله تعالى النفاثات في العقبابن ياخذنيطا فيعقلن عليه ويتكلمن عليه بالسحر وهل العقود في شعر الرؤس او غيره وهو اقرب اذليس لكل اخذ شعر في رأسه كذا قيل وقيل على المجاز وهو تصوير وتمثيل لأن من شأن من يوثق احدا

رب العالمين الهوى ثم يقول سبحان الله وبحمده الهوى رواه النسائي وللتزمى نحو
الخبر المذوب لام

وقال هذا حديث حسن صحيح

الاستيقاظ عادة فيكون من الاتصال والانفلات على ثقة الذي يشد قافية راسه بثبات عقد لا يكاد يمضى بشانه الابعد اخلاصها والمراد ان الشيطان يحب اليه النوم ويزين له الدعة والاستراحة ويسلول كلما انتبه انه لم يستوف حظه من النوم فيونقه عن القيام الى العبادة وبطيئه بذلك التسويفات عن النهوض اليها ذكره الشيخ

(٢) قوله يضرب اي يلقى الشيطان من ضرب الشيبة على الطائر القاه عليه على كل عقد يعلقها اي يلقى نفس النائم ويسوله واقعها مستوليا على كل عقد عليك ليل طويل مبتدأ وضربي باق عليك قطعة طولية من الليل لمعات (٣) قوله ادلا اكون عبد اشكور اتفيره على ترك العبادى لما غفر فلما اكون شاكرا على نعمة المغفرة وغيرها مما الا بعد لا تخصى من خير المدارين والعباد لا تنحصر في مغفرة الذنوب بل انما وجبت شكر النعم المولى تعالى لمعات

(٤) قوله بالشيطان في اذنه العلم بحقيقة المراد منه موكول الى علم الشرع ولا مانع من دمه على المعرفة فإنه قد نسب الاكل والشرب والقئ والضرار ونحوها الى الشيطان فلم يتمتع البول ايضا وقد يباول بتناوليات مناسبة منها مثل ضربه لعقلته عن المصلحة وعدم سماعه صوت المؤذن بحال من وقع البول في اذنه فتقل سماعه قال الطاطي ومنها ان المراد ان الشيطان ملاعنة من الكلمات الباطل وبما داد به لغيرها حدث ذلك في اذنه وقرأ عن استماعه دعوة الماف قال التورى يشتى وقيل ذلك كنابة عن الاستخفاف والا هاته فان من عادة من استخفف بالشىء ان يبول عليه وقيل بوله في اذنه كنابة عن ضرب النوم وغض الاذن لكونه حسنة الانتباه والله اعلم لمعات

(٥) قوله ينزل رينا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا وبروى من السماء العليا الى السماء (امر)
الدنيا والنزو والهبوط والصعود والحركات من صفات الاجسام والله تعالى متبع عنده والمراد نزول الرحمة وقربه تعالى بائز الرحمة وافتتاح الانوار واجابة الدعوات واعطاء المسائل ومغفرة الذنوب وعنده اهل التحقيق النزول

- صفة الرب تعالى وتقاس يتجلى بها في هذا الوقت يومها ويكتفى عن الكلام بكتابه كما هو حكم سائر الصفات المتشابهات مما ورد في الشرع كالسمع والبصر والذكاء والاستواء ونحوها وهذا هو من هب السلف وهو اسلام والتوايل طرية المتأخرین وهو احكام لمعات قوله ان في الليل لساعة اي مبهة ك ساعة الجمعة وليلة الفجر وقد ورد بعض الروايات انها وسط الليل والله اعلم لمعات.

امر الدنيا والآخرة الا اعطاء اياه وذلك كل ليلة رواه سام وعن عبد الله بن عمر وقال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلاة الى الله صلاة داود ودعا بصلاته صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثالثه وينام سسه ويصوم يوما ويغطر يوما متفرق عليه وعن عائشة قالت كان تعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام اول الليل ويحيى آخره ثم ان ظرفها من قوله: وكانت له حاجة الى اهلة قضى حاجته ثم ينام فان كان عند النساء الاول جنبا وثانية فاذا فاض عليه الماء وان لم يكن جنبا توضاً للصلاة ثم صلى ركعتين متفرق عليه

(الفصل الثاني) عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة لكم الى ربكم ومكفرة للسيئات
ابي سفيحة عاصية

ومنهاة عن الانحراف والترنمى وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثلاثة يضجع الله اليهم الرجل اذا قام بالليل يصلى والقوم اذا اصغروا الصلاة والقوم
ابي يوسف عاصيهم من

ادا صفووا في قتال العدو رواه في شرح السنة وعن عمر وبن عيسى قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكونون للرب من العبد في جوف الليل الاخر فان استطعت
ابي موسى بن عاصي

ان تكون من يذكر الله في تلك الساعة فكن رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح

غريب اسناده وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجل اقام

من الليل فصلى وايقظ امرأته فوصلت فان ابى نفح في وجهها الماء رحم الله امراة قامت من

الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابى نفحت في وجهه الماء رواه ابو داود والنسائي

وعن ابى امامة قال قيل يا رسول الله اى الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخر ودين الصلوات

المكتوبات رواه الترمذى وعن ابى مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسام ان في الجنة غرف ابرى ظاهرها باطنها وباطنهما ظاهرها اعدها الله من الان الكلام
عالية خفاتها وباطنها ادنىيتها ان

٢) قوله ان في الجنة غرفا بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم اي المنازل المرفوعة وهي عبارة عن البيت فوق البيت ذكره الشيخ

واطعمن الطعام وتابع الصيام وصاى بالليل والناس نبام رواه البيهقى في شعب الایمان وروى
والمراد المكتوب للدراهم ام والثلاثة اشار قال استجماع صحة اخراج التواضع والعبادة اعتمادية
الترمذى عن على نحوه وفي رواية من اطاب الكلام **(الفصل الثالث)**

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تسكن

مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل متوقف عليه وعن عثمان بن أبي العاص قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان لما ودع عليه السلام من الليل ساعة بوقظفيما

اهله يقول يا آل داود قوله وأصحابه افان هذه ساعة يستجيب الله عزوجل فيها الدعاء الالساحر

أو عشر رواه احمد و عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل اى آخذ العرش من اداء الثناء

الصلوة بعد المفروضة صلوة في جوف الليل رواه احمد و عنه قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم

رسول صلى الله عليه وسلم فقال ان فلانا يصلي بالليل فذا الصبح سرق فقال انه سنته اهله ماتقوله رواه احمد
بدره ثم وفيه باتفاقه لم

والبيهقى في شعب الایمان و عن أبي سعيد و أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه

رسول اذا ايقظ الرجل اهله من الليل فصليها او صلی ركعتين جمیعا كتاب في النذر كربلا
اى المداومين على الذكر لم

والذكريات رواه أبو داود و ابن ماجة و عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

رسلم اشراق امتى حملة القرآن واصحاب الليل رواه البيهقى في شعب الایمان و عن ابن

عمران اباه عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يصلى من الليل ماشاء الله متى اذا كان من

آخر الليل ايقط اهله للصلوة يقول لهم الصلوة ثم يتلوا هنه الآية وامر اهله بالصلوة واصطبر

عليها لانسالك رزقا نحن نرزقك واعاقبة لمن تغوى رواه مالك

١) قوله صلوة في جوف الليل هذا
باعتبار الزمان فالصلوة في البيت
افضل باعتبار المكان وكمي عن سيد
الطاقة حين البغدادي انه قال في
النام تاهت العبادات وتنبت
الاشرات ومانفعنا الا ركيبات صليناها
في جوف الليل ذكره الشيخ

٢) قوله القصد الخ اصل القصد
الاستعلالة في الطريق قوله تعالى
وعلى الله قصد السبيل ومنها جائز
ثم استعير للتوسط في الامور منه
قوله صلى الله عليه وسلم القصد القصد
اى عليكم بالقصد من الامور في القول
والفعل والتوسط بين طريق الافرات
والتفريط وحديث عليكم هديا قصدنا
اى طريقا معتبرا وحديث ما عال
من افتقد اى ما افتقد من لا يسرف
في الانفاق ولا يقترب ذكره الشيخ
المهلوبي

(باب القصد في العمل)

(الفصل الاول) عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقطر من الشهور حتى يظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى يظن ان لا يفطر منه شيئاً وكان
وياختذله على لفظ المجهول

١) قوله لاشاء ان تراه اللع يعني
كان يصلى ويتمام ولا يصلى الليل كله
وكذا يصوم ويغطر كأن عمله قد صد
ذكره الشيخ

٢) قوله فان الله لا يملي حتى تملوا
بغضن اليم في الموضعين من الملل وهو

استقبال من الشئ وغفر النفس عنه
يعنى عبتهه واطلاقه على الله من باب
المشاكلاة كما في قوله تعلم ما في نفسى
ولا اعلم ما في نفسك وقوله تعالى جراء
سيمة سيمه مثلاها ومثله كثيرة او باعتبار
الغاية كما في الرحمة والغضب والحياء
اى ان الله تعالى لا يقطع ثواب عملكم
حتى تدركوا العمل مللا وسامه
من كثرته ونقله هنا لماعت

٣) قوله يستغفر فيسب نفسه متغف عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اى اذا نفخ فيكم هو لا يعلو دينكم

الله عليه وسلم ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الاغلب سددوا وقاربوا وابشروا
اطبلو قربكم

٤) واستعينوا بالرغوة والروحة وهي من البلاحة رواه البخاري وعن عمر قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اى آخر المليل من

الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه او عن شيء منه فقرأ فيما بين صلوة الفجر وصلوة

الظهر كتب له كائناً قرأه من الليل رواه مسلم وعن عمر بن حacin قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم صل قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب رواه البخاري

وعنه انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعداً قال ان صلى قائماً فهو

افضل ومن صلى قاعداً فله نصف اجر القائم ونصف اجر القاعد رواه البخاري

٥) **(الفصل الثاني)** عن ابي امامه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم

يقول من اوى الى فراشه طاهرا وذكر الله حتى يدرك النعاس لم يتقلب ساعة من الليل

او من جنب الى جنب به

يسأل الله فيما خيرا من خير الدنيا والآخرة الاعطاها يا ذكره النواوى في كتاب الاذكار

برواية ابن السنى وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب

وزيادة في المرض

(١) قوله فوضعت يدي على راسى قيل هذا على عادة العرب فيما يعتقدون به وقيل في الاستغراب والتعجب كفعل المستغرب للشئ المتعجب من وقوعه من غير قصد ذلك منه استغراها وتعجباً والظاهر انه فعل ذلك بعد فراغه صلى الله عليه وسلم من الصلاة اذا اپطئ ذلك قبله (٢) قوله على نصف الصلوة اي واقع ثوابه على مقدار ثواب نصف الصلوة وقال الطيبى التقدير يقاس صلوته قائماً ذكره الشيخ

على نصف صلوته قائماً ذكره الشيخ
الدهاوى

ربنامن رجلين رجل ثار عن وطأه ولهافه من بين جبه واهله الى صلوته رغبة فيما عندى وشفقاً
اي قلبنا شفطاً فراشه من

انظر والى عبدى ثار عن فراشه وطأه من بين جبه واهله الى صلوته رغبة فيما عندى وشفقاً
قام من

ما عندى ورجل غزاف سبيل الله فانهز مع اصحابه فعلم ما عليه في الانهزام والمال في الرجوع

فرجع حتى هريق دمه فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدى رجع رغبة فيما عندى
اي سبوا لها بدل من المهمزة

وشفقاً ما عندى حتى هريق دمه رواه في شرح السنّة (الفصل الثالث)

عن عبد الله بن عمر قال حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الرجل قاعداً

نصف الصلوة قال فاتيته فوجئت يصلي بالساق ووضعت يدي على راسه فقال ما لك يا عبد الله

بن عمر وقلت حدثت يا رسول الله انك قلت صلوة الرجل قاعداً على نصف الصلوة وانت

تصاعداً قال اجل ولكنني لست كاذب منكم رواه مسلم وعن سالم بن ابي الجعد قال قال

رجل من خزاعة ليتنى صلية فاستمررت فكانهم عابرو بذلك عابروه فقال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلام يقول اقم الصلوة يابل ارجنتابها رواه ابو داود

(باب الوتر)

(الفصل الاول) عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم صلوة المايل مثني مثني فإذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتركها ماصلى
او تجعل هذه الركعة صلوة

متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من آخر الليل رواه

مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثالث عشرة

ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء اخرها متافق عليه وعن سعيد بن هشام

قال انطلقت الى عائشة فقلت يا ام المؤمنين انبئني عن خلف رسول الله صلى الله عليه

الوتر لا يخلوا اما ان يكون فرضا فالفرض ليس الا ركعتين او ثلاثة او اربع ركعات وكلهم (وسلم)
اجتمعوا على ان الوتر لا يكون ثالثتين ولا رباعيات فلم نجد سنة الاولى وامثل في الفرض منه اخوات والفرض
نجعل منه وتر الامر بحسب و هو ثلاث لمعات

وسلم قالت السيدة تقرأ القرآن قلت بلى قالت فان خلف النبي الله صلى الله عليه وسلم كان
 القرآن قلت يا أم المؤمنين انبني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كأنعدله
 سوا كده طهوره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضاً ويصلى تسم ركعات لا
 يجلس فيها الا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينوه ثم يصلى ركعتين بعد ما يسلم وهو
 يقعده فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسلیماً يسمعنا ثم يصلى ركعتين بعد ما يسلم وهو
 قاعد فتكلك احدى عشرة ركعة يابني فلما اسن صلى الله عليه وسلم واخذ اللحم او تربس
اى كبير مر
 وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الاولى فتكلك تسم يابني وكان النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا صلوا صلاة احباب ان يداوم عليهم و كان اذا اغلبهن نوم او وجع عن قيام الليل صلى الله
 عليه وسلم ثنتي عشرة ركعة ولا اعلم النبي صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كلها في ليلة ولا صلوا ليلة
 الى الصبح ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان رواه مسلم وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا رواه مسلم وعن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال بادروا الصبح بالوتر رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
اى اصرعوا بادل اوترا قبل الصبح مر
 وسلم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل
 فان صلاة آخر الليل مشهودة و ذلك افضل رواه مسلم وعن عائشة قالت من كل الليل
اي عضورة تضره ملائكة برحة مرقة
 او تر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اول الليل واسطه آخره وانتهى وتره الى السحر متافق
 عليه وعن ابي هريرة قال اوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحي
 وان او تر قبل ان انا منتفق عليه الحادي عشر (الفصل الثاني) عن غضيف بن
 الحارث قال قلت لعائشة ارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتنس من الجنابة في اول
 الليل ام في آخره قالت ربما اغتنس في اول الليل وربما اغتنس في آخره قلت الله اكبر الحمد

للله الذى جعل فى الامر سعة قلت كان يوتر اول الليل ام فى آخره قالت ربما اوترف اول الليل وربما او ترف فى آخره قلت الله اكبر الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة قلت كان يجهز بالقراءة ام يخففت قالت ربما جهر به وربما خافت قلت الله اكبر الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة رواه ابو داود وروى ابن ماجة الفضل الاخير وعن عبد الله بن ابي قيس تابعى قال سالت عائشة بكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر قالت كان يوتر باربع وثلث وست وثلث وثمان وثلث وعشرون وثلث ولم يكن يوتر بانقص من سبع ولا باكثر المراد بالوتر هنا صلوة الليل لم من ثلث عشرة رواه ابو داود وعن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق على كل مسلم فمن احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلث فليفعل اي واجب او ثابت لمعان ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل رواه ابو داود والنمسائى وابن ماجة وعن عائشة المراد بالليل لم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر يحب الوتر فاتروا يا اهل القرآن رواه الترمذى وابو داود والنمسائى وعن خارجة بن خنادة قال فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان الله اعلمكم بصلة هي خير لكم من هم رأيتم الوتر جعل الله لكم في ما بينه وهو عذر الاموال عند العرب لم صلة الشاء الى ان يطلع الفجر رواه الترمذى وابو داود وعن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن وته فليصل اذا اصبح رواه الترمذى مرسلا وعن عبد العزىzin جريح قال سألنا عائشة بـى شئ كـان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قـالت كان يقرء فى الاولى بسجدة اسم ربك الاعلى وفي الثانية بـى قبل يا ايها الكافرون وفي الثالثة المراد بالليل لم قبل هو الله احد والمعوذتين رواه الترمذى وابو داود ورواها النمسائى عن عبد الرحمن بن أبي زيد رواه احمد بن ابي بن كعب والدارمى عن ابن عباس ولم يذكر المعوذتين وعن الحسن بن علي قال علمتى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن فى قنوت الوتر

(١) قوله ان الله وتر يحب الوتر الوتر يكسر الواو وفتحها الفرد من العدد وقل يطلق على الله تعالى بمعنى الواحد الفرد في ذاته لا يقبل الانقسام وفي صفاتة بمعنى لا شباهة ولا مثيل وفي افعاله يعني لا شريك له ولا معين ففيه تعالى معنى الوترية بمعنى الفردانية وبهذا المناسبة يحب الوتر اي يقبله وينسب عليه ان كان من قبيل الأفعال.

(٢) قوله قـالت كان يقرأ الح هذا الحديث يدل على ان الوتر ثلاث قال ابن الهمام روى الماكم وقال على شرطهما عن عائشة قـالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في آخرهن وروى النمسائى عنها قـالت كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسلم في ركعى الوتر مرقة .

(١) قوله وتولى فيمن توليت يجوز ان يكون من تولاه ووالاه بمعنى احبه ويجوز ان يكون من تولى امره بمعنى تقلده وقام به لعات .

(٢) قوله وقني من شر ما قضيت واعلم ان القضاء قد يطاف على الحكم السابق الازلي الاجمالي والقدر على تفضيله وجريانه فيما لا يزال وقتا بعد وقت وقد يطلق القرن على التقدير السابق والقضاء على الاحكام الواقعة زمنها على عكس الاول وعلى كل تغير لا تبدل لقضاء الله وقدره وانما يسأل الوقاية والاعادة عنهم باعتبار ظاهر الاسباب والالات المرتبطة بها وقوعها فيها فيما لا يزال تمسكا بقوله تعالى بمحو الله ما يشاء وثبت وبفعل الله ما يشاء ويعكم ما يريد وهو على كل شيء ذكر نعوه الشیخ المھلوی .

(٣) قوله ويرفع بها صوته بالثالثة قال ابن حجر رواه احمد والدارقطنی ايضا قال المظہر هذا يدل على جواز الذکر برفع الصوت بل على الاستجواب اذا اجتنب الرياء اظهارا للذین وتعلیمه للسامعين واقاظلا لهم من رقة الغفلة وايصالا لبركة الذکر الى مقدار ما يبلغ الصوت اليه من الحيوان والشجر والجر والدر وطلبنا لا قتاء الغير بالخير ولشهاده كل رطب وبایس سمع صوته وبعض المشایخ يختار اخفاء الذکر لانه ابعد من الرياء وهذا متعلق بالذیة ذکرہ مولانا على الفاری وقال الشیخ عبد الحق المحدث المھلوی في الحديث دلیل على شرعیة الجهر بالذکر وهو ثابت في الشرع بلا شبهة لكن الغی منه افضل في غير مثبت في المأثور .

اللَّهُمَّ أهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَاذِنِي فِيمَنْ عَاهَيْتَ وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّتَ وَبَارِكْلَى فِيمَا أَعْطَيْتَ وَقَبَى شَرَّ مَا قَضَيْتَ فَإِنَّكَ تَقْضِي لَا يَقْضِي عَلَيْكَ أَنْ لَا يَنْلُ مِنْ وَلَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ

رواہ الترمذی وابوداؤد والنسائی وابن ماجہ والدرامی وعن ابی بن کعب قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا سلم في الوتر قال سبحان الملك القوس رواہ ابوداؤد والنسائی وزاد ثلث مرات بطيء وفی روایة للنسائی عن عبد الرحمن بن ابی زیاد

قال كان يقول اذا سلم سبحان الملك القوس ثم لا يرفع صوته بالثالثة وعن علی قال ان النبي صلی الله علیه وسلم كان يقول في اخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك وبعفافتك من عقوباتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنت على نفسك رواہ ابوداؤد ای مفاتیح جلالك

البيهقي في الصلوة والانتقام من عقوباتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنت على نفسك رواہ ابوداؤد ای مفاتیح جلالك

والترمذی والنسائی وابن ماجہ * (الفصل الثالث) عن ابن عباس

قيل له هل لك في امير المؤمنين معاوية ما وتر الا بو احدة قال اصحاب انه فقيه وفی روایة

قال ابن ابی ملکة او تر معاوية بعد العشاء برکة وعنه مولی لابن عباس فاق ابن عباس

فاخبره فقال دعه فانه قد صحب النبي صلی الله علیه وسلم رواه البخاری وعن بريدة قال ای تركه و لا تغرض عليه بالانكار مر

سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول الوتر حرف فمن لم يوتر فليس منا الوتر حرف فمن ای واجب كسابق رواية مر

لم يوتر فليس منا الوتر حرف فمن لم يوتر فليس منا رواہ ابوداؤد وعن ابی سعید قال

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من نام عن الوتر اونسيه فليصل اذا ذكر والذاستيقظ رواه

الترمذی وابوداؤد وابن ماجہ وعن مالک بلغة ان رجل سال ابن عمر عن الوتر واجب هو فقال

عبد الله قد اوتر رسول الله صلی الله علیه وسلم ووتر المسلمين فجعل الرجل يردد عليه وعبد الله اكتفى بالدلیل عن المسند لكونه قال انه واجب بالدلیل واظبته صلیم واجماع اهل الاسلام مر

يكره عليه مر يقول او تر رسول الله صلی الله علیه وسلم ووتر المسلمين رواه المطاوع عن على قال كان رسول

الله صلی الله علیه وسلم يوتر بثلث يقرأ فيهم يتسع سور من المفصل يقرأ كل رکعة بثلاث سور

الظاهر من قصار من

١) قوله القنوت يجسی لمعان في القاموس القنوت الطاعة والسكوت والدعاء والقيام في الصلة والانصات عن الكلام

اخرهن قل هو الله اهدر واه الترمذى وعن نافع قال كنت مع ابن عمر بمكة والسمامغيمه فخشى
الصبح فاوتر بواحدة ثم اتكتشف فرأى ان عليه ليلاً فشقق بواحدة ثم ضلى ركعتين ركعتين
اى اوتفع الغيم في اثنا سوته
فلم اخشى الصبح او تر بواحدة رواه المأكوع عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلی جالساً فغيراً وهو جالس فاذابقى من قراءته قبر ما يكون ثلثين او اربعين آية
قام وقرأ وهو قائم ثم رکع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك رواه مسلم وعن ام
سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی بعد الوتر ركعتين رواه الترمذى وزاد ابن
ماجة خفيتين وهو جالس وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ نبئهم وهو جالس فاذاراد ان يركع قام فركع رواه
اى مع شفع فيها جماعتى وبن الاحداث السابعة من
ابن ماجة وعن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذالسهر جهد وثقل فإذا
اوثر اجدكم فليركع ركعتين فان قام من الليل ولا كان قاله رواه الدارمي وعن ابي امامه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليهما بعد الوتر وهو جالس يقرأ فيهما اذا زلت
وقل يا ايها الكافرون رواه احمد *

﴿ ﴿ باب القنوت ﴾ ﴾

﴿ (الفصل الأول) ﴾ عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اراد ان يدع على احد او يدعه واحد قنوت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله
من حمدك الحمد لله رب العالمين الوليد بن الوليد وسلامة بن هشام وعياش ابن ابي ربيعة
الله اشدو طاعتك على مضر وجعلها سينين كسبني يوسف يجهز بذلك وكان يقول في بعض
كتاباته عن الاخذ الشديد لم كوفرا بقيمة المواجهة السبع الشداد المذكور في القرآن
صلواته لله عن فلاناً فلاناً لا يحيى من العرب حتى انزل الله ليس لك من الامر شيئاً الا آية متفق
جهل واستونقه ثم تخلص وعاد الى المدينة وقتل يوم اليرموك بالشام وقيل مات بمكة وكان من المستضعفين (عليه)
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع له في القنوت ذكر الشيخ في اللمعات .

١) قوله انه كان بعث الغ كان ذلك في سرية المنبر ابن عمر بفتح المهمة الى بئر معونة بفتح الميم وضم المهمة وسكون الواو وبعد هانون موضع ببلاد هنليل بين مكة وعسفان في سفر على راس سنة وتلثين شهرا من المجرة على راس اربعة عشر من الاحد وهذه الغزوة تعرف بسرية القراء وهم سبعون وفي رواية اذهم يحيطون بالليل ويصلون بالليل وفي رواية ثابت يشربون به الطعام لاهل الصفة ويتدارسون

عليه وعن عاصم الاحول قال سالت انس بن مالك عن القنوت في الصلة كان قبل الركوع
او بعده قال قبله انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهران ^١ كان بعث انسا
يقال لهم القراء سبعون رجلا فاصيبوا فافتقت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهران
ياتهم كافرا

فلما تاه لم ينظر الى كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عدا على الرجل فقتل ثم استنصر عليهم بنى عامر فلم يجيئوه فاستصرخ عليهم قبائل من عصية ورعلابا جابوه الى ذلك فخرعوا حتى غشو القوم فاختلطوا بهم في رحالم فلما رأوهم أخذوا سيفهم وقاتلوا حتى قتلوا الى اخرهم الا كعب بن زيد تركه

وبه رفقاء اسر عمر بن امية ^٢ قوله ثم تركه اى تراك القنوت قيل واليه ذهب اكثر اهل العلم انه لا يقنت في الصحيح ولا غيره اوسى الوتر وكذا الحديث الآتي بدل عليه وقال مالك والشافعى يقنت في الصحيح ويقنت في جميع

الصلوات عند النازلة ومعنى تركه ترك اللعن والدعاء على تلك القبائل او ترك في الصلوات الاربع سوى الصحيح ذكره الشیخ ^٣ قوله ابى اى هرب عن اقال الطبی فقولهم ابى اظهار كراهة تخلفه فشيءه بالعبد الباقي كاف قوله تعالى اذا بقي الى الفلك المشحون سمي هرب يومن بغير ادن ربه ابا فاجرا ولع تخلفه ابى كان تاسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صلاتها بالقوم ثم تخلف كماسيات انتهت الاولى ان يحمل تخلفه لعنة من الاعذار وقال ابن مجر و كان عنده اذهان يوثر التخل في هذا العشرين لاما لا يليغوز عليه من الكمال في خلوته فيه مالا يفوز عليه في خلوته عندهم لمعات ^٤ قوله من حصير الحمير ما تختمن سعف النخل قدر طول الرجل او اكبر

عليه وعن عاصم الاحول قال سالت انس بن مالك عن القنوت في الصلة كان قبل الركوع

او بعده قال قبله انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهران ^١ كان بعث انسا

يقال لهم القراء سبعون رجلا فاصيبوا فافتقت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهران

يدعو عليهم متوفى عليه * ^٥ (الفصل الثاني) ^٦ عن ابن عباس قال

قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر انتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلة

الصحيح اذا قال سمع الله لمن حمل من الركعة الاخر يدعوا على احياء من بنى سليم على رجل

وذكر ان وعصية ويؤمن من خلفه رواه ابو داود وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم

قنت شهرا ثم تركه رواه ابو داود والنمساني وعن أبي مالك الأشعري قال قلت لابي يابت

انك قد صلحت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمرو وعثمان وعلى هنبا بالشكوى

نعم ومن خمس سنين كانوا يقنتون قال ابى بنى محدث رواه الترمذى والنمساني وابن ماجة *

ای سلسلة النسخ ^٧ ای المواقف عليه

(الفصل الثالث) ^٨ عن الحسن ان عمر بن الخطاب جمع الناس

على ابى بن كعب فكان يصلى بهم عشر بن ليلة ولا يقنت بهم الا في النصف الباقي فاذا كانت

العاشر الا واخر يختلف فصلى في بيته كانوا يقولون ابى ابى رواه ابو داود سئل انس بن

مالك عن القنوت فقال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع وفي رواية قبل

الركوع وبعد رواه ابن ماجة *

باب قيام شهر رمضان

(الفصل الاول) ^٩ عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم

اتخذ محرقة في المسجد من حصير فصلى فيها اليالي حتى اجتمع عليه ناس ثم فقد صوته ليلة

للاكتفاء ^{١٠} في الشحن بازاي المعا

منه كذا في جمجم البخار وفي المشارق ما ينسج من القضبان وفي القاموس المصير كل ما ينسج من جميع الاشياء ذكره الشیخ

وطنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنجع ليخرج اليهم فقال مازال بكم الذي رأيت من صنيعكم

حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصالوا ايها الناس في بيوتكم فان

افضل صلوة المرء في بيته الا الصلوة المكتوبة من قمته عليه وعن ابي هريرة قال كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم ير غب في قيام رمضان من غير ان يأمرهم فيه بغيره فيقول من قام

رمضان ايمانا وحسينا فاغفر لهم ما تذممن ذنبه فتفوق رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر
اعي تصدق عاصمه اي طلبنا شرعا من غير رواية مسند اى من الصفة اثرا من حقوق الله لم

على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدر امرا خلافة عمر على ذلك رواه
اعي على ما كانوا عليه من قيام رمضان من غير جماعة لم

مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم الصلوة في مسجد

* فليجعل لبيته نصيبا من صلوته فان الله يجعل في بيته من صلوته خيرا واما مسلم
سيديه او تبعه لم

﴿ (الفصل الثاني) ﴾ عن ابي ذير قال صمنا ماعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى يقى سبع فقام بنهاي ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم

اعي بقى صمت

يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنهاي ذهب شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نقلناها يام هذه
شرطية او لشيء لم

الليلة فقال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف مسبلاه قيام ليلة فاما كانت الرابعة لم يقم

بنهاي يقى ثلث الليل فاما كانت الثالثة جمع اهله ونسائه والناس فقام بنهاي خشينا ان يفوتنا

الغلاح قلت وما الغلاح قال السعور ثم لم يقم بنا بقيمة الشهرين ابدا وان الترمذى والنسائي

وروى ابن ماجة نحوه الان الترمذى لم يذكر ثم لم يقم بنا بقيمة الشهرين عن عائشة قالت فقلت

رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاذا هو بالبيع فقلت ا كنت تخافين ان يحيى الله عليك

ورسوله قلت يا رسول الله انى ظننت انك اتيت بعض نسائك فقلت ان الله تعالى ينزل ليلة

النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كل بر وان الترمذى

وابن ماجة وزاد زين من استحق النار وقال الترمذى سمحت محمد يعني البخارى بضعف

١) قوله في بيته خبر ان يتعذر ان
صلوته في بيته وقلد من من هذا العوم
بعض ما شرع فيه الجماعة من التوافل
وكان اما خص بالمسجد كركعتي التجدة
وهو ظاهر ذكره الشيخ

٢) قوله ا كنت تخافين ان يحيى الله
عليك ورسوله يعني ظننت اني ظلمتك
بان جعلت من نوبتك لغيرك وذلك
مناف لمن تصلى بمنصب الرسالة
ذكره مولانا على القاري

٣) قوله غنم كل بر اى غنم قبيلة كل بر
قال الشيخ الدھلوي وبنو كلب قبيلة
وهو كثر غنم من سائر قبائل العرب

هذا الحديث وعن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المرأة

١) قوله في مسجدى هذان تميم وبالغة لارادة الاخفاء فسان الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تعادل الى صلوة في غيره من المساجد سوى المسجد الحرام وفيه اشعار باب التوافل شرعت للقربة الى الله تعالى واحلاصاً لوجهه فينبغي ان يكون بعيدة من الرياء ونظر الحلق والفرائض استس لاشادة الدين واظهار شعائر الاسلام في جديربان تقام على رؤس الامماد ذكره الشيخ

في بيته افضل من صلوته في مسجدى هذا الالمكتوبة رواه ابو داود والترمذى

٢) (الفصل الثالث) عن عبد الرحمن بن عبد الفارى قال خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة الى المسجد فإذا الناس اوزاع مفترقون يصلى الرجل لنفسه ويصلى فرق من تأكيد لفظي

الرجل فيصلى بصلوته الرهط فقال عمر ان لم يوجعك هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل جماعة دون العترة لم اشد

ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب قال ثم خرجت معه ليلة اخرى والناس يصلون بصلوة قارئهم

قال عمر نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها افضل من التي تقومون برید آخر الليل

وكان الناس يقومون اوله رواه البخارى وعن الشافعى بن زيد قال امر عمر أبي بن

كعب وتميم الدارى ان يقوموا للناس في رمضان باحدى عشرة ركعة فكان القارى يقرأ بالمئين

حتى كناعتكم على العصا من طول القيام فما كان نصرف الا في فجر رواه مالك اى والله مر

وعن الأعرج قال ما دركنا الناس الا وهم يلعنون الكفرة في رمضان قال وكان القارى يقرأ اى وترهم مر

سورة البقرة في ثمان ركعات واذا قرأها في ثنتي عشرة ركعة رأى الناس انه قد خفف رواه

مالك وعن عبد الله بن أبي بكرة قال سمعت أبيا يقول كان نصرف في رمضان من القيام

فنسيتعجل الحلم بالطعام فجاءه فوت السحور وفي اخر هنافة الفجر رواه مالك وعن عائشة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هل تدرى بن ما في هذه الليلة يعني ليلة النصف من شعبان

قالت ما فيها يا رسول الله فقال فيها ان يكتب كل مولود بنى آدم في هذه السنة وفيها ان يكتب

كل هالك من بنى آدم في هذه السنة وفيها ترفع اعم الهم وفيها تنزل ارزاقهم فقالت يا رسول اى اسبابها او تقديرها مر

للهم ما من احد يدخل الجنة الا برحمتك الله تعالى فقال ما من احد يدخل الجنة الا برحمتك الله تعالى

ثلاثا قلت ولا انت يا رسول الله فرض بين على هامته فقال لا انا الا ان يتغمدن الله منه برحمته

٢) قوله وفيها ترفع اعمالهم اي تكتب الاعمال الصالحة التي ترفع بما فيها ما في هذه السنة

٣) قوله مامن احد يدخل الجنة الا برحمتك الله تعالى ولا يعارضه قوله تعالى «وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون» لأن العمل سبب صورى وسببه الحقيقي رحمة الله لا غير على انه من جملة الرحمة بالعبد فلام يدخل الابغض الرحمة على كل تقدير ودخولها بالرحمة وتفاوت بتفاوت الاعمال ذكره مولانا على القارى

يقولها لست مرات رواه البيهقي في الدعوات الكبير وعن أبي موسى الأشعري عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله تعالى ليطلع في ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه
أي يطلع على خلقه بظهور الرحمة التامة

اللشراك ومشاحدن رواه ابن ماجة ورواه أحمد عن عبد الله بن عمر وبن العاص وفي روايته
الاثنين مشاحدن وقاتل نفس وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت

ليلة النصف من شعبان فقوموا ليتها وصوموا فإن الله تعالى ينزل فيها الغروب الشمس
من معنا من قبل

إلى السماء الدنيا فيقول لهم مساقط غفرانه الاسترزق فارزقه الامتنان فاعافيه

الآن الآكدا حتى يطلع الفجر رواه ابن ماجة *

باب صلوة الضحى

(الفصل الأول) عن أم هانى قالت إن النبي صلى الله عليه وسلم

دخل بيته يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلام صلوة قط أخف منها غير أنه يتم

الركوع والسجود وقالت في رواية أخرى ولذلك ضحى متყع عليه وعن معاذ قال سالت

عائشة كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلوة الضحى قالت أربع ركعات وبزيد

ما شاء الله رواه مسلم وعن أبي ذئر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على كل

سلامي من أحدكم صدقة فكل تسبيبة صدقة وكل تعميدية صدقة وكل تهليلية صدقة وكل تكبيرة

صدقة وامر بالمعروف صدقة وهي عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعنما

من الضحى رواه مسلم وعن زيد بن أرقم أنهن رأوا قوما يصلون من الضحى فقال لمن لفظ علما

أي وقت الضحى عن

أن الصلوة في غير هذه الساعة أفضل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الأوابين

حين ترفض الصلاة رواه مسلم *

أي تعرفها جميع الفضل والدائنة من

١) قوله الاشرك او مشاحدن حاصل معناه انه تعالى ينسجم عباده في تلك الليلة عن حقوقه الا لکفره وما يتعلّق به حقوق عبيده فانهم يوغرهم الى ان يتوب عليهم او يعنفهم ذكره في المراقة

٢) قوله على كل سلامي من أحدكم صدقه سلامي بضم السين وفتح العين عظام الاصابع والمراد بها العظام كلها في المهاية السلامي جمع الاسلامية وهي الانملة من انامل الاصابع واحد وجمعه سواء وبجمعه على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وعلى لنا كيدنن التصدق لا يعني

الوجوب المصطلح قال الطيبى اسم يصبح اماماً صدقة اي يصبح الصدقه واجبة على سلامي واما من أحدكم على تعويز زيادة من والظرف خبره وصدقه فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة واما ضمير الشان والمملة الاسمية بعدها مفسرله قال القاضي يعني ان كل عظم من عظام ابن آدم يسبح سليما عن الافات باقيات على الهيئة التي يتم بهامناته فعلية صدقه شakra لمن صوره ووقفة عما يغيره ويزدهر انتهي مرآة

٣) قوله صلوة الاوابين الخ الاواب الكثير الرجوع الى الله تعالى بالقوية من الاواب وهو الرجوع قاله الطيبى وقيل هو المطیع وقيل هو المسيح والمحققون من الصوفية على ان التواب هو الرجوع بالتوبة عن المعصية والاواب

العلى القاري هو الرجوع بالتوبة عن الغفنة ذكره

وأبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله تبارك وتعالى انه قال يا ابن آدم أركعْي اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره رواه الترمذى رواه ابو داود
 آدم اركعْي اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره رواه الترمذى رواه ابو داود
 والدارمى عن نعيم بن همار الغطفانى واحمد عنهم وعن بريدة قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول في الانسان ثلاثة وستون مفصلًا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقه قالوا ومن يطيق ذلك يا نبى الله قال النخاعة في المسجد تدفنها
 والشئ تدعى عن الطريق فان لم تجد فركعنا الصحن تجزئ رواه ابو داود وعن
 انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صل الصحن ثنتي عشرة ركعة بنى الله
 له قصرا من ذهب في الجنة رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هنا حدث غريب
 لانعرفه الا من هنا الوجه وعن معاذ بن انس الجھنی قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلوة الصبح حتى يسبح ركعى الصحن
 لا يقول الاخيرا غفرله خطاياه وان كانت اكثر من زيد البحر رواه ابو داود
 (الفصل الثالث) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غرفت له ذنبه وان كانت مثل زيد البحر
 احمد والترمذى وابن ماجة وعن عائشة انها كانت تصلى الصحن ثمانى ركعات
 ثم تقول لو نشرلى ابو اى ما تركتها رواه مالك وعن ابي سعيد قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى حتى تقول لا يدعها ويذعنها حتى تقول
 لا يصليها رواه الترمذى وعن مورق العجلى قال قلت لابن عمر تصلى الصحن
 نسبة الى ابي عبد قبيلة
 قال لا اقلت فعمسر قال لا اقلت فابو بكر قال لا اقلت فالنبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا اخالة رواه البخارى *
 اى لا اظنه من بذلك او قال المواطبة بدعة .

﴿باب التطوع﴾

﴿الفصل الأول﴾ م عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلاط عند صلوة الغجر يابلل حدثني بارجي عملت في الإسلام فان سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة قال ما عملت عملاً أرجى عيني أن لم اظهر طهوراً في ساعة من ليل ولا نهار الا صلية بذلك الطهور ما تكتب لي ان اصلى متყع عليه وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخاراة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا حكم بالامر فليرك ركعتين من غير الغريبة ثم ليقل اللهم اني استخبارك بعلمك واستدركك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت عالم الغيب والامر ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى في ديني ومعاشي وعاقبة امرى او قال في عاجل امرى وآجله قادر على وسره ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى او قال في عاجل امرى وآجله فاصرفة عنى واصرفي

أي واجعله مقدور النفع من
عنه وأقلري الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمى حاجته رواه البخاري *
أي عند قوله هذا الامر مرقة

﴿الفصل الثاني﴾ م عن علي قال حدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال

فتلوشاء

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مارن بن عبد ذئباً ثم يقون فينطهر ثم يصلى اللاتخى في الزمان من

ثم يستغفر الله الأغفر للله ثم قرأ والنذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله
استشهاد واعتقاد من

فاستغفر والتنوبهم رواه الترمذى وابن ماجة الا ان ابن ماجة لم يذكر الاية وعن
حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر صلى رواه ابو داود وعن بريدة

جزء

قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعى بلا افال بما سبقتني الى الجنة ما دخلت الجنة

قط الا سمعت خشختك امامي قال يا رسول الله ما اذنت قط الا صلية ركعتين وما اصطبني

حدث قط الارضيات عناء ورأيت ان الله على ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

١) قوله ما دخلت الجنة قط يدل على كثرة دخوله صلى الله عليه وسلم ايها ذكره الشيخ .

٢) قوله الا سمعت خشختك امامي الحخشة حركة صوت المسلح وكل شيء يابس اذا حك بعضه ببعض وتحشخ صوت كذا في القاموس لمعات .

رواہ الترمذی وعنه عبد الله بن أبي أوفی قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم
ای ہم انت ماننک او علیک بہما مرقاۃ
من کانت له حاجة إلى الله او إلى اهله من بنی آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل رکعتین
ثم ليثشن على الله تعالى ول يصل على النبي صلی اللہ علیہ وسلم ثم ليقل لالله الأللهم إلهم
اللَّكَرِبِ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَلَا يَمْلِئُهُ شَرَفُ الْعَالَمِينَ أَسْمَلْتَ مُوجَاتَ رَحْمَتِكَ
وَعَرَاثَمَ مَغْفِرَتِكَ وَالْغَيْدِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ أَثْمٍ لَاتَّعْلِمُ
نَوْعَاتَهَا قَدْ أَطْلَقْتِي إِلَيْهَا عَزْمَ رِزْقِكَ بِهَا فِي مَغْرِبِكَ مرقاۃ
ای خدا ای کشته
وَالْأَجَاجَةَ هِيَ لِكَرِضاً الْأَقْضَيْتِهَا يَا رَبِّ الْرَّحْمَنِ رواه الترمذی و ابن ماجة وقال الترمذی هذا

فَقُلْ أَفْلِحُوا وَنَجِحُوا وَإِنْ فَقْلَتْ خَابَ وَخَسِرَ فَارَّ إِنْ تَنْقُصَ مِنْ فَرِضَةٍ شَيْءٌ ۝ قَالَ الرَّبُّ تَبَارِكَ

فَانْتَصَرَ مِنْ فَرِيدُونَ شَيْءٍ **قَالَ رَبُّ تَبَارِكَ**

هؤلاء أهلت يسبعون قال لو كنت مسجحاً تممت صلوتي صحيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي يتقنون من

فكان لا يزدلف السفر على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك متفق عليه وعمن ابن

Abbas قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين صلوة الظهر والعصر اذا كان على ظهر

سير وجمع بين المغرب والشاعر والبغارى وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم

الله عليه وسلم يصلى في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي أيامه صلوات الليل إلا الفرائض

ويوتر على راحلته متفق عليه * ٥٥ (الفصل الثاني) عن عائشة قال

كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة واتم راوه في شرح المسندة وعن

عمر بن حصين قال غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح فاقام بمكة

ثماني عشرة ليلة لا يصلى الا زكعدين يقول يا اهل البلك صلوا ربع افاناسفر واه ابو داود
جمع ماذر من

وَعَنْ أَبْنَىْ عُمَرَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرَ فِي السَّفَرِ كَعْتَيْنِ وَبَعْدَهَا

ركعتين وف رواية قال صلیت مع النبی صلی الله علیه وسلم فی الحضر والسفر فصلیت معه

في الحضر الظهر اربعاء وبعد هاركتعين وصلت معه في السفر الظهر ركعتين وبعد هاركتعين

والعصر ركعتين ولم يصل بعد هاشيئا والمغرب في الحضر والسنتر سواء ثلث ركعات ولا ينقص

في حضرة لاسفروهي وترالنهار وبعد هاركتعين رواه الترمذى وعن معاذ بن جبل قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يترحل جمع

موضع قريب من الشام مرأة بين الظهر والغروب

ليل ذلك إذ أغاثت الشمس قيل: إن تعاجم بين الخلق ثم شاءوا أن يخالقوا أنفسهم

الشمس، آخر المغرب حتى بين العشاء، وجمع بينهم ماء زمادن النيل، ٦٥٣

(١) قوله ثمان عن عثمان صلى بعده ربع العالان تأهل بمكة على مارواه احمد انه صلى بمنابر يركع الناس عليه فقال يا ايها الناس

ثم صلى حيث ووجه ركابه رواه ابو داود وعن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه اى ذهب به مرقوب

وسلم في حاجة فجئت وهو يصلى على راحلته نحو المشرق ويجعل السجدة الا خفف من الركوع اى ايمان عليه من

رواہ ابو داود * (الفصل الثالث) عن ابن عمر قال صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم بمنى رکعنین وابو بکر بعده و عمر بعد ای بکر و عثمان صدر امن

خلافته ثم عن عثمان صلی بعده رعا فكان ابن عمر اذا صلی مع الامام صلی ای بعده اذ اصلاحها ای مع عثمان او ازار اماما لایمه من

وحله صلی رکعنین متفق عليه وعن عائشة قالت فرضت الصلاة رکعنین ثم هاجر رسول ای او ای بعده ایمه الامر مراقة

الله صلی الله عليه وسلم ففرضت ای بعده ترکت صلوة السفر على الغريضة الاولى قال الزهرى ای خالد

قلت لعروة ما بال عائشة تتم قال تاولت كما تاول عثمان متفق عليه وعن ابن عباس قال

فرض الله الصلوة على لسان نبيكم صلی الله عليه وسلم في الحضر ای بعده رکعنین

وفي الحجور كعبه رواه مسلم وعنه وعن ابن عمر قال الاسن رسول الله صلی الله عليه وسلم

صلوة السفر رکعنین وهما تامان غير قصر والوتر في السفر سنة رواه ابن ماجة وعن مالك بلغه

ان ابن عباس كان يقصر الصلاة في مثل ما يكون بين مكة والطائف وفي مثل ما بين مكة

الظاهر انه اجهزه من المراطيريق المقربي بسيفه الى ايل لا طيريق وادى نعسان سمات

وهسفان وفي مثل ما بين مكة وجدة قال مالك وذلك اربع بدر واه في الموطا وعن البراء

موضع على مرتبتين من مكة قاموس بلدعلي صالح البر على مرتلتين شاقعين مراقة

قال صحبته رسول الله صلی الله عليه وسلم ثمانية عشر سفرا فما رأيته ترك رکعنین اذا زاغت

الشمس قبل الظهر رواه ابو داود والنمراني وقال هن احاديث غريب وعنه نافع قال ان

عبد الله بن عمر كان يرى ابنه عبيد الله يتغلب في السفر فلا يذكر عليه رواه مالك *

(باب الجمعة)

(الفصل الاول) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه

ان تأهلت بمكة من ذلك مت وان سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول

تأهل في بلد فليصل صلوة المقيم ذكره ابن الهمام وفي انكار الناس عليه دليل

على انه صلی الله عليه وسلم لم يكن يتم الصلوة في السفر وان القصر عن زمة والا

فلا وجه للانكار مراقة (٢) قوله

كماتاول عن عثمان قال التنوبي اختلافا في تاويمها والصحيح الذي عليه المحققون

انهمروا بالقصر حازوا الاتمام حازوا فاختنا باحد الجائزين ذكره ملا على

القاري وذكر الشیخ العلث الدھلوي يمكن ان يكون تاويمها انتها كان ابریان

القصر متصابين كان شاخصا سائرا واما من كان قائما في مكان في اثناء السفر فله

حكم المقيم ويمكن ان يكون التشبيه في مطلع الناول من غير ان يكون مشتركا

بينهما فافهم والله اعلم (٣) قوله وفي الحجوف ركعة اخذ بظاهره طائفة

من السلف وحمله الجمهور على انه انما قال لانه يصلى مع الامام ركعة كما يجيئ

في صلوة الحجوف لمعات (٤) قوله وهذا تمام غير قصر اى في الصواب

او المراد انما المشروع في السفر كما

نطق به حدیث عائشة ولكن قد وقع

عليها اطلاق القصر في كتاب الله تعالى حيث قال فليس عليكم جناح ان

تقصر وامن الصلوة (٥) قوله والوتر

في السفر سنة اى طریقة مسلولة مستمرة لانترک في السفر كالنواكل والفالولتر

ان كان واجبا فليس سنة وان كان سنة في الحضرة والسفر فما وجه التخصيص

بالسفر لمعات (٦) قوله وذلك اربع

فراخ فاربعة برد يكون سنة عشر فرسخا والفرسخ ثلاثة اميال وميل الارض

منتهي البصر وقال بعضهم حده ان ينظر الى شخص في ارض مستوية ولا

يدرى انه رجل او امرأة ذهب او جاءه

وقلره بعضهم بستة آلاف ذراع والذراع اربعة وعشرون اصبعا على عرض وهذا القول اشهر لمعات

وَسَلَمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتَيْنَاهُمْ مِنْ بَعْدِهِمْ
 أَيْ غَيْرَهُمْ مِنْ أَيْ دُخُولِ الْجَنَّةِ مِنْ
 ثُمَّ هُنَّا يَوْمَهُمُ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهِمْ يَعْنِي يَوْمَ الْجَمَعَةِ فَأَخْتَلُفُوا فِيهِ فَهُنَّا لِلَّهِ لَهُ الْنَّاسُ لِنَافِيْهِ
 أَيْ يَوْمَ الْجَمَعَةِ مِنْ
 تَبَعُ الْيَهُودَ غَدَارَ النَّصَارَى بَعْدَ مِنْقَاعِدِهِ وَفِي رَوَايَةِ مُسَّالِمٍ قَالَ نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوْلَوْنَ
 أَيْ خَلْقَةً مِنْ
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ أَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِئْدَ أَنَّهُمْ وَذَرْنَاهُمْ إِلَى آخِرِهِ وَفِي أَخْرِيِّهِ لِعَنْهُ وَعَنْ
 أَيْ غَيْرِهِ
 حَدِيقَةِ الْأَقْالِ الْمَرْسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخرِ الْحَدِيقَةِ نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ
 وَالْأَوْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَغْصُى لَهُمْ قَبْلَ الْحَلَاثَةِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْمَرْسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ يَوْمِ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجَمَعَةِ فِيهِ خَلَقَ آدَمَ وَفِيهِ ادْخَلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ اخْرَجَ
 مِنْهَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ الْأَكْثَرُ يَوْمَ الْجَمَعَةِ رَوَاهُ مُسَّالِمٌ وَعَنْهُ قَالَ الْمَرْسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّ فِي الْجَمَعَةِ لِسَاعَةً لَا يَوْفَقُهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَّالِمٍ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيمَا خَيْرَ إِلَاهٍ مَتَّقَنْتَهُ وَزَادَ
 مُسَالِمٌ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ وَفِي رَوَايَةِ لَهْمَةِ قَالَ أَنَّ فِي الْجَمَعَةِ لِسَاعَةً لَا يَوْفَقُهَا مُسَالِمٌ قَائِمٌ بِصَلَوةٍ
 أَيْ لَا يَصْدَفُهَا مِنْ
 يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا لِإِعْطَاهِ إِيَاهُ وَعَنْ أَبِي بَرَدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتَ أَبِي يَقُولُ سَمِعْتَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي شَانِ سَاعَةِ الْجَمَعَةِ هِيَ مَا يَبْيَنُ أَنْ يَجْاَسَ الْإِمَامَ إِلَى أَنْ
 تَقْضِي الصَّلْوَةَ وَهُوَ مُسَالِمٌ **(الفَصْلُ الثَّالِثُ)** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَتْ
 إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتْ كَعْبَ الْأَحْمَارَ فَجَلَسَتْ مَعَهُ فَجَدَتْهُ عَنِ النُّورِيَّةِ وَهُدِّدَتْهُ عَنِ الرَّسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ فِيهِ مَا هُدِّدَتْهُ أَنْ قَلَّتْ قَالَ الرَّسُولُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ يَوْمِ
 طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجَمَعَةِ فِيهِ خَلَقَ آدَمَ وَفِيهِ أَهْبَطَ وَفِيهِ تَبَيْبَ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقَوْمَ
 السَّاعَةُ وَمَا مِنْ دَاءٍ إِلَّا هُوَ مَصِيقٌ يَوْمَ الْجَمَعَةِ مِنْ دِينِ تَصْبِعُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفَاقَ الْمَسَاءِ
 أَيْ مَتَّظَرِ لِقَاءِ السَّاعَةِ أَيْ وَقْتِ النُّورَةِ مِنْ
 إِلَاجِنَ وَالْأَنْسُ وَفِيهِ سَاعَةً لَا يَصْدَفُهَا عَبْدُ مُسَالِمٍ وَهُوَ يَصْلِي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا لِإِعْطَاهِ إِيَاهُ قَالَ
 كَعْبُ ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمَ فَقْلَتْ بِلْ فِي كُلِّ جَمَعَةٍ فَقَرَأَ كَعْبُ النُّورِيَّةَ فَقَالَ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم قال ابو هريرة لقيت عبد الله بن سلام فحدثه بمجلسى مع كعب الاخبار وما

حدثه في يوم الجمعة فقلت له قلب ذلتك في كل سنة يوم قال عبد الله بن سلام كعب كعب

فقلت له ثم قرأ كعب التورىة فقال بله في كل الجمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب

ثم قال عبد الله بن سلام قد عالمت اية ساعة هي قال ابو هريرة فقلت اخبرني بها ولا تخف

على فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال ابو هريرة فقلت وكيف تكون

اخراً ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصاد فيها عبد مسام وهو

يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام الم قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جناس مجلسا

ينظر الصلوة فهو في صلوة حتى يصلى قال ابو هريرة فقلت بلى قال فهو ذلك رواه مالك

وابوداود والترمذى والنسائى وروى احمد الى قوله صدق كعب وعن انس قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر الى

اعي طلبوها اى تجمع اجنبية الداء فيها مر

غيبة الشمس رواه الترمذى وعن اوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان من افضل اياكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفقه وفيه الصعفة فاكثروا على

اعي الثانية

من الصلوة فيه ان صلوتكم معروضة على قالوا يا رسول الله وكيف تتعرض صلوتنا عليك وقد

ارمت قال يقولون بليت قال ان الله حرم على الارض اجساد الانبياء رواه ابو داود والنسائى

اعي الاولى

وابن ماجة والدارمى والبيهقى في السعوات الكبير وعن ابي هريرة قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اليوم الموعود يوم القيمة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة

وماطلت الشمس ولا غربت على يوم افضل منه ذيئه ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يدعى الله

بخير الاستجاب لله ولا يستعين من شئ الا اعاده منه رواه الترمذى وقال هذا

حديث غريب لا يعرف الامن حدثت موسى بن عبيدة وهو يضعف

١) قوله وقد ارمت الاختلاف في تصريح هذا اللطخ كثير والصواب ارمت على وزن ضربت اصله ارمت فجعلت احدى اليدين ومن ثم احد حرف المضاعف كثيرون كاخصست في احسنت وظلت اهل كندا في ظللت وهذا قول الخطابي وهو المذكور في القاموس وقدروري ارمته باظهار الحرفين على ما قال الطيبى وقيل انما هو ارمته بفتح الراء والميم المشددة واسكان الناء اي ارمته العظام من رم الميت وارم اذا بلى وقيل ارمته بمعنى صبرت رميما وقيل ارمته بضم المهمزة وكسر الراء من قوله ارمته بفتح الراء بمعنى اكله ويقال ارمته الابل تارم اذا تناولت العفن وقلعته من الارض وقيل ارمته بشدید تاء بادغام احدى اليدين في الناء وقدروري ارمته بشدید الميم والناء قال الحربي كندا روه ولا اعرف وجه قال في مجمع البحار ذكره الشیخ في المعمات .

٢) قوله الیوم الموعود يوم القيمة لان الله تعالى وعد الناس باتياته الا انه وعد المؤمنين بعد اتياته بتعيم الجنة ذكره الشیخ .

٣) قوله والیوم المشهود يوم عرفة لان المؤمنين يشهدون ويحضرون فيه من الآفاق وكذا يشهده الملائكة ذكره الشیخ المحدث .

٤) قوله والشاهد يوم الجمعة اى سعي يوم عرفة مشهودا ويوم الجمعة شاهد الان الحالائق يذهبون الى عرفة ويشهدون فيما فكان مشهودا وفي يوم الجمعة هم على مكالمتهم فكان اليوم جاءهم وحضر فكان شاهدا ذكره الشیخ المنهلو في المعمات .

(الفصل الثالث) عن أبي لبابة بن عبد النور قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عنده من يوم الاضحى ويوم الفطر فيه خمس خلايل خلف الله فيه آدم واهبطة الله فيه آدم إلى الأرض وفيه خمساء اي انزل من توف الله آدم وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا اعطاه ماله ما سأله هرماً وفيه تقويم الساعة مامن ملك مقرب ولا سماء ولا رض ولا رياح ولا جبال ولا بحر الا هو مشغف من يوم الجمعة اي تافه رواه ابن ماجة وروى احمد عن سعيد بن معاذ ان رجل من الانصار اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا عن يوم الجمعة ما ذكره من الخبر قال فيه خمس خلايل وساق الى اخراجه الحديث وعن ابي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لا شيء سمى يوم الجمعة قال لأن فيها طيبة طينة ابيك آدم وفيها الصعقة والبعثة وفيها البطشة وفي آخر ثلاثة ساعات منها ساعة من دعاء الله فيها استجوب له رواه احمد وعن ابي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود يشهد له الملائكة وان أحد الم يصل على الاعرضت على صلوته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال ان الله حرم على الأرض اي وبعد الموت الحرام في مرآة ان تأكل اجسام الانبياء فنبي الله مي يرزق رواه ابن ماجة وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا وفاته قال فتنية القبر رواه احمد والتزمتى وقال هنا حديث غريب وليس اسناده بمتصل وعن ابن عباس انه قرأ «اليوم أكملت لكم دينكم» الآية وعن ابن عباس في يوم عرفة رواه التزمتى لا تختلف نهادى عيادة افعال ابن عباس فانها زلت في يوم عيادة في يوم الجمعة ويوم عرفة رواه التزمتى وقال هنا حديث حسن غريب وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجبا قال اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان قال وكان يقول ليلة الجمعة ليلة

(١) قوله باب وجوبها اى الاحاديث الدالة على وجوبها وفرضيتها في شرح السنة الجمعة من فرض الاعيان عندا كثرا اهل العلم وذهب بعضهم الى انها من فرض الكفايات نقله الطبي و قال ابن الومام الجمعة فريضة محكمة بالكتاب والسنّة والاجماع وقد صرخ اصحابنا بانه فرض

اى كل من الظواهر وبه اكفار جادلها انتهى وقال في كتاب الرحمة في اختلاف الائمة اتفق العلماء على ان الجمعة فرض على الاعيان وغطط من قال فرض كفاية مرقة .

(٢) قوله على اعواد منبره اى على درجاته او مكتئبا على اعواد منبره في المدينة وذكره للدلالة على كمال النذكير وللاشارة الى استشهاد الحديث ذكره القاري .

(٣) قوله اولى يخمن الله الخ اى يمنعكم لطفه وفضله والختم الطيع ومثاله الرين قال عياض قد اختلف المتكلمون في هنا اختلافا كثيرا في قيل هؤلاء اعدام اللطف وقيل هو خلق الكفر في صدورهم وهو قول اكثر متكلمي اهل السنة نقله ميرك عن التصحيف مرقة .

(٤) قوله فلينصدق بدينار قال ابن حجر وهذا التصدق لا يرفع اثم الترك اى بالكلية حتى ينافي خير من ترك الجمعة من غير عند لم يكن لها كفارة دون القيامة وانما يرجى بهذا التصدق تخفيف الاثم وذكر الدينار ونصفه لبيان الاكمال فلا ينافي ذكر الدرهم ونصفه وصاع حنطة ونصفه في رواية ابي داود لان ادنى البيان ادنى ما يحصل به التدب ذكره ملا على القاري .

(٥) قوله الجمعة على من اواه الليل اى الجمعة واجبة على من كان بين وطنه وبين الموضع الذي يصلى فيه الجمعة مسافة يمكن له الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل ويسمى هنا مسافة العدوى على خلاف مسافة القصر الذي يمتد به مسافرا قال الطبي وبينما قال ابو حنيفة بشرط ان وطنه ينتمي الى ديوان مصر الذى ياتيه لل الجمعة

وان كان ديوانه غير ديوان المصر لم يجب عليه الاتيان وقال ابن الومام ومن كان من توابع المصر فحكمه (من) حكم اهل المصر في وجوب الجمعة عليه .

اَغْرِيْ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ اَزْهَرِ رِوَايَةِ البِيْهِقِيِّ فِي الدِّعَوَاتِ الْكَبِيرِ *

بَابُ وجوبِهَا

(الفصل الاول) عن ابن عمر وابي هريرة انبهـا قال اسمعـنا رسول

الله صـلى الله عـلـيـهـ وـسـلـمـ يقولـ عـلـىـ أـعـوـادـ مـنـبـرـهـ لـيـتـنـتـهـيـنـ اـقـوـامـ عـنـ وـدـعـهـ اـجـمـعـاتـ اـوـلـيـخـتـمـنـ اـيـنـ تـرـكـهـمـ حـرـ

الله على قلوبـهـمـ ثـمـ لـيـكـونـنـ مـنـ الـغـافـلـيـنـ رـوـاهـ مـسـلـمـ *

اـيـ مـعـدـوـيـنـ مـنـ جـمـاعـتـهـ مـرـ

(الفصل الثاني) عن ابي الجعـدـ الضـمـرـيـ قالـ قـالـ رسولـ اللهـ صـلـيـ

روـيـ اـشـادـاـدـ الـجـمـعـهـ وـفـتـحـ الـيـهـ اـيـضاـ

الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ تـرـكـ ثـلـاثـ جـمـعـ تـهـاـوـنـ بـهـ طـبـعـ اللـهـ عـلـىـ قـلـبـهـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاـوـدـ وـالـتـرـمـنـىـ

اـيـ تـسـاهـلـاـبـلـاعـذـرـ مـرـ

وـالـنـسـائـىـ وـابـنـ مـاجـةـ وـالـدـارـمـىـ وـرـوـاهـ مـالـكـ عـنـ صـفـوـانـ بـنـ سـلـيـمـ وـاحـمـدـ عـنـ اـبـىـ قـنـادـةـ

وـعـنـ سـمـرـةـ بـنـ جـنـدـبـ قـالـ قـالـ رسولـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ تـرـكـ الـجـمـعـةـ مـنـ غـيـرـ عـنـرـ

فـلـيـتـصـدـقـ بـدـيـنـارـ فـاـنـ لـمـ يـجـدـ فـيـنـصـفـ دـيـنـارـ رـوـاهـ اـهـمـ وـاـبـوـ دـاـوـدـ وـابـنـ مـاجـةـ وـعـنـ

عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ وـعـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ الـجـمـعـةـ عـلـىـ مـنـ سـمـعـ النـدـاءـ رـوـاهـ اـبـوـ

هـوـاـذـانـ الـوـلـوـرـ مـرـ

دـاـوـدـ وـعـنـ اـبـىـ هـرـرـيـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ الـجـمـعـةـ عـلـىـ مـنـ اوـاهـ الـلـيـلـ الـىـ

اـهـلـ رـوـاهـ التـرـمـنـىـ وـقـالـ هـذـاـ حـدـيـثـ اـسـنـادـهـ ضـعـيـفـ وـعـنـ طـارـقـ بـنـ شـهـابـ قـالـ قـالـ رسولـ

الـلـهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـمـعـتـحـفـ وـاجـبـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ فـيـ جـمـاعـةـ الـاـعـلـىـ اـرـبـعـ عـبـدـ مـلـوـكـ اوـامـرـأـةـ

اوـصـيـ اوـمـرـيـضـ رـوـاهـ اـبـوـ دـاـوـدـ وـفـ شـرـحـ السـنـةـ بـلـفـظـ الـمـصـابـيـعـ عـنـ رـجـلـ مـنـ بـنـيـ وـاـئـلـ *

(الفصل الثالث) عن ابن مسعود ان النبي صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

قـالـ لـقـوـمـ يـتـخـلـفـونـ عـنـ الـجـمـعـةـ لـقـدـ هـمـمـتـ اـنـ اـمـرـ رـجـلـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ ثـمـ اـحـرـقـ عـلـىـ رـجـالـ

اـيـنـ غـيـرـ عـنـرـ

يـتـخـلـفـونـ عـنـ الـجـمـعـةـ بـيـوـتـهـمـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ اـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ

١) قوله التنظيف اى تطهير النسب والبين من الوسخ والدرن ومن كمال التدھین والتطیب قوله والتکیر في النهاية بکر بالتشید ان الصلوة في وقتها وكل من اسرع الى شئ بکر اليه وفي حدیث الجمعة من بکر وابتکر قيل معناها واحد وکر للبالغة وقيل معنی ابتکر ادرك اول الخطبة واول كل شئ با کورته مرقة . ٢) قوله ثم ينصت اذا تکلم الامام اى خطب قال ابن الهماء بخرم في الخطبة الكلام وان كان امراً بمعرف او تسبيحاً والاكل والشرب والكتابة ويكره تشمیت العاطس ورد السلام وهل يحمد اذا عطس الصعیح نعم في نفسه ولو لم يتکلم لكن اشار بعينه او بيده حين رأى متکراً الصعیح انه لا يكره هنا كله اذا كان قرباً بحيث يسمع الخطبة فلو كان بعيداً بحيث لا يسمع اختلف المتأخر ونصر بن سالم اختار السکوت ونصر بن يحيى افتراض القراءة انتهى وقال احمد ابابا بالذكر مرقة .

٣) قوله ومثل المهجر بالفاظ اسم الفاعل من التهجیر وهو في الاصل السیر بالهاجرة بمعنى نصف النهار عند زوال الشمس لان الناس يسكنون في بيوتهم فكانهم تهاجروا وشدة الحر وهو المراد به هنا لمعات .

٤) قوله ثم دجاجة فتح الدال اضخم من كسرها كذا في الصحاح وقال ابن حجر وحکي الفض وفى رواية صحيحة بدل الدجاجة بطة وفى رواية كذلك يهدى عصفرا قوله دجاجة بفتح الدال وبثلاث عطفه على ما قبله من قبيل الاتباع والمشاكہ تقوله علقت ماء وتبنا والتقدیر تصدق دجاجة ذكرة الشیخ المحدث الدھلوي وقال مولانا على القاری في قبول الاهداب بالاخرين اى دجاجة وبیضة في الجمعة دون المح اشارة الى سعة الفضل والكرم واما الى ان المح مفروض على الاغنياء والجمعة عامة اهلها الفقراء .

٥) قوله فاذا خرج الامام وفى رواية لمسلم فاذا جلس الامام والجمع بينهما بيان ابتداء طلي الصحف عند ابتداء خروج الامام وانتهاها بچلوسه على المنبر ذكره الشیخ الدھلوي رحمة الله تعالى .

من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب منافقاً في كتاب لا يهاجأ ولا يبدل وفي بعض الروايات ثلثا رواه الشافعی وعن جابر بن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من كان يوم من بالله واليوم الآخر فعلیه الجمعة يوم الجمعة الامریض او مسافر او امرأة او صبی او ملوك فمن استغنى بهما او وجهاً استغنى الله عنه والله غنى همیك رواه الدارقطنی *

✿ (باب التنظيف والتکیر) ✿

٤) **(الفصل الاول)** عن سلمان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهور يدهن من دهنہ او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلی ما كتب له ينصت اذا تکلم الامام الاغفرله اي خطب مایکت سکوت مستع مابینه وبين الجمعة الاخر رواه البخاری وعن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اغتسل ثم اتی الجمعة فصلی ما قادر له ثم انصت حتى يفرغ من خطبته ثم يصلی معه غفرله مابینه وبين الجمعة الاخر وفضل ثلاثة ايام رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتی الجمعة فاستمع وانصب غفرله مابینه وبين الجمعة وزیادة ثلاثة ايام ومن مس الحصا فقل لها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقف الملاکة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذى يهدى بذلة ثم كالذى يهدى بقرفة ثم ك بشاش ثم دجاجة ثم بیضة فاذا خرج الامام طوا صحفه ويستمعون الذکر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله لوطمه على المتر مرقة

صلی الله علیه وسلم اذا قلت لصاحبک يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لفوت متفق اى عمل للغير الم

عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا يقيمين احدكم اخاه يوم الجمعة

اي يقصد الى مقعده ويلازمه ثم يخالف الى مقعده فيقع فيه ولكن يقول افسحوا رواه مسلم * اى وسعوا لهم

(الفصل الثاني) عن أبي سعيد وابي هريرة قالا قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وليس من احسن ثيابه ومس من طيب ان كان

عنده ثم ان الجمعة فلم ينحط اعناق الناس ثم صلى ما كتب الله ثم انصت اذا خرج امامه

حتى يفرغ من صلوته كانت كفارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها رواه ابو داود وعن

اعي هذه الانفال بجعلها نعمات

اووس بن اووس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر

وابتكرو مشى ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها

ادرك اول الخطبة لم

وقيامتها رواه الترمذى وابوداود والنسائى وابن ماجة وعن عبد الله بن سلام قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على اصحابكم ان يتتجذب ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب

مهنته رواه ابن ماجة ورواها مالك عن عبيدي بن سعيد وعن سمرة بن جندب قال قال رسول

بكسر الحم وفتحها وسكون الهاء بمعنى الخادمة يعني ثياباً مبتداة في صائر الانعام

الله صلى الله عليه وسلم احضروا النذر وادنو من الامام فان الرجل لا يزال يتبعده حتى

اعي اقربها

يؤخر في الجنة وان دخلها رواه ابو داود وعن معاذ بن انس المجهنى عن ابيه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اكتسب سرا الى جهنم رواه الترمذى

وقال هذا حديث غريب وعن معاذ بن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن

المجوبة يوم الجمعة والامام يخطب رواه الترمذى وابوداود وعن ابن عمر قال قال رسول الله

اسم من الاختباء وهو ان يجمع ظهره اى بطنه بيديه او نحوه

صلى الله عليه وسلم اذ انتم احدهم يوم الجمعة فليتحول من ملمسه ذلك رواه الترمذى *

اعي ي تقوم ويجلس في موضع آخر ليدعه عند النوم

(الفصل الثالث) عن نافع قال سمعت ابن عمر يقول ذهبي رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل من مقعده ويجلس فيه قيل لنافع في الجمعة قال

في الجمعة وغيرها منافق عليه وعن عبد الله ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

1) قوله من مقعده اى من مكان
قعود الرجل الثاني او الرجل الاول
بان خلا المكان وقعد فيه غيره ثم رجع
واراد اقامته واذا قام بنفسه مجلس
فيه اهد لاباس به وكذا لو اقامه ولم
يجلس مجلس غيره مكانه فله ذلك
اذا لم يكن بأمره ذكره القاري وقال
الشيخ الدھلوي النھي عن الجمع كذا
في شرح الشيخ والحمل على النھي
عن الجمع انما هو بالنظر الى هنا
المقام اتفاقاً والا فالاقامة من مقعده
اوكلها بغير سبب منهي عنه موجب
للابناء فالحادي ثعام في الجمعة
وغيرها .

١) قوله بانصات وسكت فالاول
اذا كان قربا والثانى اذا كان بعيدا
وهو يؤيد قول محمد بن ابي سلمة من
اصحابنا وهو مختار ابن الهمام ويحمل
ان يقال ان الانصات والسكت بمعنى
وجمع بينهما للنأكيد ويعزز همل
الانصات على اسكات الناس بالإشارة
فان المؤسس اولى من الناكيد وقال
ابن حجر بانصات لخطيئ وسكت
عن اللغو

٢) قوله فهو كمثل الحمارى مثله
كمثل همار يحمل اسفارا كثيرة
عن العلم بلا عمل ذكره الشیخ

٣) قوله باب الخطبة والصلوة الخطبة
بأيضم مصدر خطب يخطب خطابة
وخطبة ويطلق على الكلام الذى
يخطب به وهو الكلام المنشور المسجع
ونحوه كذا في القاموس وفي عرف
الشرع عمرا عن كلام يشتمل على التكر
والتشوه والصلوة والوعظ والخطبة
شرط صلوة الجمعة وفرض فيها ويكتفى
في ادنى مقدار الفرض عند ابى هنيفة
ادنى ما يشتمل على ذكر الله تعالى من

تسبيحة او تمجيدية بقوله تعالى فاسعوا
الى ذكر الله من غير فصل بين كونه ذكر
طويلا يسمى خطبة او ذكرا قصيرا
لا يسمى خطبة فكان الشرط الذكر
الاعجم غير امان المؤثر عنه صلي الله عليه
وسلم اختيار احد الفردين اعني
الذكر المسمى بالخطبة والمواظبة
عليه فكان ذلك واجبا او سنة لانه
الشرط الذي لا يجزي غيره اذا يكون
بيانا للعلم الاجمال في لفظ الذكر وقد
علم تنزيل المشروعات على حسب
ادلتها قال الابعين ذكر طويل يسمى
خطبة في العادة لأن الخطبة هي الواجبة
والتسبيحة والتعمير لا تسمى خطبة
وقال الشافعى لا يجوز حتى يخطب
خطبتين

وسلم يحضر الجمعة ثلثة نفر فرجل حضرها بلغوف للك حظه منها ورجل حضرها بداء فهو
اى كلام بالطل وعيديشى في حال الخطبة
رجل دعا الله اشاء اعطاه انشاء منعه ورجل حضرها بانصات وموكت ولم ينخط رقبة مسلم
اى مشتبه به حال الخطبة مرقة اى مقترنا بسكتوع استئصال اى لم يتجاوز عنها
ولم يؤذ احد افهي كفارة الى الجمعة التي تلتها او زiyاده ثلاثة ايام وذلك بان الله يقول من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها رواه ابو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من تكلم يوم الجمعة والاعلام يخطب فهو كمثل الحمار يحمل اسفارا ولذى يقول له انصن
ليس له جمعة رواه احمد وعن عبيد بن السباق مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في جمعة من الجمع يامعشر المسلمين ان هذاب يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان
عنده طيب فلا يضره ان يمس منه وعليكم بالسوالك رواه مالك ورواه ابن ماجة عنه وهو
عن ابن عباس متصل وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاعلي المسلمين
ان يغسلوا يوم الجمعة ولهم امهاتهم من طيب اهلها فان لم يجد فالماء طيب رواه احمد
والترمذى وقال هذا حديث حسن *

(باب الخطبة والصلوة)

(الفصل الاول) عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة دين تمبل الشمس رواه البخاري وعن سهل بن سعد قال ما كنا نغسل ولا نغفرندي ای تزول لم الا بعد الجمعة متغلا عليه وعن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد يذكر بالصلوة وذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة رواه البخاري وعن السائب بن يزيد قال كان النبي اعيوم الجمعة او له اذا جلس الامام على المنبر علي عهد رسول الله صل

يُزِيقَّ الْمُؤْمِنُونَ إِذَا جَلَسُوا إِلَى الْمِنَارِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ عَمِّهِ وَكُلِّ النَّاسِ زَادَ اللَّهُ أَثْنَانِ
الْمُرْسَلِينَ إِذَا جَلَسُوا إِلَى الْمِنَارِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ عَمِّهِ وَكُلِّ النَّاسِ زَادَ اللَّهُ أَثْنَانِ
الْمُرْسَلِينَ إِذَا جَلَسُوا إِلَى الْمِنَارِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

رواہ البخاری و عن جابر بن سمرة قال كانت للنبي صلی اللہ علیہ وسلم خطبتان يجعلس

بينهما يقرأ القرآن و يذكر الناس فكانت صاوتھ قصداً و خطبته قصداً و اهمل مسلم و عن عمار
ف الخطبتين لم ای متواترة من

قال سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقول ان طول صلاوة الرجل وقصر خطبته ممثنا
ل ٦٤ هـ ١٤٠٥ م ١٩٣٧

من فقهه فاطللو الصلوة واقصروا الخطبة وان من البيان سحرا رواه مسلم و عن جابر قال

كان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اذا خطب اهمرت عيناه و علاصوته واشتك غضبه حتى
لما يتجلى عليه من بوارق العظمة والجلال

كانه منذر جيش يقول صدحكم و مسامكم ويقول بعثت انا وال الساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه
ای شبر عن جيش لم ای حان و قرب ان ينزل عليهم

السبابة والوسطى رواه مسلم و عن يعلى بن امية قال سمعت النبي صلی اللہ علیہ وسلم

يقرأ على المنبر و نادوا بالملك ليقض عليهم ربك منافق عليه و عن ام هشام بنت حارثة بن

النعمان قال ما اخذت ق و القرآن الجيد الا عن لسان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقرأها
المراد اولها لم

كل جماعة على المنبر اذا خطب الناس رواه مسلم و عن عمر و بن حريث ان النبي صلی اللہ

علیہ وسلم خطب و عليه عمامة سوداء قد ارخي طرفهها بين ركعتين يوم الجمعة و اهمل مسلم و عن

جابر قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام

يخطب فليركع ركعتين و ليتجوز فيهما رواه مسلم و عن ابي هريرة قال قال رسول الله

صلی اللہ علیہ وسلم من ادرك رکعة من الصلوة مع الامام فقد ادرك الصلوة متყع عليه *

(الفصل الثاني) عن ابن عمر قال كان النبي صلی اللہ علیہ وسلم

يخطب خطبتيں کان يجعلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ ارأه المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم
ایا ثان لم

يجعلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب رواه ابو داود و عن عبد الله بن مسعود قال كان

النبي صلی اللہ علیہ وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا رواه الفزعنی وقال

هذا حديث لانعرفه الامن حديث محمد بن الفضل وهو ضعيف ذاہب الحديث *

كتابہ عن صون حفظہ لم

۱) قوله فليرکع ركعتين حملها الشافعية
على تجية المسجد فانها واجبة عندهم
وكذا عند احمد و عند المنيفة لما لم
تعجب في غير وقت الخطبة لم يجب فيه
بطرق الاولى وهو مذهبمالك
وسفيان الثورى وعليه جمهور الصحابة
والتابعين كما قال النووي وتأوله بيان
المراد اراد ان يخطب بغيرينة
الحاديـث الدالة على وجوب حرمة
الصلوة في وقت الخطبة وقد ثبت في
الصحابيين انه جاء رجل الى النبي
صلی اللہ علیہ وسلم وهو يخطب فقال
اصلي اللہ علیہ وسلم وهو يخطب فقال
وتألهه بان ورود هذا كان قبل المنع
او كان مخصوصاً بذلك الرجل الداخل
وقيل كانت منه القصة قبل ان يشرع
في الخطبة وقيل كانت الخطبة لغير
ال الجمعة لمعات .

۲) قوله من ادرك رکعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة هذا الحكم عام
ل لكنهم حملوه على صلوة الجمعة بغيرينة
الحاديـث الآتى في آخر الباب عن ابي
هريرة قال في المدحية ومن ادرك الاماـم
الجمعة لقوله عليه السلام ما ادركتم
فصلوا وما فاتكم فاپضوا وان كان
ادرا كه في التشدد او في سجود السهو
بني عليها الجمعة عندهمما و قال محمد
ان ادرك اکثر الرکعة الثانية بني
عليها الجمعة وان ادرك افالها بني عليها
الظهر انتهى والمزاد باکثر الرکعة
الثانیة ادرا كها في الرکوع لابعد الرفع
منه قال الشیخ ابن الهمام ولهمما اطلاق
الحاديـث المذکورة وما رواه من ادرك
رکعة من الجمعة اضاف اليها رکعة اخري
ثم صلی اربعاء لم يثبت ذكره الشیخ

٥- (الفصل الثالث) ﴿٦﴾ عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله

١) قوله أكتر من الفي صلوة ليس
المراد به صلوة الجمعة لأنه صلى الله عليه
 وسلم صلى الجمعة يوم قسموه المدينة
 في عشر سنين ولم يبلغ ذلك الانجوا
 خمس مائة بل المراد الصلوتان الخميس
 والمعارد ببيان كثرة صحبتة ذكر الشیعه
 المحدث المذهلوي رحمة الله

عليه وسلم يخطب قائمها يجلس ثم يقوم فيخطب قائماً من نباك انه كان يخطب جالساً قد
الراواي باعتبار الماء
كتاب فك والله صلیت معه اكثر من الفي صلوة راه مسلم وعن كعب بن عجرة انه دخل
المسجد وعبد الرحمن بن ام الحکم يخطب قاعد افال انظر والى هذا الحديث يخطب قاعداً
كان من فرمي اوابا عاصم
وقال الله تعالى «واداروا تجارة اولوها انقضوا اليها وتركوا قائمها» رواه مسلم وعن
عمارة بن روبية انه رأى بشر بن مر وان على المنبر رافع ايديه فقال قبح الله هاتين اليدين
لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على ان يقول بيده هكذا وأشار باصبعه
اي بيده
المسيحية راه مسلم وعن جابر قال لما استوى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على
المنبر قال اجلسوا فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال تعالى يا عبد الله بن مسعود راه اي بد او دون عن اي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ادرك من الجماعة ركعة فليصل اليها الاخرى ومن فاتته الركعتان فليصل
اربعا او قال الظاهر راه المداريقطني *

(باب صلوٰة الخوف)

(الفصل الاول) عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال
غزى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجف فوازينا العدو فصافنالهم فقام رسول الله
أي قبور وجهة اديتها لهم فما ذكرنا لهم لم
صلى الله عليه وسلم بصلى لนา فقام طائفة معه واقتلت طائفة على العدو ورجم رسول الله صلى
الله عليه وسلم بهم معه وسجل سبعين ثم انصرافوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاءوا فرركع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجل سبعين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه

ركعة و سجل سجلتين و روى نافع نحوه و زاد فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوات راجا القياء

على اقدامهم او ركبان مستقبل القبلة او غير مستقبلها قال نافع لارى ابن عمر ذكر ذلك

الاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن يزيد بن رمان عن صالح بن

خوات عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقان صلوة الحرف ان طائفة

صفتها و طائفة وجاه العدو فصلى بالذى معه ركعة ثم ثبت قائمًا و اتموا انفسهم ثم انصرفوا

فصفووا وجاه العدو و جاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلوته ثم ثبتت
اى حذاهم مرقة

حالسا و اتموا انفسهم ثم سلم بهم منافق عليه واخرج البخاري بطريف اخر عن القسم عن صالح

بن خوات عن سهل بن ابي حمزة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جابر قال اقبانا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بذات الرقان قال كما اذا اتينا على شجرة ظليلة

ترناها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجأ رجل من المشركين وسيفر رسول الله صلى

اصمه غورثروي انه اصل

الله عليه وسلم معلق بشجرة فاختنسى في النبي صلى الله عليه وسلم فاختلطه فقال لرسول الله

صلى الله عليه وسلم اتخافنى قال لا قال فمن يمنعك منى قال الله يمنعنى منك قال فتهبه

اى خوفه

اصحاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فغمد السيف وعلقه قال فندوى بالصلوة فصلى بطائفة

اى ادخل في غلابة من اى مكانه من

ركعتين ثم تاخر واصلى بالطائفة الاخرى ركعتين قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه

وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان منافق عليه وعنه قال صلي بتارسول الله صلى الله عليه وسلم

اي صاحب

صلوة الحرف فشقنا خلفه صفين والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا

جميعا ثم ركعتنا معا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر بالسجود والصف

اي زوال متنببا بالسجود من

الذى يليه وقام الصف المؤخر في زحر العدو فلما قاضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود

قام الصف الذى يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود ثم قاما ثم تقلص الصف المؤخر وتاخر

انه يربط من

١) قوله يوم ذات الرقان اسم غزوة غزرا رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الخامسة فلقى الكفار فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصلوة ثم انصرف المسلمين والكافرون ولم يجر بيهم حرب على ما هو المشهور سميت بذلك الرقان لأنهم شلوا الرقان على أرجلهم لغافتهم وفقد عالهم وقيل لأن فيه أرضًا أوج بلاعده أحمر وبعده أبيض وبعده أسود ذكره الشيخ المحدث

٢) قوله فاخترطه اي سله من غمهه مرقاة

٣) قوله اربع ركعات قال صاحب المصابيح في شرح السنة يعتمد ان يكون هذا في حال كون النبي صلى الله عليه وسلم مقينا والقديم يصلى صلوة الحرف في المضر كذلك الا ان لم يذكر الحديث ان القوم قضوا ويعوز ان يكون قضوا ومثل هذا جائز في الاحاديث ويتحمل ان يكون قبل نزول الآية بالقصر انتهى

المقدم ثم رفع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعاً ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً

انبيط

ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه النبي كان مؤخراف الركعة الاولى وقام الصف المؤخر

في نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف

المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ولم نمنا جميعاً رواه مسلم

(الفصل الثاني) عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان

يصلّى الناس صلوة الظهر في الحوف ببطن نخل فصلّى بطاقة ركعتين ثم سلم ثم جاء طائفة

اسم ووضع بين مكة والطائف

آخر فصلّى بهم ركعتين ثم سلم رواه في شرح السنّة *

(الفصل الثالث) عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم نزل بين ضيغان وعسفان فقال المشركون لهم لعل صلوة هي احب اليهم من ابائهم وابنائهم

وهي العصر فاجتمعوا امركم فتميلوا عليهم ميلة واحدة وان جبرئيل ان النبي صلى الله عليه

وسلم فامرهم ان يقسم اصحابه شطر بين فصلي بهم وتقوم طائفة اخرى وراهم ولباقي واخدرهم

اي نصفين مو

كثيرون من ولادهم فتذمرون لهم ركعة ولرسول الله صلى الله عليه وسلم ركتان رواه الترمذى والنمسائى *

﴿باب صلوة العيدين﴾

(الفصل الاول) عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم يخرج يوم الفطر والاضحى إلى المصلى فاول شيء يبدأ به الصلوة ثم ينصرف فيقوم

مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم وان كان يريد ان يقطع

بارزهن الدين وبالغته في الاخر

بعنا قطعه او يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف متفرق عليه وعن جابر بن سمرة قال صليت

اى اربعين

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة رواه

(١) قوله يهودين من الاهواء وهو السقوط والامتناد والارتفاع قال في النهاية اهوى بيده ايه اي مدها جوها ومالها اليه وبالاهوء بيده الى الشيء لياخته (٢) قوله جلباب بكسر الجيم اي كساء تستر النساء بها اذا خرجن من بيتهن قال الجوزي الجلب الازار وفي تاج الاسلامي هو الرداء ذكره في المرقاة (٣) قوله وعنه هاجر بستان زادف رواية من جوارى الانصار واهدتها كانت لحسان بن ثابت والماربة من النساء من لم تبلغ الحلم قوله تلفظان وتضرر بان اى تغفيتان وتضرر بان باليف فهو تا كيلما قبله وقيل معناه ترقسان من ضرب الارض اذا واطها والسف بالضم على الاشهر وقد يفتح واصله الجنب وهذه دفتا المصطف لشبيهما بالجنبيين فسمى بذلك لاتخاذه من جلد الجنب

(٤) قوله بما تقاولت الانصار اى قال بعضهم لبعض وتقاول من اشعار العرب والشجاعة وفي رواية تقاولت بقاف وذال معجمة من القنف وهو جباجعيتهم لبعض وفي بعضها تعارفت بعضهم مهملة وزاي من العزف وهو الصوت الذى له دوى قوله يوم يبعث بموجة ضمومة فهملة مخففة والاشهر فيه من الصرف قيل اسم هو بضم بالمدينة على المليين وقيل اسم حصن للاؤس وقيل موضع بديبار بنى قريطة فيه اموالهم وقع فيه حرب بين الاوس والذئب قبيلي الانصار وكانت فيه مقلنة عظيمة واستمرت الحرب والعداوة فيها الى ماقة وعشرين سنة فارتقت بالاسلام وفي ذلك نزلت قوله تعالى (بماها الذين امنوا اذكروا نعمة الله عليهم اذ كنت اعداء فالى بين قلوبكم فاصبحتم بنعمه اخوانا) فالشعر الذى كاننا تغفيتان كان في وصف الحرب والشجاعة وفي ذكره مهمنة لامر الدين وما الفتنة بذكر الفواحش والمتبر من القول فمحظور وحاشاه ان يجري شيء من ذلك بعصره الرسول صلى الله عليه وسلم قال العبد الصعييف اصلاح الله والهان الذى يتبارى من الحديث وفي العدول عنه تعسف ان ابابكر انكر التغفيق والتغفييف وجز عندهما لما تقرر عنده وهو اعلم بالشرعية من حرمه ذلك او كراهة فظن ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم ذلك مثل نوم وغفلة فلم ينه عنه اوكان يرى ان ينهى فلم يفرغ الاشارة ببيانه لم اى من شعائر الله من ذنب

عليه وعن جندب بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذنب قفال اول مانبء به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فعنده فك اصاب سنتنا ومن ذنب قبل ان نصلى فاما هو شاه لعمجهل لا له ليس من المنسك في شيء من ذنب اى من شعائر الله من ذنب

قبل الصلوة فلينبع مكانها اخرى ومن لم يزبج حتى صلينا فلينبع على اسم الله متنفق عليه

صلى الله عليه وسلم لا يعلم ذلك مثل نوم وغفلة فلم ينه عنه اوكان يرى ان ينهى فلم يفرغ لذلك ولم يعلم ابابكر انه صلى الله عليه وسلم قرر هن على هذا اليسيير في يوم العيد ولذلك قال دعوهما فانها ايا م العيد قبل الحديث على اباحة مقدار يسير من ذنب يوم العيد وغير من مواضع بياح فيه السرور ويكون من شعائر الدين كالاعراس والولائم

- ولقد صرّح بعض المتأخرین من المحدثین وان كان قد قسولاً متعقباً بأنه لم يصح حدیث في حرمة الغناء وقال بعض العلامة لم يوجد على حرمه ولا على ابانته دلیل قاطع فترك على الاصل والاصل في الاشیاء الاباحة ویوبن اللنبی والذی لا شک ان ذلک خلاف طریقة الاتباع والله اعلم ذکرہ الشیخ المحدث الدهلوی وفی فتاوی قاضی خان استماع صوت الملاھی حرام ومعصیة لقوله صلی الله علیه وسلم استماع الملاھی معصیة والجلوس علیها فسق والتندد بھا من الذکر انما قال ذلک علی النشبید وان سمع بفتحة فلا اثم علیه ويجب علیه ان یتجھز کل المهد حتی لا یسمع لما روى ان رسول الله صلعم ادخل اصبعیه فی اذنیه مرقاۃ .

وعن البراء قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ذبح قبل الصلوة فانما یذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلوة ذقت نسلکه واصاب سنة المسلمين متفق علیه وعن ابن عمر قال

كان رسول الله صلی الله علیه وسلم بنجع وينحر بالصلی رواه البخاری *

(الفصل الثاني) عن انس قال قدم النبي صلی الله علیه وسلم من مکة بعد الهجرة المدینة وهم يومان فيهما ماقفل ماھدان اليومان قالوا کتابن لعب فيه ما فی الجاهلية فقال يوم النیر وروي يوم المهرجان ر

رسول الله صلی الله علیه وسلم قد ابد لكم الله به ما خيرا من يوم الاضحی ویوم الفطر رواه ابو داد وعن بریدة قال كان النبي صلی الله علیه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحی حتى يصلی رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی وعن کثیر بن عبد الله عن ابیه عن جده ان النبي صلی الله علیه وسلم كبر في العيدین فی الاولی سبعا قبل القراءة تكبیرة الزروع وسیاق دلیل مرقة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة رواه الترمذی وابن ماجة والدارمی وعن جعفر بن محمد غير تكبیرة القراءة

مرسلان النبي صلی الله علیه وسلم وابا بکر وعمر کبروا في العيدین والاستسقاء سبعا

وخمسا صارا قبل الخطبة وجھروا بالقراءة رواه الشافعی وعن سعید بن العاص قال سالـت اباموسی وحدیفة كيف كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يکبر في الاضحی والفتر فقال

ابوموسی كان يکبر اربعات کبیرة على المذاشر فقال حدیفة صدق رواه ابو داد عن البراء فراکعۃ الاولی مع تكبیرة الامر ورق المثنیة مع تكبیرة الزروع لم ان النبي صلی الله علیه وسلم نون ویوم العید قوسا خطب عليه رواه ابو داد عن عطاء ایاعطی

مرسلان النبي صلی الله علیه وسلم كان اذا خطب يعتمد على عنزته اعتمادا رواه الشافعی هی مرح قسمی طریقیانج

وعن جابر قال شهـت الصلوة مع النبي صلی الله علیه وسلم في يوم عید فیك بالصلوة قبل الخطبة بغير اذن ولا اقامـة فلما قضى الصـاة قـام مـتكـئا عـلـی بـلال فـعـمـدـ اللهـ وـاثـنـیـ عـلـیـهـ وـوـعـظـ النـاسـ وـذـکـرـهـمـ وـحـثـهـمـ عـلـیـ طـاعـتـهـ وـمضـیـ عـلـیـ النـسـاءـ وـمـعـهـ بـلالـ فـامـرـهـ بـتـقـوـیـ اللهـ

وو عظهن و ذكرهن رواه النسائي وعن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا

خرج يوم العيوب في طريق رجع في غيره رواه الترمذى والدارمى وعنه انه اصحاب مطر

في يوم عيد فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العيوب في المسجد رواه أبو داود ابن

ماجة وعن أبي المؤبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى عمرو بن حزم وهو

ينذر أن عجل الأضحى وأخر الفطر وذكر الناس رواه الشافعى وعن أبي عمير بن أنس

عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان ركبا جاؤا إلى النبي صلى الله عليه

جمع راكب

وسلم يشهدون انهم رأوا المهلل بالامس فامرهم ان يفطروا وإذا أصبحوا ان يغدوا إلى

اي يذهبوا

مصلحةهم رواه أبو داود والنمسائى ^١ (الفصل الثالث) ^٢ عن ابن جريج

قال اخبرني عطاء عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قال الام يكفى يوم الفطر ولا يوم الأضحى

ثم سالته يعني عطاء بعده عن ذلك فأخبرني قال اخبرني جابر بن عبد الله ان لا اذان للصلوة

يوم الفطر حين يخرج الامام ولا بعد ما يخرج ولا اقامة ولا نادٍ لا شئ لامٌ ولا قامة

رواه مسلم و عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الأضحى

و يوم الفطر فيه ^٣ بالصلوة فاذا صلوته قام فا قبل على الناس و هم جلوس في مصلاتهم فان

اي قبل الخطبة من

كانت له حاجة ^٤ ببعض ذكره للناس او كانت له حاجة بغير ذلك امرهم بما كان يقول تصدقوا تصدقوا

اي عسر لموسي

تصدقوا و كان اكثرا من يتصدق النساء ثم ينصرف فلم يزل كذلك حتى كان مروان بن

^٥ ابي موارثه

المكم فخرجت مناصرو مروان حتى اتيت المصلى فاذا كثير بن الصلت قد بن منبر امن طين

حال من الماقع من

ولبن فاذا مروان ينزع عن يده كأنه يجرني نحو المنبر وانا اجره نحو الصلوة فلم ار ايت ذلك

منه قلت اين الابتدا بالصلوة فقال لا يابا سعيد قد ترک ما تعلم قلت لا والله الذي نفسي بيده

^٦

لا تأتون بغير مما اعلم ثلث مرار ثم انصرف رواه مسلم *

١) قوله فخرجت مناصرا مروان
الخ المغاصرة ان يأخذ رجل بيد
رجل يتماشيان فيقع بذلك واحد
عند خاصر صاحبه عباره عن شدة
التصاقهما في المشي .

٢) قوله ثم انصرف اي قال ابو
سعيد ذلك ثم انصرف ولم يحضر
الجماعة كذا قال الطيبى ويحتمل
ان يكون المعنى ثم انصرف ابو
سعيد من جهة المنبر الى جهة الصلوة
وان يكون فاعل انصرف مروان اي
انصرف الى المنبر ليخطب .

(باب في الأضحية)

(الفصل الأول) عن انس قال ضعى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بِكَبْشِينِ الْمُحِينِ أَوْ بِعَظَمِ الْقَرْبَنِ لِمَ حَدَّى مُحَمَّدٌ بِكَبْشِينِ وَعَظَمِ الْقَرْبَنِ وَكَبَرَ قَالَ رَايْهَةً وَأَسْعَاقَهَ عَلَى صَفَاهِهِمْ وَيَقُولُ الْأَمْلَحُ الَّذِي يَخَاطِلُ سَوَادَيْهِ لِمَعَاتِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَبِيرٌ مُتَنَفِّعٌ عَلَيْهِ وَعَنْ عَائِشَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَ بِكَبْشِ

أَقْرَنِ بِطَأْفِ سَوَادِ وَبِرَكِ فِي سَوَادِ وَيَنْظَرُ فِي سَوَادِ فَانِي بِهِ لَيَضْعِي بِهِ قَالَ يَا عَائِشَةَ هَلْمِي

الْمَكْرِيَةَ ثُمَّ قَالَ أَشْعَنْ يَهَا بِجَرْ فَفَعَلَتْ ثُمَّ أَخْدَنَ الْكَبِشَ فَاضْبَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ

سَكِينَ لَمْ أَرِدَهَا لِمَ اِنْ دَحِيَّا لَمْ

اللَّهُمَّ تَقْبِلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ضَعِي بِهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ

بِرِيدَ الْأَشْرَاقِ الْوَابِ تَضَالِمَهُ لَمْ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْبَغِي أَمْسَدَةَ الْأَدَانِ يَعْسُرُ عَلَيْكُمْ فَتَبَغِيَوْ جَنَعَةَ مِنَ الصَّانِ

مَاتَتْ عَلَيْهِ سَنَةَ اَذْهَرِ

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ عُقَيْدَةِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْطَاهُ غَنِمًا يَقْسِمُهُ عَلَى صَحَابَتِهِ

ضَحْيَا بَقِيَ عَنْ تَوْدِيْكَرْهَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَعِي بِهِ أَنْتَ وَفِي رِوَايَةِ قَلْتَ

أَبْنَ سَقْنَ وَلَا دَاعِزَ وَقَيلَ مَا تَعْلَمَهُ أَكْثَرُ الْجَوَلِمْ

بِإِرْسَالِ اللَّهِ عَلَيْهِ اصْبَنِيْ جَنْعَيْ بِهِ مُتَنَفِّقٌ وَعَنْ أَبْنَ عَمْرَ كَالْ كَانِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ بِنْدِيجَ وَيَنْجَرَ بِالْمَصْلِيِّ رَوَاهُ الْبَخَارِيِّ وَعَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةِ وَالْجَزَرَ وَعَنْ سَبْعَةِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْوَ دَادِ وَاللَّفْظُ لَهُ وَعَنْ أَمْسَلَةَ قَالَتْ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ وَارَادَ بَعْضَكُمْ أَنْ يَضْحِي فَلَا يَمْسِ منْ شَعْرِهِ

وَبِشَرْهِ شَيْئًا وَفِي رِوَايَةِ فَلَا يَأْخُذُنَ شَعْرًا لَا يَقْلَمُنَ ظَفَرًا وَفِي رِوَايَةِ مَنْ رَأَى هَلَالَ ذِي الْحِجَةِ

الْمَرَادُ بِهَا الظَّفَرُ طَ

وَأَرَادَنَ يَضْحِي فَلَا يَأْخُذُنَ شَعْرًا وَلَا مِنْ اضْفَارِهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ

الَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَامِنْ أَيَامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَامِ

الْعَشْرَ قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ وَلَا إِيمَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ وَلَا إِيمَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْأَرْجَلِ

الْدَّهْلُوِيِّ

١) قوله بِكَبْشِينِ الْكَبِشِ بِقَطْعِ وَسَكُونِ الْفَجْلِ مِنْ الْغَنْمِ الَّذِي يَنْاطِخُ ذِكْرَهُ الشَّيْخِ

٢) قوله بِطَأْفِ سَوَادِ اَيْ بِطَأْفِ الْأَرْضِ وَيَمْشِي فِي سَوَادِ اَيْ رِجْلَاهُ سَوَادِ دَادِ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادِ اَيْ كَانَ بَطْنَهُ وَصَدْرَهُ اَسْوَدَ وَيَنْتَظِرُ فِي سَوَادِ اَيْ اَسْوَدَ الْعَيْنِ كَذَا قَالَ الطَّيْبِيُّ وَقَيْلَ اَسْوَدَ حَوَالِيَ الْعَيْنِ ذِكْرَهُ الشَّيْخِ

٣) قوله لَا تَنْبَغِي اَمْسَدَةَ بِضَمِ الْمِيمِ وَكَسَرِ السِّينِ وَالْنُونِ الْمَشَدَّدَةِ اَعْلَمَ اَنَّ الْأَضْحِيَةَ لَا تَجُوزُ الْاَمَانَ الْاَبَلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنْمِ وَالْفَجْلِ صَنْفَانِ الْمَعَزِ وَالْفَضَانِ وَالْجَامِسِ نُوْعَ اَنَّ الْبَقَرِ وَيَبْجُوزُ مِنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْاَقْسَامِ الْلَّتِيْنِ وَهُوَ اَمْرَادُ مِنَ الْمَسْنَةِ وَهُوَ مِنَ الْاَبَلِ مَا اسْتَكْمَلَ مِنْ سَبْنَيْنِ وَطَعْنَ فِي السَّادِسَةِ وَمِنْ خَمْسَ سَبْنَيْنِ وَطَعْنَ فِي الْمَسَادِسَةِ وَمِنْ الْبَقَرِ مَا اسْتَكْمَلَ سَبْنَيْنِ وَمِنَ الْغَنْمِ ضَانَا كَانَ اَوْمَعْرَا مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةَ كَذَا فِي الْهَدَايَةِ وَهُوَ مِنْهُبُ الْحَنْفَيَةِ ذِكْرَهُ الشَّيْخِ

٤) قوله ضَعِي بِهِ اَنْتَ اَعْتَدُتُ اَنْ كَانَ كَانَ مَاتَمْ عَلَيْهِ الْمَوْلُ فَهُوَ جَائِزٌ عِنْدَنَا مَطْلَقاً وَانْ كَانَ مَاتَمْ عَلَيْهِ اَكْثَرُ الْمَوْلُ فَاجْزَاهَا عَنْهُ خَصْوَصِيَّةَ لَهُ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ اَبِي بَرْدَةِ فِي جَمْعِ الْمَعْزِ اَذْبَحَهَا وَلَنْ تَجَزَّرَا عَنْ اَحَدِ بَعْدِكِ

٥) قوله هَذِهِ الْاِيَامُ الْعَشْرُ لِعَنْ اَنْ هَذِهِ الْعَشْرَةِ اَخْنَفُوا فِي اَنْ هَذِهِ الْعَشْرَةِ اَفْضَلُ اِمْعَادُهَا رَمَضَانُ وَالْمُخْتَارُ اَنْ اِيَامُ هَذِهِ الْعَشْرَةِ اَفْضَلُ لَوْجُودٍ فِي هَذِهِ الْعَشْرَةِ اَفْضَلُ لَوْجُودٍ لِيَلِةَ الْقَدْرِ فِيهَا ذِكْرُهُ الشَّيْخِ الْمَحْدُثِ الدَّهْلُوِيِّ

وعن أبيه ريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمت الأضحية الجذع من
الضأن مدح له بجوازه بخلاف الجذع من الماعز قال الترمذى والعمل على
هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إن الجذع
من الضأن يجزى في الأضحية لمعات

(٢) قوله في البعير عشرة عمل به
بعض العلماء والجمهور على أنه
مسوخ ذكره الشيخ المحدث النهوى
رحمه الله

(٣) قوله من اهراق الدم ولذلك
قال علماؤنا التضحية فيها افضل
من التصدق بثمن الأضحية ولأنها
تقع واجبة أو سنة والتصدق تطوع
مغض ففضل عليه ولأنها تفوت
بغوات وقتها والصدقة توق بـها
في الأوقات كلها فنزلت منزلة الطواف
والصلوة في حق الأفلاقي

(٤) قوله الأضاحى يومان بعد يوم
الأضحى وهو اليوم الأول من أيام
النحر فيه أخذ أبوحنينه وأملك
واحمد وقالوا إنهم وقت النحر
بغرروب ثانى أيام التشريق وقال
الشافعى يمتد إلى غروب الشمس
آخر يوم التشريق والمحدث بظاهره
حجحة عليه وسلم مرقة

(٥) قوله فالصوف يارسول الله أى
فـالضأن مالنا فيه فـانـ الشـعـرـ عـنـ
ـبـالـعـزـ كـمـاـ انـ الـوـبـرـ عـنـ
ـقـالـ تـعـالـىـ (ـوـمـنـ اـصـوـافـهاـ وـأـبـارـهاـ)
ـوـأـشـعـارـهاـ إـنـاثـاـ وـمـنـاعـاـلـىـ حـيـنـ)ـ وـقـدـ
ـبـوـسـعـ بـالـشـعـرـ فـيـعـ مرـقـةـ

الphan رواه الترمذى وعن ابن عباس قال كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
حضر الأضحى فاشتركت البقرة سبعة وفي البعير عشرة رواه الترمذى والنمسائى وابن ماجة
وقال الترمذى هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـيـبـ وـعـنـ عـائـشـةـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ
ـوـلـمـ مـاـعـمـلـ اـبـنـ آـدـمـ مـنـ عـمـلـ يـوـمـ النـحـرـ اـحـبـ إـلـيـهـ اـهـرـاقـ الدـمـ وـاـنـهـ لـيـانـ يـوـمـ الـقـيـمةـ

اعـمـنـ صـيـدـهـ مرـقـهـ جـمـعـ ظـلـكـ

بـقـرـونـهـ وـأـشـعـارـهـ وـأـطـلـافـهـ وـأـنـ الدـمـ لـيـقـعـ مـنـ الـمـبـكـانـ قـبـلـ اـنـ يـقـعـ بـالـأـرـضـ فـطـيـبـوـاـ بـهـ

ـأـيـ مـوـضـعـ قـبـلـ مـرـقـهـ

نفس رواه الترمذى وابن ماجة وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامـنـ
ـأـيـ أـيـامـ اـلـلـهـ اـنـ يـتـبـعـلـهـ فـيـهـ مـاـعـشـرـ ذـيـ الحـجـةـ يـعـدـلـ صـيـامـ كـلـ يـوـمـ مـنـهـ اـبـصـيـامـ سـنـةـ وـقـيـامـ
ـالـمـرـادـصـوـيـوـمـ عـرـقـةـ لـمـ

ـكـلـ لـيـلـةـ مـنـهـ يـقـيـامـ لـيـلـةـ القـدـرـ رـواـهـ التـرـمـذـىـ وـابـنـ مـاجـةـ وـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ ضـعـيفـ

(الفصل الثالث) عن جـنـكـ بـنـ عـبـدـ اللهـ قـالـ شـهـيـدـ الـأـضـحـىـ

ـيـوـمـ النـحـرـ مـرـقـهـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ فـلـمـ بـعـدـ اـنـ صـلـوـتـهـ وـلـمـ فـارـغـ مـنـ صـلـوـتـهـ وـلـمـ

ـهـوـ بـرـىـ لـمـ اـضـاحـىـ قـبـلـ ذـيـحـ قـبـلـ اـنـ يـفـرـغـ مـنـ صـلـوـتـهـ فـقـالـ مـنـ كـانـ ذـيـحـ قـبـلـ اـنـ يـصـلـىـ

ـاـوـنـصـلـىـ فـلـيـنـ يـعـ مـكـانـهـ اـخـرـىـ وـفـرـايـةـ قـالـ صـلـىـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ يـوـمـ النـحـرـ ثـمـ

ـخـطـبـ ثـمـ ذـيـحـ وـقـالـ مـنـ كـانـ ذـيـحـ قـبـلـ اـنـ يـصـلـىـ فـلـيـنـ يـعـ مـكـانـهـ وـمـنـ لـمـ يـنـدـيـحـ فـلـيـنـ يـعـ

ـهـذـاـ سـرـيـعـ فـيـ الـجـوـبـ

ـبـاسـمـ اللهـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ وـعـنـ نـافـعـ اـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ الـأـضـحـىـ يـوـمـ بـعـدـ يـوـمـ الـأـضـحـىـ رـواـهـ

ـمـالـكـ وـقـالـ بـلـغـنـىـ عـنـ عـلـىـ اـبـيـ طـالـبـ مـثـلـهـ وـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ اـقـامـ رـسـوـلـ اللهـ

ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ بـالـمـدـيـنـةـ عـشـرـ سـنـينـ يـضـعـىـ رـواـهـ التـرـمـذـىـ وـعـنـ زـيـدـ بـنـ أـرـقـمـ قـالـ

ـاصـحـاحـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ يـارـسـوـلـ اللهـ مـاهـنـهـ الـأـضـحـىـ قـالـ سـنـةـ اـبـيـمـ اـبـرـاهـيمـ

ـأـيـ مـنـ خـسـاـيـصـ شـرـعـتـناـ وـسـيـقـيـهـ بـعـدـ الـشـرـاـبـ مـرـقـةـ

ـعـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ وـأـمـالـنـاـ فـيـهـ يـارـسـوـلـ اللهـ قـالـ بـكـلـ شـعـرـةـ حـسـنـةـ قـالـوـاـ فـالـصـوـفـ يـارـسـوـلـ اللهـ

ـأـيـقـيـ الـأـضـاحـىـ مـنـ التـوـابـ

ـقـالـ بـكـلـ شـعـرـةـ مـنـ الصـوـفـ حـسـنـةـ رـواـهـ أـهـمـ وـابـنـ مـاجـةـ *

١) قوله لافرع في الاسلام وهو بفتحتين اول ولد ينجه الناقة وقيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة قدم بكرة فنحرها وهو الفرع وفي

(باب العتيرة)

(الفصل الاول) م عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لافرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينبع لهم كانوا يحونه لطوايحتهم والعتيرة في رجب

٢ قبل هذا التقسيم ابن هشام
متافق عليه * (الفصل الثاني) م عن مخنف بن سليم قال كنا وقوفا

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فسمعته يقول يا ايها الناس ان علي كل اهل بيته في

اى واجب عليهم من كل عام اضحية وعتيرة هل تدركون ما العتيرة هي التي تسموها الرجيمه رواه الترمذى وابو

ابي سعيد روى اذنيعه المنسوب الى رجوب رواه عاصيها من داود والنمسائى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب ضعيف الاسناد وقال ابو داود

والعتيرة منسوبة * (الفصل الثالث) م عن عبد الله بن عمر قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بيوم الاضحي عينا جعله الله لهنها الامة قال له رجل

يا رسول الله ارأيت ان لم اجد الامنية انشى افاضحى بما قال ولكن خذ من شعرك واظفارك

وتقنص شاربك وخلف عانتك فذلك تمام اصحابيتك عند الله رواه ابو داود والنمسائى *

(باب صلوة الحسوف)

(الفصل الاول) م عن عاشقة قالت ان الشمس خسفت على عهد رسول

الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا «الصلوة الجامعة» فيتقدم فصلى اربع ركعات في ركتين

٣ اي ينادي بهذه الجملة من رفادة ذكرها ان ازيد من خمسة في الركوع دون المسجد

واربع سجدات قالت عاشقة ماركت ركوعا قط لا سجدت سجدة قط كان اطول منه متافق عليه

وعنها قالت جهر النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الحسوف بقراءته متافق عليه وعن

عبد الله بن عباس قال ان خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى

شرح السنة كانوا يذبحون لاهتهم في الجاهلية وقد كان المسلمين يفعلون في بدأ الاسلام اى لله سبحانه ثم نسخ ونفي عنه للتشبه كما في المراقة .

٢) قوله ولا عتيرة هي شاة يذبح في

رجب يتقرب بها اهل الجاهلية والمسامرون في صدر الاسلام قال الخطابي

وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة التي

يعترها اهل الجاهلية ففي التي كانت تذبح للانعام ويصب دمها على رأسها

في النهاية كانت بالمعنى الاول في صدر الاسلام ثم نسخ وفي شرح السنة كان

ابن سيرين يذبح العتيرة في رجب انتهى ولعله مبالغة النسخ ذكره مولانا

على القاري .

٣) قوله ان لم اجد الامنية في النهاية

المنحة ان يعطي الرجل الرجل ناقة او شاة ينفعها بليلها ويعيدها وكذا

اذا اعطي ليتنفع بصفتها او بورها زمانا ثم يرد مرقا .

٤) قوله فصلى اربع ركعات في ركتين

قال ابن حجر ولم يرب أبو هنيفة بتذكر ركوع مع صحة الاحاديث به قلت سيفي

تحقيقه في كلام ابن الهمام قال وعندنا اقلها ركعتان كسنة الصبح ودليل هذه

خبر المحاكم الذي قال انه على شرط الشیعین واقره عليه النبھی عن ابی

بکرة انه صلعم صلی رکعتین مثل صلوتکم هذه في کسوف الشمسم والقمر وصلع

ایضا ان الشمس کسفت فخرج رسول الله صلی الله عليه وسلم فزع عیز ثوبه

فصلی رکعتین فاطال فيهما اللیام ثم انصرف وانخلت فقال صلعم انما هنه

الكسوف يخوض الله بها عباده فإذا

رأتكموها فصلوا صلوة كما صلتموها من المكتوبة وفي دليل صريح لا ي

حتیفه وحيث اجتمع القول والقول تعلم على الفعل اللطف مع انه اضطرب في الزيادة مرقا .

رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياماً طويلاً نجوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوع طويلاً ثم رفع قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوع طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوع طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوع طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا يحيط به فاذارا ربكم ذلك فاذكروا الله ربكم مازعهم اعلم بما فيلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر ورب جدروث

قالوا يا رسول الله ربنا اكثناك تناولت شيئاً في مقامك هذان اثمار ربناك تكعبت فقل اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقوداً ولو اخذته لا كلام منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم ار كاليل يوم القطعة من العتب

١) قوله اغیر من الله الغیر کراهة اشتراك غيره فيما هو حقه وغيره الله کراهة غالفة امره ونهیه ومعنى صيغة التفضيل في اغیر اما مطلق يعني ان الله اغیر من غيره في كل المعاصي وذكر الزنا يكون تمثيلاً او مقيداً بالزنا يعني في الزنا ازيد من غيره في غيره فقوله ان يزني متصل باغير بتقدیر حرف .

٢) قوله فرعاً يخشى ان تكون الساعة كان تامة قيل هنا تخيل من الراوى وتمثيل منه كانه قال فرع فرعاً فزع من يخشى ان تكون الساعة والا فالبلي صلعم كان عالماً ببيان الساعة لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعده الله تعالى موعداً لم يتم بعد وايضاً كيف يعلم ابو موسى ما في ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان سبب الفزع خشية قيام الساعة بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب والوبية من جلال الله سبحانه له معانٍ .

الله لا تكون لموت أحد ولا يحيط به فاذارا ربكم شيئاً من ذلك فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره منافق عليه وعن جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول

١) قوله يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بالناس ست ركعات باربع سجدات رواه مسلم وعن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كسفت الشمس ثمان ركعات في اربع سجادات وعن علي مثل ذلك رواه مسلم وعن عبد الرحمن بن سمرة قال كنت ارتمى باسهمي بالمدينة في هيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم افعال عن الرى لم اذ كسفت الشمس فنبتها فقلت والله لاظنون الى ماحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس قال فاتينه وهو قائم في الصلوة رافع يديه فجعل يسبح ويهلل ويكبر

٢) ويحمل ويلاعو حتى خسر عنها فلم افرا حسر عنها سورتين وصلى كعثرين رواه مسلم في ايا زيل الفوض عن اشمس لم صحيح عن عبد الرحمن بن سمرة وكذا في شرح السنة عنه وفي نسخ المصايح عن جابر بن

٣) سمرة وعن اسماعيل بكر قال لما قاتل لقا مار النبي صلى الله عليه وسلم بالعنقاء في كسوف الشمس رواه البخاري * (الفصل الثاني) عن سمرة بن جندب

قال صلي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف لاتسمع له صوتارا واه الترمذى وأبوداود ظاهره اذن القراءة في الكسوف وهو قوله حينية والنسمانى وابن ماجة وعن عكرمة قال قيل لابن عباس ماتت فلانة بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فخرساج فقيل له سجل في هذه الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيت آية فاسجلها وادع اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود والترمذى * (الفصل الثالث) عن ابي بن كعب قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فقرأ بسورة من الطول

وركع خمس ركعات وسبعين سجدة تين ثم قام الثانية فقرأ بسورة من الطول ثم ركع خمس ركعات وسجل سجل تين ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعوا حتى انجلى كسوفها اى ركعات رواه ابو داود وعن النعمان بن بشير قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤) قوله تسجد في هذه الساعة اي من غير وجوب للسجود والسجود من غير وجوب منع كذا في شرح الشیخ ويجوز ان يكون وقت كراهة الصلاة فقايسوا عليها كراهة السجدة وظاهر قوله في هذه الساعة يؤيد هذا المعنى ولكن الجواب ناظر الى المعنى الاول والله اعلم لمعات .

٥) قوله واى آية اعظم من ذهاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لأنهن فضل الصحابة مع فضل خاص ثابت للزوجية ليس لاحدهن الاصحاح ذلك وايضاً بينها وبين ينطوي ما تفرد من العلم باهله صلى الله عليه وسلم .

(١) قوله فجعل يصلى ركعتين ركعتين صلوات الله صلوات الله عليه وسلم ركعتين مرأة فلم تنجلي فصليله امرأة اخرى
 (٢) قوله مثل صلوتنا اي من غير تكرار الركوع ونحوه هنا دليل المتفق له امثال كثيرة ذكرت في شرح الشيخ ابن الهمام
 (٣) قوله باب في سجود الشكر في اختلاف العلاماء في السجدة المنفردة خارج الصلاة هل هي جائزه او مسنونه وعبادة موجبة للنحو الى الله اما لآفال بعضهم بدعة

عليه ولم يجعل يصلى ركعتين رسال عنها حتى انجل الشمس رواه ابو داود وفي
 اى رسال الناس عن انجلا الشمس او رسال الله بالدعا عاجلا لها
 رواية النساء ان النبي صلوات الله عليه وسلم صلوات الله عليه اتيكتش الشمس مثل صلوتها بكم
 ويسجلون في اخرى ان النبي صلوات الله عليه وسلم خرج يوما مستعجلان الى المسجد وقد انكتش
 الشمس فصلوات حتى انجل ثم قال ان اهل الجاهلية كانوا يقررون ان الشمس والقمر لا ينكسان
 الا لو عظيم من عظيم اهل الارض وان الشمس والقمر لا ينكسان لموت احد لا حياته ولكنهما
 خليقان من خلقه يحدث الله في خلقه ما شاء فايدهما انكسف فصلوات حتى ينجل او يحدث الله امرا

﴿ ﴿ ﴿ باب في سجود الشكر ﴾ ﴾ ﴾

وهذا الباب خال عن الفصل الاول والثالث * (الفصل الثاني)

عن أبي بكر قال كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم اذا جاء امر سرور او يسر به خرساً جدا
 شاكرا لله تعالى رواه أبو داود والترمذى وقال هنا حدث حسن غريب وعن

أبي جعفر ان النبي صلوات الله عليه وسلم راى رجل من الناشئين فخر ساجدا رواه الدارقطنى
 مرسلا في شرح السنة لنظر المصايبع وعن سعد بن أبي وقاص قال خرج نامع رسول الله
 صلوات الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة فاما كنا نغير بما من عزوزاً ننزل ثم رفع بيديه فدعنا
 بلند القصر في نيتنا بالخلاف في طريق الحرمين لم

الله ساعة ثم خرساً جداً فلم يقدر قام فرفع بيديه ساعة ثم خرساً جداً فلم يقدر طويلاً ثم
 قام فرفع بيديه ساعة ثم خرساً جداً قال إن سالت ربى وشفعت لامتنى فاعطاني ثلث امتى

فخررت ساجداً لربى شكراثم رفعت راسى فسألت ربى لامتنى فاعطاني ثلث امتى فخررت
 ساجداً لربى شكراثم رفعت راسى فسألت ربى لامتنى فاعطاني الثالث الآخر فخررت ساجداً
 لربى شكراثم رواه احمد وابو داود *

شكراً فالتكليف بها يؤدي الى التكليف بما لا يطاق هنا * ولكن العاملين بها يرون النعم العظيمة لمعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ

(الفصل الاول) عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله

عليه وسلم بالناس الى المصلى يستسقى فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة واستقبل القبلة

يدعو رفع يديه وحول رداءه حين استقبل القبلة متقدعاً عليه وعن انس قال كان النبي

صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء فانه يرفع حتى يرى
اى فضليغاً فوق خذلانه

بياض ابطيه متقدعاً عليه وعن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فشار بظاهر كفيه

الى السماع واه مسلم وعن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى

المطر قال اللهم صيانتنا فاروا البخاري وعن انس قال اصحابنا ونحن مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم مطر قال فعسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى اصابه من المطر
اى كثف ثوبه عن دنه لم

فقلنا يا رسول الله لم صنعت هذا قال لانه حدث عهبر به رواه مسلم *

اي قريب حدثني من عام القدس لم يدنس باجزءه هذا العالم

(الفصل الثاني) عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى

الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة فجعل عطافه الايمان

على عاتقه الايسير وجعل عطافه الايمان ثم دعا الله رواه ابو داود وعنده

انه قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء فاراد ان ياخذ اسفلاها
هي ثوب خزار وسمفع لم يبعث لهم بودا

فيجعله اعلاها فلما نقلت قلبها على عاتقيه رواه احمد وابو داود وعن عمير مولى ابي

اللحم اندرى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى عند انججار الزيت قريباً من الزوراء
موضع بالندية

قائماً يدعوه يستسقى رافعاً يديه قبل وجهه لا يجاوز به مارأسه رواه ابو داود وروى الترمذى

والنسائي نحوه وعن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في الاستسقاء

١) قوله وحول رداءه بعثت صار
الايمان الى الجانب الايسر وطرفه
الايسرى الى الجانب الايمان وصار باطنته
ظاهر وظاهره باطننا وطريقه هنا
القلب والتعويل ان يأخذ ببيان اليمين
الطرف الاسفل من جانب يساره وبينه
اليسرى الطرف الاسفل من جانب
يمينه ويقلب يديه خلف ظهره حتى
يكون الطرف المقوض بيده اليمينى
على كتفه الاعلى من جانب اليمين
والطرف المقوض بيده اليسرى على
كتفه الاعلى من جانب اليسار لمعات

متبل لا متواضعا مهتما بضر عار واه الترمذى وابوداود والنمسائى وابن ماجة وعن عمرو
ابى فیثاب بن دلة لم
بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان النبي صلی الله علیه وسلم اذا استسقى قال اللهم اسف

عبدك وبهيمتك وانشر رحمتك وامي بك الميت رواه المالك وابوداود وعن جابر قال
تلميظ الى قوله تعالى فانظر الى آثار رحمة الله حكى يحيى الراشيد موتها
رأيت رسول الله صلی الله علیه وسلم بواكي فقال اللهم اسكننا غيتنا مريما من امر بعانا
ای برفع يديه للدعاء لم اى مثبا اى آثبا بالرعن
غير ضار عاجلا غير اجل قال فاطبقة عليهم السماء رواه ابو داود *

(الفصل الثالث) عن عائشة قالت شكا الناس الى رسول الله

صلی الله علیه وسلم خوط المطر فامر بمثبار فوضع له في المصلى ووعد الناس يوما
يخرجون فيه قالت عائشة فخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم حينها حاجب الشمس

ففعد على المنبر فكببر وحمد الله ثم قال انكم شكتون جدب دياركم واستيغخار المطر عن
اشارة الخاص الى العام اسكن بعي الحين لم
ابيان زمانه عنكم وقد امركم الله ان تدعوه ووعدكم ان يستجوب لكم ثم قال الحمد لله
ای جهنه او اوله
رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين لا اله الا الله يفعل ما يريد الله انت الله

لَا هُوَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ أَنْزَلْنَا الْغَيْثَ وَاجْعَلْنَا لَنَا قَوْةً وَبَلَاغًا
الى حين ثم رفع يديه فلم يترك الرفع حتى بدا بياض ابطيه ثم حول الى الناس ظهره
وقلب او حول رداءه وهو رافع يديه ثم اقبل على الناس ونزل فصلى ركتين فانشاء الله
سعابة فرعدت وبرقت ثم امطرت باذن الله فلم يات مسجد حتى سالت السبيل فلما رأى

سرعنه الى الكفن ضحك حتى بدلت نواجهه فقال اشهد أن الله على كل شيء قوي واني
مليرد بالملائكة والبرد

عبد الله ورسوله رواه ابوداود وعن انس ان عمر بن الخطاب كان اذا قطعوا استسقى
بالعباس بن عبد المطلب فقال الله انا كنا نتوسل اليك بنبيينا فتسقينا وانا نتوسل اليك
بعن نبينا فاسقنا فيستقو رواه البخاري وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلی الله

عليه وسلم يقول خرجنبي من الانبياء بالناس يستسقى فاذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها
الى السماء فقال ارجعوا فقد استعجب لكم من اجل هذه النملة رواه الدارقطني *

(باب في الريح)

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور متفق عليه وعن عائشة قالت ما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى أرى منه لهواته إنما كان يتبعه فكان إذا رأى شيئاً أو رجحاً
عرف في وجهه متفق عليه وعندها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عصفت الريح
أي الغوف
قال اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به واعذنني من شرها وشرها
فيها وشر ما أرسلت به وإذا تخللت السماوات غير لونه وخرج ودخل وأقبل وأدبر فإذا مطرت
أي ثقيبات المطر
سرى عنه فعرفت ذلك عائشة فسالته فقال لها يا عائشة كما قال قوم عاد فلما رواه عارضاً
أي كشف عنه الغوف وأنه
مستقبل أو دينهم قالوا هن أعراض مطرانا وفي رواية ويقول إذا رأى المطر حمة متفق عليه
وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفاتيح الغيب خمس ثم قرأ إن الله
عن كل ساعة وينزل الغيث الآية رواه البخاري وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليست السنة بان لا تمطر وإنما السنة ان تمطر واما تمطر ولا تنبت
أي صنة القحط لم
الارض شيئاً رواه مسلم * (الفصل الثاني) عن أبي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الريح من روح الله تأتي بالرحمة وبالعذاب فلا
تسوءه ولا يسلو الله من خيرها وعذابها من شرها رواه الشافعى وأبوداود وابن ماجة والبيهقى
في الدعوات الكبيرة وعن ابن عباس ان رجلاً عن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا تلعنوا الريح فانها مأمورة وانه من لعن شيئاً ليس له باهل رجعت اللعنة عليه رواه

١) قوله نصرت بالصبا واهلكت عاد
بالدبور الصبا الريح التي تجيء من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة
والدبور مقابلتها وهذا هو المشهور وفي القاموس الصبا الريح موبها من
مطلع الشريان الى بنات نعش والدبور مقابلتها وفرق بين التفسيرين فان
الأول يشمل سعة المشرق والمغرب كلها والثانية الناحية منها ونصره صلى الله عليه وسلم كان يوم الخندق الذي يقال له غزوة الأحزاب وقصة اهلاك
عاد بالدبور مشهورة والمحمود اما تفضيل الصبا على الدبور او المعنى
ان الريح مأمورة نارة لنصرة قوم وتارة لا هلاك آخرين ذكره الشيخ
المحدث الملاوى .

٢) قوله حتى ارى لهواته جمع لهاته
في القاموس هي الماجمة المشرقة على
الحق اوما بين منقطع اصل اللسان
إلى منقطع الحق من أعلى الفم والجمع
لهوات قال الطيبى وهي اللجمات
في سقف اقصى الفم وقال بعضهم
للهاة قعر الفم لمعات .

١) قوله اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحًا قد شاع استعمال الرياح في الرحمة والريح في العذاب ويبيانه

(٢) قوله لواحة جمع لاقحة بمعنى حاملة شبه الريح التي جاءت بخير من إنشاء سحاب ماطر بالعامل كما شبه ملايكون كذلك بالعقيم اي الواقع بمعنى الملحفات للشجر او السحاب ونظيره الطوايح بمعنى الطيحات ومتى طبع ما تطبيق الطواوح كذا في البيضاوى والمطلق الواقع على الملحفات اما على الاسناد المجازى بان يوصى الرياح بصفة ماهي اسبابه او المجاز اللغوى باعتبار السببية لأن لفظ الرياح بحسب لفظها او باعتبار مكان فان الملحق كان اولاً لافقاً او من باب النسبة كلام وتأمر على حنف الروايد نحو اثقل فهو ثالث كذا قبل ذكره الشيخ الذهلوى عبد الحق

(٣) قوله الرعد في القاموس الرعد صوت السحاب او اسم ملك يسوقه كما يسوق الحادى الاول انتوى فان كان اسمه للصوت فالاضافة بيانه من اضافة العام الى الخاص لمعات

(٤) قوله والصواعق جمع صاعقة وهي الصوت الشديد المسموع من الرعد معه انار فيصح عطفها على ما قبلها ومن فسرها بناء تسطع من السماء قدر لها فعلاً مناسباً لهانعه يرى ويشاهد

(٥) قوله يسبح الرعد ان كان الرعد يعني الصوت فالاسناد مجازى لانه سبب التسبيح وان كان اسمًا للملك فحقيقة

(٦) قوله الجنائز جمع جنازة من جنزة يجذره ستر وجمعه والجنائز بالفتح والكسر الميت ويقال بالكسر الميت وبالفتح السرير او عكسه او بالكسر السرير مع الميت كذا في القاموس وفي النهاية هي بالفتح والكسر الميت بسريره لمعات

الترمذى وقال هذا حديث غريب وعن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا اللهم إننا نسألك من خير هذه الريح

وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعود بك من شر هذه الريح وشر ما أهربت به رواه
الترمذى وعن ابن عباس قال ما هب ريح قط الا جثاث النبى صلى الله عليه وسلم على
ركبته وقال اللهم اجعلها رحمة لا تجعلها عذاباً اللهم اجعلها رياحاً لا تجعلها ريحًا
جلس على ركبته ابن عباس في كتاب الله تعالى انما ارسلنا عليهم ريح اصر صرا وارسلنا عليهم الريح العقيم

والرسلنا الرياح لواحة وان برسل الرياح مبشرات رواه الشافعى والبيهى في الدعوات
الكبير وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابصرنا شائعاً من السماء تعنى

السحاب ترك عمله واستقبله وقال اللهم اني اعوذ بك من شر ما فيه فان كشفه حمد الله وان مطرت
قال اللهم سقياناً فغار وابوداود والنمساني وابن ماجة والشافعى واللطف لموعن ابن عمر

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولاتهكنا بعد ابتك وعافنا قبل ذلك رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب*

﴿الفصل الثالث﴾ عن عبد الله بن الزبير انه كان اذا سمع الرعد
ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بعمده والملاكيه من خيفته رواه مالك*

كتاب الجنائز باب عيادة المريض وثواب المريض

اذ يزوره لم

﴿الفصل الأول﴾ عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

واسم اطعموا الجائع وعدوا المريض وفكوا العاني رواه البخارى وعن أبي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعن المسلمين على المسلمين خمس رذسلام وعيادة المريض

(٧) قوله اطعموا الجائع هو سنة ان لم يصل حد الاضطرار وفرض ان وصل على الكفاية ان لم يتمتعن لمعات

قال النبي صلى الله عليه وسلم من سبب
العاطس بالمدح والآمن من الشوائب
ووجع فرس
والدواء والعلوم
ووجع آذن ويطبع مع

١٠٣٥٠
واتباع الجنائز واجابة المدعوة وتشبيه العاطس منافق عليه وعنده قال رسول الله صلى
اذالم يكن بدعة من الملاهي والماهى لم
الله عليه وسلم حفظ المسلم على المسلم ست قيل ماهن يارسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه

١٠٣٥٠
واذا دعاك فاجبه اذا استنصرك فانصر له اذا عطس فحمل الله فشمه اذا مرض فقل اذا
التصيحة ادا دل عليهم المسلمين وهي صلة وعند الاستئصال واجبة لم
امرين العيادة

مات فاتبعه رواه مسلم وعن البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسمع

ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشبيه العاطس ورد السلام واجابة

١٠٣٥٠
الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم ونهانا عن خاتم النهيب وعن المريض والاستيق

٢
والدبياج والميشرة المهراء والقسى وآنية الفضة وفي رواية وعن الشرب في الفضة

فانه من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيما في الآخرة منافق عليه وعن ثوبان قال قال

١٠٣٥٠
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم اذا عاد اهله المسلم لم ينزل في خرفة الجنة

١٠٣٥٠
حتى يرجع رواه مسلم وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى

٣
يقول يوم القيمة يا ابن آدم مرضت ذلم تعدني قال يارب كيف اعودك وانت رب العالمين قال

اما عاشرت ان عبدي فلانا مرض فلم تعن امامعت انك لوعده لو جدتني عندي يا ابن آدم

٤
استطع منك فلم تطعمنى قال يارب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال امامعت انه استطع منك

٥
عبدى فلان فلم تطعمه امامعت انت لواطعه لوجه ذلك عندي يا ابن آدم استسيطتك

او ثواب اطعمك

٦
فلام تسقنى قال يارب كيف اسيقك وانت رب العالمين قال استسقاكم عبدى فلان فلام تسقى اما

٧
اي مربيهم غير صالح الى شيء من الاشياء خلا عن الطعام او ما اساء

انك لوسقينه وجئت ذلك عندي رواه مسلم وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم

٨
دخل على اعرابي يعوده وكان اذا دخل على مريض يعوده قال لاباس طهور انشاء الله فقال

الترك

او لما قوي ويش

٩
لاباس طهور انشاء الله قال كلاب حمى تغور على شيخ كبير تزير القبور فقال النبي صلى

١٠
اي ليس الامر مكانته

١٠
الله عليه وسلم فنعم اذا رواه البخاري وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه

١٠
قوله المبشر بكسر الميم وسكون
التحتانية وفتح المثلثة ما يختلف من
حرير او ديباج ويجعل كالغراش
الصغير وبخشى بقطن او صوف يجعله
الراكب تجنه على الرمال والسروج
والقسى يفتح الفاق وتشيد المهمة
ثوب منسوب الى قس اسم قرية
من مصر ينسب اليه الكتاب من كتاب
محليوط بعرير ويفهم من تقدير القسى
الآن تكون لقدر عونة

٣
قوله كيف اعدك اي كيف تمرض
حتى اعودك وانت رب العالمين
والرب المالك والسيد والمدبر
والمربي والمنعم وهذه الاوصاف تنافي
المرض والنقصان والاحتياج والملائكة

٤
قوله لو جدتني عنك اى وجدت
رضائي وفيه اشارة الى ان العجز
والانكسار عنده تعالي لمقدار واعتبار
كم اروي انانعند المتسكرة قلوبهم
لاجل وف العبرة اشاره الى ان العيادة
والزيارة اكثر ثوابا من الاطعام
والاسقاء وقيل افضل من العبادة
ايضا مرقة

٥
قوله لاباس طهور اي لامشقة
ولا تتعجب من هذا المرض بالحقيقة لانه
مظهرك عن الذنب مرقة

٦
قوله فنعم اذا اى هذا هذ المرض
ليس بمظهرك كما قلت اذا ابيت
الابلاس وكفران العمة فنعم اذن
يحصل لك ما قلت اي ليس جراء
كفران العمة الاحرامها قال الطيبى
الفاء مرتبة على مندوف ونعم تقرير
اما قال مرقة

وسلم اذا اشتكى من انسان مسجه بيمينه ثم قال اذا هب الباس رب الناس وشف انت الشاف
اى از لشدقة المرض

لا شفاء الا شفاء لا يغادر سقما متفق عليه وعنها قال كانت اذا اشتكى انسان الشفاء
وضم المهمة مع مكون الفاء

منه او كانت به قرحة او حرج قال النبي صلى الله عليه وسلم يا صبيحة يوم الله ثانية ارضينا برقة
ما يخرج من الاختناق من العمل اذ يركبها اى هذه تربة

بعضنا ليشفى سعيمنا باذن ربنا متفق عليه وعنها قالت كان صلى الله عليه وسلم

اذ اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيد فلاماشتكى وجده الذي توفى فيه كنت

انفث عليه بالمعوذات التي كان ينفث وامسح بيده صلى الله عليه وسلم متفق عليه وفي

رواية لمسلم قال كانت اذا مرض احد من اهل بيته نفث عليه بالمعوذات وعن عثمان

بن أبي العاص انه شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجايجه في مجلسه قال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي يالم من جسدك وقل بسم الله ثالثا وقل سبع
ادي وطبع

مرات اعود بعزة الله وقل ربه من شر ما جد واما ذار قال فقلت فاذ هب الله ما كان بي رواه
ابي يحيى واعظمها مر

مسلم وعن ابي سعيد الخدري ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكى

فالنعم قال بسم الله ارقيك من كل شر يؤذيك من شر كل نفس او عين حاسد الله يشفيك

بسم الله ارقيك رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ

الحسن والحسين اعيف كما ب الكلمات الله النامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول ان

ابا كمال يعوذ بها سمعيل واسحاق رواه البخاري وفراء التنسخ المصايب بهماعلى لفظ التنبية

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه راه

البخاري وعن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يصيب المسلم من

نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا ذرى ولا غم حتى الشوكه يشاها الا كفر الله بها من خطایه
تعجب الازم والسم الدائم المرعن شاكه مر

متفق عليه وعن عبد الله ابن مسعود قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرثى

١) قوله بين حافتي وذاقني قال في القاموس المأكولة وما بين الترقوتين قال صاحب المراقة بكسر القاف فيهم قال التور يشتى

الحافنة الوجنة الممنففة بين الترقوتين والذاقنة النقن وقيل اطراف الحلقون وقيل مايناه النقن من الصدر والمعن انه توقي من سند اليها

٢) قوله كمثل الحامة الخام بالتخفيض الطاقة الغصنة اللينة من الزروع كما في الصحاح وال نهاية ونقل عن الحليل

هي الزرع اول مانبت وقال في القاموس الحامة من الزرع اول مانبت على ساق او الطاقة الغصنة منه)

قوله كمثل الارزة بفتح الارزة وسكنون الراء كذا الرواية قبل

هي واحدة شجر الارز وهو الصنوبر ويقال له الارزن ايضا وقيل انها هو الارزة بالملوكسر الراء على مثل فاعلها و معناها الشجرة النباتة في الارض

و انكر هذا ابو عبيد وصحح ما تقدم ذكره الشيخ المحدث الدهلوى

٤) قوله الجندي بضم الميم وسكنون الجيم وكسر النال وبالباء التجانية اي النباتة جدا يجذبوا واجذبوا يجذب ثبت قائمها والجندي بالكسير اصل

الشعر لعات

٥) قوله الطاعون شهادة كل مسلم قال الحليل الطاعون الوباء وقال ابن

الاثير الطاعون المرض العام والوباء الذي يفسد الهوا فيفسد به الامراض والابدان وقال الفاضي ابو يكر بن

العربي الطاعون الوبع الغالب الذي يطفى الروح وقال الفاضي عياض الطاعون القروح المخارجة في الجسد وقال النوى هو بثرو ورم

مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله ويختصر ويعمر همرة شديدة يتفسخه كدرة ويحصل معه خفقان وقي

ويخرج غالبا في المراق والاباط وقد يخرج في الانبياء والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا الطاعون مادة سممية تحدث ورما انتهى والمراد بالطا

عون المذكور في الحديث الذي ورد في المرب عنه العبيب هو الوباء وكل موت عام لعات.

فمسنته بيدي فقلت يا رسول الله انك لن توعك وعكاش بيدي افال النبي صلى الله عليه وسلم حرار قالى

اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قال قلت ذلك لان لك اجر بين فقال اجل ثم قال مامن

مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الاخط الله تعالى به سياته كما تحط الشجرة ورقها

متفق عليه وعن عائشة قالت ما رأيت احداً ووجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم

متقدما

خبر ط

عليه وسلم متفق عليه وعنها قالت مات النبي صلى الله عليه وسلم بين حافتي

وذاقني فلا كره شدة الموت لاحدا بما بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري

وعن كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الارزة

من الزرع تفيها الرياح تصفعها ماء وتعدلها اخرى حتى يان اجله ومثل المنافق كمثل الارزة

تيفها

وهما

لم

تسقطها

لم

اي توبيها

المجنية التي لا يصيبيها حتى يكون انجعها ماء واحد متافق عليه وعن ابي هريرة

اي انقلاعها

لم

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الزرع لازالت الرياح تميله ولا

يزال المؤمن يصيبي البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارزة لا تهزم حتى تستحصد متافق

اي لاستهلاك

لم

عليه وعن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم السائب فقال مالك

ترفرفدين قالت الحمى لا يبارك الله فيها فقال لاتسبى الحمى فانها تذهب خطابي ابني آدم كما

ای تردد

بنذهب الكبير خبث الحديد واه مسلم و عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه

ای ذوق

يتناثر

في المداد

لم

وسلم اذا مرض العبد واسفر كتب له ممتهن ما كان يعمل مقيمه اصحاب حوار واه البخاري وعن

انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة كل مسلم متافق عليه وعن ابي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق

وصاحب الهدم والشهيف سبيل الله متافق عليه وعن عائشة قالت سالت رسول الله صلى

الله

لم

بالكتون

اعلل

تشه

والتعریف

البنا

لم

الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عندي بيعنه الله على من يشاء وان الله جعله رحمة

من

قتل

ابن

كان

انتقم

به

الاحاديث

لم

للمؤمنين ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلدة صابرا محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما
كتب الله له الا كان له مثل أجر شهيد رواه البخاري وعنه أسمة بن زيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز أرسل على طائفة من بنى إسرائيل أعلى من كان قبلكم
إي عذاب لم
فإذا سمعتم به بارض فلاتقهموا عليه وإذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجو افرارا منه متفق
عليه وعنه انس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله سبحانه وتعالى
إذا ابتليت عبد بيحيط به ثم صبر عوضته منها [الجنة] يزيد عينيه رواه البخاري *
أي ينقد بصيرة عينيه لم
(الفصل الثاني) عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مامن مسلم يعود مسلماً مغدوة الأصلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسى وإن عاده عشية
أي بكرة
الأصلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان له يرى في الجنة رواه الترمذى وأبوداود
وعن يزيد بن ارقم قال عاذني النبي صلى الله عليه وسلم من وقع كان يعني رواه احمد
وابو داود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضا فأحسن الوضوء
اخاه المسما محتساب وعلمن جهنم مسيرة ستين خريفاً رواه أبو داود وعن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يعود مسلماً فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم
رب العرش العظيم ان يشفيك الاشفي الا ان تكون قد مضى راحله رواه أبو داود الترمذى
وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من المعنى ومن الاوجاع كلها ان يقولوا اسم الله
الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعاري ومن شر مر النار رواه الترمذى وقال هذا حديث
غريب لا يعرف الا من حديث ابراهيم بن اسعييل وهو يضع في الحديث وعن ابي الدرداء
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اشتكي منكم شيئاً او اشتکاه اخ له فليقل
ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك امررك في السماء والأرض كما رحمتك في السماء

١) قوله من شر كل عرق بكسر المهمة وسكون الراء نعاري بفتح النون وتشدید العين المهمة اي المثلثي من الدم يقال نسر العرق اذا فار منه الدم او صوت خروج الدم من فتح يفتح ذكره الشيخ المحدث الدھلوي .

٢) قوله ربنا الله الذي في السماء اي رحمته او امرره او ملكه العظيم او الذي معبود في السماء كما انه معبود في الارض قال تعالى وهو الذي في السماء الله وفي الارض الله هنا مهما اختلف فيه السلف والخلف بعد اتفاقهم على تباریه الله تعالى عن ظاهره المولهم للمكان والجهة ذكره على القارئ رحمة الله تعالى في المرقة .

١) قوله فاجعل رحمتك في الأرض قال الشيخ البهلوى الرحمة عامة في السموات واهلها ومحنة بعض اهل الارض دون بعض فسالها فيها والمراد الرحمة الخاصة بالمؤمنين والافرقة وسعت كل شيء) قوله اغفر لنا حبوبنا بالضم والفتح الام وقيل الضم لغة اهل العجائز والفتح لغة تميم وقد يجيء بمعنى الحزن والوحشة والجهد والوجع والهلاك والبلاء ولو ارب هذه المعانى ايضا كان وجهها

فاجعل رحمتك في الأرض اغفر لنا حبوبنا وخطايا نا انت رب الطيبين انزل رحمة من رحمتك
الاضافة تشريفية

وشفاعمن شفائك على هذا الوجع فيبرأ رواه ابو داود وعن عبد الله بن عمر وقال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل يعود مرضا فليقل اللهم اشف عبدك بيتك لك

علها ويسى لك الى جنارة رواه ابو داود وعن علي بن زيد عن امية انه سالت عائشة عن

تائعي بصري

قول الله عز وجل ان تبدوا مافي انفسكم او تخونوه يحاسبكم به الله وعن قوله من يعمل سوء يجزيه به

فالثالث ما سألني عنها احمد بن سالم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه معاقبة الله العبد

بما يصيبه من المحن والتذكرة حتى البصاعة يضطروا في بلقيصه فيتفق هانيفزع لها حتى ان

الحسنة

فقطع العذر

العبد ليخرج من ذنبه كما يخرج التبر الامر من الكير رواه الترمذى وعن ابي موسى

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصيبح عبد اتكبة فما فوقها ادنها الا بنكب وما يغفر

الله تعالى عنه اكثر وقرأ ما اصابكم من مصيبة فيما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير رواه

الترمذى وعن عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا

كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك المؤكل به اكتب له مثل عمله اذا كان

طليق اطلقه او اكتنه الى وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ابتلى

اي غير قيد بالرش ايا اشياء باهلوت المسلمين بيلاء في جسمه قيل للملك اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فان شفاه غسله وطهره

وان قبضه غفر له ورحمه رواهما في شرح السنة وعن جابر بن عتبة قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المطعون شهيد والمغرق شهيد

وصاحب ذات الجنب شهيد والبطون شهيد وصاحب المجرى شهيد والذى يموت تحت الهم

شهيد والمرأة قتorta بجمع شهيد رواه مالك وابو داود والنمسائي وعن سعيد قال سئل النبي

صلى الله عليه وسلم اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل بيتهنلى الرجل على

والمراد موجب هوينا لمعات

٣) قوله هذه معاقبة الله العبد

الحادي ثالث حاصله ان الله تعالى اخبر

بان العباد يحاسبون على ما يصيرون

في انفسهم من خطرات النوبة وما

يعلمون منها ويجزون على ما يعملون

من سوء قليل او كثير صغير او كبير

فاشكل عليهم الامر وتغيروا في امرهم

لانه لا يمكن الاجتناب عنها فسألت

عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليغير بها من ورطة الحيرة فقال

هذه اى المحاسبة المجازة المذكورة بين

المعاتبة الله تعالى العبد بما يصيب

العبد من الامراض والمصاب يعنى

انها موافقة عتاب في الدنيا الامواخذة

عقاب في الآخرة لمعات .

٤) قوله كما يخرج التبر الامر

في جميع البحار التبر التذهب الحال

والقضية قبل ان يصرى بـ دنانير ودرارهم

فاذ ضربا كاناعينا وقد يطلق على

غيرها من المعذنيات كالتعذيب

والحادي مجازا انتهى ذكره الشيخ

الحادي البهلوى .

٥) قوله تموت عن ولادة ولم

يخرج ولها وقيل ومن ماتت عقيب

الولادة فهي في حكمها في هذه

النواب وقيل هي النفساء وقيل هي

التي لم تمسها رجل يقال فلانة من

زوجها بجمع اذا لم يصبها والجمع

بضم الجيم وقيل بكسرها وسكن الميم

معنى المجموع من حمل ابكاره لان

البكار مجموعة فيها كالولك وفي حديث

ايما امراة ماتت بجمع ولم تطمت

دخلت الجنة اراد بها الباقي لمعات .

٦) قوله ثم الامثل فالامثل اى

الافضل فالافضل كذا فسره والظاهر

منه ان معنى لفظ الامثل الافضل

ومعه امثال وما وقع في عباره بعض

الشارحين ان الامثل يعبره عن الاشباه بالفضل والاقرب الى الحير وامثال القوم كنها عن خيارهم (حسب)

يشعر بـ ان الافضل من الامثال من جهة اعتبار المماطلة وفي القاموس الطريقة المثلى الاشباه بالحق وامثلهم طريقة اعد لم

واشبهم باهل الحق واتي بـ ثم اولا وبالفاء ثانيا اشعار بالبعد بين مرتبة لانبياء ومن عددهم وبين ولی ولی لمعات .

حسب دينه فان كان في دينه صلباً اشتغل بلاءه وإن كان في دينه رقة هون عليه فما زال كذلك
أي مهر وقل

حتى يمشي على أرض ماله ذنب رواه الترمذى وأبن ماجة والدرامى وقال الترمذى هذا
حديث حسن صحيح وعن عائشة قالت ما أبغض أهدا بهون موت بعد النبي رايتها من
أى سهولة وخفة

شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الترمذى والنمسائى وعنها قالت رايتها
النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعند قدر فيه ماء وهو يدخل يابق القدر ثم يمسح
وجهه ثم يقول اللهم أعنى على منكرا الموت أو سكرات الموت رواه الترمذى وأبن ماجة

وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راد الله تعالى بعده الخير عجل له
العقوبة في الدنيا وإذا راد الله تعالى الشر امسك عنه بنبه حتى يوافيه به يوم القيمة رواه
الترمذى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عظم الجراء مع عظم البلاء وإن
الله عز وجل اذا احب قوماً ابتلاهم فمن رضي فالرضا عن من سخط الله السخط رواه الترمذى
وأبن ماجة وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن
والمؤمنة في نفسه وما له ولد حتى يلقى الله تعالى واما عليه من خطيئة رواه الترمذى
وروى مالك نحوه وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح وعن محمد بن خالد السلمى
له صحابة مر

عن أبيه عن جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا سبّت له من الله منزلة
فهي اقرب قصائد قدره مر

لم يبلغها بعمله ابتلاه الله جسداً او في ماله او في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة
لغيره من العمل الموصى بها مر للتنوع

التي سبّت له من الله رواه احمد وابي داود وعن عبد الله بن شخير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل ابن آدم والجنة تسع وتسعون منية ان اخطاته المنيا وقع في المهن
اي صور وخلق مر الاول للحال اي بليه هملكة

حتى يموت رواه الترمذى وقال هنا احاديث غريب وعن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسود اهل العافية يوم القيمة حتى يعطي اهل البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت
معهم عذراً او كونهم المنيا بتأني في اشد البلاء

١) قوله ان اخطاته المنيا بالغ قال
الطبيعي المنيا يجمع منية وهي الموت
لأنها مقدرة بوقت مخصوص من المني
وهو التقدير سمى كل بلية من البلاء
منية لأنها طلاقها ومقماتها انتهى
إي ان جاوزته فرض اسباب المني
من الامراض والجروح والغرق والحرق
وغير ذلك مرة بعد اخرى

(١) قوله وما الاسقام قال الطيبى عطف على مقدر اى عرضا ما يترتب على الاسقام وما الاسقام مرقة
 (٢) قوله فلست مناقل في المرقة اى لست من اهل طريقتنا حيث لم تبتلينا و قال الشیع المحدث الدهلوی الظاهر انه كان منافقا

(٣) قوله فنفسواله الخ التغییس التغیریع اى فرموا له واذبوا كربه فيما يتعلق باجله بان تدعوا له بطول العمر وذهب المرض وان تقولوا لا باس طمور ولا تخف سیشیفک الله وليس من مرضك صعبا وما اشته ذلك فانه وان لم برد شيئا من الموت المقدر ولا بطول عمره ولكن يطيب نفسه ويفرجه ويصير ذلك سببا لانتعاش طبعته وتفوتها فيضعف المربي لماعات

(٤) قوله من قتله بطنه اسناد جماعی اى من مات من وجع بطنه وهو يحتمل الاسهال والاستسقاء والنفاس وقبل من حفظ بطنه من الحرام والشيبة فكانه قتله بطنه مرقة

(٥) قوله غلام يهودي اسمه عبد القدس في المزانة لا باس بعيادة اليهودي واختلفوا في عيادة المحوش واختلفوا ايضاف عيادة الفاسق والاصح انه لاباس

(٦) قوله فسلم ظاهر الحديث يؤيد منصب الإمام اى حنفية حيث يقول بصحة اسلام الصبي مرقة

(٧) قوله طبت و طاب مشاك اى طاب حالك وكثر ثواب مشيك الى هذه العبادة و تبرقت من الجنة من لا اى ثبات وتحققت دخولك الجنة بسببيها ويجوز ان يكون دعاء بطيب العيش في الدنيا والآخرة ذكره الشیع المحدث الدهلوی

(٨) قوله اكتشف وهو بمثابة وتشدید المعجمة من الكشف وبالنون السائكة من الانشاف اى اتعرى و تكتشف عورتی وانا لا اشعر قال مولانا على الغاری في الحديث ايماء الى جواز ترك الدواء والمساء بالصبر على البلاء والرضاء بالقضاء بل ظاهره ان ادامة المرض مع الصبر افضل من العافية لكن بالنسبة الى بعض الافراد من لا يعطيه المرض عما يقصده عن نفع المسلمين وترك افضل وان كان يسن النداوى بخبر ابي داود وغيره

اصبر فقالت انى اتكلشف فادع الله ان لا اتكلشف فدعى الما منتفق عليه وعن يحيى بن سعيد

قال ان رجل جاءه الموت في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل هنئه بالمات ولم يبتهل

بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك ما يدريك لو ان الله ابتلاه بمرض

فكيف عنه من سيناته رواه مالك مرسلا وعن شداد بن اويس والصنابعي انه مات على

رجل مريض يعود انه فقال له كيف اصبهت قال اصبهت بنعمة قال شدادا بشرب كفارات

السيئات وخط الخطاب افاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عزوجل يقول

اذا انا ابتليت عبدا من عبادي مؤمنا فجمعني على ما ابتليته فانه يغوص من مضجعه ذلك كيوم

ولكته امه من الخطايا ويقول رب تبارك وتعالى انا قيدت عبدا وابتليته فاجر والاماكن تم
اي امتحنه ليظهر منه الشكرا والكمور

تجرون له وهو صحيح رواه احمد وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها من العمل ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه رواه

احمد و عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضالى ينزل بخوض المرحمة

ای خاص واسقرقة
حتى يجلس فإذا جلس اغتصس فيه رواه مالك واحمد وعن ثوبان ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال اذا اصاب احدكم الحمى فان المحمى قطعة من النار فليطفئها عنده بالماء فليستنقع

في نهر جار وليستقبل جريته فيقول بسم الله اللهم اشفي عبدك وستانق رسولك بعد صلوة

الصبح قبل طلوع الشمس وليغمض فيه ثلث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرأ في ثلث

فحمس فان لم يبرأ في خمس فسيع فان له بيرأ في سبع فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا

باذن الله عزوجل رواه الترمذى وقال هنا حديث غريب وعن ابي هريرة قال

ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قسبيها رجل فقال النبي صلى الله

عليه وسلم لاتسبها فانها تنفي الذنوب كما تنفي النار حيث الحديك رواه ابن ماجة

كتابه عن المبارك تحييها من الذنوب

وعنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد مريضا ف قال ابشر فان الله تعالى يقول

١) قوله والصنابعي بضم المهمة
وتخفيف النون اسمه عبد الله وقيل
ابو عبد الله نسبة الى صنابيع بن زاهر
ذكره الشيخ

٢) قوله من الخطايا قال الابهرى
ظاهره ان المرض يكفر الذنوب
جميعا اذا حمد المريض على ابتلاه
لكن الجمهور يخصوا ذلك بالمعافاة
للحديث الذى تقدم في كتاب الصلوة
من قوله كفارات اذا جتنب الكبائر
فعملوا المطلقات الواردة في التكبير
على القيد ذكره على القاري
رحمه الله تعالى

٣) قوله فليطفئها عنه بالماء جواب
اذا و قوله فان الحمى قطعة من النار
معترضة قالوا هذا خاص ببعض
الانواع الحادثة من الموارد التي
يعندها اهل العجائز ولما كان بيانه
صلى الله عليه وسلم لبيان علاج
الامراض تبعا وقطفلا لم يستقص
في تعليم انواعها واقتصر على علاج
ما هو عام واغلب وقوعها والله اعلم
وسياق تعميقه في كتاب الطيب
والرقى لمعات

هي نار اسلطها على عباد الموعمن في الدنيا لتكون حظه من النار يوم القيمة رواه
ابن نعيم من

احمد وابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان وعن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال ان رب سبحانه تعالى يقول عزتى وجلاى لا اخرج احدا من الدنيا ازيد

اغفرله حتى استوف كل خطيبة في عنقه بسقم في بدنه واقتار في رزقه رواه رزين

ابي شيبة

عن شقيق قال مرض عبد الله بن مسعود فعذناه فجعل يبكي فعوتب فقال اني لا ابكي
تابعي جليل من

لجل المرض لاني سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول المرض كفارة واما ابكي

انه اصابني على حال فترة ولم يصبني في حال اجتهد لانه يكتب للعبد من الاجر اذا امراض
اي فنور وخفق في الجسم لاقدر على عمل كبير لم

ما كان يكتب له قبل ان يمرض فمنعه منه المرض رواه رزين وعن انس قال كان النبي

صلی الله علیه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان

وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخلت على مريض

فمره يدعوك فان دعاه كدعاء الملائكة رواه ابن ماجة وعن انس عباس قال من السنة

تحفييف الجلوس وقلة الصخب في العيادة عند المريض قال وقال رسول الله صلی الله علیه
شدة المسوط

وسام لما كثر لغفهم واختلافهم قوموا عنى رواه رزين وعن انس قال رسول الله صلی الله علیه

الله علیه وسام العيادة فوق نافقة وفي رواية سعيد بن المسيب مرسلًا افضل العيادة سرعة
بين الجبلتين في وقت لم

القيام رواه البيهقي في شعب الایمان وعن انس عباس ان النبي صلی الله علیه وسلم عاد

رجل قال له ما شئتني قال اشتئني خبر بر قال النبي صلی الله علیه وسلم من كان عنده خبر بر

فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلی الله علیه وسلم اذا اشتئني مريض احدكم شيئا

فليطعه رواه ابن ماجة وعن عبد الله بن عمر وقال توفى رجل بالمدينة ومن ولد بها

فصلى عليه النبي صلی الله علیه وسلم فقال باليتهمات بغير مولى قالوا ولذاك يارسول الله

قوله مرض عبد الله بن مسعود ومات بالمدينة سنة اثنين وثلاثين ودفن بالبيع وبه بعض وسبعون مرقة

(٢) قوله الا بعد ثلاث حكم النهبي وغيره بان هذا الحديث موضوع فالسنة عندهم العيادة من اول المرض لبعد مضي ثلاثة ايام لعات

(٣) قوله لما كثر لغفهم واختلافهم في النهاية للغط صوت وصيحة لا يفهم معناها كان ذلك عند وفاته روى ابن عباس لما انتصر رسول الله صلی الله علیه وسلم وفي البيت رجال فيه عمر بن الخطاب قال النبي صلی الله علیه وسلم هلموا كتابكم كتابا لن

تفلوا بعد فقال عمر وف رواية منهم ف قال بعضهم رسول الله صلی الله علیه وسلم غلب الوعم عندكم القراء

لكم كتاب الله فاختلق اهل البيت واختتموا فمنهم يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلی الله علیه وسلم من يقول قولكم عنى متقد عليه لعات

منهم من يقول غير ذلك فاما لغطكم والاختلاف قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قدر الوعم عندكم القراء

لكم كتاب الله فاختلق اهل البيت واختتموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلی الله علیه وسلم

منهم من يقول مقالا عمر وف رواية منهم من يقول غير ذلك فاما لغطكم والاختلاف

والاختلاف قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قدر الوعم عندكم القراء

(٤) قوله اذا اشتئني مريض احدكم اى اشتئني صادقا فانه علام الصحة وقد

لا يضر لبعض المرضى الا كل ما يشتئني اذا كان قليلا ويعوق الطبيعة ويفضي الى الصحة ولكن فيما لا يكون ضرره

غالبا وبالجملة ليس هذا الحكم كلها بل جزئيا وقال الطيبى مبني على التوك او على اليأس من ميشه وقد جاء في الحديث لا تكرهوا مرضًا كما على

الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويستقيمون الحكمة فيه ظاهرة لان طبيعة المريض مشغول باضجاج مادته واخراجها ولو كره الطبيعة على الطعام والشراب لكل الطبيعة من فعلها ويشغل بهضمها ويبقى المادة فعولا ينفع لعات

(١) قوله قيس له اى قد رله الى منقطع اثره اى الى موضع انقطع فيه سفره وانتهى اليه فمات فيه والمراد اثر اقدام وقال الطيبى المراد بالاثر الاجل يسمى اثرا لانه يتبع العمر واصله ايضا من اثر الاقداء .

(٢) قوله في الجنة متعلق بقيس وظاهر العبارة انه يعطي له في الجنة مكان هذا المدار وهذا ليس بمراد قاف هذا المدار من المكان لا اعتباريه في جنب سعة جنة الا ان يقال المراد ثواب عمله في مثل هذه المسافة قال الطيبى المراد اذ يفسح له في قبره مدار ما بين قبره وبين قبره وبين قبره ويتفتح له باب الجنة .

(٣) قوله موت غربة شهادة قال اهل التحقيق الغربية غربتان غربة بالجسم وغربة بالقلب وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كائناً غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور وهو يحصل بتحصيل الموت الاradi وترك التعاقب بما سوى الله وتفصيله في رسالة سيدى الشيخ عبد الوهاب المتفق في رسالة سيدى عثمانى في فضل الغربية والغرباء فلينظر ثمة لمعات .

(٤) قوله وغنى وريح كلهمما بلفظ المجهول من الغدو والروح اى اعطى البرزق في الجنة في الصباح والمساء والتعمير بعلى لتضمين معنى الدور والافاضة والانزال ونحوها والمراد الدوام او كفاية عن التنعميم كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا لمعات .

(٥) قوله فإذا جراهم قد اشبيه جراهم هنـا يوين ما وردان الطاعون من طعن الجن لمعات .

قال ان الرجل اذا مات بغير مولده قيس له من مولده الى منقطع اثره في الجنة واه النسائي وابن ماجة وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غربة شهادة رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات مريضا مات شهيدا او وف فتنـة القبر وغدى وريح عليه برزقه من الجنة رواه ابن ماجه والبيهقي في شب الایمان وعن العرابي بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عزوجل في الدين يتوفون من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما قاتلنا ويقول المتوفون اخواننا ماتوا على فرشهم كما متأفتقـول ربنا انظروا الى جراهم فان اشبيه جراهم جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فادا جراهم قد اشبيه جراهم رواه احمد والنـسائي وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغار من الطاعون كالغار من الزحف والصابر فيه اجر شهيد رواه احمد هواجيـش لم

(باب تهنى الموت وذكره)

(الفصل الاول) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتمنى احدكم الموت اما حسـنا فعلـه ان يزداد خيرا واما سـيئـا فـاعـلـمـهـاـ فـاعـلـمـهـاـ انـيـسـعـتـبـ تقدـيرـهـ اـمـاـ انـيـكونـ عـسـتـاـ لمـ رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان يأتـيهـ انهـ اذـامـاتـ انـقـطـعـ اـمـلـهـ وـانـهـ لاـيـزـيدـ المؤـمـنـ عمرـهـ الاـخـيـراـ رـواـهـ مـسـلـمـ وـعـنـ اـنـسـ قالـ قالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لاـيـتـمـنـيـ اـحـدـكـ المـوـتـ منـ ضـرـ اـصـابـهـ فـاـكـانـ كـانـ لـاـبـدـ فـاعـلـاـ فـلـيـقـ اللـهـمـ أـحـبـنـيـ مـاـكـانـتـ الـحـيـةـ خـيـراـ لـيـ وـتـوـفـنـيـ اـذـ كـانـتـ الـوـفـاـ خـيـراـ لـيـ مـنـقـعـدـ عـلـيـهـ وـعـنـ عـبـادـةـ بـنـ الصـامـتـ قالـ قالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ منـ

احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فقلت عائشة ابعض ازواجه
انا لتكرو الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت يشر برضوان الله وكرامته
فليس شئ احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضر يشر
بعد اب الله وعقوبته فليس شئ كره اليه مما امامه فكره لقاء الله وكره الله لقاءه متفق عليه

وفرواية عائشة والموت قبل لقاء الله وعن ابي قنادة انه كان يحدث ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح او مستراح منه فقالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله والعيد

الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والواب متافق عليه وعن عبد الله بن عمر
قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكتبي فقال كن في الدنيا كأنك غريب او عابر
سييل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح اذا اصبحت فلا تنتظرك المساء

وخد من صحتك لمرضك ومن حيواتك لموتك رواه البخاري وعن جابر قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموت من احدهكم الا وهو يحسن الظن بالله

رواه مسلم * (الفصل الثاني) عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان شئتم انبأكم ما اول ما يقول الله للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما
يقولون له قلنا نعم يا رسول الله قال ان الله يقول للمؤمنين هل احببتم لقاء ففيقولون نعم

ياربنا فيقول لهم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم مغفرتي رواه في شرح

السنة وابونعيم في الحليلة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا

ذكر هادم اللذات الموت رواه الترمذى والنسائي وابن ماجة وعن ابن مسعود ان النبي
رواة المعجمة امتحنوا اكثروا من المهمة

الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحمایة قالوا انا نستحي

١) قوله من احب لقاء الله المصير
الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله
وعدم الركون الى الدنيا والرضا
حياتها والاطمئنان بها لا الموت .

٢) قوله والعبد الفاجر يستريح منه
العباد والبلاد والشجر والدواب
لان بوجود الفجور والظلم يحصل
الفساد في العالم والأخلاق في اركانه
وان الفاجر يبغضه الله فيتاذى به
الارض ومن فيها ولانه يحبس بشوم
ذنبه الامطار لمعات .

٣) قوله وخذ من صحتك لمرضك
اى خذ زادا من وقت صحتك لوقت
مرضك اى اغتنم صحتك واغتنم
العمل فيها وكذا معنى قوله من
حياتك لموتك ذكر الشیخ المحدث
الدهلوی .

(١) قوله تعالى المؤمن الموت قال الطيبين اعلم ان الموت ذريعة الى وصول السعادة الكبرى ووسيلة الى نيل الدرجة العليا وهو احد الاسباب الموصولة للانسان الى النعيم الابدى وهو انتقال من دار الى دار فهونا كان في الظاهر فناء واوضحا مللا ولكن في الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من أبواب الجنة منه يتوصل اليها ولو لم يكن الموت لمن يكن الجنة

من الله يابنبي الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن من استحب من الله حفظ الحياة فليحفظ
الرأس وما على ولدي حفظ البطن وما هو ولدي حفظ الموت والبلى ومن اراد الآخرة ترك زينة
جمع
الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحب من الله حفظ الحياة واهامه والترمذى وقال هذا الحديث
غريب وعن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحقق المؤمن الموت
رواه البيهقي في شعب الإيمان وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن
يموت بعرق الجبين رواه الترمذى والنمسائى وابن ماجة وعن عبيد الله بن خالد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم موت الفجاءة أخفه الأسف رواه أبو داود وزاد البيهقي في شعب
الإيمان ورزيق في كتابه أخفه الأسف للكافر ورجمة للمؤمن وعن انس قال دخل النبي
صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت فقال كيف تدركك قال أرجو الله يا رسول الله واني
أخاف ذنبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد مثل هذه الوطن إلا
إي المخفر الرجل
اعطاه الله ما يرجو آمنه ما يخاف رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا الحديث غريب

(الفصل الثالث) عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لامتنا الموت فان هول المطلع شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله
عز وجل الانابة رواه احمد وعن أبي امامه قال جلسنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرنا ورقينا بيك سعد بن أبي وقاص فاكتبه الكاء فقال يليني مت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يسعد اعنى تمنى الموت فردد ذلك ثلاث مرات ثم قال يسعد ان كنت
خلفت للجنة فما طال عمرك وحسن من عملك فهو خير لك رواه احمد وروى عن حارثة بن مضر
بديل الرواية الأخرى لمعات .

(٤) قوله أخفه الأسف روى بفتح
المهمة بمعنى الغضب وبكسرها
بمعنى الغضبان اي موت الفجاءة من
آثار غضب الله لانه لم يترك لان
يستعد الآخرة بالتوبة والعمل وهذا
للكافر ولكن ليس على طريقة محمودة
بدليل الرواية الأخرى لمعات .

(٥) قوله فان هول المطلع بضم الميم
وتشديد الطاء وفتح السلام موضع
الاطلاع من اشراف الى انحدار
والمراد ما يطلع عليه العبد من
اهوال الآخرة وفي مواقف القيامة
او امور يطلع عقب الموت من احوال
البرزخ وبه فسر ورا قوله لوان
لي ما في الارض لا فتدبر به من

العبد من سكرات الموت فانه انما

يسميه من قلة صبر وضجر فإذا جاءه مئنه يرداد ضجرا على ضجر فيستحق من يزيد سخط على سخط يعني اي فائدة في تمني

الموت الاتمنى الشدائى واللام وليس ذلك من شأن العاقل .

قوله ياسعف اعنى تمنى الموت وتمني منه -

مول المطلع وقال (يعرف خ) الطيبى يزيد به ما يطلع عليه *

٣٣

يسميه من قلة صبر وضجر فإذا جاءه مئنه يرداد ضجرا على ضجر فيستحق من يزيد سخط على سخط يعني اي فائدة في تمني

الموت الاتمنى الشدائى واللام وليس ذلك من شأن العاقل .

قوله ياسعف اعنى تمنى الموت وتمني منه -

عنه اولمداد بعضرتى وهياقى تمنى
الموت ومحضورك عندي ومشاهدتك
لجمالي وكمالى خيرلك من الموت
وان حصل لك بعد الموت درجات
فكل ذلك لايوازى النظر الى وجهى
ولنعم ما قال بعض الفقراء مين
سئل ان الحياة خير للمؤمن او الملاحدة
واجاب بان في زمان النبيوة الميؤدة
خير وبعدئه الممات لمعات .

(باب ما يقال عند من حضره الموت)

(الفصل الأول) عن أبي سعید وابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنا موتاكم لا إله إلا الله رواه مسلم وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت المريض او الميت فقولوا خيراً فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون رواه مسلم وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امر الله به انا له وإنما يرجعون لله اجر في مصيبتي واخلف لي خيراً منها الا خلق الله خيراً منها فلما مات ابو سلمة قلت اى المسلمين خير من ابو سلمة اول سنة اربعين ترقى زوجه عبد الله المغفور له بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انى قلت لها فاخلف الله رسول الله صلى الله اي كلامه الا صريح وانما المذكور من بيان المتعجب من

عليه وسلم رواه مسلم وعنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة
 ٣ وفتش بصره فاغمضه ثم قال إن الروح إذا قبض تبعه البصر فصح ناس من أهله فقال
 أي غطاء اعني الأذناب فأقيمت لافتة بمرقابه
 لا تدع على نفسك إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سامته
 وارفع درجته في المديين وأخلف عقبه في الغابرین وأغفر لنا ولهم بارب العالمين وأفسح له ف
 قبره ونور له فيه رواه مسلم وعن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى
 اي من خلية الباقيين

مجي بيرد هبرة متفق عليه * -**(الفصل الثاني)**- عن معاذبن جبل قال قال

١) قوله الا اخلف الله قال الطيبى
قال النبوى بقطع الهمزة وكسر
اللام يقال لمن ذهب مالا يتوقع حصول
مثله يان ذهب والله خلف الله عليك
منه بغير الف اي كان خليفة منه
عليك ويقال لمن ذهب له مالا ولد
اما يتوقع حصول مثله اخلف الله
عليك مرقة .

(٢) قوله اى المسلمين غير قال
الظبيبي تعجب من تنزيل قوله صلى
الله عليه وسلم الا اخلاق الله له خيرا
منها على مصيبتها استعظاما لابي
سلامة انهى يعني على زعمها.

(٣) قوله وقد شق بصره في القاموس
شق بصر الميت نظر الى شيء لا
يرتد اليه طرفه ولا يقال شق الميت
بصره انتمي يعني ان شق هنالك الزم
لا متعد به معنى افتحت و من ثم
قال صاحب النهاية بفتح الشين
ورفع الراء وضم الشين غير مختار
ثم قال لبيان سبب شق بصر الميت
ثم قال ان الروح الغ لمعات .

٤) قوله ببرد حبرة كعبنة وهى برد
قطن يمانى موشى مخطط وهو
بالاضافة وبالتو صنف لمعات .

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة رواه أبو داود

١ قوله على موتكم الظاهران المراد
الختصر عليه العمل والسرف
تخصيص هذه السورة بالغراة على
الميت موكول إلى علم النبوة لمات

٢ قوله قبل عثمان بن مظعون وهو
أول من مات بالمدينة من المهاجرين
وأول من دفن ببغية وصارت مفبرة
بعده وعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم المجر بنفسه المفبرة ووضع
على قبره وفي الحديث دليل على
أن الميت ظاهر لمات

وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقر أسرة يس على موتكم
رواه احمد وابو داود وابن ماجة وعن عائشة قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل

٣ عثمان بن مظعون وهو يبكي حتى سال دموع النبي صلى الله عليه وسلم على وجهه
٤ عثمان رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة وعنها قالت إن ابا بكر قبل النبي صلى الله

عليه وسلم وهو يبكي رواه الترمذى وابن ماجة وعن حصين بن حجاج ان طلحة بن البراء
مرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم وبعد مرضه قال اني لارى طلحة الاقدحى به الموت

فاذنو في به واعجلوا فانه لا ينبغي لجيفة مسلم ان تحيض بين ظهراني اهل رواه ابو داود
٥ اى جهة الميت مقتضى بد المهرة

) الفصل الثالث (٥) عن عبد الله بن جعفر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لقنوا موتكم لا إله إلا الله الحليم الباريم سبحانه الله رب العرش العظيم الحمد

للرب العالمين قالوا يا رسول الله كيف للامميات قال اجوه واجود رواه ابن ماجة وعن أبي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الميت تحضر الملائكة فإذا كان الرجل صالحًا

٦ قالوا اخرج ايتها النفس الطيبة كانت في المسجد الطيب اخرجي حميدة وابشرى برزق
الفيضة باعيثار النفس لم

وريحان ورب غير غضبان فلاتزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يرجع بها إلى السماء فيفتح
وبرزق

لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس الطيبة كانت في المسجد الطيب ادخلني
الفيضة باعيثار النفس لم

٧ حميدة وابشرى برزق وريحان ورب غير غضبان فلاتزال يقال لها ذلك حتى تنتهي إلى
مسند إلى معاذ بن جعفر

براحة برزق
السماء التي فيها الله فإذا كان الرجل السويع قال اخرجي ايتها النفس الحبيبة كانت في المسجد

الجبيث اخرجي ذميمة وابشرى بحميم وغضبان آخر من شكله أزواجه فمات زال يقال لها ذلك

٨ صديق اى مثل ما ذكر لم

حتى تخرج ثم يرجع إلى السماء فيفتح لها فيقال فلان فيقال لامرحبا بالنفس

٩ قوله وغساق بالتفيف والتشديد
صديق اهل النار يسيل عنهم يقال
غضبت العين اذا سال دمعها لمات
شرح مشكوة

الجبيحة كانت في المسجد الحبيث أرجعي ذميحة فانها لا تفتح لك ابواب السماء فترسل من السماء

ثم تصير الى القبر رواه ابن ماجة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرجت

روح المؤمن تلقا هملاً كمن يتصعد اناقله حماده^١ كرمن طيب رب عهاده^٢ كرمسك قال ويقول
بشكري بالكاف وتفظيها راوي الحديث

اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمري بنه
خطاب الروح لم^٣

فينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا الى آخر الاجل قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال

حماده^٤ ذكر من نتنها وذكر لعنها ويقول اهل السماء روح خبيحة جاءت من قبل الارض فيقال

انطلقوا الى آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ربيطة كانت عليه

على انبه هكذا رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضر المؤمن انت

ملائكة الرحمة بحريره بيضاء فيقولون اخر جهن راضية مرضياعنك الى روح الله ورب

مقول مالم يسم قائله

غير غضبان فتخرج كالطيب رب العرش حتى انه لينما له بعضهم بعضه يأتوا به ابواب

السماء فيقولون ما الطيب هذه الريح التي جاءكم من الارض فيأتون به ارواح المؤمنين فلهم

اشد فرحا به من احدكم بغايه يقدم عليه فيسالونه ماذا فعل فلان ماذا فعل فلان فيقولون دعوه

فانه كان في غم الدنيا فيقول قيمات اما ما تم فيقولون قد ذهب به الى امه الماودية وان الكافر

اذا احتضراته ملائكة العذاب يمسحون ارجي ساقطة مسخوط عليك الى عذاب الله

بكساريم البلاس

عزوجل فتخرج كاذن ريح جيحة حتى يأتون به الى باب الارض فيقولون ما انتن هذه الريح

اي باب سما الارض لم

حتى يأتون به ارواح الكفار رواه احمد والنسائي وعن البراء بن عازب قال خرج نام النبي

صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما بلحد مجلس رسول الله

اعلم بالحدث بعد اتم

صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كان على رؤسنا الطير وفي يده عود يكتبه في الارض فرفع

كتابية عن الكون

راسه فقال استعينوا بالله من عذاب القبر مرتين او ثلثا ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان

١) قوله ملكان وذكر الملائكة في الحديث السابق بارادة ماقوق الوارد او كان يلتقي بعضهم ملكان وبعضهم اكثر لمعة

٢) قوله وذكر المسك اي بطريق التшибية اي رياحة كراهة المسك

٣) قوله اனطلقوا الى آخر الاجل المراد باخر الاجل اجل القيمة او المراد

البرزخ اي انطلقوا به الى المكان الذي اعدله الى يوم القيمة ذكره الشيخ المحدث الدھلوی في شرحه للمشکوہ

٤) قوله فيقال ذكريه هنا وثمة يقول اشارة بان الله تعالى يقول للمؤمن تشير به الى واعتباه بالرحمة والكافر مبغوض مطرود من الحضرة يقوله الملائكة

٥) قوله ربيطة بفتح الراء وسكنى النجتانية كل ملاعة ليست ذات بفقين وقيل كل ثوب رقيق لين والجمع ربط وربط رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرابطة على الانف لما كوشف له وشم من انتن ريح روح الكافر كما انه صلى الله عليه وسلم غطى راسه حين من بالحجر لما شاهد من عذاب اهلها طبی

٦) قوله ينكت النكتة ان تضرب في الارض يقضيب فيؤثر فيها اكتاف القاموس وبهذه العلاقة من اللزوم يسمى المعنى الدقيق نكتة لأن من عادة المنكر ان ينكت

في انقطاع من الدنيا وأقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيفض الوجوه كان وجوههم

الشمس معهم كفن من أكفان الجنائز وحنوطن الجنائز حتى يجلسوا منه مد البصر ثم يجيئ
كثيرون خلط العيت لم

ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عنفر رأسه فيقول ايتها النفس الطيبة اخرجي الى مغفرا

من الله ورضوان قال فتخرج تسيل كهاتسيل القطرة من السقاء يأخذها فإذا اختها لم يبعوها
فيريد خروج الروح من البدن بسولة وبين ومرة اي ملك الموت لم

نفحة مسلك وحدث على وجه الأ.ض. قال فيصعدون بما فلابد وينبغي بمعاملة ملائكة

الا قالوا ماهذا البر و ح الطيب فيقولون فلان بن ياحسن اسمائه التي كانوا يسمونه

ପାଞ୍ଚମିତିନାର୍ଥ କିମ୍ବା କିମ୍ବା

مقربوها الى السماء التي تليها حتى ينتهي بها الى السماء السابعة فيقول الله عز وجل اكثروا
بها في الدنيا حتى ينثروها الى السماء الدنيا فيستحقون له فيفتح لهم فيشيعهم من كل سماء

كتاب عبدى فى علبيين واعيلوه الى الارض فان منها خلقنهم وفيها اعيلهم ومنها اخر جهم
اسم موضع فى السماوة السابعة

تارة اخرى قال فتعاد روحه في جسمه فياتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى

الله فيقول له ما ينكر فيقول ديني الاسلام فيقول له ما هبنا الرجل الذي بعث فيكم فيقول

هـ ورسول الله صلی الله علیہ وسلم فیقولان له و ماعلمک فیقول قرأت کتاب الله فامنـت به

وصلاقت فینادی هنارمند السماء ان صدق عبدي فاقر شوهم الجنة والبسوه من الجنة وافقوا

لله ببابا الى الجنة قال فيياتيه من روحها وطيبة ما في يفسح له في قبره ملبيصرة قال وياتيه رجال محسن

الوجه حسن النياب طيب الريح فيقول ابشر بالنى يسرك هذا يومك الذى كنت توعد

فِي قَوْلِهِ مَنْ أَنْتُ فَوْجِكَ الْوَجْهُ يَعْجَبُ بِالْحَيْرِ فَيَقُولُ إِنَّا عَمَلْكَ الصَّالِحَ فَيَقُولُ رَبِّ أَقِمْ السَّاعَةَ

رب اقم المساعة مني ارجع الى اهلي ومالى قال وان العبد لا يفرأدا كان في انقطاع من الدنيا

وأقبال من الآخرة نزيل اليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجعلون منه مد البصر

Digitized by srujanika@gmail.com

ثم يجيء ملك الموت حتى بجلس عن رأسه فيقول ايتها النفس الحبيبة اخر جي الى سخط من

الله قال فتفرق في جسمك فيتنزها كما ينزع السفود من الصوف المبلول فياخذها فاذ اخذها
اى تنشر في عماق البدن فرعا وكرامة للخروج لعات

لم يدعها فابن طرفة عين متى يجعلوها ف تلك المسوح وتخرج منها كانت ريح حيفة وجدت

على وجه الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملائكة الاقالوا ما هن الروح

الحبيث فيقولون فلان بن فلان باقيع اسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا حتى ينتهي به الى

السماء الدنيا فيستفتح له فلا يفتح له ثم قرار رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب

السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلتج الجمل في سم الحياط فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه في

سجين في الارض السفلى فتطرح روحه طرحا ثم قرأ ومن يشرك بالله فكانوا خر من السماء
اعى سقط

فتختطفه الطير او تموي به الريح في مكان سحيق فتعاد روحه في جسمه وبأطيه ملكان فيجلسانه
اى تسله لم اى يلقنه اى بعد

فيقولون لهم ربكم فيقول لهم اداري فيقول لهم ما دينكم فيقول لهم اداري فيقول لهم
كلام المبهوت المتحير

لهما هنذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول لهم اداري فينادي مناد من السماء ان كتب

فاخرشون النار وفتحوا له بباب النار فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف
اه شدة حرارتها

فيه اضلاعه وياتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب من تن الريح فيقول ابشر بالنبي سويفا كهذا
اى يوزون مر

يومك الذي كنت توعد فيقول من انت فوجهك الوجه يجي بالبشر فيقول ان اعملك الحبيب

فيقول رب لا تقم الساعة وفي رواية نحوه وزاد فيه اذ اخرج روحه صلى عليه كل ملك بين السماء
اه المؤمن

والارض وكل ملك في السماء وفتحت له ابواب السماء ليس من اهل باب الوعهم يدعون الله

ان يعرج بر وهم من قبلهم وتتنزع نفسه يعني الكافر مع العرق فيلعنده كل ملك بين السماء

والارض وكل ملك في السماء وتغلق ابواب السماء ليس من اهل باب الوعهم يدعون الله ان

لا يعرج بر وهم من قبلهم رواه احمد وعنه عبد الرحمن بن كعب عن ابيه قال لما حضرت

ا) قوله حتى يلتج الجمل في سم الحياط
يعنى يدخل ما هو ممثل في عظم البرم
وهو البعير فيما هو مثل في ضيق
المسك وهو ثقبة الابرة وذلك مما
لا يكون فكنذلك ما توقف عليه كما
قال البيضاوى والمصم بالفتح والكسر
ذكره الشیع.

(١) قوله امام سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ ای لست من يشغل عن ذلك بل انت ممن ورد فيهم هذه الكرامة قوله ذاك ای الفضل والكرامة التي يرجي لك ذلك ف تكون انت في غاية السرور والمحبوب لامشغولاً ممعنونها وفي الحديث دليل على ان الروح باقية لا يفني ينعم ويعتب ذكره الشيخ المحدث الدهلوى رحمة الله (٢) قوله واعلم ان غسل الميت فرض بالاجماع واجمعوا ان ايجابه لقضاء حقه فكان

على الكفاية لصبر ورقة حقه مقتضايا بفعل البعض واختلف في سبب وجوبه فقيل ليس لنجاسة تحل بالموت بل للحدث لأن الموت سبب للاسترخاء وزوال العقل وهو القبابس في الحى لأن الاسنان لا ينجس لكرامته وإنما اقتصر في الحى على الاعضاء الاربعة للخرج لكنه تكرر سبب المحدث فلما لم يلزم سبب الخروج في الميت عاد الاصول ذكره الشيخ

(٣) قوله ابنته وهي زينب وقيل ام كلثوم كذافي شرح الشيخ والقول الاول اشهر واكثر وزينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر بنات رسول الله صلی الله علیه وسلم والدة امامه ماتت في اول سنة ثمان وام كلثوم زوجة عثمان رض

(٤) قوله اشعرناها بآباء من الاشعار اي جعلن المقو شعرا لها فالضمير في اشعرنا للنبي وآباء راجع الى المقو والشعار الثوب الذي يلي المسدلانه يلي شعره اي اجعلن المقو تحيت الكفن ليس بذنبها وتحصل البركة وقيل الحكمة في تأخير اعطاء الازار الى وقت فراغهن من الغسل ولم يبالهن اياه او لا ليكون قرب العهد من مسئل الكريم وهذا الحديث اصل في التبرك بآثار الصالحين ولباسهم كما يفعله بعض مربي الشياخ من ليس اقتصمت في القبر والله اعلم لمعات (٥) قوله فضفرونا شعرها ضفر الشعر نسج بعضه على بعض الجبل فتنبه لعله كان ايضا بامر رسول الله صلی الله علیه وسلم او اذنه او كان معلوما من الشرع قبل هذا

(٦) قوله سحولة منسوب الى سحول قرية بالبلدين والفتح هو المشهور وعن الزهرى الض كذا في شرح ابن

كعبا الوفاة اتنـه ام بشر بنت البراء بن معـر ورفاقتـاـ يـا ابا عبد الرحمن ان نقـيـتـ فـلـانـافـقـاـ

عليـهـ منـيـ السلامـ فـقاـلـ غـفـرـ اللهـ لـكـ يـاـ بـشـرـ نـحـنـ اـشـفـلـ مـنـ ذـكـرـ فـقاـلتـ يـاـ اـبـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـيـ اـعـالـاـوـ جـازـاـ

اماـسـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـوـلـ اـنـ اـرـواـحـ الـمـؤـمـنـينـ فـطـيـرـ خـضـرـ تـعـافـ بـشـجـرـ اـيـ تـرـعـيـ

الجـنـةـ قـالـ بـلـ قـالـتـ فـهـوـ ذـاـكـرـ وـاهـ اـبـنـ مـاجـةـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ كـتـابـ الـبـعـثـ وـالـشـوـرـ وـعـنـهـ

عـنـ اـبـيهـ اـنـهـ كـانـ يـحـدـثـ اـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اـنـمـاـ نـسـمـةـ الـمـؤـمـنـ طـبـرـ تـعـلـقـ اـيـ رـوـحـ لـمـ

فـيـ شـجـرـ الـجـنـةـ حـتـىـ يـرـجـعـهـ اللـهـ فـجـسـدـهـ يـوـمـ يـبـعـثـهـ رـوـاهـ مـالـكـ وـالـنـسـائـيـ وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ كـتـابـ

الـبـعـثـ وـالـشـوـرـ وـعـنـ مـمـدـبـنـ الـمـتـكـلـرـ قـالـ دـخـلـتـ عـلـىـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ وـهـوـ مـوـتـ

فـقـلـتـ اـقـرـأـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـلـسـلـامـ رـوـاهـ اـبـنـ مـاجـةـ *

(٣) بـابـ غـسلـ الـمـيـتـ وـتـكـفـيـنـ)

(الفصل الأول) عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلی الله

عليـهـ وـسـلـمـ وـنـحـنـ نـغـسـلـ اـبـنـتـهـ فـقاـلـ اـغـسـلـنـهـ اـثـلـاثـاـ وـخـمـسـاـ وـاـكـثـرـ مـنـ ذـكـرـ اـنـ رـأـيـتـ ذـكـرـ بـمـاـ

وـسـدـرـ وـاجـعـلـنـ فـيـ الـاـخـرـ كـافـرـ اوـ شـيـئـاـ مـانـ كـافـرـ فـاـذـ فـرـغـنـ فـاـذـنـنـ فـلـماـ فـرـغـنـاـ اـذـنـاـهـ فـالـقـيـ

الـيـنـاـحـقـوـهـ فـقاـلـ اـشـعـرـنـاـهـ اـيـاهـ وـفـرـ وـاـيـةـ اـغـسـلـنـهـ اوـ تـرـ اـثـلـاثـاـ وـخـمـسـاـ وـسـبـعاـ وـابـدـ اـنـ بـمـاـيـمـاـنـهاـ

وـمـوـاضـعـ الـوـضـوـمـنـهاـ وـقـالـتـ فـسـفـرـنـاـ شـعـرـ هـاـثـلـثـةـ قـرـونـ فـالـقـيـنـاـهـ خـلـفـهـاـ مـنـقـفـ عـلـيـهـ وـعـنـ

عـاـشـةـ قـالـتـ اـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـفـنـ فـيـ ثـلـثـةـ اـثـوـابـ يـمـانـيـةـ بـيـضـ سـحـوـلـيـةـ مـنـ

كـرـسـيـ لـبـسـ فـيـهـاـ قـمـيـصـ وـلـاعـمـةـ مـنـقـفـ عـلـيـهـ وـعـنـ جـابـرـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ

وـسـلـمـ اـذـاـ كـفـنـ اـحـدـ كـمـ اـخـاـهـ فـلـيـجـسـنـ كـفـنـهـ رـوـاهـ مـسـلـمـ وـعـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـاشـ قـالـ اـنـ رـجـلاـ

كـانـ مـعـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـوـقـصـتـهـ نـاقـتـهـ وـهـوـ مـرـمـ فـمـاتـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ

- ١) قوله لا تغالوا بفتح النار من الغلاء اى لاتغالوا وقد يرى بضم الثناء من الغلاء وهو كثار النمن ضد الرخص ذكره الشيخ
 ٢) قوله يبعث في ثيابه التي ظهره ان ابا سعيد انما لبس ثيابا جددا امثلا بهذه الحديث وان المراد ظاهره وهو ان البعث
 عليه وسلم اغسلوه بماء وسفر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمره وراسه فانه يبعث
 يوم القيمة مليا من فق عليه وسنن كرديث خباب قتل المصعب بن عمير في باب جامع المناقب
 ان شاء الله تعالى * **(الفصل الثاني)** عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الله صلي الله عليه وسلم البوسون ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم وكفناها فيما موتاكم
 بفتح الباء اي الايام من
 ومن خيرا لكم الانائم فانه يثبت الشعرو يجعلوا بصير رواه ابو داود والترمذى وروى
 المحرر الذى يكتب به لم
 ابن ماجة الى موتاكم وعن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغالوا السكفين
 فانه يسلب سلب اسراره ابو داود وعن ابي سعيد الخوارى انه لما حضره الموت دعا
 المراد بالسلب البلاه لم
 بثياب جد دفنه مائمه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الميت يبعث في ثيابه
 التي يموت فيها رواه ابو داود وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال خير الكفن الحلة وخير الاوضحة المكشش الاقرن رواه ابو داود ورواه الترمذى وابن ماجة
 لكونه اعظم جلة وصنف في الغائب ط
 عن ابي امامه وعن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتلى احد ان
 ينزع عنهم الحديك والجلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم رواه ابو داود وابن ماجة *
- (الفصل الثالث)** عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ان عبد الرحمن
 بن عوف اتى بطعام وكان صائم فقال قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطى
 رأسه بدلت رجلا وان غطى رجلا هب رأسه واراه قال وقتل حمزة وهو خير مني ثم بسطلنا
 من الدنيا ما بسطنا و قال اعطيتانا من الدنيا ما اعطيتنا ولقد خشينا ان تكون مسنانا عجلت لنا
 ثم جعل بيكي متى ترك الطعام رواه البخارى وعن جابر قال اتى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عبد الله بن ابي بعد ما دخل حضرته فامر به فاخر ج فوضعه على ركبتيه فنفت فيه من ريقه
 اي في كفنه
- والبسه قميصه قال وكان كسا عباسا قميصا متفقا عليه *
 حين اسرى بدر من
- اخثار بعض الائمه ان يكون الكفن من برد اليمين لهذا الحديث الاصح ان الثوب الابيض افضل فافهم
 (باب)

﴿باب المشى بالجنازة والصلوة عليها﴾

﴿الفصل الأول﴾ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعوا بالجنازة فان تلك صالحة فخير تقدمونها اليه وإن تلك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم متفق عليه وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوضعت الجنازة فاحتملها الرجال على اعنائهم فان كانت صالحة قال قدموني وإن كانت غير صالحة قال لاهلها يا ولدكما ابن تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع الانسان لصفع رواه البخاري
او داود الملاك
وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقدر حتى توضع متفق عليه وعن جابر قال مررت جنازة فقام له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يوم ديه فقال ان الموت فرع فاذ رأيتم الجنازة فقوموا متفق عليه وعن علي قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فعند ذلك قدرنا يعني في الجنازة رواه مسلم وفي رواية مالك وابي داود قام في الجنازة ثم قعد بعد وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليه كسب للايسيل
ويفرغ من دفنه فانه يرجع من الاجر بغير اطين كل قيراط مثل احد ومنه صلى عليه ثم رجع بسيفة المأوم والمجهول
قبل ان تدفن فانه يرجع بغير اطين كل قيراط متفق عليه وعن النبي صلى الله عليه وسلم نهى للناس النجاشي الدي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبار اربع تكبيرات متفق عليه
وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنازنا بروايه كبر على
جنازة خمسة سالستة فال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر هارواه مسلم وعن طاعة
بن عبد الله بن عوف قال صلبت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب فقال لتعلمها

١) قوله وقع فعد فعدنا للحديث معينان احدهما انه قام لرؤبة الجنائز ثم قعد بعد تجاوزه وبعده عنه وثانيهما انه كان اولا يقوم ثم قعد فيكون الاول منسوبا اول فعله الاخير على ان الاول كان مندوبا لا وجبا لم.

٢) قوله كبير على جنازة خمسا اتفق الاية الرابعة على ان التكبيرات في صلوة الجنائز اربع ورد فيما الاحاديث الصحيحة من الكتب السبعة وجاء في بعض الروايات الخمس واكثر منها والذى ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم آخرها هي الاربع ذكره الشيخ المحدث عبد المطلب الدلهلي.

٣) قوله فقرأ فاتحة الكتاب قال علماءنا لا يقرأ الفاتحة الا ان يقرأها بنية الثناء ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وف رواية مالك عن نافع ان ابن عمر رضي كان لا يقرأ في صلوة الجنائز كما ويصلى بعد التكبير الثانية كما يصلى في التشهد وهو الاولى كما قال الشيخ ابن الهمام وهذا منه باب حنيةة ومالك والثورى وكان عمل الصحابة في ذلك مختلفا وقال الطحاوى لعل قراءة بعض الصحابة الفاتحة في صلوة الجنائز كان بطريق الثناء والدعاء لا على وجه المرأة وعند مالك والشافعى يقرأ الفاتحة ويظهر من كلام فتح البارى ان مرادهم بذلك مشروعية القراءة لا وجوبها وقال الكرمانى يجب للمراد بالستة التي وقع في كلام ابن عباس الطريقة المسلوكة في الدين وبه قال الطيبى لمعات.

انهاست رواه البخارى وعنه عوف بن مالك قال صلى الله عليه وسلم على طريقه سلوكه في الدين لم

جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارمهه واعف عنه وكرمه نزله وسع

مدخله وأغسله بالماء والن้ำ والبرد ونقم من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس

وابدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه وأدخله الجنة واعنته من

عذاب القبر ومن عذاب النار وفي رواية وفته فتنة القبر وعذاب النار قال حتى تمنيت

ان يكون أنا ذلك الميت رواه مسلم وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى

سعد بن أبي وقاص قال ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فاترك ذلك عليها فاقالت والله

في امر معاوية وهي اذرية مروان انتكرا للصعابة والتابعين مع ترتيب دليل ان

لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه رواه مسلم

اعيشه لم

وعن سمرة بن جندب قال صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت

في نفسها فقام وسطها متყعاً عليه وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

مربيبر دفن ليلا فقلت متي دفن هذا قالوا البارحة قال افلا اذنتموني قالوا وادفنا في ظلمة

الليل فكرهنا ان نوقلك فقام فصفقنا خلفه فصلى عليه متყعاً عليه وعن أبي هريرة ان امرأة

المرادية الاستفارة والدعاء هر من خاصه صلبه

سوداء كانت تعم المسجد او شباب فقف هارس رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها وعنها فقالوا

اعيشه

مات قال افلا كنتم اذنتموني قال فكان لهم صغيراً امرها او امره فقال دلوبي على قبره فدللوه

فصلى عليه ائمها قال ان هذه القبور مملوئة ظلمة على اهلها وان الله ينورهم بصلوة عليهم

متყعاً عليه ولفظه لمسلم وعن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله ابن عباس انه مات

له ابن يقديك او بعسنان فقال يا كريب انظر ما اجمع له من الناس قال فخرجت فإذا ناس

٤٣ موضع موضع بين المربيتين لم

قد اجتمعوا فالخبر به فقال تعقولهم اربعون قال نعم قال اخر جوهر فانى سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول مامن رجل مسلم يوموت فيقوم على جنازته اربعون رجالا يشركون بالله

١) قوله ادخلوا به في المسجد فاصلى عليه فانكر ذلك عليها اختلفوا في صلاة الجنازة في المسجد فعندها مكره سواء كان الميت والقوم في المسجد او كان الميت خارجاً عن المسجد وال القوم في المسجد او كان الإمام مع بعض القوم خارج المسجد والميت والباقيون في المسجد او الميت في المسجد والأمام وال القوم خارج المسجد قال في الحلاصة هكذا في الفتوى الصغرى وقال هو المختار خلافاً لما اوردته النفسى كذا نقل الشيخ ابن الهمام و قال وهذا الاطلاق في الكراهة بناء على ان المسجد انما بني للصلة المكتوبة وتواترعاً من التوافل والذكر وتدريس العلم وقيل لا يكره اذا كان الميت خارج المسجد وهو بناء على ان الكراهة لاحتمال تلوث المسجد والأول هو الاوفق لاطلاق الحديث الذي رواه ابو داود وابن ماجة عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على ميت في المسجد فلا اجر له وروى فلا شرعاً له فم هي كراهة تزويه او تحريره روايتنان ويشير ان الاول كونها تزويها اذ الحديث ليس هراناً غير مصروف ولا لقرن الفعل بوعيد وما روطه عائشة يجوز ان يكون ذلك لضرورة دعت اليه وقد يرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معنكاً لها صلي في المسجد وايضاً قالوا ان صلى المسجد كان مكاناً متصل بالمسجد فيتعتمل ان رواية الصلة في المسجد باعتبار كونه قريباً من المسجد لمعات .

(١) قوله في ثوب واحد قال السيد جمال الدين أى في قبر واحد أذ لا يجوز تبهرهما بل ينبغي أن يكون واحد ثيابه ماطحة بالدم أو غير ماطحة بالدم لكن يصح اهدهما بحسب الآخر في قبر واحد إنهم وقال الشيخ المحدث الذهلي نقلا عن الخطابي يجوز عند الضرورة جمعهما في ثوب واحد كما في قبر واحد إنهم وزاد مولانا على القاري ولا يلزم منه تلاق شرتهمما إذ يمكن حيلولتهما بنحو الأدخر مع احتمال أن الثوب كان طويلا فادرجا فيه ولم يحصل بينهما لكونهما في قبر واحد والله أعلم بالصواب .

(٢) قوله ولم يصل عليهم ولم يغسلوا ترك الغسل على الشويف منافق عليه وأما ترك الصلوة فمخالف فيه وعندنا يصلى والكلام فيه طويل وقد استوفينا في شرح سفر السعادة لمعان .

(٣) قوله بغرس معرور في القاموس اعورى فرساركه عريانا فهو متعد وقال التووى معروى بضم الميم وفتح الراء قال أهل اللغة اعوروت إذا ركبه عريانا فهو معرورى قالوا لم يات افعول متعديا الا وله اعوريت واجلوليت

(٤) قوله والسطط يصلى عليه السقط مثلثة الولك بغير تمام فعندها وعنده الشافعى هذا مخصوص بان يستهل وهو ان يكون منه ما يدل على الحياة من حرقة عض او رفع صوت والعابر في ذلك خروج الئه حياحتي لخرج اكته وهو يتحرك صلى عليه وفي الأقل لا وروى النسائي عن جابر اذ استهل الصمي صلى عليه وورث ورواه الحاكم عن أبي الزبير وقال صحيح الترمذى والنسائى وابن ماجة قال الراكب خلف الجنائز والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه وفي المصاييف عن المغيرة بن زياد وعن الزهرى عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنائز رواه احمد وابوداود التهلى في اللمعات .

شيئا الاشفعهم الله فيه رواه مسلم وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن ميت تصلى عليه امة من المسلمين يصلون ما تهلكهم يشفعون له الاشفعوا فيه رواه مسلم وعن انس قال مر وايجنارة فائنوا عليها خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجئت ثم مر واياخري فائنوا عليه ما شرافقا ومبثت عمر ما وجئت فقال هنا ائتيتم عليه خيرا فوجبت اطلاق المثان على الشرفة كلها له الجنائز وهذا عليه شرفا ووجبت له النار انت شهادة الله في الارض متفق عليه وفي رواية المؤمنون شهادة الله في الارض وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي مامسلم شهد له اربعين بغير ادخله الله الجنائز قلنا ولذلك قال واثنان قال واثنان ثم لم نسأل الله عن الواحد رواه البخارى وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستروا الاموات فلنهم قد افضوا الى ما قبمو رواه البخارى وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رسول اى من الاعمال كان يجمع بين الرجلين من قتل من قتل في ثوب واحد ثم يقول اليهم اكثر اخدا للقرآن فاذا اشير له الى احد هما قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وامر بذلك لهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا رواه البخارى وعن جابر بن سمرة قال اى النبي صلى الله عليه وسلم بغير سمرة عربة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسلم ^١ (الفصل الثاني) ^٢ عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائز والماشى يمشى خلفها واما ما وعنه يمينها وعن يسارها فربما اما حصول على العذر او مغفرة بالرجوع ^٣ هو الافضل عندها ^٤ وهو ايجانرة ^٥ وهم ايجانرة من منها والسطط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمه رواه ابو داود وفي رواية احمد والترمذى والنسائى وابن ماجة قال الراكب خلف الجنائز والماشى حيث شاء منها والطفل يصلى عليه وفي المصاييف عن المغيرة بن زياد وعن الزهرى عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنائز رواه احمد وابوداود

والترمذى والنسائى وابن ماجة وقال الترمذى واهل الحديث كانواهم يروى به مرسلًا وعن

عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الميارة متبوءة ولا تتبع ليس معها

من تقدمها رواه الترمذى وابوداود وابن ماجة قال الترمذى وابو ماجد الرواى رجل مجهول

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع جنازة وحملها ثلث مرات

فقل قضى ما عليه من حقها رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وقسوى في شرح السنة

ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل جنازة سعد بن معاذ بدين العموديين وعن ثوبان قال

خر جناع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فراى ناساً كثيرون فعال الاستغidiون ان ملائكة

بدهم منه كراهيتك بلامعذر

الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب رواه الترمذى وابن ماجة وروى ابوداود نحوه

قال الترمذى وقد روى عن ثوبان موقوفاً وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم

قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب رواه الترمذى وابوداود وابن ماجة وعن أبي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صليت على الميت فاخصلواه الدعاء رواه ابوداود

وابن ماجة وعنده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة قال اللهم

اغفر لينا وآمينا وشاهدنا وغافلنا وصغيرنا وكميرنا وذكرنا وأننا نحن اللهم من أهينه من فحيمه

على الإسلام ومن توفيت منه فتوفيه على الأيمان اللهم لا تغفر لنا أجره ولا تغتنى بعده رواه احمد

وابوداود والترمذى وابن ماجة ورواها النسائى عن أبي إبراهيم الأشهلى عن أبيه وانتهت

روايتها عند قوله وانتانا في رواية أبي داود فما فيه على الأيمان وتوفيه على الإسلام وفي آخره

ولاتضنه بعده وعن واثلة بن الأشع قال صلى الله عليه وسلم على رجل

من المسلمين فسمعته يقول اللهم أن فلان بن فلان في ذمتك ومبلى جوارك ففمن فتنه الفبر

وعذاب النار وانت أهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه أنت أنت الغفور الرحيم رواه

) ١) قوله قرأ على الميارة بفاتحة الكتاب قال ابن الملك وبه قال الشافعى
قلت مع عدم تعين دلالته على ان القراءة كانت على الميت او في الصلاة
عليه وبعد اى تكبير من تكبيراتها
والحديث لا يصح الاستدلال به هرقا

) ٢) قوله وحبل حوارك اى عهدك
وامانك ذكره الشيخ الححدث المذهلي
في الاماعات .

ابوداود وابن ماجة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذکر واجه اسن

موتاكم وكفوا عن مساویهم رواه ابو داود والترمذی وعن نافع ابی غالب قال صلیت
خصوص بالسلیمان والصالحین لم

مع انس بن مالک علی جنائزه رجل فقام حیال رأسه ثم جاؤه بجنائزه امرأة من قريش
ای حدیث لم

قالوا يا ابا حمزة صل علیها فقام حیال وسط السرير فقال له العلام بن زياد هكذا رأیت

رسول الله صلی الله علیہ وسلم قام علی الجنائزه مقامك منها ومن الرجل مقامك منه قال نعم

بيان حال وسط السرير لم

رواه الترمذی وابن ماجة وفي رواية ابی داود نحوه مع زیادة وفيه قام عن عجیزة المرأة *
ای مؤخر الجسد

﴿الفصل الثالث﴾ عن عبد الرحمن بن ابی لیلی قال كان سهل بن

حنیف وقیس بن سعد قاعدین بالقادسیة فمر علیهما بجنائزه فقام فقیل لهم انا من

أهل الارض ای من اهل النسمة فقال ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم مرت به جنائزه فقام

فقیل له انا جنائزه یهودی فقال ليست نفسا متفق عليه وعن عبادة بن الصامت قال

كان رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا تبع جنائزه لم يقعده حتى توضع في اللحد فعرض له

حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع يا عبید قال مجلس رسول الله صلی الله علیہ وسلم
ای نحن نقوم ولا نجلس لم

وقال خال الغورهم رواه الترمذی وابوداود وابن ماجة وقال الترمذی هذا حديث غریب

وبشر بن رافع الرثاوی ليس بالقوى وعن علی قال كان رسول الله صلی الله علیہ وسلم

امرنا بالقيام في الجنائز ثم مجلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس رواه احمد وعن محمد بن

سیرین قال ان جنائزه مرت بالحسن بن علي وابن عباس فقام الحسن ولم يقم ابن

عباس فقال الحسنليس قد قام رسول الله صلی الله علیہ وسلم لجنائزه یهودی قال نعم

ثم مجلس رواه النساءي وعن جعفر بن محمد عن ابيه ان الحسن بن علي كان جالسا

فمر علیه بجنائزه فقام الناس حتى جاوزت الجنائزه فقال الحسن انما من بجنائزه یهودی وكان

۱) قوله بالقادسية اسم موضع على
خمسة عشر ميلا من الكوفة قوله من
أهل الأرض ساهم أهل الأرض
لسفاهمن ورزالتهم أخنا من قوله
تعالى أخل إلى الأرض أى مال إليها
أول المسلمين أقر لهم وهذا المعنى
على الأرض والخارج وهذا المعنى
اظهر لمعات .

۲) قوله قال نعم ای قال ابن عباس
رض في جواب الحسن نعم ای قام رسول
الله صلی الله علیہ وسلم في اوائل الامر
ثم جلس بعده ای فعل رسول الله
صلی الله علیہ وسلم لا الامررين لكن
جلسوه كان متاخرا فيكون ناسخا لها
قبله وهذا هو الظاهر بل المعنی
لان يكون مرادا كذا في المعاشر .

رسول الله صلی الله علیہ وسلم علی طریقہ جالسا وکہ ان تعلو رأسه جنازہ یہودی فقام

رواه النسائی و عن ابی موسی ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال اذا مرت بك جنازة

یہودی او نصرانی او مسلم فتقوموا لها فلستم لها تقومون انما تقومون من معها من الملائكة

اصل حسن

رواه احمد و عن انس ان جنازة مرت برسول الله صلی الله علیہ وسلم فقام فقيل انها

هذا الحديث ایس فی امورنا واش اعلم من خط الرؤوفی

جنازة یہودی فقال انما قمت للجنازة رواه النسائی و عن مالک بن هبیرة قال سمعت

رسول الله صلی الله علیہ وسلم يقول مامن مسلم يوموت فيصلی عليه ثلاثة صفوف من المسلمين

ان الشتم لذاك الحديث ^{لهم} اذا استقل اهل الجنازة جراهم ثلاثة صفوف لهذا الحديث رواه

ابوداؤد و في رواية الترمذی قال كان مالک بن هبیرة اذا صلی على جنازة فتقابل الناس

عليها جراهم ثلاثة اجراء ثم قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم من صلی عليه ثلاثة صفوف

او جب و روی ابن ماجہ خوہ و عن ابی هریرہ عن النبی صلی الله علیہ وسلم فی الصلوة

على الجنازة اللهم أنت ربها وأنت خلقنا و أنت هدینا الى الاسلام وانت قبضت

روحها وانت اعلم بسرها و علانيتها جئنا شفعاء فاغفر له رواه ابوداؤد و عن سعید

بن المُسیب قال صلیت و رأء ابی هریرہ علی صبی لم يعمل خطیبتہ قط فسمعته يقول

اللهم اعنہ من عذاب القبر رواه مالک و عن البخاری تعليقا قال يقرأ الحسن على

الطفل فاتحة الكتاب ويقول اللهم اجعله لنا سلفاً و فرطاً و ذخراً وأمراً و عن جابر

ان النبی صلی الله علیہ وسلم قال الطفل لا يصلی عليه ولا يirth ولا يبورث حتى يستهل

رواہ الترمذی و ابن ماجہ الا انه لم یذكر ولا یورث و عن ابی مسعود الانصاری قال

نهی رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان يقوم الامام فوق شيء والناس خلفه يعني

ای وحده لم

اسفل منه رواه الدارقطنی فالمجنی فی کتاب الجنائز *

۱) قوله اذا استقل اهل الجنازة ای
عدهم قليلا يقلل الشئ واستقله وتقائه
رأه قليلا ذكره الشيخ المحدث
الدهلوی .

۲) قوله جراهم قال الشيخ فی شره
للمشكوة بالتشدید والهمزة من
التجزئة انتهى ای فرقهم وجعل القوم
الذین يمكن ان يكون صفا واحدا
ثلاثة صفوف وفي جعله صفوفا اشاره الى
كراهة الانفراد وذكر الكرمانی ان
افضل الصفوف فی صلوة الجنازة آخرها
وفي غيرها اولها الطهارة للتوضیع
ولیكون شفاعته ادعی الى القبول ولا
يدعو للامتیت بعد صلوة الجنازة لانه
يشبه الزيادة فی صلوة الجنازة ذكره
مولانا علی الفاری فی شره للمشكوة .

۳) قوله تعليقا التعليق ان مختلف
من اول الاسناد کلا او بعضها وقالوا
تعليقات البخاری فی حکم المسانید
ذكره الشيخ المحدث الدھلوی
رحمه الله تعالى فی الماعنات .

(باب دفن الميت)

—**(الفصل الأول)**— عن عَامِرٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ أَنْ سَعْدَ بْنَ أَبِي

وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه المولى عليه السلام وأوصيوا على اللين نصباً كما صنع برسول

(١) قوله مسنيماً على هيئة النسان
وروى هذا الحديث ابن أبي شيبة
في مصنفه فلوفظه عن سفيان يعني
التماردخلت البيت الذي فيه قبر
النبي صلى الله عليه وسلم وقبر
ابي بكر وعمر مسنيمة والستة في القبر
التسنيم وقبلاً عَن ذلك اخبار وأثار
وقيل السنة ان يرفع القبر شيئاً وقد
روى ابن حبان ان قبره صلى الله
عليه وسلم كذلك ذكره الشيخ المحدث
الذهبي في الديعات

الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وعنه ابن عباس قال جعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء رواه مسلم وعنه سفيان التميمي روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أقبل على قبره وهو المدح من كبار التابعين لم يحصل له من العرش شيئاً من ذلك

وسلم مسننما رواه البخارى وعن أبي المياج الأسدى قال قالى على الايشعى على ما
بعنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لاتدع تمثلاً لامتنته ولا تبر امشراقاً لاسودته
أى على ايقونه عليه اموره

وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها واه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
لأن في امتحافا لم لأن في تعظيمها بليغا لم

يجلس على قبره رواه مسلم ٥٠ (الفصل الثاني) - عن عروة بن

الزبير قال كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحدو الآخر لا يلحد فالقولوا إيهما جاءأ ولو أعمل عمله
هو برأ طبلة الانصارى لم ١٣٤٢ هـ

حجاج الذي يأخذ حجلاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوه في شرح السنّة وعن ابن عباس قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العذاب واللعن لغير تار واه البرمدي وبأبود ددا ولناسى
هـ وابن حمزة وابن حمزة وابن عبد الله وابن عبد الله وابن عبد الله وابن عبد الله وابن عبد الله

عليه وسلم قال يوم أهدا حفراً وأواسعوا واعمقوه وأحسنوا وادفنوا الاثنين والثالثة في قبر

عن محمد ينتهي أن يكون مقدار العarmac إلى مصدر جل ومنظمه ما زاد فهو أفضل وأحدو قدموه كثيرون رواه احمد والترمذى وأبوداود والنمسائى وروى ابن ماجة

الى قوله واحسنوا وعن جابر قال لما كان يوم اعدجاءات عمتى بابي لتدفنه في مقابرنا

فتادی منادی رسول الله صلی الله علیه وسلم ردوا القتلی الى مضاجعهم رواه احمد
ای لاقائهم من المواتم التي قتلوها

والترمذى وابوداود والنسائى والدارمى للفظه للترمذى وعن ابن عباس قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من قبل راسه رواه الشافعى وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

دخل قبر اليافاس رجل بسراج فاخت من قبل القبلة وقال رحمك الله ان كنت لا واهاتلا
واعجب الكبير هو عبد الله ذو النادين كان ينهر على الشتم لم

للقرآن رواه الترمذى وقال في شرح السنة اسناده ضعيف وعن ابن عمران النبي صلى

الله عليه وسلم كان اذا دخل الميت القبر قال بسم الله وبأله وعلى ملة رسول الله وفي

رواية على سنة رسول الله رواه احمد والترمذى وابن ماجة وروى ابو داود الثانى وعنه

جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا نبي صلى الله عليه وسلم حتى على الميت ثلث حنيات

بيديه جميعا وانه رش على قبر ابنته ابراهيم وضع عليه حصباء رواه في شرح السنة وروى
ما كفيت قبره اى الله

الشافعى من قوله رش وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجচس القبور

وان يكتب عليهما وان توطأ رواه الترمذى وعنه قال رش قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ويستحب ان يمشي في القبور حافيا كذا في شرعة الاسلام لمعات

وكان الذى رش الماء على قبر بلال بن رياح بغير بد امن قبل راسه حتى انتهى الى رجليه

رواه البيهقي في دلائل النبوة وعن المطلب بن أبي دادعه قال لامات عثمان بن مظعون

اخراج بجناته فدفن امر النبي صلى الله عليه وسلم جلان ياتيه بعجر فام يستطع حملها

فقام اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسر عن ذراعيه قال المطلب قال الذى يخبرني

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان انظر الى بياض دراعيه

او من ثم اليها مهن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حين مسر عنهم ثم مهلها فوضعها عن ذراعيه وقال اعلم بما قبر اخي وادفن اليه من مات من

اهلى رواه ابو داود وعن الفضل بن محمد قال دخلت على عائشة فقلت يا امها كشفت لي

اول من ثم اليها مهن رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبته فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشعرة ولا اطمة مبطوحة

اي مرتاحة اي ملاصقة بالارض

ببطحاء العرصه الممراء رواه ابو داود وعنه البراء بن عازب قال ذر جناع رسول الله صلى

الله عليه وسلم صفة البطحاء

الله عليه وسلم في جنارة رجل من الاتصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد بعد فجلس النبي صلى الله عليه وسلم مستقبلاً القبلة وحسناً معه رواه أبو داود والنسائي . وأبو هاشم : أَد

(١) قوله كسره حبا يعني في الاثم كما في الرواية قال الطبيبي اشارة الى انه لا يهان الميت كما لا يهان الحي وقال ابن الملك والى ان الميت ينال مقال ابن حجر ومن لازمه ان يستلن بما يستل به الحي انتهى وقد اخرج ابن أبي شيبة عن ابن مسعود اذ المؤمن في موته كذاه في حياته ذكره في المرفأة قوله لم يقارب الليلۃ في القاموس افترق النسب اتابمه وفعله واقترب المرأة جامعها وقد جاء بالمعنيين فقيل المراد همنا المعنى الاول اى لم ينتب ذنبنا وقيل الثانية اى لم يجامع امرأة والراجح هو المعنى الثاني وسره مقابل ان عثمان رض كان جامع بعض جواريه الليلة فعرض به رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعه من النزول في الغير حيث لم يجعبه والعندر لعثمان رض انه طال مرضها ولم يكن يظن انها تموت ليلئن كفرا قال الكرماني وفي شرح الشیخ لا يشكل هذا الحديث على ان المخارق والرزوخ اولى من مصلحتي الاجانب قال التوڑي لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم وعثمان كان لهما نذر منهما بنزول القبر نعم يوخف منه انه لو كان ثمة واحد لهم بعث العهد من الاقتراف فهو اوله انتهى ما ذكره

الشيخ الذهلي
٣) قوله وكنا كندمان الغ البيتان
لذميم في موثيق أخيه مالك لما قتله
خالد بن الوليد في خلافة أبي بكر رضي
والندمانان اسمهما مالك وعقيل قبل
بقيمانا دميماً أربعين سنة قتلتهم
النعمان وفي قتلهم قصة عجيبة طويل
ذكر في شرح المقامات

فَآتَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَسْرَ عَظِيمٍ
أَشَارَ إِلَى الظَّافِرِ

(الفصل الثالث) ﷺ عن أنس قال شهدنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مزوجة شهان رضي الله عنهما

هل فيكم من اهمل بقارف الليله فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها ننزل في قبرها راه

البعجاري وعن عمر وبن العاص قال لابنه وهو في سياق الموت اذا نامت فلا تصعبيني نائحة ولا اهي مكراته

حتی استانس بکم و اعلم ماذا راجح به رسول ربی رواه مسلم و عن عبد الله بن عمر قال سمعت ای سیو آقایلایلار لم

النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات احدكم فلا تجبيسه واسر عوابه الى قبره وليقرأ عند راسه فاتحة البقرة وعنده جليمه بخاتمة البقرة رواه البيهقي في شعب الایمان وقال والصحبي

انه موقف عليه وعن ابن ابي مليكة قال لما توفي عبد الرحمن بن ابي بكر بالحسين وهو ملك بالعراق

وَكُنَا كُنْتِمَا فِي حَنِيمَةٍ حَقِيقَةً * مِنَ الْمَهْرِ حَتَّى، قَبْلًا، لَمْ يَنْصِدْ عَلَى

فَلَمَا تَفَرَّقَا كَانِي وَمَالِكًا لَطْوِلْ اجْتِمَاعٍ لَمْ تَبْتَ لِيْلَةً مَعَا
اَيْ نَدِيمِيَةٍ مَدْلُوكَةٌ لَهَا
الْأَلَامُ بَعْضُهُ يَعْلَمُ

علی قبره ماء رواه ابن ماجة وعن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله علیه وسالم

وسلم صلی علی جنائزہ ثم ان القبر فجھنی عليه من قبل راسہ ثلثا رواه ابن ماجہ و عن ای صحابہ تراجمہ

عمر و بن حرم قال رآنى النبى صلى الله عليه وسلم متى شاعلى قبر فقال لا تؤد صاحب هذا

القبر اولاً تؤده رواه أحمد

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ باب السكاء على الميت

(الفصل الأول) عن انس قال دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

على ابي سيف القيني وكان ظمراً لابراهيم فاخت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله
اصل البر اوصاصه بـ ابي سيف واسم امراته فرقـة بنت المتندر الاضاربة من

وشهـم ثم دخلنا عليه بعـد ذلك لابراهيم يجود بـ نفسه فجعلت عيناً رسول الله صلـى الله عليه وسلم

تـدرـفـانـ فـقـالـ اـلـهـ عـبـدـ الرـهـمـ مـنـ بـنـ عـوفـ وـأـنـتـ بـارـسـولـ اللهـ فـقـالـ يـاـ اـبـنـ عـوفـ اـنـهـ رـمـةـ ثـمـ اـتـهـ رـمـةـ اـيـ اـرـاحـةـ

ياـ خـرـىـ فـقـالـ اـنـ عـيـنـ تـدـمـعـ وـالـقـلـبـ يـحـزـنـ وـلـانـقـلـ الـامـاـيـرـ ضـرـيـ رـبـنـاـ وـابـقـرـاـقـلـ يـاـ اـبـراـهـيمـ

لـعـزـ وـنـونـ مـقـفـ عـلـيـهـ وـعـنـ اـسـمـةـ بـنـ زـيـدـ قـالـ اـرـسـلـ اـبـنـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـلـيـهـ

اـنـ اـبـنـىـ قـبـصـ فـاتـنـاـ فـارـسـلـ يـقـرـىـ مـسـلـامـ وـبـقـولـ اـنـ لـلـهـ مـاـ اـخـبـرـهـ مـاـ عـطـىـ وـكـلـ عـنـدـ بـاجـلـ

ماـ مـوـسـىـ اوـ مـوـسـوـةـ اـقـرـبـ قـيـفـهـ مـسـمـيـ فـلـتـصـبـرـ وـلـتـحـسـنـ فـارـسـلـ اـلـيـهـ تـقـسـمـ عـلـيـهـ لـيـاتـيـنـهاـ فـاقـامـ وـعـهـ سـعـلـ بـنـ عـبـادـ وـمـعـاذـ بـنـ

جـيلـ وـابـيـ كـعبـ وـزـيـدـ بـنـ ثـابـتـ وـرـجـالـ فـرـقـعـ اـلـىـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الصـبـىـ

وـنـفـسـ تـغـقـعـ فـخـاـضـتـ عـيـنـاهـ فـقـالـ سـعـدـ بـنـ رـسـولـ اللهـ مـاـ هـذـ جـرـمـهـ جـعـلـهـ اـللـهـ فـلـلـوبـ

اـىـ تـنـطـرـبـ اـىـ سـالـاتـ مـرـ اـىـ مـرـضـاءـ مـرـ

عـبـادـهـ فـانـمـاـيـرـ حـمـمـ اـلـهـ مـنـ عـبـادـهـ الرـحـمـاـتـ عـلـيـهـ وـعـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ قـالـ اـشـكـىـ سـعـدـ

اـىـ حـرـضـ

بـنـ عـبـادـةـ شـكـوـىـ لـهـ فـاتـاهـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـودـ مـعـ عـبـدـ الرـهـمـ بـنـ عـوفـ وـسـعـدـ

اـىـ مـرـضـاءـ مـرـ

بـنـ اـبـيـ وـقـاصـ وـعـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ فـلـمـ اـدـخـلـ عـلـيـهـ وـجـدـهـ فـيـ غـاشـيـةـ فـقـالـ قـدـ قـصـىـ قـالـواـ لـاـ

اـىـ شـدـقـهـ اـمـرـاـضـ

يـارـسـولـ اللهـ فـبـكـىـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـلـمـ اـرـايـ اـلـقـومـ بـكـاـعـ النـبـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

رـحـمـهـ عـلـيـهـ

بـكـواـ فـقـالـ اـلـتـسـمـعـونـ اـنـ اللـهـ لـاـ يـعـنـبـ بـلـمـعـ الـعـيـنـ وـلـبـخـنـ الـقـلـبـ وـلـكـنـ يـعـنـبـ بـهـنـ اـشـارـ

١) قوله ظمراً بكسر الظاء المعجمة هو المرضعة و معناه في الحديث انه كان زوج مريضة و صاحب لبنيها وقيل الظاهر المري والمريض يستوي فيه المنكر والمؤثر والاصل ذيه العطف وسمى زوج المرضعة ظمراً لأن اللين منه فصار بمنزلة الاب في العطف في النهاية الظاهر المرضعة غير ولدها وقيل للذكر اي صار مراقة

٢) قوله وشهـمـ اـىـ وـضـعـ اـنـفـهـ وـوـجـهـ على ووجهه كمن يشم رائحة وهذا يدل على ان عبة الاطفال والتزعم بهم سمة مرقة

٣) قوله وانت عطف على مقدار اى الناس ي تكون وانت يارسول الله تبكي اوانت تبكي كما تبكي كان الناس استغرب منه ذلك للالله على العبر عند مقاومة المصيبة والصبر عليها واجاب بان الحال التي تشاهد هارقة ورحمة على المقيوض لاما توهمت من قلة الصبر مرقة

٤) قوله لله ما اخلف و ما اعطي ما في المؤتين مصدرية او موصولة والعائد مندوف فعلى الاول التقدير لله الاخذ والاعطاء وعلى الثاني لله الذي اخلفه من الارادات وله ما اعطى منهم امامه اعم من ذلك وفي تقديم المجاز اشاره الى الاختصاص بالملك الجبار مرقة

الى لسانه او بيرهم وان الميت ليعنينا ببكاء اهله منتفق عليه وعن عبد الله بن مسعود
ان قال ذير ابن استرجع او استغفر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس هنا من ضرب المحدود وشق الجيوب ودعى

بعوى الجاهلية منتفق عليه وعن أبي بردة قال اغمى على أبي موسى فاقبليت امراته ام

عبد الله تصييع برزئ ثم افاق الم تعلمى وكان يجدثا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
هي موتهما المكروه ترجع مر قول الراوى مر

قال انا برىء من حلق وصف وفرق منتفق عليه لفظه لمسلم وعن أبي مالك الاشعري
اي شعر اي رفيق اصوات بايكونوا في مر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع في امني من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر

في الادساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنهاية وقال النائحة اذا لم تقبل قبل

موتها تقام يوم القيمة وعليها سر بالمنقطران ودرع من جرب رواه مسلم وعن انس قال
قيص مطر

مر النبي صلى الله عليه وسلم بأمرأة تبكي عند قبر فقال اتقى الله واصبرى قالالت اليك

عنى فانك لم تصب بمصيبة ولم تعرفه فقيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم فاتت بباب

النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنه بوابين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند
الصادقين

الصمة الاولى منتفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

يموت لمسلم ثلاثة من الولفليلج النار الاتحالة القسم منتفق عليه وعنده قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لنسوة من الانصار لا يموت لاهيكن ثلاثة من الولفليلج الادخلت

الجنة فقالت امرأة منها او اثنان بارسول الله قال او اثنان رواه مسلم وفي رواية له مائة لمن

يبلغوا الحنى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله ما العبد المؤمن

عندى جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم احتسبه الا الجنة رواه البخارى *

٥٥) الفصل الثاني () عن أبي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله

عليه وسلم النائحة والمستمعة رواه ابو داود وعن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول

الى تقصد الساع وتعجبها مر

(١) قوله وكان يعذثها هو حال والعامل
قال ومفعول الم تعلمي مقول الفول
يعنى الم تعلمي انه صلى الله عليه
وسلم قالانا برىء فتنازعا فيه طيبى .

(٢) قوله الاستسقاء بالنجوم اي توقع
الامطار من وقع النجوم في الانواع
ذكره المحقق السيد جمال الدين
رحمه الله .

(٣) قوله ودرع من جرب الدرع
قديم النساء والسرابيل ايا مقى من
لكن لا يخص بهن يعني يسلط
على اعضائه الجرب والحكمة فيطلع
مراقه بالقطران ليداوى به فيكون
الدواء ادوى من الداء لاشتماله على
درع القطران وحرقتنه واسراع النار
في المجلود وتنقن الريح والقطران ما
يتعلب من شجر يسمى الابهل
فيطلع فمهان به الابدان الجربى
فتفرق الجرب بحرره وحدته والجلد
وقد يبلغ حرارته الجوف ذكره
الطيبى رح .

(٤) قوله تحلة القسم المراد به وان
منكم لا واردها كان على ربكم همتنا
مقضيا سيد رحمه الله .

الله صلی اللہ علیہ وسلم عجب للمؤمن ان اصاہے خیر حمد الله و شکر و ان اصاہته مصيبة

حمد الله و صبر والمؤمن يوسم كل امره حتى في اللقمة يرفعها الى فی امرأته رواه البیهقی
ایضاً

فشعب الایمان وعن انس قال قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم مامن مؤمن من الاول

بابان باب يصعب منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذمات بكياعليه فذلك قوله فما بكت

عليهم السماء والارض رواه الترمذی وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلی اللہ

علیه وسلم من كان له فرط من امته ادخله الله بهما الجنة فقالت عائشة فمن كان له فرط من امته
ایضاً میلان میلغما الملم

قال ومن كان له فرط ياموفقة فقال فمن لم يكن له فرط من امته قال فانا فرط امته لني لم يصبا

بمشائی رواه الترمذی وقال هذا حديث غريب عن ابی موسی الاشعراً قال قال رسول الله

صلی اللہ علیه وسلم اذمات ولد العبد قال اللہ تعالیٰ لملائکته قبضتم ولعبدي فيقولون

نعم فيقول قبضتم ثمرة فواده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدی فيقولون حمدك واسترجع

فيقول الله ابنا لعبدی بيتنا في الجنة وسموه بيت الحمد رواه احمد والترمذی وعن عبد

الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی اللہ علیه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره رواه
رسول م

الترمذی وابن ماجة وقال الترمذی هنا حديث غريب لا نعرفه من رواه ابا ابي حاتم حديث على

بن عاصم الراوى وقال رواه بعضهم عن عمك بن سوقة بهذا الاستناد موقفاً عن ابی برزة

قال قال رسول الله صلی اللہ علیه وسلم من عزى ظلک کسی بردا في الجنة رواه الترمذی
ایضاً میلان میلغما الملم

وقال هذا حديث غريب وعن عبد الله بن جعفر قال لما جاء نعی جعفر قال النبی صلی
الله علیه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد اتاهم ما يشغلهم رواه الترمذی وابوداود ابن ماجة

الفصل الثالث عن المغيرة بن شعبة قال سمعت رسول الله صلی

الله علیه وسلم يقول من نفع عليه فانه يعنی بمن ينفع عليه يوم القيمة متتفق عليه وعن عمرة

١) قوله فرطان قال على القاري
رحمه الله في المرقاة يقال فرط اذا تقدم
وابسب فهو فارط وفرط والتفرط هنا
الولد الذي مات قبله فإنه يتقدم
ويهيء لوالديه منزلة في الجنة كما
يتقدم فرات الفائلة الى المبارز
فيعدون لهم ما يعنجون اليه من
الماء والمرعى وغيرهما

٢) قوله اصنعوا لآل جعفر طعاماً
في الحديث دليل على انه يستحب
للجيران والاقارب تهيئة الطعام لاهل
الميت واختلفوا في اكل غير اهل
المصيبة ذلك الطعام وقال ابو القاسم
لاباس لمن كان مشغولاً بجهاز الميت
كذا في وصايا جامع الفقه لمعات .

بنت عبد الرحمن أنها قالت سمعت عائشة ذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت
أين الصدق ورضي

ليعنِّب بيضاءَ الْحَمْدِ عَلَيْهِ تَقُول يغفر الله لاي عبد الرحمن اما انه لم يكن له ولتكنه نسي او اخطأ
كثيرون عذرا الله عز وجل

٢) قوله والله اضحك تقرير لما ذهب اليه عمر وابنه اى الضحك والبكاء والسرور والحزن يظهر الله تعالى في عباده ولا اثر لهم فيما قال فان قلت كيف يغضب الكافر بوز غيره قلت لانه بالمعصية راض منه وغيره فالآلية في حق المؤمن والحادي في حق الكافر واعتذر بان الفارق كان الغالب عليه المخوف فقال ذلك لسوطنه لنفسه والمصدقة مكانت في مقام الرجاء وحسن الظن بالله في حق المؤمنين فقالت ذلك ولكل وجهة هو مولتها سيد .

ولكن ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهل عليه وقالت عائشة حسبكم القرآن ولا تزر وزاره ور اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وايكي قال ابن ابي مليكة فما قال ابن عمر شيئاً متفقاً عليه وعن عائشة قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن ابي لميكة فلما قاتل ابا عبيدة ١٥ حارثة وجعفر وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب تعنى شف اى في وجوهه الوجيه الباب فاتاه رجل فقال ان نساعي جعفر وذكر بكاهن فامرها ان ينهاهن فذهب ثم اتاه الثانية لم يطعنده فقال انهون فاتاه الثالثة قال والله اغلبنا يا رسول الله فزعمت انه قال فاخت في افواههن فترك ايتها من ٤

التراب فقلت ارغم الله انفك لم تفعل ما امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العنا منافق عليه وعن امسامة قال لما مات ابو سلمة قلت غريب وفي ارض غرب لا يكينه بك اي تحبس عنه فكنت قد تميّات للبكاء عليه اذا قبلت امرأة تريدين تسعذني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين ان تدخل الشيطان بيتا اخرجه الله منه مرتبين وكففت عن البكاء فلم ابك واه وسلم وعن النعمان بن بشير اي انزجرت وامتنعت قال اغمى على عبد الله بن رواحة فجعلت اخته عمرة تبكي واجبلاه وادندا وادندا تعدد عليه فقال مين افاق ما قلت شيئاً الا قبلت انت كذلك زاد في رواية فلم امات لم تبك عليه رواه البخاري وعن ابي موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن ميت يوموت في يقوم باكيهم فيقول واجبلاه واسيداه ومحوذ لك الا وكل الله به ملكين يلهي انه ويقولان اهكذا كنت رواه الترمذى وقال هنـا حديث غريب عن ابي هريرة قال مات ميت من آلل رسول الله صلـى الله عليه وسلم فاجتمع النساء يبكـين عليه فقام عمر بنهاهنـ ويطردـهنـ فقال اي من غير نياحة

رسول الله صـلى الله عليه وسلم دعـهنـ باعـمرـ فـانـ العـينـ دـاعـمـةـ وـالـقـلـبـ مـصـابـ وـالـعـهـدـ قـرـيبـ رواه احمد والنـسـائـىـ وـعنـ اـبـىـ عـبـاسـ قالـ مـاتـ زـينـبـ بـنـتـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وسلمـ فـبـكـتـ النـسـاءـ فـجـعـلـ عـمـرـ يـضـرـ بـهـ بـسـوـطـهـ فـاخـرـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وسلمـ بيـلـ وـقـالـ

مهلا يا عمر ثم قال اياكـ وـنـعـيـقـ الشـيـطـانـ ثم قال انه مهمـا كانـ منـ العـينـ وـمنـ القـلبـ فـمـنـ اـيـ اـمـهـلـهـ مـهـلاـ مـرـ ايـ صـاحـبـ بـيرـدـاـ الـيـاـحةـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـمـنـ المـرـحـمـةـ وـمـاـكـانـ مـنـ الـيـدـ وـمـنـ الـلـسـانـ فـمـنـ الشـيـطـانـ رـواـهـ اـحـمـدـ وـعـنـ اـيـ مـنـ اـعـوـاـيـهـ مـرـ

الـبـخـارـىـ تـعـلـيقـاـ قـالـ لـمـامـاتـ الـمـسـنـ بـنـ الـمـسـنـ بـنـ عـلـىـ ضـرـبـ اـمـرـاتـ الـقـبـةـ عـلـىـ قـبـرـهـ سـنـةـ ثـمـ رـفـعـتـ فـسـمـعـتـ صـائـعـاـيـقـوـلـ الـاـهـلـ وـجـدـوـ اـمـافـقـوـ فـاجـابـهـ آخـرـ بـلـ يـسـوـاـ فـانـقـلـبـواـ وـعـنـ عـمـرـاـنـ بـنـ حـسـيـنـ وـابـيـ بـرـزـةـ قـالـ اـخـرـ جـنـاـعـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وسلمـ فـجـنـازـ فـرـأـيـ قـوـماـ

ا) قوله ارغم الله انفك في النهاية ارغم الله انفك اي المصل بالرغم وهو التراب هذا هو الاصل ثم استعمل في النمل والعجز عن الانتصار والانقياد على كره مرقة .
 ب) قوله من العنا يفتح العين المولدة اي تعب الماطر من سماع ارتكان بن الكبار والصفائر وعدم انجذابه بالزواجه مرقة .
 ج) قوله مرتين قال السيد جمال الدين يحمل ان يراد بالمرة الاولى دخوله في الاسلام وبالثانية يوم خروجه من الدنيا مسلما وان يراد به التبرير اي اخرجه الله اخرجا بعد اخراج كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين انهى قال الطيب يحمل ان يراد بالمرة الاولى يوم هاجر من مكة الى الحبشة وبالمرة الثانية يوم هاجر الى المدينة فانه من ذوى المجرتين اقول ويحمل ان يكون مرتين متعلق بقول اعاد هذا الكلام لكمال الاهتمام

مرتين والله اعلم مرقة .
 د) قوله كذلك اي كما قلت من الاوصاف او قال الملاك على كذلك اي انت كذلك اي كما قالت اختك وبلام ظاهره قوله فلما مات لم تبك عليه اخته عمرة معاشرة ان لا يقال له بعد المорт ايضا كما قيل في حالة الاغماء لمعات .
 ا) قوله يلهمزه الله اي يدفعه ويضر بانه والهز الضرب بجمع الكف في الصدر ولهمزه بالرجوع طعنه به كذلك في النهاية .

ه) قوله ضربت امرأته القبة الظاهرة انه لاجنماع الاحباب للذكر والقراءة وحضور الاصحاح للدعاء بالمغفرة والرحمة وأما حمل فعلها على العبث المكره كما فعل ابن هجر فغير لائق بصعن اهل البيت مرقة .

طربوا اردیتهم بمشون فقص رسول الله صلی الله علیه وسلم اب فعل الجاهلية تاخذون
او بصنیع الجاهلية تشبهون لقد هممت ان ادعو عليکم دعوة ترجمون في غير صوركم قال

فاختروا اردیتهم ولم يعودوا بذلك رواه ابن ماجة وعن ابن عمر قال نبی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان تتبع جنارة معها آنة رواه احمد وابن ماجة وعن ابی هریرة ان رجلاً
ای نایحۃ صایحة مر

قال لمات ابن لی فوجدت عليه هل سمعت من خليلك صلات الله علیه شيئاً طيباً بانفسنا عن
ای هزنت

موتناق قال نعم سمعته صلی الله علیه وسلم قال صغارهم دعاميص الجنۃ يلقى احمدهم اباه فيأخذ
بنهاية ثوبه فلا يفارقه حتى يدخل الجنۃ رواه مسلم واحد واللفظ له وعن ابی سعید قال جاءت
امراة الى رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بعثلك فأجعل لنا
ای قازوا وظرو بهم

من نفسك يوم انأتيك فيه تعاملنا ماعلمك الله فقال اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا

فاجتمعتهن فاتا هن رسول الله صلی الله علیه وسلم فعلمهن ماعلم الله ثم قال مامنكن امراة تقدم

بین يديها من ولدها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امراة منهن يا رسول الله اواثنين
ای تقدمهم

فاعادتهم رتين ثم قال واثنين واثنين رواه البخاري وعن معاذ بن جبل قال قال

رسول الله صلی الله علیه وسلم مامن مسلمين يتوفى لهم ثلاثة لا يدخلهم الله الجنۃ بفضل رحمته

اي اهاما قالوا يا رسول الله او اثنان قال او اثنان قالوا او واحد قال او واحد ثم قال والذى

نفسى بيده ان السقط ليجر امه بسرره الى الجنۃ اذا احتسبته رواه احمد وروى ابن ماجة
ای اهاما

من قوله والذى نفسى بيده وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
ای اهاما

من قدم ثلاثة من الولائم يبلغوا الحديث كانوا له حصينا من النار فقال ابوذر قدمنت
ای الذنب او البلوغ ای حصار حكماً من

اثنين قال واثنين قال ابی بن كعب ابو المنبر سيد القراء قدمنت واحدا قال واحدا رواه
ای اهاما

الترمني وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث غريب وعن قرة المزنى ان رجل كان
ای اهاما

باقى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابن له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبه فقال

يا رسول الله احبك الله كما احببه ففقال النبي صلى الله عليه وسلم فما فعل ابن فلان قالوا

يا رسول الله مات ففقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما تعجب ان لاتأتي بابا من ابواب الجنة

الا وجدته ينتظرك ففقال رسول الله له خاصة ام لك لانا قال بل لك كمر واه احمد واه عن

^٤ اى هذا الحكم مر

على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط لي راغم رباه اذا دخل ابويه النار

فيقال ايها السقط المراغم رباه دخل ابويك الجنة فيجره ما يسرره حتى يدخلهما الجنة رواه

ابن ماجة وعن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى اين آدم

ان صبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه ابن ماجة

وعن الحسين بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم ولا مسلمة يصاب

بمصيبه فين كرها وان طال عودها فيجحدن لذلك استرجاعا الا جلد الله تبارك وتعالى له عند

^٥ اى يجد

ذلك فاعطاه مثل اجرها يوم اصيب بهار واه احمد والبيهقي في شعب الایمان وعن ابي

^٦ مر

هربة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شعشع احدكم فليسترجع فانه من

المصاب وعن أم الدرداء قال سمعت ابا الكرداء يقول سمعت ابا القاسم صلى الله عليه

وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى قال يا عيسى اني باعث من بعد امامة اذا اصابهم ما يحبون

حمدوا الله وان اصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا ولا حلم ولا عقل فقال يارب كيف يكون هذا

لهم ولا حلم ولا عقل قال اعطيهم من حلمي وعلمي رواه ما البيهقي في شعب الایمان *

(باب زيارۃ القبور)

(الفصل الاول) عن بریدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(نوبتكم)

١) قوله اذا انقطع شعشع احدكم الشعشع احادسيور النعل وهو الذي

يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشودة في الزمام والزمام السير

الذى يقع فيه الشعشع ذكره مولانا

على القارى في شرحه للمشکوة وكتنا في نهاية المجزرى رحمة الله تعالى

٢) قوله زيارة القبور مستحب فانه

يورث رقة القلب وينذر الموت والليل الى غير ذلك من الفوائد

والعمدة في ذلك الدعاء للميت والاستغفار لهم وبذلك وردت السنة

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسانى البقيع ويسلم على اهلها

ويستغفر لهم واما الاستمداد باهله

القبور في غير النبي صلى الله عليه وسلم او الانبياء عليهم السلام فقد

اتكره كثير من الفقهاء وابتئنه المشايخ

الصوفية قلس الله اسرارهم وبعض

الفقهاء رحمة الله تعالى بذلك امر

مقدور عنده اهل الكشف والكمال منهم

ولاشك في ذلك عندهم حتى ان كثيرا

منهم حصل لهم التبوض من الارواح

وتسمى هذه الطائفة او سيئة

في اصطلاحهم قال الامام الشافعى رح

قبر موسى الكاظم ترباق مغرب لاجابة

الدعاء قال محبة الاسلام محمد الغزالى

من يستمد في حياته يستمد بعدها ماته

وآداب الزيارة ان يقوم مستقبل القبر

مستتبلا القبلة مناء الوجه وان يسلم

ولا يمسع القبر ولا يقبله ولا ينعنى

والزيارة يوم الجمعة افضل خصوصا

في اوله وجاء في الرواية انه يعطى

للميت في يوم الجمعة ادا

اكثر مما يعطى في سائر الايام

(١) قوله فزوروها واختلف في النساء
فقبل الرخصة أنها هي للرجال وأما
النساء فباقية على النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يعم
الرسول صلى الله عليه وسلم وقبل يوم
الرخصة الرجال والنساء لمعات

نهيتم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتم عن لعوم الأضاحى فوق ثلث فامسكوا مابالكم
نهيتم عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن قبة مر في الظروق والراوي كلامها
أبي هريرة قال زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمها فبكى وأبكى من حوله فقال استاذن
ربى في ان استغفر لها فلم يؤذن لي واستاذنني ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور
فانه اذ ذكر الموت رواه مسلم وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم

اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسامين وانا ان شاء الله
بكم للاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية رواه مسلم - (الفصل الثاني) -
عن ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور بالمدينة فاقبل عليهم بوجهه فقال
السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا لكم انتم سلفنا ونحن بالاثر رواه الترمذى وقال
هذا حديث حسن غريب - (الفصل الثالث) - عن عائشة قالت

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلتئم من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج
من آخر الليل الى البقى فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واتاكم ماتوعدون قد اموّلوا

وانا ان شاء الله بكم لا حقوون اللهم اغفر لاهل بقى العرق دار واه مسالم وعنها قال كيف اقول
يا رسول الله تعنى في زيارة القبور قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسامين
ويرحم الله المستقلمين هنا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم للاحقون رواه مسلم وعن
محمد بن النعمان يرفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من زار قبر ابويه او احدهما
في كل جمعة غفر له وكتب برا رواه البيهقي في شعب الایمان مرسلا وعن ابن مسعود ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تزهد في الدنيا
وتنذر الآخرة رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن

زارات القبور رواه احمد والترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح

قال قدرای بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلی الله علیه وسلم ف

باب الفتن، فلما خرج دخانه خاصته حال النساء وما يعرضهم إنما كهذا، بـأي القوى

لمسانع لقلة صدقة، وكثرة عجزها، ثم كلامه وعمه، عائشة قالت كنت أدخل بيته، النبي فيه

سے ، اللہ حصل۔ اللہ علیہ وسلم و اپنے اضغر نبی و اقوال انماہو زوجی ، وابی فاما دفن عمر

رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي هُرَيْثَةَ وَأَبِي هُبَيْرَةَ وَجِيَّرَةَ وَأَبِي سَعْدٍ وَأَبِي دَعْنَاءَ
الْمَتَكِبِ بِاعْتَدَارِ الْخَفْشِ الْمَدْفُونِ

*معهم فوالله مدخلته الا وانا مشبودة على ثيابي حباء من عمر رواه احمد

كتاب الزكوة

٥٠) الفصل الأول (١) عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه

رسلم بعث معاذًا إلى اليمن فقال إنك تأني قوماً أهلاً لكتاب فادعهم إلى الشهادة إن لا إله إلا
فأقضى عليهم

لله وان محمد رسول الله فانهم اطاعوا بذلك فاعاماهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوٰت

اللهم والليلة فان هم اطاعونا للكفاف عليهم صدقه تؤخنمنا اغنية لهم

منفرد على فقراءهم فانهم اطاعوا النّلك فيا لك وكرام اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس
اينما

يَبْيَنُهَا وَبَيْنَ اللَّهِ وَجَابَ مَتَّفِقًا عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ياما من صاحب ذهب ولا فضة لا يُؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيمة صفتَ له مصافعَة من نار

فاحمی علیهاف نارجهنم فیکوی بهاجنبه و جبینه و ظهره کلماردت اعیدت لف یوم کان مقداره

مسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قبل بارسول الله

فالابل قال ولا صاحب ابل لا يؤدي منها حقها ومن حقها ملهمها يوم وردها الا اذا كان يوم القيمة

٣- ای حاکم انلین اسمن و اتمن هیئت راهنماییها
بخط له بقایع قرق او فرمایانه کانت لایق منها فضلاً واحد اطهار با خفافها و تبعضه با فواهها

(كما)

(١) قوله حياء من عمر اوضع دليل على حياة الميت وعلى انه ينبغي احترام الميت عند زيارته مهماماً ممكناً لا سيما صالحون بان يكونون في غاية الحياء والتأنيد بظاهره وباطنه فان للصالحين مبدأ ظاهر بالغا لزواجهم بحسب اديهم ونهاياتهم وقبولهم كدفاف شرح الشیعی والله اعلم بالصواب

تم كتاب الصلوة

الرابع الأول

(٢) قوله كتاب الزكوة هي في اللغة
النماء والزيادة والتطهير والزكوة
موجهة للنماء المال وطبيبه وظاهرته ونماء
اجر صاحبها وظاهرته من السنوب
وتطلّف على المال المؤدي وعلى اداء
على الوجه المخصوص المعترف الشرح
والصحيح ان وجوب الزكوة بعد المиграة
في السنة الثانية من المиграة وعليه
الاكترون وبهذا جزم ابن الأثير

والاصل في شرعية الزكوة والصلة

بالقروء وهو المذهب عند أبي حنيفة

٤) قوله بقاع فرقرا القاع ارض سهلة

والقرقر بمعناه فهو صفة كاشفة

(لکھ)

(١) قوله كلما مر عليه اولاده دع عليه اخراها توجيه ما في الكتاب ان اولادها اذا مرت عليه على التتابع فاذا انتهت اخريها الى الغاية فردت من هذه الغاية وتنبه لها ما يليها فما يليها الى اولادها محل الغرض من التتابع والاستمرار انتهى فيكون الابتداء من المرة الاولى من الاولى وفي الثانية من الثانية فافهم وبيك ان يقال المراد بالرد في قوله ردع عليه اخريها الامارات لا الارجاع فلا اشكال والله اعلم.

٢) قوله وتطاوه باظلافها الظافر
للبقر والغنم كالعاشر للفرس والبغل
والخلف للبعير نهاية حزرتية .

(٣) قوله اقرع الاقرع من المحيات
المتمعط شعر رأسه لكتارة سميته
ويقال لطول عمره لم
قوله له زبستان هما نقطنان سودان
فوق عيني الحية ذكره الشیخ المحدث
البلهماء، فـ المعاشرات .

كلام امر عليه اولا هار عليه اخر يهاف يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد
فيبرى سبيله امامي الجنة واما الى النار قيل يارسول الله فالبقر والغنم قال ولا صاحب بقر ولا غنم
ما حكمها
لابيؤدى منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بطبع لها باقى قرق لا يفقى من مواشى لاي من فيما عقصاء
ولا يجتمعوا لاعصباء تتطاها بغير ونهاد ططا بالاطلاقها كل امر عليه او لا هار عليه اخر يهاف يوم
الذى اقرن لها الشاة المكررة القرن لم
كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيبرى سبيله امامي الجنة واما الى النار
قيل يارسول الله فالبخل قال فالبخل ثلة هي ارجل وزر وهى ارجل ستر وهى لرجل اجر فاما
ما حكمها لم حكمها
الذى هي لوزر فرجل ربها يأبه فخرا ونوعا على اهل الاسلام فهى لوزر واما الى
له ستر فرجل ربها في سبيل الله ثم لم ينس حف الله في ظهورها ولا رقبتها فهى له ستر واما
الذى هي لاجر فرجل ربها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج وروضة فما اكت من ذلك
الموضع الذى يدرى عىيى الدواب لم
المرج او الروضة من شى الا كتب له عدما كلت حسنات وكتب له عدد ادار واثها وبابها
كل ارض ذات بناء واما
حسنات ولا تقطع طولها فاستنت شرقا وشرين الا كتب الله له عدد آثارها وارواها حسنات
ولامر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يرى ان يسقىها الا كذب الله له عددا مشربت
حسنات قيل يارسول الله فالحمر قال ما انزل على في الحمر شى الا هنه الاية الفاذة الجامعه
اي المسفرة
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه مسلم وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكوتة مثل لماله يوم القيمة شجاعا اقرع له
لحظة الذكر
زبيبنان يطووه يوم القيمة ثم ياخذ بهم متيه يعني شقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا ولا
رسبين الدين يدخلون الآية رواه البخاري وعن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن
رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يؤدى حقها الا في يوم القيمة اعظم ما يكون واسمه تطا
اخفافها وتتطاها بغير ونهاد ططا بالاطلاقها كلما جازت اولا هار دلت عليه اولا هار حتى يقضى بين الناس متفق عليه
هذا اليقرو واقتن لم

وعن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تناكم المصدق فليصدر

عنكم وهو عنكم راض رواه مسلم وعن عبد الله بن أبي أوفى كان النبي صلى الله عليه

وسلم إذا تناكم بصدقهم قال اللهم صل على آل فلان فاتاه ابن بصدقته فقال اللهم صل
هابا وافق

على آل أبي أوفى متყف عليه وفي رواية إذا تناكم الرجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته

قال اللهم صل عليه وعن أبي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على

الصدق فقيل من ابن جمبل و خالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصحه عبد الله او حميد لم

ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فاتكم تظلمون خالد اقتاده
اي مذكرة لم

ادراعه واعتنى في سبيل الله واما العباس فهو على ومن ثم معهائهم قال يا اعمرا ما شعرت ان

عم الرجل صنواه متყف عليه وعن أبي حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله

عليه وسلم رجل من الأزدي قال له ابن التبي على الصدق فلما قائم قال هذا لكم وهذا هدى
ابو حنيفة لم

لى فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل

رجالا منكم على امور مما لا في الله فياني احمدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديتها لى فهلا

جلس في بيته او بيت امه فينظر ايديه لها ملا والنبي نفسي بيلاء يأخذ احمد منه
١٣٧٣٩٣٥٠

شيئا الا جاء به يوم القيمة يجعله على رقبته ان كان بغيرها لمرغام او بغيره خوار او شاة تبعير

صوت البقر صوت البقر
ثُمَّ رفع يديه حتى رأينا غفرة أبيطيه ثم قال اللهم هل بلغت الهم هل بلغت متفق عليه قال
اي يرينه

الخطابي وفي قوله هل مجلس في بيته او ابيه فينظر ايديه اليه ام لا دليل على ان كل

امر ينبع به الى مظاهر فهو مظاهر وكل دخل في العقود ينظر هل يكرن حكمه عند الانفراج حكمه
اي يتصل به

عند الاقتران الاملاكنا في شرح السنة وعن عذر بن عميرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من استعملناه منكم على عمل فكتمنا عيطة فما فرقه كان غلو لا ياتي به يوم القيمة رواه مسلم
اي اليرة

١) قوله المصدق قال في القاموس
المصدق كمحاث آخر المقدمة
والمندقة معطيا لها معا.

٢) قوله فليصدر الشيخ اى تلقوه
بالترجمب وادوا زكوتكم تامة حتى
يصدر اى يرجع عنكم راضيا لها معا.

٣) قوله اللهم صل على ال فلان
هذه الصلوة غير ما يصلى به على
النبي صلى الله عليه وسلم وانها هو

معنى الترحم والتلطيف والترجمب
لا على وجه التقطيع والتكرير اخذنا
من قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة
تطهورهم وتزكيتهم بها وصل عليهم .

٤) قوله واعتنى جمع عتاد وهو ما
اعده الرجل من السلاح والدواب
وآلات الحرب انتهى ومعنى الحديث
انه وقف درعه وسائر ما اعده من

السلاح والدواب على المسلمين ومن
يتقطع بمثل ذلك لا يمنع الزكوة
فلعل منه لظلمكم اياه ومن شأن

الشجاع ان لا يصبر على ظلم وضيم
وقيل المراد انه لا يجب عليه الزكوة
لانه وقف ماعنده فلا يملك شيئا لها معا.

٥) قوله فهي على وسائلها معها ذكرها
في معناه ووجهين احدهما انه صلى
الله عليه وسلم استخلف منه صدقة
عامين هذا العام الذي طلب منه

والعام الذي بعده وهو المراد
بقوله وسائلها معها وثانيهما ان عباسا
استعمله رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بذلك عامين لجاجة كانت له فامهله

ويجوز للامام ان يؤخرها اذا كان
لوجه النظر ثم ياخذها معا.

٦) قوله صنوا ابيه الصنو المثل واصله
ان تطلع نجلان من عرق واحد
وهما صنوان وكل واحد صنو ومنه قوله
تعالى صنوان وغير صنوان ذكره الشيخ
المحدث عبد الحق في شرحه للمشكلة .

(الفصل الثاني) عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية والندين

يكترون الذهب والفضة كبر ذلك على المسلمين فقال عمر انما فرج عنكم فانطلق فقال
أى شر وعظم

يأنبى الله انه كبر على اصحابك هذه الآية فقال ان الله لم يفرض الزكوة الالبيط مابقى

من اموالكم وإنما فرض المواريث وذكر كلمة لئن تكون لمن بعدكم فقال فكبر عمر ثم قال له
فهذا

الأخير بخير ما يكترون المرأة الصالحة اذا نظر اليها سرتها اذا امرها طاعته اذا اغابه
عنها حفظته رواه ابو داود عن جابر بن عبد الله (ع)

رسول الله عليه وسلم سياتيك من اموالكم واصروا بهم وصلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا لافلسفتهم وان

رکیب مبغضون فادعواكم فزیرا بهم وصلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا لافلسفتهم وان

ظلموا فعليهم وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم ولديكم رواه ابو داود وعن حرب

بن عبد الله قال جاءنا (يعنى من الاعراب) الى رسول الله عليه وسلم فقالوا ان

مسامن المصدقين يأتونا فيطلبون ماقاتلوا ارسل الله وان ظلمونا قال

ارضوامصدقكم وان ظلمتم رواه ابو داود عن بشير بن الحصاية قال قلت ان اهل الصدقة

يعتقدون علينا افتقتم من اموالنا بغير ما يعتقدون قال لا رواه ابو داود وعن رافع بن خذل

قال قال رسول الله عليه وسلم العامل على الصفة بالحق كالغازى في سبيل الله حتى

يرجع الى بيته رواه ابو داود والترمذى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب لا جنح ولا تؤخذ صدقاتهم الا في ذورهم رواه ابو داود

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا فلا زكوة فيه حتى

يعمول عليه المول رواه الترمذى وذكر جماعة انهم وقفوا على ابن عمر وعن علي ان العباس

سال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجب صدقته قبل ان تحل فرفض لها في ذلك رواه ابو

داود والترمذى وابن ماجة والدارمى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي

الجلب يختلف التفسير السابق فانه لافرق كثير بينهما عليه لمعات

١) قوله وذكر الكلمة هنا قول الروى
اى ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمة بعد المواريث فلم احفظها لمعات
او على الفرض والتقدير مبالغة ولو
كانوا ظالمين حققة كيف يأمرهم
بارضاهم وعدائهم لهم لمعات

٢) قوله حتى يرجع الى بيته اى يكون
له الشواب ذهابا وابالى حين الرجوع
كما ثبت في الغازى لمعات

٤) قوله لا جلب لا جنح لا هامنحرك
الوسط والجلب والجنح يكتون في
الزكوة وفي سباق الفرس فالجلب
في الزكوة ان ينزل الساعي ملابسا
عن الماشية ولا يان مياههم واما كفهم
لاخذ الصدقات ولكن يأمرهم ان

يصلمو انعهم اليه والجنح فيما ان ينزل
الساعي ياقصى غال اهل الصدقة
شم يأمر باموال ان يجنب اى يحضر
وكلاما منهي عنه لما فيه من المشقة

على المركبين في الثاني اثرا وال الاول
ان ينزل على مياههم وامكنته ما شئهم
وقريبا منهم وقيل الجنح ان يجنب
اى يبعد عن الماشية بها عن عمله
فيحتاج الساعين ان يتتكلف ويائى
اليه فالحاصل ان الجلب هو ان يقرب
العامل اموال الناس اليه والجنح
يبعد صاحب المال منه من العامل فعلى

النفسير الاول يكون حكم النهى
يتعلق بالساعي وعلى الثاني بالمعطى
وهذا الاول وادخل في الفرق بينه وبين
الجلب يختلف التفسير السابق فانه

صلى الله عليه وسام خطب الناس فقال الامن ولی يتيم الامال فليتجر فیه ولا يترکه حتى

* تاكه الصدقة رواه الترمذى وقال فى اسناده مقال لأن المتنى بن الصباح ضعيف
أى تامة وتفيده ألم

(الفصل الثالث) عن أبي هريرة قال لما توفى النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب ل أبي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ما له ونفسي الإيمان وحسابه على الله فقال أبو بكر أى الإسلام لهم إنا نسألك ملائكة حفظك والله لا يقاتلان من فرق بين الصالحة والمركبة فإن الزكوة محق المال والله لو منعوني عن نفسي كافني لهم إنا نسألك ملائكة حفظك يقولوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هم إلا رايات

ان الله شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق متنق عليه و عنده قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يكون كنز أحد كم يوم القيمة شجاعاً أقرع يفتر منه صاحبه وهو يطبل به حتى حية

يا ياهه اصبايعه رواه احمد و عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن رجل لاذ من المرض عفا عنك بالليل

لَا يُؤْدِي رِزْكُهُ مَا لَهُ الْأَجْعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِي عَنْهُ شَجَاعَاتُهُمْ قَرَأُوا عَلَيْنَا مَصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ

لَا يُحِبِّنُ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا أَتَيْتُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ الْأَيْرَ وَاهْتَرْمَنِي وَالنَّسَائِيْ وَابْنِ مَاجَة

وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالطت الزكوة بالاطلاق

الإهـلـكـتـهـرـ رـواـهـ الشـافـعـيـ وـالـبـخارـيـ فـيـ تـارـيـخـهـ وـالـحـمـيدـيـ وـزـادـقـالـ يـكـونـ قـدـ وـجـبـ عـلـيـكـ

صراقة فلا تخرج حها في هلك الحرام الحلال وقد احتاج به من يرى تعلق الركوة بالعين هكذا في

لمنتقِهِ، ويَدِيَ المُعْمَقِ فِي شَعْبِ الْأَيْمَانِ عَنِ احْمَلِيَّةِ حَتَّى يَسْتَادِهِ إِلَى عَائِشَةَ وَإِلَى احْمَلِيَّةِ

الله رب العالمين

Digitized by srujanika@gmail.com

(١) قوله كفر من كفر من العرب
لأنهم انكر وأوجب الرذكرة ولحقروا
بعصيامة فيكونون كفراً مقيمة لأن وجوبيها
ماءام كونه من الدين بالضرورة او
اعتنوا منها فيكون تسميتها كفراً
تغليظاً وفي شرح الشيخ لعل بعضهم
انكروا وبعدهم منعوا فتح اطلاق
الكفر عليهم تارة ونفيه أخرى وقد
أخذ عمر رض بالظاهر فلما تبين
لهحقيقة الحال وافق أبا يحيى كما قال
عرفت انه الحق لمعات

(٢) قوله الاهلكته المراد بالاهلاك
اما المحق والاستيصال او جعله حراما
لمخالطتها والحرام لانتفع به شر عفافاته
ذلك لمعان

(٣) قوله وقد احتاج بهم من يرى تعلق
الرकوة بالعين وهم الائمة الثالثة ومن
تبعهم ولهذا لا يجوزون دفع القيم في
الرکوة لأنها قريبة تعلقت بمحل فلا
تنادى بغیره كالمهدى والضحايا وتعلق
الرکوة بالملال عندهم تعلق شركة لأن
المنصوص عليه هو الشاة فالشارع أوجب
المنصوص عليه علينا والواجب لا يسع
تركه لمعان

﴿ باب ما يجب في الزكوة ﴾

(الفصل الأول) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسف من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الأبل صدقة متفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم صدقة في عبء ولا في فرسه وف رواية للخدمة لركوب لم

قال ليس في عبء صدقة الأصنة الفطر متفق عليه وعن انس ان ابابكر كتب له هذا الشرع الكتب لما ووجه الى البحرين باسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سهلها من المسلمين اي شئ من الزيادة او لزيادة شيئاً لا يحيط به ذلك يصيغها في سقط على وجهها فليعطيها ومن سئل فوقها فلما يعطى في اربع وعشرين من الأبل فمادتها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمساً وعشرين الى خمس وثلاثين فيها بنت مخاض انى فاذا بلغت ستاً وثلاثين الى خمس واربعين فيها بنت لبون انى فاذا بلغت ستاً واربعين الى سنتين فيها حقة طرفة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين فيها بنت واحدة فاذا بلغت ستاً وسبعين الى تسعين فيها بنت لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشر بن ومائة فيها احقران طرفة الجمل فاذا زادت على عشر بن ومائة فني كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الاربع من الأبل فليس فيها صدقة الا ان يشأ بها فاذا بلغت خمساً وعشرين الى عدده من الأبل صدقة الجنة وليس عنده جندة وعند حقة فالنها تقبل منه الحقة و يجعل معها شاتين ان استيسرا له او عشر بن درهما ومن بلغت عدده صدقة الحقة وليس عنده الحقة وعنده الجندة فانه تقبل منه الجندة ويعطيه المصدق عشرين درهما العامل الذي يأخذ الصدقات

- ١) قوله ولا يجمع الخ «ندا يحمل النهى لرب المال وللساوى فعل الاول تقدير قوله خشية الصدقة تقليلها او اسقاطها وعلى الثنائى تكثيرها وابجتها مثال الاول رجل ملك اربعين شاة فخطها باربعين لغيره ليعود واجبه من شاة الى نصفها او كان له عشرة مقطورة بمثلها متفرق حتى لا تكون نصابا ومثال الثنائى رجل له مائة وعشرون واجبها شاة ففرق الساعى اربعين اربعين ليكون فيها ثلاث شاهات او كان لرجلين اربعين شاة متفرقة فيهما ايها الزكوة ذكر الشيخ المحدث الدھلوى في شرحه للمشكلة .
- ٢) قوله يتراجعن العجم المثلاج لأن في ماي شاه شريkan لا يدخلها اربعون شاه ولآخر مائة وستون فيسبع على الاول شاه وعلى الثنائى شاه وعلى هذى الحساب من غير قرقى وجمع لمعات .
- ٣) قوله او كان عشريا الخ بالثالثة ذكر في القاموس العشري ما سقطها السماء وكذا ذكره التور بشتى وبعض الشرائح ولا يخفى انه يلزم منه التكرار واعطى الشئ على نفسه فالحق ما ذكره بعض آخرون من ان العشري ماسقى بالعاثور والعاثور نهر يعمر في الأرض يسوقى به البقول والنخل والزرع والغمرى يجئى بمعنى الفارغ من الدنيا والأخر لمعات .
- ٤) قوله العجماء جرها جبار معناه ان البوهيمة اذا جرحت احدا او اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد او سائق او كان نهارا فلا ضمان لمعات .
- ٥) قوله والببر جبار معناه ان استاجر احنا رجل لا يحفله الببر او نحوه كالمعدن فسقط عليه الببر او المعدن فلا ضمان وكذا الببر ان حفرها في ملوكه او في فلة من غير عدون وقع فيها انسان لا ضمان عليه لم .
- ٦) قوله في الركاز الحمس هذا هو المقصود من ذكر هذا الحديث في الباب والمزاد بالركاز عند المنيفة المعدن وعند اهل المجاردين اهل الجاهلية لمعات .
- (احسبه)

احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هانوا رب العشر من كل اربعين درهما درهم

وليس عليكم شيء حتى تمن مائة درهم فإذا كانت مائة درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد
الشميري في المرقى لم

فعلى مساب ذلك وفي الغنم كل اربعين شاة الى عشرة و مائة فارزات واحدة فشاثات

الى مائتين فان زادت فمئة شاة الى ثلاثة مائة ففهي كل مائة شاة فان

لم تكن الا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء وفي البقر في كل ثلثين تبيع وفي الاربعين
هي التي طفت في الثالثة

مسنة وليس على العوامل شيء وعن معاذن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجده الى اليمين
هي التي طفت في الثالثة

امراه ان ياخذهن المقربة من كل ثلثين تبيعاً وتبيعة ومن كل اربعين مسنة رواه ابو داود والترمذى

والنسائي والدارمى وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعنى في الصدقة

كمانعها رواه ابو داود والترمذى وعن ابي سعيد الحنفى ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال ليس في حب ولا تمرين صدقة حتى يصلح خمسة اوسف رواه النسائي وعن موسى بن

طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما امره ان ياخذ

الصدقة من الخنطة والشعير والزبيب والتمر مرسلا في شرح السنة وعن عتاب بن

اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكوة الكروم انها تخرص النخل ثم تؤدي

رकوته زبيبا كماتؤدي زكوة النخل تمرار رواه الترمذى وابو داود وعن سهل بن ابي هتمة

حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصنم فخذلوا ودعوا الثالث فان لم

تلذعوا الثالث فدعوا الرابع رواه الترمذى وابو داود والنسائي وعن عاشة قالت كان

النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله ابن رواحة الى يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل

ان يؤكل منه رواه ابو داود وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العسل

في كل عشرة ازق زق رواه الترمذى وقال في اسناده مقال ولا يصح عن النبي صلى الله عليه

١) قوله ليس في حب الخ اختلفوا في زكوة البقول والخمراوات والفواكه التي لا تبقى ولا تذر الى تمام السنة فعن الائمة لا يجب فيها الزكوة وفي التمر والزبيب تجب اذا كان خمسة او سف فصاعداً وعند ابي هنيفة تجب العشر في كل ما يخرج من الارض قليلاً كان او كثيراً الا في القصب والخطب والمشيش والمجة لابي هنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ما اخرجته الارض فيه العشر لمعات .

٢) قوله في كل عشرة ازق زق لا زكوة في العسل عند الشافعى وعند ابي هنيفة فيه العشر وتفصيله في كتب الفقه .

وسلم في هذا الباب كثير شئ وعنه زينب امرأة عبد الله قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله عليه وسلم فقال يامعشر النساء تصدقون ولو من حليكن فاتكن اكثراً اهل جهنم يوم القيمة

رواه الترمذى وعنه عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده ان امرأتين اتنا رسول الله صلى

الله عليه وسلم وفي ابي يوسف مسوار بن ذهب فقال لهم اتؤذنون ببيان رزقكم قال التلاوة لامر رسول
تجيد الشفاعة بتاريل الماء والذهب لم

الله صلى الله عليه وسلم وسام اصحابي ان يسوركم كما الله يسور بين من نار قال الا قال فادي اراك رزقكم رواه

الترمذى وقال هذا حديث قدره مثل بين الصباح عن عمر وبن شعيب نحوه هذا والمعنى

بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه

وسلم شيء وعن ام سلمة قالت كنت ابس واضها من ذهب فقلت يا رسول الله اكثراً
جمع وضيوع من الحال لم

هو فقال مابلغ ان تؤدي رزقكم فليس بكنز رواه مالك وابو داود وعنه سمرة بن

جندب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع
لهم ابا داود وعنه ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن غير واحد ان رسول الله صلى الله عليه

رواها ابو داود وعنه ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن غير واحد ان رسول الله صلى الله عليه

وسام اقطع لبلال بن المبارك معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا تؤخذ

منها الا الرزوة الى اليوم رواه ابو داود * (الفصل الثالث) عن

على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الحضارات صدقة ولا في العرايا صدقة ولا

في اقل من خمسة اوسف صدقة ولا في العوامل صدقة ولا في الجهة صدقة قال القراء
جميع روى بالتحريك وهو ستون ساعاً

الجهة الحيل والبغال والعيدي رواه الدارقطني وعنه طاس ان معاذ بن جبل اتى

بوقص المقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشيء رواه الدارقطني
ما لم يبلغ الفريضة من

والشافعى وقال الوقص ما لم يبلغ الفريضة *

١) قوله اقطع لبلال السخ الاقطاع
ما يجعله الامام لبعض الاماء قطعة
ارض ليرزق من ربها ويكون
تملكها وغير تمليك .

٢) قوله معادن القبلية بفتح القاف
والبلاء اي ناحية من ساحل البحر
ذكر الشیخ الحنفی الذهلوی .

٣) قوله لا تؤخذ منها الا الرزوة وهو
ربع العشر ولا يؤخذ منه الحمس
كما هو حكم المعادن وهذا منه ب
مالك والشافعی في قول واما ابو منيفة
والشافعی في قول فيوجبان الحمس
والقول الآخر للشافعی ان وجد بتعجب
ومؤنة يجب فيه بفتح العشر والاف الحمس
ذكره الطیبی .

٤) قوله ولا في العرايا صدقة السخ
العرية النخلة يعرى بها صاحبها رجل
متاجراً فيجعل له ثورها عائماً تماماً
يعربها اي ياتيها فهي فعيلة بمعنى
مفهول قال ابن حجر فليس فيها
صدقة لأنها في الغالب تكون دون
النصاب او لأنها خرجت عن ملك
مالكيها قبل الوجوب .

(١) قوله على العبد والمر الايجاب على العبد بجاز باعتبار وجوبه على سينه وكنى على الصغير وقيل على بمعنى عن لعات قوله للغوغ والرفث للغوغ مالا يعتد به من القول وغيره والرفث حركة الجماع والغش ولا م النساء في الجماع والرفث النوى عنه في المخ ماخو طبته به المرأة لاما يقال بغير سماها قال الازهرى هو كل ما يربى الرجل من المرأة ذكره الشيعي المحدث الذهلى

(٢) قوله من لا تحل له الصدقة الظاهر ان معناه من لا يحل لها كل الصدقة كبني هاشم ومواليهم وقد يجعل الغنوبي باب من لا يجوز دفع الزكوة اليه والمآل واحد لكنه يختلف المعنى في مادة الكافر

فانه لا يجوز دفع الزكوة اليه يعني لا يسقط النمة بادارتها اليه ولا يبعث من عدم حلها عليه ويصدق المعنیان في مثلبني هاشم فا فهم من لا يدفع الزكوة اليه الكافر النمي ويجوز دفع ما سوى الزكوة من الصدقات كصدقة الفطر والكتارات ولا يجوز دفعها الى حربى مستأنف وقراء المساجين احب ولا يدفع الى الغني بملك النصاب ولا الى من بيده وبين المركبي نسبة ولادة ولا يدفع الى المخلوق من مائه بالرضا ولا الى اولاده وسائل اولى القرابة غير الولاء ويجوز الدفع اليهم وهو اولى بالصلة مع الصدقة كالأخوة والأخوات والاعمام والعمات والأخوال وال الحالات او اولاد هؤلاء وان كان بعضهم في عياله ولا في نسبة الزوجية ولا الى مكاتبها ومديريها وام والده ولا الى بنى هاشم ومواليهم وهذا في ظاهر الرواية وروى ابو حفص عن ابي حنيفة انه يجوز في

هذا الزمان وانما كان ممتنع في ذلك الزمان وعنه وعن ابي يوسف يجوز ان يدفع بعض بنى هاشم الى بعض وفسروا بنى هاشم بآل عباس وآل جعفر وآل عقيل وآل حارث بن عبد المطلب والمقصود من هذا التفسير ان ليس جمع بنى هاشم من يحرم عليهم الصدقة كائليه فانه يجوز الدفع الى بنيه لأن حرم الصدقة لبني

﴿باب صدقة الفطر﴾

(الفصل الاول) عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والمر والنذر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وامر بها ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة متفق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال كان يخرج زكوة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من

تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب متفق عليه * (الفصل الثاني) عن ابن عباس قال في آخر رمضان اخر جواصدة صومكم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من قمح على كل حر او ملوك ذكر ابي

وانثى صغير او كبير رواه ابو داود والنمسائي وعنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر ظهر الصيام من اللغو والرفث وطعمة للممساكين رواه ابو داود *

(الفصل الثالث) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في فجاجة ملة الا ان صدقة الفطر واجبة على كل مسلم ذكر او انثى حرا وعبد صغير او كبير مدان من قمح او سواه او صاع من طعام رواه الترمذى وعن عبد الله بن ثعلبة (او ثعلبة بن عبد الله ابن ابي صعير) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح عن كل اثنين صغير او كبير حر او عبد ذكر او انتى اما غنيكم فيركبه الله واما فقيركم فيركبه اكثر مما اعطيه رواه ابو داود *

﴿باب من لا تحل له الصدقة﴾

(الفصل الاول) عن انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولاني اخاف ان تكون من الصدقة لا كلها متفق عليه وعن ابي هريرة ساقطهن الأرض لعات هاشم كرامه من الله لهم ولنرى ما يفهم حيث نصروه صلى الله عليه وسلم في جاهليتهم وأسلامهم وايولهم كان حربا على ايناده فلم يستحقها ابنه كذا قال الشيعي ابن الأورام لعات

قال اخن المحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

كعْ كعْ ليطروحها ثم قال اماشرعت انالانا كل الصدقة منتف عن عليه وعن عبدالمطلب بن

ربيعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انماهى او ساخ الناس وانها

لاتحل لعمد ولا لآل عمد وامسلم وعن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذ اتى بطعام سال عنه اهديه ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلا ولما يأكل وان قيل

هدية ضرب بيده فاكل معهم منتف عليه وعن عائشة قالت كان في برية ثلث سنين احدثى

علي زر كربلة مولاها ثلث سنين احدثى

السنتن اذها عنقت فغيرت في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء من اعنق

الاظهار ورضي الاشمار للاهتمام بكل نهاده فكتبه لم

ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبررة تغور بلغم فقرب اليه خبر وادم من ادم البيت

قر من بخاره لم

فقال الم اربعة فيها الم قالوا بلى ولكن ذلك لم تصدق به على برية وانت لا تأكل الصدقة

قال هو عليها صدقة ولنا هدية منتف عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقبل الهدية ويثبت عليها رواه البخاري وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي يهدى ويكافئ

عليه وسلم لوعبيت الى كراع لاجبتو ولو اهدي الى ذراع لقبليت رواه البخاري وعنده قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة

واللقمتان والتمرة والتمنتان ولكن المسكين الذي لا يجعل غني يغنى ولا يفطن به فيتصدق

عليه ولا يقوم فيسال الناس منتف عليه * .

رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بنى عزوم على الصدقة فقال لابي

رافع اصحابي كيماتصب منها ف قال لا حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله فانطلق

الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة لا تحل لمن اوان موالي القوم من انفسهم

رواها الترمذى وابو داود والنمسانى وعن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله

١) قوله كعْ كعْ هوز جر للصبي وروع له ويقال عند التقدير ايضا مكانه امر بالغافلها من فيه ويكسر الكاف ويفتح ويسكن الخام ويكسر بتذوبين وترك وقيل هي كلمة عجمية ذكره الشيخ

٢) قوله فان قيل صدقة نافلة او واجبة والصدقة ما ينفق على الفقراء او برادبه ثواب الآخرة ولا يكافى وفيه ذل للمعطى له والهدية يراد بها الاكرام وينفق على الاغنياء لمعات

*) الكراع بضم الكاف موضع يقال له كراع العميم بفتح الغين المعجمة في مسافة ثلاثة أميال من عسفان وعسفان بضم العين على وزن عثمان موضع على مرحلتين من مكة الى المدينة المنورة . مصححة ش. ح.

١) قوله هنا الحديث منسوخ
او المرابط انه لا ينبعى لمن له قوته على
الكسب ان يرضى بهذه المذلة
والكتناعه لمعات

عليه وسلم لاتخل الصدقة لغنى وللتى هرأه الترمذى وابوداود والدارمى وروا
اهـ ٢٠٣٦ ج ٤ ص ١٧٥ اى فتح الخلق وشدة العقل والحكام لمـ
امد والنسائى وابن ماجة عن أبي هريرة وعن عبيد الله بن عباد بن الحمار قال أخبرني
رجلان إنهم أتيا النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسألاه منها

فرعن فينا النظر و خفضه فرآنا جلدين فقال ان شئتما اعطيتكموا لاحظ فيها لغنى وللقارى
قويين توبيخ وتقرير كفوله تعالى ومن هـ فالذكرا لم
مكتسب رواه ابو داود والنمسائى وعن عطاء بن يسار مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتحمل الصدقة لغنى الاله
عليه ابا هبالة او لرجل كان له مغار مسكون فتصدق على المسكين فاهدى المسكين لغنى رواه
اشتراها بماله او لرجل كان له مغار مسكون فتصدق على المسكين فاهدى المسكين لغنى رواه
مالك وابو داود وفي رواية لابي داود عن ابي سعيد او ابن السبيل وعن زياد بن الحارث
المصائى قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فباعته فذكر حديث المطوي للافانا در جل فقل
اعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يرض بحكم نبى ولا غيره
في الصدقات حتى حكم فيها وهو فجر لها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجراء اعطيتك رواه
ابو داود * **(الفصل الثالث)** عن زيد بن اسلم قال شرب عمر
بن الخطاب لينا فاعجبه فسأل النبي سقاهم من اين هذا اللبن فأخبره انه ورد على ماء
قد سماه فادا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فجلبوا من البانها فجعلته في سقاهم

١) قوله فاستقام اعمر برض وهذا
من باب الورع والاتقاء من الشبهة
والافالف تغير ان وهب او هدى
من صدقته جاز اكله وقبول النبي
صلى الله عليه وسلم لبيان الموارز
والرخصة ملخص

(باب من لا تحل له المسئلة و من تحل له)
(الفصل الأول) - عن قبيصه بن معاذ قال تحملت حمالة فاتت رسول الله
أي كفلت شماما
صلى الله عليه وسلم فيه افعال اقمن حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بهائم قال يا قبيصه ان المسئلة

المسئلة

١) قوله لا تجعل العجز لا ينبعى للإنسان
ان يسأل وعنه قوت بوجهه كذا فـ
الخانية فـ ان لم يكن له قوت بوجهه
ولاشىء يستربه عورته حل له ان
يسأل الناس لأن الحال حال ضرورة
كذا في شرح الطحاوى والفقير من له
قوت بوجهه ل نفسه وعياله او يقدر على
الكسب ما ينفق على نفسه وعياله
تحله الركوة ولا تحله المسئلة
والمسكين من ليس له شيء ولا يقدر
على الكسب يحل له السؤال مقدار
القوت واتفاق العلماء على النهى
عن السؤال من غير ضرورة لمعات

٢) قوله تحمل مهارة بفتح الماء
المملة في القاموس عمل به بتحمل مهارة
كفل وفي المشارق المحمولة الضمان
والمحيل الضامن وقالوا المحمالة
ما يتحمل الإنسان عن القوم من الديمة
والغرامة في ماله ودمنه ويقع بينهم
الغرب وسفك الدماء فيصلح ذات
البيان فيتحمل الديبات ويظهر
من ذلك ان تحمل المحمالة مخصوص
بصورة اصلاح ذات البيان وتكلف
الديبات وما اذا استدان من غير
هذه الجهة من غير ان يكون معصية
كونه عياله او اعنة لاحظ فلاده
لمعات

٣) قوله حتى يقوم ثلاثة من ذوى
الجهى قال السيد جمال الدين اخذ
بظاهر الحديث بعض اصحابنا وقال
المஹور يقبل من عدلين وحملوا
الحديث على الاستعباب وهذا معمول
على من عرف له مال فلا يقبل قوله
في ثلاثة والاعسار الابيبة اما من لم
يعرف له مال فالقول قوله في عدم
المال سيد

لأنجل الا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فجعل له المسئلة حتى يصيدها ثم يمسك ورجل اصابته
الأفة المهلكة
جامعة امتاحت ماله فجعل له المسئلة حتى يصيبح قواماً من عيش أو قال سداد من عيش ورجل
اهلكت وامتهنت
اصابته فاقفة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الجهى من قومه لقد اصابت فلاناً فاجعل له المسئلة
بسرك الحارثون في الجيم العقل السائل
حتى يصيبح قواماً من عيش أو قال سداد من عيش فما سواهن من المسئلة يأخذ بقيمة سحت
يا كلها صاحبها سخنوار واه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
يائى حراماً
سال الناس امواً لهم تكتراً فانما مسئل جمراً فليسقل او ليس كذلك واه مسلم وعن عبد الله
اي قطعة من زاجهم
بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسائل الناس حتى يأتى يوم القيمة
ليس في وجهه مزغة لام متفق عليه وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
رالهوان ضم الجيم اشهرن النفع والضرر
تلعفوا في المسئلة فوالله لا يسألنى احد منكم شيئاً فانخرج له مسئلته مني شيئاً وانا له كاره
اى لاتبالغوا
في باركاه فيما اعطيته رواه مسلم وعن الزبير بن العوام قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لان ياخذ احدكم حبله فيأتي بجزمه حطب على ظهره فيبيعها فيكتفى الله بها وجهه خير له من
اي ذاته وقرره لم
ان يسائل الناس اعطوه او منعوه رواه البخاري وعن حكيم بن حزم قال سال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاعطاني ثم سأله فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضراء وفمن اخذه
بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالنوى يأكل ولا يشبع
واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت بارسول الله والذى يبعثك بالحق لا ارى
احداً بعدك شيئاً حتى افارق الدنيا متفق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقه والتعفف عن المسئلة اليد العليا خير من
اليد السفلى واليد العليا هي المنفعة والسدلى هي السائلة متفق عليه وعن أبي سعيد
الخدرى قال ان اناساً من الانصار سأله اوارسله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سأله فاعطاهم
عن ش

(١) قوله الا ان يسأل ألغ اي يسأل ذاملك وسلطنته بيان بيت المال فيطلب حقه منه واما اخذ الاموال من الملك والسلطنة من حق له في بيت المال فما يحوي ايديهم من الظلم فله حكم آخر وهو غلب المرام في ايديهم حرمت وان غلب الملاج فمباح والافمن قبيل الشبهة بعد ما كان الآخر مستحقا ذكره الشيخ في شرمه للمشكولة . (٢) قوله ومسئلته في وجهه خمous او خدوش او كدوش يتحمل

حتى نفف ما عنده فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخل عنكم ومن يستعن بي عفه الله ومن

يسعنه عفه الله ومن يتضرر بصبره الله وما اعطي احمد عطاء وهو غير واسع من الصبر متفق

عليه وعن عمر بن الخطاب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيه العطاء فأقول اعطيه

افقر اليه مني فقال خذه فتقوله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا

اى ادخل في ملكك وملك اي اجله مالك

سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك متفق عليه * (الفصل الثاني) .

عن سارة بنت جنادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل كدوح يكبح بها الرجل
جمع كدح وهو الغش

وجهه فمن شاء ايقى على وجهه ومن شاء تركه الا ان يسأل الرجل ذا سلطان او في امر لا يجد

منه بدا رواه ابو داود والترمذى والنسائى وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من سال الناس وله ما يغنىه جاء يوم القيمة ومسئلته في وجهه خمous

او خدوش او كدوح قبل يارسول الله وما يغنىه قال خمسون درهما او قيمتها من الذهب وراه

ابوداود والترمذى والنسائى وابن ماجة والدارمى وعن سهل بن الحنظليه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال وعنه ما يغنىه فانما يسئلث من النار قال النفيلى وهو

احذر واته في موضع آخر وما الغنى الذي لا ينبعى معه المسئلة قال قدر ما يغدوه ويعشه
اى ادخاره

وقال في موضع آخر ان يكون له شيء يوم الوليد ويوم رواه ابو داود وعن عطاء بن يسار

عن رجل من بنى اسد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال منكم وله اوقية او عدلاها

فقد سال المحادف او اهالى وابوداود والنسائى وعن هشى بن جنادة قال قال رسول الله

اى الحمام

صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تحل لغنى ولا لذى مرأة سوى الذى فقر مدقع او غرم

صحيح سليم اى دين

مقطوع ومن سال الناس ليثري به ما له كان خموش وفيه يوم القيمة وضفایا كلهم من جهنم فمن

اي شمع مثقل اى ثغر

شاعر ليثري ومن شاعر ليثري رواه الترمذى وعن انس ان رجل من الانصار اتى النبي صلى

اى المساواة ام

السؤال ففرق بين الاخ والسوال فما (مشكلة المصايب)

السؤال ان يكون امر النسخ بالعكس بان نسخ الاكثر فالاقل الى ان تقرر ان من عنده ما يغدوه ويعشه يحرم عليه السؤال

فيكون الحكم تدر يجيبيا بمقتضى الحكم كما وقع في تحريم المحرر والله اعلم .

الله عليه وسلم يسأل الله فقال أما في بيتك شيء فقال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب
كما ظهر العبرة تحت الرومة

نشرب فيه من الماء قال أئنني بهما فاتاهما فاختههما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده

وقال من يشتري هذين قال جل أنا آخذهما بدرهم قال من يزيد على درهم مرتين

أو ثلاثة قال رجل أنا آخذهما بدرهمين فاعطاهم إياه فأخذ الدرهمين فاعطاهم الأنصاري

وقال أشرب واحداً مما طعاماً فأنبه إلى أهلك وأشرب بالآخر قبل ما فائضتني به فاتاه به فشل فيه

أي طرحة من

رسول الله صلى الله عليه وسلم عود أبيه ثم قال أذهب فاحتسب وبعد لا زنك خمسة عشر

يوماً فذهب الرجل يحتسب ويبيع فجاءه وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثواباً وببعضها

طعاماً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تجيئ المسئلة نكتة في وجهك

نقحة

يوم القيمة إن المسئلة لا تصلح إلا لشدة لدنى فقر مدمع أو لدنى غرم مفظع ولدى دم موجع

رواه أبو داود وروى ابن ماجة إلى قوله يوم القيمة وعن ابن مسعود قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من أصابته فاقة فانزلها الناس لم تسد فاقتها ومن انزلها بالله

اوشك الله له بالغنى أما بموت عاجل او غنى آجل رواه أبو داود والترمذى *

(الفصل الثالث) عن ابن الفراتي ان الفراتي قال قلت لرسول

الله صلى الله عليه وسلم اسأل يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وان كنت لأبد

فسل الصالحين رواه أبو داود والنسائي وعن ابن السعدي قال استعملني عمر على

الصدقة فلم افرغت منها واديتها اليه امرني بعمالة فقلت انا معملت لله واجرى على الله

قال فنما اعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملتني فقلت مثل

قولك فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيت شيئاً من غير ان تسأله فكل وتصدق

رواه أبو داود وعن علي انه سمع يوم عرفة رجل يسأل الناس فقال افي هذالليوم وفي هذـا

١) قوله الفراتي نسيته إلى فراس بن غنم بن مالك بن كنانة .

٢) لكرمه وكون رزقهم حلالاً .

٣) العمالة اجر العمل .

٤) فعملني اى اعطاني اجر العمل .

المكان تسال من غير الله فخفقه بالمرة رواه رزبن وعن عمر قال تعلم من اياها الناس ان
اى شربه من

الطعم فقر وان لا ياس غنى وان المرة اذا يئس عن شئ استغنى عنه رواه رزبن وعن

ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكفل لى ان لا يسأل الناس شيئا

فاتكفل له بالجنة فقال ثوبان انا فكان لا يسأل احدا شيئا رواه ابو داود والنمسائي

وعن ابي ذر قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشترط على ان لا تسأل الناس

شيئا قلت نعم قال ولا سوطك ان سقط منك مني تنزل اليه فتأخذ رواه احمد *

باب الانفاق وكراهية الامساك

(الفصل الأول) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر على ثلث ليال وعندي منه شئ ارصده

لدين رواه البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن يوم يصبح العباد

فيه الاملاكن ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط من فقأنا و يقول الآخر اللهم اعظم مسكناتنا

منافق عليه وعن اسماعيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفق ولا تخصى فيعصي الله

عليك ولا توعي الله عليك ارضعي ما استطعت منافق عليه وعن ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انفق يا ابن آدم انفق عليك منافق عليه

وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم ان تبذل الفضل خير لك

وان تمسك شر لك ولا تلزم على كفاف وابدأ بمن تعلول رواه مسلم وعن ابي هريرة قال

اي لا تلزم على امساك كفاف اي الكفاف الذي يكتفى به اجل اسود وهو يقتضي بالخلاف الا شخص والبيان لم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهم جنتان من

اي شئت اي مدعان لم

مديد قد اضطررت ابديهما الى ثبيهما وترافقهما يجعل المتصدق كلما تصدق بصدقه انبسطت

اي انتصت لم

١) قوله ولاسوطك الخ مبالغة في
النبي عن السؤال وجسم لمادته وان لم
يكن من السؤال المحرم لمعات .

٢) قوله باب الانفاق اتفق ماله انفذه
وكل ما فاءه نون وعینه فاء فهو ال على
معنى النهاب والخروج خونف ونفع
ونفس والامساك البخل لمعات .

٣) قوله خلقنا اي مالا عوضا مما انفق
ويجوز ان يكون المراد اعم من المال
والولد والخلف ما استخلف من شئ
والولد واعط بمعنى حصل واوجد
والخلف تلف المال او اعم كما
في الحلف لمعات .

٤) قوله ارضعي اي اعطي شيئا وان
كان بسيرا وقال النور بمعنى انما قال
ارضعي لما عرف من حالها ومقدرتها
ولانه لم يكن لها تصرف في مال زوجها
الا في شئ يسير جرت العادة فيما
بالنماح من قبل الازواج كالكسرة
والتمرة والطعام الذى يحصل في البيت
ولا يصلح للتخزن لتسارع الفساد
اليه وفي ما سبق اليها من نفقة
الله وحسنها لمعات . *

٥) قوله وابداً بمن تعلول اي تمون
اي ابداً في اتفاق الزيد على
الكفاف لعيالك ووسع عليه اولا
زيادة على نفقتهم الواجبة لمعات .

(١) قوله الامن قال اى فعل والقول يطلق على لسان العرب على الافعال كلها لوقال بيده اى اخذ وقال برجله اى مشى ونحو ذلك وذلك كثير في الاحاديث اى

فعل هكذا وهكذا اى بناته فعل هكذا وهكذا اى بناته ونشره في كل جانب لمعات .

(٢) قوله من بين بيده وامورته بيان للإشارة بهكذا وهكذا واكتفى في اشارة ثلاثة مع الجواب المذكور اربعة اكتفاء لمعات .

(٣) قوله وقليل ماهم اى وهم قليل وما مزيدة للابهام والتعجب من قلتهم لمعات .

(٤) قوله السخي قريب من الله مبالغة في مدح السخاوة وذم البخل والظاهر ان المراد بالسخاوة والبخل هنا في اداء الركوة او المراد الاتصاف بهذين الحلقين مطلقاً لمعات .

(٥) قوله من عابد بخجل ظاهر المقابلة يقتضي ان يقال من عالم بخجل او يقال هناك غير عابد سخي وسلوك هذه الطريقة في الكلام يشنط على ذكر كل من يقابل كلاماً منها وهذا معنى قول الطيبين ليفيدان الجاهل السخي الغير العابد احب الى الله تعالى من العالم العابد لمعات .

(٦) قوله في ديوته اى في الحالات التي يكون فيها صحيحاً شبيهاً لمعات .

(٧) قوله خصلتان لا تجتمعان قال التوربشتى تأول هذا الحديث ان تقول المراد به اجتماع الحصلتين فيه مع بلوغ النهاية بحيث لا ينفك عنها ويوجد منه الرضا بهما فاما

الذى يدخل علينا ويسؤل خلقه في خلق اوف امر دون امر ويندر منه فيندر ويلوم نفسه او تدعوه النفس الى ذلك فینازعه فانه بمعزل عن ذلك انتهى ثم المراد من سوء الحلق فيما يخالف احكام الامان والا فالغضب لله محمود ذكره الشيخ في شرحه لامشورة لمعات .

عنده وجعل البغيل كل ما لهم بصدقه فلخصت واختفت كل حقيقة بمكانها متفق عليه وعن جابر قال اي انتهيت

اي شدت وضمت

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انقوا الظالم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح فان

الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا اعماهم رواه مسلم وعن

مارثة بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدّقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي

الرجل يصدقه فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة

لي بها متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله اى الصدق اعظم اجرها قال

والجزم على النبي

ان تصدق وانت صحيح شحيح تفضي الى الفقرو تأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغ الحلقون قلت

اي تطعم من اى الصدقة اي الروح

لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان متفق عليه وعن ابي ذر قال انتهيت الى النبي

او قد حارب الملا الذي تسرف في هذه الحالة ثلاثة حظموه ثم تصدق بعديمه كييف منك قال الطيب

صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فاما رأني قال لهم الاخسرون ورب

الكعبة فقلت فداك اى وامي من هم قال لهم الاكثر من اموالاً من قال هكذا وهكذا

وهكذا من بين بيده ومن خلفه وعن يمينه وعن شماليه وقليل ماهم متفق عليه *

(الفصل الثاني) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

السخي قريب من الله قريب من الجنۃ قريب من الناس بعيد من النار والبخل بعيد من

الله بعيد من الجنۃ بعيد من الناس قريب من النار وباجاهل سخي احب الى الله من عابد بخجل

رواه الترمذی وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يتصدق

المعروف حيواته بذرهم خير له من ان يتصدق بما اهداه عند موته رواه ابو داود وعن ابي الدرداء

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذى يتصدق عند موته او يعتقد كالذى يهدى اذا

شع رواه احمد والنسائي والدارمي والترمذی وصححه وعن ابي سعيد قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يجتمعان في مؤمن البخل وسؤال الحلق رواه الترمذی وعن ابي

كامل من

١) قوله لا يدخل الجنة خب ولا يخبل ولامن
ولامن اى مع هذه الصفة حتى يجعل
طاهرا منها اما بالتنوية عنها في الدنيا
او بالعقوبة بغيرها تمحى في العقى
او بالغفران ذكره مولانا على الفارى
وقال الشیعی المحدث الذهلی الظاهر
ان الملن من الملة المنی بقوله تعالى
«لاتبطلوا صدقانکم بالمن والادى»
وقد يجعل من المم معنى القطع
والقصص اى قطع الحق ونقده بالحيانة
فيه وقطع النعاب والتوكيد لمعان

٢) قوله شھ هالع الملعون افتش
الجزع وقد علم تفسيره من قوله تعالى
«اذا مسه الشر جرزا وعاوا اذا مسه الخبر
منوعا» والمراد هنا ان يرجع في شعه
اشد الجزع على استخراج الحق فيه لمعان

٣) قوله اینا سرع بك لحق الملعون
اضمام شے بشيء واللحاق بالفتح
ادر اشخاص غيره والمقصود استنشاف
انه من يموت بعده صلى الله عليه
وسلم من ازواجه بلا واسطة قوله
اطولکن يدا يعني كان المراد باليد
الصدق فانه يستعمل اليك في معنى
النعمه مجازا فيكون ذكره الطول
ترشيعا لمعان

٤) قوله وكانت اسرعن الملقا به زينب
هي زينب بنت جعشن وماتت سنة
عشرين او احادي وعشرين وهي اول
من مات من ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم وهو الصحيح ذكره الشیعی
المحدث الذهلی رحمة الله.

٥) بک الصدیق قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا يدخل الجنة خب ولا يخبل ولامن
ای دخولا ولیا من الخداع مر
رواه الترمذی وعن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم شر ما فی الرجول
شھ هالع وجھن خالع رواه ابو داود وسنده حديث ابی هریرة لا يجتمع الشع و اليمان فی
خریص ای شدید مر
كتاب الجهاد انشاء الله تعالى * ٦) (الفصل الثالث) عن عائشة
ان بعض ازواج النبي صلی الله علیہ وسلم قاتل للنبي صلی الله علیہ وسلم اینا سرع بك لحقها
قال اطولکن يدا فاخذوا واصبه يترعنها وكانت سودة اطولهن يدا فاعلمنا بعد انما كان طول
الثکر لتعظيم مر

٧) يدها الصدقه وكانت اسرعن الملقا به زینب وكانت تعجب الصدقه رواه البخاری وفي رواية
مسلم قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اسرعن الملقا بی اطولکن يدا فاقالت وكانت
يتطاولن اینه اطول يدا فاقالت فكان اطول نهاد زینب لانها كانت تعمل ببیتها وتتصدق
وعن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال قال رجل لا تصدق فخر ج
بصدقه فوضها فی سارق فاصبھوا يتجھلثون تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد
ای الناس تبیل و عکرا
على سارق لا تصدق فخر ج بصدقه فوضها فی زانیه فاصبھوا يتجھلثون تصدق الليلة
ای تصدق على سارق مر
على زانیه فقال اللهم لك الحمد على زانیه لا تصدق فخر ج بصدقه فوضها فی دفنی

٩) فاصبھوا يتجھلثون تصدق الليلة على غنی فقال اللهم لك الحمد على سارق وزانیه وغنى فان
فقیل له اما صدقتك على سارق فعلمه ان يستعن عن سرقته واما زانیه فلعلها ان تستعن عن
زانیه او ما الغنی فعلله يعتبر فينفق مما اعطاه الله متفقا عليه ولفظه للبخاری وعنه عن النبي
يتنظر و يذكر

١٠) صلی الله علیہ وسلم قال بيشار جل بفلة من الارض فسمع صوتا في سعاده اسق حدقة فلان
فتنحنى ذلك السجاح فارغ ماء في حرة فاذ شرجة من تلك الشراح قد استوعبت ذلك الماء
ای ذهب الى حدقة مسیل الماء من الجرة الى سهل

١١) كله فتنبع الماء فإذا رجل قائم في حدقة يحول الماء بمسحاته فقال له ياعبد الله ما اسمك قال
هي المجرفة من المحدث مر

فلان الاسم الذى سمع في السجابة فقال له يا عبد الله لم تسألنى عن اسمى فقال انى سمعت
 صوتاً في السجابة الذى هداها و يقول اسق حدائقه فلان لاسمه كفما تصنع فيما قال اما اذا
 قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلكه و كلانا و عبالي ثلنا وارد فيما ثلته رواه
 مسلم و عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلثة من بنى اسرائيل ابرص و اقرع
 و اعمى فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملائكة ابرص فقال اى شئ احب اليك فقال
 لون حسن و جل حسن و يذهب عنى الذى قد قدرني الناس قال فمسحه فذهب عنه قدره
 و اعطى لونا حسنا و جل حسنا قال فاي المال احب اليك قال الا بـل او قال البقر شرك اسحق الا
 ان الابرص او الاقرع قال اهدـمـاـالـبـلـ و قال الآخر البقر قال فاعطـيـ شـرـقاـ فـقالـ بـارـكـ
 الله لك فيما قال فاني الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شـعـرـ حـسـنـ وـ يـهـبـ عـنـهـ هـذـاـ النـىـ
 قد قدرني الناس قال فمسحه فذهب عنه قال واعطـيـ شـعـرـ حـسـنـاـقـالـ فـايـ المـالـ اـحـبـ اليـكـ
 قال البقر فاعطـيـ بـقـرـةـ مـاـلـاـقـالـ بـارـكـ اللهـ لـكـ فـيـوـاـقـالـ فـاتـيـ الـاعـمـىـ فـقالـ اـشـيـ اـحـبـ اليـكـ
 قال ان بـرـدـ اللهـ اـلـىـ بـصـرـ بـهـ الذـانـ قال فـمسـحـهـ فـرـدـ اللهـ اـلـىـ بـصـرـهـ قـالـ فـايـ المـالـ اـحـبـ
 اليـكـ قـالـ الغـنـمـ فـاعـطـيـ شـاهـ وـالـأـفـانـيـنـ هـذـاـ وـلـدـهـنـ فـكـانـ لـهـنـاـ وـادـمـنـ الـبـلـ وـلـهـنـاـ وـادـ
 اـيـ لـاقـرـعـ اـيـ حـمـالـ مـنـ اـتـاحـيـ سـعـيـ تـوـلـيـ الـلـادـةـ مـرـ اـيـ لـاـبـرـصـ ١
 منـ الـبـقـرـ وـلـهـنـاـ وـادـمـنـ الـغـنـمـ قـالـ ثـمـ اـنـهـ اـنـ اـبـرـصـ فـقـالـ رـجـلـ مـسـكـينـ قـدـ
 اـيـ لـاعـمـيـ اـيـ الـسـبـبـ ٢ اـيـ الـمـالـ ٣
 انقطعـتـ بـيـ الـحـالـ فـيـ سـفـرـ فـلـبـلـاغـ لـيـوـمـ الـاـبـالـهـ ثـمـ بـكـ اـسـلـكـ بـالـنـىـ اـعـطـاـكـ الـلـونـ
 الـمـسـنـ وـالـجـلـ الـحـسـنـ وـالـمـالـ بـعـيـرـاـ اـبـنـعـيـ بـهـ فـيـ سـفـرـ فـقـالـ كـثـيرـةـ فـقـالـ اـنـهـ كـانـ اـعـرفـكـ
 الـمـتـكـنـ اـبـرـصـ بـقـرـكـ الـنـاسـ فـقـيـرـاـ فـاعـطـاـكـ اللهـ مـاـلـاـقـالـ اـنـمـاـ وـرـثـتـ هـذـاـ المـالـ كـاـبـرـاـعـنـ
 كـاـبـرـ فـقـالـ اـنـ كـنـتـ كـاـدـبـاـ فـصـيـرـكـ اللهـ اـلـىـ ماـكـنـتـ قـالـ وـاـنـ الـاقـرـعـ فـقـالـ اللهـ قـالـ مـثـلـ ماـ
 لـيـسـ اـلـشـكـ بـلـ تـوـيـخـ ٤
 قال لهـنـاـ وـرـدـ عـلـيـهـ مـثـلـ مـارـدـ عـلـيـهـ هـذـاـ فـقـالـ اـنـ كـنـتـ كـاـدـبـاـ فـصـيـرـكـ اللهـ اـلـىـ ماـكـنـتـ قـالـ وـاـنـ

١) قوله اى الابرص في صورته اي
 الذي جاء الابرص عليها اول مرة قال
 الطيبى ولا يبعد ان يكون الضمير
 راجعا الى الابرص لعله يذكر حاله
 ويرحم بحاله وال貌 ظهر عليه في الحجة
 عليه حيث جاء في صورته التي تسبب
 في جماله وحصول كثرة ماله ذكره القاري
 ٢ قوله قد انقطعت في المجال العـ
 المجال بـكسرـ وـبـموـحدـةـ جـمـعـ جـبـلـ وـهـوـ
 العـهـدـ وـالـامـانـ وـالـوـسـيـلـةـ وـهـلـ مـاـتـرـ جـوـ
 فيهـ خـيـراـ وـفـرـمـاـ اوـتـسـدـفـعـ بـهـ ضـرـرـاـ
 وـالـمـيـلـ هـنـاـ السـبـبـ فـكـانـ قـالـ قدـ
 انقطعتـ بـيـ الـاسـبـابـ وـفـيـ الشـرـحـ
 للـشـيـعـ اـبـنـ مـعـرـ بالـحـاءـ وـالـحـنـانـيـةـ جـمـعـ
 حـيـلـةـ اـىـ لـمـ بـيـقـ لـيـ هـيـلـةـ ذـكـرـهـ (الـسـيـدـ)
 وـفـيـ بـعـضـ نـسـخـ الـبـخـارـىـ الـبـيـالـ بـالـجـيـمـ
 جـمـعـ جـبـلـ اـىـ طـالـ سـفـرـ وـقـعـلـتـ عـنـ
 بـلـوـغـ حـاجـتـيـ ذـكـرـهـ (الـقـارـىـ) وـقـالـ
 الشـيـعـ بـالـجـيـمـ وـالـمـوـحدـةـ تـصـحـيفـ
 ٣) قوله سـبـكـ بـطـرـيقـ التـنـزـلـ
 علىـ وجـهـ التـسـبـبـ وـالـجـازـ وـبـجـوزـ
 انـ يـقـالـ رـفـعـ حـاجـتـيـ اـلـىـ اللهـ ثـمـ
 اليـكـ ذـكـرـهـ الشـيـعـ المـعـدـثـ

الاعمى في صورته وهياً أنه فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحال في سفرى
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسئلتك بالنى رد عليك بصرك شاهد ابتلعني بهاف سفرى
قال قد كنت اعمى فرداً لله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم
بشي اخverte لله فقال امسك مالك فانما ابتليتني فقل رضى عنك وسخط على صاحبيك متمنى عليه

وعن ام يجيد قالت قالت يا رسول الله ان المسكين ليقف على باي حتى استعيبي فلا اجد
في بيتي ما دفع في بيته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادفع في بيته ولو ظلماً فرقرا واه
امد وابو داود والترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح وعن مولى عثمان قال اهدى لام

سلمة بضعة من لحم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه اللحم فقالت للخادم ضعيف في البيت
يلحق على المؤذن واستذكر
لعل النبي صلى الله عليه وسلم يأكله فوضعته في كوة البيت وجاء سائل فقام على الباب فقال

تصدقوا برأكم فاللهم فيكم فاللهم فيك فذهب السائل فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
قال يا سلامة هل عندكم شيء اطعمه فقالت نعم قالت للخادم اذهبي فاتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بن ذلك اللحم فنهبت فلام تجد في الكوة الا قطعة مروفة قال النبي صلى الله
عليه وسلم فان ذلك اللحم عادم وقلماً تعطوه السائل واه البيهقي في دلائل النبوة وعن
جبار بن يحيى

(١) قوله فرفع ابوذر عصاه فضرب
كعباً كان ابوذر رضي الله عنه من فقراء
الصحابه ورهادهم وكان منهبه ترك
الكل واختيار التجريد والافما ادى
زكونه فلا كنز ولا وعيده عليه لاسيمها
اذ وصلت فيه الحقوق من الصدقات
النافلة

(٢) قوله هذا الجبل اشارة الى الجبل
المستحضر في التهن مثلًا او يكون
اشارة الى جبل احد وقوله ذكره
صریحاً لمعات

(٣) قوله ويتقبل مني فيه مبالغة
اى انه يتقبل ويتربّط عليه القواب
واذ مفعول احب بتقدير ان بالرغم
بعد تقديرها كقوله وتسمع بالمعبدى
ذكره الشیخ الحدث الذهلي
في شرحه للمشكوة

ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بشر الناس منزلات قبل نعم قال
الذى يسأل بالله ولا يعطي به رواه احمد وعنه ابي ذر انه استاذن على عثمان فاذن
للامتنان او القسم له وبيان عصاه فقال عثمان يا كعب ان عبد الرحمن توف وترك ماله ماتري فيه فقال ان كان

يصل فيه حق الله فلاباس عليه فرفع ابوذر عصاه فضرب كعباً قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما احب لوان لي هذا الجبل ذهباً انفقه ويتقبل مني اذ خلقي منه ست اواقى
انشدك بالله يا عثمان اسمعته ثلاث مرات قال نعم رواه احمد وعنه عقبة بن عامر قال
اى اقسمك

صلیت و راء النبی صلی الله علیہ وسلم بالمدینۃ العصر فسلم ثم قام مسرعاً فتخطی رcab
الناس الى بعض مجر نسائه ففرع الناس من سرعته فخرج عليهم فرای انهم قد عجبوا من
سرعته قال ذکرت شيئاً من تبرعندنا فکرھت ان يعجسنى فامر بقسمته رواه البخاري وفي
رواية له قال كنت خلقت في البيت تبرا من الصدقة فكرھت ان ابيته وعنه عائشة انها
قالت كان لرسول الله صلی الله علیہ وسلم عندي في مرضه ستة دنانير او سبعة فامرني رسول

الله صلی الله علیه وسلم ان افرقها فشغلى و مع نبی الله صلی الله علیه وسلم ثم سالنی عنها
ما فاعللت السـتـة او السـبـعـة قـلـت لا والله لـفـكـان شـغـلـنـي و جـعـكـ فـدـعـاـبـهـاـمـ وـضـعـهـاـفـ كـفـهـ فـقـالـ
مرـضـكـ
ما ظـانـنـبـنـي الله لـوـقـى الله عـزـوـجـلـ وـهـفـ: عـنـئـ رـوـاهـ اـحـمـدـ وـعـنـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ
الـلـهـ عـلـیـهـ وـسـامـ دـخـلـ عـلـیـ بـلـلـ وـعـنـلـ صـبـرـةـ مـنـ تـمـرـ فـقـالـ مـاـهـنـ اـبـلـلـ قـالـ شـیـ اـدـخـرـهـ لـخـ
يـقـالـ اـمـاتـحـشـیـ اـنـ تـرـیـ لـهـغـاـ بـخـارـقـ نـارـ جـهـنـمـ يـوـمـ الـقـیـمـةـ اـنـقـ بـلـلـ وـلـاـنـخـشـ منـ ذـیـ الـعـرـشـ
يـقـالـ اـمـاتـحـشـیـ اـنـ تـرـیـ لـهـغـاـ بـخـارـقـ نـارـ جـهـنـمـ يـوـمـ الـقـیـمـةـ اـنـقـ بـلـلـ وـلـاـنـخـشـ منـ ذـیـ الـعـرـشـ
اـیـ كـوـمـ

(باب فضل الصدقة)

(الفصل الاول) عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من تصدق بعدل تمرأ من كسب طيب ولا يقبل الله إلا الطيب فان الله يتقبلاها بيمينه ثم اعنى بشئها وصراف قاربة من حلال

(١) قوله ما فعلت الستة او السبعة
بالرفع قال الطيبى واذارى بالتنصب
كان فعلت على خطاب عائشة والتقدير
ما فعلت الستة او السبعة يعني فرقتها
قالت لا والله اى مافرقناها لعل ان يكون
وجه القسم تحقيق التقدير ليكون
سببا لقبول الغير مرقة

(١) قوله ما نفعت صدقة من مال بل
تربيه بضعف ما يعطي منه بان ينجز
بالبركة الحفنة او بالعلطية الجلبة او
بالمثوبة العلية مرقة

(٢) قوله ما على من دعى من تلك
الابواب من ضرورة مانافية ومن زايدة

وهي اسم ما لليس ضرورة واحتياج
على من دعى من باب واحد من تلك
الابواب ان لم يدع من سائرها الحصول
المقصود وهو دخول الجنة وهذا نوع
تمييز قاعدة السؤال الاخر مرقة

(٣) قوله ما جتمعن في امرئ اى هذه
الحالات مما وجدت وحصلت في يوم
واحد في امرئ الداخل الجنة اى بلا
محاسبة وال مجرد اليمان يكتفى لطلق
الدخول او معناه دخول الجنة من اى باب
شاء مرقة

(٤) قوله لا تخفون من المعروف قال
الطيبي المعروف اسم جامع لكل ما
عرف من طاعة الله والاسنان الى الناس
من المعروف النفة وحسن الصحبة
مع الاهل وغيرهم وتلقى الناس بوجه
طريق مرقة

(٥) قوله كل سلامي بضم السين وهو
عظم الاصبع قوله من الناس اى من
كل واحد منهم عليه اى على كل سلامي
والمعنى على كل واحد من الناس بعد
كل مفصل من اعضائه صدقة او حجب
الصدقة على الاسلامي شارزا في الخيمة
على صاحبه مرقة

الله صلى الله عليه وسلم ما نفعت صدقة من مال وما زاد الله عبدها بعفو الاعزا ومتواضع
احمله الارفعه الله رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق

زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعى من ابواب الجنة وللجنة ابواب فمن كان من
اي شفاعة جنس هو اهل الصلوة دعى من باب الجهاد ومن كان من

اهل الصلاوة دعى من باب الصلاوة ومن كان من اهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من
اي من يكتفى بالفضل

اهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعى من باب الريان قال ابو

بكر ماعلي من دعى من تلك الابواب من ضرورة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها
من باب حصول المقصود وهو دخول الجنة من

قال نعم وارجو ان تكون منهن متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
لآخر ضل جماعتك الخيرات كلها من

اصبح منكم اليوم صائم ا قال ابو بكر انا قال فمن تبع منكم اليوم هنارة قال ابو بكر انا قال فمن

اطعم منكم اليوم مسكنين ا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مرضا قال ابو بكر انا قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جتمعن في امرئ الداخل الجنة رواه مسلم وعنه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم بناس المسلمين لا تغرن جارها مارها ولو فرس شامه متفق عليه وعن
بكر المأذون ابي دلان تهاني وتصدق

جابر وحنيفة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة متفق عليه وعن
اي ثواب كثواب الصدقة من

ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك

بوحه طليف رواه مسلم وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على
هذه العيون وهي اليه اليائحة والسرور اى فليكتب بالاعدل يديه من

كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجعل بيده فينفع نفسه ويصدق قالوا فان لم يستطع
ايجاد عليه صدقة شكر الله تعالى عليه من

اولم يفعل قال فيعيدين ذ الحاجة الملعوف قالوا فان لم يفعل قال فيامر بالخير قالوا فان لم يفعل قال
اي المستثير في امره المخزي او الشفيف او المظلوم المستيث من

فيمسك عن الشرف انه صدقة متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل
بتقدير امنياته

على دابة فيحمل عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة يخطوها

إلى الصلوة صدقة ويميط الأذى عن الطريق صدقة منتفع عليه وعن عائشة قالت قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن

كبير الله وحمد الله وهل الله وسبح الله واستغفر لله وعزل مجرأ عن طريق الناس أو شوكه

أو عظاماً أو مربما معرف أو نهى عن منكر عد تلوك الستين والثلاثمائة فانه يمشي يومئذ

وقد زدر حز نفسيه عن النار واه مسام وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي بعده لم

ان بكل تسبيبة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تملية صدقة وأمر بالمعروف

صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بعض احاديم صدقة قالوا يا رسول الله اي اهمنا شهوت ويكون

له فيها جرر قال اريتم لو وضعتها في حرام كان عليه فيه وزر فكذلك اذا وضعها في الملال كان له

اجر رواه مسلم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الصدقة الظاهرة

في نسخة الاجرم منهوب من

الصفي منحة الشاه الصفي منحة تغدو باناء وتروج باخر منتفع عليه وعن انس قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسام يغرس غرساً او يزرع زرعاً في كل منه انسان او طير

او يهيمة الا كانت لصدقة منتفع عليه وفي رواية امسلم عن جابر وما سرق منه له صدقة

و عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر لامرأة موسمة مرت بكلب

على رأس ركي يلهث كاد يقتلها العطش فنزع عن خفهافاً وفتقه بخمارها فنزع عن لها من الماء

أبي بعير يخرج لسانه من

فغفر لها بذلك قيل ان لسان البهائم اجر اقال في كل ذات كبد طيبة اجر منتفع عليه وعن

ابن عمر وابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عننت امراً في هرة امسكتها

حتى ماتت من الجوع فلما تذكرت تطعمها لا ترسلها فلما كل من خشاش الأرض منتفع عليه وعن

فتح الخاء حصيلة أشهر من كسره وضمه

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل يغضن شجرة على ظهر طريق فقال

لانجينه اعن طريق المسلمين لا يؤذهم فادخل الجنة منتفع عليه وعنه قال قال رسول

١) قوله وفي بعض احاديم صدقة البعض
الجماع والفرج نفسه وادخار في اشارة
الى ان ذاته ليست صدقة بل ماضمه
من التخصيص واداء حق الزوجة وطلب
ولد الصاح وامر المذكورة ذواتها
صدقه لا لها اذكار وقربات ذكره الشيخ
المحدث الذهلي

٢) قوله نعم الصدقة الظاهرة بكسر
اللام ويجوز فتحها اي الناقة ذات
اللبن القريبة بالنتائج قوله منحة بكسر
الميم اي عطيه بالاص على التمير
وقيل على الحال والمنج اعطاء ذات لبن
فقير اشرب لبهامدة ثم يردها على
صاحبها اذا ذهب درها وهو معنى قوله
صلى الله عليه وسلم المنحة مردودة قبل
اهلها ثم سمى به كل عطية قوله تعالى
باناء وترور باخري اي يحصل من
لبنها ملء اناناء وقت الغدوة وملاء اناناء
آخر وقت الروح وهو المساعي والحملة
صفة مادحة لمن يحيى او استيقاف جواب
سائل سبب كونها مدروحة مرقة

٣) قوله غفر لامرأة موسمة بكسر الميم
الثانية وفتحها اي الماجرة من الممس
وهو الحكمة مرقة

٤) قوله في كل ذات كبد رطبة اي
الحيوان قال المظهر في اطعام كل حيوان
وسقيه اجر الا ان يكون مأموراً بقتله
الكلمية والتعرب انتهى وما قال النبي
صلى الله عليه وسلم ولا يأكل طعامك
الانقى المراد بطعم الدعوة الحاجة
هذا ما افاد استاذنا مولانا باطبل الدين

الذهلي قال ابن المثلوث في الحديث
دليل على غفران الكبيرة من غير توبيه
وهو منذهب اهل السنة وقيل في الحديث
تمهيد قاعدة الحير وان كان يسيرا

الله صلى الله عليه وسلم لقدر ايت رجلا ينقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق
كانت تؤدي الناس رواه مسلم وعن أبي برزة قال قلت يا نبى الله عامنى شيئاً اتفق
يه قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين رواه مسلم وسنذكر حدث عدى بن خاتم
اتقوا النار في باب علامات النبوة ان شاء الله تعالى *

(الفصل الثاني) عن عبد الله بن سلام قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة جئت فلم اتبيه ووجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول
ما قال يا لها الناس افسحوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نائم
اعظروا
تدخلوا الجنة بسلام رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن عبد الله بن عمر و قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافسحوا السلام تدخلوا الجنة
اعظروا
بسالم رواه الترمذى وابن ماجة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة
لنطفىء غضب الرب وتدفع ميئه المؤخرة والنرمذى وعن جابر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم كل معروف صدقة وان من المعروف ان تلقي اخاك بوجه طلف وان تفرغ من
دلوك في اباء اخيك رواه ابيه والنرمذى وعن ابن ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم تبسمك في وجه اخيك صدقة وامرتك بالمعروف صدقة ونبيك عن المكر صدقة وارشادك

الرجل في ارض الضلال لك صدقة ونصرك الرجل الردي البصر لك صدقة وامانتك الحجر
اعي الارض التي لا ادابة فيها للطريق فيفضل ذيها

والشك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلوك في دلوك لك صدقة رواه
النرمذى وقال هذا حديث غريب وعن سعيد بن عبادة قال يا رسول الله ان امسك مائة

فاني الصدقة افضل قال الماء فحفر بيرا وقال هذه لام سعد رواه ابوداود والنسائي وعن
ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري كسا

(١) قوله من الرحيف هوصفة الحمر هو الشراب الحالص لا غش فيه والمحنون هو المصنون الذى لم يبتغل لاجل ختامه ولم يصل اليه غير أصحابه وهو عبارة عن نفسة وقبل الذى يختتم بالمسك مكان الطين والشمع ونحوهما قال الطيبى «والذى يختتم اوانيه لنفسه وكرامته وقيل المراد منه ان آخر ما يجدون في الطعام راية المسك من قولهم ختمت الكتاب اي انتهيت الى آخره انتهى مرقة

(٢) قوله لحقاً الخ حق المال ان لا يعمم
السائل والمستقرض وان لا يتمتع مثاع
يته من المستغير كالقدر والقصة
وغيرها ولا يمتنع اخذ الماء والملح والنار
ثم تلا رسول الله صلواه عليه المنكورة
لتضاد او استشهاد وجه الاستشهاد انه
تعالى ذكره ايتاء المال لا يفوت الوجه
ثم قفاه بaitاء الزكوة فدل ذلك على
ان في المال حقوق يوجهه الله تعالى عليه
ان الحق حق العبد على نفسه الزكوة واعام
وحق بلزمه العبد على نفسه الزكوة
المواه عن الشیع الذى جبلى عليه
طبيعي ومرقة .

الله من خضر المغنة واما مسلم اطعم مسلم اعلى جوع اطعمه الله من ثمار الجنة واما مسلم سقى
جماع اخرين من ثيابها الغفران
اذار قال ان ثمارها افضل الاطعمة

مسلم على ظهاره الله من الرحيف المحنون رواه ابو داود والترمذى وعن فاطمة بنت

قيس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في المال لحم اسوى الرزكوة ثم تلا «ليس البر

ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب» الآية رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن بوسة

عن ابيها قال قال يارسول الله ما الشئ الذي لا يجعل منه قال الماء قال يانبى الله ما الشئ
اي عند عدم احتساب صاحبه فيه

٣

الذى لا يجعل منه قال الماء قال يانبى الله ما الشئ الذي لا يجعل منه قال ان تفعل الحير خير لك
اي بعد الماء

رواها ابو داود وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احبى ارض امتنته فله
ايندز ارشا باية

فيها اجر وما كللت العافية منه فهو له صدقة رواه الدارمي وعن البراء قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من منج منحة لين او ورق او هدى رقاها كان له مثل عذر قبة رواه الترمذى

٦

وعن ابي جری جابر بن سليم قال ابیت المدينة فرایت رجال مصدر الناس عن ارائه لا

يقول شيئاً الا صدر واعنه قلت من هن اقالوا هدا رسول الله قال قلت عليك السلام يارسول الله
ای علوا به

مرتين قال لا تقل عليك السلام عليك السلام تحيه الميت قل السلام عليك قلت انت رسول الله
اين فزان ابا هاشم

٧

فقال انا رسول الله الذي ان اصابك ضرف عورتك كشف عنك وان اصابك عاصفة فدع عورتك انت بها

٨

لك واذا كنت بارض قبرها وفلاة فضل راحلتك فدع عورتك ردها عليك قلت اعهد الى قال لا تسجن
ای خالق ابا السکلاته

٩

احد اقال فما سببته بعمرها لاعينا ولا بعيار لا شاة قال ولا تحرن شيئاً من العروف وان

تكلم اباك وانت من بسط اليه وجهك ان ذلك من العروف وارفع ازارك الى نصف الساق
استيقاف تعليل

فان ابیت فالى الكعبین واياك واسباب الازار فانها من المخلة وان الله لا يحب المخلة
ای ارنده

١٠

وان امرئ شتمك وعبر ابكيما يعلم فيك فلا تغيره مما تعلم فيه فانما وبال ذلك عليه رواه ابو

ای عبيك

دا ودورى الترمذى منه حدیث السلام وفي رواية فيكون لك اجر ذلك ووباله عليه

(٢) قوله يصدر الناس (وعن)

الصور المرجوع من المنهل بعد اى يقال مصدر من المنهل وهو عبارة عن حضرته بعك توجههم اليه واستصوابهم برأه

ليسألوا عن امرديفهم ومصالح معاشرهم ومعادهم واغترافهم من بعرا علهم وفضلهم بالصادرين عن المنهل بعد اور ودهم عليه وارتواهم لمعات

من العدية التي اهدى وتصدق زرقاء المنهل هرالسكة والمعنى من اشجاره ملعت مختصرًا .

الصور المرجوع من المنهل بعد اى يقال مصدر من المنهل وهو عبارة عن حضرته بعك توجههم اليه واستصوابهم برأه

ليسألوا عن امرديفهم ومصالح معاشرهم ومعادهم واغترافهم من بعرا علهم وفضلهم بالصادرين عن المنهل بعد اور ودهم عليه وارتواهم لمعات

وعن عائشة انهم ذبحوا شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقى منها قال مابقى منها

١) قوله ثلثة اربع مناسبة المبع بين
الثلاثة انهم مجاهدون فالاول مجاهد
في نفسه وينعمها من النوم والراحة
ويختلف اقرانه بالسهر والتلاوة
والثانى مجاهد في ماله وبخرجه ويعطيه
من غير أن يشعر به اخوانه ويختلف
اهل زمانه في انهم لا يعطون ولا ياخذون
والثالث مجاهد في روحه لاطمع
النفس في الغنمة ومدح الناس له
بالشجاعة ويختلف اصحابه في الاجرام
مرقة

٢) قوله فرجل اتى قوما ليس اهد
الثلاثة هذا الرجل بل هو المذكور
في قوله فنخاف رجل باعياتهم وقال
التورى يشتى شرح هذا الكلام اى
تراث القوم المسؤول عنهم خلفه وتقدم
فاعطاه ويتحمل ان يكون المراد انه
سيفهم بهذا الخبر فجعلهم خلفه
وفى رواية الطبراني من اعيائهم وهذا
اشبه من طريق اللفظ والمعنى انه
تأخر عن اصحابه حتى خلا بالسائل
واعطاه سراوان كانت الرواية الاولى
اوتف من طريق السنة انتهى فافهم
لمعات

٣) قوله فقام يتعلمني اى قام رجل
منهم وفي نسخة اهلتهم قوله يتعلمني
تعلمه تردداليه وتلطفله والملف هركه
الرود واللطف والمراد الدعاء وهبة
التضرع لمعات

٤) قوله والغنى الظلوم اى كثير
الظلم في المطل وغيره وإنما خص
الشيخ واخوه بالذكر لأن هذه الحال
فيهم اشك منه واستشر تركة مرقة

٥) قوله فخلف الجبال قيل اولها ابو
قييس فقال بهاعليها اى امر و اشار
بكونها واستقرارها عليها مرقة

الا كتفها قال بقى كلها غير كفها رواه الترمذى وصححه وعن ابن عباس قال سمعت رسول
اى ما تصدق فهو باق ما يبقى عندك فهو غير باق اشار قائل قوله تعالى ما عندك من نقد و ما عند الله باق "مر

الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلماً ثواب الا كان في حفظ من الله مادام عليه
منه خرقه رواه احمد والترمذى وعن عبد الله بن مسعود يرفعه قال ثلثة يحبهم الله الرجال

قام من الليل يتلو كتاب الله ورجل يتصدق بصدقه بيمنه يخفيه اراه قال من شمامه ورجل

كان في سرية فانهزم اصحابه فاستقبل العدو رواه الترمذى وقال هذا حديث غير

مفتوح امدراته ابو بكر بن عياش كثير الغلط وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ثلثة يحبهم الله وثلثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما فسألهم

باليه ولم يسألهم لقربة بينه وبينهم فمنعوه فنخلعه رجل باعياتهم فاعطاهم سراياعلم بعطيته الا

الله والنبي اعطاه وقوم سار واليلتهم حتى اذا كان النوم احب اليهم ما يعدل فوضعوا رؤسهم

فقام يتعلمني ويتلو آيات ورجل كان في سرية فلقى العدو فوزعوا فاقبل بصدره حتى يقتل

اي بيتش

او يفتح له والثالثة الذين يبغضهم الله الشیخ الزانی والفقیر المختال والغنى الظلوم رواه

الترمذى والنسائي وعن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لما خلق الله الارض

جعلت تميد خلق الجبال فقال بما عليها فاستقرت فجعت الملائكة من شدة الجبال فقالوا

اي تميد وتنعرك من اى شرب بالبناء على الأرض حتى استقرت لم يارد هل من خلقك شئ

أشد من الحديق قال نعم النار قالوا يارد هل من خلقك شئ اشد من النار قال نعم الماء

فقالوا يارد هل من خلقك شئ اشد من الماء قال نعم الريح فقالوا يارد هل من خلقك

شي اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقه بيمنه يخفيه امن شمامه رواه الترمذى

وقال هذا حديث غريب وذكر حديث معاذ الصدقة تطفي الحطيمه في كتاب الایمان *

(الفصل الثالث) عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما من عبد مسام ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله إلا استقبله حجيبة الجنة كلهم يدعوه
إلى الذين اوتسبوا من

من النعم العظام إلى ما عمل قلت وكيف ذلك قال إن كانت إبلًا فبغيرين وإن كانت بقرة فبقرتين رواه
أبي كفيف وذوق زوجين الصمير راجع إلى كل باعتبار الجماعة أو اعتبار أن الأبل يؤثر حرس

النسائي وعن مرثد بن عبد الله قال حدثني بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن ظل المؤمن يوم القيمة صدقته رواه أحمد

وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وسع على عياله في المفقة يوم

عاشوراء وسع الله عليه سائر سننه قال سفيان أنا قد جر بناه فرجيناها كذلك رواه رز بين روى
أبي الشافعى من المحرم أى باقها أرجيمها أى الشورى من

البيهقى في شعب الابيات عنه وعن أبي هريرة وأبي سعيد وhabir وضفعة وعن أبي امامة قال

قال أبوذر يانبى الله أربت الصدقة ماذ أهلى قال أضعاف مضاunganة وعبد الله المزير رواه أحمد
أى اخرين أى من توابها من يعني توابها اشاعف شاعفة اى من العرقاني بسبعين

(باب افضل الصدقة)

(الفصل الأول) عن أبي هريرة وحكيم بن حرام قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وأبدأ من تغول رواه البخاري ورواه
أى من يلزمك ثقتكه من

مسلم عن حكيم وجهه وعن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انفق المسلم

نفقة على أهله فهو يحتسبها كانت له صدقة منتفع عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
أى يعتقد ما يدرك عنده أويطلب المسنة وهي المزاج من

صلى الله عليه وسلم دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقرة ودينار تصدق به على
أى في الجهاد أو الحج أو طلب العلم أى في سكها او اعانتها

مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك رواه مسام وعن

ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله

ودينار ينفقه على دابةه في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله رواه مسلم
من نحو الجهاز

أى دابة مربوطة في سبيل الله حال كونهم معاذين من

١) قوله وضفعة أى البيهقى محدثه
قال العراق له طرق صحيح بعضها
وبعضها على شرط مسلم وأما حديث
الأكتحاله يوم عاشوراء فلا يصلحه مرقة

٢) قوله عن ظهر غنى قال الطيبى
إى كانت عفوا قد فضل عن ظهر غنى
كان صدقته مستند إلى ظهر قوى من
المال أو أراد غنى يعتمد ويستظاهر
به على النوايب كذا في المرقة قال
النور بشتى سئل بعض السلف عن
معناه فقال ماضل عن العيال كذا
في الملمعات .

٣) قوله اعظمها اجرا الذي انفقته
على اهلك قيل لانه فرض وقيل لانه
صدقة وصلة قال الطيبى دينار وما
عطف عليه مبتداً وخبره الجملة التي
هي اعظمها اجرا مرقة .

٤) قوله افضل دينار نكرة يراد بها
العدم ينفقه الرجل الم يعني الانفاق
على هؤلاء الثنائي على الترتيب
افضل من الانفاق على غيرهم ذكره
ابن الملك مرقة .

وعن امسامة قالت قلت يا رسول الله ألى اجر ان انفق على بنى ابي سلمة انماهم بنى

فقال انفاقى عليهم فلما اجرها انفاقت عليهم متفق عليه وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا مشر النساء ولو من حليكن قالت فرجعت

إلى عبد الله فقالت إنك رجل حفيظ ذات اليد وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امرنا

إلى انت ذهير

بالصدق فأتد فالصلوة فإن كان ذلك يجزئ عنى والاصرفة إلى غيركم قال ف قال لى عبد الله

٣

بل أتيته انت قالت فانطلقت فإذا امرأة من الانصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى واقعة مر

حاجتها حاجتها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القى عليه المواجهة فقالت

٤

فخرج علينا بلا فقلنا له ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ان امرأتين بالباب

بستانه خبر

تسألانك اتجزى الصدقة عنهم على ازواجهما وعلى ابنائهما ولا تخبرهما من نحن

المعنى في ترتيبهما

قالت فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال له رسول الله صلى الله عليه

وسلم من هما قال امرأة من الانصار وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الزيناب

قال امرأة عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجر القرابة واجر الصدقة

متفق عليه واللفظ لمسلم وعن ميمونة بنت الماراث انا عنقت ولديه في زمان رسول الله

صلى الله عليه وسلم فنكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لواطنينها اخوالك

كان اعظم لاجرك متفق عليه وعن عائشة قالت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدى

قال الى اقربهما منك ببار واه البخاري وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اعلوجمه انه اكترا خلاطا واظهر اطلاعا

اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاوه جيرانك رواه مسلم *

اعلوجمه انه اكترا خلاطا واظهر اطلاعا اى فيها لم اولا على المعتاد جمع امثال يعني تقديره بزيادة اعماله وتحفظه بحق الجزار مرقة

الفصل الثاني)^٥ عن ابي هريرة قال يا رسول الله اى الصدقة

افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول رواه ابو داود وعن سليمان بن عامر قال قال رسول

فديار اى بالذري في عيالك

(١) قوله ولو من حليكن الخ بضم الحاء
المهمة وكسر اللام وتشديد المتنمية
جمع الحالى بفتح الماء وسكون اللام
كما في نسخة وهو ماترجم به من مصموغ
المعداتات او الحجارة مرقة

(٢) قوله قد القى عليه المواجهة بفتح
الميم اى اعطى الله رسوله هبة وعظمة
يهابه الناس وبعظمونه ولذا ما كان
احد يحتقره على الذكر عليه مرقة
(٣) قوله ولا تخبره من نحن اراده
الاخفاء مهملة في نفي الرياء او رعاية
اللأفضل لم

(٤) قوله لهم اجر القرابة
اى الصلة واجر الصدقة واعلم انه
لайдفع الرجل زكوة الى امراته
بالاتفاق ولا تدفع المرأة زكوتها الى
زوجها عند ابى هنيفة للاشتراك
بينهما في المنافع عادة وقال ابو يوسف
ومحمد تدفع والجواب ان ذلك كان
في صدقة شاملة كذا في المرقة

(٥) قوله جهد المقل بضم الجيم ويفتح
قال الطيني هو بالضم الطاقة
والواسع وبالفتح المشقة وقيل هما
لغنان اى افضل الصدقة ما يعتمد
حال القليل المال والجمع بينه وبين
ما تقدم ان الفضيلة متقاربة بعض
الأشخاص ومرة النوكل وضعف اليقين
انهى مرقة .

الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان صدقة

وصلة رواه أحمدا والترمذى والنمساوى وابن ماجة والدارمى وعن أبي هريرة قال جابر جل
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عندي دينار قال إنفاقك على نفسك قال عندي آخر قال
إنفاقك على ولدك قال عندي آخر قال إنفاقك على أهلك قال عندي آخر قال إنفاقك على خادمك
أنا قائم ولدك على الزرجة شهدت انتقاماره إلى المنفعة بخلافها

قال عندي آخر قال أنت أعلم رواه أبو داود والنمساوى وعن ابن عباس قال رسول
رسول يقال من يستحق الصدقة من أباكم ويجد أباكم وأصحابكم مرفقاً
صلى الله عليه وسلم الآخرين بمغير الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله
أبي بن هرون خير الناس أى آخر

الآخرين بالنى يتلوه رجل متنزل في غنيمة له يؤدى حق الله فيها الآخرين بشر الناس
أى يتباهى ويقره في المير

تصحيف غشم يعني قطع من القلم
رسول يسأل بالله ولا يعطي به رواه الترمذى والنمساوى والدارمى وعن أم جعيل قال
رسول يسأل بالله ولا يعطي به رواه الترمذى والنمساوى والدارمى وعن أم جعيل
بضم الميم وفتح الياء
فيما يقتضى العطى بالله

رسول صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف هرق رواه الملك والنمساوى وروى
رسول صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف هرق رواه الملك والنمساوى وروى
فيما يقتضى العطى بالله

الترمذى وأبو داود معناه وعن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعاد
من طلب مكتوم تدفع عنه شرمه أو شرمه بالثقب أو إغلاقه أو إغلاقه الشارلم الدعوة أى ان يمكن مانع شرمه من
منكم بالله فاعينه ومن سأله لله فاعطوه ومن دعكم فأجيبوه ومن صنع اليكم معرفة فكافروه
يعنى

لهم يامن يحيي الموتى يحيي الموتى

فإن لم تجده ما تكافئه فادعوا له حتى تروا إن قد كافأتموه رواه حميد وأبو داود والنمساوى
بحذف اللون تخفيفاً لـ

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل بوجه الله إلا الجنة رواه أبو داود*

وـ (الفصل الثالث) عن انس قال كان ابو طلحة اكثرا الانصار بالمدينة

مالا من نخل وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله
باعتبار قبة الشام والمراد بذلك بباب المسجد الواقع

عليه وسلم يدخلها ويشرب من ما فيه طيب قال انس فلما نزلت هذه الآية «لن تنالوا البر

حتى تتفقوا ماتحبون» قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان

الله تعالى يقول «لن تنالوا البر حتى تتفقوا ماتحبون» وان احب ما الى بيرحاء وانها صدقة
فانها

للله تعالى ارجو برها وذرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى
الله تعالى ارجو برها وذرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى

اى الاخرة

١) قوله رجل يسأل بالله بافظ المجهول
ولا يعطى بلفظ المعلوم وقد يضبط
الأول بالمعلوم والثانى بالمجهول
فافهم لمعات

٢) قوله ردوا السائل قال ابن الملك
وفي بعض النسخ ولا تردوا السائل
اى لا يجعلوه هروراً بل اعطيوه شيئاً
قوله ولا ينظف يكسر المعجمة للبقر
والغنم بمنزلة الحافر للقرف هرور
من الاختراق اراد المبالغة في رد السائل
بادنى ما تيسرو لم يرد صدور هذا
ال فعل من المسؤول عنه فان الظرف
المحرق غير منتفع به الا اذا كان الوقت
زمن القطع مرقة

٣) قوله ومن صنع اليكم معرفة اي
امسن اليكم احساناً قولينا او فطليا
فكافئوه من المكافأة احسنوا اليه مثل ما
امسن اليكم قوله فادعوا له اي كفافئوه
بالسعادة قوله حتى تروا بضم النساء
اى تظنوا وبفتحها اى تعلموا وتعسروا
ان قد كفافتهم او كرروا النساء
حتى تظنوا قد اديتم حقه مرقة

٤) قوله الاجنة والاجنة لا يسأل عن
الناس لزم ان يكون فيه وجهان احدهما
المنع عن السؤال لوجه الله لانه لما قال
لا يسأل اه فلا يسأل عنهم شيء لوجه
الله تعالى ونانيمهما لا يسأل من الله
تعالى من مناع الدنيا لحقارتها وانما
يسأل الجننة والمقصود المبالغة لمعات

٥) قوله ببرهاء هذه اللفظة كثيراً
ما يختلف الفاظ المحدثين فيما يقلون
ببرهاء يفتح الباء وكسرها وفتح الراء
وضمهما والملفتها والقصر وهي اسم
مال او موضع بالمدينة وفي الفاق
انها فضيلة من البراح وهي الأرض
الظاهرة طيب .

(١) قوله من طعام بيته يعني ما فيه من المطعم وجعل المرأة من صفة فيه أو جعله في الخازن فإذا انفق المرأة منه عليه وعلى من يعوله من غير تقصير وتبنير كان لها اجرها على ذلك

والدليل عليه قوله من طعام بيته انه اضاف البيت اليها دلالة على ان الطعام ميتحلل للاكل واما جواز التصدق منه وعدمه فليس في الحديث دلالة عليه صريحا فنعم الحديث الذي يلى هذا الحديث فيه دلالة على الجواز بالتصدق بغير امره وارائه في السنة حيث قال العدل على هنا عند عامة اهل العلم ان المرأة ليس لها ان يتصدق بشئ من مال الزوج دون اذنه وكذلك الحادم وبامان ان فعل ذلك ومدح عائشة رض خارجة على عادة اهل المجاز انهم يطلقون الامر للاهل والحادم في الانفاق والتصدق بما يكون في البيت اذا حضرهم السائل او نزل بهم الضيف وضفهم على لزوم تلك العادة طيبا

(٢) قوله الخازن الخ فيه شرط اربعة الاذن لقوله ما امر به وعدم نقصان ما امر به لقوله كاملا موفرا وطيب النفس بالتصدق لان بعض الخزان والخدم لا يرضون بما امروا به من التصدق واعطاء من امر به لالى مسكنين آخر مرقة (٣) قوله قال نعم وفي الحديث دليل على ان ثواب المقدرة يصل الى الميت وكذا حكم الدعاء هنا هونه به المقى واختلفوا في العبادات البدنية كالصلوة وتلاوة القرآن والختار نعم قياسا على الدعاء لمعات

الله صلى الله عليه وسلم بعده ذلك مال رابع وقد سمعت ماقلت واني ارى ان يجعلها في الاقررين كما يقال عند الشافعى والاعجابة بالشى والغزو والمناجاة لم

فقال ابو طاجة افعل يا رسول الله ذقسوها ابو طاجة في اقاربها وبنى عمها متყع عليه وعنده قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ان تشبع كبد اجاجعه او الببقي في شعب الایمان اخناد مجازي مؤمنا كان اوكرا ناطقا وغير ناطقا لم

﴿باب صدق المرأة من مال الزوج﴾

﴿الفصل الاول﴾ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا انفقت المرأة من طعام بيته غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره فيما اى تصدق من غير مرءة من هذام عمل على اذن الزوج لها مرءة دلالة

كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعدهم اجر بعض شيئا متყع عليه وعن ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره

فله انصف اجره متყع عليه وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخازن المسلم الائين الذي يعطى ما امر به كلام مفروط اطيبيه فيدفعه الى النبي امر

له بهذه المتصدقين متყع عليه وعن عائشة قالت ان رجل قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان

امي افتلت نفسها واظهرت الوتكلمت تصدقت فهل لها اجران تصدق عنها قال نعم متყع عليه اى ماتت فيها من المقابلة هو الغبة

﴿الفصل الثاني﴾ عن ابي امامه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع لاتنفق امراة شيئا من بيت زوجها الا ياذن زوجها قبل بـ

رسول الله ولا الطلاق قال ذلك افضل اموال النار واه الترمذى وعن سعيد قال لما باب عرض رسول

فاطمة تزوجت انتدبيه اذنها فلما رأى زوجها اذنها كفيفا ويزوجها الذي هو اذن من

الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امراة بليلة كافية من نساعه ضر فقلت يا نبى الله انا اكلت

على آبائنا وابنائنا وزوجنا ما يحل لنا من اموالهم قال الرطب تأكله وتهدينه رواه ابو داود

مايسرع اليها السادس الموقر والثانية المكافحة من اى تقد وعيده

﴿الفصل الثالث﴾ عن عمير مولى ابي اللحم قال امرني

مسى بالانفاق لا يأكل الحم وقيل كان

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة ثمانية أبواب منها باب يسمى أربان لا يدخله إلا الصائمون متفق عليه وعنه أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام

رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم
أي لليام من أي طلاق المواب مرقة من الصغائر برجي غلو السكائز مر

من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه متفق عليه وعنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشراً مثالها إلى سبعمائة ضعف

قال الله تعالى الأصوم فان ثوابه لا يقدر
أي بيتك أي من جهة أي قبر شافعي

عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولدف الصائم الطيب عند الله من ريح المسك والصيام حسنة وإذا
يأخذ عن العهد والأكل والشرب

كان يوم صوم أحد كم فلدي رفث ولا يصح فان سباه أحد اوقاته فليقل ان امرؤ صائم متفق عليه
أي لدرغ صوتها باهذيلان اي اراده بغير اوضرب او خاصمه بعادته مرقة

(الفصل الثاني) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا كان اول ليلة من شهر رمضان صفت الشياطين ومردة الجن وغلقت ابواب

النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها باب وينادي مناد يا باغي الحير
كلما كيد لها قبل

اقبل وباباً الشرا واقرب للعنقاء من النار وذلك كل ليلة رواه الترمذى وابن ماجة ورواه
إي امساك عن العصاى مرقة فاعملت تكون منهم مر

أحمد عن رجل وقال الترمذى هذا حديث غريب *

(الفصل الثالث) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اناكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه ابواب السماء وتغلق فيه

ابواب الجحيم وتغلق فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من حرم خيرها فقد
بتشديد الامر من الغلائم مرقة

حرر رواه احمد والنسائي وعن عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام
اي منع الخير كما ملحوظ صريطا مرقة

والقرآن يشغله للعبد يقول الصيام اي رب اني منعه الطعام والشهوات بالنهار فشغلي
بسنان القال والحال

فيه ويقول القرآن منعه النوم بالليل فشغلي فيه فيشغلي رواه البيهقي في شعب الایمان
اي تقبل شناعتها مرقة

لأن صيامه الصبر عن المأكول والمشرب ونحوه مرقة)١) قوله وشهر المواساة اى المساهمة والمشاركة في الرزق والمعاش

وعن انس بن مالك قال دخل رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الشهر

قلت حضركم وفيه ليلة خير من ألف شهر من حرمها فقدم الحير كله ولا يحرم خيرها الا كل

محروم رواه ابن ماجة وعن سلمان الفارسي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
اى كل من عن المخراطله من العادة لذوق لمن العبادة مرقة

آخر يوم من شعبان فقال يا ايها الناس قب اطلقكم شهر عظيم شهر مبارك شهر فيه ليلة خير من
اي اشرف عليكم وقربكم مرقة

الف شهر جعل الله صيامه فريضة وقيام ليه تطوعا من تقرب فيه بخصلة من الحير كان كمن
اى من ا نوع الغل

ادى فريضة فيما سواه ومن ادى فريضة فيه كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه وهو شهر

٦) الصبر والصبر ثوابه الجنة وشهر المواساة وشهر يزاد فيه رزق المؤمن من فطره فيه صائمها
اي اطعمه عند الاطمار

كان له مغفرة لعنويه وعند رقبته من النار وكان له مثل اجره من غير ان ينتقص من اجره
اي التقطير وقوله برواية برق المغفرة عن قتيل المخراج كما

شي عقلنا يار رسول الله ليس كلنا نجده انفطر به الصائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يعطي الله هذا التواب من نظر صائم على مذلة بين اوتيرة او شرية من ماء ومن اشع صائمها
اي شرية بين يخطط بالسما

٧) سقاة الله من حوضى شربة لا يظمها حتى يدخل الجنّة وهو شهر أو لرمضان او وسطه مغفرة وآخره
اي وقت نزول الرحمة

عند من النار ومن خلق عن عملوكه فيه غفر الله له واعنته من النار وعن ابن عباس قال
هو وقت الاجر الكامل

٨) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل

٩) وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الجنّة تزخرف لرمضان من رأس

الحول الى حول قابل قال فاذ كان اول يوم من رمضان هبت ريح تحت العرش من ورق الجنّة
اي ريح من تحت العرش فدمرت رائحة وعطريه مر

١٠) على المور العين فيقلن يارب اجعل لنا من عبادك ازار واجا تقر بهم اعيننا وتقر اعينهم
جمع حورا من المور بدقه تعيشه ياض العين في شدة سادها لمعات

اي ائذنا

١١) بما روى البيهقي الاحاديث الثالثة في شعب الایمان وعن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يغفر لامته في آخر ليلة في رمضان قيل يار رسول الله اهي ليلة

هذا حكایة يعني ما يلقى به رسول الله صلعم لاظنه

القدر قال لا ولكن العامل انم ایوف اجره اذا قضى عمله رواه احمد *

وأصله الهمزة فقلبت واختفيق فالهمزة الطيبى وفيه تبييد على الجود والاحسان على جميع افراد الانسان سيماعلى القراء والجيران مرقة

٢) قوله يبرأ فيه رزق المؤمن سواء كان غنيا او فقيرا وهذا امر مشاهد فيه ويحمل تعليم الرزق بالمسى والمعنى مرقة

٣) قوله اطلق الغ فان قلت كيف يجوز اطلاق كل اسير وقد يكون على بعض الاسراء حق لا يعقلنا لم يكن اسراؤه صلعم الا لسفار اسراء في الغزوات وهو محير فيهم بعد

الاسرى بين المن والاطلاق واغد الفداء والاستراق عند اثرة وتعينين القتل او الاستراق عند الحنفية ولم يكن بينهم من عليه حقوق الناس

من الديوب ونحرها ولو كانت فعله صلعم كان يرضى اهلها ويطلاق والله اعلم لمعات

٤) قوله من رأس الحول اي يهتم النازرين من اول السنة منتهيا الى سنة آتية وابوالحول غرة المحرم وحاصله ان الجنّة في جميع السنة من اولها الى آخرها تزين لأجل رمضان وما يتربى عليه من كثرة الغفران ورفع درجات الجنان سواء ماقبله وما بعده من الزمان ولا يبعد ان يجعل رأس الحول مابعد رمضان ولعله اصطلاح اهل الجنان ويناسبه كونه يرمي عيد وسرو و وقت زينة وبحبور مرقة

٥) قوله تقربهم الغ هو اما من الفر للبرد او من القرار فالاول كنابة عن السرور والفرح وحقيقة البرد الله دموعه عليه لان دموعه الفرح والسرور باردة والنافع عباره عن بلوغ الامانة ورضاه بهالان من فاز

بغيته تقر نفسه ولا يستشرف عليه الى مطلوبه لحصوله طيبى

(١) قوله حتى تروا الخ يثبت عندكم رؤية هلال رمضان بشهادة عدلين او اكثر ويثبت بعدل واحد عند ابي حنيفة ايضا

(اذا كان في السماء غيره وعنده الشافعى

ايضاً في اصح قوليه وعنده احمد سوا

كان في السماء غيره اولاً وعند مالك

لا يثبت اصلاً قوله فاقرروا بكسر

الحال وضمنها وفي المغرب الفضى

خطاء اي فاقرروا عدد الشهر الذي

كتتم فيه ثلثين يوماً اذا اصل بقاء

الشهر ودوام خفاء الهلال ما امكن

اي قبل الثالثين وجعلوا الشهر

ثلثين يوماً كما في المرقاة .

(٢) قوله امية قيل الامى منسوب

إلى امة العرب فانهم غالباً كانوا لا

يكتبون ولا يقرؤن او الى الام لانه

باقي على الحال التي ولدته امهه

ولم يتعلم قراءة ولا كتابة وقيل منسوب

إلى ام القرى وهي مكة اي انا امة

مكة واراد به معاشر العرب اونفسه

كما في المرقاة مع تغير .

(٣) قوله لا ينعدمن والمشور في

تعليقه كما صرخ به الترمذى التقوى

بالفطر لرمضان ليدخل فيها بنشاط

وقيل الحكمة فيه خشية اختلاط النفل

بالفرض وابراهيم الشك بين الناس

فيقول لعله راي هلال رمضان حتى

يصوم وذكره بعضهم ان النهي

محصوص بالضفء او قد كان صلعم

جمع بين صوم الشهرين اعلم ان

الحادي ث فى صوم شعبان وردت

متناولة وقالوا في التوفيق بين هذه

الاماديث ان عائشة وام سلمة اخبر

كل واحدة بمارأت منه صلعم فيعتمل

ان ام سلمة وجدته تصائم فى ايام

نوبتها فى شعبان ووجدها عائشة

رض مفطرا فى اياها او السبب فى

وصال رسول الله صلعم شعبان برمضان

او بصوم اكثر اشغال ازواجه بقضاء

ماقاتهن من رمضان وبدل على ذلك

حديث عائشة لاستطاع ان اقضى الاى

شعبان او سببه فضل شعبان بقرب رمضان

وتحصيل صفائح الوقت وتذوير القلب مع كونه صلعم قوياماً متفذاً بالأنوار والاسرار والنبي للامة الفعيبة للشفاعة والتزم عليهم ملعت متصروا .

باب رؤية الهلال

(الفصل الاول) عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفترطوا واحتي تروه فان غم عليكم فاقرروا له وفروا

قال الشهر تسعم وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروا فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثة متفرق

عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيتكم فاقرروا

لرؤيتها فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثة متفرق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا تكتب ولا تحيى شهر هكذا وهكذا او هكذا او عقد اليمام

مشاركة الى تشراسابع العترة اي احد اليمام

الثالثة ثم قال الشهر هكذا وهكذا يعني تمام الثلاثين يعني مرة قسمعاً وعشرين ومرة

ثلاثين متفرق عليه وعن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهر اعيلاً ينقضان

رمضان ذو الحجة متفرق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينعدمن

احد كرم رمضان بصوم يوم او يومين الا يكون رجل كان يصوم صوماً فليصم ذلك اليوم متفرق

عليه * (الفصل الثاني) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم اذا اندصف شعبان فلا تصوموا رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة والدارمى وعنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان رواه الترمذى وعنه

ام سلمة قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهر بن متابعين الا شعبان ورمضان

رواها ابو داود والترمذى والنسائي وابن ماجة وعنه عمار بن ياسر قال من صام اليوم الذي

يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواها ابو داود والترمذى والنسائي وابن

ماجة والدارمى وعنه ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى

وتحصيل صفائح الوقت وتذوير القلب مع كونه صلعم قوياماً متفذاً بالأنوار والاسرار والنبي للامة الفعيبة للشفاعة والتزم عليهم ملعت متصروا .

رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال أتشهد أن لا إله إلا الله قال نعم قال أتشهد أن محمدًا
رسول الله قال نعم قال يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غداً رواه أبو داود والترمذى والنسائى

وابن ماجة والدارمى وعن ابن عمر قال ترأى الناس الهلال فأخبرت رسول الله
أى ارى بعنه الناس بعضاً

الله صلى الله عليه وسلم أى رأيته فصام وأمر الناس بصيامه رواه أبو داود والدارمى *

(الفصل الثالث) عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يتحفظون شعبان ما يتحفظون غيره ثم يصوم لرؤيه رمضان فأن غم عليه عدّلثين يوماً
أى يتكلّف في عدّ أيام شعبان لعدم تعاقب أمر شرعي لغيره وأشهر الحج لاحتياج اليه كل واحد في كل سنة

ثم صام رواه أبو داود وعن أبي البختري قال خرجنا للعمر فلما زلزلنا بطن نخلة ترأينا
موسم بين مكة والطائف

الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلى بن عباس
أى صاحب ثلاثيات المعلو درجه

فلقنا ابنارأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثاث وقال بعض القوم هو ابن ليلى بن عباس
قال ابنارأينا الهلال

رواية عنده قال أهللنا رمضان وتنحن بذات عرق فارسلناه جلا إلى ابن عباس
لأعبرة كبيرة ٢ ابرسناه لدرهان ٣ اسم ميقات الهراء

رسالة فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قد أمن لرؤيه
ليلة رأيتها قلناليلية كذلك فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مل لرؤيه فهو لليلة

رأيتها ورق رواية عنه قال أهللنا رمضان وتنحن بذات عرق فارسلناه جلا إلى ابن عباس
لأعبرة كبيرة ٢ ابرسناه لدرهان ٣ اسم ميقات الهراء

رسالة فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قد أمن لرؤيه
فإن أغمى عليكم فاكملوا العدة رواه مسلم *

اخت

باب (٤)

(الفصل الأول) عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تسحر وافان في السحور بركت منتفع عليه وعن عمر وبن العاص قال قال رسول الله صلى
امتناب رائدة

الله عليه وسلم فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور رواه مسلم وعن سهل
حيث حرم الأكل والتشرب عليهم بعد النذر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس تغیر ماعجلوا بالفتر متفرق عليه وعن
اعرق

١) قوله ونحن بذات عرق قال
ابن حجر ولا ينافي هذه الرواية
ما قبلها لاحتمال انهم تراواه بذات
عرق وتنازعوا فيه فراسلوا يسائلونه
فاجاب لهم بذلك فلما وصلوا بطن
نخلة رأوه فسألوه شفاهما فاجابهم بما
يطابق الجواب الآخر وحاصلها أنه
لا بد في الحكم بذلك رمضان ليلة
ثلاثي شعبان من رؤية هلاله مرقة .

٢) قوله السحور بالضم مصدر
وبالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام
والشراب والمحفوظ عند المحدثين
بالفتح والظاهر هو الضم لأن البركة
والثواب في الفعل بموافقة السنة
بل قيل الصواب هو الضم ويمكن أن
يقال الصواب بالفتح لأن الفعل
إنما ينبع عليه لكونه موافقاً لا
ستعمال السنة فإذا أثيب على أثره
فيما لا يخفى على نفسه فيزيد من المبالغة
ما لا يخفى لمعات ومرقة .

٣) قوله لا يزال النع فان في التعجب
من المبالغة اهل الكتاب فانهم يؤخرن
الفطر الى اشتباك النجوم اى اختلاطها
ثم صار عادة لأهل البدعة في ملتنا
قال بعض علمائنا ولو اخر لتأديب
النفس ومواصلة العشائين بالغفل
غير معنى وجوب الناخير لم يضره
ذلك اقول بل يضره حيث يقوته السنة
وتعجب الانفاس بشريه ماء لا ينافي
التأديب والمواصلة مع ان في التعجب
اظهار العجز المناسب للعمرية
ومبادرة الى قبول الرخصة من الحضرة
الربوبية مرقة .

^{١)} قوله عن الوصال اي عن تنايم الصوم من غير افطار بالليل والواجب للنهي انه يورث الضعف والسامة والقصور عن اداء

غيره من الطاعات فقيل النهي
للنحر برم وقيل للتنزية وقال القاضي
الظاهر الأول ويريد بقوله ايمك
مثلي الفرق بينه وبين غيره لأنه تعالى
يفيض عليه ما يسد مسak الطعام
والشراب من حيث أنه يشغل عن
الاحساس بالجوع والعطش ويقويه
على الطاعة ويعسره عن التخلل
المفضي إلى ضعف القوى وكل الأعضاء
ويحمل الأطعام والسكنى على الظاهر
بان يرزقه الله تعالى طعاماً وشراباً
لليالي صيامه فيكون ذلك كرامة له
والقول الأول ارجح لأن الاستفهام
في قوله ايمك مثلني تغريب التوبيخ المذون
بالبعد البعيد كذا في المرقة .

(٢) قوله فلاصيام له وظاهر الحديث انه لا يصح الصوم بلانية قبل الفجر فرضا كان اونفلا واليه ذهب ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمرزق وداود وذهب الباقيون الى جواز النفل بنية من النهار وخصوصا هنا الحديث بماروى عن عائشة انما قالت كان صلطم باتينى فيقول عندك غذاء فاقول لا فيقول انى صائم وفي رواية انى اذن صائم واذن للاستقبال وهو جواب وجآء كذا في المرقاة .

(٣) قوله اذا سمع النساء الخ يحتمل
ان يرادي بالنت اعنده المغرب فيكون
تأكيدا لتعجيز الافطار وان ترك
الاكل والشرب عند الاذان مسنونا
او نداء الصبح فقيل المراد نداء باللال
فاته كان ينادي بالليل وقيل المراد
يسمع النساء وهو شاك في طلوع الصبح
للتعميم فلابد من العلم انه ان المغبر
قد طلع فينبغي ان يتعرى واذا لم
يقع تعريه على احد الجانيين فلا
ينبغي ان يشرب وقيل يكون الاناء
في يده اتفاقا لمعات .

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من هننا وادبر النهار من هننا

وغر بنت الشمس ففقط الصائم متفق عليه وعن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي صار مفتركا حكماً وإنما ينذر بقطع حسا

الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم فقال له رجل إنك تواصل يا رسول الله قال وايكم مثلني

انى ابىت يطعمنى ربى ويسقينى متفق عليه * ٥ (الفصل الثاني) ٣٠

عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له

رواه الترمذى وأبوداود والنسائى والدارمى وقال أبوداود وقفه على حفصة معمر والزبيدى

وأبي عبيدة ويونس الأيلى كلام عن الزهرى وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم اذا سمع النداء اهدكم والاناء في يمين فلا يضيعه حتى يقضى حاجته منه رواه ابو داود

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى أحب عبادى إلى أعلمهم فطرا

فليقطف على قبّة فانبع كهذا نهر ينبع في الماء، على ماء نهران ينبع من دار العصافير والنهران

لعل الحكمة فيه ان الحلو يسع النفوذ الى القوى مه
للظاهر والباطن

وأبود ود وابن ماجه والدارمي ولم يذكر فاده بره غير الدرمدى في روايه اخرى وعنه

اس قال دن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَرِبُ إِنْ يَصْبِي عَلَى رِبَّاتِ فَانْ لَمْ تَدْرِي رِبَّاتٍ
أَيُّ الْمَغْرِبِ

فتنميرات فان لم تكن تغيرات حساسيات من ماء رواه الترمذى وابن داود وقال الترمذى
الجل ظاهر والغير فتنميرات عرضها اي شرب جرعات

هذا حديث حسن غريب وعن زيد بن خالد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

فطر صائمها وجهاز غازيا فله مثل اجره رواه البهقهى في شعب الایمان وعنى السنة في شرح

السنة وقال صحيح وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفتر قال ذهب

الظماً وأبتلت العروق وثبت الامر ان شاء الله رواه ابو داود عن معاذ بن زهرة قال ان

النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت رواه

Digitized by srujanika@gmail.com

ابوداود مرسلًا * (الفصل الثالث) عن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى
أي غالباً عليه

بؤذرون رواه ابوداود وابن ماجة وعن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة

فقلنا يا أم المؤمنين رجال من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أخذهم يعجل الإفطار

ويجعل الصلوة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلوة قالت أيهما يعجل الإفطار ويجعل

الصلوة قلت عبد الله بن مسعود قالت هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر
يعني تنسد ابن مسعود بالعزيزية في السنة رواه موسى بالرواية فيها ط

ابوموسى رواه مسلم وعن العرباض بن سارية قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم

إلى السحور في رمضان فقال هل إلى الغداء المبارك رواه ابوداود والنسائي وعن أبي
هريرة قال كوكل النساج واطلق عليهما قائم مقامة

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم سحور المؤمن التمر رواه ابوداود *

(باب تنزيه الصوم)

(الفصل الأول) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه رواه البخاري
أي لم يترك

وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم
أي يأكل البشرة بالبشرة

لربه متفق عليه وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفجر في رمضان
وهو الحاجة وترى به الشهوة

هذا قول عامة العلماء

وهو جنب من غير حلم فيغسل ويصوم متفق عليه وعن ابن عباس قال إن النبي صلى الله
أي من غير احتلام بل من جماع

عليه وسلم اجتمع وهو حرام واجتمع وهو صائم متفق عليه وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
من غير تفاف الشهر

صائم الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه متفق
أطلاقه يدل على وجوب الاتمام فرشاً أو تقلاً

عليه وعنه قال بينما نحن جاؤس عند النبي صلى الله عليه وسلم أذ جاءه رجل فقال يا رسول

١) قوله هل الخ اي تعـ ل ففي
النهاية فيه لغتان فالحال المجاز يطلقون
على الواحد والجمع والآتىين بلغاظ
واحد مبني على الفتح وبني تميم
يثنى ويجمع ويؤثر انثنى وجاء
في التنزيل بلغة أهل المجاز كل هام
شهداءكم اي احضر وهم مرقة .

٢) قوله قول الزور اى الباطل وهو
ما فيه اثم والا ضابة ببيانه اي من
لم يترك القول الباطل من قول الزور
وشهادة الزور والكفر والاقتراء
والغيبة والبهتان والغنى والسب
والشتم واللعن وامثالها مما يجب
على الانسان اجتنابها ويعزم عليه
ارتكابها والعمل به اى بالزور يعني
القوانين من الاعمال لانها في الامر
كالزور فليس لله حاجة اى التفات
ومبالغة وهو مجاز في علم القبول بمعنى
السبب وارادة نفي المسبب لأن
المقصود من ايجاب الصوم وشرعيته
ليس نفس المجموع والعطش بل ما
يتبعه من كسر الشهوات واطفاء نافرة
الغضب وتطهير النفس الامارة
للنفس المطمئنة فإذا لم يحصل له
شيء من ذلك وام يكتن له من صيامه
الاجماع والعطش لم يبال الله تعالى
صيامه ولا ينظر إليه نظر قبيو وكيف
يلتفت إليه والحال انه ترك ما يباح
في غير زمان الصوم من الأكل والشرب
وارتكب ما يحرم عليه في كل زمان
كنا في مرقة طيبى .

(١) قوله فقال صلعم الخ ودلالة نص الكفار بالجماع يفيضان الكفاره تعلقت بجناية الأفطار اعمن ان يكنون جماعا او غيره من الاكل والشرب للعلم بان من علم اسنتوا المجامع والاكل والشرب فان ركن الصوم الكاف عن كلها ثم علم لزوم عقوبة على من فوت الكاف عن بعضها جاز بذلك وما على من فوت الكاف عن البعض الآخر حكم المعلم بذلك الاستثناء غير متوقف على اهلية الاجتهاد اعني بعد حصول العلمين بحصول العلم الثالث يفهم كل عالم بما ان المؤثر في لزومها تقوية الركن لاخصوص ركن **كنا** في المراقة

(٢) قوله اطعمه اهلك فيه دليل على ان العبرة بحال ارتكاب المظوش اذ لم يكن حال ارتكاب المظوش فلما تصدق عليه وصارقادرا امره الاطعام وهو قول اكثر العلماء واظهر قول الشافعى فلما ذكر ماجنه اخره عليه الى الوجدان قال الزهرى كان هنا خاصا بذلك الرجل وقيل منسوخ والتاویل الاول اولى من الاخرين اذ لا دليل عليهما **كنا** في المراقة

(٣) قوله انا صبت له وضوه بفتح النوا اى ماء وضرره قال ميرك واحتاج به ابو منيحة واحمد واسحق وابن المسارك والثورى على ان القى تافق للوضوء وحمله الشافعى على غسل الفم والوجه او على استغباب الوضوء والنافق اولى لأن كلام الشارع اذا امكن حمله على المعنى الشرعي لا ينافي العدول الى المعنى اللغوى مرقة

الله هكذا قال ما لك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد ربة تعنيها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهر بين متنابعين قال لا قال هل تجد اطعم سفين مسكنينا قال لا قال اجامس ومكث النبي صلى الله عليه وسلم في بستان عن على ذلك اى توقيت ان النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتنل الضخم قال ابن السائل قال انا في الغرب يوم ثانية صاعا وقبل خمسة عشر صاعا من قال ذهنا فتضدى به فقال الرجل اعلى اقر مني يا رسول الله **والله** ما بين لابيها يربى اى المدينة المريدين اهل بيته من اهل بيته فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدأ انباه ارض ذات جماره ثم قال اطعمه اهلك متفق عليه * **(الفصل الثاني)** - عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها ووصائم ويحصل لسانها رواه ابو داود وعن بغراي يتابع ويفقا ابي هريرة ان رجل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للمصائم فرد عليه **هاتاه آخرا** **فتساله** فهذا **فإذا** **النبي** **رخص** **له** **شيخ** **وإذا** **النبي** **نهى** شاب رواه ابو داود وعنه قال قال الشاب مرقة **رسول الله** **صلى الله عليه وسلم** من ذرعه **القى** **ووصائم** **فليس عليه** **ضاء** **ومن استقاء** **عمدا** **فليقض** **رواه الترمذى** **وابوداود** **ابن ماجة** **والدارمى** **وقال الترمذى** **هذا** **حديث** **غريب** **لانعرفه** **الامن** **حدى** **عيسى** **بن** **يونس** **وقال** **عمر** **يعنى** **البخارى** **لara** **محفوظا** **وعن** **معان** **بن طلحة** **ان** **ابا الدرداء** **حدى** **رسول الله** **صلى الله عليه وسلم** **قام** **فافطر** **قال** **فلتقيت** **ثوبان** **في** **مسجد** **دمشق** **فقلت** **ان** **ابا الدرداء** **حدى** **ان** **رسول الله** **صلى الله عليه وسلم** **قام** **فافطر** **قال** **صدق** **وانا** **صبت** **له** **وضوه** **رواہ** **ابوداود** **والترمذى** **والدارمى** **وعن** **عامر بن ربيعة** **قال** **رأيت** **النبي** **صلى الله عليه وسلم** **مالا** **اصحى** **بسروك** **وهو** **وصائم** **رواہ** **الترمذى** **وابوداود** **ای** **قدار** **الاذى** **على** **اصحى** **وعدد** **لسته** **مرقة** **وعن** **انس** **قال** **جا** **رجل** **النبي** **صلى الله عليه وسلم** **قال** **اشتكىت** **عييني** **افاكتحل** **وانا** **صائم** **قال** **نعم** **رواہ** **الترمذى** **وقال** **ليس** **اسناده** **بالقوى** **وابوعاتكة** **الراوى** **يضعف** **وعن** **اللغوى** **مرقة**

١) قوله وهو صائم الخ هذا يدل عليه انه لا يكره للصائم ان يصب على رأسه الماء وان ينغمس فيه وان ظهر برودته في باطنه

بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لقى رايت النبي صلى الله عليه وسلم بالعرج

يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش او من الحر رواه مالك وابوداود وعن

شداد بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انى رجل بالبقيع وهو يجتمع وهو آخذ

بيدي لثمانى عشرة خلت من رمضان فقال افتر الحاجم والمجروم رواه ابوداود وابن ماجة

مض

والدارمى قال الشيخ الامام مى السنّة رحمة الله عليه وتأوله بعض من رخص في الجامدة اى

تعرضا للافطار المعجم للضعف والجاجم لانه لا يامن من ان يصل شى الى جهله بمصر الملازم

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتر يوما من رمضان من غير

رخصة ولا هرج لم يقض عنه صوم الدهر كله وان صامه رواه احمد والترمذى وابوداود

وابن ماجة والدارمى والبخارى في ترجمة باب وقال القرمذى سمعت عمدا يعني

وقال ايضا لا ادرى سمع ابو سطوس من ابي هريرة اما

البخارى يقول ابو المطوس الراوى لا اعرف له غير هذا الحديث وعنده قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم كمن من صائم ليس له من صيامه الا الظمة وكم من قائم ليس له من قيامه

الا السهر رواه الدارمى وذكر حديث لقيط بن صبرة في باب سنن الوضوء *

(الفصل الثالث) عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثلاث لا يفترن الصائم الجامدة والقئ والاحتلام رواه الترمذى وقال هذا حديث غير

اذ غلبة وان كان في معي اجماع الا انه ليس باختياري فلا يشره

محفوظ وعبد الرحمن بن زيد الراوى يضعف في الحديث وعن ثابت البناى قال سئل

انس بن مالك كنتم تكرهون الجامدة للصائم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

فقط

الامن اجل الضعف رواه البخارى وعن البخارى تعليقا قال كان ابن عمر يجتمع وهو

صائم ثم تركه فكان يجتمع بالليل وعن عطاء قال ان مضمض ثم افرغ ما فيه من الماء

خوفا للضفت

اي لا يشره اي يبتله

لا يضره ان يزدرد ريقه وما يبقى في فيه ولا يمضغ العلك فان ازدرد ريق العلك

شعر المفعلن يرجع الى الصائم وروى بشديد الطاء في معنى الا زدراد

لا اقول انه يفترط ولكن ينهى عنه رواه البخارى في ترجمة باب *

وانما كهرا بمعنى ذلك اعني الدخول في الماء والتلفف بالثوب المبلول لما فيه من اظهار الفخر في اقامه العبادة لانه قريب من الافطار كان الامر حمل فعله صاعم على اظهار العجز والتضرع عند حصول الالم وبين الموارز للترجمة على ضعفاء الامة كذا في المراقة

٢) قوله لم يقصد عنه الع اى لم

يجد فضيلة الصوم المفروض بصوم

النفل وليس معناه لوصاص الدهر

بنية الفضاء من يوم رمضان لا يسقط

قضاء ذلك اليوم بل يجزئه قضاء يوم

بلامن يوم اقول هومن باب النشدين

والتفليل ولذا اكل بقوله وان صامه

اى حق الميام ولم يقتصر فيه وبدل

جهله وطاقه طيبى

٣) قوله الا ظمأ اي العطش ونحوه

من الجوع واختصار الظماء بالذكر لأن

مشقتة اعظم الا السهر اي ونحوه من

تعب الرجل وصغر الوجه وضعف

البدن قال الطيبى فان الصائم اذا

لم يكن منسبا اولم يكن مجنبا عن

الفواحش من الرور والبهتان والغيبة

ونحوها من المناهى فلا حاصل له الا

الجوع والعطش وان سقط الفضاء ولا

يتربت عليه النواب كذا القائم

بالليل وكذا كل عبادة مرقة متصرا *

٤) قوله ريقه وما يبقى وكلمة ما في

قوله اونافية والجملة حالية ويجوز

ان يكون ما استفهامية استفهام انكار

وان لم يكن معها ذا وين المعنى كما

لا يخفى والعلك بالكسر صمع معروف

يمضغ مثل المصطكي في المداية ان

مضغ العلك لا يفتر الصائم لانه

لا يصل الى جوفه وقيل اذا لم يكن

ملئها يفسد الا انه يكره للصائم لما

فيه من التعمير على الفساد ولأنه

يتم بالافطار لمعات .

باب صوم المسافر

٥٠- (الفصل الأول) ﴿١﴾ عن عائشة قالت ان حمزة بن عمر والاسلامي قال

للنبي صلى الله عليه وسلم أصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال إن شئت فصم وإن شئت

^١فاطر متفق عليه وعمّانى سعيد المدرى قال غزوانا رسول الله صلى الله عليه وسلم

لست عشرة مضت من شهر رمضان فهنا من صام ومنام افطر فلم يعب الصائم على

المفطر ولا المفطر على الصائم رواه مسلم وعن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذا يضاف دائمًا على جواز السفر المعمول في السفر

في السفر متفق عليه وعده . أنس قال كنام النبي صلى الله عليه وسلم في السفر فمن الصائم

امداد بـ مدن روسیه علیه و ستم دشنه جر منفی خدیه و چون
ای اقبال تندی و سار علیها

ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى ملة قصام حتى يقع
عام النجع

عصافير نعم دعا باماء فرفعه الى يده ليراها الناس فاقتصر حتى قلم ملة وذلك في رمضان فكان اسماً موضعاً مناسباً من حيث قربه من المدينة

ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر فمَن شاء صام ومن شاء أفطر

متافق عليه وفي رواية لمسلم عن جابر أنه شرب بعد العصر *

— (الفصل الثاني) ﷺ عن أنس بن مالك الكلبي قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة والصوم عن المسافر وعن المرض

والحلبى زواه ابو داوه والترمذى والننسائى وابن ماجة وعن سلمة بن المحبى قال قال

رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم من کان له حمولة تاویٰ ای شیع فلیصم رمضان حيث ادرکه

Digitized by srujanika@gmail.com

(١) قوله اولئك العصاة بيت عملا
بالظن من القدرة على اليقين بالسؤال
عنه صلعم كذا في المرة وقال الشيخ
لأنهم خالقون فعل الرسول ولم يقبلوا
رخصة الله وقد ورد ان الله يحب ان يؤتى
رخصه كما يؤتى عرائمه وفيه تشريف
وتفليم

(٢) قوله كالظرف الحضر فيه مبالغة
في المعنى عن الصوم في السفر وهو معمول
على حال عدم القدرة ولحق الضرر
والاستنفاف عن العمل برقصة الله وقيل
التشبيه في ان ادخلهما تارك الرخصة
والآخر تارك العزيمة فيه انهما لا
يستويان اذترك الرخصة مباح وترك
العزيمة حرام لمعات ومرقة

(٣) قوله الشغل الخارج يمنعها الشغل
الصادر من النبي صلى الله عليه وسلم
لطلبها منها الاستمتاع ومن جانبهما فيما
له وذلك لانه صلعم كان يصوم شعبان
اكثر بل كلها كما ورد في الحديث فلا
يسعها القضاء الا في شعبان لفراوغها عن
خديمة النبي صلعم لمعات

(٤) قوله لا يحل الخ يستعمل ابتداء
الصوم واظطهارا بعد وح تقضيه كما هو
منهبه ابي حنيفة ومن وافقه في قضاء
الصوم التخلف بعد نقضه فيوافق النزجة
بهذا الاعتبار لمعات

(٥) قوله صام عنه ولية اخذ قوم بظاهر
المحدث فاجازوا ان يصوم عنه ولية
فاوجب عليه قضاوه وبه قال احمد وهو
احد قول الشافعية وصححة النووي
وقال بعض الشافعية يخير بين الصوم
والافطار وذهب الجمهور الى انه لا يصوم
عنه وبه قال ابي حنيفة والملك في اصحاب
قوله عند اصحابه واولوا الحديث بان
المراد اطعم الولي عنه وتکفیره عنه
فعدنا ان اوصى فيؤخذ من الثالث
وعند الشافعی اوصى اولم يفرض فيؤخذ
من كل ما له لمعات

﴿ بَابُ الْقِضَاءِ ﴾

(الفصل الاول) عن عائشة قالت كان يكون على الصوم من رمضان
الحادي عشر

فما استطاع ان اقضى الا في شعبان قال يحيى بن سعيد تعنى الشغل من النبي او بالنبي
الرغم من تقديره مني الشغل

صلى الله عليه وسلم منتفع عليه وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته الا باذنه رواه مسلم وعن
ای حاضر معه في بدلها اى لا يحل ان تذن احدا في خلوة بيتها الزوج

معاذ العدوية انتهاقالت لعائشة مبابا الحاضر تقاضى الصوم ولا تقاضى الصلوة قال عائشة

كان يصيغنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولأنه مر بقضاء الصلوة رواه مسلم وعن عائشة قالت
لذر توقفت عن لكتبتها الموجبة للحرج او لعل قريب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه ولية منتفع عليه *

ى تدارك بالاطعام فكان صام عنه

(الفصل الثاني) عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكنين رواه الترمذى
هذا الحديث يومنذهب الحديث تأثير الحديث السابق لمعات

وقال وال الصحيح انه موقف على ابن عمر * (الفصل الثالث)

مالك بلغه ان ابن عمر كان يسأل هل يصوم احد عن احد او يصل احد عن احد

فيقول لا يصوم احد عن احد ولا يصل احد عن احد رواه في الموطأ *

هذا ايا ساجدة للجهة ور

(باب صيام التطوع)

(الفصل الأول) عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم بصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم أستكمل صيام شهر رمضان وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان وفي رواية

قالت كان يصوم شعبان كله وكان يصوم شعبان القليل متفق عليه وعن عبد الله بن شقيق

ابي ثارة يصوم كله واخري اكثره

قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهر اكله قال ما عالمته صام شهرا

ايجي جمه

كله لا رمضان ولا افطэр كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله رواه مسلم وعن عمران بن

اي بشه ايمات

حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ساله اوسائل رجاله وعمران يسمع فقال يا ابا فلان

١

اما صمت من سر شعبان قال لا قال فاذ افطэр فصم يومين متفرق عليه وعن ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل

اراد يوم عاشوراء

الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل رواه مسلم وعن ابن عباس قال مارأيت النبي صلى

وتابعها من السن

الله عليه وسلم يتحرج صيام يوم فضله على غيره الا هذه اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهرين يعني

اي بالخطب

شهر رمضان متفرق عليه وعنه قال حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء

وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه

في ائنة العاشرة من الهجرة من

وسلم لمن بغتت الى قابيل لا صوم الناسع رواه مسلم وعن ام الفضل بنت الحارث ان

فلم يعش

صلاته الى القابيل بل توفى فضل صوم الناسع ستة وان لم يعش لمن عزم عليه من

ناس اتموا واعندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم

اي تجاهلا

١) قوله من سر السر والسرور يعني اول الشهر او سطه وآخر ذكره في القاموس فقبل المراد ه هنا اوله ومستهله او او سطه لا آخره اذ لم يات في صوم آخره نسب بل ورد النهى عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين كما سبق وقال الا زهرى لا اعرف بهذا المعنى ائمبا يقال سرار الشهر ومرره لآخر ليلة يستقر القمر بنور الشمس فيعياد انه كان يعتاد صيام آخره او ندره فتركه لظاهر النهى فيبين صعلم بان المعتاد او المتنور ليس بمنتهي فالظاهر ان هذا الرجل قد اوجبه عليه نفرا فاستحب له الوفاء بالنذر كما في المعمات

٢) قوله لا صوم الناسع اي الناسع فقط او مع العاشر فيكون مخالفه لهم في الجملة وال الاول اظهر ومع هذا مakan تار كالتعظيم اليوم الذى وقع فيه نصرة الدين لأنهم يصومون شكرا ويجزو تقديم الشكر سيما على وجه المشارفة على مثل زمان وقوع النعم فيه ولو اراد مخالفتهم بالنكارة لترك الصوم مطلقا يقبل اربى بذلك ان يضم اليه يوما آخر ليكون مخالف الاهل الكتاب وهذا هو الوجه لانه وقع موقع الجواب وروى عن ابن عباس انه قال صوموا الناسع والعشر وخالفوا اليهود واليه ده الشافعى وبعدهم الى ان المستحب صوم الناسع فقط وقال ابن الهمام يستحب ان يصوم قبل العاشر يوما او يوما يسماه فان افرد فهو مكره وكندا في المراقة مع تغير

وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو اقفى على بيته بعرفة فشربه متفق عليه وعن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم في العشر قط رواه مسلم وعن أبي قتادة أن رجلاً من النبي صلى الله عليه وسلم قال كيف تصوم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله فلما رأى عمر غضبه قال رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبياً نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فجعل عمر يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف من يصوم الدهر كله قال لاصاظ ولا افطر أو قال لم يصم ولم يفتر قال كيف من يصوم يومين ويفتر يوماً قال ويتطيق ذلك أهذا قال كيف من يصوم يوماً ويفتر يوماً قال ذلك صوماً أو دقاولاً كيف من يصوم يوماً ويفتر يومين قال وددت أني طوّقت ذلك في الشفاعة في الدخرين من الأصحاب لكنه شاء هكذا

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كل شهر رمضان إلى رمضان في ذلك صيام الدهر كله صيام يوم عرفة (احتساب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء) احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله ورمضان إلى رمضان في ذلك صيام كل شهر ثم قال نعم فقلت لهم إن ايا شهر كان يصوم قال لم يكن بيالي من ايا شهر يصوم رواه مسلم وعن أبي أيوب الانصاري انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم اتبعه ستة شوال كان كصيام الدهر رواه مسلم وعن أبي سعيد الحدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنغر متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صوم في يومين الفطر والأضحى متفق عليه وعن نبيذة الهنلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام كل شهر وذكر التشريق تقديره بالجمور منه أيام التشريق

(١) قوله في العشرة أى عشرة ذي الحجة وقد ثبت في الأحاديث فضيلة الصوم في هذه الأيام وفضيلة مطلق العمل فيها وثبت صومه صلعم فيها وحديث عائشة لابنا فيها فعلها لم تطلع على صيامه صلعم أو كان له مانع من مرض أو سفر أو غيرهما لمعات

(٢) قوله فغضب الخ وسبب غضبه صلعم عليه انه كان حقه ان يقول كيف اصوم او كم اصوم فيحصل المسؤول بنفسه فيجب بمقدسي حاله مع ما فيه من سوء الادب لو جود المصالح في فعله صلعم في الغلة والكثير مما لا يصلح لغيره لمعات

(٣) قوله لاصاص ولا افطر اختلقو في توجيه معناه فقيل هذا دعاء عليه كراهة لصنيعه زبرا له عن فعله والظاهر انه اخيار فعلم افطاره ظاهر وأما عدم صومه فامثل الفقه السنة وفيه اهيا لاجره على صومه وقيل انه يستلزم صوم الأيام المنهية وهو مراع لمعات

(٤) قوله ثلث من العيادة كان الظاهران يقال ثلثة لانه عمارة عن الأيام اى صيام ثلاثة أيام ولكنهم يعتبرون في مثل ذلك الليالي والإيام داخلة معها قال صاحب الكشاف تقول صمت عشراء ولو قلت عشرة لترجمت من كلامه ثم الاولى ان يكون ثلث خبر مبتدأ عن منوف الى الاولى او الاولى ثلث من كل شهر وقوله فهذا تعليل له لمعات

(٥) قوله كان كصيام الدهر يعني اذا صام مدة عمره والأفقي كل سنة صام كان كصيام تلك السنة وليس المراد التعقب الحقيقي لاستلزماته صوم يوم العيد فيصح من اول الشهر آخره والمختار عند الشافعية من اول الشهر متنبعة وعندنا اعم وكذا عندنا احمد قالوا عندهنا تفريقة بعد عن الكراهة والتثنية بالنصاري لمعات

الله رواه مسلم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم أحدكم

يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعد منتفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
بمعنى أنه يمكنه أخذها أو إسلامها جازاً لها

وسلم لاتخضوا بالية الجمعة بقيام من بين الليالي لاتخضوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام

الآن يكون في صوم يومه أحدكم رواه مسلم وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله بعدها وجهه عن النار سبعين خريفاً
الظاهر أنه غزو
أى ذاته سنة

منتفق عليه وعن عبد الله بن عمر وبين العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يا عبد الله ألم أخبرك تصوم النهار وتغوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلاتغول صم

وافطر وقم فان لم يسدك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزوجك
جيمع ذئر

عليك حقالاصاص من صام الدهر صوم ثلاثة أيام من كل شهر كله صم كل شهر ثلاثة
أي من كل شهر

أيام واقرأ القرآن في كل شهر قلت أبا طيف أكثركم من ذلك قال صم أفضل الصوم صوم داد

صيام يوم وافطر يوم واقرأ في كل سبع ليالٍ مرة ولا تزد على ذلك منتفق عليه *

(الفصل الثاني) عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يصوم الاثنين والخميس رواه الترمذى والنمساوى وعن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملى وانا

صائم رواه الترمذى وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا

صمت من الشهر ثلاثة أيام فصم ثلاثة عشرة واربع عشرة وخمس عشرة رواه الترمذى والنمساوى
هـ ايام الميالى البيض

وعن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر

اثنتة أيام وقلما كان يفطر يوم الجمعة رواه الترمذى والنمساوى رواه أبو داود إلى ثلاثة أيام
هـ اى في بعض الايام

وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والأحد

١) قوله ولا تختموا الخ قد ذكروا
لنفي عن تخصيص يوم الجمعة
بصوم وجهها الأول انه نهى عن
صومه لثلا يحصل له ضعف يمنعه عن
إقامة وظائف الجمعة واورادها والنافى
خوف المبالغة في تعظيمه فيفتتن
كما افتتن اليهود بالسبت والنصارى
بالاحد والثالث ان سبب النهي خوف
اعتقاد وجوبه والرابع ان يوم الجمعة
يوم عيد فلا يصوم فيه وقد ورد
يوم الجمعة يوم عيدكم فلا يجعلوا
يوم عيدكم يوم صيامكم وهذا
الوجه احسن الوجوه لانه منطوق
المحدث لمعات .

٢) قوله وانا صائم لعله ائما اختار
الصوم لفضله ولانه لا يدرى في اية
ساعة تعرض والصوم يستوعب النهار
ولانه يجتمع مع الاعمال الاخر بخلاف
ما عداه من الاعمال قاله الشيخ وقال
هل القاري هـ لا ينافي قوله
صائم يرفع عمل الليل قبل عمل
النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
للفرق بين العرض والرفع لأن
الاعمال تجمع في الأسبوع وتعرض
يوم الاثنين .

(١) قوله الانبياء الظاهر اولها الانبياء بالآلاف لكونه خيرا ف قبل في توجيهه ان الانبياء صار عالم ذلك اليوم فاعرب المرة برفع النون او ان التقدير يوم الانبياء فحذف المضاف وابقى المضاف اليه على حاله على قراءة واسال القرية وان كانت شاذة لم (٢) قوله لا تصوموا الخ قالوا النبي عن الانبياء كما في الجمعة والمقصود مخالفة اليهود فيها والنبي فيهم ماللنبيه عند الجمهور وما افترض بتناول المكتوب والنور وقضاء الفائت وصوم السفارة وفي معناه ما وافق سنة موكدة كعرفة ويوم عاشوراء او اتفاق يوم العرش رد المحته والنبي عنه شدة الاهتمام والعنابة به حتى كانه يراها واجبا كما تفعله اليهود قلت فعلى هذه يكون النبي للتعمير واما على غير هذا الوجه فهو للنبيه مرقة .

(٣) قوله فصاموا الخ وافقهم في صوم يوم عاشوراء مع ان مخالفتهم في كل امر مطلوبة قبل في الجواب ان المخالفه مطلوبة فيما اخطأوا فيه كما في يوم السبت لاف كل امر اقول الاظهر في الجواب انه صلى الله عليه وسلم اول المهرة لم يكن مأمورا بالمخالفه بل يتالفهم في كثير من الامور ومنها امر القبلة ثم لما ثبت عليهم الحجة ولم ينفعهم الملاعنة وظهور منهم الفساد والمكابر اختار مخالفتهم وترك موافقتهم كلها في المرقة وقال في الملاعنة قوله فتنحن احق واولي بموسى متكلم فيه دفع توهم موافقهم يعني من نصرم موافقة لموسى لا موافقة لكم يعني ان خبر اليهود في البيانات غير مقبولة فكيف عمل به رسول الله صلعم ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر ظهر له صلام بالتوارد او يخبر بجماعة منهم اسلموا بعد الله بن سلام وامثاله من علمائهم او اوهي اليه بعد اغبارهم بذلك .

(٤) قوله بصوم الخ الجمع بينه وبين الحديث السابق من النبي عن صوم يوم السبت ان يكون هذا من خصوصياته صلعم وذلك من خصوصيات الامة ويشير الى الاول قوله فنان احب والصيام الى الثاني قوله لا تصوموا والصيام المنبي عن كونه على جهة التمعظ او الصيام المحبوب كونه على طريق المخالفه بنزد الاكل والشرب في وقت انتفاعهم بهما ويمكن ان يكون (وعن) المنبي عنه افراد السبت وفي معناه افراد الاحد والمستحب صومهما متواترين تحقيقا لمخالفة الغريرين مرقة .

والانبياء ومن الشهر الآخر الثناء والاربعاء والخميس رواه الترمذى وعن ام سلمة
الانبياء امر بالحرمة

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان اصوم ثلاثة ايام من كل شهر اولها الانبياء
ثلاثة

والخميس رواه ابو داود والنسيانى وعن مسلم القرشى قال سالت اوس بن اوس رسول الله صلى
ثلاثة

الله عليه وسلم عن صيام النهر قال ان لا هلك عليك مقاصص رمضان والذى يليه وكل اربعاء
الله عليه وسلم

وخميس فإذا انت قد صمت النهر كله رواه ابو داود والترمذى وعن ابي هريرة ان
حكما

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة رواه ابو داود وعن عبد الله
نهى تزويه اشلا يبغى من الدعا اثلا يسم خلق مع الرقة

بن بسر عن اخته الصماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الافينا

افتراض عليكم فان لم يجد احدكم الالحاء عنبه او عود شجرة فليمضغه رواه احمد وابو داود
اثقا بغيرها

والترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
صائم يوما في سبيل الله يجعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض رواه الترمذى
اثقا بغيرها

وعن عامر بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العنيمة الباردة الصوم في
كتابه عاصمه بالامثلة

الشتاء رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث مرسلا وذكر حديث ابي هريرة مامن ايا
لوجو دالثواب بالاتباع

احب الى الله في باب الاضحية * (الفصل الثالث) عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال

لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذالاليوم الذي تصومونه فقالوا هذالا يوم عظيم انجي الله
فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه فصامه موسى شكرافتحن فصومه فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم فتنحن احق واولي بموسى متكلم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر بصيامه متفق

عليه وعن امسلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم السبت ويوم الاحد

اكثر ما يصوم من الايام ويقول انها يوما ماعيد للماشرعين فانا احب ان اخالفه رواه احمد

المخالفه بنزد الاكل والشرب في وقت انتفاعهم بهما ويمكن ان يكون (وعن)
المنبي عنه افراد السبت وفي معناه افراد الاحد والمستحب صومهما متواترين تحقيقا لمخالفة الغريرين مرقة .

وعن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام يوم عاشوراء ويعتذر
إلى رب شربنا
عليه ويعتذر عناته فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهناعنه ولم يتعاهدنا عناته وأهله
عن حفصة قالت أربع لمن تكون يدعون النبي صلى الله عليه وسلم صيام عاشوراء والعشر
وثلة أيام من كل شهر وركعتان قبل الفجر رواه النسائي وعن ابن عباس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر رواه النسائي وعن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شيء زكوة وذمة المسد الصوم رواه ابن ماجة
وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين والخميس فقيل يا رسول الله إنك
تصوم يوم الاثنين والخميس فقال إن يوم الاثنين والخميس يغفر الله فيه ما كل مسلم إلا
زائدة
هاجر بن يعقوب دعوه ماحتى بصلحه رواه احمد وابن ماجة وعنده قال قال رسول الله صلى الله
إلى الملك المسؤول على عوسيبيه لو جئ
عليه وسلم من صائم يوماً ابتغاء وجه الله تعالى له من جهنم كبعد طارئ وهو فرج حتى
يضرب الغواب مثلاً في طول العمر
إذا ذاته
مات هرماً رواه احمد وروى البيهقي في شعب الإيمان عن سلمة بن قيس *

(باب)

(الفصل الأول) عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه
 وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء عقلنا لا قال فاني اذا صائم ثم اتاباني يوما آخر فقلنا يا رسول
 الله تعالى جواز نية التائهة وقوله قال الكيدون من
 الله اهدى لنا حميس فقال اربنيه فلقد أصبحت صائمافا كل رواه مسلم وعن انس قال
 تمر خلو طرسن وافظ
 دخل النبي صلى الله عليه وسلم على امسليم فاتته بتمرم وسم من فقال اعيدها سمنتك في سعاده
 وتمركم في وعائه فانه صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فلعل امسليم
 هذا يؤيد مذهبنا ويساق له ان كان له عذر ذلك لم
 واهل بيته واراه البخاري وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى
 في المرقة غتر

(١) قوله فليقل الح قال ابن الملك امر صلعم المدعى مين لا يجيئ الداعي ان يعتذر عنه بقوله ان صائم وان كان يستحب اخفاء التوافل لعل يؤدى ذلك الى عداوة وبغض في الداعي وفي رواية فليصل اى ركعتين ويقل فليبع والضابط عند الشافعى ان المضيق ينظر فان كان المضيق يتناوى بترك الأفطار فالافضل الأفطار والا فلا مرقة

احدكم الى طعام وهو صائم فليقل انى صائم وفي رواية قال اذا دعى احدكم فليجب فان كان صائما فليصل وان كان مفترضا فليطعم رواه مسلم *

الفصل الثاني) عن ام هانى قال لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست على يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانى عن بيمدة فجأة الوليدة من وضع المظهر موطن المضمر باناع فيه شراب فتناولته فشرب منه ثم ناوله ام هانى فشربت منه فقالت يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فما كان لها كدت تقضين شيئاً فالت لا قال فلا يضر ان كان تطوعا واه بشيء من الراجيات

ابوداؤد الترمذى والدارمى ورقاية الاصح والترمذى نحوه وفيه فقالت يا رسول الله

امانى كنت صائمة فقال الصائم المنطوع امير نفسه ان شاء صائم وان شاء افطر وعن الزهرى انت سمعت اي اختار الانتظار

عن عروة وعن عاشقة قال كدت انا وفصحة صائمتين فعرض لمن الطعام اشتمناه فقلت

فضحة يا رسول الله انا كنا صائمتين فعرض لمن الطعام اشتمناه فاكلت منه قال اقضيا يوما آخر

مكانة رواه الترمذى وذكر جماعة من المغاظ روا عن الزهرى عن عاشقة مرسلا ولم يذكر وا

فيه عن عروفة وهذا صحر رواه ابوداؤد عن زميل مولى عروفة وعن عاشقة وعن

ام عمارة بنت كعب بن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعوت له بطعام فقال لها كلى

قالت انى صائمة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة اي استثمرته

حتى يفرغوا رواه احمد والترمذى وابن ماجة والدارمى

الفصل الثالث) عن بريدة قال دخل بلال على رسول الله صلى

الله عليه وسلم وهو يتخذى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرام بلال قال انى صائم اي اكل العشاء هو طعام اول النهار

باب رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا كل رزقنا وفضل رزق بلال في الجنة شعرت اي الرزق الفاضل على اى نائل من

باب ان الصائم يسبغ عظامه ويستغفر له الملائكة ما كل عنده رواه البهقهى في شعب الایمان

(٢) قوله قال اقضياهنا دليل الحنفية على وجوب قضاء صوم المنطوع وقال الشافعية كان الامر بالقضاء على طريق الاستعياب والتخيير ولعله كان صوم نذر او قضاء والذهب عندهم انه لا يجب القضاء لصوم النفل لقوله صلعم الصائم المنطوع متبرع ولا يلزم التبرع وقضاء الشئ يكون حكمه حكم الاصل فكما ان الاصل كان الشخص فيه مغيرا فذلك في قصائه اقول هذا منقوص بالحج والعمر اذا كانا نفليين وفسدا فان قضاءهما واجب اتفاقا وقال ابن الهمام وحمله على انه امر ندب خروج عن مقضاه بغير موجب وعندنا كما يلزم النفل بالنذر يلزم بالشرع فيلزم عند افساده بعد الشروع قصاءه لمعات ومرقة

(باب ليلة القدر)

(الفصل الاول) عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرروا ليلة القرف الوتر من العشر الاواخر من رمضان رواه البخاري وعن ابن ابي عمارة اعمدة اطليها ذيروها واجتهدها فيها عمر قال ان رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ارداه ليلة القرف المنام في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطئت في السبع الاواخر اي تواقفت فمن كان متجرها فليجربها في السبع الاواخر منافق عليه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النمسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القرف تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى رواه البخاري وعن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعنى بعشر الاول من رمضان ثم اعتنف العشر الاوسط في قبة تكريمة ثم اطاع رأسه فقلالي اعنى بالعشر الاول من التميس هذه الليلة ثم اعتنف العشر الاوسط ثم انتهت فقيل لي يا ابا العبد الماتية كأنه يتعجب الان طلبها المام انه في العشر الاواخر فمن كان اعتنف معى فليعتنف العشر الاواخر فقد أربأه هذه الليلة اي معينة ام انسينتها وقد رايتنى اسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر الاواخر والتمسوها في كل وتر قال فهظرت السماء تالك الليلة وكان المسجد على عريش فوق كوفي المسجد فبصرت اعلى هيبة العرش في كل وتر قال اخاك ابن مسعود يقول فقيلى انتهى في العشر الاواخر والباقي للبخاري عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة احدى عشر بن عيينا في المعنى واللقط مسلم الى قوله فقيل له انتهى في العشر الاواخر والباقي للبخاري وفي رواية عبد الله بن ابيس قال ليلة ثلاثة عشر بن رواه مسلم وعن زر بن حبيش قال سالات ابي بن كعب فقلت اخاك ابن مسعود يقول من يقم الجوال يصب ليلة القرف فقل رحمة الله اراد ان لا يتكل الناس اما انه قد عالم انها في رمضان وانها في العشر الاواخر اي لا يعتمدوا او يرتكبوا اثما مثار الى اليهم

وأنه ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشرين فقلت باى شئ تقول ذلك يا بالمندر قال بالعلامة وبالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها تطلع يومئذ لاشاع لها رواه مسلم وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهد في العشر الاواخر ما لا يجهد في غيره رواه مسلم وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شرك مبزره واجمی ليله وايظ اهله متفق عليه *
ازاره بالسلوة والذكر

(الفصل الثاني) عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ارأيت ان علمت اى ليلة ليلة القدر ما اقول فيها قال قولي اللهم انك عفو تحجب العقوف عن رواه
الجملة صد المغفور للعلماء تعليقا
كثير الغفو
احمد وابن ماجة والترمذى وصححه وعن ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التمسوها يعني ليلة القرف تسع يعيقين او في سبع يعيقين او في خمس يعيقين
او ثلات او اربع ليلة رواه الترمذى وعن ابن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
هي الثالثة والعشرين من
عن ليلة القدر قال هي في كل رمضان رواه ابو داود وقال رواه سفيان وشعبة عن ابي اسحق
هذا متسك ابي حنيفة رض

موقعا على ابن عمر وعن عبد الله بن ابي سعيد قال قلت يا رسول الله انى لي باديه اكون فيها
اي دار اداره ايها
وانا اصلى فيها بحمد الله فمرني بليلة ازدهرالي هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلث وعشرين
ای من رضا اشار قال المسجد البنوى
قيل لابنه كيف كان ابوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه لجاجة حتى
 يصلى الصبح فاذ صلى الصبح وجدا بنته على باب المسجد فجعلس عليها ولق بباديه رواه

(الفصل الثالث) عن عبادة بن الصامت قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتللاهى رجلان من المسلمين فقال فخرجت
اي تخاصم وتتابع
لا يخبركم بليلة القدر فتللاهى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوا هاف
الناسعة والسابعة والخامسة رواه البخارى وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(ا) قوله ثم حلق لا يستثنى عطف على
قال اى حلق اى جازما من غير ان يقول
ان شاء الله متعدد فيه وشعاع
الشمس الذي تراه كانه جبال قبلة
عليك او الذي ينتشر من ضوءها
والذي تراه متدا كالرماح بغير
الظهور قيس معنى لاشاع لها
ان الملكة لكتلة اختلافها وتعددها
في ليلتها وزوالها الى الارض وصعودها
تسيرها باجتنبها واجسامها اللطيفة
ضوء الشمس كذا في المراقة والمعرات
(2) قوله شده يزره كتابة عن الاجنام
في العبادة وعن الاعتزاز عن الارادة
ومباشرتهن ولا معنى لارادة المعرفات
شد الميزر والفايدة في بيانها والذى
تقرر في علم البيان من جواز اراده
المعنى الحقيقي في الكتابة اى كما هو
معنى عدم المانع من ارادته لعدم
نصب القريبة المانعة عن ارادته كما
في المجاز لا يلزمهما معا الاطريق
النوسن والعبور عنه الى المعنى
المقصود الذي كنى عنه فتدبر لمعات
(3) قوله في تسعة يعيقين قيل في تسع
يعيقين ممول على الثانية والعشرين
وفي سبع يعيقين ممول على الرابعة
والعشرين وفي خمس يعيقين على
الستة والعشرين واثلث على
الثامن والعشرين واواخر ليلة ممول
على الناسع والعشرين وقيل على
السلخ اقول هنا اذا كان الشهري ثالثين
يوما واما اذا كان تسعا وعشرين
فالاول على الحادية والعشرين والثانية
على الثالثة والعشرين والثالثة على
الخامسة والعشرين والرابعة على
السابعة والعشرين وهذا اول لكتلة
الامثاليث الواردة في الاوتار بل يقول
لادليل على كونها اولى هذا الاعداد
فالظاهر ان المراد من كونها في تسع
يعيقين الخ ترددها في اليمى المensus
او الاربع او الشلال او الاثنين
والواحدة لمعات

١) قوله باهی بهم ملائکته الظاهر ان همه المباهة مع الملائكة الذين طعنوا في بنی آدم فيكون بيانا لاظهار قدرته وامانة علمه وارادته مرقاۃ . ٢) قوله وبدل ای يكتب بدل كل سیئة حسنة في صحائف الاعمال فضلا من الله المتعال وهو يتحمل ان يعم الصائمین ويتحمل ان يکون الغفران على الاسلام اذا كان ليلا للقدر نزل بجريقل في كيكة من الملائكة يصلون على كل عبد قائم او قاعد ای جماعة

ید کر الله عز وجل فاذا كان يوم عیدهم يعني يوم فطرهم باهی بهم ملائکته فقال المباهة النهاية

يا ملائکتني ما جزاء اجیر وفي عمله قالوا ربنا جزاوه ان يوف اجره قال ملائکتني عذابك وعذابه قضى في وقت عليه ثم خدعوا بعضهم المدعاه وعذابه وحلمه

(٣) قوله يعتكف الاعتكاف في اللجة
الجنس والمكث واللزوم والاقبال على
شيء وفي الشرع عبارة عن المكث
في المسجد ولزومه على وجه مخصوص
وهو في الظاهر من منهي المخفية
سنة مؤكدة لمواطبة رسول الله صلعم
عليه حتى توفاه الله تعالى كما هو
المفاد من رسول الحديث والحق انه
ثبت ترك الاعتكاف منه صلعم في بعض
الرمضانات وقيل يستحب استبعادها
متاكدا والصواب انه على ثلاثة
اقسام واجب وهو الاعتكاف المنتور
وستة وعشر من العشر الاخير وماوساهما
وستة وعشر من العشر الاخير وماوساهما

(٤) قوله كان يعرض اي عرض
ببرايل على النبي صلعم القرآن ولا
نفافة بين عرض النبي صلعم القرآن
على جبرائيل وبين عرض جبرائيل
عليه لانه كان يعرض جبرائيل عليه ثم
يعرض هو على جبرائيل على سبييل
لهم اساسا لمعات .

(٥) قوله فاوف بمندرك قال الطبيبي
دل الحديث على أن نذر المهاهلية اذا
كان موافقاً لحكم الاسلام وجب الوفاء
فالابن الملك اي بعد الاسلام وعلىه
الشافعى وقال ابوحنيفه لا يصح نذره
وقيه دليل على ان اصوم ليس شرطاً
لصحة الاعتكاف والجواب عن الاستدلال
في المorum انه قد جاء في رواية محييحة
انه قال عمر ان اعتكف يوماً والجمع

اذا كان ليلة القدر نزل جبريل في كيكة من الملائكة يصلون على كل عبد قائم اوقاع
 اى جماعة
 يذكر الله عن وجل فإذا كان يوم عيدهم يعني يوم فطحهم باهت بهم ملائكته فقال
 البيهقي المفاخرة
 يا ملائكتي ما جراه امير وفي عمله قالوا ربنا جزاوه ان يوف اجره قال ملائكتي
 عبیدی واماٹی قضوا فريضتی عليهم ثم خرجوا يعجرون الى البئار وعزی وجلال
 ای یصیحون ویرجعون امدادهم وايديهم
 وکرمی وعلوی وارتفاع مکانی لاجینهم فيقول ارجعوا قد غفرت لكم وبذلت سیاتکم
 ای لاقبل دعویتم
 حسنات قال فيرجعون مغفورة لهم رواه البيهقي في شعب الایمان

(باب الاعتكاف)

(الفصل الأول) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى تفاه اللهم ثم اعتكف ازواجه من بعده متفق عليه
هذا دليل ابن قال انه سنة مؤكدة
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يأكلون

فِي رَمَضَانَ كَانَ جَبْرِيلُ بِلْقَاءَ كُلِّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ
فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ أَجُودُ بِالْحِلَالِ مِنَ الرَّبِيعِ الْمَرْسَلِ مُتَنَقِّلًا عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ
فَأَنَّ الرَّبِيعَ تَبَعَّثُ السَّاحَابَ وَتَنْزَلُ الْأَطْمَارُ
يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامَرَةٍ فَعُرِضَ عَلَيْهِ مَرْتَيْنِ فِي الْعَامِ الْدُّرِّيِّ

قبض وكان يعتكف كل عام عشرة فاًعْتَكَفْ عشرَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَعَنْ
بِالْفَتْحِ ثَنَيْةً عَشْرَةً وَبِكُسْرِهِ الْعَقْدُ الَّذِي بَعْدَ الْعَشْرَ
عائشةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَكَفَ إِلَى رَأْسِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ
فَأَرَجَلَ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ الْحَاجَةَ الْأَنْسَانَ مُتَقَبِّلَ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبْنَى عُمْرَانْ عُمْرَ سَالِ النَّبِيِّ
مِنْ بَوْلِ اُوْغَاطِيْلَ وَغَسلَ الْجَنَاحَةِ وَكَذَا صَلَاةُ الْجَمَعَةِ لِمَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتَ نَفَرْتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا عَتَدْتَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ قَالَ فَأَوْفِ
هُوَ

بندرك متفق عليه * ٥٠ (الفصل الثاني) عن انس قال كان النبي

٦٣٠ بين الروايتين أن المراد الليل مع يومه أواليوم مع ليله كذا في المرقاة واللمعات .

صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فلم يعنته عاما فلما كان العام

المقبل اعتنف عشرين رواه الترمذى وروى أبو داود وابن ماجة عن أبي بن كعب وعن

عاشرة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في

معتنفه رواه أبو داود وابن ماجة وعنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض

الوضع الذى كان يخالط فيه عن اعين الناس ودخل المسجد قبل الغروب

وهو معتنف فبمثابة كما هو فلابعد جرسان عنه رواه أبو داود وابن ماجة وعنها قالت السنة
بيان لقوله عدو

على المعتنف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس المرأة ولا يباشرها ولا يخرج

بشهوة

لحاجة الالا يابنه ولا اعتناف الاصوم ولا اعتناف الاف مسجد جامع رواه أبو داود *
ولا يتصورون لها في المسجد وبه قال ابو حنيفة ومالك اى مسجد جماعة

﴿الفصل الثالث﴾ م عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه

كان اذا اعتنف طرح له فراشه او يوضع له سريره وراء سطوانة التوبة رواه ابن ماجة
اي وضع وفرض لانتوبيع

وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المعتنف هو يعتنف

مشروب بزغ المخاض بازrai ويجهو بازai

الذنوب ويجزى له من الحسنات كعامل الحسنات كلها رواه ابن ماجة *

اي يتعتسب من الذنوب

(١) قوله ومن اعدادهن من الابل
قيل يحتمل ان براد ان آيتين خير من
ناقتين ومن اعدادهم من الابل وثالث
خير له من ثالث ومن اعدادهن
من الابل وكذا اربع والحاصل ان
الآيات تفضل على اعدادهن من الابل
كذا ذكره الطيبى ويوضحه ما قبل
انه متغلب بقوله اثنين وثالث واربع
وغيره واعدادهن عائز الى الاعداد
التي سبق ذكرها ومن الابل بدل
من اعدادهن او بيان له يعني
آيتان خير من عدد كثير من الابل
لان قراءة القرآن ينتفع في الدنيا
والآخرة نفعا عظيما بخلاف الابل
والحاصل انه صلعم اراد ترغيبهم
في الباقيات وتزهيدهم عن الفانيات
فكثير هنا على سبيل التمثيل
والتقريب الى فهم العليل والا فجيع
الدنيا احرمن ان يقابل بمعرفة آية
من كتاب الله تعالى او بتواهها من
الدرجات العلي مرقة .

كتاب فضائل القرآن

﴿الفصل الأول﴾ م عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

خيركم من تعامل القرآن وعلمه رواه البخارى وعن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال اياكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان والعيقين

والغراد صنة المسجد وهو موضع مظلل من المسجد

الناقة العظيمة السنان
فيأئن بنافقين كوما وين في غير ادم ولاقطع ردم فقلنا يا رسول الله كلنا نحب ذلك قال افالا

او في غير ما يوجب الشما كسرة ورقبة

يغلو احدكم الى المسجد فيعلم او يقرأ آيتين من كتاب الله خير له من ناقتين وثالث خير

له من ثالث واربع خير له من اربع ومن اعدادهن من الابل رواه مسلم وعن ابي

اي اكمان اربع ايات خير له من اعدادهن

هـ بـرـيـةـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـبـحـبـ اـهـدـ كـمـ اـذـارـجـ اـلـاـهـ اـنـ يـجـلـ غـيـرـهـ
ثـلـثـ خـلـفـاتـ عـظـامـ سـمـانـ قـلـنـاـ نـعـمـ قـالـ فـتـلـكـ آـيـاتـ يـقـرـأـ بـهـنـ اـهـدـ كـمـ فـيـ صـلـوـتـهـ خـيـرـ لـهـ مـنـ
هـيـ اـلـجـوـاهـلـ اـنـ اـلـنـوـقـ
ثـلـثـ خـلـفـاتـ عـظـامـ سـمـانـ رـوـاـ مـسـلـمـ وـعـنـ عـائـشـةـ قـالـتـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ

١٣٠ الماهر بالقرآن مع السفرة الكرايم البررة والنبي يقرأ القرآن ويتذمّن فيه وهو عليه شاق له
الحادي عشر جمع كريم جمع بار اى حسول القراء
اجر ان منتفق عليه وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا على
اجر القراءة واجر المشقلانه وتشمل في الاجر على الماهر
اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يقيم به آباء الليل وآباء النهار ورجل آتاه الله الملايين فتفقد
في ساعاته جميع اى مما

منه آناللیل و آناءالنهار متفق عليه و عن ابی موسی الاشعري قال رسول الله علیه
علیه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة ربيعه طايب و طعنه طايب رب عمل المؤمن
الذی لا يقرأ القرآن مثل النمرة لاريح لها وطعمها حمل و مثل المنافق الذی لا يقرأ القرآن كمثل
الحنطة ليس لها ريح وطعمها حمر و مثل القرآن مثل الربيحانة ربيعه طايب
وطعمها حمر متفق عليه وفي رواية المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالتراجمة المؤمن الذي
لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتراجمة وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلی الله علیه

وسلم ان الله يرفع به السكتاب اقواماً ويضم به اخرين رواه مسلم وعن ابي سعيد الحبري
يؤمنون ويزعمون واخرين قال لهم لمن العكس لم
ان اسليبن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وغرسه هرب بوطة عن اذاجالت

امان انماضي ونها اصبح حرب النبي صلی الله علیه وسلم فعل افراد این حضیر افرا
تسليمه او اعلام باعث می تبته

يابن حضير قال فاشفقت يارسول الله ان تطايعيني وكان منها قريراً فانصرفت اليه ورفعت

رأى إلى السماء فادع مثلك الظلة فيها إمثال المصايب ثم فخر جت حتى لا يراها قال اتدري ما

Digitized by srujanika@gmail.com

ذاك قال تالك الملائكة دنت لصوتك ولو فرأت لا صبعت ينظر الناس اليها انتواري
٤

منهم منافق عليه واللّفظ للبخاري وفي مسلم عرجت في الجواب فخرجت على صيغة المتكلم
من المروج على صيغة المؤوثة الغائبة

وعن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكواف والى جانبه حسان من بوط بسطندين فتشعرته
هذا الكربلا من قبل الحليل من

سعابة فجعلت تلدو وتدنو وجعل فرسه ينفر فلما أصبح ائي النبي صلى الله عليه وسلم فكر
اى شرعاً

ذلك له فعال تلك السكينة تنزلت بالقرآن متყف عليه وعن أبي سعيد بن المعلى قال كنت

اصلى في المسجد فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم فلم اجبه ثم اتبأته فقلت يا رسول الله انى
حتى صليت

كنت اصلى قال الم يقل الله استجيبوا لله ولرسول اذادعاكم ثم قال الا علمت اعظم سورة

من القرآن قبل ان تخرج من المسجد فاقفي بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت يا رسول الله انك

قلت لا علم لك اعظم سورة من القرآن قال الملائكة رب العلمين هي السبع المثاني والقرآن

العظيم الذى اوتينيه رواه البخاري وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لاتجعلوا بابوتكم مقابر ان الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة رواه مسلم

اي خالية عن الذكر والطاعة فما قابر
النبي

وعن ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرؤ القرآن فانه ياتى

يوم القيمة شفيعا لاصحابه اقرؤ الزهر اوين البقرة وسور آل عمران فانهم تاتيان يوم

القيمة كأنهم امانتان او غيايتان او فرقان من طير صواف تعاجان عن اصحابهما اقرؤ سوره
الزهراء مؤثر الا زهارى شديدة اضفه

البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة رواه مسلم وعن النواس بن سمعان

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالقرآن يوم القيمة واهله الذين كانوا يعملون

به تقدمة سورة البقرة آل عمران كأنهما غمامتان وطلبان سوداوان بينهما شرق او كانهما
اى شعور

فرقان من طير صواف تعاجان عن اصحابهما رواه مسلم وعن ابي بن كعب قال رسول
جمع صافاته وهي مجاعة الواقعه على الصفا

الله صلى الله عليه وسلم يأيا المنذر اترى اى آية من كتاب الله تعالى معك اعظم قات
كتيبة اي

١) قوله السكينة هي الطمانينة وهي
تجيء بمعنى الرحمة وبمعنى التأني
والوقار وقيل هي ما يحصل به السكون
وصفاء القلب وذهاب الظلمة الفسانية
ونزول الرحمة والمحض والتفوق
لمعات

٢) قوله استجيبوا الغ دل الحديث
على ان اجابة الرسول لا تبطل الصلوة
كما ان خطابه بقولك السلام عليك
ايمانك لا يبطلها وقال البيضاوى
اختلف فيه هنا لأن اجابته لا يقطع
الصلوة فان الصلاة ايضا اجابة وقيل
ان دعاؤه كان لامر لا يتحمل التأخير
وللمصلى ان يقطع الصلوة لملله وظاهر
المحدث ب المناسب الاول انتهى مرقة

٣) قوله السبع المثاني اللام للعد
اشارة الى المذكور في قوله تعالى ولقد
آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم
وهي الفاتحة وقيل سبع سور وهي
الطاول وسبعين الأنفال والتوبية فانهم
في حكم سورة واحدة او الحواميم السبع
وقيل سبع صحائف وهي الاسبع المثاني
من التثنية او الثناء فان كل ذلك متنى
تكرر قراءته والظاهرة وقصده ومواعظه
او متنى عليه بالبلاغة والاعجاز ويجوز
ان يراد بالثانية القرآن فيكون من
للتبعيض فظهور انه صلى الله عليه وسلم
حصر بلاغة كذا في المعات

الله ورسوله اعلم قال يا بالمنبر اتبرى اى آية من كتاب الله تعالى معك اعظم قلت

الله لا اله الا هو الحى القيوم قال فضرب في صدرى وقال ليهنيك العلم يا بالمنبر رواه

مسلم وعن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفل رثوة رمضان فاتانى
اواد مدة اقطع لم

آت فجعل يجثو من الطعام فاخته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
هي من رفع المضم الى الحاكم اى يعرقوها خذمه بكل فيه لم

افى عجاج وعلى عيال ولد حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه
يعنى تركه لم

وسلم يا با هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شاك حاجة شديدة وعيالا فرحمته
اي الليلة السابقة

فخليت سبيله قال اما انه قد كتبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه
فيه بخار النبى القىقب معروفة وكتن ابي هريرة من اخذ الشيطان توامة له

وسلم انه سيعود فوصلته فجاء يجثون من الطعام فاخته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال دعنى فاني عجاج وعلى عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقالت

لله لغوله لا اعود وانتفق تحقق كذبه باختبار المخبر السادس
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا با هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شاك حاجة شديدة

وعيالا فرحمته فخليت سبيله فقال اما انه قد كتبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول

الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فوصلته فجاء يجثون من الطعام فاخته فقلت لارفعنك الى
الانتظار

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنى

اعلمك كلمات ينفعك الله بها اذا ويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا اله الا هو الحى
بالقصر ويد من الشوم

القيوم حتى تخنم الآية فانك ان يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصم فخليت

ای الى رهو على العقيم مر سبيله فاصبحت فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك قلت زعم انه يعلمى

كلمات ينفعنى الله بها قال اما انه صدقك وهو كنوب تعلم من تخطب منذ ثلث ليال قلت

لا قال ذا كشیطان رواه البخارى وعن ابن عباس قال بينما جبريل عليه السلام قاعد

عند النبي صلى الله عليه وسلم سمع نقضا من فوقه فرفع رأسه فقال هنا باب من السماء
اي صوتا شديدا من

(١) قوله قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم خوض الجواب او ادبار اجاب ثانية طلبها فجمع بين الادب والامثال كما هو دأب ارباب الكمال مرقاة (٢) قوله ليهنيك بلفظ الامر الغائب بفتح التحتية وسكون الواه وكسر النون وفي بعض النسخ ليهنيك بالمرمة وهي الاصل وخففت اي ليكن العلم هنئيا لك هدمته لاصابته في درك أنها لا اله الا هو وفي الحقيقة كان دركه من تصرفه صلعم وتعلمه في الباطن لعات

(٣) قوله انك تزعم لا تعود صفة ثلث مرات على ان كل مررة موصوفة بهذا القول الباطل والضمير مقدر اي فيما كذا في الطيبين فقوله هنا آخر ثلث مرات يدل على انه في المررة الاولى وعد ايضا بعدم العود وهو ساقط اختيارا مرقاة

قال الطيبين اعلم ان با هريرة كان وكيلا لحفظ زكرة رمضان وترك شيئا منه حين اخت ذلك الان منها وهو الشيطان فلما اخبر النبي صلعم بذلك سكت عنده وهو اجازة منه انتهى كلامه في العمدة .

(١) قوله ابشر من الاشارة قوله بنور بن سماهمانو بن لان كل واحدة نور يسعى بين يدي صاحبها وانه ما يرشد ان الى صراط مستقيم بالتأمل فيه والتفكر في معانيه مرقة (٢) قوله بحرف منها ما رأى بالمرف الطرف منها فان حرف الشي طرف وكيفي بما عن جملة مستقلة بنفسها اي اعطيت ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسألة تقوله اهذنا الصراط المستقيم وكقوله غفرانك وكقوله بنا لا توازننا ونظائره ويكون للنحو مل فيما شمن هن القبيل

من ممد وثناء ان يعطى ثوابه طيبى

(٣) قوله فيختم بقل هو الله احد اى تبركا بقراءته ومحبته وتلاوهه اى يقرأ

في الركعة الأخيرة بعد الفاتحة من كل صلوة هذه السورة وقال ابن حجر اى

يختتم قراءته للفاتحة ولما يقرأ بعد ها

من القرآن بقل هو الله احد انتهى وبعبارة

الطيبى يعني كان من عادته ان يقرأها

بعد الفاتحة متعللة بالصورة كله وسيأتي

صورة اخرى في الحديث الذى يلهم

وهو الاولى للاعتماد لصحة الاسناد مرقة

(٤) قوله المترى الم تعلم وهي كلمة

تعجب وتعجب وقوله لم يرمثون فقط

اى في باب التزود فان فيما تعود من

المكابر الظاهرة والباطنة على ابلغ

وجه واوك لماعات

(٥) قوله ثم نفث فيما الح النفث كالنفع

واقل من النفل كذلك في القاموس ومقتنه

اخراج ريح من الفم مع شيء من الريق

ثم اختلقو في توجيه الفاء في قوله فقرا

فانه يدل على تأخير القراءة من النفث

والظاهر العكس فقبل المراد ثم اراد

النفث فقرأ ونفث وقيل الفاء بمعنى

الواو وقيل تقديم النفث على القراءة

مخالفة للسورة البطلة وقيل هي سهو

من الرواوى او الكاتب والله اعلم وقد

فتح اليوم لم يفتح قط الا ليوم فنزل منه ملك فقال لهن املك نزل الى الارض لم ينزل قط الا

اى الالان

اليوم قسلم فقال ابشر بنور بن اوتيتهم الم يؤتكم نبى قبل الملك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة

اي الملك

البقرة لن تقرأ بحرف منها الا اعطيته رواه مسلم وعن ابي مسعود قال قال رسول

الخطيب اصلح

الله صلى الله عليه وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفانا متفق عليه

الله صلى الله عليه وسلم

وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفظ عشر آيات من اول

سورة الكوف عصم من الدجال رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجز

احدهم ان يقرأ في ليلة ثلث القراءة قالوا وكيف يقرأ ثلث القراءة قال قل هو الله احد يعدل

ثلث القراءة رواه مسلم وروى البخارى عن ابي سعيد وعن عائشة ان النبي صلى الله

عليه وسلم بعث رجالا على سرية وكان يقرأ لاصحابه في صلوتهم فيختتم بقل هو الله احد فلما

رجعوا ذكر وادلتك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوا لاي شيء يصنع ذلك فسألوه ما

لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبر وان الله يحبه

متافق عليه وعن انس قال ان رجالا قال يارسول الله انى احب هذه السورة قل هو الله احد

اسمه كافل وقيل كرم واردا من

قال ان حبك ايها ادخلك الجننر واه الترنى وروى البخارى معناه وعن عقبة بن عامر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تر آيات انزلت الليلة لم يرمثهن قط كل اعود

اى التزود

برب الفلق وقل اعوذ برب الناس رواه مسلم وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيما فقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعود

برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما اما استطاع من جسميه بيد ايمه على رأسه

ووجهه وما اقبل من جسمه يفعل ذلك ثلث مرات متفق عليه وسنن كر حديث ابن مسعود

لما اسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم في باب المعراج ان شاء الله تعالى *

(١) قوله يجاج العباده ظهر وبطن اي يخاصمه فيما صنعوه واعرضوا عنه في امكاهه وحدوه ويجاج لهم وبخاصم عنهم بسبب مخافظتهم حقوقه وقدرور ان القرآن جهة لك اوعليك وظهره ما استوى فيه المكلفوون من الایمان به والعمل بمعنده وبنطنه ما وقع التفاوا في فهمه من العباد وفيه تنبئه على ان كلامهم يطالب بقدرا انتهى اليه من علم الكتاب وفهمه ملتفط من لعات وس.

(٢) قوله والامانة والرحم فالقرآن يحتاج والامانة كما والرحم تبادى ولم يذكر للعناني ما هوله من البيان اعتنادا على الاول او على النال اي والامانة تجاج او تبادى طيبى .
(٣) قوله الف حرف اي مسمى الف حرف والاسم ثلاثة احرف ففي فاتحة سورة البقرة يكون عدد الحسنان تسعين وف فاتحة سورة الفيل يكون عددها تلتين س لم .

(٤) قوله يخوضون في الاحاديث الخوض اصله الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار للشرع في الامور واكثر ما ورد في القرآن ورد فيما ينتمي الشرع فيه قوله اوقلعواها اي ارتکبوا هذا المستبعن وخاضوا في الاباطيل وفعلوا هذه الفعلة السنديعة سيد .

(٥) قوله من تركه من جبار اى استبد برأيه غير منقاد له من جبار اى متكبر معاند للحق فيغير الجبار بالطريق الاولى قصمه الله اي كسره قطعة قطعة لمعات .

(٦) قوله لا تزيف به الاهواء اي لا يقدر اهل الاهواء على تبديله وتغييره واما الله س وانا زاغ من اتبع المتشابهات وترك المعممات وهذا وصف معانيه س .

(الفصل الثاني) عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة تحت العرش يوم القيمة القرآن يجاج العباده ظهر وبطن والامانة والرحم كناية عن اختصاره هذه ثلاثة من الشعالي يكتن وقرب منه ط يحتل ان يرجع الشعري الى واحد منها من تبادى الامان وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله رواه في شرح السنة وعن عبد الشمير ائذاني الرحم وربك من لي كلوا احدمن الشعالية

الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لاصحاب القرآن اقر اوارتق ورتل اي من دارته بالليل وقو العمل كثيرون يحيى بن ابي حمزة كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرأها رواه احمد والترمذى وابو قيل ورقى الانسان درجات الجنة بعد آيات القرآن فمن لا زم لزم القرآن

داود والسائى وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الغرب رواه الترمذى والدارمى وقال الترمذى هنا الظاهر منه الحفظ ويمكن ان يراد منه القراءة مطلقاً حفظاً ونظراً لم

حديث صحيح وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب تبارك وتعالى من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله اى حفظه على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذى والدارمى والبيهقى في شعب الایمان

وقال الترمذى هذا الحديث حسن غريب وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرف اى من كتاب الله ذله به حسنة والحسنة بعشر امثالها الا اقول **آلم حرف الف حرف**

ولام حرف ويم حرف رواه الترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا الحديث حسن صحيح **غربي** اسنادا وعن الحارث الاعور قال مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الاحاديث فدخلت على على رض فأخبرته فقال اوقل فعلوها قلت نعم قال اما في سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا انها ستكون فتنة قلت ما المخرج منها يارسول الله قال اي اضطر للقتلة شافعى كتاب الله فيه نباتكم لكم وغير ما ينفعكم وحكم ما ينفعكم هو الفضل ليس بالهزل من تركه من شافعى جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره اضلله وهو جبل الله المتبين وهو الذكر المكيم اي كسره **وهو الصراط المستقيم هو الذي لا تزيف به الاهواء ولا تلبس به الاشنطة ولا ياشع منه العلماء** علم اي لا يختلط به غيره

لَا يَخْلُقُ عَنْ كُثْرَةِ الْرُّدِّ لَا يَنْقُضُ عَجَابَهُ هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ أَذْسِمْتَهُ حَتَّى قَالُوا إِنَّا سَعَانَا
لِأَنَّرُولَ نَدْقُورَ^١ وَاسْتَعْمَلَهُ مِنْ كُثْرَةِ التَّكْرَارِ وَالتَّزَادَ سِنَّ
إِيْلَمَتْهُ قَوْا لِمَ يَكْتُبُوا إِلَيْهِ عَلَى مَيْلِ
قُرْآنَ اعْجَابِهِمْدِي إِلَى الرِّشْدِ فَمَا نَمَّا بِهِ مِنْ قَالَ بِهِ صَدَقٌ وَمِنْ عَمَلِهِ أَجْرٌ وَمِنْ حُكْمِهِ عَدْلٌ
إِيْ تَكْلُمُوا إِيجِيرِهِ
وَمِنْ دُعَاءِ إِيلِيْهِمْدِي إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيرِ وَاهِ التَّرْمِدِيِّ وَالْدَّارِمِيِّ وَقَالَ التَّرْمِدِيُّ هَذِهِ حَدِيثٌ
رَوَى عَجَبٌ وَلَا يَمِنْ دُعَاءِ النَّاسِ إِلَى الْقُرْآنِ وَقِنَّ الْهَدَايَةِ وَرَوَى مَرْوَفُوكَانَ الْمَعْنَى مِنْ دُعَاءِ النَّاسِ الْيَهَادِهِمْ طَ
اسْنَادِهِ مَجْمُولٌ وَفِي الْحَارِثِ مَقَالٌ وَعَنْ مَعَاذِ الْجَهَنَّمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ قُرْآنِ الْقُرْآنِ وَعَمَلَ بِمَا فَوَيْهِ الْبَسِّ وَالْإِهَاتِجَاهِيَّمِ الْقِيمَةِ ضَوْءَهُ أَحْسَنَ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي
بَيْوَتِ الدُّنْيَا لَوْكَانَتْ فَيْكَمْ فَمَا ظَلَّكُمْ بِالَّذِي عَمِلْتُمْ بِهِنَّارَ وَاهِ احْمَدَ وَابُو دَادِ وَعَنْ عَقْبَةِ
إِيْ لَوْكَانَتْ الشَّشِنْ فِي دَاخِلِيْتَ كِمْ

بَنْ عَامِرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَوْجَعَلُ الْقُرْآنَ فِي إِاهَابِ ثُمَّ الْقَى
فِي النَّارِ مَا حَتَرَقَ رَوَاهِ الدَّارِمِيِّ وَعَنْ عَلَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
قُرْآنِ الْقُرْآنِ فَاسْتَظْهَرَهُ فَاحْلَلَهُ وَهَرَمَ حَرَمَهُ ادْخَلَهُ اللَّهُجَنَّهُ وَشَفَعَهُ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ
كَلَّهُمْ كَلَّاعْشَرَهُ مِنْ
إِيْ كَلَّاعْشَرَهُ مِنْ
حَدِيثِ غَرِيبٍ وَحَفْصِ بْنِ سَلِيمَانَ الرَّاوِي لَيْسَ هُوَ بِالْقَوْيِ يَضَعُفُ فِي الْحَدِيثِ وَعَنْ أَبِي
هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابِي بنِ كَعْبٍ كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الْمَصْوَةِ فَقَرَأَ امْ

الْقُرْآنَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا نَزَّلَتْ فِي النُّورِيَّةِ وَلَافِ
الْأَنْجِيلِ وَلَافِ الزَّبُورِ وَلَافِ الْفُرْقَانِ مَثَلَهُمَا وَأَنَّهَا سَبْعُ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي
أَعْطَيْتُهُ رَوَاهُ التَّرْمِدِيُّ وَرَوَى الدَّارِمِيُّ مِنْ قَوْلِهِ مَا نَزَّلْتِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبِي بنِ كَعْبٍ وَقَالَ

الْتَّرْمِدِيُّ هَذِهِ حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٍ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْلَمُوا
الْقُرْآنَ فَاقْرَأُوهُ فَلَانَ مَثَلُ الْقُرْآنِ لَمْ تَعْلَمْ فَقْرَأُوهُ كَمَثَلُ جَرَابٍ مَحْشُوْمَكَانْغُورِيَّهُ كُلِّ
إِيْ لَفَظَهُ وَمَعْنَاهُ مِنْ
إِيْ قَامَ الْأَيْلَنْ بِالْقُرْآنِ لَمْ
إِيْ مَهْلُو
مَكَانٌ وَمَثَلٌ مِنْ تَعْلِمِهِ فَرَقْبُوهُ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلُ جَرَابٍ أَوْ كَيْ عَلَى مَسْكٍ رَوَاهُ التَّرْمِدِيُّ
إِيْ شَدَّبَلْوَكَافَلَرِيْسِلْ رَائِهَتِهِ الْأَحَدِ
وَالنَّسَائِيُّ وَابِنِ مَاجَةَ وَعَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قُرْآنِ الْمُؤْمِنِ

١) قَوْلُهُ أَوْجَعَلُ الْقُرْآنَ فِي إِاهَابِ
الْحَقِيلُ هَذِهَا عَلَى سَبِيلِ الْفَرْضِ
وَالْتَّقْدِيرِ مِنَ الْمَغْلَةِ فِي شَرْفِ الْقُرْآنِ
وَعَظَمَتْهُ إِيْ مِنْ شَانَهُ ذَلِكَ عَلَى
وَتِيرَةِ (قَوْلُهُ تَعَالَى لَوْازِنَلَنَاهَتِ الْقُرْآنِ
عَلَى جَلِيلِ الْأَيْةِ وَقَيْلِ الْمَرَادِ النَّارِ
الَّتِي خَلَقُهَا اللَّهُ مَمِيزَةً بَيْنَ الْحَقِيقَةِ
وَالْبَاطِلِ وَقَيْلِ كَانَ ذَلِكَ مَعْجِزَةً مِنَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَيْلِ
الْمَرَادِ مِنْ عِلْمِهِ اللَّهُ الْقُرْآنَ لَمْ تَعْرِهِ
نَارَ الْآفَرَةِ لِمَعَاتِهِ.

٢) قَوْلُهُ فَاسْتَظْهَرَهُ إِيْ أَسْتَظْهَرَهُ
حَفْظَهُ بَنْ حَفْظَهُ عَنْ ظَهَرِ قَلْبِهِ وَاسْتَظْهَرَ
طَلْبَ الْمَظَاهِرِ وَهِيَ الْمَعَاوِنَةُ أَوْ اسْتَظْهَرَ
إِذَا اهْتَاطَ فِي الْأَمْرِ وَبَالَغَ فِي حَفْظِهِ
وَالْمَعْنَى مِنْ حَفْظِ الْقُرْآنِ وَطَلْبِهِ مِنَ
الْقَوْةِ وَالْمَعَاوِنَةِ فِي الدِّينِ فَاحْلَلَ حَلَالَهُ
وَحَرَمَ حَرَمَهُ اَوْ اهْنَاطَ فِي حَفْظِ حَرَمَهُ
وَامْتَنَّهُ وَقَيْلِهِ مَعْجِزَهُ الْمَعَانِي مَرَادُهُ
بَدْلِيلِ الْفَائِنِ قَوْلُهُ ادْخَلَهُ الَّلَّهُجَنَّهُ
إِيْ فِي اِرْلِ الْوَهْلَهُ قَوْلُهُ وَشَفَعَهُ بِالْتَّشِيدِ
إِيْ قَبْلِ شَفَاعَتِهِ مَرَقاَهُ.

٣) قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ اَفْرَدَ الْضَّمِيرِ
لِلْفَلَظِ الْكُلِّ قَالَ الطَّبِيعِيُّ فِيهِ رَدٌّ عَلَى
مِنْ زَعْمِ انَّ الشَّفَاعَةَ اَنَّمَا يَكُونُ فِي
رَفِعِ الْمَنْزَلَةِ دُونَ حَطِ الْوَزَرِ مَرَقاَهُ.
٤) قَوْلُهُ سَبْعُ مِنَ الْمَثَانِي يَحْتَمِلُ انَّ
يَكُونُ مِنْ بَيْانِيَّةِ اوْتَبِعِيَّةِ وَيَقَالُ
لِلْفَلَاقَعَةِ السَّبْعِ الْمَثَانِي لَانَهَا تَشَنَّفُ فِي
كُلِّ صَلَوةٍ اَيْ تَعَادُ اوْهَى سَبْعَ كَلَامَاتٍ
مَتَكَرِّرَةً وَهِيَ اللَّهُ وَالرَّحْمَنُ وَالرَّحِيمُ
وَابِلَكَ وَصَرَاطُهُمْ عَلَيْهِمْ وَلَا بِمَعْنَى غَيْرِ
وَقَيْلِ مِنَ الشَّنَاءِ لَمَّا فِيهِ مِنَ الشَّنَاءِ
وَالْدَّعَاءِ دِيَقَالُ عَلَى جَمِيعِ الْقُرْآنِ
لِاَفْقَرَانَ آيَةَ الرَّمْمَةَ بِاِيَّةِ الْعَذَابِ
مَلْنَقَطَ مِنَ الْجَمِيعِ وَغَيْرِهِ.

١) قوله شفعت بالخفيف خبر ان كذا قاله الطيبi والاظهر ان قوله ثلثون خبر لان قوله شفعت خبر ثان وقال في الاذهار شفعت على بناء المجهول مشددا اي قبلت شفاعتها وقيل على بناء الفاعل متفقا وهذا اقرب انتهى وعليه المسحة المفردة

غريب وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سورة في القرآن ثلاثون

آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي تبارك الذي بين الملك رواه احمد والترمذى وابن داود

والنسائي وابن ماجة وعمرو بن عباس قال ضرب بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

خباء على قبر وهو لا يحسب انه قبر فاذا فيه انسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك

بكسر الخاء احد بيوت العرب من ابواصوف
تمتن من عذاب القبر ومن العماضي التي توجب عذاب القبر او عن ان يتناهك و في المواقف حرقة

عنى خدمها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي المانعة

هـى المنجية تنجيه من عذاب الله رواه الترمذى و قال هذا حديث غريب وعن جابر بن

النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينام حتى يقرأ آلم تنزيل و تبارك إن الذي بيده الملك رواه

همد والترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث صحيح وكذا في شرح السنّة وفي المصايخ

بريب وعن ابن عباس وابن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زلت تعدل

٣- صفات القرآن وقل هو الله أنت تعلم ثلث القرآن وقل يا أيها الكافر ونتعديل ربع القرآن روا
دلاًّ لاتُؤْتِي مِنْهُنَّ حِلًاً

التزمي، وعه : معلق بن يسار عن النبي صل الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح ثلاث

مِنْ أَعْذُبِ الْأَعْذُبِ مَنْ أَنْتَ أَنْتَ أَنْتَ أَنْتَ أَنْتَ أَنْتَ أَنْتَ

الله يهسمين الف ملك يصلون عليه حتى يمسى وان مات في ذلك اليوم مات شهيداً ومن
من هو الله الذي لا له الا هو عالم الغيب الى آخر السورة

قالها حمین بمسه کار بتلک المزيلة رواه الترمذی والدارم، وقال الترمذی هن احادیث

فَرِبْ وَعِمْ : أَنْسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَرَأْ كُلَّ يَوْمٍ مَا ثَنَى مَرْةً قَلْ هُوَ اللَّهُ

ادعى عنه ذنوب خمسين سنة الا ان يكون عليه دين رواه الترمذى والدارمى وفراوته
لابعد مراجعة الاعداد الاشار

اعي عن كتاب اعماله لما تقرّر أن حق العباد مما لا مسامحة فيه من خسرين مرة ولم ينذر إلا إن يكون عليه دين وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من إراد

ن بنام على فراشه فنام على يمينه ثم قرأ مائة مرة قل هو الله أحد إذا كان يوم القيمة يقول له الرب

ياعبدي ادخل على بمنيك المبة رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعم

^١ الحديث اشارة الى ابن بماتين المنة وقصورها التي في جانب البيزنطي (أبي) (١)

الصححة كما في المرقاة قال في المعامات
ان حمل قوله شفعت لرجل على معنى
المضى كما هو ظاهر كان اخبارا من
الغيب وان يجعل بمعنى تشفع كان
تغريضا على الوظيفة عليها ويعمل
رجل على العموم كما في تمرة خير
من مرادة .

(٢) قوله حتى يقرأ يفيك بظاهره انه
كان يقرأها وقت النوم من الليل فلو
قرأها احد اول الليل لم يكن مقينا
للسنة لكن في هذه المعرفة يصدق
انه قرأ قبل النوم وان لم يكن وقت
النوم ففيصدق انه كان لا ينام حتى
يقرأ فافهم لمعات .

(٣) قوله تعالى نصف القرآن قال الطيبين المقصود من القرآن بيان المبدأ والمعاد اذا زلزلت مشتملة على ذكر المعاد فقط مستقلة ببيان امواله وفي بعض الروايات انهما تعدل ربم القرآن وبيانه ان القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة مشتملة على الاخير وقل يا ايها الكافرون مجنونة على الاول لان البراءة من الشرك اثبات التوحيد فيكون كل واحد منها ربم القرآن وانما لم يحمل على التسويه لئلا يلزم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص انتهى وفيه ان التسويه في سورة الاخلاص ليست بحقيقة فلا بد فيها ايضا من التأويل مرقاة ،

٤) قوله الا ان يكون عليه دين اى على وجه يتعلق به ذنب يكون مقا من حقوق العباد كمظل في الحياة وعدم وصية في الممات هذا ماسخ وقال الطيبى جعل الدين من جنسه تهولا لامره مرقا .

٥) قوله ثم قرأ ظاهره يفيد ان كون القراءة بعد الاضطجاع الا ان يحمل

ثم على الزراخي في الرتبة والله اعلم
أفضل من النبي في جانب النساء

١) قوله اعربوا القرآن اي ببنوا معانيه واظهرها والاعراب الابانة والافصاح وهذا يشتهر كفيه جميع من يعرف لسان العرب ثم ذكر ما يخص باهل الشريعة من المسلمين بقوله واتبعوا غرائبه وفسر الغرائب بالغرائب من الاحكام والحدود الشاملة لها ولغيرها حتى السنن والاداب وسماء الغرائب لاختصاصها باهل الدين اولان الامان غريب فاحكمه يكون غرائب وقال الطيبى يعوزن براد بالغرائب فرأضى المواريث وبالحدود حدود الاحكام او براد بالغرائب ما يجب على المكلف اتباعه وبالحدود لا يطلع به على الاسرار والرموز فتبرئ لغات

(٢) قوله افضل من الصوم كانه جعلنا افضل من جهة ان في الصوم امساك المال عن نفسه ثم اتفاقه عليها وفي الصدقة اتفاقه على الغير ووجه افضلية الصوم المشار اليها بقوله صلعم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشرا مثالا الا الصوم فانه اذا اجزى به باقية ولاشك ان اختلاف الجهات تعتبر في امثال هذه المسائل واى هنا اشار بقوله والصوم جنة وقال الطيبى اذ انظر الى نفس العبادة كان الصلوة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد النزيل و Shawahed al-aثار والاحاديث جارية على تقديم الافضل واذا نظر الى كل واحد منها وما يؤول اليه من الخاصة لم يشاركه غيره فيما كان الصوم افضل لغات

(٣) قوله الى الف درجة لم يزيد ثواب النظر الى المصحف وعمله ومسنه وقد جاء ان النظر في المصحف عبادة وان كثيرا من الصحابة كانوا يقرؤون في المصحف قيل فرق عنهم من مصحفيين لكثرة قراءته فيما وقال النووي ليس هذا على اطلاقه بل ان كان القاري من حفظه يحصل له من التبر والتفكير وجمع الفليس اشتر ما يحصل من المصحف فالقراءة من المحفظ افضل وان استويا فمن المصحف افضل وهذا مراد السلف وبدل

ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقرأ قل هو الله احده فقال وجبت قلت

وماجبت قال الجنة رواه مالك والترمذى والنسائى وعن فروة بن نوفل عن ابيه انه

قال يا رسول الله علمتني شيئا اقوله اذا اتيت الى فراضى فقال اقر اقل يا ايها الكافرون فانها

بالنصرة المد

براءة من الشرك رواه الترمذى وابوداود الدارمى وعن عقبة بن عامر قال بيتنا اناسير

وطهيد للتوحيد

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المحبة والابراء اذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل

هي مقات اهل الشام

رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة

تعوذ بهما فما تعوذ من عذيم شرها واراها وابوداود وعن عبد الله بن خبيب قال خرجنا في ليلة

مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادركتاه فقال قلت ما اقول قال

قل هو الله احده والمعوذتين حين تصبح وحين تمسي ثلاث مرات تكفيك من كل شيء رواه الترمذى

اي من كل شر وكل درود وذريه له

وابوداود والننسائى وعن عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله اقرأ سورة هود او سورة

بجذب همة الاستقواء

يوسف قال لن تقرأ شيئا بلغ عنك الله من قل اعوذ برب الفلك رواه احمد والننسائى والدارمى*

لدفع السوء عن

في باب التوذا

الفصل الثالث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعربوا القرآن واتبعوا غرائبه وغرائبه فرأيته وهم يهدوه وعن عائشة ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال قراءة القرآن في الصلاوة افضل من قراءة القرآن في غير الصلاة وقراءة

لكتفيه

عليها

لعيادة خرى

القرآن في غير الصلاة افضل من التسبيح والتاكبير والتسبيح افضل من الصدقه والصدقه

لم يذكر

افضل من الصوم والصوم حسنة من النار وعن عائشة بن عبد الله بن اوس الشفقي عن جمه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة الرجل القرآن في غير المصحف الف درجة

وقراءته في المصحف تضعف على ذلك الف درجة وعن ابن عمر قال قال رسول الله

اي الى فانية التضييف الى درجة

صلى الله عليه وسلم ان هذه القلوب تصدأ كما يصدق الحديث اذا اصحابه الماء قبل يارسول الله

اي تذوق من

كلام الطيبى على ان التمك من التفكير والتاكبير واستنباط المعانى فى صورة القراءة من المصحف اكثروا في كلية نظر لمعات

وَمَاجْلَوْهَا قَدْ كَثُرَ ذِكْرُ الْمَوْتِ وَتَلَوْهُ الْقُرْآنُ رَوَى الْبَيْهِقِيُّ الْأَحَادِيثُ الْأَرْبَعَةَ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ
أَيْ رِمَالَ الْجَلَاثَةِ فَالْفَرْعَوْنُ يَبْوَزُ جَرَهُ
وَعَنْ أَيْغُونَ بْنِ عَبْدِ الْكَلَاعِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ أَيْ سُورَةَ الْقُرْآنِ أَعْظَمُ قَالَ قَلْهُو اللَّهُ
مَسْنُوبًا إِلَيِّ السَّلَامِ فَيُبَلَّغُ إِلَيْنَا لَمْ فِي بَيْانِ التَّوْحِيدِ مِنْ
أَحَدٍ قَالَ فَإِنِّي آتَيْتُ الْقُرْآنَ أَعْظَمَ قَالَ آيَةُ الْكَرْسِيِّ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَهُ الْعَالَمِينَ قَالَ فَإِنِّي
رَوَى اللَّهُ أَنَّهُ تَعَجَّبُ إِذْ تُصْبِبُكَ وَأَمْتَكَ قَالَ خَاتَمَةُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَانْهَمَ فَرَأَيْنَ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ
أَيْ ثَوَابِهِ وَفَاتَهَا

تَحْتَ عَرْشِهِ اعْطَاهُهُنَّهُ إِلَهٌ لَمْ تَتَنَزَّلْ كَخَيْرِ الْمُرْسَلِينَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَالْأَفْرَةُ إِلَّا اشْتَهَلَتْ عَلَيْهِ رَوَاهُ
خَيْرُ بَعْدِهِ

الْدَّارِمِيُّ وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ مُرْسَلًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَاتِحةِ
الْكِتَابِ شَفَاءً مِنْ كُلِّ دَاعِرٍ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَالْبَيْهِقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ وَعَنْ عَثَمَانَ بْنِ عَفَانَ قَالَ

فَرَأَةٌ وَكَاتِبَةٌ لِلتَّعْلِيقِ وَالْحِكْمَةِ السَّوَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ أَخْرِ السُّورَةِ
مِنْ قَرَاةِ أَخْرَالِ عُمَرَانَ فِي لِيَلَةٍ كَتَبَ لَهُ قِيَامٌ لِيَلَةٌ وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ مِنْ قَرْأَةِ سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ يَمِنُ الْجَمَعَةِ

صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى الْلَّيْلِ رَاهِمًا الدَّارِمِيُّ وَعَنْ جَبِيرِ بْنِ نَفِيرٍ رَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
أَمْتَهَنَتْ

وَسَلَمَ قَالَ أَنَّ اللَّهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِأَيْنِنَ اعْطَيْتُهُمْ مِنْ كُنْهِ النَّبِيِّ تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَعْلَمُوهُنَّ
أَيْ مَقْدَارَ مَا يَنْهَا مِنْهُ وَمَنْ يَنْهَا مِنْهُ فَلَا يَنْهَا إِلَيْهِ أَيْ مَقْدَارٍ أَنْ يَنْهَا
وَعَلَمُوهُنَّ نَسَاءَ كُمَّ فَانْهَا صَلَوةً وَقَرْبَانَ وَدَعَاءَ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ مُرْسَلًا وَعَنْ كَعْبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
وَالْأَقْتَهَارِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ أَقْرَأُوا سُورَةَ هُودَ يَوْمَ الْجَمَعَةِ رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ دَانِ

الْنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ قَالَ مِنْ قَرْأَةِ سُورَةِ الْكَوْهِ فِي يَوْمِ الْجَمَعَةِ أَضَاعَهُ الْنُّورُ مَلِيْبِنَ الْمَعْتَنِينَ
أَيْ مَقْدَارَ مَا يَنْهَا مِنْهُ

رَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي الْمَعْوَاتِ الْكَبِيرِ وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ أَقْرَأُوا الْمَنْجِيَةَ وَهِيَ الْآمَّ
تَابِعُ كَبِيرٍ

تَنْزِيلٌ فَانَّهُ بِلِغْنِي أَنْ رَجُلًا كَانَ يَقْرَأُهَا يَقْرَأُهَا يَقْرَأُهَا كَانَ كَثِيرًا لِحْطَا يَا فَنَشَرْتَ جَنَاحَهَا
أَيْ لِهِ يَجْلِلُ لَنْسَهُ وَرَأَيْهَا

عَلَيْهِ قَالَ رَبُّ اغْفِرْلَهُ فَانَّهُ كَانَ يَكْثُرُ قِرَاءَتِي فَشَفَعَهَا الرَّبُّ تَعَالَى فِيهِ وَقَالَ كَنْبُوا الْبَكْلُ خَطِيَّةً
أَيْ بَلِلْ شَفَاعَتِهِ

حَسَنَةٌ وَارْفَوْهُ الْدَرْجَةَ وَقَالَ أَيْضًا إِنَّهَا تَجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا فِي الْقَبْرِ تَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ مِنْ
بَيْانِ الْمَجَادَةِ

كَتَبَكَ فَشَفَعَنِي فِيهِ وَإِنِّي لَمْ كُنْ مِنْ كَتَابِكَ فَأَهْمَنَّتْهُ عَنِّي وَإِنَّهَا تَكُونُ كَالْطَّفِيرِ تَجْعَلُ جَنَاحَهَا عَلَيْهِ
فَتَشَفَعُ لَهُ فَمَنْعَهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَقَالَ فِي تِبَارِكَ مُثَلِّهِ وَكَانَ خَالِدًا لِيَبْيَسْتَ هَنْيَ يَقْرَأُهَا وَقَالَ

١) قوله كثرة ذكر الموت هو الواقع الصامت وبوافقه الحديث المشهور اثروا ذكره اذم النساء بالمهمة والمعجمة اى قاطعها ومزيدا من اصلها وقراءة القرآن هو الواقع الناطق فهم بالسان الحال وبين الحال وبين امراء عن قلوب الرجال او ساخ معية الغير من الماء والمال مرقة

٢) قوله قال قل هوالله احد قد سبق ان اعظم سورة في القرآن فاتحة الكتاب فيعتبر تعدد الجهات فاتحة الكتاب اعظم من جهة باعيتها لما يقصد القرآن ووجوب قراءتها في الصلاة وقل هوالله احمد لبرسي

لجماعية صفاته الثبوتية والسلبية وعظمته وجلالته وخواتيم سورة البقرة لاشتمالها على الدعاء الجامع لخير الدنيا والآخرة والله اعلم لعات

٣) قوله جبیر بن نفیران الحضرمي ادرك الجاهلية والاسلام هومن ثقات الشاميين ونغير بضم النون وفتح القاء وسكون الياء وبالسراء ذكره المؤلف في اسماء الرجال في التابعين وكذا ذكره الغني فما يتفق في بعض النسخ باللام بدل الراء اى نفیران فمن تصحيف الناسخ مرقة

٤) قوله اضاء له بجوزان يكون لا زما وقوله بين المعтинين طرف فيكون اشراق ضوء النور فيما بين المعтинين بمنزلة اشراق النور نفسه وبالغة ويجوز ان يكون متعديا والظرف مفعول به وعلى الوجهين فسرت الآية فلما اضاعت ماحمله طيب

١) قوله اذا لتكثرن الخ الظاهر
ان يكون عرضه اظهار الرغبة في
تكتيره كما يظهر من قوله اذا لتكثرن
مع تضمنه شيئاً من الاستبعاد فيكون
الجواب ان ثواب الله وفضله ورحمته
واسع فارغبوا فيه ولا تستبعدوه وكلام
الطبيبي منتصر في التعبير والاستبعاد
وما ذكرنا اظهر فتنبئ لمعات

٢) قوله لم يعاجله القرآن اى لم ياخذه
الله ولم يسأله عن اداعه القرآن في
ذلك الليلة والقطنطار وزنأربعين
اوقية من ذهب له الف ومائتا دينار
او ملء مسك الثور ذهباً او فضة كذا
في القاموس والمقصود المبالغة في كثرة
الثواب والمناسبة له حمله على المعنى
الأخير لمعات

٣) قوله بئس ما لا يفهم الخ فاته
يشعر بتلكه وعدم المبالغة به بابل يقول
نسى تخسرها واظهرها للختلان على
تضليله في احرار هذه السعادة وحفظها
واحذرا زاعن التصريح بارتفاع المقصدة
وتادبا مع القرآن العظيم لمعات

٤) قوله يتغنى بالقرآن قال الطبيبي
يقال اذنا استمع والمراد ه هنا
تقربه واجزآل ثوابه والردا بالتفاني
تحسين الصوت وترقية وتجرى به كما
قال به الشافعى واكثر العلماء وقال
سفيان بن عيينة وتبعد جماعة معناه
الاستغناء عن الناس وقيل عن غيره
من الاحاديث والكتب وقال الازهرى
يتغنى به بجهريه وحمل التغنى على

معنى الاستغناء عن الناس لا يلام
سوق هذا الحديث وإنما لم يسع حمله
على ذلك في قوله ليس هنا من لم
يتغنى بالقرآن كما سينكر كذا في المرقاة
واللمعات وما التكليف برعاية الموسيقى
فكروه وإذا ادى الى تغيير القرآن
فحرام بلاشمه وسيان من الاحاديث
ما يدل على ذلك لمعات

باب (١)

(الفصل الأول) عن أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تعاهبوا القرآن فوالنبي نفسى بيد لهو اشد تفصينا من الابل في عقلها متفق
اي تقدموه راعره بالمحافظة وداموا بالقراءة والتلاوة عن القلب اي افراد وتحلسا في بعده
عليه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيس ملاحده ان يقول
اي بش شيئاً قاتلاه لادمه قوله نسبت آية كيت وكيت بن نسى واستذكروا القرآن فانه اشك تفصيام صدور الرجال من
اي استحضر ورقى القلب والوار استيف
نعم متفق عليه وزاد مسلم بعقاها وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما
اي مردوب بها مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة ان عاهد عليه امسكهها وان اطلقها دهبت متفق
عليه وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤ القرآن ما
اي فاتركوه انتلقت عليه قلوكم فاذ اختلقت فقوموا عنه متفق عليه وعن قنادة قال سهل انس كيف
اي مادامت قلوكم و خواطركم مجموعة لذوقها ذات شاطر و رور على تلاوه من
كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مد ادائم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم
اي ذات مدوبي نسخة مذاهباً لذوقها ذات شاطر اهدى اذير الماء
يمد ببس الله ويمد بالرحيم من ويمد بالرحيم رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي يتنبئ بالقرآن متفق عليه وعن
اي استمع معياً وهو مجاز عن الرضي والترقب

- (١) قوله يجهز به تفسير لمعنى التغنى المراد في هذا الباب فان المراد تحسين الصوت وتطيبه وتزيينه بجيث يورث الحشية ويجمع الهم ويزيد الحضور وببعث الشوق ويرق القلب ويؤثر في السامعين مع رعاية قوانين التجويد ورعاة النظم في الكلمات والمعروفة لمعات .
- (٢) قوله ليس منا الغ قال سفيان بن عبيدة اى من لم يتغن بالقرآن من الناس فيتبغى لم آتاه الله العلم والقرآن ان يستغنى ويتوك على مولا ولا يتكل على الناس وقد ورد الوعيد في القراء الزائر بين والامراء المسلمين بالقرآن والعلم الى الاغنياء لمعات .
- (٣) بالقرآن حال والباء للمصادبة اى مصادها بالقرآن والمراد بالقرآن المصحف وكان يكتب بعض الصحابة لنفسه للحفظ وللتلاوة وان لم يكن بمحموها كله في مصحف واحد او كان هذا اخبارا بالغيبة وقيل المراد نهى الحفاظ من الصحابة ان ينبهوا الى ارض العدو فيهلكوا وضاع ما عندهم من القرآن كما قتل القراء في بئر معونة فان قلت قد كانوا يذهبون الى الغزوات قلت لعل المراد تفردهم ومع العسر لا يتعين هلا كهم والله اعلم لمعات .
- (٤) قوله زينوا القرآن باصواتكم قيل هو معمول على القلب وقد روى كذلك ويجوز ان يجزي ذلك على ظاهره لما يأن من قوله صلعم ان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا ولا يمنور في ذلك لأن ما يزيد الشيء يكون تابعا له وملحقا بالحال بالنسبة إلى تحسين الصوت بالقرآن مستحب وذلك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن الله لشيء ما اذن النبي حسن الصوت بالقرآن يجهز به منتفع عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن رواه البخاري وعن عبد الله بن مسعود قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ علىك وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت سورة النساء حتى اتيت الى هذه الآية فكيف اذا جئنا من كل امة بشيمه وجئنا بآدعيه ولاعشيميك قال حسبك الان فالنفت اليه فاذ اعيناه تفران منتفع عليه وعن انس ابي تميم وتسيلان الدموي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بي بن كعب ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن قال آللهم سماكي لك قال نعم قال وقد ذكرت عن العرب العالمين قال نعم فذررت عيناه وفي استشهاده تتعجب من تسمية ابا داود عليه صلعم وفيه استشهاداً كثيراً فراها وسروراً رواية ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم فبكي متفق عليه وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو متفق عليه وفي رواية لمسلم لاتسافر بالقرآن فاني لا ام من ابني العدو *
- (الفصل الثاني) عن ابي سعيد الخدري قال جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العرى وقارئ يقرأ علينا اذاجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام علينا فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت القارئ فسلم ثم قال ما كنت تصنعون قلنا كما نستمع الى كتاب الله فقال الحمد لله الذي جعل من امني الفاجر اجر طلاقا ماسكت فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من امرت ان اصبر نفسك معهم قال فاجس وسطناليعقل بنفسه فيينا هنذا فتجلعوا اي قوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الآية اي ينتاب الجنب احدهما ايا شار وبرزت وجههم له فقال ابشر ويا معاشر صغاريك المهاجرين بالنور النام يوم اقيمة تدخلون اي ظهرت الجنة قبل اغنياء الناس بمنصف يوم وذلك خمسةمائة سنة رواه ابو داود وعن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم رواه احمد وابو داود العروس وايضا المراد بالقرآن قرأته وهو فعل العبد وفيه ان * ٤٤ مقييد برعاية التجويد وعدم التغير لمعات .

(١) ثم ينساه اه ظاهره نسيانه بعد حفظه فقد عذ ذلك من الكبائر وقيل المراد به جمله بعثت لا يعرف المرأة وبعنى النسيان يكون بمعنى التهول وبمعنى الترك وهو هنها من ترك العمل به وقراءته قوله اجنبه اى ترك العمل به وقراءته وقوله اجنبه الجنم بمعنى القطع وذكر في تفسيره اقوال فقيل مقطوع اليد قال في القاموس الاجنب المقطوع اليد والناهيب الانعام وقيل الاجنب هنا بمعنى الذي ذهب اغواهه كلما اذ لبست بد الفارى اولى من سائر اعضائه بقال اجنبه ومجنون اذا تهافت اعضاؤه وقد يحمل اجنبه على مقطوعة الجنة اى للسان له يتكلم ولا حجة في يده يقال ليس له بد اى لا حجة له وقيل خالي اليك عن الخير وقيل ساقط الاسنان لمعات مختصراء .

(٢) قوله لم يفقه الخ ظاهر المعنى ختم القرآن في اقل من هذه المدة ولكنهم قالوا قد اختلف عادات السلف في مدة الختم فمفهوم من كان يختم في كل شهر شهرين ختمة وآخرون في كل اربع وفى كل عشر وفي اسبوع الى اربعين وفى ثلاث وسبعين وفى يوم وليلة وجماعة ثلاث ختمات فى يوم وليلة وختم بعض ثمانى ختمات فى يوم وليلة وختم اربعين يوما وفى الحتمة اكثر من اربعين يوما وكذا التعجيل من ثلاثة ايام والواحد ان نختم فى الاسبوع والسف ان تختم باختلاف الاشخاص ط ولمعات

وابن ماجة والدارمي وعن سعيد بن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرىء يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقى الله يوم القيمة اجنبه روا ابو داود والدارمي وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يفتح من قرآن في اقل اى لهم ظاهر عالمي اقل من هذه المدة من ثلث رواه الترمذى وابوداود والدارمى وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المأمور بالقرآن كالجاهر بالصدقه والمسر بالقرآن كالسر بالصدقه رواه الترمذى هذا رد على اسارة في القراءة وابوداود والنمسائى وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب وعن صويب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من بالقرآن من استعمل ممارمه رواه الترمذى وقال هذا احاديث من استعمل العساكر فقدم كل معلمها وبغض النظر آن بالذكر جلاية ط ليس اسناده بالقوى وعن الليث بن سعد عن ابي مليكة عن يعلى بن مملوك انه سال ام سلمة عن قرأت النبي صلى الله عليه وسلم فاداهى تبعت قراءة مفسرة حرف اه فرار واه الترمذى اى تصف بالقوى والاغل وابوداود والنمسائى وعن ابن جریح عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف رواه الترمذى وقال ليس اسناده بمتصلا لأن الليث روى هنا لان ابن ابي مليكة لم يدرك امام صلة الحديث عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة وحديث الليث اصح *

(الفصل الثالث) عن جابر قال فرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفيينا الاعرابي والعجمي فقال اقرؤا فكل حسن وسيجيئ اقوام اى المؤود عمل القراءة كمال السلف لاحظ الراى اى يطلبون تواره في الدنيا لا يطلبونها في الآخرة يقيمونه كما يقام القرد يتبعجهونه ولا يتاجلونه رواه ابو داود والبيهقي في شعب الایمان وعن اى يصلحونه ويسوونه اى الشهيدان بن ارش و يصلح هنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن بلعون العرب واصواتها واباكم بلا تكفاره

ولعون اهل العشق ولعون اهل الكتابين وسيجيئ عبدي قوم يرجعون بالقرآن ترجع الغناء ماردون في الاشعار من طلاق القراءات موصي

كتابه عن علم معهدها في صدوره القبور اى يرددون اللوت والنوح لا يجاور زجاجهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجمهم شانهم رواه البيهقي في شعب اى يبتلي بمح الدنبا وارعا الناس وتحسنهم اى يحسنون قرائهم ويستعنون تلاؤتهم مختصراء .

١) قوله اریت بصيغة المجهول اي حسبت وظننت من الاراءة حاصل الجواب انه يظهر في محسن صوته آثار الخشية والتعزز فالخشية انما يفهم من صوته وقراءته على الصفة المخصوصة فمن يوجد في صوته هذه الصفة فهو احسن صوتا فليس الجواب على الاسلوب الحكيم كما قال الطيبى حيث اشتغل بالجواب عن الصوت الحسن بما يظهر الخشية في القارى والمستمع كذا في الملمعات.

٢) قوله لا تنسوا قال الطيبى لا تنسوا يعتمل وجهين احدهما ان يكون كتابة رمزية عن التكامل اى لا يجعلوه وسادة تسامون عليه بدل قوموا به واتلوا ابناء الليل واطراف النهار وثانيهما ان يكون كتابة تلويحية عن التناقض فان من جعل القرآن وسادة يلزم منه النوع فيلزم منه الغفلة يعني لا تغفلوا عن تدبر معانيه وكشف اسراره ولا تتوانوا في العمل بمقتضاه والأخلاص فيه انتمي وقد اطبق ابن هجره هنا بذكر الفروع الفقهية المتعلقة بالقرآن من تحرير توسد المصحف وتحرير مدل الرجل ووضع الشئ فوقه واستبداله وتخطيه وتصغير لفظه وجواز تبليه وكراهة اخذ الفال منه ونمل تحريره من بعض المالكية وأمثال ذلك مرقة مقتضاها .

٣) قوله على سبعة احرف قيل اختلف في معناه على احد واربعين قولاناها انه مما لا يدركى معناه لأن الحرف يصدق على حرف المباء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى البهجة قال الطيبى اختلفوا في المراد بسبعة احرف واصحها واقرهاها الى معنى الحديث قول من قال هي كيفية النطق بكلماتها من ادغام واظهار وتضييم وترقيق وامالة ومد وهمزة وتلبيس لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه السوجه فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل بما يوافق لغته ويسهل على لسانه وقال العلماء ان القراءات وان زادت على سبعة او وجه كذا في المرقة والمطيبى .

الایمان ورزين في كتابه وعن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حسنوا القرآن بأصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حستنا رواه الدارمي وعن طاؤس مرسلا قال سُلْطَنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ أَهْسَنُ صُوتِ الْقُرْآنِ وَاحْسَنَ

قراءة قال من اذا سمعته يقرأ اریت انه يخشى الله قال طاؤس وكان طلق كذلك رواه اى بهذا الرف

الدارمي وعن عبيدة الملبيكي وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل القرآن لا تنسوا القرآن واتلوه حتى تلقوه ومن اتله الليل والنهار واشدو وتنغوه كتابة عن التكامل والتلاوة والتغالب عن القيام بعقوبة لم وتدبروا ما فيه لعلكم تفلحون لا تجعلوا ثوابه فان له ثوابا طيبه في شعب الایمان

في العاجلة عظيمها في الآخرة

﴿بَاب﴾

٤) (الفصل الأول) عن عمر بن الخطاب قال سمعت هشام بن حكيم بن حرام بقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها اى وجہ غیر الم

فككت ان اعجل عليه ثم امهلت حتى انصرف ثم لبسته برداء فجيئت به رسول الله صلى الله عليه تقول ليل الرجل اذا جمعت ثيابه عند سدره في الغدو ثم جررته وسلم فقلت يا رسول الله انني سمعت هذا اقرأ سورة الفرقان على غيرها اقرأنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه خطاب اعمريوش خطاب اهشام

وسلم هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان هذا القرآن انزل على امراء منه قراءات او لغات المختلفة لم

سبعة احرف فاقرأ واما تيسر منه متفق عليه واللفظ لمسلم وعن ابن مسعود قال سمعت رجلا فاخبرته فعرفت في وجهه الكراهة فقال لا كما احسن فلا يختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا بذلك وخلافه

فهل كانوا رواه البخاري وعن ابي بن كعب قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلى فقرأ

قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبها فلما قضينا المصلوة دخلنا جميعاً

على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه ودخل آخر فقرأ

سوى قراءة صاحبها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ ^{أحسن شانه ما فسحة طف نفسى من}
^{بالذلة}

التنكيب ولا اذكنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني
اى ولد في ذلك التنكيب

ضرب في صدرى ففضحت عرقاً و كانما انظر الى الله فرقاً فقال يا اي ارسل الى ان اقرأ
اى مال عرق من قاض الماء يغشى كثوجى سال و عرقاً تميز وهذا ابلغ من قاض عرق لم

القرآن على مرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد الى الثالثة اقرأه على حرفين فرددت

الى انهون على امتي فرد الى الثالثة اقرأه على سبعة احرف ولكل بكرة رددتها مسمى

تسألنيها فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرب الثالثة ليوم يرغب الى الخلف

لهم حتى ابراهيم عليه السلام رواه مسلم وعن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال اقرأني جبريل على حرف فراجعته فلم ازل استزيله ويزيلني

حتى انتهى الى سبعة احرف قال ابن شهاب بلغنى ان تلك السبعة الاحرف انما هي

في الامر تكون واحداً لا تختلف في حلال ولا حرام منافق عليه *

اي يرجع الجميع الى معنى واحد وان اختلاف اللفظ

(الفصل الثاني) عن ابي بن كعب قال لقى رسول الله صلى الله

عليه وسلم جبريل فقال يا جبريل اني بعثت الى امة اميدين منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام
اما اميدين

والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قال يا محمد ان القرآن انزل على سبعة احرف رواه

الترمذى وفروعا لاصحه داود قال ليس منها الا شاف كاف وفي رواية للنسائي قال

ان جبريل ومهكم اتباعي ففعلا جبريل عن يميني ومهكم اتباعي عن يسارى فقال جبريل

اقرأ القرآن على حرف قال ميكائيل استرده حتى بلغ سبعة احرف فكل حرف شاف كاف وعن

عمران بن حصين انه مر على قاص يقرأ ثم يسأل فاسترجع ثم قال سمعت رسول الله صلى

1) قوله ولا اذكنت الخ اى ولا وقع في نفسي التكذيب والوسوسة اذكنت في الجاهلية وهذا مبالغة لانه كان في الجاهلية جاهلاً فلا يستبعط وقوع التكذيب والوسوسة اذذاك كما قال الشيخ وقال الطيب يعني وقع في كلبي من التكذيب للنبي صلعم لتجسيمه بشانهما تكذبنا اكثر تكذبنا ايها قبل الاسلام لانه كان قبل الاسلام غالباً او مشكلاً وانما استعظم هذه الحالة لأن الذى تداخله في امر الدين ورد على مورد اليقين وقيل فاعمل سقط مذوق اى وقع في نفسي من التكذيب مالم اقدر على وصفه ولم اعهد بمثله ولا وجدت بمثله اذكنت في الجاهلية وكان اي رض من اكابر الصحابة وكان ما وقع له نزعة من نزغات الشيطان فلما ناوله بركة بد النبى صلعم زال عنه الغفلة والانكار وصار في مقام الحضور والمشاهدة هكذا في المرقة .

2) قوله على قاص هو من يات بالقصة ويطلق القصاص على الوهاظ والمراد هنا من يقص الاخبار ويقرأ آيات القرآن ايضاً ويسأل الناس فاسترجع عمران اي قال انا لله وانا اليه اراجعون لانه يذكرة وظهور معصية واماارة القيمة قوله فليس الله به اي فليطلب من الله تعالى بالقرآن ما شاء من امور الدنيا والآخرة او المراد ايه اذا مرت بآية رحمة فليس الله تعالى اهل تعالى او بآية عقوبة فليتعود بالله منها واما بان يدعوه الله تعالى عقب القراءة بالادعية المأثورة ينبغي ان يكون الدعاء في امر الآخرة واصلاح المؤمنين في معاشهم ومعادهم هكذا في المرقة والمعمات .

(١) قوله جامِيْم آه لِمَاجِل الشُّرُف الْاِشْيَا وَعَظِيم الاعْطَاء وَسِيلَةٌ إِذَا هَا وَذِرْيَةٌ إِذَا ارَادَهَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيمَةِ فِي أَبْعَجِ صُورَةٍ وَأَسْوَى مَالَقَالَ بَعْضُ الْعَالَمَاءُ اسْتِجْرَارَ الْحِيقَةِ بِالْمَعَزِّفِ هُوَنَ مِنْ اسْتِجْرَارِ رَهْبَانِ الْمَحَافِظِ وَفِي الْاِحْيَا عَمَّنْ طَلَبَ بِالْعِلْمِ الْمَالُ كَانَ كَمِنْ مَسْعَ اسْفَلَ مَدَاسِهِ وَفَعْلَهِ بِمَحَاسِنِهِ لِيَنْظَفَهُ وَرَوِيَ عَنِ الْمَسْنَ الْبَصَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ إِلَيْهَا لَوْاْنَ الَّتِي فَوْقَ الْجَبَلِ أَحْسَنَ مِنَ الْعَالَمِ الَّذِينَ يَمْلَأُونَ إِلَيْهِ الْمَالَ لَانَّهَا يَكْلُ الْدَّنَبَا بِالْدَّنَبَا وَهُؤُلَاءِ كَلَّوْنَ الدَّنَبَا بِالدِّينِ مَرْقَاهَا (٢) قَوْلَهُ لَا يَعْرِفُ الْخَفَالُ الطَّيْبِيُّ هَذَا الْحَدِيثُ وَما يَرِدُ فِي آخِرِهِنَا الْبَابِ دَلِيلَانِ ظَاهِرَانِ

عَلَى أَنَّ الْبِسْمَلَةَ آيَةٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ

أَنْزَلَتْ مَكْرَرَةً لِلْفَصْلِ أَقْوَلُ فِي دَلَالِهِمَا

عَلَى اِنْهَا جَزَءٌ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ كَمَا هُوَ مَذَهَبٌ

الشَّافِعِيُّ خَفَاءُظَاهِرِ نَعْمَ يَدْلَانُ عَلَى اِنْهَا

مِنَ الْقَرآنِ أَنْزَلَتْ لِلْفَصْلِ كَمَا هُوَ مَذَهَبُنَا

وَاللهُ اَعْلَمُ بِالْمَعْنَاتِ (٣) قَوْلَهُ لَا يَتَكَبَّ

بِالْكِتَابِ لَا شَكَّ أَنَّ مَائِنَتْ كُونَهُ مِنْ

كِتَابِ اللهِ يَقِيْنَاتِكَنْيَبِهِ كَفَرُ وَكَانَ ذَلِكَ

مَعْلُومًا قَطْعًا عَنْدَ الصَّاحِبَةِ خَصْصًا عَلَى

إِمَاثَابِ اِبْنِ مَسْعُودِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

وَبَعْدِهِ يَبْثِتُ ذَلِكَ بِالْتَّوَاتِرِ وَقَدْ ادْعَى الْمَهْمُورُ ذَلِكَ

فِي الْقَرَاءَاتِ السَّبْعِ وَبَعْضِهِمْ فِي الْعَشْرَةِ

وَانَّ لَمْ يَكُنْ مَاقْرَاً اِبْنَ مَسْعُودَ فِي هَذِهِ

الْقَصْةِ مِنْ ذَلِكَ الْقَبِيلِ فَاطْلَاقَ تَكْلِيفَ

الْكِتَابِ الْمُسْتَلِزَ لِلْكُفُرِ تَغْلِيْطِ وَتَشْدِيدِ

وَلَذَا لَمْ يَعْلَمْ بِأَرْتَادَهِ وَاللهُ اَعْلَمُ كَذَا

فِي الْمَعْنَاتِ (٤) قَوْلَهُ وَصْدُورُ الرِّجَالِ

أَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْمُعْتَمَدُ وَجَدَانَهُ

مِنَ الْعَسْبِ وَاللَّخَافِ وَغَيْرِهَا تَقْرِيرِ

عَلَى تَقْرِيرِ الْمَرَادِ بَعْدَهُ لَمْ اجْدَعْ

غَيْرِهِ يَعْنِي مَكْتُوبًا لِمَفْرُظَا وَكَذَا مَا وَرَدَ

فِي بَعْضِ الْرَوَايَاتِ اِنَّهُمْ يَحْلُفُونَ مِنْ

عَنْهُ أَكْيَةً مِنَ الْقَرآنِ اَوْ قَامَ عَلَى ذَلِكَ

شَاهِدَ اِنَّ الْمَرَادَ بِهِ التَّاكِيدُ وَالْتَّحْقِيقُ

وَالْمَبْلَغُ فِي الْاِهْتِيَاطِ وَالْاِقْدَفِ كَانَ زَيْدَ

وَعَدَهُ مِنَ الاصْحَابِ كَابِيَّ بْنَ كَعْبَ وَمَعاذَ بْنَ

جَبَلِ وَابِي الدَّرْدَاءِ وَغَيْرِهِمْ حَافِظِينَ لِهِ

حِينَوْهُ صَلَعَمُ اَقْوَلُ لِاَشْيَاهِ اِنَّ الْقَرآنَ كَانَ

مَعْلُومًا بِالْقَطْعِ وَعَرَفَ وَفَاعَنَهُمْ وَمَمْيَزَهُ

عَمَاسَوَا وَكَانَ جَمِيعَهُمْ يَعْقُلُونَهُ لَا اَنَّهُ

كَانَ شَفَّهَهُ وَكَانَ بَعْضَهُ عَنْهُ اَهَذَا وَلَا يَعْرَفُ

آخِرًا وَيَنْكِرُ كُونَهُ قَرْءَانًا وَيَبْثِتُ بِالْحَلْفِ

أَوْ الشَّاهَدَةِ حَاشَمَيْنَ ذَلِكَ وَكَانَ بَيْدُونَ

عَنْ تَالِيفِ مَعْجَزِ وَنَظَمِ مَعْرُوفٍ وَقَلَشَاهِدَ وَ

تَلَوِّهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَعَمُ فَلَثَا وَعِشَرَ مِنْ

سِنَةٍ فَكَانَ عَنْ تَفْوِيرِ مَالِيْسِ عَنْهُ مَامُونَا وَانَّمَا كَانَ المَوْفِ مِنْ ذَهَابِ شَيْءٍ عَنْ صَحْفَهِ وَنَقْلِ السَّيْوطِيِّ عَنِ الْمَارِثِ الْمَحَاسِبِ كِتَابَ الْقَرآنِ لِيَسْتَ

بِمَحْدَثَةٍ فَانَّهُ صَلَعَمُ كَانَ يَأْمُرُ بِكَتَابَهِ وَلَكِنَّهُ كَانَ مَفْرَقَ فِي الرَّقَاعِ وَغَيْرَهَا وَانَّمَا اَمْرَ الصَّدِيقِ رَضِيَ بِنَسْخَهَا مِنْ مَكَانِ الْمَكَانِ مَعْتَمِيَا وَكَانَ ذَلِكَ بِنَزْلَةِ

اَوْرَاقِ وَجَدَتْ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَعَمُ فِيهَا الْقَرآنَ مَنْتَشِرًا فِي جَمِيعِهَا جَامِعًا وَرَبِطَهَا بِخَيْطَهُ لَا يَضِعُ مِنْهَا شَيْءٌ وَقَالَ الْحَاطِبِيُّ اِنَّمَالَمَ يَجْمِعُ صَلَعَمَ

الْقَرآنَ فِي الْمَصْفَحِ لِمَا كَانَ يَرْقِبُهُ مِنْ وَرَدَنَسْخِ لِعَضْنَ لِعَضْنَ اَحْكَامَهُ وَتَلَوِّهِ فَلَمَّا اَنْقَضَى نَزْوَلُهُ بِفَوْتِهِ صَلَعَمُ اَللَّهُ اَحْلَافَ الْرَاشِدِينَ (تَنَمَّهُ)

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِنْ قِرْأَةِ الْقَرآنِ فَلِسَلْأَلِ اللَّهِ بِهِ فَانَّهُ سَبِيْلٌ اَقْوَامٍ يَقْرُئُونَ الْقَرآنَ سَبِيْلُونَ

بِهِ النَّاسُ رَوَاهُ اَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ * (٥) (الفصلُ الثَّالِثُ)

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قِرْأَةِ الْقَرآنِ بِتَنَاهِلِ بِهِ النَّاسُ مَاءِيْمَوْمَ الْقِيمَةِ وَوَجْهَهُ

اَيْ يَطْلُبُ بِهِ الْاَكْلُ مِنَ النَّاسِ

عَظَمُ لِيْسَ عَلَيْهِ لِمَرَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي شَعْبِ الْاِيمَانِ وَعَنْ اِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ

صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْرِفُ فَصِلَ السُّورَةِ هَذِهِي بِنَزْلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَوَاهُ اَبُو

دَادُ وَعَنْ عَلْقَمَهُ قَالَ كَتَبَهُ جَمِصُ فَقَرَأَ اِبْنَ مَسْعُودَ سُورَةَ يُوسُفَ فَقَالَ رَجُلٌ مَاهِكَنَ اَنْزَلَتْ

فَقَالَ اَبُدُ اللهِ وَاللهُ اَلَّهُ لَفَرَأَتْهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَحْسَنَتْ فَبِيْنَاهُو

يَكْلَمُهُ اَذْوَجَهُنَّهُ رَبِيعُ الْحَمْرَ فَقَالَ اَتَشَرَّبُ اَحْمَرُ وَتَكَبَّبُ بِالْكِتَابِ فَسَرَبَهُ اَلْمَدْمَنِقُ عَلَيْهِ

وَعَنْ زَيْدَ بْنِ ثَابَتِ قَالَ اَرْسَلَ إِلَيْهِ اَبُو بَكَرَ مَقْتُلَ اَهْلِ الْيَمَامَةِ فَادَعَ اَمْرَيْنَ بِالْحَطَابِ عَنْهُ

اَحْدَانِهِ اَيْ زَيْدَ مَنْ قَلَّ مِنَ الْقَرآنِ فَيَسِعُ مَاَهِيَّهُ لِيَهُ اَيْ زَيْدَ مَنْ

قَالَ اَبُو بَكَرَ اَنَّ عَمَرَ اِتَّافَ فَقَالَ اَنَّ القَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَبَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءَةِ الْقَرآنِ وَانِّي اَخْشَى

اَيَّاَتَهُ اَنَّهُنَّ قَاتِلُوْنَ فِي الْقَرآنِ وَانِّي اَرَى اِنَّ تَامِرَ بِجَمِعِ الْقَرآنِ

اَيَّاَتَهُ اَنَّهُنَّ قَاتِلُوْنَ فِي الْقَرآنِ وَانِّي اَرَى اِنَّهُنَّ قَاتِلُوْنَ فِي الْقَرآنِ

فَقَالَ لَعِنْكَ لَعِنْكَ لَعِنْكَ شَيْئَلَمْ يَفْعَلُ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَحْمَرُ هَذِهَا وَاللهُ خَيْرٌ

بِسْمِ الْحَطَابِ وَقِيلَ اَسْتَكْلَمَ

فَلَمْ يَرِدْ اَحْمَرُ بِعِدَهُنَّهُ اَنْ شَرَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَرِي لِذَلِكَ وَرَأَيْتَ فِي ذَلِكَ النَّى رَأَيْتَ اَعْمَارَ

رَزِيدَ قَالَ اَبُو بَكَرَ اَنِّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَانْتِمُوكَ وَقَدْ كَنْتَ تَكَبَّبُ الْوَهْيَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَتَبَعَ الْقَرآنَ فَاجْمَعَهُوْهُ اَنَّهُ لَوْ كَفَوْنِي نَقْلُ جَبَلِ مِنَ الْجَبَلِ مَا كَانَ اَثْقَلَ عَلَى

مَا اَمْرَنِي بِهِ مِنْ جَمِعِ الْقَرآنِ قَالَ قَلْتَ كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئَلَمْ يَفْعَلُهُ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ هُوَ وَاللهُ خَيْرُ فِي بَرِزَلِ اَبُو بَكَرِ يَرَاجِعِنِي هَذِهِ شَرَحُ رَسُولِ اللهِ صَلَرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَلَرِي

اَيْ بَذَرِكَ اِبْرَاهِيْمَ اَبُو بَكَرِ مَقْتُلُ اَسْبِيْرِ اَدَهُ

اَبِي بَكَرِ وَعَمَرَ فَتَتَبَعَتِ الْقَرآنَ اَجْمَعِهَا عَسْبَ وَاللَّخَافَ وَصَدُورَ الرِّجَالِ مَنِيَ وَجَدَتْ

جَمِعَ عَسْبِهِ وَجَرِيَّهُ اَلْلَخِ

آخِرُ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ اَخْزِيْمَةِ الْاِنْصَارِ لِمَ اَجْهَدَهُمْ اَحْدَغِيْرَهُ لِقَدْ جَاءَ كِمْرُسُولِ مِنْ اَنْفُسِكُمْ

(تمة) ذلك وفأله عده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة وكان ابتداء ذلك على مدار الصديق بمجموعة عمره والكلام في كتابة مخصوصة على صفة مخصوصة وقد كان القرآن كله كتب في عهد رسول الله صلعم لكتبه غير مجموع في موضوع واحد ولا مرتب السور له وهذا قال الحاكم جم الفرقان ثلث مرات احدها بحضور النبي صلعم وأخر ج سيد بن زيد بن ثابت قال كان عند رسول الله صلعم تزويف القرآن في الرقان أه قال البيهقي يشبه أن يكون المراد بالتفصي من الآيات مفروضة في سورها جميعها فيما باشرة النبي صلعم والثانية بحضور أبي بكر روى البخاري هذه الرواية المذكورة في الكتاب الثالث جمع عثمان جميع الصحابة فنسخوها في المصايف وكتبوا بابها في سورة يس وراس إلى كل أفاق مصايف ما نسخوها كما في الحديث الآتي وقال ابن مجرakan ذلك في سنة خمس وعشرين قال ابن التين وغيره الفرق بين جم أبي بكر وجمع عثمان أن جم أبي بكر كان خشية أن يذهب من القرآن شيئاً بذهاب حملته لأنه لم يكن جموعاً في موضع واحد وجم عثمان كان لكترة الاختلافات في القراءات حين قرأوه بلغاتهم على اتساع اللغات فادي ذلك إلى تقطيع بعضهم بعضاً واقتصر منسائر اللغات على اللغة قريش عنجاً بانه نزل بلغتهم وإن كان وسع قراءته بلغة غيرهم دفعاً للآخر والمشقة في ابتداء الامر فإذا كان الحاجة إلى ذلك انتهت فاقتصر على لغة واحدة قيل إن المصايف التي ارسلها عثمان إلى الأفاق سبعة والمشهور خمسة وأما ترتيب السور والإيات فالاجماع والنصول متداة على ان ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة فيه وكذا ترتيب السور عند بعض لمعات متصراً

حتى خاتمة براعة فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر في حيويته ثم عند

حصة بنت عمر رواه البخاري وعن أنس بن مالك أن حفيحة بن اليمان قد علمت عثمان

وكان يغازى أهل الشام في فتح Armenia وآذربيجان مع أهل العراق فافزع مليئة اختلافهم
إي بخاري بلدية معرفة

في القراءة فقال حنيفة لعثمان يا أمير المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب

اختلاف اليهود والنصارى فارسل عثمان إلى حصة أن أرسل إلى الباب المصحف ننسخه في المصايف

ثم نردها إليك فارسلت بها حصة إلى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد
من الانصار

بن العاص وعبد الله بن العباس بن هشام فنسخوها في المصايف وقال عثمان للرهط القرشيين
هذه اللائحة من قريش

الثالث إذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان

قريش فانما نزل بلسانهم ففعلوا حتى إذا نسخوا المصحف في المصايف رد عثمان المصحف

إلى حصة وارسل إلى كل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه من القرآن في كل

صحيفة بمصحف ان يحرق قال ابن شهاب فأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت انه سمع زيد
ويروى بالمجمع

بن ثابت قال فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كتبت اسم رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقرأها فالمتسنها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصارى من المؤمنين

رجل صدقوا ماعهـ والله عليهـ فالمحناها في سورتها في المصحف رواه البخاري وعن ابن

عباس قال قلت لعثمان ما حملكم على ان عملتم إلى الأنفال وهي من المثان والبراءة
أي قصدتم

وهي من المأمين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا سطراً رسماً لله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع

الطور ما حملكم على ذلك قال عثمان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يأتى عليه الزمان

وهو ينزل عليهـ السورـ ذاتـ العددـ وكانـ اذاـ نزلـ عليهـ شـيـءـ عـذـابـ يـعـضـ منـ كـانـ يـكـتبـ فـيـ قولـ

اعـيـ الـعـدـ مـعـ مـاـ يـجـهـوـ لـاـ لمـ

ضعـاهـؤـ لـاءـ الـيـاتـ فـيـ الـسـوـرـ الـتـيـ يـنـكـرـ فـيـهاـ كـذـاـ وـكـذـاـ فـاـذـ نـزـلـتـ عـلـيـهـ الـآـيـةـ فـيـ قولـ ضـعـواـ

١) قوله وهي من المثان اي السبع المثان وهي السبع الطول وقوله وهي من المأمين وهي السور التي تلي المثان سميت بذلك لأن كل سورة تزيد على ما قرأتها أي كانت بعد هافهي الغوانى لانها تثنيناها اي كانت بعد هافهي لها ثوان والثوان لها اوائل فالراد يقول ابن عباس وهي من المثان اي عندكم جعلتموهاداً حلقة في السبع الطول وجعلتم براءة من المأمين من الاول اقصى من المثان باسم الله الرحمن الرحيم (هـ)

في كانه سال سؤالين فأجاب عثمان رض انه مأمور في صنع المثان التي السبع الطول ولم يصح كتابة البسمة بينهما لكتمه وضعوا فاصلاً بالبياض لامكان الاهتمام والاشتباها فاقوم لمعات .

هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كنا وكذا كانت الانفال من أوائل مانزليت بالمدينة وكانت براقة من آخر القرآن نزلا وكانت قصتها شبيهة بقصتها فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنه منها فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب سطر باسم الله الرحمن

الرحيم وضعها في السبع الطوال رواه أحمدرالترمذى وابوداود *

(٢) قوله مما يأتى عليه الزمان أى الزمان الطويل ولا ينزل عليه شيءٌ وربما يأتى عليه الزمان وهو ما النبي صلّم والواو للحال يتنزل بالثابت معلوم وبالذكير مجهول مرقة

كتاب الدعوات

جمع الدعوة مني الدعاء

(الفصل الأول) عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم لكلنبي دعوة مستجابة فتعجل كلنبي دعوته وإن اخبارات دعوتي شفاعة لامني إلى يوم الغيبة وهي نائمة أن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً واه مسلم وللبخاري أقصر وإن وصلة مرقة

منه قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إني اتختت عندك عهد الدين تخلقني فاما إن أباشر ذا المؤمنين آذينه شتمته لعنة جلتك فأجعلها صلوة وزكوة وقربة تقريره

اي يصدر في ما يصدر من البشر مفاتيح

اي تلك الآية التي صدرت بمقتضى البشرية منها

بها إليك يوم القيمة منتفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعاه أحدكم

اي بتلك القرية أو بكل واحده من الشوارق التي فيها مرقة

فلا يقل اللهم اغفر لي إن شئت أرحمني إن شئت أرزقني إن شئت ولديع مسئلته إنه يفعل ما يشاء ولا يكره له رواه البخاري وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا

تعليق تزكى المشيئة يعني انبعث لهمات

أحدكم فلا يقل اللهم اغفر لي إن شئت ولكن لم يعزه ولم يعظمه الرغبة فإن الله لا يتعاطمه شيء

اعطيه واه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستجعى للعبد ما لم يدع

بعده و طلاقه

باسم او قطعية رحم ما لم يستجعى قبل بارسول الله ما الاستعمال قال يقول قد دعوت وقد دعوت

فلم ا يستجعى لي فيستحضر عند ذلك ويدع الدعاوى واه مسلم وعن أبي الدرداء قال

اي فلما علموا ظن دعائى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة المرء المسلم لا يخيف بظهور الغيب مستجابة عند رأسه

اي الشخص الشامل المراقب

(١) قوله لكلنبي دعوة مستجابة المفهوم من سياق الحديث انه جرت العادة الالهيمية بان ياذن كلنبي بدعوه واحدة لاقه يستجيبها بكلنبي دعاف الدنيا فاستجيب له واني سترت وادبرت دعوني لافتشف امتي يوم النهاية فدعوني تصيب في ذلك اليوم من مات على الایمان لمعات

(٢) قوله لن تخلقني المقصود المبالغة في الطلب والقبول وتحقيق الرجاء كانه عهد لا ينقض قوله فاما أنا بشري يعني فاغض نادرا في بعض الاحيان بحكم البشرية لمعات

(٣) قوله مالم يدع باسم مثل أن يقول اللهم اقدر على قتل فلان واه مسلم او قطعية رحم نحو اللهم ياعد بيني وبين اى فهو تخصيص بعد تعميم قوله مالم يستجعى قال الطبيبي الظاهر ذكر العاطف في قوله مالم يستجعى لكن ترك تنبئها على استقلال كل من القلين اى يستجعى مالم يدع يستجعى مالم يستجعى مرقة

١) قوله لا تتوافقونني للداعي وعلة للنبي اى لاتدعوا على من ذكر كيلات واقوامن الله ساعة اى ساعة استجابة قوله يسأل اى الله فيها عطاء بالنصب على انه مفعول ثان وفي نسخة بالرفع على انه نائب الفاعل ليس اى ما يعطى من ذير او شر كثرا استعماله في الخبر فيستجيب بالرفع عطفا على يسأل اى

فهو يستجيب لكم اى فتنتموا مرقة وهو يستجيب لكم اى فتنتموا مرقة

٢) قوله الدعاء هو العبادة المصر لليميجة وقراءة الآية تعليلا بانه مامور به فيكون عبادة اقله ان يكون مستحبة وآخر الآية «ان الذين يستكرون عن عبادتي سيلخلون جهنم دافرين» والمراد بعبداً هي الدعاء ولما وقع العيوب ينظر الى الوجوب لكن التحقيق ان الدعاء ليس بواجب والوعيوب انما هو على الاستكبار فافهم لمعات

٣) قوله الدعاء مع العبادة الغالب بالضم نفي العظم والدعا مع وشحة العين وخاص كل شيء واما كان الدعاء كذلك لأن حقيقة العبادة هو الخوض والتسلل وهو حاصل في الدعاء اشد الحصول لمعات

٤) قوله لا يرد القضاء الا للدعاء كانه مبالغة في اثر الدعاء في دفع البلاء حتى لا يمكن رد القضاء لحصل بالدعاء وقيل المراد من رد القضاء قويته او تيسير الامر منه حتى كان القضاء النازل كان لم ينزل وقيل المراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكرره ويتحققه فإذا وفق للدعاء

رفع الله به عنه والكل تكل على وحقيقة المعنى ان المراد القضاء الذي على رده وجعل سببه فان قلت فيما فائدة هذا الكلام واجرى به القضاة اذن لا هاللة قلت لعل المراد مدح الدعاء والمبالغة فيه بمثل ما ذكر في اول الحاشية والله اعلم قوله لا يزيف العزم الا الابر قال المراد عدم ضياعه وحصول البركة

بالبر مكانه زيادة فيه والتفريق مثل ما ذكر في القضاء هنا كله في المعاشر قوله انتظار الفرج اى ما نزل باحد بلاء فترك الشكاة وصبر وانتظر الفرج فهو افضل العبادة مفاتيح ٦) قوله لم يسأل الله اى استكبار او استنكافا او هوميجة لانه يجب ان يسأل والافتلام المسؤول

استسلاما بقدر الله مقام عال كما اعرف لمعات

ملك مؤكل كما دعا عليه بغير قال ملك المؤكل به امين وملك بمثلك رواه مسلم وعن جابر اى استجابة له

قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم لا تدعوا على اولادكم لا تدعوا بالبلا ونحوه مرقة بالمعنى ونحوه من

على اموالكم لا تدواقو من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم رواه مسلم وذكر حديث من صواباته جواب لا توافقوا من

ابن عباس اتف دعوة المظلوم في كتاب الزكوة * الفصل الثاني

عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ وقال

ربكم ادعوني استجب لكم رواه احمد والترمذى وابوداود والنسائي وابن ماجة وعن

انس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الدعاء مع العبادة رواه الترمذى وعن ابي

هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ليس شيء اكرم على الله من الدعاء واه وقدم علمي الدين السابقين وجده لمعات

الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هنا حديث حسن غريب وعن سلمان الفارسي قال

قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يرد القضاء الا للدعاء ولا يزيد في العمر الا البر واه

الترمذى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الدعاء ينفع مانزل

ومال ينزل عليكم عباد الله بالدعاء رواه الترمذى ورواه احمد عن معاذ بن جبل اشاره الى ان الدعاء عبادة تأمور بها قائموا الامر واستلموا القضاء لمعات

وقال الترمذى هنا حديث غريب وعن جابر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم

ما من احد يدعوب دعاء الآتاه الله ماسال او اتى عنه من السؤاله ما لم يدع به ما من فتح او قطعية

رحم رواه الترمذى وعن ابن ابي مسعود قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم سلوا الله

من فضله فان الله يحب ان يسأل وافضل العبادة انتظار الفرج رواه الترمذى وقال هنا

حديث غريب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من لم يسأل الله

يغضب عليه رواه الترمذى وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من فتح

لهمك بباب الدعاء فتحت له ابواب الرحمة وما سئل الله شيئا يعني احب اليه من ان يسأل

العافية رواه الترمذى وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره ان
المراقب العافية السلام عن جميع الآفات الظاهرة والباطنة في الدنيا والآخرة لمعات

يستجيب الله له عند الشفاعة فليكتفى بالدعاء فى الرضاء رواه الترمذى وقال هذا الحديث
هو سعة الغنى بجمع

غريب وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة
واعلموا ان الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لا رواه الترمذى وقال هذا الحديث عرب

اي معرض عن الشد او عساشه مفاتيح

وعن مالك بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سألكم الله فاسأله ببطون

الكم ولا تسأله بظهورها وفى رواية ابن عباس قال سألا الله ببطون اكمكم ولا تسأله بظهورها

فاذ افرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه ابو داود وعن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم ان ربكم هو كريم يستجيب من عبده اذا رفع يديه اليه ان يرد هما صفت رواه
هيكل من الحجارة مدانع فيه

الترمذى وابو داود البهقى فى الدعوات الكبير وعن عمر قال كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا رفع يديه فى الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه رواه الترمذى

وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب الجماع من الدعاء ويدع

ماسوى ذلك رواه ابو داود وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب رواه الترمذى وابو داود

وعن عمر بن الخطاب قال استاذت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة فاذن لي

وقال اشركنا بما في دعائك ولا تنسنا فقال كلمة مايسرى ان لي بما في الدنيا وابو داود

تصفيه تلفظ وتطهير

والترمذى وانتهت روايته عنده قوله ولا تنسنا وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم ثلثة لا ترد دعوتهن الصائم حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم يرفها الله

فوق الغمام وتفتح لها ابواب السماء ويقول رب عزني لانصرني ولو بعذبي رواه الترمذى

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات لا شك فيها عن دعوة الوالد

اي فاستجبهن

١) قوله شسع نعله الشسع احدسيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الرمام والزمام السير الذي يدخل فيه لشمع طبعي قال الاستاذ ابو على الدقاد رحمة الله من علامات المعرفة ان لاتصال مواياجك

قلت او كثرت الامن الله سبعانه لمعات
٢) قوله المسئلة اي ادب السؤال
ان ترفع يديك حناء متابيك لأن
العادة فيمن طلب شيئاً ان يبسط
يديه اي الاكف الى المدعوله وابد
الاستغفار ان يشير باصبع واحد وهى
السبابة سبالنفس الامارة والشيطان
والتعود منها الى الله تعالى والابتهاج
الاجتهاد في الدعاء واخلاصه وكذا
في القاموس وفي جمع البخار الابتهاج
ان تمدي يديك واصله التضرع والبالغة
في الدعاء والسؤال وقال الطيبى
ولعل المراد من الابتهاج في الحديث
رفع ما يتصور من مقابلة العذاب فيجعل
يديه كالترس عن المكره لمعات
محتصرة

٣) قوله بلعة يعني رفعكم فوق
صدركم دمماً او في اكثر الاحوال
من غير تمييز عن الاحوال المذكورة
في الحديث السابق بلعنة لم يقع لها
رسول الله صلعم بل كان حاله صلعم
مختلفاً تارة فتارة كما ذكر قوله على
هذا قدر فهمها ابن عمر الى الصدر
فاراهم اياه يقوله وفعله ولذلك
فسر الرواى بقوله يعني الى الصدر
لمعات

٤) قوله اذا نكث اي من الدعاء
العظيم فوائده اقول كان ظاهره النصب
لكن ضبط بالرفع في جميع المسخ
الحاضرة المقررة المقابلة
من نسخة السيد جمال الدين وغيرها
لكن يشترط في الرفع اراده معنى
الحال من الفعل الداخلي عليه اذن
وهو غير ظاهر اذا لم يدار من قوله
نكث اي الدعاء بعد ذلك اللهم الا
ان يقال اراد حال الحياة او عمل
الاستقبال في معنى الحال مبالغة
في الاستعمال مرقة

٥) قوله حتى يفتق بالفاء والقاف
من القدان من ضرب اي حتى يفرغ من المقدار
وفي بعضها يفقل اي يرجع من القفل لمعات

ودعوة المسافر ودعوة المظاوم رواه الترمذى وابوداود وابن ماجة

٤) **(الفصل الثالث)** عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله اذا انقطع زاد في رواية عن ثابت البناى
اي جميع مقصوداته اى دراكم

مرسلانى يسأله الملحق وحتى يسأله شسعه اذا انقطع رواه الترمذى وعنده قال كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض ابطيه وعن سهل بن سعد

لعل المرايا يذهب طرقاً بطيءاً

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يجعل اصبعيه خداً مكتبيه ويدعوه وعن السابيب

هذا هو القو سطر الاقتراض فهو ما لم

بن يزيد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا فرع يديه مسح وجهه يديه

عطنه في الشرط

٥) روى البيهقي الامام في الحديث الثالث في الدعوات الكبيرة وعن عكرمة عن ابن عباس قال المسئلة

اى اذن

ان ترفع يديك حناء متابيك او نجومهم والاستغفار ان تشير باصبع واحد والابتهاج ان تمد

اي اقرب يديها اى اذن

يديك جميعاً وفي رواية قال والابتهاج هنذا ارفع يديه وجعل ثورهما على يديه وجهه رواه

ابوداود وعن ابن عمر انه يقول ان رفعكم ايديكم بذلك ما زاد رسول الله صلى الله عليه

وسلم على هذا يعني الى الصدر رواه احمد وعن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا ذكر احداً فدعاه بذاته رواه الترمذى وقال هذا حدث حسن

فرط

غربي صحيح وعن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعوه

بدعوه ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا اعطاء الله بها اهدي ثلث امثاله يعطي له دعوه واما

اعصمه قاصرة

ان يدخله في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكث قال الله اكث

ان يدخله في الآخرة ان يقدر وقوعها في الدنيا

رواها احمد وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس دعوات يستجاب

لهم دعوة المظلوم حتى ينتصر ودعوة الحاج حتى ينصر ودعوة المجاهد حتى يفتق ودعوة

المرتضى حتى يبرأ ودعوة الاخلاص بظهور الغيب ثم قال واسرع هذ الدعوات اجاية

دعوه الاخ بظهور الغيب رواه البيهقي في الدعوات الكبيرة

٦) **لغوية**

(١) قوله مثل الحي والميت لف ونشر مرتب فالحي تزير ظاهره بنور الحياة والتصرف النام فيما ي يريد وباطنه بنور العالم والأدراك كذلك الذي مزين ظاهره بنور الطاعة وباطنه بنور المعرفة وغير الذي ظاهره عاطل وباطنه باطل وقديل موقع التشبيه النفع لمن يواليه والضرر لمن يعاده وليس كذلك الميت ويمكن ان يقال في الحديث اشارة الى ان مداوته ذكر الحي الذي لا يموت بورث الحياة الحقيقة التي لافتام لها كما قيل اولياء الله لا يموتون ولكن ينتقلون من دار الى دار مرقة .

(٢) قوله انا عند ظن عبدي اى بالغفران اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا داعا والكلفاية اذا طلبها والاصح انه اراد الرجاء وتأسیل العفوفان ظن العفو فله ذلك وان ظن العقوبة فكذلك قوله ذكرته في ملائكة غير منهم قد يستدل بذلك على افضلية الملائكة من البشر قال الطيبى المراد ملاء من الملائكة المقربين وارواح المسلمين فلا دلالة على كون الملائكة افضل وامحسن ان يقال الحيرية من جهة التراهمة والغسل والعلو وهى لاتفاق افضلية البشر من جهة كثرة الثواب امعات محتضا .

(٣) قوله مغفرة قلبياً يوجب في الاحاديث حديث ارجى من هذا فانه صلعم رب قوله بimplها مغفرة على عدم الاشتراك بالله فقط ولم يذكر الاعمال الصالحة ولا يجوز لاحدان يعتبر بهذا الحديث ويقول اذا كان كذلك فاكثر الخطيبة حتى يكثر الله لي مغفرتي وانا قال ذلك لثلا بيساس المقربين من رحمته ولا شك ان الله مغفرة وعقوبة ومغفرته اکثر ولكن لا يعلم احد انه من المغفوريين اون المعاقبين فاذن ينبغي للمرء ان يكون بين الحوف والرجاء واقوله هنا الحديث عام خص بحسب الادوار والاقوات فان جانب الحوف في ابتداء الحال ينبغي ان يكون راجعا على الرجال وفي اواخرها يكون مرجوما طيبى .

(٤) قوله آذنت بالغرب اى بمحاربتى اياه لاجل ولبني اوبمحاربته اياى فكانه

حارب في قال الاية ليس في المعاصى

﴿باب ذكر الله العزوجل والتقرب اليه﴾

﴿الفصل الأول﴾ عن ابي هريرة وابي سعيد قالا قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يقدر قوم يذكرون الله لا حقتهم الملائكة وغيشتهم الرحمة ونزلت اى احاطة بهم

عليهم السكينة وذكرهم الله فيما عنده رواه مسلم وعن ابي هريرة قال كان رسول الله اى الطنانة والقار مبايعة وافتخار بهم

صلى الله عليه وسلم يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جبلان فقال سير واهذا قرب من المدينة على ليله

جمدان سبق المفردون قالوا وما المفرد نيار رسول الله قال الذي ذكرون الله كثيرا والذكريات اى المفردون انفسهم عن اقرائهم المزيرون احوالهم عن اخوانهم بقول اذن لهم

رواهمسلم وعن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه

والذى لا يذكر مثل الحي والميت منافق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي في وانا معه اذا ذكرني فان ذكرني في

نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملائكة غير منهم متفق عليه وعن ابي ذر اى جماعة من المؤمنين

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وازيد ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها او اغفر ومن تقرب من شبرا تقرب منه ذراعا ومن تقرب

من ذراعا تقرب منه بعاصي ومن اثاني يمشي انتهى هر ولة ومن لقيني بقرب الارض خطيبة هو كذبة عن مبشر حمزة الله تبارك ربها وادعها واعطاها فشكلي على طاعاته منع بشم اذاف ويكسر اي يمثلها لا يشرك بي شيئا لقيته بimplها مغفرة رواه مسلم وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي ولباقي اذنته بالغرب وماتقرب الى عبدي اوى بمعى المحبو والتراو من يتوى انهم

بسى ما افترضت عليه وما بزال عبدي يتقارب الى التوابل حتى اهبيته فاذ كنت

احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به وبده الذي يبطش بها ورجله التي

يمشي بها وان سالنى لاعطينه ولئن استعادنى لاعينه وما ترددت عن شى انا فاعله ترددى

بنون الواقية من سخط بالموحد وهو اظاهر معى الاول اشهر رواية لم

ما تعدد الله اربابه انه عاربه الا هذا او اكل الربوا قوله ما تقرب الى الخ يدل على ان قرب العبد الى ربه باداء الفرائض اتم واكملا ما يحصل باداء التوابل لأن انعزاز العبد عن اختياره في امتثال الامارات في اداء الفرائض فان التوابل يهدى بها العبد الى الرب بالاختيار والتبرع ويحصل في الاذن فداء النبات وفي الثاني فداء الصفات كذا قالوا وقوله كنت (تمة)

(تتمة) سمعه الذي ألح قيل أى يجعل الله هواسه وآلاته وسائل إلى مرضاته فلا يسمع إلا يحييه الله ويرضاه فكانه يسمع به إلى آخره وقبل يجعل الله سلطانه به غالبا عليه حتى لا يرى إلا ما يعيشه الله ولا يسمع إلا ما يعيشه ويكون الله سبحانه في ذلك يدأ علينا ووكيلها يحيى سمعه وبصره ويدله ورجله عملاً برضاه وقيل معناه كدت أسرع إلى تضليله حوا يحيى من سمعه في الاستماع وبصره في النظر وبده في اللامس ورجله في المشي وقال الشيخ يعني لا يسمع شيئاً ولا يبصر شيئاً ولا يطش شيئاً ولا يلمس شيئاً إلا والمف سبعاً منه منظوره ومسموه قوله وما ترددت الحج قيل التردد هو التعبر بين أمرين لا يدرى أيهما أصلح وهو عال على الله تعالى فقيل المراد من التردد إزالة كراهة الموت عن المؤمن بما يبتليه الله من المرض والفاقة وغيرهما فأخذه عمما تشتبث به من حب الحياة شيئاً فشيئاً بالأسباب التي ذكرنا فتبه بفعل المتردد ودخل في أفراد مبالغة وعبر عنه بالتردد وقيل المراد الناخير والتوفيق أى ما أحرث وما توقف توقف المتردد امرانا فاعله الأقى قبض روح عبدى الحديث كذا في المرقاة واللمعات والطبيعي .

عن نفس المؤمن يكره الموت وإنما يكره مساعته ولا بد منه رواه البخاري وعنه قال قال استثناف أى أبداً

رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ملائكة بطوفون في الطريق يلتسمون أهل الذكر فإذا

وجدوا قوماً يذكرون الله تنادوا هم إلى ماجنكم قال فيعفونهم بإنجنتهم إلى السماء الدنيا أى وبدربون اجنحة لهم حول الذكر كرين من

قال فيسالم لهم ربهم وهو أعلم بهم ما ينزل عليهم عباد قال فيقولون يسبعونك وكبير ونوك ويعملونك فأنزلوا السؤالاً لآثار شرقي آدم وسلام لهم تسببيهم وقدرهم والغير من الملائكة لم

وي明珠ونك قال فيقول هل راوني قال فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول كيف لوراوني قال

فيقولون لوراوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تمجيداً وأكثر لك تسبيبة قال فيقول فما

أى تعظيمها

بسالون قالوا يسألونك الجنة قال ينزل وهل راوها فيقولون لا والله يا رب ما راها قال يقول فكيف

لوراها قال يقولون لوانهم راوها كانوا أشد عباده أحرصاً وأشر لها طلبها وأعظم فيه رغبة قال فهم

يتعدون قال يقولون من النار قال يقول فهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راها قال يقول لانها انترشك الشر عقايه

فكيف لوراها قال يقولون لوراها كانوا أشد منها فراراً وأشد لها خافتها قال فيقول فاشوك كم أني قد

غفرت لهم قال يقول ملائكة منهم فلان ليس منهم إنما جاء حاجته قال لهم الجلس على الشفاعة

جليسهم رواه البخاري وفي رواية مسلم قال إن الله ملائكة سيارة فضلاب يتبعون مجالس الذكر فإذا وبروا بشقيهم جمع فاضل

وجدوا مجلس فيه ذكر قعد واعهم وقف بعضهم بعضاً بإنجنتهم حتى يملأوا مابينهم وبين السماء

أى الذي كرمت

الدنيا فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء قال فيسالم الله وهو أعلم من ابن جنم

فيقولون مثمنا عن عبادتك قال وهل راجنتي قالوا لا رب قال وكيف لوراوا

ويروى بالتفقيق

جنتى قالوا ويستعجبونك قال وما يسبغونك ويشهدونك ويعملونك ويسألونك

قال فكيف لوراواناري قالوا يستغفرونك قال فيقول قد غفرت لهم فاعطينهم ماسالوا وأجرتهم

(١) قوله حنظلة بن الريبع هذا كتاب الرسول صلعم لاحنظلة بن مالك غسيل الملائكة والربيع بضم الراء وفتح المواهدة وتشدید الياء المكسورة وفي نسخة الربيع بفتح الراء وكسر المohlة وسكون التحتية كذا يخط السكرياني شارح البخاري ويؤيد ما في مقدمة ابن هجر الربيع كثير وبالتصغير

امرأة اتى انتهى فينبغى الاعتماد كذا
في المراقة وقال الشيخ ايضا التصغير

ووالصحيح

(٢) قوله كان رأى عين اى حتى صرنا
كانا راي بالنصب اى كانا نرى الله
والجنة او النار راي عين مفعول مطلق
بابضمار نرى وفي نسخة بالرفع اى كانا

رأون بالعين على انه مصدر بمعنى
اسم الفاعل ويصح كون المصدر خبرا
بالبالغة كزيد عدل كفاف المراقة

(٣) قوله ساعة وساعة الخ لفظ المصابيح
ساعة ساعة بالفاء قال التور بشئي

اى ساعة في المضور تؤدون حقوق
ربكم وساعة في الغيبة فتفقدون حقوق

انفسكم فادخل فاء التعقيب في الثانية
تبنيها على ان احدى الساعتين

معقبة بالاخرى وان الانسان لا يصير
على الحق المعرف والجد المحسن وقوله

ثلاث مرات الظاهر انه لذكر ربه
العبارة وهو قوله ولكن ياحنظلة
ساعة وساعة او قوله ساعة وساعة

ويتعمل ان يكون المراد تشليث لفظ
ساعة اى ساعة في المضور في الذكر
وساعة في النفس خاصة وساعة

في العاقبة والله اعلم لمعات

(٤) قوله ذكر الله قال ابن الملك المراد
الذكر القلبى فانه هو الذي له المنزلة
الرائدة على بنى الاموال والانفس

لانه عمل نفسي وفعل القلب الذى
هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهد

الاكبر لا الذكر باللسان المشتمل
على صياغ وانز عما شد تحريرك

العنق واعوجاج كما يفعله بعض
الناس زاعمين ان ذلك جالب

والطلوب الاعلى ونهايك على فضيلة

ما استجار وأقال يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء وإنما مر جلس معهم قال فيقول له غفرت
أي طلبو الأمان

هم القوم لا يشغى بهم جليسهم وعن حنظلة بن الريبع الاسيدى قال لقى ابو بكر فقال كيف

انت ياحنظلة قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول تكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
تجعلها تبريره وتزييها

عليه وسلم يندكنا بال النار والجنة كأنه اى عين فاذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

عافسنا الازواج والاولاد والضياعات نسيينا كثير ا قال ابو بكر رفوا الله انا نلقى مثل هذ افاطلت
عافسنا الازواج والاولاد والضياعات نسيينا كثير ا قال ابو بكر رفوا الله انا نلقى مثل هذ افاطلت
انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافق حنظلة يا رسول الله

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذا قلت يا رسول الله تكون عندك ندكنا بال النار

والجنة اى عين فاذا خرجنا من عندك عافسنا الازواجا وللاولاد والضياعات نسيينا كثيرا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي نفسى بيان لو تمون على ما تكونون عندي

وفي الذكر لاصفاتكم الملائكة على فرشكم و طريقكم ولكن ياحنظلة ساعة وساعة ثلات مرات
اعف نفسى

رواوه مسلم (الفصل الثاني) عن ابي الدرداء قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم الانبياء يخرب اعمالكم واياها عندي ملوككم وارفعها درجاتكم

وغير لكم من افاق النهب والورق وغير لكم من ان تلقو عبدكم فتضربوا اعناقهم ويضر بوا

اعناقهم قالوا بلى قال ذكر الله رواه مالك واحمد والترمذى وابن ماجة الا ان مالا كوفته على

ابي الدرداء وعن عبد الله بن بسر قال جاء اعرابى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

اى الناس خير قال طوبى لمن طال عمره وحسن عمله قال يا رسول الله اى الاعمال افضل

قال افارق الدنيا واسانك رطب من ذكر الله رواه احمد وعن انس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اذا مررت برياض الجنة فارتعوا قالوا وماريا ياض الجنة قال حلق

الذكر رواه الترمذى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قعد

والفضة ومن ملاقات العدو والمقاتلة معهم انما هي وسائل ووسائل فيتقرب العباد به الى الله تعالى والذى اتاه المقصود الاصنى
والمطلوب الاعلى ونهايك على فضيلة الذكر قوله تعالى «فاذكروني اذكركم» وانا جليس من ذكرى وانامعه اذا ذكرني

وغير ذلك مرقة مبتصرة

مقعد الم ينذر الله فيه كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضرجاً لain كر الله فيه كانت عليه اي حسرة فعندها لم

من الله تر رواه ابو داود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن قوم يقومون
هو قوم شعن من حبهم على اجلائهم ومشهور كان راجحة الى القاعدۃ الاشتغال في نسخة فارغه من الـ

من مجلس لا يذكر ون الله فيه الاقاموا عن مثل جيفة حمار وكان عليهم حسرة رواه احمد وابو علي باشقا

داود وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مسام قوم مجلساً مين كروا الله فيه ولم

يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عنديهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذى وعن

حبيبة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام ابن آدم عليه إله الامر به وف اونوهي

عن مكتر اذ ذكر الله واه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذ اهذبى غريب وعنه ابن

عمر قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** لا تكثروا **الكلام** بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام

بغير ذكر الله قسوة للقلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي رواه الترمذى وعن ثوبان
أي سبب

قال لمانزلات والندين يكتنون النهب والبغضه كنامع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره

فقال بعض أصحابه نزلت في التهيب والغثة لوعماناً إِنَّ الْمَالَ خَيْرٌ فَنَعْلَمْتُهُ فَقَالَ أَفْلَحَ لِسَانُ

*دا کر قلب شاکر و زوجة مؤهنة تعينه على ايمانه رواه احمد والتزمتى وابن ماجة

(الفصل الثالث) - عن أبي سعيد قال خرج معاويyah على حلقة في المسجد

فقالوا نذكر الله قال الله ما جلسكم الا ذلك قالوا آللهم اجلسنا

غيره قال اما ان لم استغلتم تهمة لكم واما كان احد من زراني من رسول الله صلى الله عليه وسلم

أقل عنه حد يشا مني وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرّج على حلقة من أصحابه فقال ما بال كذلك بول أرد المعاشر أو المعاشر كاملاً مع نسلهم مع استحبابه من

اجلسکم هننا قالوا جلسنا نذکر الله و نحمد و نعالي ما هدانا للإسلام ومن به علينا قال آللهم امرنا

اجلسكم الاذلک قالوا آللهم ما اجلسنا الاذلک قال اما في لم استخلفكم تهمة لكم ولكنه اتفاني

جبريل فأخبرني أن الله عز وجل يباهى بكل الملائكة رواه مسلم وعن عبد الله بن بسران

Digitized by srujanika@gmail.com

(١) قوله فان شاء عنهم اى بن بنويم
السابقة وتقديراتهم اللاحقة وقال
الطيبى دل على ان المراد بالترة
التبعة وقوله فان شاء عنهم من باب
التشديد والتغليظ ويحتمل ان يصدر
من اهل المجلس ما يوجب العقوبة
من حماائق السنن مرقا

(٢) قوله تعينه على ايمانه اى على
دينه بان تذكره المصلوة والصوم وغيرها
من باب العبادات وتمتعه من الزينة
وسائر المحرمات وقيل ائما اصحاب
صلعهم بما ذكر لان المال لا ينفع مالكه
ولاشيء للرجل انفع مما ذكره مرقاة

(٣) قوله آلله قد يعنى حرف القسم
فيneath بالاتصال وقد يجر نحو الله
لاغفالن لكن ادامت حرف الاستفهام
فمد وقيل حرف الاستفهام صار بلا
من هرف القسم فجر بها ويرده جواز
التصبّل هو الغالب والمرشاذ وادخال
٢ حرف الاستفهام في المواب بطريق
المشكلة لمعان

(١) قوله اتشبث اى اتعلق به من عبادة جامعة غير شاقة مانعة في مكان دون مكان و زمان دون زمان و مال دون حار من قيام و قعود واكل و شرب و مغاطة و اعتزال و شباب و هرم و غير ذلك ويكون جابر عن بقيتها مشتملا على كليتها مرقة .

(٢) قوله الناكرون قبل المراد بهم المذاهون على ذكره و فكره و القائمون بالطاعة والماطبوون على شكره و قيل المراد بهم الذين يأتون بالذكري الواردة في السنة في جميع الاحوال والاوقات مرقة .

(٣) قوله كالقاتل خلف الفارين شبه الناكر الذي يذكر الله من جماعة لم يذكر و يذكر المهاجر الذي يقاتل الكفار بعد فرار أصحابه منهم فالناكرا قاهر لجند الشيطان وهزمه والغافل مقور منهزم منه ثم شبه بالغصن الاخضر يهدى الى اشراف الذي يعيى الايمان والغافل باليابس الذي يهيا للامر ارق ثم شبه ثالثا بالصبح في مجرد كونه مضيئا في نفسه والغافل في مجرد الظلمة قوله وهو هي جملة حالية لعل الاراءة بالملائكة او نزول الملائكة عند النزع لقوله تعالى «ان الذين قالوا ربنا الله ثم اسقانا وتنزل عليهم الملائكة ان لا تختلفوا ولا يخربوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون» مرقة و طبيبي .

(٤) قوله انا مع عبدي اى بالاعانة والتوفيق والرجمة والرعاية وقيل المعيضة كنایة عن لشرف والقرب لما در ابا جليس من ذكرني كما يقال فلان جليس السلطان اى مقرب مشرف عنده و الحديث ابلغ حيث لم يقل هو جليسى قوله تحركت بي اى بذكرى شفناه قال الطيبى وفيه من المبالغة ما ليس في قوله اذا ذكرتني باللسان هذا اذا كان الواو للحال واما اذا كان لاعطف فيحتمن الجم بين الذكر باللسان وبالقلب وهذا التاویل اولى لأن المؤثر النافع هو الذكر باللسان مع حضور القلب واما الذكر باللسان والقلب لا فهو قليل الجلوى مرقة .

رجل قال يارسول الله ان شرائع الاسلام قد كفرت على فأخبرني بشيء اتشبث به قال لا يزال اى تعلق .

لسانك رطبان ذكر الله رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذا حديث حسن غريب اى طرفة مثلاً لغريب المهد .

وعن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اى العباد افضل وارفع درجة عند الله يوم القيمة قال الناكرون الله كثيرا والناكرات قيل يارسول الله ومن الغازى في

سبيل الله قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمركيين حتى ينكسر ويختضب دماء الناكر اى السيف او الغازى اى السيف .

للها افضل منه درجة رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب وعن ابي عباس قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان جائم على قلب ابن آدم فاذكر الله خنس واذا اى لازم المصوق دام الملاوس تاجر

غفل وسوس رواه البخارى تعليقا وعن مالك بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يقول ذاكر الله في الغافلين كالقاتل خلف الفارين وذاكر الله في الغافلين كغضن اخضر

في شجر يابس وفي رواية مثل الشجرة الحضراء في وسط الشجر وذاكر الله في الغافلين مثل

صبح في بيت مظلم وذاكر الله في الغافلين يربى الله معهم من الجنة وهي هي وذاكر الله

في الغافلين يغفر له بعد كل فصيح واعجم والفصيح بنوا آدم والاعجم البهائم رواه رضي بن

وعن معاذ بن جبل قال ما عامل العبد عملا انجي له من عذاب الله من ذكر الله رواه مالك تغفيلة

والترمذى وابن ماجة وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى

يقول ان اعم عبدي اذا ذكرت بي شفناه رواه البخارى وعن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول لكل شيء صفات الله وصفاته القلوب ذكر الله ومامن شئ اى تجيئه وتصفيه

انجى من عذاب الله من ذكر الله قالوا لا يجاهد في سبيل الله قال ولا ان يضر بسيفه تغفيلة

حتى ينقطع رواه البيهقي في المسنوات الكبير *

١) قوله تسعه وتسعين فان قلتم مواجه مصر الاسماء في التسعة وتسعين والاضافات والسلوب اكثر من ذلك قلنا اسماء الله تقويفية على المذهب المختار ولعل التقويف ورد بهفه الاسامي وهذا الجواب غير مرضي لأن التقويف ورد باسمها فالمعنى

في الجواب ان الحديث الوارد في المصرف يشمل على قضية واحدة لا على قضيتيين فينحصر اسماء الله تعالى في هذا العدد باعتبار هذه الخاصة المذكورة وهي ان من اصحابها دخل الجنة كلملوك الندى له الى عبدمثلا فيقول القائل ان للملك تسعه وتسعين عبدا من استظهر بهم لم يفوهوا بادعائهم التخصيص لاجل حصول الاستظهار بهم اعلم ان اسماء الله تعالى تقويفية بمعنى انه لا يجوز ان يطلق اسم ماله ياذن له الشرع وان كان الشرع قد ورد بالطريق ما يراد به واليه ذهب الاشعرى وقالت المغيرة والقاضى ابوبكر الباقلان ان ذلك جائز بطرق العقل فما يجوز العقل اتصافه سبعا ناهى به جاز التسمية به الامانع الشرع من ذلك او اشعر بنقص لمعات مبتدا

كتاب اسماء الله تعالى

(الفصل الاول) عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه

وهو وتر يجب الوتر متوقف عليه * (الفصل الثاني) عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تسعه وتسعين اسماء من اصحابها

دخل الجنة هو الله الذى لا اله الا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المؤمين العزيز العظيم المخرب الحالف البارى المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم اى السالم لامو العباد المخلص كريم الهمة اهل الطاعة

القابض الباسط الحافظ الرافع المعن المدلل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخير اى الذي يقضى الرزق والارواح

الحليم العظيم الغفور الشكور على الكبار الحفيف القبيح الحبيب الحليل الكريم الرحيم الحفيف اى الذي لا يجعل القسوة تعمى اى الذي يعطي الاجر بغير عمل اى الساكت الجيد الواسع الحليم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوى الولى الحميد اى الحاضر القائم بأمر العباد

المعصى المبغى العميد المعيي الميت الحي القيوم الواجد الماجد الواحد الصمد العالم بكل وجوهاته اى يحيى بالطلاقه ويرده

القادر المقدار المقدم المؤخر الاول الاخر الظاهر الباطن الوالى المنعلى البر التواب المتعجب كذلك

المنتقم العفو الرؤوف مالك الملك دوالجلال والاكرام المقسط الجامع الغنى المانع المعاقب العصاة

الفار النافع النور الهاوى البديع الباقى الوارث الشيك الصبور رواه الترمذى والبيهقي الظاهري بنقه الموجو الذى لا يقبل الفتنه

في المدعوات الكبيرة وقال الترمذى هذا الحديث غريب وعن بريدة ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لهم انت اسالك اى انت الله لا الله الا انت الواحد الصمد

الظاهراه اى بوسى الا ضئيل كلامي في الحديث الذى مر

الذى لم يكل ولم يوكل ولم يكن له كفوا اهدا فقال دعى الله باسمه الاعظم الذى اذا سئل

به اعطى وادعى به اجاب رواه الترمذى وابوداود وعن انس قال كنت جالسا مع

(النبي)

وقل عينه بعضهم ظاهر ما ورد في الاحاديث لمعات .

٢) قوله اجاب السوال ان يقول العبد اعطيه فيطيعه والدعا ان ينادي ويقول بارب ففيجيب الرب تعالى ويقول ليبيك يا عبدى ففي مقابلة السوال الاعطاء في مقابلة الدعاء الاجابة وهذا هو الفرق بينهما ويندرا جهلهما مقام الآخر ايضا فتذكرة واعلم انه قد ورد اقوال من العلماء في الاسم الاعظم فقال قائل ان اسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض وينسب هذه الى الاشعرى والباقلان وغيرهما وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر الاسم الاعظم على ان المراد به العظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بما مزيد ثواب الداعى بذلك يعني ليس في ذاته زيادة عظيمة بل ذلك باعتبار امر خارج ولا يبعث فيه قتيبة وفيه اسئلة الله بعامة ولم يطلع عليه احدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القرنوساعة الجمعة والصلوة الوسطى وقد عينه بعضهم ظاهر ما ورد في الاحاديث لمعات .

النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ورجل يصلى ف قال اللهم اني اسألك بان لك الحمد

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْحَمَانُ بِدِينِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَا ذَلِيلُ الْجَلَالِ وَالْكَرَامُ يَا مَهِيَّ بِأَقِيمِ اسْأَلْكَ
الرَّحِيمُ بِعِيَادِهِ اَيُّ بِدِعَاهُمْ اَنَ الْبَدْعَ هُوَ الْخَتَانُ لِاعْلَى مَثَابِيَّهِ مِنْ

فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعا الله باسمه الاعظم انى اذا دعى به اجاب و اذا سأله

به اعطي رواه الترمذى وابوداود و النسائي وابن ماجة وعن اسماعيل بن يزيد ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والحكم له واحد لا له الا هو

الرحمن الرحيم وفاتحة آن عمر ان الله لا إله إلا هو الذي القديم رواه الترمذى وابوداود
باب عطف على مقابليها وها بدلان وجز الرفع والنصب ووجههما ظاهر

وابن ماجة والدارمى وعن سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة ذى النون

اذا دعarte به وهو في بطن الموت لا إله إلا انت سبحانك انى كنت من الظالمين لم يدع به مارجل

مسلم في شيء الاستجابة له رواه احمد والترمذى (الفصل الثالث)

عن بريدة قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد عشاء فدار جل يقرأ ويرفع

صوته فقللت بارسول الله اتقول هذا نارء قال بل مؤمن منيبي قال وابو موسى الاشعري يقرأ
اي ترى او تعتقد ت الحكم

او اربع من الغفلة الى الذكر من
ويرفع صوته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع لقراءاته ثم جلس ابو موسى يلعن
اي ايها

فقال اللهم انى اشهدك انت الله لا إله إلا انت احد اصحاب الميل ولم يولد ولم يكن له كفوا
اي اعتقادك من

اما دفاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد سال الله باسمه الذي اذا سأله به اعطي واذا دعى

به اجاب قلت بارسول الله اخبره بما سمعت منك قال نعم فاخبرته بقول رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال لي انت اليوم لي اخ صديق حل ثنتي بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه رزين

(باب ثواب التسبیح والتحمید والتهلیل والتسکیر)

(الفصل الاول) عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى

١) قوله مائة سيدة قال الطيبى جعل في هذا الحديث التهليل ما هي من السيدات مقداراً معلوماً وفي الحديث التسبیح جعل التسبیح عبادها لها مقدار زيد بالجزل فلزم ان يكون التسبیح افضل وقد قال في الحديث التهليل لم يأت احد بافضل مما جاء به اجاب الغافى عياض ان التهليل المذكور في هذا الحديث افضل لأن جزءاً منه مشتمل على عوالي السيدات وعلى عنق عشر رقب وعلى اثبات مائة حسنة والمرز من الشيطان مرقة .

٢) قوله اربعوا على انفسكم فيه اشاره الى ان النعم من الجهر للتيسير والارفاق لا يكون الجهر غير مشرع ثم أكد بقوله انكم لا تدعون ووجه زيادة قوله بصيراً مع انه لاحاجة اليه لمناسبه قوله سمعياً فانهم من كوران معاً في اكثرب الموضع اولاً راده انه لا حاجه لكم الى الجهر ورفع الصوت فانه يسمع من غير جهر ورفع صوت ومع وجود ذلك يبصرها لكم ويعلمها من صورتها وهيمتها فافهم وقول الطيبى السميع البصیر اشد ادراكاً واكملاً احساساً من الاعمى وقوله وهو معلم زيادة تأكيد ومعنى كون لا هول ولا قوة للبالله كنزاً انه يعد لقائه ويدخله من الثواب ما يقع في الجنة موقع الكنوز في الدنيا لمعات .

٣) قوله مامن صباح قال الطيبى صباح وفتحت نكرا في سياق النفي وضمت اليها من الاستغرافية لافادة الشهول ثم جئ بقوله يصبح صفة مؤكدة لمزيد الامانة شفاعة تعالى «ومامن دائمة في الارض ولا طائر يطير بجناحه» مرقة الاعلى الله رزقها نسخه .

٤) قوله افضل الذكر الخ قال بعض المحققين انما جعل التهليل افضل الذكر لأن لها تأثيراً في تطهير الباطن عن الاوصاف التوبية التي هي معبدات في باطن الندا كقال تعالى «أفرات من اتخذوه هويه» فيفيك عموم نفي الآلهة بقوله لا والله وبقيت الواحد بقوله الا الله وبعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستوى على جواره وجملة حلاوة هذا من ذائق وانها جعل الحمد افضل الدعاء لأن الدعاء عبارة عن ذكر الله وان يطلب منه حاجته والحمد لله يشتمل ماقيل من مدلاته انما

وزنة عرشه ومداد كلماته رواه مسلم وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مداد الشيء ومداده مابعد به ويزداد ويكثف سيد

من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر في يوم مائة

مرة كانت له عمل عشر رقاب وكانت له مائة حسنة ومحبت عنه مائة سيدة وكانت له حرزاً اى مثل ثواب عشق عشر رقاب من

من الشيطان يومه ذلك متى يمسى ولم يأت احده بأفضل مما جاء به الارمل عمل اكثر منه متفق عليه وعن ابي موسى الاشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر جعل

الناس بجهرون بالتكبير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتها الناس اربعاء على انفسكم اى ارقواباً

اتكم لا تدعون اصم ولا غائباً انكم تدعون سمياع بصيراً وهو معلم ولن يدعونه اقرب الى

احدهم من عنق راحلته قال ابوموسى وان اختلفوا قول لا هول ولا قوة للبالله في نفسي فقال

هذا تشيل وقرب الى اللهم والآن واقرب من جبل اوريد ايضاً

يععبد الله بن قيس الا ادلك على كنز من كوز الجنة فقلت بلى يا رسول الله قال لا هول

ولا قوة الا بالله منعك عليه * (الفصل الثاني) عن جابر قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبعاً من الله العظيم وبعمله غرست له نخلة في الجنة

الابرار اذاته اى تسبيحها مقرضاً بعدها مرقة

روا الترمذى وعن الزبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن صباح يصبح

العباد فيه الامانة سبخوا الملك القدس رواه الترمذى وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى نزعوا والمعنى اعتقدوا انه منزه عنها وليس المراد انشاء تنزيه له منزه اذ لا يابداً

الله صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله رواه الترمذى لانه لا يصح اليمان الا به سيد

وابن ماجة وعن عبد الله بن عمر و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد رأس

الشكراً مشكر الله عبد ايجمه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشكر تعظيم الشتم و فعل الانسان اظهر ودل على ذلك اما فعل القليل فخفى و في دلالة افعاله بوجاهة قصور لم

اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة الذين يحملون الله في السراء والضراء رواه البيهقي في شعب الامان وعن ابي سعيد الحذري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى

عليه السلام يارب علمتني شيئاً اذكرك به او ادعوك به فقال ياموسى قل لا اله الا الله

بالمؤمن جواب المدعى وبالراجح استيفاف

يعلم على نعمته والحمد على نعمته طلب مزيد قال تعالى «لئن شكرتم لازيدنكم» طيبى مختصرًا (٥) قوله في السرآء والضرآء اى في حالة الرضا والشدة والاموال اذ الانسان لا يخلو عن مسحة اومضرة والمقابل للسراء الحزن وللضراء النفع وفي ايقاع التقابل بين السراء والضراء مزيد تعميم والاطمطة لشمول نعمتهما كأنه قال في السرور والحزن والنفع والضرر لانه ذكر كل بقتضي (تنمية)

(تنمية) ذكر مقابلة فيتضمن ذكراً لكل مع اختصار وهذا طريف في البيان يسلكه الفصحاء وله نظائر لمعات.

فقال يارب كل عبادك يقول هذا إنما أريد شيئاً تخصني به قال يا موسى لو ان السموات

السبع وعمرهن غيري والارضين السبع وضعن في كفة ولا اله الا الله في كفة لمالت بهن
غير الشيء حافظه ومدبره ومصلحة ومسكه عن الاختلال لم

لا اله الا الله رواه في شرح السنّة وعن أبي سعيد وأبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم من قال لا اله الا الله والله اكبر صدقه ربه قال لا اله الا انا وانا اكبر واذا قال

لا اله الا الله وحده لا شريك له يقول الله لا اله الا انا وحدى لا شريك لي واذا قال لا اله الا الله

له الملك وله الحمد قال لا اله الا انا انا الملك ولـي الحمد واذا قال لا اله الا الله ولا حول

ولا قوـة الا بالله قال لا اله الا انـا لا حول ولا قوـة الا بـي وكان يقول من قالـها في مرضه ثم مات لم

تطعمـه النار رواه الترمذـي وابن ماجـة وعن سـعد بنـ ابـي وقـاصـ انه دخلـ معـ النـبـيـ صـلـىـ اـيـ لـتـسـهـ وـلـمـ تـفـرـهـ

اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ اـمـرـأـ وـبـيـنـ يـبـيـهـ نـوـيـ اوـحـصـيـ تـسـبـحـ بـهـ فـقـالـ الاـ خـبـرـكـ بـمـاهـوـ اـيـسـرـ

عـلـيـكـ مـنـ هـنـاـ اوـفـضـلـ بـجـانـ اللهـ عـدـ مـاـخـلـفـ فـيـ السـمـاءـ وـسـبـعـانـ اللهـ عـدـ مـاـخـلـفـ فـيـ

اوـلـيـكـ اـرـاوـيـ وـيـجـزـ اوـنـ يـقـاتـ اـهـ بـعـدـ بـلـ وـهـنـاـ اوـلـ لـمـ

الـارـضـ وـسـبـعـانـ اللهـ عـدـ مـاـبـيـنـ ذـلـكـ وـسـبـعـانـ اللهـ عـدـ ماـهـوـ خـالـيـ وـالـلـهـ اـكـبـرـ مـثـلـ ذـلـكـ وـالـحـمـدـ

اـيـ خـالـقـ فـيـ الـاسـقـبـاـلـ لـمـ

لـهـ مـثـلـ ذـلـكـ وـلـهـ الاـ اللهـ مـثـلـ ذـلـكـ وـلـاـحـولـ وـلـاـقـوـةـ الاـبـالـهـ مـثـلـ ذـلـكـ رـواـهـ التـرـمـذـيـ وـابـوـ

داـودـ وـقـالـ التـرـمـذـيـ هـنـاـ حـدـيـثـ غـرـبـيـ وـعـنـ عـمـرـ وـبـنـ شـعـبـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ جـلـ قـالـ

رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ سـبـعـ اللهـ مـائـةـ بـالـغـدـاـ وـمـائـةـ بـالـعـشـيـ كـانـ كـمـنـ حـجـجـ هـجـةـ

اـيـ مـنـ قـالـ سـبـعـانـ اللهـ

وـمـ حـمـدـ اللهـ مـائـةـ بـالـغـدـاـ وـمـائـةـ بـالـعـشـيـ كـانـ كـمـنـ حـمـلـ عـلـىـ مـائـةـ فـرـسـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ وـهـنـاـ

اـيـ بـعـدـ اـوـاـصـدـةـ

الـلـهـ مـائـةـ بـالـغـدـاـ وـمـائـةـ بـالـعـشـيـ كـانـ كـمـنـ اعتـقـ مـائـةـ رـقـبـةـ مـنـ وـلـكـ اـسـعـيلـ وـمـنـ كـبـرـ اللهـ مـائـةـ

لـاـنـهـ اـشـلـ الـاـسـنـافـ فـيـكـونـ اـعـتـاقـهـ اـفـضلـ

بـالـغـدـاـ وـمـائـةـ بـالـعـشـيـ لـمـ يـاتـ فـيـ ذـلـكـ الـيـوـمـ اـحـدـ بـاـكـثـرـ مـاـنـيـ بـهـ الـامـنـ قـالـ مـثـلـ ذـلـكـ اوـرـادـ

عـلـىـ مـاقـالـ رـواـهـ التـرـمـذـيـ وـقـالـ هـنـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـيـ وـعـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ وـقـالـ

رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ التـسـبـيـحـ نـصـفـ المـيزـانـ وـالـحـمـدـ اللهـ يـمـلـأـهـ وـلـهـ الاـ اللهـ لـيـسـ

1) قوله قال يا موسى اه ماص الجواب
ان ماطلبـتـ منـ اـمـرـ مـخـصـ بـكـ فـايـقـ
عـلـىـ الاـذـكـارـ كـلـهاـ مـعـالـ لـانـ هـنـهـ الـكـلـمـةـ
مـرـجـعـةـ عـلـىـ الـكـائـنـاتـ كـلـهاـ مـنـ السـمـوـاتـ
وـسـكـانـهاـ وـالـارـضـيـنـ وـقـطـانـهاـ مـرـقاـهـ

2) قوله والله اكبر مثـلـ ذـلـكـ المـثـلـ
منـصـوبـ نـصـبـ عـدـدـ فـيـ الـقـرـائـنـ
الـسـابـقـةـ وـهـنـاـ اـمـاـ عـبـارـةـ عـنـ السـابـقـةـ
اـيـ قـالـ اللهـ اـكـبـرـ عـدـدـ مـاـخـلـفـ
فـيـ السـمـاءـ الـغـلـ اـوـقـالـ لـفـظـ مـثـلـ ذـلـكـ
بـدـلـ عـدـدـ مـاـخـلـفـ لـمعـاتـ

3) قوله والـحـمـدـ اللهـ تـمـلـهـ اـيـ المـيزـانـ
اوـنـصـفـ وـهـوـ الـاظـهـرـ لـانـ الاـذـكـارـ تـنـحـصـرـ
فـيـ نـوـعـيـنـ التـنـزـيـهـ وـالـتـحـمـيدـ قـالـ
الـطـيـبـيـيـنـ فـيـكـونـ الـحـمـدـ نـصـفـ الـاخـرـ
فـهـمـاـ مـتـسـاوـيـانـ وـتـلـاـيـمـهـ حـدـيـثـ
ثـقـيـلـيـنـ فـيـ المـيزـانـ وـيـعـتـمـلـ تـفـضـيـلـ
الـحـمـدـ بـاـنـهـ يـمـلـأـ المـيزـانـ وـهـنـاـ لـاستـهـالـهـ
عـلـىـ التـنـزـيـهـ ضـمـنـاـ لـانـ الـوـصـفـ
بـالـكـمـالـ يـنـضـمـنـ نـفـيـ النـقـصـانـ مـرـقاـهـ

) قوله حتى يفضي الى العرش قال الطيبى الحديث السابق دل على تجاوزه من العرش حتى يصل وينهى الى الله تعالى

والمراد ذلك وامثاله سرعة القبول والاجتناب عن الكبائر شرط للسرعة لا اجل الغواب انتهى او اجل كمال الثواب او اعلى مراتب القبول لان السيئة لا تحيط الحسنة بل المحسنة تذهب السيئة وهذا المعنى لهذا الحديث هو المطابق للحديث السابق مرقة .

) قوله وانها قيungan استشكل بانه يدل على ان ارضها خالية عن الاشجار والقصور وهو خلاف مدلول الجنة واهب بانها لا تدل على انها الان قيungan بل على انها كانت في نفسها قيungan والاشجار فيها مغروسة بجزاء الاعمال او المراد ان الاشجار فيها اما كانت لاجل الاعمال فكانه غرست بها فافهم لمعات .

) قوله كما يتسلط ان جعل صفة مصدر محدود لم يبق المطابقة بين المصدر بين ولو جعل حالا من ذلك ذنب استفهام يكون تقديره تساقط الذنوب مشتبها تساقطها تساقط الورق كما حققه الطيبى وقال الشيخ في اللمعات اقول لما كان المقصود هنها بيان حال الكلمات وفضلها وثمة اعني في اوراق الشجرة بيان سقوطها لاستقطاع العصا ايها قال كمال فافهم .

) قوله ادناها القرقر وفي نسخة ادناء اى احط السبعين او ادنى مراتب الانواع نوع مضره القرقر والمراد الفقر القلبي الذى جاء في الحديث كاد الفقر ان يكون كفرا لان قائلها اذا تصور معنى هذه الكلمة تقرر عنده وتبين في قوله ان الامر كله بيد الله وانه لا نفع ولا ضر الا منه ولا عطاء ولا منع الا به فصبر

فانها تضمن التوحيد والتزكية اي تصل لله لها حجاب دون الله حتى تخالص اليه رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وليس اسناده المراد بهذا امشتمل على معرفة القبول والاجتناب وكمة الاجر من

بالقوى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال عبدى لا الله الا الله

فهل صافت الانفتحت له ابواب السماء حتى يفضي الى العرش ما جتنب الكبائر رواه الترمذى متعمق العبودية وصدق الاروية من ابي

وقال هنا حديث غريب وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت

ابراهيم ليميل اسرى بي فقال يا محمد اقر امتك مني السلام وخبرهم ان الجنة طيبة التربة بالاشارة وفي نسخة بتونيل اى ليلة اسرى فيها ابي مر

عقبة الماء وانها قيungan وان غراسها سبعان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر رواه جماع وعي الارض المستوية الخالية من الشجر من

الترمذى وقال هنا حديث حسن غريب اسناده وعن بسيرة وكانت من المهاجرات

قالت قال لنار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بن بالتسبيح والتوكيل والتقييس واعقبن

بالانامل فانهن مسؤولات مستنطفات ولا تغفطن فتنسين الرحمة رواه الترمذى وابوداود *
يام عاص اكتسب اى متكلمات فيها من افسنه

(الفصل الثالث) عن سعد بن ابي وقادس قال جاء اعرابي الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عالمنى كلما قوله قال قل لا الله الا الله وحدة لا شريك

له الله اكبر كبارا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز
حال مودة اى حمدنا اكبيرة

الحكيم فقال فهو اعرابي فمالى فقال قل اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني واعافني شك

الراوى في عافنى رواه مسلم وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على شجرة

بابسة الورق فضر بها بعضها تساقط الورق فقال ان الحمد لله وسبحان الله ولا الله الا الله
لارفع على المكانته وفي نسخة بانقض و هو شعف من اتساق

والله اكبر تساقط ذنب العبد كما يتساقط ورق هذه الشجرة رواه الترمذى وقال هنا

حديث غريب وعن مكحول عن ابي هريرة قال قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اكر ثابعى جليل

من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة قال مكحول فمن قال لا حمول ولا قوة الا بالله
عن فضي المطر

لامنجمان الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الفقر ادناها الفقر رواه الترمذى وقال

بالافق القصر

على البلاء وشكرا على النعماء وفوض امره الى رب الارض والسماء ورضى بالقدر والقضاء وصار من كل زينة الا الاصناف امرقة .

١) قوله من تحت العرش صفة كاملة ويجوز ان يكون ابتدائية اي تلك الكلمة ناشية كافية من تعنته ومن كنز الجنة بيانه واذا جعل العرش سقف الجنة جاز ان يكون من كنز الجنة بدلامن قوله من تحت العرش انتقامي والمعنى انها من الكنوز المعنوية العرشية وذخائر الجنة العالمية لامن كنز الناتية الحسية والسفلى مرقة . ٢) قوله الاستغفار طلب المغفرة وهو الستر غفره يغفره

هذا حديث ليس اسناده بمنصل ومكحول لم يسمع عن ابي هريرة وعن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوّة إلا بالله دواعي من تسعه وتسعين داءاً يُسرّه الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حول ولا قوّة إلا بالله دواعي من تسعه وتسعين داءاً يُسرّه الله

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا دللك على كلّ ممّن تحت العرش من كنز الجنة

لا حول ولا قوّة إلا بالله يقول الله تعالى اسلام عبدى واستسلام واهما اليهقى في النعمات الكبير

اي اتقادوا الخلوس اي فرض امر ما وامر ما كائنات الى الشتمى

وعن ابن عمر انه قال سبحان الله هي صلوة الخالق والحمد لله كلّمة الشكر ولا والله الا الله

اي عبادتها وانقادها اي عدتها

كلمة الاخلاص والله اكبر تملأ من بين السماء والارض اذا قال العبد لا حول ولا قوّة إلا بالله

اي كلامه توحيد او جهلاً بالاخلاص قائلها من النار مر

قال الله تعالى اسلام واستسلام رواه رزین *

سنه وغفر الله ذنبه غطى عليه وعف عنه واستغفره اياه طلب منه غفره والغبة المرجوع عن المعصية والنثم عنها من حيث أنها معصية مع صدق العزم بقلبه على أن لا يعود وقضاء مافات فيما يمكن قضاؤه في حقوق الله ورد المظالم في حقوق العباد وقد يستند التوبة إلى الله تعالى ويقال تاب الله عليه يعني وفقة للتوبة اورجم عليه بفضله وقبوه اورجم من الشدائد الى التخفيف او من الحظر الى الاباحة لمعات .

٣) قوله ليغان على قلبي قد تغير العلامة في بيان معنى هذا الحديث وتأويله وحق لهم ان يتغير وافق ذلك فانه لا مجال لا حدان يعرفحقيقة القلب المتصفو وما يطرأ من الحال وعلى ما قبل فيه فقول بالظن والتخيين الا ما وقع في بواطن بعض المحقفين من الغارفين من نوره المبين وتنقل من لامتهم ما ذكروا في ذلك فقيل ان ذلك كان بسبب امته وما اطلع عليه من احوالهم بهذه فكان يستغفر لهم هكذا قالوا وقيل انه بسبب بشغل من النظر في امور امته ومصالحهم وماربة الاعداء حتى يرمي انه قد تشغيل بذلك وان كان اعظم طاعة وشرف عبادة من ملازمته على مقاماته ورفع درجه ترقده ببره وخلوص قلبه وهمته عن كل شئ عساوه وكان بعد ذلك ذنبها يستغفر منه وقيل قد يكون هذا الغبن السكينة التي يخشى قلبه واستغفاره اظهار العبودية والاستغفار ويعتبر ان يكون حاله خشية واعظام بخشى القلب واستغفاره شكر الله تعالى وملازمته العبودية كما قال افلاؤهون عبدا شكورا وقال بعض الصوفية هنا عين الانوار لاعين الاخير كما قال بعض العارفين انه كان يكشف على قلبه الشر يفي كل ساعه من انوار صفات الحق وكان يتوافق في كل آن في هذه التعلييات (ان) وبعد بعده الترق الى درجة الفوق ماتحتها بمخايبة ذنب يستغفر منه وهكذا حال قلبه صلبه دائمًا بابل الى ابد الآباء لامات مختصرة

٤) قوله الامن كسوته قال الطيبى فان قلت مامعنى الاستثناء في قوله الامن اطعمته وكسوته اذليس احد من الناس عمر ما عنها .

بالمعنى اي بالطاعة

﴿ (باب الاستغفار والتوبه) ﴾

٥) (الفصل الأول) عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة رواه البخارى وعن

الاغر المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليغفر على قلبي واني لاستغفر الله

في اليوم مائة مرة واحصلت عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رب الناس توبوا

الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة رواه مسلم وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم فيما يروى عن الله تبارك وتعالى انه قال يا عبادي اني حررت الظلم على

نفسى وجعلته بينكم غير مفلاطظاً ما يأبادى لكم ضلال الامن هديتكم فاستهبو فني اهدكم

يعنى ان المهدى اين حل محل من اهل من عند نفسه

يا عبادي لكم جميع الامن اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي لكم هار الامن كسوته

فاستكسون اكسم يا عبادي انكم تخطؤن بالليل والنهار وانا اغفر الذنب جميعاً استغفروني

اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتفترون عبادي لو

اعطاء

(ان)

ويعد بعده الترق الى درجة الفوق ماتحتها بمخايبة ذنب يستغفر منه وهكذا حال قلبه صلبه دائمًا بابل الى ابد الآباء لامات مختصرة

- قلت الاطعام والكسوة لما كانا
معبرين عن النفع والنام والبسط في
الرزق وعدهمما عن التضرر
والتفيق سهل النفس عن الجواب
فظهر من هنا ان ليس المراد من
آيات المجموع والعرى في المستثنى
منه ففي الشيع والكسوة بالكلية وليس
بل في المستثنى آياتهما مطلقاً
المراد بسطهما وتلبيهما مرقة .

ان اولكم وآخركم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي
شيئاً يعبدادي لوان اولكم وآخركم وجنكم كانوا على اغبر قلب رجل واحد منكم ما
نقص ذلك من ملكي شيئاً يعبدادي لوان اولكم وآخركم وансكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
فسالوني فاعطيت كل انسان مسألته من نقص ذلك ما عندي الا كما ينقص المحيط اذا دخل
البحر يعبدادي انما هي اعمالكم اوصيهم عليهم ثم اوصيكم اياها فمن وجد خيراً فليحمد الله
او من وجد غير ذلك فلا يلوم من الانفس رواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان في بني اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انساناً ثم خرج يسأل
فأقراه يا بأساله فقال له توبه قال لا قتله وجعل يسأل فقال له رجل أئتم قرينة كنا وكنا فادر
الموت فدعوا صدره نحوها فاختتمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله تعالى هذه
على وزن قال اى تهوى يجهد ربه

ان تقربى الى هذه ان تبعدى فقال قيسوا ما بينهما فوجدا الى هذه اقرب بشير فغفر له
القرية التي هاجر عنها قال اى قربة كان اقرب بالمالات بالليل والرجب من
متفرق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لو
لم تتبوا النهب لله يكتم ول جاء بقوم يبنبون فيستغرون فيستغرون من الله فيغفر لهم رواه مسلم وعن
ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسي بالنهر
ويبسط يده بالنهر ليتوب مسي الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواه مسلم وعن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا اعترف ثم تاب تاب الله عليه
متفرق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب قبل ان تطلع

الشمس من مغربها تاب الله عليه رواه مسلم وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مع بالرحة قبل توبته
عليه وسلام الله اشكر حالي توبة عبده حين يتوب اليه من احد كم كان راحله بارض فلادة فانقلب
لما البتاء اي رحمة عن العبد يقول توبته كانت اى تقوت منه وعليها طعامه وشرابه فاي من منها فات شجرة فاضطجع في ظلها قافت ايس من راحله

فَيَنِمَاهُو كَذَلِكَ إِذْهُوبَهَا قَائِمَةً عَنْهُ فَأَخْفَى بِخَطَامِهَا مِمَّا قَالَ مِنْ شَدَّةِ الْفَرَحِ الْلَّمَمِ اَنْتَ عَبْدِي
سَالِكُونَ بِنَاقَّةَ اِيْزِ مَاهِها

وَانْتَ بِكَ أَخْطَأْمَنْ شَدَّةَ الْفَرَحِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ اَبِي هَرِيرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ عَبْدًا اَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبُّ اَذْنَبَ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ فَقَالَ رَبُّهُ اَعْلَمُ بِهِ اَنْ لَهُ رَبٌ يَغْفِرُ

الذَّنْبِ وَيَأْخُذُهُ غَفْرَتْ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكْثَ مَا شَاءَ اللَّهُ اَمْ اَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ رَبُّ اَذْنَبَ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ
اِيْ بِعَاقِبَهَا اِذْهَا اِيْ بِلَبِّهِ مَطْبِعَهَا مَدْشِهَهَا اللَّهُ مِنْ

فَقَالَ اَعْلَمُ عَبْدِي اَنْ لَهُ رَبٌ يَغْفِرُ النَّذْنَبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفْرَتْ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكْثَ مَا شَاءَ اللَّهُ
بِهِمْرَةِ الْاسْتِهْمَانِ

فَقَالَ رَبُّ اَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ فَاغْفِرْهُ لَيْ فَقَالَ اَعْلَمُ عَبْدِي اَنْ لَهُ رَبٌ يَغْفِرُ النَّذْنَبَ

وَيَأْخُذُهُ غَفْرَتْ لِعَبْدِي فَلَيْفَعِلْ مَا شَاءَ مِنْفَعَهُ عَلَيْهِ وَعَنْ جَنْبَ اَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَ اَنْ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَفَلَانَ وَانَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ مِنْ ذَاذِي يَنْتَالِ

عَلَى اِنْ لَا يَغْفِرُ لَفَلَانَ فَانِي قَدْغَرْتَ لَفَلَانَ وَاحْبَطْتَ عَمَلَكَ اَوْ كَما قَالَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ

شَدَادِينَ اَوْ سَ قالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْاسْتَهْمَانِ اَنْ تَقُولَ الْلَّمَمِ اَنْتَ

رَبِّ لَا اَلَّا اَنْتَ خَلَقْتَنِي وَانْعَبَدْتَ وَانْعَالَى عَهْدِكَ وَعَدْكَ مَا اسْتَطَعْتَ اَعْوَذُكَ مِنْ

شَرْمَا صَمَعْتَ اَبُوكَ بِعْنَمْتَكَ عَلَى وَابْوَنَنِي فَاغْفِرْلِي فَانِهِ لَا يَغْفِرُ النَّذْنَبُ اَلَّا اَنْتَ قَالَ

وَمِنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقَنِيَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ اَنْ يَمْسِي فَوْمَنْ اَهْلَ الجَنَّةِ وَمِنْ قَالَهَا مِنَ

اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقَنٌ بِهَا فَمَاتَ اَنْ يَصْبِحُ فَوْهُ مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ رَوَاهُ الْبَيْخَارِيُّ *

٥) الفصل الثاني عن انس قال قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ إِلَهُ تَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ اِذْكُمْ اَدْعُوتَنِي وَرَجُوتَنِي غَفْرَتْ لِكَ عَلَى مَا كَانَ فِيْكَ وَلَا اِبْلَى

يَا ابْنَ آدَمَ لَوْبَلَغْتَ ذَنْبَكَ عَنْ اَسْمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفْرَتْ لِكَ وَلَا اِبْلَى يَا ابْنَ آدَمَ

اِنَّكَ لَوْلَقِيْتَنِي بِعِرَابِ الْارْضِ خَطَايَا مِنْ لَقِيْتَنِي لَا تَشْرِكَ فِي شَيْءٍ اَلَّا تَنْبَكَ بِقَرَابِهِ مَغْفِرَةِ رَوَاهُ

الترمذى وَرَوَاهُ اَحْمَدَ وَالدارمى عَنْ اَبِي ذِرٍ وَقَالَ الترمذى هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ

١) قوله فليفعل ما شاء هذه الصيغة للتلطف واظهار العناية والشقة اى ان فعلت صفات ما كنت تفعل فاستغفرت منه غفرت لك فاني اغفر النذوب وهذا معنى قوله صلم ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة مرقاة

٢) قوله من ذا الذي يتألى على اى يعلق ويحكم على وفي هذه العبارة تخييف وتهذيد يدل على صورة الغيبة دون ان يقول انت الذي تتألى دلاله على التهذيد لكل من يتألى من غيره خصوصية بالمخاطب ثم خاطبه بانك اذا اختلفت على فاعلام انى قد غفرت له على رغم انفك واجبتك عملك جراء على ما قلت لمعات

٣) قوله وان على عهدك اى معاهدتك من الایمان وخلاص الطاعة لك او انا مقيم على ما عهدت الى من امرك ومتسلك به ومنجز وعدك في المثوبة والاجر عليه واشتراط الاستطاعة اعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب في مقدار تعالى ويجوز ان يراد بالعهد ما في قوله تعالى واذا اخدرتك الخ قوله ابؤلك اى التزم وارجع واقر بقال باعهه اى التزم ورجع به سيد

(١) قوله كليني آدم خطاء قبل اراد الكل من حيث هو كل او اراد ان كل واحد خطاطي واما الانبياء صلوات الله عليهم فاما مخصوص عن ذلك واما نهم اصحاب الصغار والاول اوى فان ماصدر عنهم من باب ترك الاولى او يقال الرلات المنقوله عن بعضهم محوله على الخطأ والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى العصيان مرقة

(٢) قوله وعزتك اي افسن بعزتك التي لا تراهم قوله لا ابرح اي لا ازال اغوى بنى آدم بضم الهمزة وكسر الواو اي اضلهم قوله وعزق وجالي وارتفاع مكاني اي علوم ربتي ورفعة مكانتي مرقة

(٣) قوله ما المستغروني اي مادامت رواههم في أجسادهم كما يفهم من سياق الحديث ففيهم منه ان التوبة والاستغفار في حالة الغرفة لان حال الحياة الا ان يقيدي ببقاء الاختيار لمعات

(٤) قوله عرضه المراد به المبالغة في افتتاح باب التوبة لمعات

(٥) قوله مسيرة سبعين عاماً قبل المراد به المبالغة في افتتاح باب التوبة وكون الناس في فسحة واسعة منها وهذا تاويل وصريح الایمان ان مؤمن بها من غير تأويل والعلم عند الله لمعات

(٦) قوله لا يقطع الهرة المراد بالهرة هنا مهاجرة الذنوب والآثام والأخلاق النميمة بالخروج عن موطن الطبيعة ومستقر النفس والمراد بقوله حتى ينقطع التوبة اي ينتهي حكم الله تعالى وشرعيته بقبول التوبة وذلك عند طلوع الشمس من مغربها

وقال الطيبى مهاجرة الذنوب والخطايا عين التوبة فيلزم التكرار فيجب ان يجعل على المجرة من مقام لا يتمكن فيه من الامر بالمعروف والنهى عن الممنكر واقامة حدود الله تعالى فتدرك لمعات

وعن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى من علم انى ذوقت على مغفرة الذنوب غرفت له ولا ابالى مالم يشرك بي شيئاً رواه في شرح السنة وعنه من اخذ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق ممراً ومن اى شدقة مر

كل هم فرار ورزقه من حيث لا يحتسب رواه احمد وابوداود وابن ماجة وعن ابي بكر اى خلاصه مر

الصدق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين اى مادام على المعصية مر

مرة رواه الترمذى وابوداود وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بنى

آدم خطاء وخير الخطائين التوابون رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ابي هريرة اى الرجاء في التوبة من المسميات الاطلاق والاباطئ الفعل على الذكر مر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا اذنب كانت تكثرة سوداء في قلبه فان تاب واستغفر صقل قلبه وان زاد زادت حتى تعلو قلبه فدلكم الراهن الذى ذكر الله تعالى اى الكثرة اسوده اى تغلب الشك

كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكتبون رواه احمد والترمذى وابن ماجة وقال الترمذى اى غبار

هذا حديث حسن صحيح وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبه العبد مالم يغفر رواه الترمذى وابن ماجة وعن ابي سعيد قال قال رسول الله ظاهره اطلاق وفيه بعض المذهبية بالشك مر

صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قال وعزتك يارب لا ابرح اغوى عبادك مادامت رواههم

في أجسادهم فقال الرب عزوجل وعزق وجالي وارتفاع مكاني لا ازال اغفرا لهم ما المستغروني رواه احمد وعن صفوان بن عسال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى

جعل بالغرب بباب عرضه مسيرة سبعين عاماً للنحو لا يغلق مالم تطلع الشمس من قبله وذلك اى حسنا او عنة مر

قول الله عزوجل يوم ياتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً يما تالم تكون آمنت من قبل رواه اى عذر قدره تعالى

الترمذى وابن ماجة وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها رواه احمد وابوداود

تعالى فتدرك لمعات

اذا اردت ان اقول له كن فيكون رواه احمد والترمذى وابن ماجة وعن انس عن النبي

صلى الله عليه وسلم انه قرأ هو اهل التقوى واهل المغفرة قال قال ربكم انا اهل ان اتقى

فمن اتقاني فانا اهل ان اغفر له رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ابن عمر قال

ان كنا لعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول رب اغفر لي وتب على انك انت
خنزير من المخلوقات

النواب الغفور مائة مرأة رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجة وعن بلال بن يساري زيد

مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثني ابي عن جبى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدل من زيد بن حارثة والد اسامة مر

يقول من قال استغفر الله الذى لا اله الا هو والى القىوم واتوب اليه غفرله وان كان قد فرم الرمح
اي هرب

رواه الترمذى وابوداود لكنه عند ابي داود هلال بن يساري وقال الترمذى هذا حديث غريب

(الفصل الثالث) عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان الله عز وجل ليعرف البرية للعبد الصالح في الجنة فيقول بارب انى لى هذه

فيقول باستغفار ولدك لك رواه احمد وعن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى

هذا ادمناع النكاح واغظمهما واحد الا شهادتانى لحق المؤمن من حسنته وعمله بعد موته كما في الحديث المعا

للله عليه وسلم ما الميت في القبر الا كغرير المنغوث ينتظر دعوه تلاعقة من اب او ام او اخ

او صديق فإذا لحقته كان احب اليه من الدنيا وما فيها وان الله تعالى ليدخل على اهل القبور

من دعا اهل الارض امثال الجبال وان هدية الاحياء الى الاموات الاستغفار لهم رواه البيهقي

من الرحمه والقرآن او تجست من عبد الله بن بسر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن

وجد في صحيفته استغفارا كثيرا رواه ابن ماجة وروى النسائي في عمل يوم وليلة وعن
اي مقبول

عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اجعلنى من الذين اذا احسنوا استبشروا

واذا اساؤوا استغفر وروا ابن ماجة والبيهقي في الدعوات الكبير وعن الحارث

ابن سعيد قال حدثنا عبد الله بن مسعود حلبى ثالث اهل همام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي هوى عنه

١) قوله يقول رب اغفر لي بتقدیران اي من بعد قوله رب اغفر لي الغير يقبل على ان استغفاره صلعم كان بلطف الدعاء وقد رجعوه بقول القائل استغفر الله لانه ان كان غافلا ولا هيما في ذلك يكون كثبا بخلاف الدعاء فانه قد يستجيب اذا صادف الوقت وان كان مع الغفلة كذا قالوا وهذا مبني على ان قوله استغفر الله خبر ويجوز ان يكون انشاء وهو الظاهر وقد ورد في الصحيح قوله صلعم استغفر الله الذى لا اله الا هو والى القىوم واتوب اليه نعم يرجحه فيمن سواه صلى الله عليه وسلم لمعات .

٢) قوله من اب او امة تخصيص ببعض من يرجى منه الغوث ويتوقع الدعاء والاستغفار اكثر ماسواه والافحكم عام كما قال في آخر الحديث ولم يذكر اللوك في هذا الحديث لكنه معلوما مغيرا من ذكرها في الاحاديث لمعات .

٣) قوله استغفر وakan ظاهر المقابلة ان يقال اذا اسأوا هزاوا وانما عدل عن الداء الى الدواء ايماء الى ان مجرد الحزن لا يكون مفيدا وانما يقتضي اذا انجر الى الاستغفار المزيل للاصرار مرقة .

^{١)} قوله في ارض دويبة بفتح الدال وكسر الواو وتشبيدها وتشبيه التحتانية بعدها وفي رواية واوية وهي ايضاً بتشبيه الياء

والآخر عن نفسه قال إن المؤمن يرى كثيرون يكافئونه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وإن اتي بهم ثقلة اي موقعا

الفاجر يرى ذنبه كباب مر على أنفه ف قال به هكذا اى بيله فنبه عنه ثم قال سمعت رسول الله أى دفع الدياب عن قنه اى اشاراته تم الحديث عن قنه

الله صلی اللہ علیہ وسلم یقول لله افرح بتوبہ عبدہ المؤمن من رجل نزل فی ارض دویة

هـلـكـة مـعـه رـاحـلـتـه عـلـيـه طـاعـمـه وـشـرـابـه فـوـضـعـرـأـ سـهـفـنـامـنـوـمـه فـاسـتـيقـظـوـقـبـذـهـبـتـ رـاحـلـتـه فـطـلـبـهـا

حتى إذا اشتغل عليهما الحر والغطاء قال أرجع إلى مكانك الذي كنت فيه فزاده
انفاسه، ثم قرأت عليهما سورة العنكبوت، وعند ذلك أدركته العافية وأطلقته الحر والغطاء.

حتی امومت فرض مرأة علی ساعتها لیموت فاستیقظاً فاما إذا راحملة عن علیها زاده وشرابه فالله

أشد فرحا بتنوية العبد المؤمن من هنـا براحتـه وزادـه روـي مسلم المـرفـوع إلـى رـسـول اللـه

صلى الله عليه وسلم منه فحسب وروى البخاري الموقوف على ابن مسعود أيضاً وعن علي

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يحب العبد المؤمن المفتون التواب وعن

المجدة من جهة التوجية لم

بِوَبِانِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا أَحَبَّ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْهِ أَكْثَرُهُ اِبْدَلَهُ

ياعبادى الذين اسرفوا على انفسهم لاتقنطوا الآية فقال رجل فمن اشرك فسكت النبي

صلى الله عليه وسلم ثم قال الا و من اشرك ثلاث مرات وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان الله تعالى ليغفر لعباد مالم يقع الحجاب قالوا يا رسول الله وما الحجاب قال

ان تموت النفس وهي مشركة روى الاحاديث ثلاثة احمد وروى البيهقي الاخير في

كتاب البعث والنشر وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يعدل به أى مات

شيئاً في الدنيا ثم كان عليه مثل جبال ذنوب غفر الله له رواه البيهقي في كتاب البعث

والنشر وعنه عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النائب من

الله يحيى ولهم من العطايا ما ينفعهم

^۲ اندیب منه دنب لره رواه ابن ماجه والبیهقی فی شعب الایمان و قال رقرد به النھراني وهو

^{١٥} مجهول وفي شرح السنة روى عنه موقفا قال الندم توبة والنتائج كمن لا ذنب له

ପାତ୍ରଙ୍କ ମହାନ୍ତିର ପାତ୍ରଙ୍କ ମହାନ୍ତିର

الارض القفرة والفاراء الحالية وقيل ذكر
لابدال الواو الاولى الفا وقد يبدل
في النسبة كالطائفي طي وفي القاءوس
الدو والنبوية والمداوحة وتتحقق
الفلاحة وهو ملكة بفتح ميم وسكون هاء
وكسر لام وفتحها موضع الملاك وروى
ببلطف اسم فاعل حكنا في جمع البخار
وقال القاضي عياض مملكة بفتح الميم
واللام كذا ضبطناه اى يهالك فيما
سالكتها بغير زاد ولاءم ولا راحلة
لمعات .

(٢) قوله (اما شاء الله قال الطيبى اما شك من الرواوى والتقيير قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ذلِك او قال ماشاء الله اوتنيع اي اشتدى الحرا او ماشاء الله من العذاب انتهى والاظهر ان او بمعنى الواو وهو تعليم بعد ذلك اذا قرئ بالتنوع يرهم الله بعد ذلك اذا قرئ بالتفريع يرهم ان الحر والعطش خارجان مماشاء الله فحاشا لله مقالة .

(٣) قوله الا ومن اشرك لولا الساو
حملت الا على الاستثناء فهي حرف
تبنيه وغفران الاشراك يكون بالتوبه
وهذا لا ينافي عموم الآية بان الله
تعالى يغفر التنبؤ لمعات.

٤) قوله كمن لا ذنب له اى في عدم
المواخذة بل قد يزيد عليه بذنب
النائب تعذر حسنات وقال الطيبين
فيه الحق الناقص بالكامل مبالغة كما
يقال زيد كالأسد اذا لشك ان المشرك
النائب ليس كالنبي المعموم وتعقيبه
ابن حجر بن المراد عن لا ذنب له من
هو عرضة له لكنه حفظ منه فخر
الأنبياء والملائكة فليسوا مقصودين
بالتشبيه قلت فالخلاف لقطني واختلفوا
فيهن عمل ذنبوا وتاب منها ومن لم
يعملها اصلا ايماما افضل فقيل الاول
لان توبته بعد ان ذاق لذاته
العصيبة تدل على انه اعلى صدق

(١) قوله سبقت غضبي وذلك لأن آثار رحمة الله وجوده وانعامه عم المخلوقات كلها وهي غير متناهية بخلاف اثر الغضب فانه ظاهر في بعض بنى آدم ببعض الوجوه كاما قال تعالى وان تعدوا نعم الله لا تخصوها وقال عندي اصيبي به من اشاء ورحمني وسعت كل شيء وأياضا تهاون العباد وتقصيرهم

في اداء شكر نعمائه تعالى اكفر من

ان تعذب وتعصي ولو يواخذن الناس بظاهرهم ماترك على ظهره من دابة فعن

رحمته ان يعيقهم ويرزقهم وينعمهم بالظاهر ولا يواخذنهم بهن في الدنيا

وظهور رحمته في الآخرة قد تكلل بيانه الحديث الآتي فاذن لشك في ان رحمته

تعالى ساقية وغالبة على غضبه لمعات

(٢) قوله ان الله مائة رحمة لعل المراد

انواعها الكلية التي كل نوع منها

افراد غير متناهية والمراد ضرب

المثل لبيان المقصود تقريرا الى فهم

الناس او هو من قبيل قوله ان الله

تسعة وسبعين اسامي احصاها داخل

الجنة في ان الحصر باهتار هنال الوصف

فافهم والانزال متغيل مشير الى انها

ليست من الامور الطبيعية بل هي

من الامور السماوية مقصودة بحسب

قابلية المخلوقات قوله وبها تعطف

الوحش خصها بالذكر لأن وجود

النرم والتلطيف فيها مستغرب مستبعد

لعدم اتباصهم وابتلافهم ولذلك

سيquit وموشا كان في الرقة والملعات

(٣) قوله لويعلم الحديث ساقية لبيان

صفني اللطف والرحمة والغضب وعدم

بلوغ احدى كنهما فلو سلم المؤمنون

الذين هم بظاهر رحمة الله ماعند الله

من القهر ماطعم احد منهم الجنة وكذا

في الكافرين وهذا مقصود آخر لا

يتألف سبعة رحمة على غضبه بالمعنى

الذى سبق لمعان

(٤) قوله لشئ قدر الله قد ذكروا لهذا

الكلام توجيهات وتأويلات قال

القاضى عياض روابي فيه عن الجمهور

باتمخفي وهو المشهور ورأى بعضهم

قد رأى وافتلق في هذا الحديث فقيل

هذا الرجل مؤمن لكنه جهل صفة

من صفات ربه وقد اختلف المتكلمون

في جاهل صفة هل هو كافرا لا وقيل قدر

ه هنا بمعنى قدر وقيل بمعنى ضيق من قوله ومن قدر عليه رزقه وقيل هنا مجاز الكلام المسمى

بتناهيل العارف ويمزج الشك باليقين كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين كذا في الملامات

باب

الفصل الاول (١) عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

سلم لما قصى الله الحلف كتب كتاباً فهو عن عرشه أن رحمته سبقت غضبي في رواية اى حين قدر الله الحلف المخلوقات وحكمه ظهير الموجودات او حين خاتم الخلق يوم المياثق او بذاته

غلبت غضبي متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانسان والبهائم والهومان فيها يتعلطفون وبها يتراهمون

جمع هامة وهي كل ذات سبب

وبها تعطف الروح على ولها اخر الله تسعوا وسبعين رحمة يردد بها عباد يوم القيمة متفق

عليه وفي رواية لمسلم عن سليمان نحوه وفي آخره قال فإذا كان يوم القيمة أكل لها بهذه الرحمة

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لويعلم المؤمن ما عند الله من

العقوبة ماطمع بعنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ماقطنه من متنفس

اي احد من المؤمنين لا يخلو من الكافرين در

عليه وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم من

شرائطه والنار مثل ذلك رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

واحد مسيء المثل والمثل تمثيل لغيرها من الناس لا يذهب دخواهم بما يعنى من العبد حكم الله يحيى

عليه وسلم قال قال لم يعمل اقطلاهه وفي رواية اسرف رجل على نفسه فلما حضره الموت

اوصى بيته اذا مات فجر قوه ثم اذ زانصه في البحر فوالله امين قدر الله عليه ليعرف بيته عز ابا

وزيروى انت الهمزه زهابي اي ثرقوا

لا يعقبه احد من العالمين فلما مات فامر الله البحر فجده مافيه وامر البر

في جميع ما فيه ثم قال لهم فعلت هذا قال من خشيتك بارب وانت اعلم فغفر له منافق عليه

وعن عمر بن الخطاب قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبى فادا امراة من اسي

قد تجعل بثديها نسبي اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقبة بطيئها وارضعته فقال لنا

النبي صلى الله عليه وسلم اترون هذه طارحة ولنهاف النار فقلنا لا وهي تقدر على ان لا

بضم اللام اي تطردون وبروي يعنيها لم

تطره ف قال الله ارحم بعباده من هنـه بولـه امتفـق علـيـه وعـن ابـي هـرـيـة قـال قـال رـسـوـل اللـهـ

صلى الله عليه وسلم لن ينجي أحدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال لا أنا إلا ان

يُنْعَمِلُ فِي الْأَرْضِ مِنْهُ بِرْحَمَةِ اللَّهِ فَسُكُونٌ وَدَوْلَةٌ وَقَارِبُوا إِلَيْهِ وَغَلَبُوا وَرَهُوا وَأَوْشَعُوا مِنَ الْمُلْكَةِ وَالْقُصْدِ الْعَصْدِ

تبلغوا متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل أحدكم

عمله الجنة ولا يجره من النار ولا أنا إلا ببرحمة الله رواه مسلم وعنه أبي سعيد قال قال رسول الله
أنا لأخذه

صلى الله عليه وسلم اذ اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان لهما وكان

يتجاوز الله عنهم واهيقاري وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُ كَفَلَ الْمُحْسِنَاتِ وَالْمُسَيْئَاتِ فَمَنْ هُمْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ لَهُ عَذَابٌ هُمْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ كَافِلُهُ فَإِنْ هُمْ بِرَحْمَةِ اللَّهِ مُكْفَلُونَ

يَهَا فِيمَا لَهَا كُتُبٌ هُنَّ عَلَىٰ عَوْنَاحٍ مُّضَعُفٍ إِلَىٰ أَعْسَافٍ كَثِيرٍ وَمَنْ هُمْ بِسَيِّدٍ

* فلم يعدها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فان هر هم بهافعلها كتبها الله له حسنة واحلاته متفق عليه *

٥٥- (الفصل الثاني) ﴿٢﴾ عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم أن مثل الذي ي يعمل السيمئات ثم ي العمل المسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقه

فإن خلقته عمل حسنة فانقلب حلة ثم عمل أخرى فانقلب آخر حتى تخرج إلى الأرض رواه

شـ الـ سـنـةـ ٥٥ـ .ـ اـدـ الـ دـاعـيـهـ سـمـوـ النـبـوـ صـ الـكـاعـلـهـ سـلـيـقـ عـلـ النـبـ وـهـ

لطفاً می‌توانید این روزهای خوب را بازخواست کنید و آنرا در میان دوست‌ها معرفی کنید.

بعول و ممن های مقام رهجهیان وقت و ان رئی و ان سرپیار رسول الله فقان دیناریه و من های

مقام ربه جنتان ففات الثانية وان زنى وان سرق يارسول الله فقل الثالثة ولمن خاف مقام

ریه جنستان فقلت الثالثة وان زنی وان سرق يارسول الله قال وان رغم اتفاق ای البرادر واه
ای اتفاق بالتعاب ذله هوا من

احمد، وعن عامر الرا قال: بیننا حن عنده يعني عند النبي صلی الله علیه وسلم اذا قبل
حشف الرأي ورقايل این الرام الاول ایسیج ل

(١) قوله الان ينغمد في الله برحمته
ومعنى الاستثناء اي لا يعني عملي
الان يرحمني الله فح ينعني عملي
ويصير سببا في نجاتي وبذاته لا صير
سببا لان العمل ليس علة حقيقة موجبة
للنجاة وقال الطيبين الاستثناء منقطع
فأفهم ولما أشعر هذا الكلام بالغاء
العمل من حديث ايجابه النجاة وهو لا
ينافق سببيته وملكيته فيها باعتبار
انه بعد العامل لان يتفضل عليه ويعبر
إلى الرحمة من جهة حكمه تعالى بذلك
ووضعه اي انه كذلك اشار إلى اثباته
بقوله فسدوا الحديث لم

(٢) قوله ولمن خاف مقام ربه جناتان
 قال البيضاوى اى موقفه الذى يقف
 فيه العباد للحساب اوقيمه عليه مسم
 احوالهم من قام عليه اذارا قبه او مقام
 الحافظ عنده للحساب باحد المعينين
 فاضاف الى الرب نفخينا وتهويلا
 او رب مقام للمبالغة تقوله ونفيت عنه
 مقام الذنب وقال فى تفسير الجنين
 اى جنة للخاقان الانسى وجنة للخاقان
 الجنى فان الخطاب للفريقين والمعنى
 لكل خاقين متكما او لكل واحد جنة
 لعقيرته واخرى لعمله او جنة لفعل
 الطاعات واخرى لنرك المعاشرى
 او جنة يثاب بها واخرى ينفضل بها
 عليه او جنة روحانية وجمانية لعات

(ر جل)

١) قوله ان الله لا يعذب اى عن ابدا
فملدا والتعذيب للكافر بن
والنهذب للعاذرين من عباده اى
من جميع عباده فالاضافة للاستغراف
بدليل الاستثناء الالحاد اى شيطان
الانس والجن المترى من الحيرات
وفي القاموس هو ان يبلغ الغاية
التي يخرج من جملة ما عليه ذلك
النصف والمترد مبالغة له اى الذي
يتجدد على مثالقه قوله وابي عطيف
اعى يتمرس عطف تفسير اى امتنع
عن قول لا الله الا الله فيكون بمنزلة
ولك يقول لا له لست امي وامي غيرك
ويعصيها وينصوها بصورة كليب
او خنزير فلا شك انها تثيرا منه
وتعذبه ان قدرت عليه وحاصل المواب
ان الكافر والعاصي خرج من العبودية
وان يسميا عبدين لله فلهم يعذبها
وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم
يظلمون كذلك المراقة واللمعات

٢) قوله كلهم في الجنة اول الآية ثم
اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من
عبادنا فمنهم ظالم لنفسه بالنتصير
في العمل به ومنهم مقتضى يعمل به
في اغلب الاوقات ومنهم سابق بالحيرات
يادن الله بضم التعليم والارشاد الى
العمل وقيل الظالم الجاهل والمقتضى
المتعلم والسابق العالم وقيل الظالم
المجرم والمقتضى الذي خلط الصالح
بالسلبي والسابق الذي ترجحت حسناته
بحيث صارت سينائه مكفرة وهو قوله
صلعم اما الذين سبقوا فاولئك
يدخلون الجنة بغير حساب واما
الذين اتقنوا فاولئك يحاسبون
حسابا يسيرا واما الذين ظلموا انفسهم
فاولئك يحاسبون في طول العشر ثم
ينلاقا هم الله برحمته ذكره
البيضاوى لمعات.

رجل عليه كسامور في يداه فى التق عاليه فقال يا رسول الله مررت بغنية شجر فسمعت فيها
اي عنتم الانجوار
اصوات فراخ طائر فاختههن فوضعهن فى كسايى فجاءت امهن فاستدارت على رأسى فكشفت
جمع فرع وهو الطائر
لها عنون فرقه عليهن فلقتون بكسايى فون الاء معى قال ضعون فوضعهن وابت امهن
الالز وهم فة رسول الله صلي الله عاليه وسلم ادعجيون لرم ام الاخراج فراخها فالنى بعنى
الرحم بالذم وبنسبتكم بما في الرحة
بالمقال لله ارم بعباده من ام الاخراج بفراغها ارجع بهن حتى تضعهن من حيث اختههن وامهن
معهن فرجع بهن رواه ابو داود * (الفصل الثالث) عن عبد الله بن عمر
اي الرجل
قال كما مع النبي صلي الله عاليه وسلم في بعض غزاوه فمر بقوم فقال من القوم قال راحن
المسلمون وأمراً تخضب بقدرها وعها ابن لها فإذا رتفع وهج تنتحت به فاتت النبي صلي
كانهم تهو اونافوا ان رسول الله صلهم ظنهم غير المسلمين لم
ای حر النار
الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله قال نعم قالت باي انت وامي اليه ارم
الراهفين قال باي قالت ليس الله ارم بعباده من الام بولها قال باي قالت ان الام لا
تلقي ولها في النار فاكتب رسول الله صلي الله عاليه وسلم يبكي ثم رفع رأسه اليها فقال
ان الله لا يعذب من عباده الالحاد المتمرد الذي يتمرس على الله وابي ان يقول لا الله الا الله
روايه ابا مجاه وعن ثوبان عن النبي صلي الله عاليه وسلم قال ان العبد ليتمنى مرض
الله فلا زال بذلك فيقول جبريل رحمة الله عاليه وجل جبريل ان فلان عبد يلتمنى ان يرضيني الا وان
رهمني عاليه فيقول جبريل رحمة الله عاليه فلان ويقولها حملة العرش ويقولها امن وولهم حتى
 يقولوا اهل السمرة السبع ثم توطنه الى الارض رواه احمد وعن اسامة بن زيد عن
دروي عبده لدن الاهباط
النبي صلي الله عاليه وسلم في قول الله عز وجل فهم ظالم لنفسه ومنهم مقتضى
ومنهم سابق بالحيرات قال كلام في الجنة رواه البيهقي في كتاببعث والنشر *

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل يافلان اذا اتيت الى فراشك فتوضأ وضوئك
المراد بفلان اصيدهن حضر

للمصلحة ثم اضطجع على شفتك اليمين ثم قلت اللهم اسamt نفسى اليك الى قوله ارسات وقال

فان مت من ليانتك مت على الفطرة وان أصبحت اصبت خيراً منافق عليه وعن انس ان
وفي رواية ان اصبحت اصبت خيراً لم

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا

وكفانا وآنا فكم من لاكاف له ولأموري رواه مسلم وعن علي ان فاطمة انت النبي صلى
الله عليه وسلم تشکوا اليه ماتلقی في بيته من الرحى وبلغها انه جاءه رقيق فلم تصادفه فدكرت
ابي من اثر ادقار الرحى ط اي الملوک اي لم تجد له

ذلك لعائشة فلم جاءه الخبر قال عائشة قال فيجاعنا وقد اخذنا ماضينا فقام على مكانهما
اي طفلنا وصدىنا لم اي البا

فجأه فقع عذبيني وبينما هاتي وجدت برد قدمه على بطني فقال الاحد لك ماما على خير مما سالتها

اذا اخذت ما مضى كما افسح جائلاً ثالثتين واحمد الله ثالثتين وكبار بعاثلتين فهو خير لكما
من خادم منافق عليه وعن ابي هريرة قال جاءت فاطمة الى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله

خادماً فقال الاحد لك على ما هو خير من خادم تسبعين الله ثالثاً وثلثين وتحمد بن الله ثالثاً
يقع على الله والآن

وثلثين وتكبر بن الله اربعاء وثلثين عند كل صلة وعن منامك رواه مسلم *

(الفصل الثاني) عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اصبح قال اللهم بك اصبعنا وبك امسينا وبك نحيي وبك نموت واليک المصير واذا امسى
قال اللهم بك امسينا وبك نحيي وبك نموت واليک النشور رواه الترمذ

وابوداود ابن ماجة وعنه قال قال ابوبكر قلت يا رسول الله من يشي اقوله اذا اصبحت
واذا امسيت قال قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض رب كل شيء

ومليكه اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه فله اذا
فيفيل بمعنی مالية من المبالغة لم

اصبحت واذا امسيت اذا اخذت مضجعك رواه الترمذ وابوداود والدارمي وعن

الواحد شرکه طيبی .

ابن بن عثمان قال سمعت ابي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن عبد يقول في
بن عثمان

سباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء عف الأرض ولا في السماء وهو

السميع العليم ثلاث مرات فيضره شيء فكان ابن قد أصابه طرف فالج فجعل الرجل ينظر
جواب المني لا يجتمع هذه القول مع المشرفة

البيهقي قال له ابن ماتن نظر إلى إمام الحديث كمأذن ذلك ولكنني لم أفله يومئذ ليمضى الله
استشهاده

على قدره رواه الترمذى وأبا ماجة وأبوداود وفي رواية لم تصحه فجاءة بلاعه حتى يصبح

ومن قاله حين يصبح لم تصحه فجاءة بلاعه حتى يمسى وعن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان يقول إذا أمسى أو أمسى الملك لله والحمد لله لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك

والحمد لله على كل شيء قد يرب إسالك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر

ما في هذه الليلة وشر ما يعقبها رب اعوذ بك من الكسل ومن سوء الكفر أو الكفر في رواية من سوء

مكان الكفراء من شرط فيه الكفر أو الكفران لمات

الكفر والكفر رب اعوذ بك من عذاب النار وعذاب في القبر وإذا أصبح قال ذلك أيضاً صحيحاً

إي الاستبر

وأصبح الملك لله رواه أبو داود والترمذى وفي رواية لم يذكر من سوء الكفر وعن بعض

بنات النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعلمها يغزل قول هجين

تصبحين سبحان الله وبحمده ولاقوة البابلة ماشاء الله كان وما لم يشاء لم يكن اعلم ان الله

على كل شيء قد يرب إسالك كل شيء علماً فاته من قاله حين يصبح محفظه حتى يمسى

ومن قاله حين يمسى حفظه حتى يصبح رواه أبو داود وعن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ولهم الحمد

في السموات والارض وعشياً وحين تظهرون الى قوله وكل ذلك تخرجون ادرك ما فاته في

اي حين تدخلون في وقت الظهر مفاتيح

يومه ذلك ومن قاله حين يمسى ادرك ما فاته في ليلته رواه أبو داود وعن أبي عياش

من الخبراء حصل له ذرا به مسد

لهم كما يكتب لك

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال اذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له له

١) قوله ابن بفتح الهمزة وتحقيق الموحدة يصرف ولا يصرف والأول شهر لكنه على وزن فعال وعلى الثاني يجعل على وزن فعل قوله طرف فاج اي بعضه فالج بفتح اللام علم معرفة والفالج يسكن اللام ومعرفة النصف وهو فالجلان قوله فجعل الرجل يعني الرجل الذي كان يروي الحديث عنه ينظر اليه تعجبنا وانكارا بانك كنت تقول هذه الكلمة كل صباح ومساء فكيف أصابك الضران كان الحديث صحيحاماً فقال ابن رفاعة التعمجى اما ان الحديث صحيح وقوله ليمضى من الامضاء واللام فيه للعاقبة والتقدير لم يوفقني الله به ليمضى الغ فالباءة باسم الفاء ممدوداً وقد يفيد بفتحها وسكن الجيم على لفظ المرة لمات

٢) قوله ان الله على كل شيء قد يرب ان الله قد اهاط بكل شيء علماً قال السيد جمال الدين هذان الرصمان اعني العلم الشامل والقدرة الكاملة هما العمدة في اثبات مهمات الدين والرد على من انكر حشر الاجساد انتهى

١) قوله عدل رقبة بفتح العين وكسرها
وابنان بمعنى المثل ولد يفتحتين
وبالضم والسكن وقوله فرأى هذا
قول الراوى من أى عياش لمعات

٢) قوله اسراليه الخ الحكمة في الاسرار
ترغيب فيه حتى يلتقاء ويتمكن
في قلبه تمكن السر المكنون لالضئنه
اي البخل به من غيره سهل

٣) قوله العفواً في العفو التجاوز من
الننب والعافية السلام من الآفات
والمشكأة

٤) عوراتي بسكنى الواو جمع عورة
وهي سوءة الانسان وكل ما يسيء جدي
من هذه مفاتيح

٥) قوله ان اغتال بلفظ المجهول اي
اذهب من حيث لا يشعر في القاموس
غالبا اهلكه كاغفاله واخذه من حيث
يميلك كذلك في اللمعات قال السيد عم
الجهات لأن الآفات منها وبالغ من جهة
السفل لردة الآفة انتهى

٧) قوله غفر الله له استثناء مفرغ
ما هو جواب معنوف للشرط المذكور
سيك يعني المستثنى منه هو جواب
الشرط المجنوف اي ما قال ذلك
الاغفر الله له لمعات

الملك قوله لمد وهو على كل شيء قد يرى كان له عدل رقيقة من ولد اسماعيل وكتب له عشر
مائه المراudedتها
خمسينات وخط عنه عشر سبيئات ورفع له عشر درجات وكان في حزمن الشيطان حتى يمسى
وان قالوا اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح فرای رسول الله ملائكة عليه وسلم فيما

يرى النائم فقال يا رسول الله ان ابا عياش يجهش عنك بكتنا وكم ا قال صدق ابو عياش رواه
ابوداود وابن ماجة وعن الحارث بن مسلم التميمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه اسرالله ف قال اذا انصرفت من صلوة المغرب فقل قبل ان تكلم احدا اللهم اجرني من النار

سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جواز منها وادا صليت المصح
اعي خلاص سيد

لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْعِي هُؤُلَاءِ الْكَلْمَاتِ خَيْرٌ يَمْسِي وَحَيْنٌ يَصْبِعُ اللَّهُمَّ إِنِّي

اسالك العافية في الدنيا والآخرة اللهم انسالك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي

وَاللَّهُمَّ اسْتَرْعِنِي وَآمِنْ رُوعَانِ اللَّهِمَّ حَفظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدِي وَمِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي
أَرْوَاهُ الْمُزَّدِيدَ

وَعَنْ شَمَالٍ وَمِنْ فَوْقٍ وَاعْرَذْ بِعَظَمَتِكَ اَنْ اَغْتَالَ مِنْ تَجْهِيْتِي يَعْنِي الْخَسْفَ رَوَاهُ اَبُودَاوَد
وَعَنْ اَنْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَالَ حَدَّيْنِ يَصْبِحُ اللَّهُمَّ اصْبِحْنَا نَشِئِكَ
وَنَشِئْهُ مَلَكَةً عَرْشَكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلَقَكَ اَنْكَ اَنْتَ اللَّهُ لَا اَلَّا اَنْتَ وَمَدْكُلًا شَرِيكَ لَكَ لَكَ وَارِ
اَيْ عَلَى شَهَادَتِي وَاعْتَزَلْ بِيَانَ الْحَجَّ مَبْدِي

محمد اعبدك ورسولك الاغفار لله ما اصابه في يومه ذلك من ذنب وان قالوا هم يمسى غفران

غريب وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن عبد مسلم يقول اذا امسى

وادا اصبح ظلشارضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبحمد نبيها الا كان مقعا على الله ان يرضيه
يوم القيمة رواه احمد والترمذى وعن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد
شيئا سأله تسبحة الظاهر سبع

- ١) قوله تحت رأسه وقل سبق في الفصل الأول تحت خدّه وسيجي^١ ايضاً فيعتمل ان يكون ذلك لقرب كل واحد منهما من الآخر
- ا) وكان تارة فتارة ملعت^٢) قوله اتي بعث عبادك شرك من الروى قال
- ب) عبادك شرك من الروى قال في الممات لاما كان النوم في حكم الموت والاستيقاظ كالبعث دعا بهذا الدعاء متذكرة لتلك الحالة انتهى
- ج) قوله اعود بوجهك الكريم الوجه يعبر به عن الذات وال الكريم هو الذي يدوم نفعه ويسهل تناؤله قوله وكلماتك خص الاستعادة بالكلمات بعد الاستعادة بالذات تنبئها على ان الكل تابع لارادته وامرها اعني قوله كن والمغرم مصدر وضع موضع الاسم والمراد مفترض التذكرة والمعاصي وقيل ما استدرين فيما كره الله ثم عجز عن ادائه والمأثم ما يائمه به الانسان اوهو اثمن نفسه وضعل المتصدر موضع الاسم سيد.
- د) قوله ولا يغلف بلغط المجهول ورفع عدرك وفي بعض النسخ بلغط المخاطب المعلوم فوعنك منصوب والجد بفتح الجيم وفسر بالعنان عليه الاكثر وقيل بمعنى الحظ والبخث وهو قريب من الاول وقيل بمعنى اب الاب اي لا ينفعه نسبة وقيل بكسر الجيم بمعنى الجد والاجتناد في الدنيا وهو ضعيف لمعات.
- هـ) قوله رمل عالج العالج موضع بالبادية فيه رمل قال السيد قيل العالج ما يتراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض وجمعه عوالج فعلى هذا لا يضاف الرمل الى عالج لانه صفة له اى رمل متراكم وقيل عالج موضع مخصوص فيضاف سيد.
- و) قوله فايكم يعمل في اليوم والليلة الغ يعني اذا حافظ على الخلتين حصل الفان وخمسماهه حسنة في يوم وليلة فيعطي عنه بعد كل حسنة سيدة فايكم يأتى باكثر من هذا من السبئيات حتى لا يصير عفوا عنه فما كلهم لا تأتون بهما ولا يحصونهما سيد.
- ز) قوله وكيف لا نحصيها اي كيف لا نحصي المذكورات في الخلتين (خلتين) اي شيء يصرفنا عنها فهو استبعاد لهم في الاصحاء فرد استبعادهم بان الشيطان يوسم له في الصورة حتى يغفل عن الذكر عقبيه وما ينوه عنه الا ضطجاع بذلك سيد.
- ٢) قوله يده تحت رأسه ثم قال اللهم قنى عذابك يوم تجمع عبادك او تبعث عبادك رواه شرك من الروى
- الترمذى رواه احمد عن البراء وعن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يرقى بوضع يده اليمنى تحت خدّه ثم يقول اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك ثلاثة مرات رواه ابو داود وعن على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم اني اعود بوجهك الكريم وكلماتك التمامات من شرما انت آخذنا صيته اللهم انت ابي قبتك وتركتك
- ٣) تكشف المغرم والمائم ثم اللهم لا يهزم جندك ولا يخاف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجدي معهانك العرادة الذين وفي فرم المعاشر لم بفتح الجيم الفاء من وبحمدك رواه ابو داود وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يأوى الى فراشه استغفر لله الذى لا اله الا هو الحى القى يوم واتوب اليه ثلا ثم مرات غفر الله له بالغ وقيروي بالنسب ام
- ٤) ذنبه وان كانت مثل زبد البحر او عذر مل عالج او عذر ورق الشجر او عذر ايام الدينار رواه اسره ادكيه الرمل من ارض العرب مفاتيح الترمذى وقال هذا الحديث غريب وعن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسام ياخذ مضمحة بقراءة سورة من كتاب الله الا وكل الله به ما كان لا يقر به شئ يؤذى حتى اتيلباب القراءة
- ٥) يهرب متى هب رواه الترمذى وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله هب النائم هو بابي استيقظ
- صلى الله عليه وسلم خلتان لا يصيدهما جل مسام الا دخل الجنة الا وهو ما يسير ومن يعمل بهما اي خلتان والاحماض يوقبهما بفتح عظيم عليها س حرفة تباهي س
- قلييل يسعي الله في درب كل صلوة عشرة ويحمد الله عشرة ويكبر الله عشرة قال فانا رأيت رسول الله يان لحدى الخطاين من
- صلى الله عليه وسلم يقدرها ببیده قال فتلوك خمسون ومائة في المسان والغوف خمسماهه في الميزان و اذا اخذ مضمحة يسبحه ويكبره ويحمد الله ما ذكره فتالك ما ذكره بالسان والغوف الميزان بيان لحلقة الثانية
- فياكم يعلم في اليوم والليلة الفين وخمسمائة سيدة قالوا كيف لا نحصيها قال ياتي احدكم
- الشيطان وهو في صلواته فيقول اذكر كذا اذكر كذا حتى ينتهي فلعله ان لا يفعل وباتيه في من الاشغال الدنوية اي ينصر عن الصلوة س
- مضجعه فلا يزال ينوه حتى ينام رواه الترمذى وابو داود والنمساني وفي رواية ابي داود قال بدون الذكر س

١) قوله فمك وحدك قد ورد ان داود عليه السلام قال يارب قد كثرت نعمك لدى فكيف اشكرك قال يادارد اذا عرفت ان مابلك من نعمة فمني فقد شكرتني لمعات . ٢) قوله رب السموات ورب الارض اشارة الى اصول الاسباب الكلية لبقاء العالم وقوله

ورب كل شيء تعيم لربوبيته تعالى اي من العناصر والمواليد وافرادها وجزئياتها وفالق الحب والنوى اشارة الى الارزاق المحسانية التي يهابؤها والحب يستعمل في الطعام والنوى في التمر ونحوه ومنزل النورية والآجيل والقرآن اشارة الى الارزاق الروحانية المتعلقة بتذليل احوال الآخرة وأحكامها ولم يذكر الزبور لعدم اشتماله على الأحكام والشرع الرابع كذا قبل قوله فليس دونك هنها بمعنى تقيص فوق والظاهر يكون فوق الشئ فالباطن يكون تحته فنية الفوقيه يناسب الظهور ونفي الدونية البطون ففهم لمعات .

٣) قوله واخساً شيطانى اي اجعله مطردوا عن الكلب المهيمن واضافه الى نفسه لانه اراد قرينه من الجن او الذي قصد اغواه وبيني غوايته وفك الرهين تحليص ما يوضع وثيقة للذين واراد بالرهان نفسه لادها مرهونه بعملها قال الله تعالى «كل نفس بما كسبت رهينة» والنوى اصله المجلس لما يكتبها قال بحسب رهينة والنوى اصله المجلس لان القوم يجهمون فيه فإذا تفرقوا لم يكن نديها ويقلل للقوم ايضا تقول ندوات القوم انسدهم اي جهعتم والمعنى اجعلنى من القوم المجه معين ويريد بالاعلى الملاء الاعلى وهى الملائكة او من اهل النوى الاعلى او اريد المجلس طبي .

٤) قوله من الارق الارق هو السهر ورجل ارق اذا سهر لعلة فان كان السهر من عادته قبل ارق بضم الهمزة والراء فمن ابتدائية للتقليل اي لا جل هذه العلة والعرة في الاصل القوة والشدة والغلبة تقول عزيز بالكسر اذا صار عزيزا وعزيز بالفتح اذا شئت اقول قوله عن جارك كالتعليل لقوله كون في جارا فاذا حمل على الغلبة يكون معناه اجعلنى غالبا على من يرددسوئي من خلقك حتى ادفعهم اذا حمل على الشدة يكون معناه اجعل لي شدة لا اكون بها مغلوبا لهم كندا في الطيبين .

فصلتان اولتان لايحافظ عليهما عبد مسلم وكذا في روايته بعد قوله والى وخمسمائة في الميزان

قال ويكبر اربعا وثلاثين اذا اختم ضجهه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين وفي اكثر

نسخ المصايم عن عبدالله بن عمر وعن عبدالله بن غنم اقام قال رسول الله صلى الله عليه

بفتح المعجمة

وتشذيب المتن

وسلم من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي من نعمة او باحد من خلقك فمك وحدك لاشريك لك فلك الحمد ولنك الشكر فقد اد شكري يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسى فقد ادى

شكر ليلته رواه ابو داود وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا

بالقصص

اوى الى فراشه اللهم رب السموات ورب الارض ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل

النورية والآجيل والقرآن واعزبك من شر كل ذى شر انت آخذني باصيئته انت الاول فليس

هذا عبارة عن القدرة والقدرة مفاجئ قبلك شئ وانت الظاهر فليس فوقك شئ وانت الباطن فليس

دونك شئ اقض عنى الدين واغنى من الفقر رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة ورواهم مسلم

المقصد الاخطاء من

مع اختلاف يسبر وعن ابي الازهر الانمارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ

ويقال ابو زهره صحية

مضجعه من الليل قال باسم الله وضعت جنبي لله اغمى اغفرى ذنبي واخسأ شيطاني وفك رهانى

اطرد

الذى في اصل المجلس والمراد منه الملاء الاعلى

واعلنى في النوى الاعلى رواه ابو داود وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال الحمد لله الذى كفاني وآوانى واطعمنى وسقاني والنوى من

١٤٠

على فافضل والنوى اعطاني فاجزى الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء وملكه واله كل شئ

اعوذ بك من النار رواه ابو داود وعن بريدة قال شكرى خالد بن الوليد الى النبي صلى الله

عليه وسلم فقال يارسول الله ما انام الليل من الارق فقال النبي الله صلى الله عليه وسلم اذا

اويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما اظلت ورب الارضين وما اقلت ورب

١٤٠

الشياطين وما اضلت كن لى جارا من شر خلقك كلهم جمیعا ان يفطر على اهدمتهم او ان يبغى

ای عبیرا

ای سبق على احد شره من اى ظلم من

لقوله كون في جارا فاذا حمل على الغلبة يكون معناه اجعلنى غالبا على من يرددسوئي من خلقك حتى ادفعهم اذا حمل على الشدة

عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك لا إله إلا أنت رواه الترمذى وقال هذا الحديث ليس
أى مستحبتك من

اسناده بالقوى والمحكيم بن ظهير الرواوى قد ترك حديثه بعض أهل الحديث *

(الفصل الثالث) عن أبي مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال إذا أصبح أحدكم فليقل أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين اللهم إني أسألك خير

هذا اليوم فتحه ونصره ونوره وبركته وهذا وعوذ بك من شر ما فيه ومن شر ما يعذب ثم إذا
الظفر النصر العافية والظهور على العدو

امسى فليقل مثل ذلك رواه أبو داود وعن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال قلت لابي يا ابى

اسمعك تقول كل غداة اللهم عافنى في بيدي اللهم عافنى في سمعي اللهم عافنى في بصرى

لا إله إلا أنت تكررها ثلثا حين تصبح وثلثا حين تمسى فقال يابنى سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يدعوبهن فانا احب ان استرن بسننته رواه أبو داود وعن عبد الله

بن أبي اوقي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أصبح قال أصبحنا وأصبح الملك

للله والحمد للله والكرياء والعظمة لله والخلف والامر والليل والنوار وما سكن فيه مما لله

اللهم اجعل اول هذا اليوم صالحاً واوسطه نجاتاً وآخره فلاحاً يا ارحم الراحمين ذكره
فديننا بان يصرخ هنا بيان تغفط به قزم الصالحين من عبادك ط

النبوى في كتاب الاذكار برواية ابي السنى وعن عبد الرحمن بن ابى قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أصبح أصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة

الاخلاق وعلى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى ملة ابينا ابراهيم حنيفا

وما كان من المشركين رواه احمد والدارمى *

١) قوله والحكيم بن طوير بضم الظاء
فتح الماء كذا في النسخ وصوابه
الحكم بفتحتين كما في الساكت
والنحو بفتح معنات .

٢) قوله كل غداة لعل المراد بالغداة
هونا اليوم فيصح تفصيله بقوله تكررها
ثلاثا حين تصبح وثلاثا حين تمسى او
يقدر بعد قوله كل غداة وكل عشية
ويكون قوله حين تصبح وتمسى تعينا
للحوق لان الغداة والعشى اوسع من
الصبح والمساء لأنهما اسمان لما قبل
الزوال وبعد والله اعلم قال الشيخ
وقال الطيبى أنها خصص السمع
والبصر بالذكر بعد ذكر البدن لان
العيون هي التي يجلو آيات الله المنبثة
في الآفاق والسمع ولعموم الآيات المنزلة
فيها يجماعن لدرك الآيات العقلية
والنقلية واليه ينظر قوله صلعم
اللهم منعنا باسماعنا واصرنا .

٣) قوله وما كان من المشركين من
الاحوال المتداخلة اى بها تغيرها
وصيانته للمعنى المراد بفتحها عمما
يتوجه من انه يجوز ان يكون حالا
منتقلة فرد ذلك التوجه بانه لم ينزل
موحدا ولأنها حال مؤكدة .

﴿ باب الدعوات في الأوقات ﴾

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لو ان اعدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان

لتنصب او لشرط وجوهه كان خيرا لم

(١) قوله عند الكرب فان قيل ذكر وليس فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا التكرا سيفضح به الدعاء ثم بعد عباد شاه والثاني بان الدعاء قد يكون صريحاً كما تقول اللهم اعطنى وقد يكون تعرضاً كما اذا ثني على الله تعالى فان الثناء على الكريم سؤال كما قال المعلمات (٢) قوله لست بمجنون هذا ايضاناً من غضب وقلة اهتمام منه وسوابد الحديث من قوله تعالى «واما ينزعنك من الشيطان نرغ فاستعن بالله» وذلك حفظ من يتقى الله ولا يسيء الادب وقول هذا الرجل من عدم تهذيب اخلاقه وجهه بان الغضب من نزغات الشيطان ويتحمل ان يكون ذلك الرجل من المنافقين او من جفاة العرب

كذا قالوا لم ط

(٣) قوله صباح الميكة بفتح تحية جمع ديك كفردة وقد وسن الدعاء عند صياغه رجاء التأمين من الملائكة التي راتها قال الطبي لعل المعنى ان لديك اقرب الحيوانات صوتاً الى الذي كر بين الله لا نها يفتح غالباً اوقات الصلوة واتكر الاوصوات صوت المهر فهو اقربها صوتاً الى من هو ابعد من رحمة الله تعالى لم ط

(٤) قوله وما كان الله مقرنین اى مطيقين من اقرن الشيء اذا اطاقة اي ما كان له مطيقين قهقهه واستعمله لولا سخريه

تعالي اي اهم لنا وانا الى ربنا لمنقبون اي راجعون واتصاله بذلك لأن الركوب للنقل والنقلة العظمى هو الانقلاب الى الله تعالى ذيئبيغي لراكب ان لا يغفل عنه ويسعد للقاء الله يعني من شكر هذه النعمة ان يذكر عاقبة امراه وتعلم من استواه على مركب الحياة كاستواه على ظهر ماسخر له ما لم يكن في المبدأ مطيقاً له ولا يجيئ المتنبي بما من النزول عنه قوله سوء المقلب والمعنى ان يصيب غم بسبب ان نرى في اهلنا

واموالنا من المكاره وان يرجع من سفر باسم يحرنه بافة اصابة من سفره او يعود غير مرضي الحالة ومقضي الحاجة او اصابت ماله آفة او يجد اهله مرضي او فقد بعضهم كذا في المعلمات

(٥) قوله المخور بعد الكور الحور

الرجوع والنقاص والمراد الاستعادة

بعد الكون بالثواب من كان التامة اى الرجوع من المبالغة المستحسنة بعد ان كان عليهم ومن التغير بعد الثبات لم

مار رقنا فانه ان يقدر بينه ما ولد في ذلك امام بضرر شيطان ابد اتفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب اى عند الحزن لم

العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم متفق عليه وعن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده

جلوس واحد هما يسب صاحبه مغضباً قد احمد وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لاعلم كلمة لوقاها نذهب عنه ما يجد اعود بالله من الشيطان الرجيم فقال للرجل لا تستمع ما يقول اى الغضب

النبي صلى الله عليه وسلم قال انى لست بمجنون منقق عليه وعن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صباح الميكة فسلموا الله من فضلاته انوارات ملكاً

واذا سمعتم نعيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فإنه راي شيطاناً متفق عليه

وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على عيشه خارج على اى استقر

السفر كبر ثلاثة قال سبعان الذي سخر لنا هذا او ما كان الله مقرنین وانما ربنا المتقلبون

الله اننا لا نخفى سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى الله هون علينا سفرنا

هذا واطولنا بعده لله انت اصحاب في السفر والخلية في الاهل الهم انى اعوذ بك عباره عن تيسير السير باطعام القراءة لم يذكرها

من وعاء السفر وكابة المنظر وسوء المقلب في المال والاهل واذارع فالهن وزادفيه اى الشدة والمشقة تغير النفس والانكسار من شدة القهر الحزن

آثيون تائبون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم وعن عبد الله بن سرجس قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعود من وعاء السفر وكابة المقلب والجوز بعد

الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والممال رواه مسلم وعن خولة بنت حكيم

قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نزل منزلة افال اعوذ بكلمات الله التامة

من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك رواه مسلم وعن ابي هريرة قال

الترمذى ورواه ابن ماجة عن أبي عمر وقال الترمذى هذى أحاديث غريبة وعمر وبن دينار

الراوى ليس بالقوى وعمره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مان دخل السوق فقال

وهو على كل شيء قد يكتب له الف الف حسنة و معانعه الف الف سيدة و رفع له الف

غیره، و فرش حسنی، فرموده: «اعرفیدم من در المسمة ۸۵: معاذ

بن جيل قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يدعوي يقول اللهم إني أسلك تمام النعمة فقل

٢) اى شىء تمام النعمة قال دعوة ارجو بها غير افال ان من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من

النار وسمع رجلا يقول ياذ الجلال والا كرام فقل قد اسيجيبي لك فسل وسمع النبي صلى الله عليه وسلم ما قالوا له

رواہ الترمذی وعنه ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من جلس مجلسا

فتشير فيه لغطة فقال قبل أن يقوم سبجانك اللهم وبحمدك أشهدك أن لا إله إلا أنت استغفر لك باللعنات الصوات وأصوات مسموعة والمراد هنها كلام لإطلاع تجته ولما يدعى من

وعن علی انه اتى بذاته ليركبها فاما وضع رجله في الرکاب قال باسم الله فلما استوى على رکاب السرج معروف والذي يكون من الجلد مسمى فرز لم

طهره افال الحمد لله ثم قال سبحان الله سحرنا هاب و ما نداله مفترئين وانا ارى ربنا لمن تلقنون

الا انت ثم ضحك فقيل من اى شي عضحك يا امير المؤمنين قال رأيت رسول الله صلی الله

عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من اى شئ مضحك يا رسول الله قال ان ربك

ليعجب من عبده أذ قال رب اغفر لي ذنبي يعلم انه لا يغفر للذنوب غيري رواه احمد
المراد من التعبّد أو الشكّ المسند إلى الله تعالى الرضا والاسفاف

١) قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعه وفيه نوع مشاكلة للتدويع بجعل دينه وامانته من الوديع لان السفر يصيب الانسان فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سبباً لالهمال بعض امور الدين فدعاه النبي صعلم بالمعونة والتوفيق ولا يخلو الرجل في سفره بذلك من الاشتغال بما يحتاج فيه الى الاخذ والاعطاء والمعاشرة مع الناس فدعاه بحفظ الامانة والاجتناب عن الحياد ثم اذا انقلب الى اهله يكون مامون العاقبة عما يعوده في الدين والدنيا الطيبى

٢) قوله فرودني اى ادع الله على دعاء يكون بركة معنى في سفرى كالزداد قال الطيبى ديجمل ان يكون المراد الزداد المتعارف فالجواب على طريقة الاسلوب

المكيم قوله غفر ذنبك اشارة الى صحة التقوى وترتيب حكمه عليه والتجاور عما يقع فيه من التقصيرات لمعات

٣) قوله زودك الله التقوى اى زادك ان تتقى حمار الله وتتجنب معااصيه ومن ثم لما طلب الزيادة قيل وغفر

ذنبك فكان الزيادة امامات تكون من جنس المزيد عليه وربما زعم الرجل انه يتلقى الله وفي الحقيقة لا يكون تقوى

يتربى عليه المغفرة فشارب قوله وغفر ذنبك ان يكون ذلك الانتقام بجيث يتربى عليه المغفرة ثم ترق منه الى

قوله ويسرك الخير فأن التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا والآخرة طيبى

٤) قوله من اسد واسود الاسود الحية العظيمة التي فيها سواد الحيات وذكر ان من شأنها ان يعارض

الرک وينبع الصوت فلذا يخصها بالذكر وجعلها جنساً آخر براها ثم عطفه عليها الحية قاله الطيبى وقال

الشيخ فيكون ذكر اسد واسود من باب التخصيص بعد التعميم وذكر ما يغلب منه الادى والضرر وقيل من شرك اي شر حصل فيك من ذاتك وشر ما يملك

من الاوصاف والاحوال ومن شر ما يملك فيك من الحيوانات الساكنة في باطنها وشر ما عليك من الحيوانات الساكنة على ظاهرها قوله من الحية بدون الواء

فمن بيانية على تغليب الاسود صبح في بعضها بالواو وهو الظاهر والمراد بساكن البلى الانس وقيل الجن ولو حمل على كليمها الكائن وجها وبالرالى ابليس وبها ولد نسله وحمله على

العلوم اولى ليعم الكل لمعات اى في قبالتها وحذاته ليقاتل معث ويتحول بينك وبينه وخصوص النصر بالذى لا نصر عليه وهو يستقبل عند المناهضة للقتال وللتغول بنصرهم اى قناتهم والمعنى نسالك ان تصمد وتصورهم وتتفاخم شرورهم وتحول بيننا وبينهم طيبى

والترمذى وابوداود وعن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دفع رجل اخن

بيه فلا يدعها حتى يكون الرجل هو يدع بد النبي صلى الله عليه وسلم ويقول استودع الله

دينك وامانتك وآخر عملك وفي رواية وخواتيم عملك رواه الترمذى وابوداود وابن ماجة قيل اراد الامانة الاعمال والآلات الذين خلقهم سيد

وقر رايتها مال يذكر وآخر عملك وعن عبد الله الخطمي قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا اراد ان يستودع الجيش قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم زر واه

ابوداود وعن انس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله انى اريد

سفرا فزورني فقال زودك الله التقوى قال زدنى قال وغفر ذنبك قال زدنى بابي انت وامي

قال ويسرك الخير حيث ما كنت رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب وعن

الرواية خير الدنيا والآخرة اراد اعمال الكثير لم

ابي هريرة قال ان رجلا قال يا رسول الله انى اريد ان اسافر فاوصنى قال عليك بتقوى الله

والتكبير على كل شرف فلم يذرى الرجل قال اللهم اطأله البعد وھون عليه السفر رواه الترمذى

وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فا قبل الليل قال يا ارض

ربى وربك الله اعزذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما فيك فيك وشر ما فيك عليك واعوذ

بالله من اسد واسود ومن الحية والعقرب ومن شر ساكن البلى ومن وائل وما ولد ورواه ابو

داود وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غر قال اللهم انت عصدى

ونصيري بك اهول وشك اصول وشك اقاتل رواه الترمذى وابوداود وعن ابي موسى

اي احتلال لدلك كمر العاذ وقيل اتدرك س

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نزعك في نحورهم ونعودك

من شرورهم رواه احمد وابوداود وعن امسكمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا

خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعودك من ان نزل اونصل او نظم

او نظم او نجول او يجهل عليه بار او احمد والترمذى والنمسائى وقال الترمذى هذى احاديث

اي يغسل على الجهل من الاخبار والایدائه

٥) قوله اللهم انا نجعلك في نحورهم يقال جعلت فلانا في نحور العدو (حسن)

حسن صحيح وفرواية أبي داود وابن ماجة قالت ام سلمة ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

من بيته قط الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او اظلم او اظلم
من الشلة من الاشلاء معلو ما يجهلوا

او اجهل او يجهل على وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج رجل من

بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هكذا بيت وكفيف وقيت

فيتنعى له الشيطان ويقول شيطان آخر كيف لك برجل كهذا وكفى ورق رواه ابو داود
ای انش عثور ق ترک اغراها و انتهى عنه خير

وروى الترمذى الى قوله الشيطان وعن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اذا زوج الرجل بيته فليقل اللهم اسالك خير المولى وخير المخرج بسم الله
ای خلق

ولجنا على الله ربنا توكلنا ثم ليس لمسلم على اهل رواه ابو داود وعن ابي هريرة ان النبي

صلى الله عليه وسلم كان اذا رفأ الانسان اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك ما واجمع

بینکما في خير رواه احمد والترمذى وابو داود وابن ماجة وعن عمرو بن شعيب عن

ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تزوج احدكم امرأة او اشتري خادما

فليل اللهم اسالك خيرها وخير ما بها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلها عليه وادا

اشترى بغير افلاخ بذر وقسانمه وليقع مثل ذلك وفي رواية في المرأة والخادم ثم ليأخذ

بناصيتها ولبيع بالبركة رواه ابو داود وابن ماجة وعن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم دعوات المكروب اللهم حننك ارجوك لاتكليني الى نفس طرفة عين واصلح لي شاني كله
من طرفة طرفة اذا طبق احد جفنيه على آخر

لا والله الا نت رواه ابو داود وعن ابي سعيد الخدري قال قال رجل هموم لزمتني وديون يارسول

الله قال الا علمك كلاما اذا قلت بلى الظاهر ان

اصبحت اذا مسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
الله يكفي في الامر الموقر والحزن مواقع لم

واعوذ بك من البخل والجبن واعوذ بك من غلبة البدن وقور الرجال قال ففعلت ذلك فاذهب

نقوله تمداه ايم

١) قوله اذا رفأ الترفيه الدباء

لل متزوج من الرباء بكسر الراء
ممدوها بمعنى الالتزام والاتفاق

من رفوت الثوب اذا اصلحته وكانوا

في الجاهلية يقولون بالرباء والمبين

فنهي عنه لما فيه من كراهة البنات
والبركة هرفة النماء والزيادة

والسعادة والتبريك الدباء بها يقال

بارك الله لك وفيك وعليك لعات .

٢) قوله دعوات المكروب جمعها

لاشتمال المذكر على معان خمسة

ودعوات متعددة لان قوله رحمتك

ارجو بمعنى ارحمني ففيه ثلث

دعوات مع ان قوله واصلح لي شاني

كله يشتمل على ما لا تعد ولا

تحصى لمعات .

٣) قوله قال قلت بلى الظاهر ان

يقال قال قال بلى لان ابا سعيد لم

يرو عن ذلك الرجل بدل شاهد

الحال كما دل عليه اول الكلام اللهم
الا ان يأول ويقال تقديره وقال

ابوسعيد قال لي رجل قلت لرسول

الله صلعم هموم لزمتني سيد .

١) قوله عجزت عن كتابتي الكتابة
المال الذي كاتب به السيد عبد
يعنى بلغ وقت اداء مال الكتابة
وليس لي مال اقول طلب المكاتب
المال فعلمته رض الدعاء اما لانه
لم يكن عنده من المال ليعينه فرده
المعروف ومغفرة خير او ارشاده
الى ان الاولى والاصح له ان يستعين
بالله لادائتها ولا يتتكل على الغير
وينصر هنا الوجه قوله واغتنى
بفضلك عن سواك طيبى .

٢) قوله تكلم بكلمات لا شك ان
الكلمات هي سبحانك اللهم السجدة
فالسورة اليكون عنها والمواب بهالكتبه
صلعم بين قبليها فضيلتها بقوله ان
تكلم بصيغة المجهول الماضي اي وقع

الكلام او يفتحات اي تكلم منكم
اورجل بغير في المجلس والضمير
في كان راجع الى قوله سبحانك اللهم
الخ لمعنى فاعلا او مسدا الى ظاهر
 فهو اسم كان وطابعا بفتح الباء بمعنى
الحاتم خبرا مقدما والضمير في عليين
راجع الى الكلمات المفهومة من تكلم
رعاية للمعنى وفي قوله كان كفارة
الى الشر لرعاية اللفظ فائهم هنا
ماستحب في توجيه الكلام فافهم لغات .

٣) قوله الذى ذهب بشهر كذا
اى بالخير والسلامة وجاء بشهر كذا
اى ابقى وفسح في العمر وكلها
نسمة او المراد ثناهه تم على هذه
القدرة **الكاملة** وأيجاد الحالة
العجبية لمعات .

٤) قوله سميت به نفسك ظاهر
مفهومه يشتمل على جميع الاقسام
المذكورة فذكر ما يتعلمه بكلمة او يحتاج
إلى توجيهه وتخصيص وعمله الطيبى
على ان المراد به ما الهم عباده بغير
واسطة والمراد بالكتاب الجنس لمعات .

الله همى وقضى عنى دينى رواه ابو داود وعن على انه جاءه مكاتب فقال انى عجزت
عن كتابتى فاعنى قال الا اعلمك كمات علمتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان عليك مثل جبل كبير دينا اداء الله عنك قل اللهم اكفني بحلا لك عن

حرامك واغتنى بفضلك عن سواك رواه الترمذى والبيهقي في الدعوات الكبير
وسندك حديث جابر اذا سمعتم نباح الكلاب في باب تغطية الاوان انشاء الله تعالى *

٥) **(الفصل الثالث)** عن عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا جلس مجلسا وصلى تكلم بكلمات فسالته عن الكلمات فقال ان تكلم بخير كان
طابعا على يوم القيمة وان تكلم بشر كان كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت
اهاتما

٦) استغفرك واتوب اليك رواه النسائي وعن قتادة بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الظاهره قتادة بن دعامة يكرس الدال السدوسي المأذقى القمياني

كان اذا راي الملال قال هلال خير ورشد هلال خير ورشد هلال خير ورشد آمنت بالذى

خلقك ثلاث مرات ثم يقول الحمد لله الذى ذهب بشهر كلار واوه ابو داود

وعن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ذكر هـ فليقل اللهم انى عبدك

وابن عبدك وابن امتك وفي قبضتك ناصيتي بيدك مارض في حاملك عدل في قضائك اسالك

بكل اسم هو المكسميت به بنفسك او ازانته في كتابك او عامله اهدا من خلقك او استأنرت
اى انفرد

٧) به في مكنون الغيب عندك ان يجعل القرآن ربى قلبى وجلاء همى وغمى ما قاله اعیدقطا
هـ القران يربى في ظهور المترجم شهوة حياة القلب وارتباطه لم
اذهب الله غمه وابده به فرجا رواه رزين وعن جابر قال كما اذ صعدنا كبرنا واد انزلنا
هو كشف الغم لم

سبعين رواه البخارى وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا كره امر يقول

ياهى يا قيوم برحمتك استغث رواه الترمذى وقال هذا حديث غريب وليس بمحفوظ

وعن ابي سعيد الخدري قال قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شى عنقوله فقد بلغت
٨) ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩

اللهم اسْتَرْ عَوْنَ وَآمِنْ رُوعَاتِنَا قَالَ فَذَرْ بَلَهُ وَجْهَهُ اعْدَاهُ
بَالرِّيَاحِ هَذِهِ الْمَنَاجِرِ قَالَ نَعَمْ اللَّهُمَّ اسْتَرْ عَوْنَ وَآتِنَا
جَمِيعَ رُوعَاتِهِ الْمُرْقَمَةَ الْأَرْوَعَ الْأَفْزَعَ جَمِيعَ
الْمَسَوْقِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ الْمَوْمِ اسْتَرْ إِلَكَ نَبِرَهُنْ، السَّوْقُ وَغَيْرُ مَا يَدِيهِ، اعُوذُ بِكَ مِنْ مَرْهَا وَشَرِّ ما
هُوَ ذَكَرٌ كَوْرِيَّةُ ذَنْ
فِيهَا اللَّهُمَّ اعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا صَنْفَةً خَاسِرَةً وَإِلَيْهِ قَنْ في الدُّعَوَاتِ الْكَبِيرِ
الْأَسْفَقِ الْأَسْوَاقِ الْأَنْبَاعِ ط

﴿ (بَابُ الْإِسْتِعْدَادَةِ) ﴾

الفصل الأول ﴿ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذ بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء في جميع المكر والسوء ويسكون الرأء وفتاحها إلى درا كالمغا والبرك الأسفلي من النار بالحركة وقد يسكن واحد الأدراك وهي المنازل في النار والبرك إلى أسفل الدرج إلى فوق سوء القضاء إلى ما يسوء الأنسان ويوقعه في المكر والسوء ينصرف إلى المقصى دون القضاء وشامة الأعداء الشمامنة فرح العدو ببلية تنزل بين يعاديه ويدخل في سوء القضاء السوء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل لعات وطبيبي ﴾ (قوله ومن شرفته الغنى الخ فتنه الغنى البطر والطغيان والتغافر به وصرف المال في المعاصي وما أشبه ذلك وفتنة الفقر الحسد على الأغنياء والطمع في أموالهم والتدليل لهم بما يتذمرون به عرضه وينتمون به دينه وعلم الرضاء بما قسم الله إلى غير ذلك مما لا يحمد عاقبته طيبى)

(قوله أنت ولها الولي المحب والنناصر والمولى المالك والرب والنناصر والمنعم والمحب كلها في القاموس قوله من علم لا ينفع أى علم لا أعمل به ولا أعلمه ولا يبدل أخلاقي وأقوالى وأفعالى أو علم لا يحتاج إليه في الدين ولا في تعلمه اذن شرعى لمعات وطبيبي)

آتِتْ نَفْسِي تَقْوِيَةً وَرَكِيَّةً مِنْ زَكِيَّهَا اَنْتَ وَلِيَهَا وَمُوْلِيَهَا اللَّهُمَّ اَنِ اعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ
لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَشْعُرُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا يَشْعُرُ وَمِنْ دُعَوةٍ لَا يَسْتَجِعُ بِهَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَعَنْ عَبْدِ
اللهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اَنِ اعُوذُ بِكَ مِنْ زَوْالِ

١) قوله ومن شر مالم اعمل قيل استعاد من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله فانه لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون وقيل من ان يكون معجب بنفسه في شرك القبائع وسأله ان يرجى ذلك من فضل ربها طبيبي

٢) قوله وسوال عمر يحمل ان يرباد به سؤال الكبير وان يكون سؤال المعينة وضيقها وفسادها ففتنه الصدر هي ما ينطوي عليه من الاخلاق المنفورة والعقواف الباطلة وقيل ضيقه المانع من قبول الحق وتحمل البلاء لمعات

٣) قوله من الفقر اصل الفقر كسر فقار الظهر والفقير يستعمل على اربعة اوجه الاول وجود الحاجة الضرورية وذلك عامل للانسان ما دام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى «يا ايها الناس انتم القراء الى الله» والثانى عدم المقتنيات وهو مالك ثور في قوله تعالى «للقراء الذين اصرروا في سبيل الله وانما الصدقات للفقراء» والثالث فقر النفس وهو الشره وهو المقابل لقوله الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم الفقاعة لم تفسد المال غنى الرابع الفقر الى الله المشار اليه بقوله اللهم اغنى بالافتقار اليك ولا تفرقني بالاستغاثة عنك اقول والمستعاد منه في الحديث هو القسم الثاني اذا استعاد منه عند عدم الصبر هو فتنة وقلة الرضا به او استعاد من الفقر الذي هو فرق رائحة النفس لقاء المال كذلك الطيبين

٤) قوله من المجموع استعاد منه لظهور اثره في بين الانسان وقواته الظاهرة والباطنة ومنعه من الطاعات والخيرات كما قال فانه يمسي الضجيع اي المضاجع سماه مضاجعا للمرء وللإنسان ليلا ونهارا في النوم والبيقظة وفيه اشارة الى ان المجموع المئومون الذي يلزم الانسان ويتضرر به والبيان ضد الامانة الباطنة بالكسر السري من الشياب خلاف طهارتة فاتسع فيما يستبطن الانسان اشارة الصفة الى الموصوف

نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك رواه مسلم وعن عائشة قالت كان اتيت بها بالبلاء القميلا لكسرها الفتح المكتف بالعقوبة

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله اني اعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم اعمل رواه مسلم وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعاليك توكلت واليكم انت وبك خاصمت اللهم اني اعوذ بعزيزك لا لله الا انت انت تفضلني انت الذي لا يموت والجن والانس يموتون متقد على *

شذلي متقد باعو ذكرة التوحيد معرفة اتي بقوتك وبشكرك

(الفصل الثاني) عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الاربع من اربع من علم لا يخشع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع رواه احمد وابوداود وابن ماجة ورواها الترمذى عن عبد الله بن ابي لاستجاب ولا يعتذر فكانه غير مسوو

عمر والنمسائي عنهما وعن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغدو من خمس من الجبن والبخل وسوالعمد وفتنة الصدر وعداب القبر رواه ابوداود والنمسائي وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الفقر اى قوله الشيرات والميراث ثم والقلة والفترة وأعوذ بك من ان اظلم او اظلم رواه ابوداود والنمسائي وعنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الشفاق والتفاق وسوالاخلاق

رواه ابوداود والنمسائي وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من لعناتي لان الاختراق هي الصفات الباطنة والمراد منها ضد بشاعة الوجوه والمساحات ثم اعوذ بك من الجوع فانه يمسي الضجيع واعوذ بك من الميائة فانها يببس الطبانة رواه ابو داود والنمسائي وابن ماجة وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من البرص والجذام والجحون ومن سبي الاسقام رواه ابو داود والنمسائي

وعن قطبة بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق والاعمال والاهوار رواه الترمذى وعن شتير بن شكل بن حميس عن ابيه قال اشارة الصفة الى الموصوف

(١) قوله ومن الغرق والمرق أعلم ان
هذه المكروات من مصائب و محن و قع
الاستعاذه منها مع ما فيها من خوف
انهيار الشيطان فرصة يجل فيها بالدين
لوقوعها في اكثر بغيته ولكن ورد
في الحديث انها من قبل الشهادة
معنى ترتيب ثوابها عليها ففى الحقيقة
الاستعاذه ترجع الى وقوعها من حيث
الاخلاق بالدين فان لم يكن كذلك
فلا استعاذه بل الاستعاذه من المحن
وم المصائب كلها انما هي من حيث
اهمال الجزع والشكوى مع كونها
سببا للشكارة من النزوب ورفع
الدرجات لمعات .

(٢) قوله الفاسق، اذا وقب الغسق
عمركة ظلمة الليل وغسق الليل غسقا
شتلت ظلمته الفاسق القمر والليل
وقب الظلام دخل والشمس وقبا
وقوباباغيب والقمر دخل في الكسوف
ومنه غاسق اذا وقب كذا في القاموس
والوجه في الاستعادة من القمر اذا
نكسف انه من آيات الله الدالة على
حدوث بلية ونزول نائية كما جاء
في الحديث قام النبي صلعم فزع ا
خشى ان تكون الساعة كذلك وليس
لمراد ولا يتبين ان براد ما يغير به
المتجهون من احكام الحسوف فانها مما
يعتمد عليه الاسلاميون بدل المراد
نها من آيات الله المنبرة بمعنى انه
عالى لاجعل محسوفا في الساعة مع كمال
وراثيته اندر عباده ان تغير حالم
ينزع عنهم نور اليمان والعمل
معات مختصر .

(٢) قوله قالت الجنة وقالت النار
يحتمل ان يكون حقيقة سيد وطبيعي
حال في الملامع هواما مموم على
الحقيقة او على المجاز وقد ورد في قوله
معناعي وتقول هل من مزيد .

قلت يانبى الله علمنى تعويندا اتعوذ به قال قل اللهم انى اعوذ بك من شر سمعى وشر
هذا الرقية

بصري وشر لسانى وشر قلبى وشر منبى رواه ابو داود والترمذى والنمسائى وعن ابي
الحق مالا زجل والمراد الاستعادة من القوى فى النهاون الظارى الى المحارم بحسب عليهى ايمان
اليسير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعى اللهم انى اعوذ بك من اهل الملم واعوذ
بك من التردى ومن الغرق والحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخططنى الشيطان عند
الاسقوف من مكان طلاق

الموت واعوذ بك من ان اموت في سبيلك مدبرا به واعوذ بك من ان اموت لدبيرا رواه
ابى الدلائل العقرب

ابوداود والنمسائى وزاد فى رواية اخرى والغم وعن معاذعن النبى صلى الله عليه وسلم
قال استعين وبالله من طمع بهدى الى طبع رواه احمد والبيهقي في الدعوات الكبير وعن
الطبيع العيب واصل المذهب الذى يعرض السيف اي طبع يسوق الى حين في الدين
عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم نظر الى القمر فقال يا عائشة استعينى بالله من شر
هذا الغاسق اذا وقب رواه الترمذى وعن عمران بن حصين قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا يأتى ياصحين كم تعبد اليوم الما قال ابى سبعة سنا في الارض واحدا
في السماع قال فايهم تعدل لربك ورهبتك قال الذي في السماء قال ياصحين اماماك لواسلمت
اي اذخرتك امرا وناتيك حادثة قيامك وتلتجئ اليه ط

علمتك كل مبين تفعانك قال فلما اسلم حصين قال يا رسول الله علمنى الكلميين اللذين
وعذتنى فقال قل اللهم اهمنى رشدى واعذنى من شر نفسى رواه الترمذى وعن عمر و
بن شعيب عن ابيه عن جمله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا فزع احدكم في النوم
فليقل اعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان
اي دعا مهم
يحضور فانها لن تضره وكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلع من ولد و من لم يبلغ منها
كتبها في صك ثم علقها في عنقه رواه ابو داود والترمذى وهذا لفظه وعن انس قال قال
اي الكتاب والقرطان هنا هو اسد فيما يعلق في اعناق الصبيان من المغزولات لم
ويجعل ان تكون حقيقة

رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال الله الجنة ثلث مرات قال الجنة لله من ادخله الجنة ومن
استجبار من النار ثلث مرات قال النار لله من اجره من النار رواه الترمذى والنمسائى *

(الفصل الثالث) عن القعاع ان كعب الاخبار قال لولا كلمات بن حكيم تابعى مولى عائشة سمع جابر بن عبد الله وابو سعن

اقولهن لجعلتني يهود حمارا فقيل لها من قال اعود بوجه الله العظيم الذى ليس شئ اعظم منه وبكلمات الله الناتمة لا يجاوزهن بر ولا فاجر وباسماء الله الحسنى ما عامت منها ومالم اعلم من شر مخالف وذرأ وبرأ رواه مالك وعن مسام بن ابي بكره قال كان ابي يقول في دبر الصلة اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقرو عن داب القبر فكنت اقولهن فقال اى بنى عمن اخذت هذا قلت عنك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقولهن في دبر الصلة رواه الترمذى والمساندى الا انه لم يذكر في دبر الصلة وروى احمد لفظ الحديث دون القصة ^٣ وعنك في دبر كل صلة وعن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بالله من الكفر والمدين فقال رجل بارسول الله اتعبد الكفر بالمدين قال نعم وفي رواية اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفقر قال رجل ويعدلان قال نعم رواه النسائي *

من اشارة السلف الى المؤصن في الدعاء بالجامع لمعان كبيرة في المذاق ليلة لم

باب جامع الرعاء

(الفصل الاول) عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه كان يدعونا الدعاء اللهم اغفر لي خططي وجهلي واسراف في امرى وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدى وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما ادْعُوكَ لِمَا

قدمت وما اخترت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر

وانت على كل شئ قد يدرك منافق عليه وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول اللهم اصلاح ديني الذى هو عصمة امرى واصلاح لى دنياي التى فيها معاشى واصلاح

لى آخرنى الذى فيها معادى واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي

١) قوله لجعلتني يهود حمارا لعله اراد ان يقول سخرته اى لولا استعاذت بهذه الكلمات لتمكنوا من ان يقولوا حقيقتي لبغضهم اي مثبت انى اسلمت او لتمكنوا من اذلال وتوهينى بالكلام فانه مثل في النملة قوله لا يجاوزهن بر ولا فاجر يشعر بان المراد بالكلمات علم الله الذى ينفر بالبعر قيل نفاده واراد بقوله بر ولا فاجر الاستيعاب كما في قوله تعالى «ولارطب ولا يابس الا في كتاب مبين» او المراد بالكلمات القرآن لأن اهدا من البر والفاخر لا يخرج عن وعده ووعيده وقوله خلق قدر او انشأ وبرأ اى جعل الحالة براءة من التقاوة فخالق كل عضو على ما يبني في ذراً اى بث الترارى في الأرض ونشر ملتقى من الطيبى والسيئ والمعانى.

٢) قوله نعم اى نعم المليون يساوى الكافر المنافق فان الرجل اذا كان عليه غلبة الدين يكتب وبخلاف الوعد وتلك من صفات المنافقين والقبيح ايضا اذا لم يصبر كاد يغضى فقره الى كفره لمعات .

٣) قوله هو عصمه امرى اى ما يعنى به فان العصمه في النفس والمال والعرض اى ما يحصل بالدين واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وانه يكون حلاوة ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحمة بالموت اشارة الى قوله صلعم اذا اردت بقوم فتنة فتوقفى غير مفتون هنا هو التنصاص الذى يقارب له الزيادة في الغربة السابقة وهذا الدعاء من الجوابع طيبى سيد لمعات .

- ١) قوله اللهم اهدني لغ امره بان يسال المدى والسداد وان يكون في ذكره مخاطرا بياله ان المطلوب هدایة كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنعج المستقيم وسداد يشبه سداد السهم نحو الغرض سيد .
- ٢) قوله وامكري ولا تمكري على مكر الله ايقاع بلاه باعدائه من حيث لا يشعرون وقيل المكر حيلة توقع به المرأ في الشر وهي من الله تعالى تلبيس خفي وهي استدرجه بطول الصحة وبظاهر العفة وقد يكون المكر باستدرج العبد بالطاعات فيتوفهم انها مقبول وهي مردودة حاصمه المفهوم كباعده اى لابي لمعات .
- ٣) قوله مطواب عبكر الميم المطبيع طاع له ابطوع وبطاع اندلامات وقاموس .
- ٤) قوله واسلل سخيمة صدرى السخيمة الحقد والضعينة من السخم وهو السواد والمعنى اخرج من صدرى وانزح منه ما يستكين ويستول منه من مساوى الاخلاق لذا في اللمعات .
- ٥) قوله سلوا الله العفو اى عن الذنوب والعافية قال السيد العافية هي السلامة من الآفات فيندرج فيها العفو اى انتهى .
- ٦) قوله بعد اليقين اى الامان وكماله فان ذلك اصل جميع النعيم لمعات .
- ٧) قوله العافية والمعافاة اى بالعافية السلامة عن جميع الآفات الظاهرة والباطنة ويدخل فيه الامان ولذلك سمى هذا الدعاء افضل والمعافاة مفأولة من العافية فالمعنى ان يعافيك الله عن الناس بصرف عنك اذا هم واداك عنهم وقيل مفأولة من العفو يعني عفوك عنهم وعفوك عنك .
- من كل شر رواه مسلم وعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اى اسالك المدى والنفع والغنى رواه مسلم وعن علي قال قالى النقوى بالمال وبالنيل وهو الاصل لم رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اهدني وسددي وادرك بالهوى هدايتك الطريق اخطري بالله .
- وبالسداد سداد السهم رواه مسلم وعن ابي مالك الاشجع عن ابيه قال كان رجل ادا اسلم عالمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم امره ان يدعوه ولاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدنى واعفني وارزقنى رواه مسلم وعن انس قال كان اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقناعات النار منافق عليه)الفصل الثاني(.
- عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا رب اعني ولاتعن على وانصرني ولاتنصر على وامكري ولا تمكري على اى اعدائي في الدين وانهينا انفسنا والشيطان والجن والانسان لم واهدى ويسر المدى لي وانصرني على من يبغى على رب اجعلني لك شاكرا لك اذا كر لك راهبالك مطوالك مهنا اليك اهانبيارب تقبل توبتي واغسل حوبتي واجب دعوتي اى خائنا لم هو اتواضع الذي اطئ قلبه لم وثبت مجتني وسدل سلاني واهد قلبي واسلل سخيمة صدرى رواه الترمذى وابوداود وابن ابي ذلي وتصديقى في الدنيا وقول القبر من ماجهة وعن ابي بكر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ثم بكى فقال سلوا الله العفو والغفارة فان احد الميعطف بعد اليقين خير من العافية رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذى احاديث حسن غريب اسنادا وعن انس ان رجل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الدعاء افضل قال سل ربك العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة ثم اتاه في اليوم الثاني فقال يا رسول الله اى الدعاء افضل فقام مثل ذلك ثم اتاه في اليوم الثالث فقال له مثل ذلك قال فاذ اعطيت العافية والمعافاة في الدنيا والآخرة فقل افلحت رواه الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هذى احاديث حسن غريب اسنادا وعن

١) قوله مازوبيت عنى اي قضيت
وصرفت عنى فاجعل صرفك ايادى عنى
موجبا لفراوى فى طاعنك يعني ان
اعطينى شيئا من الدنيا وفقنى لشكري
حتى اكون من الانبياء الشاكرين
وان معننتى منه فاجعلنى فارغا عنه
غير متعلق به حتى اصبر من الفرق
الصابرين لمعات .

٢) قوله واجعله الوارث من الضمير
فيه لل مصدر كما في قوله زيد اظنه
منطلق اي اجعل المجل والوارث وهو
المفعول الاول ومنا في موضع المفعول
الثانى على معنى واجعل الوارث
من نسلنا لا كلالة خارجة عنا وقيل
الضمير للتعمى و معناه اجعل تمنتنا
بها باقية عنا ما ثورا فيمن بعدها
او محظوظا لنا الى يوم الحاجة وهو
المفعول الاول والوارث مفعول ثان
ومناصله له وقيل الضمير لما سبق
من الاسماء والاصوات والقافية وافراده
وتذكرة على تأويل المذكر والمعنى
بوراثتها لزوجها له عند موته لزوم
الوارث له طبيعى .

٣) قوله سمع عند وجهه دوى كوى
النجل اى سمع من جانب وجهه صوت
خفى وهذا الدوى اما صوت الوحي
ليسمعها الصحبة ولا ينكشف لهم
اكتشافا تماما او ما كانوا يسمونه من
النبي صلعم من شدة تنفسه من ثقل
الوحى والواول الاظهر لانه قد وصف
الوحى بأنه كان تارة مثل صلصلة
الجرس والله اعلم لمعات .

٤) قوله فامرء ان يتوضأ قال المسيد
كانه صلعم لم ير ترض منه اختياره
الدعاء بعقله الصريح لرث فلنلك
امره ان يدعوه هول نفسه لكن في جعله
شفيعا ووسيلة الى الاستجابة اشاره
الى انه صلعم شريك فيه .

عبد الله بن يزيد الخطمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في دعائه اللهم
بنفتح المجمعية نسبة الى خطبة فتحن الدين ابراهيم

ارزقني حبك وحب من يبغى حبه عندك اللهم مارزقنى مما احاب فاجعل قوالي فيما اتحب
من المال والاغاثة والاسأل العزم

اللهم مازوبيت عنى مما احاب فاجعله فراغى فيما تحب رواه الترمذى وعن ابن عمر قال
لهم ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عجل من مجلس حتى يدعوه ولا المدعوات لاصحابه

اللهم اقسم لن امن خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاشرك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك
قد يتبىء قلوبنا في الله تعالى في قوله اى الشيء يحول بين المرء وقلبه

ومن اليقين ما تهون به علينا مصيبات الدنيا ومتعبنا باسماعنا وابصارنا وقتناما احييتنا واجعله

الوارث من افجعنا ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادنا لا يجعل مصيبتنا في ديننا ولا يجعل
اي مقتضى على من ظلمنا لا يتعذر في طبلاته فما ذُكر بالحال كما ذكر بالمالية ط
الدنيا كبر همنا ولا مبالغ على من لا تستطع علينا من لا رهبة مارواه الترمذى وقال هذا حديث حسن
اي لا تجعلنا غلو بين السكارى والظلمة لا تجعل الظالمين ما كنا عذابا قلق الماء العذاب

غريب وعن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعنى بما علمنى

وعلمنى ما ينفعى وزدنى علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من حال اهل النار رواه

الترمذى وابن ماجة وقال الترمذى هنا احاديث غريب اسناده وعن عمر بن الخطاب قال كان

النبي صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحي سمع عندي وجهه دوى كوى النجل فانزل عليه في
يوم فمكثنا ساعدة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا واتنقضنا وكرمنا واهمنا
بانظاره وول الشرارة اى شفاعة عز وجل اذننا

واعطنا ولا تحرمنا وآثرنا لا تؤثر علينا وارضا رب عذاب قال انزل على عشر آيات من اقامهن
دخل الجنة ثم قرأ قل اذل المؤمنون حتى ختم عشر آيات رواه احمد والترمذى *

(الفصل الثالث) عن عثمان بن حنيف قال ان رجلا ضرب البصر
بضم الميم لام اي اعجمي

ان النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يغافينى فقال ان شئت دعوت وان شئت

صبرت فهو خير لك قال فادع قال فامرء ان ينور ضايفه يحسن الوضوء يدعوه الى الدعاء اللهم

ان اسالك واتوجه اليك بنبيك محمد نبى الرحمة اى توجهت بك الى رب ليقضى لي في حاجتى

١) قوله فشققه في سال الله اولا بطرق الخطاب ثم توصل بالنبي على طريق الخطاب ثانيا فاصر كرر الى خطاب الله طالب منه ان تقبل شفاعة النبي صلعم في حقه سيد

٢) قوله احب الى من نفسي اى من حب نفسي او المراد اجعل نفسك احب الى من نفسي لكنه لم يقل كذلك وان جاز اطلاقه عليه مشاكلة لغاية الغايب وقوله من الماء البارد فيه مبالغة لان حب الماء البارد طبعي لا اختيار فيه ففيه اشارة الى سراية المحبة الى الطبيعة ايضا بذلك اكمل مراتب المحبة كما في اللمعات وقال الطبيبي اعاد من هنا ليدل على استقلال الماء البارد في كونه معبوبا وذلك في بعض الاحيان لانه يعدل الروح

٣) قوله واوجزت الصلة يشبه ان يكون بتغفيف الدعاء فيها كما ينظر اليه سياق الحديث ويحمل ان يكون بايجاز القراءة ويكون المعنى وان اوجزت الصلة بتغفيف القراءة فيها لكنني دعوت بدعوات تجبر بالقصان كما قيل ان التوافق تكميل الفرائض قوله اما على ذلك وجه الطبيبي هذه العبارة بثلاثة وجوه اهدتها ان الهمزة للانكار اي انتكر وما على ضرر من ذلك اقول اشار الى ان جملة ماعلي ذلك حالية والواو مقدرة وضرر من ذلك بيان لحاصل المعنى وثانيةها ان يكون الهمزة لتداء القراءة والمنادي معنوف اي يافلان ليس على ضرر من ذلك وثالثها ان يكون باللتبيبي اي على بيان ذلك فتبر قوله في غير ضراء الى الحالة التي تضرر وهي نقيس السراء وهي اما متعلق بقوله والشوق والمراد اسالك شوقا لا يضر في سيري وسلوكى واستقامتى على طريق الادب ورعاية الاحكام فان الشوق قد يفضى الى ذلك عند غلبة الحال وتبيح السكر وهو المراد بفتنة المضلة او متعلق بما يبني اي احيني متلبسا بنعمك

هذه اللهم فشققه في رواه الترمذى وقال هذا حدث حسن صحيح غريب وعن ابو الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من دعاك داد و يقول اللهم انى اسالك ميك وبمن يعيك والعمل الذي يبلغنى حبك اللهم اجعل حبك احب الى من نفسي و مالى و اهلى ومن الماء البارد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر داد و ديجاث عنه يقول كان اعبدا البشير رواه الترمذى وقال هذا حدث حسن غريب وعن عطاء بن السائب عن ابيه

قال صلي بن اعمار بن ياسر صلوة فاووجن فيه افاقال له بعض القوم لعد خففت و اوجزت الصلوة فقال اماما على ذلك لعد دعوت فيها بدعوات سمعت من رسول الله صلى الله عليه

وسلم فلما قام تبعه رجل من القوم هو اى غير انه كفى عن نفسه فسألة عن الدعاء ثم جاء فأخبر به القوم اللهم بعلمت الغيب وقدرت على الحلف اهيني ماعلمت الحياة خير الى وتفنى اذا علمت الوفاة خيرا لى اللهم واسالك خشينتك في الغيب والشهادة واسالك كلمة الحق في

الرضا والغضب واسالك القصد في القراءة والمعنى واسالك نعيم لا ينفك واسالك قرعة عين الى التوسط في المخارات الاستفهام افضل لـ

لاتقطع واسالك الرضى بعد القضايا واسالك برد العيش بعد الموت واسالك لذلة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء همزة ولا فتنه مضلة اللهم زيناب زينة الامان

واعلناه امة مهربين رواه النسائي وعن امسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول

فديب الصلوة الفجر اللهم انى اسالك علما نافعا و عملا متقى لا وزر قاطبيار واه احمد و ابن ماجة

والبيهقي في الدعوات الكبير وعن ابي هريرة قال دعاء محفظة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لادعه اللهم اجعلني اعظم شكرك و اكثر ذرك و اتبع نصائحك واحفظ وصيتك رواه

الترمذى و عن عبد الله بن عمر و قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انى

اسالك الصحة والعفة والامانة وحسن الحلف والرضى بالقدر وعن ام عبد قال سمعت

المنكورة حال عدم كونه في ضراء مقدرة بهـ الـ بـ لـ اـ صـ بـ رـ عـ لـ اـ لـ اـ

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم طهر قلبي من النفاق وعملى من الرياء ولسانى

من السذب وعيتى من الحيادة فانك تمام خائنة الاعين وما تخفى الصدور راهما البيهقي
إلى الناظر الخامسة كالنظر الخامسة إلى غير المحرم واستئناف المفتر اليه وخيانة الاعين لم

في الدعوات الكبير وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلان المسلمين
من العودة

قد خفت فصار مثل الفرق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كنت تدعوا الله بشىء
خافت العوته اي ضعف وسكن س

او تسأله ايام قال نعم كنت اقول اللهم ما كنت معاكي بي في الآخرة فجعله في الدنيا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا من الله لاتطيقه ولا تستطعه افلاقت اللهم آتنا في الدنيا

حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار قال فلدينا الله فشأه الله رواه مسلم وعن

حنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفعني للمؤمن ان ينذر نفسه قالوا وكيف

ينذر نفسه قال ينذر من البلاء لما يطيق رواه الترمذى وابن ماجة والبيهقي في شعب
بيان لما يطيق لم

الإيمان وقال الترمذى هذا الحديث مسن غريب وعن عمر رضى الله عنه قال علمني رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال قل اللهم اجعل سريري خيرا من علانيتي واجعل علانيتي صالحة اللهم
السرير قو السرير م

ان اسالك من صالح ما تؤتى الناس من الاهل والمال والوئام غير الضال ولاضلر رواه الترمذى
قيل من زائدك قيل تعيسية مر

(١) قوله اوتساله ايام الظاهر ان
او ليس من شك الرواى بل هو من
قوله صلعم ساله او لاهل دعوت الله
بشيء من الادعية التي تسال فيها
مكر وها واهل سالت الله البلاء الذي
انت فيه فيكون قد عم اولا وخص ثانيا
طيبين

(٢) قوله كتاب المناسك النمسك مثلثة
وبضمتين العبادة وكل حق لله عزوجل
والمناسك جم منسك بفتح السين
وكسرها وهو المتبع ويقع على المصدر
والزمان والمكان ثم سميت به امور
المج والمتسك المذبح والنسيكة الزبعة
والحج بفتح الحاء وكسرها لغتان فقيل
بالفتح مصدر وبالكسر اسم وقيل
بالعكس واختلفوا في ابتداء فرضيته
والصحح ان فرضية الحج في الاسلام
بعد الهجرة والجمهور على انه في السنة
ال السادسة لان في هذه السنة نزلت واتقوا
الحج وال عمرة لله لمعات ملخصا

(٣) قوله ذرونى ماتركتم لاني مبعوث
لبيان الشرايع وتبلیغ الاحکام فما كان
مشروعا ابيته لکم الامالة ولا حابة
الى السؤال وقوله فاتوا منه ما استطعتم
يعوز ان يکون تاكيدا ومه بالغة في
اتيان ما أمر به وبذل الطاقة فيه وان
يكون اشاره الى التيسير ورفع الحرج
كمما في الصلة واركانها وشرائطها اذا
عجز عن بعضها اى بما استطاع وهذا
في الامر واما في النهي فينبغي ان
يحيط بالتركه وبينل المجهود بالغا
ما بلغ لمعات

كتاب المناسك

(الفصل الاول) عن ابي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال يا ايها الناس قد فرض عليكم الحج فجعوا فقال رجل اكل عام يارسول الله فسكت حتى
موقع بن حابس

قال لها ثلثا قال لو قلت نعم لوجبتم لما استطعتم ثم قال ذرونى ماتركتم فانما هلك من كان

قبلكم بكثيره سوءا لهم وافتلافهم على انبائهم فاذ ما ترکتم بشىء فأتوا منه ما استطعتم وادا

نهيتم عن شيء فلعنوه رواه مسلم وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى العمل

(١) قوله فلم يرث الرثث النصرى بع
بن ذكر الجماع قال الا زهرى هو هو كلمة
جامعة لكل ما يرى الرجل من المرأة
قبل الرثث فى الحج اتى النساء
والفسق السباب والجال المراة مع
الرفقاء والخدم واسم يذكر الرجال
في الحارث اعتنادا على الآية قوله
رجع اي رجع مشابها في البراءة عن
الذنوب لنفسه في يوم ولدته سيد
(٢) قوله افاحى عنه الفاء الدالة
عليها الهمزة معطوفة على معرفة
اي اصبح مني ان اكون نائبة فامح
عنها فيه دليل على ان مع المرأة عن
الرجل يجوز ورغم بعض ان لا يجوز
لان المرأة تليس في الاحرام مالبسه
الرجل وفيه دليل على ان الحج عن
الغير عند عجز في الفرض يجوز اذا
استوعب العجز الى الموت وفي النقل
يجوز عند القبر ايضا طيبى لمعات
(٣) قوله لا تسافر المرأة مسيرة يوم
وليلة وفي رواية للبغارى عن ابن
عمر لا تسافر امرأة مسيرة ثلاثة أيام
وعلى كل تقدير ليس المراد التحديد
بل كل ما يسمى سفرا نهى المرأة ان
تسافر فيه بغير حرم ولم يثبت عند
المحدثين من الشارع لسفر واهما
حاديدين بل يشمل كل مسافة قصيرة
وطويلة والوارد في الاحاديث السفر
مطلقا والحرم من حرم عليه نكاحه
على التأييد فلا يجوز السفر لاخت
المرأة وعمتها مع زوجها لمعات مقتضيا
(٤) قوله لم كان يرى الحج والعمر
فيه دلالة على ان من سر بالمعبات
لا يرى حجا ولا عمرة لا يلزم الاحرام
لدخوله مكة كما هو الصحيح عند
الشافعى وعنه لا يجوز دخوله مكة بغير
احرام وإن لم يرى الحج والعمر لقوله
صلع لا يجاوز احد الميقات الا حمرا
ولأن وجوب الاحرام لتعظيم هذه

افضل قال ايمان بالله ورسوله قبل ثم ماذا قال الجمادف سبيل الله قبل ثم ماذا قال حج
مبور متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله فلم يرث ولم
هو مالينا الطلاق الان وارتكبوا لاسمعه ولا زاده لم
يفسر رجع كيوم ولدته امه متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة
الى العمرة كفاره لم يباينهما والحج المبرور ليس له جزا الا الجنة متفق عليه وعن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة في رمضان تعبد محبة متفق عليه وعنده
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي ركب البارحة وها ف قال من القوم قالوا المسلمون فقالوا
موقع على ثلاثة مراحل من المدينة
من انت قال رسول الله فرقت اليه امرأة صبيا ف وقال المهاجر ارجوك اجر واه مسلم
اي ابي سعيد ثوابه سيد
وعنه قال ان امرأة من خفعم قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افادج عنه قال نعم بذلك في حجة الوداع متفق عليه
وعنه قال اني رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اختي ندرت ان تجع وانها ماتت فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيا قال نعم قال فاقض دين الله فهو
احق بالقضاء متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بما رأة
ولا تسافرن امرأة الا ومعها حرم فقال رجل يا رسول الله اكتسبت في غزوة كذا وكذا وخررت
اي قتيبة اتيت بها اديت فقام غيره مقاهى سيد
امرأة حاجة قال اذهب فاجح مع امرأتك متفق عليه وعن عاشة قالت استاذت النبي
صلى الله عليه وسلم في الجمادف قال جهادك المحبة لا هل الشام الحجدة ولا هل بجد
صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها حرم متفق عليه وعن ابن
عيسى قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هل المحبة ذا الحليفة ولا هل الشام الحجدة ولا هل بجد
موقع على فرضيات من المدينة
قرن المنازل ولاهل اليمن بعلم فون لهن ان على هم من غير اهالهن من كان يرث الحج
بسكون الرأي جيل مدرور اعملس مكانه يصبه
والعمرة فمن كان دونهن فمهله من اهله وكذا وكذا حتى اهل مكة يهلوون منها متفق عليه
اي كان داخل هذه المائرت

وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مهل أهل المدينة من ذي الحليفة والطريق

الآخر الحجفة ومهل أهل العراق من ذات عرق ومهل أهل نجد قرن ومهل أهل اليمن
موقع من شرق مكة ينبعها حلقان ووازى قرن لم

يامام رواه مسلم وعن انس قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر كاهن في

ذى القعدة الالتي كانت مع حجته عمرة من الحلبية في ذى القعده وعمره من العام المقبل في ذى

القلعه وعمره من المعراته حيث قسم غناائم حربه في ذى القعده وعمره مع حجته متفرق عليه وعن
موقع على مرحلة من مكة اعتمر منها في السنة الامنة

البرأب بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذى القعده قبل ان يحج مرتين رواه

البخاري (الفصل الثاني) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال اف كل عام

يارسول الله قال لوقلتها انتم لوجبت ولو وجبت لم تعملا بها ولم تستطعوا والاجماع زاد

قطموع رواه احمد والنسائي والدارمي وعن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ملك زاد او راحله تبلغه الى بيت الله ولو حج فلا عليه ان يموت يهوديا ونصرانيا ذكر ذلك
الشمير الراحله وقيسها يعني تقسيماً او المجموع لا يعي الاستعارة

ان الله تبارك وتعالى يقول «ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا» رواه الترمذى

وقال هن احاديث غريب وفي اسناده مقال وهلال بن عبد الله مجھول والحارث يضيق في
وقد روى ياش بن عناه عن أبي ابي العدد اذاروى من غير وجهه ان كان شيئاً خالقاً على الظن حققاً

الحاديث وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صرورة في الاسلام

رواها ابو داود وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليجعل رواه ابو

داود والدارمي وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوبين الحج

والعمره فانهم ينفيان الفقر والذنب كما ينفي الكبير حيث الحديد والذهب والفضة

وليس للحجۃ البررة ثواب الا الجنة رواه الترمذى والنسائي ورواه احمد وابن ماجة عن عمر

الى قوله خبث الحدید وعن ابن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

١) قوله اربع عمر جمع عمرة وهي في اللغة بمعنى الزيادة وفي الشرع عبارة عن افعال مخصوصة هي الطواف والسعى دون الوقوف بعرفة واللببية بتخفيف اليماء وتشديدها قبيل هي اسم بتر وقبيل شجرة وقبل قربة قربة من مكة اكترها في المحرم وهي على تسعه اميال من مكة ذهب رسول الله صلعم معتمرا الى هذا الموضع فابتجمع قريش وصدوقه من دخول مكة فاصلحهم ورجح على ان ياتي العام المقبل ولم يعتذر لكتئنه عدوها من العمر لترتب احكامها من ارسال الهدى والحرج عن الاحرام لعات منتمرا ٢) قوله فلعله اى فلاتفاوت عليه والمعنى ان فاته على هذه الحال وفاته على اليهودية والنصرانية سواء فيما فعله من كفران نعم الله تعالى وترك ما امر به والانهاك في معصيه وهو من باب المبالغة والتندير والابدان بعظمة شأن الحج سيد

٣) قوله لا صرورة في الاسلام بالصادر المهملة على وزن الضرورة التبتل وترك النكاح والضرورة ايضا الذي لم يبح قط واصله من الصر بمعنى الحبس والمنع اى لا ينفعى لاحدان يقول لا اتزوج لانه ليس من اخلاق المؤمنين بل هو فعل الرهبان والصروف ايضا الذي لم يبح قط واصله من الصر المعنى كذا في الطيبة قوله تابعوبين الحج والعمره اى اذا ادحمرتم فنجوا اذا الحججتم فاعتمر وا Sidney

يا رسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة رواه الترمذى وابن ماجة وعنه قال سال

رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التغل فقام آخر فقال يا رسول الله أى الحج أفضل قال الحج والشج فقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد راحلة رواه اى اعمال الحج افضل اى اقادم المهدى لم

فشرح السنة وروى ابن ماجة في سننه الا انه لم يذكر الفصل الاخير وعن ابي رزين

٤) قوله الطعن بالتسكين وبالفتح
ايضا هو الراحلة اى انتمي به كبير
السن الى انه لا يقوى على السير
والركوب سيد

٢) قوله ثم حج عن شبرمة دل على
ان الصرورة لا يحج عن غيره واليه
ذهب الاوزاعى والشافعى وأحمد لأن
اهراء عن غيره ينقلب عن فرض

نفسه وذهب مالك والثورى
واصحاب ابى حنيفة الى انه لا يحج سيد
٣) قوله ذات عرق هي موضع من

شرق مكة بينهما مرملتان يوازى
قرن تجك سمى بذلك لأن هناك عرقا

وهو الجبل الصغير وهى والعقيق
مقتربان لكن العقيق قبل ذات

عرق وفي صحة الحديثين مقابل الاصح
عند الجمهور ان النبي صلما مابين
lahel المشرق ميقانا وانيا حدهم
عمره حين فتح العراق وقال الشافعى

ينبغي ان يحرم من العقيق احتياطا
وجمعا بين الحديثين طيبى معتبرا
٤) قوله فلا يتردون كان الظاهر
ان يقال ولا يتزرون على الحال
فجئ بالفاء اراده يقصدون الحج
ويجوز ان يكون الفاء للسببية على
المعنى لان قصد الحج سبب للتزود
فعكسوا كقوله تعالى وتجعلون
رزقكم انكم تكونيون طيبى

العقلى انه اى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى شيخ كبير لا يستطيع

الحج والعمرة ولا الطعن قال حج عن ابيك واعتبر رواه الترمذى وابوداود النسائى وقال
اى السيد والسفرا المراهن السير يا رسول الله لم

الترمذى هنا احاديث حسن صحيح وعن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه

رسلم سمع رجل يقول ليبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخلى او قريب لى قال امتعت عن
نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة رواه الشافعى وابوداود وابن ماجة وعنه قال

وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هل المشرق العقيق رواه الترمذى وابوداود وعن
٤) عين وحد سيد موضع قرب ذات عرق لم

عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لا هل العراق ذات عرق رواه ابوداود النسائى

وعن امسلة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل مجده او عمرة من

المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر او وجبت له الجنة رواه
لان لا اهل افضل من ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثمنا بالفضل وهو المدينة ثم اتي به
ابوداود وابن ماجة * (الفصل الثالث) * عن ابن عباس قال

كان اهل اليمن يحجون فلابيتزرون ويقولون نحن المتكلمون فاذا قدموا مكة سالوا
٤) اي يقصدون الحج سيد

الناس فأنزل الله تعالى وتزروا فان خير الزاد التقوى رواه البخارى وعن عائشة
واتقر الا يستطيعوا وابن المبارك عليهما السلام قال خير الزاد المتقى ط

قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهم وجهاد فتال فيه الحج والعمرة رواه
٤) ابن ماجة وعن ابى امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يمنعه من الحج حاجة

ظاهرة اسلطان جابر او مرض حابس فمات ولم يحج فليه ملائكة اشاره بموته وابن شاعر نصريار واه

^{١)} قوله وهو عرم وفي الحديث دليل على ان للمحرم ان يتطيب قبل احرامه بطيب بيقى اثره عليه بعد الاحرام لايضره وهو المشهور من منهبا لهذا الحديث ولان المنوع التطيب والباقي بعد كالتابع له لاتصاله به بخلاف الثوب لانه مبائن فلابد من اعتبره ببعا عن محمد انه يكره التطيب بما يبقى عليه بعد الاحرام وهو قول مالك والشافعى لانه منتفع بالتطيب بعد الاحرام

الدارمى وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إن قال الحاج والعمار وف الله
أن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم وإن حاجة وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم يذكر في الحديث أن الله يغفر لمن يغفر له

عليه وسلم يقول وفـاللهـ ثلاثة الغازى والجاج والمعتمر رواه النسائى والبيهقى في شعب الایمان وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلـى اللهـ عليهـ وسلـمـ اذا لقيتـ الحاجـ فسلم عليهـ وصافـحةـ ومرـهـ انـ يستغـرـ لكـ قبلـ انـ يدخلـ بيـتهـ فـانـهـ مـغـفـرـ لهـ رـواهـ احمدـ وـعنـ ابـي هـرـيرةـ قالـ قالـ رسولـ اللهـ صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسلـمـ منـ خـرـ حـاجـاـ وـمعـتـمـرـاـ وـغـازـياـنـ مـاتـ فـطـرـيقـهـ كـتـبـ اللـهـ اـجـرـ الغـازـىـ وـالـجاجـ وـالـمعـتـمـرـ رـواهـ الـبيـهـقـىـ فـيـ شـعـبـ الـايـمانـ *

باب الاحرام والتلبية

الله صلى الله عليه وسلم لآخر امامة في مبالغة في بقائه اثر الطيب لم ينكره
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حمرون منتفع عليه وعن ابن
ابي قحافة معاذ الله عنهما في مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حمرون منتفع عليه
الى ان يطوف بالبيت بطريق فيه مسک كافى انظر الى
ربيع الطيب في مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حمرون منتفع عليه
جمع هنرق هو موضع الفرق وهو وسط المسار والجماع باعتبار اطرافه واجزاءه لم
يعلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملهم ايقول ليك الله ليك ليك
لا شريك لك ليك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات
منتفع عليه وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجله في الغرفة واستوت
اللهم انت محياناً نعم يا رب نحياناً نعم يا رب نحياناً نعم يا رب نحياناً نعم يا رب

بر جناب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام هجرة الوداع فنمان اهل عمرة ومنا من اهل حج وعمره
رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة رواه البخاري وعن عائشة قالت
خر جناب رسول الله صلى الله عليه وسلم تصرخ بالحج صراخا رواه مسلم وعن انس قال كنت
به ناقته قافمة اهل من عند مسجد ذى الحليفة متفرق عليه وعن ابي سعيد الخدري قال

(٢) قوله ملباً بلفظ اسم الفاعل من التلبّك وهو ان يجعل المسمى في رأسه شيئاً من صنع او غيره لتبليّك شعره وينضم بعضه ببعض دفعاً للشعشوان الحمدلّك بكسران ووا ظهر معنى ورواية وقد يفتح الهمزة ولعله يقتضي لأن لم يعات

(٣) قوله اهل من عندى الحالية وبه
اخذ الشافعى وعندنا يابنى بعده الصلوة
وهو قول مالك ملاروى سعيد بن مبیر
قال قلت لعبد الله بن عباس يا ابن
عباس عجبت لاختلاف اصحاب رسول الله
صلعم فى اهلال رسول الله صلعم فقال
انى لاعلم الناس بذلك اهل بالمحى
حين فرغ من ركتعنه فسمع ذلك فيه
اقواهم فحققت عنده ثم ركب فاما استعملت
يدنا فتهى اهل فقالوا انها اهل حين
استعملت بهنا فتهى ثم مضى رسول الله
صلعم فلاما علاء على شرف البيداء اهل
وادرى ذلك منه اقام فقالوا انما اهل
حين علام البيداء او ايم الله لقدر اوجب
في مصلاه ورواه ابو داود وبما ذكر
يحصل به التوفيق بين الروايات لماعت

(٤) قوله فهنا من اهل حديث ابي سعيد يدل على انهم كانوا مفردین بالمعج وحديث انس يدل على كونهم كارزین وهذا الحديث يدل على ان بعضهم كانوا متبعین وبعضهم كانوا كارزین وبعضهم مفردین بالمعج ووجه الجمع ان الفعل يناسب الى الامر كقولك ضرب الامير فلانا اي امر بضربه وكان من اصحاب النبي صلعم منهم المفرد ومنهم

القارن ونهم الممتعن وكل ذلك منهم يصدر بأمره وتعلمهيه فجاز ان يضاف كل ذلك اليه وكذلك اختلفت الآثار في فعله صلعم هل كان قارناً وفيه احاديث كثيرة تروي عن سبعة عشر من عظام الصعابة أو كان مفرداً بالحج وفيه ايات احاديث كثيرة وجاء في التمتع ايضاً احاديث صحيحة وذكرناها في توثيقها وترجيحها في كونه قارناً وجوهاً متعددة منها ماما قال النبوى والصحىح -

—إنه كان مقدراً أو لام احمر بالعمره بعد ذلك فصار قارناً فمن روى القرآن اعتبر آخر الامر و من روى التمنع اراد التمنع اللغوي وهو الانتفاع والارتفاع وقد ارتفق بالقرآن كارتفاع التمنع وزبادة وهي الاقتصاد على فعل واحد كندا في الطيبين والمعات

ومنامن اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بعمره محل وامامن

اهل بالحج ادجع الحج والعمره فلم يحلوا هنئي كان يوم النحر متفق عليه وعن ابن عمر قال

تمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الرداء بالعمره الى الحج بدأ فاهم بالعمره ثم

اهل بالحج متفق عليه * **(الفصل الثاني)** عن زيد بن ثابت انه

رأى النبي صلى الله عليه وسلم تجدد لا هلاهلاه واغتنسل راه الترمذى والدارمى وعن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرك أسه بالغسل راه ابو داود وعن خلاد بن الساب

هربما يفضل به كالخطبى وغيره لم

عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقني جبريل فامرني ان آمرا صاحبى ان
يرفعوا اصواتهم بالاھل او التلبية راه مالك والتزمذى وابو داود والنمسائى وابن ماجة

والدارمى وعن سهل بن سعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلم يلبى

لهم إجعلني شفاعة من حجر أو شجر أو مدرختي تقطع الأرض من هناءها هنئي رواه
الالبي من عن يمينه وشماليه من حجر أو شجر أو مدرختي تقطع الأرض من هناءها هنئي رواه

الترمذى وابن ماجة وعن ان عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذى الحليفة

ركعتين ثم اذا استوت به النافقة قادمة عند مسجد ذى الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات ويقول

لبيك اللهم لبيك لبيك وسعديك والخير في يديك لبيك والرغباء اليك والعمل متفق
اي طلب المغير اليك لان المغير كله يدين لك
عليه ولفظه لمسلم وعن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه كان اذا فرغ من تلبينه سأله رضوانه والحمدة واستغفاه برحمته من النار راه الشافعى *

(الفصل الثالث) عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد

المخازن القلاشى فيه او هي هئان اسم مخصوص بين مكة والمدينة قرب من ذى الحليفة
الحج اذن في الناس فايجتمعا وافلما اتى البيه آءا حمر راه البخارى وعن ابن عباس قال

كان المشركون يقولون لبيك لاشريك لك فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلكم قد

قد الاشريك هولك تملكه وماملك يقولون هنا وهم يطوفون بالبيت رواه مسلم *

لمعات .

باب قصة حجّة الوداع

﴿الفصل الأول﴾ عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسليمه

رسول مكث بالمدينة تسع سنين لم يحج ثم أخذ في الناس بالحج في العاشرة ان رسول الله
وقرآن ورواية بصيرة المجهول

صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير فخر جنابه حتى اذا تيئناه الحلية فولدت

السائلة بنت عميس محمد بن أبي بكر فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع
الاستئثار ان يدخل ازاره وبين فخذليه

الاغتسلي واستغفرى بثوب واحرمى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم
في جواز احرام النساء وكذا حمام العائش لم

مكتبة العجمي - المكتبة العامة - بيت الحكمة - بغداد - ١٤٢٠

سیری امیر مسی از اینجا بینیت معهاد سیدم از فرن و طاق سبکا فرم نتاومشی اربع

م تقدم الى مقام ابراهيم فقرأ «واتخذ واما مقام ابراهيم مصلى» فصلى ركتين فيجعل المقام
اسمه حفرا في قدميه وعلاقته بالاستواء

وَبَيْنَ الْبَيْتِ وَفِي رَوَايَةِ أَنَّهُ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ إِنَّا بِهَا إِلَكَافِرٍ وَنَنْهَا عَنِ الْكَافِرِ

الآن، في ظلّ الوضع المترافق مع تقدّم العدالة الجنائية، يُمكننا التفكير في إمكانية إنشاء مكتب تحقيق دوليّ يختصّ بالجرائم ضدّ الإنسانية.

لِنْ فَاسِدَلَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ أَبَى الصَّفَافِلَمَادِنِيَّ مِنَ الصَّفَارِقَأَهَانَ الصَّفَلَوَالْمَرَّ وَمِنْ شَعَاعِهِ
اسْمَاعِيلْ بَكَة

«ابْنُ ابْنِ ابْنِ اللَّهِ بْنِ فِيْدَى بْنِ الصَّفَافِرْقِ عَلَيْهِ مُنْتَى رَأْيِ الْبَيْتِ فَاسْتَقْبِلْ (الْقَبْلَةَ) فَوْجَدَ اللَّهَ وَكَبَرَهُ»

اللَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ الْكَوْنُوكَ وَالْجَمِيعُونَ بِنَاءُ الْحَرْمَنِ

وَرَوَىٰ عَنْ سَعِيْدِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لأنجز وعلمه ونصر عبده وهزم الأحزاب وعلمه ثم دعا بدين ذلك قال مثل هذه أثلاط مرات

نزل وعش الى المر ومتى انصبت قدماه في بطون الوادي ثم سمعى متى اذا صعدتا مشي

أي اندرستري في المسئ

لی این امر را ممکن نمی‌دانند و این اصطلاحی است که از اخیر طوایف علی امر را

نی وهو على المرأة والناس تختهنه فقال لوانی استقبلت من امری ما استدبرت لم اسق

أي لو ظهرت هذه الرأى التي رأيتها أخواه أمريكم في أول أمري من الضرام لم

(١) قوله بشر كثير ورد في بعض الروايات انهم كانوا اكثر من المحصر والامحاصاء ولم يعيينا عددهم وقد بلغوا في غزوة تبوك التي هي آخر غزواته صلعم مائة ألف وعجة الوداع كانت بعد ذلك ولا يدان يريد دادوا فيما وبروى مائة واربعين عشر الفا وفي رواية مائة واربعة وعشرون الفا والله اعلم قوله لسنا نعرف العمرة المتباين ار معناه لم يكن العمرة في قصمنا حين الفروج ولم ننوه وقال التوربيشتى ان معناه لسنا نعرف العمرة في اشهر الحج و كان اهل الجاهلية يرون العمرة في اشهر الحج من افجر الفجر وانما شرعت عام هج رسول الله صلعم لمعات .

(٢) قوله استلم الركن اى الركن الأسود واليه ينصرف الركن عنده الاطلاق واستلامه ان يقبله او يلمسه باليدان تسبير وهو اقتل من السلام من النعية ولذلك اهل اليمن يسمونه المحييا اي ان الناس يحيونه اي يسلمون عليه وقيل افعال من السلام معنى المجاجة وامدتها سلمة يكسر اللام يقال استلم المجر اذا لمسه قوله هل هل رمل بالمركتين هرول واسرع المشي وهر متكيبيه ثم هذا الرمل مستسخون في كل طواف يعاد سعي وليس سعنة في طواف الوداع لغات مختصراء

(١) قوله بلابد معناه انه يجور العمرة في اشهر الحج الى يوم القيمة والمقصود ابطال ما زعمه اهل الجاهلية من ان العمرة لا يجوز في اشهر الحج وقيل معناه جواز القران وتقدير الكلام دخلت افعال العمرة في الحج الى يوم العيادة وبدل عليه تشبيك الاصابع وقيل جواز فسخ الحج الى العمرة سيد (٢) قوله يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة لانهم كانوا يرونون فيه من الماء لم يمبعده اولاد ابراهيم كان يروى وينتظر في رؤيه لمعات

(٣) قوله الا انه واقف اى الافق وقوفه وفي الاستثناء دقة يعني ان قريشا لم يشكوا انه صلعم بخلافهم فيسائر مناسك الحج الا الوقوف عند المشعر الحرام فانهم لم يشكوا في المخالفة بل تحققا انه صلعم يقف عند المشعر الحرام لانه من مواقف الحرم واهل حرم الله طيبى

(٤) قوله موضوع يعتمل ان يكون هذا وقوله تحت قدمي خبر بن او اخبر هو موضوع وتحت ظرف له وهو الاظهر والمراد بالوضع تحت القدم ابطال وتركه وتقول العرب في الامر الذي لا يكاد ير اجمعه وينكره جعلت ذلك تحت قدمي وقوله بامان الله اى بعده وهو ماعهد اليكم فيهم والمراد بكلمة الله قيل هو قوله تعالى «فانتعوا ماطلب لكم» وقيل الاجواب والقبول لان الله تعالى امرها وقيل كلمة التوبيه اذا

تعل مسلمة لغير مسلم لمعات (٥) قوله يوطئون بالتفيف من الاطفاء وهو كناية عن اقدار الغير عليهم والاختلاط والمحدث بين وليس المراد بوطئ الفراش الزنان ذلك مرم على الوجوه كلها لافلامي لاشرطا الكراهة فيه ولو كان ذلك لم يكن الضرب فيه ضربا غير مبرح وانما كان فيه المد والضرب المبرح هو الشديد طيبى ولمعات .

المهوى وجعلتها عمرة فمن كان متكم ليس معه هوى فليجعل فيجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشن فقال يا رسول الله العاما هن ام لا بد فشيئك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعه واحد في الآخر وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لا بد ابدا وقام على من اليمين بيد النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماذا قلت حين فرضت الحج قال قلت اللهم ان اهل جماعة يفتح ابواب الدارهى من الابواب خاصة عند الشافعى وعندنا بشمل المتقى لم ازيد نفك بالحرام لم بما اهل به رسولك قال فان معى المهوى فلا تجعل قال فكان جماعة المهوى الذى قلب به على من اليمين والنوى اى به النبي صلى الله عليه وسلم ما ثنا قال فعل الناس كلهم وقصروا الا اى الذين لم يسوقوا المهوى

النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هوى فلما كان يوم التروية توجهوا الى مني فأهلوا بالحج وركب النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقمه من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شيك قرب شيش الانه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قرب شيش تصنع في الجاهلية اى لائق اص جبل بمذلة يقال لاق

فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها اى تجاوز عن المذلة اى عرفات

حتى اذا راحت الشمس امر بالغضوا فرمي لها فان بطن الوادي ذُخطب الناس وقال ان دماءكم واموالكم هرم عليكم كعنة يوكلم هناف شوركم هذا في بلدكم هذا الاكل شئ لآكيل العرق فما قاتلها كار اقليل برمتها لم

من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع دماء الجاهلية موضوعة وان اول دم اضع من دمائنا دم اى ابن ربعة بن الحارث وكان مسترضعاف بني سعد فقتل هناف بيلور بالجاهلية موضوع واول اصابه مجري حرب بكان بين بني سعد وهذيل لم

ربا ضع من ربا فاريا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله فاتقوا الله في النساء فاذكم اخذتموهن بامان الله واستحللتم فوجهن بكلمة الله ولكم عليهم الا يوطئون فرشكم اهدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضر بوهن ضربا غير مبرح لمهن عليكم رزقةهن وكسوتهم بالمعروف اى غير مهذبه

وقلت ركت فيكم مالن تضلوا بعد ان اعتصمت به كتاب الله وانت تسالون عنى فما انت اي بعد المتسك به

قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت وتصحت فقال باصبعه السبابة برفعها الى السماء

وينكتها الى الناس اللهم اشهد للهم اشهاد ثلاث مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظاهر الشاعية للسفر لمعات

ثم اقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيشيام ركب حتى ان الموقف يجعل بطن ناقته الفصوآء
وذلك الاستعذ باللّه في الموقف لم

الى الصخرات يجعل حبل المشايبين يدبه واستقبل القبلة فلم ينزل واقفا حتى غرب الشمس
الجبل هو المستطيل من الرمل وقيل هو اعلى الضخمه واسيف الى الشاشلاج جماعهم من اشكناز اليوق لم
وزهبت الصفرة قليلا حتى غاب الفرس واردد اسماته ودفع حتى ان المزدلفة فصلى بها

بيان ما فيه دعائتوهم الماجاز طردا ذكره وباكتشنس وليل موافا حين غاب لم

المغرب والعشاء بادان واحد واقمدين ولم يسجع بينهما شيشيام اضطجع حتى طلع الفجر فصلى

الفجر حين تبين له الصبح بادان واقامة ثم ركب القصواع حتى ان المشعر الحرام فاستقبل

القبلة فلما وصل ولهل وحده فلم ينزل واقفا حتى اسفر جدا فدفع قبل ان تطلع الشمس

واردد الفضل بن عباس حتى ان بطن هسر فخر كفليلا ثم سلك الطريق الوسطى التي

تخرج على الجمرة الكبيرة حتى ان الجمرة التي عند الشجرة فرمها بسبعين حصيات يكتب مع

هواجمرة الاولى التي قرب مسجد الحسين لم

كل حصاة منها مثل حصى الحنف رمي من بطن الوادي ثم انصرف الى المنحر فنحر ثلاثة وستين

هرمي الحصا بالاصبع والمراد بيان مقدار الحصى في السفر وفسروا الحصى الحنف يقدر جهة

بدنه بيده ثم اعطى عليا حمر ماغبر واشركه في هديه ثم امر من كل بلدنة ببضعة فجعلت

اي بقى

هي القطفة من اللحم

في قدر فطبخت فاما لحمة وشرب من مرقة اثمر ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاضفاض

الى البيت فصلى بمكة الظهر فاتى على بنى عبد المطلب يسقون على زمزمه قال انزعوا بنى عبد

المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقاياكم لنزعتم عكم فنا ولوه دلو فشرب منه رواه مسلم

وعن عائشة قالت خر من اربع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمن امن اهل بعمره

ومن امن اهل بعمره فلما قد من امة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بعمره ولم يهد

فليجعل ومن اخر بعمره واهدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يجعل حتى يجعل منه ما في رواية

فلا يجعل حتى يجعل بنحر هديه ومن اهل بعمره فلينتم هجه قال فغضبت ولم اذهب بالبيت ولا بین
اي لاظف

١) قوله ينكها في نسخ المكتوبة بالناء الفوقيانية والصواب ينكها بالموحدة وعندها يرددها ويقلها الى الناس مشيرا لمن لا نه صلعم كان راكبا بذلك لأن التكت بالفوقيانية من نكث الأرض بالقضيب اذا ضرب في الأرض فيؤثر فيها وهذا بعيد عن معنى الحديث وقيل مجاز من الاشارة بغيره الى وفق جمع المغار ينكها الى الناس اي يميلها من تكتب الاناء وتكتبها اذا اماله وكبه وروى بعقوبة بعد الكاف وهو بعيد المعنى لمعات

٢) قوله باذان واقامتين كما صلى الظهر والعصر بعرفات وهذا من هب الشافعى وفر و بعض آخر من الائمة وعند أبي حنيفة وبراوية احمد وكثير من العلماء باذان واقامة وجاء رواية ذلك عن ابن عمر في صحيح مسلم وحسنها وصححة لأن العشاء لما كانت ينافي في وقته لم يرجح إلى الأفراد بالاقامة والاعلام والعصر بعرفة كانت في غير وقتها فحتاج إلى زيادة الاعلام لمعات

١) قوله ان انصار رأى اخرج من احرام العمرة ويستبعج عظورات الاحرام واهل بالحج اى احرام الحائض
جاوز يغسلين ويحرمن وفيه دليل الحنفية فان منهيبم ان المرأة اذا تمنتت واحرمت للعمرة فعاوضت قبل الطواف تركت
العمرة واحرمت للحج والعمرة ثم قضت العمرة ويستدلون بهذا الحديث عن عائشة لمعات . ٢) قوله انما طافوا طوافا
واحدا اى للحج والعمرة بعد الوقوف

الصفا والمروة فام ازال هائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الابعمرة فامر في النبي صلى الله
اعي ماصي
عليه وسلم ان انقض راسى وامتنطط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت حتى قضيت مجيء بعث
معى عبد الرحمن بن أبي بكر وامرني ان اعتمر مكان عمرى من التباعيم بالمدائن مكة
كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم هاجوا ثم طافوا طوافا بعد ان رجعوا من
ای طواف الزبلة
من اما النبىن جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا متفق عليه وعن عبد الله بن
عمر قال تمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجة الوداع بالعمرة الى الحج فساق معه المدى
من ذى الحليفة وبأنه اهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمت الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم
بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى ومنهم من لم يهدى فلما قدم النبي صلى الله عليه
رسول مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يجعل من شى عصره منه حتى يقضي مجده ومن
لم يكن منكم اهدى فلينطبق بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر ول يجعل ثم ليهلل بالحج وليمك فمن
لم يجد هد يا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذارج الى اهلل طفاف هين قدم مكة واستلم
الركن او لشى عثم خب ثلثة اطواب ومشى اربعاء فركع حين قضى طفافه بالبيت عند المقام
الذى نوع من العذر كارمل والمراد هنا الرمل لم
ركعتين ثم سلم فانصرف فات الصفاطانى بالصفا والمروة وسبعة اطواب ثم لم يجعل من شى ع
هرم منه حتى قضى مجده ونحر هذى يوم النحر وأفاض طفاف بالبيت ثم حل من كل شى عصره
منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساق المدى من الناس متفق عليه

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم
يكن عنده المدى فليجعل الحل كلها في العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة رواه مسلم
من صوب على المصدر
وهذا الباب حال عن الفصل الثاني * ٤) (الفصل الثالث) عن
عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس معى قال أهللنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

٥) قوله ثلاثة ايام في الحج الافضل ان يصوم السادس والثامن والتاسع وهو المذهب عندهما وقيل الاولى ان يصوم الثالثة قبل
الناسع قوله وسبعة اذا رجع الى اهلل اختلافا في تفسير قوله تعالى وسبعة اذا رجعتم فقيل اذا رجعتم الى اهللكم وهو احد
قول الشافعى او اذا نفرتم وفرغتم من اعمال الحج ورجعتم الى مكة وهو مذهب ابى هنية وقول الشافعى كما في البيضاوى
من القصر كذا في المعامات .

- والطبيعي والمذكور في المدينة اذا
رجع الى اهله لمعات.

١) قوله عطاء قال حلو الظاهر من السياق ان يكون فاعل قال جابر اى قال جابر في تفسير قوله امرنا ان نحل ما كينا من قول رسول الله صلعم حلو بكسر الماء بالفاظ الامر ويجوز ان يكون فاعل قال رسول الله صلعم فافهم وقوله فنان ليس من تمام امر رسول الله صلعي الله عليه وسلم بل هو عطف على مقدر اى فتنزهنا من ذلك فقلنا ناتي عرفة كذا قال الطبيبي ويمكن ان يقال يجوز ان يكون من تمام امر الرسول عطف على قوله نضى باعتبار ما يستلزم ذلك الامر كانه لما امر بالاضفاء امرنا فناتي عرفة بهذه الحالة قوله قال لا بد قد يدل بعض الاماديث على انه كان خالصا اى جواز سفع اهرام الحج الى العمرة لكون لم يهدى بها كان خاصا بالصحابة في تلك السنة واليه ذهب ابو وهيبة ومالك والشافعى فوجه التوفيق ان الاعتبار في اشهر الحج وال محل على تقدير عدم الاهداء والبقاء على الامر وعلى تقدير الاهداء باقى الى يوم القسمة واما سفع الحج الى العمرة فيختص بتلك السنة كذا قال المعاذ

(باب دخول مكة والطواف)

• (الفصل الأول) - عن نافع قال إن ابن عمر كان لا يقدم مكة الابات

بنی طوی هنی بصیر و بفسل و يصلی فیل خل مکة نهار او اذ انفر من اهار بنی طوی وبات
فی استجابة بخ لمة نهار

قالت إن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى مكة دخلها من أعلاها وغَرْ حِمْنَ، أسفلاها مامقة،

عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ عَرْوَةُ بْنُ الْمَبْرُرِ قَالَ قَبْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ رَبَّهُ

(١) قوله ثم لم تكن عمرة يحتمل ان يكون قول عائشة وان يكون قوله ثم حج ابوبكر الى آخر الحديث فهو قول عروة بل اتردد ديل عليه سياق حديث مسلم وعمره مرفوع وكان تامة اى لم يوجد بعد الطواف عمرة وقد ينصب اى ام يكن الطواف عمرة اى لم يحلوا من احرامهم ذلك ولم يفسخوا الحج الى العمرة فالنبي صلعم لم يفعله بنفسه ولا من جاء بعده من الحلفاء المذكورين وانما امر الاصحاج بفسخ الحج الى العمرة ذكرا مخصوصا به لعات

(٢) قوله ثم مشى يعني كان ابتداء في الطواف باستلام المحرر واطلاق ثم هنا لا يخلو عن مسامحة الا ان يعتبر ابتداء الاسلام او يعطى على اى على ان التغيب والتراخي يختلف باختلاف الامور عرفا فرب امر يعتبر متراخيما مع قوله وآمر متعاقبا مع بعده فتدرس لعات (٣) قوله الارکینيين اليمانيين المراد بهما الركن الاسود والركن اليماني تغليبا والركن الآخران احدهما شامي وثانيهما عراقي ويقال لهما الشاميان تغليبا وركن البيت جانبيه وللرکینيين اليمانيين فضيلة باعتبار بقائهما على بناء الخليل عليه السلام فذلك يخصهما بالاستلام والركن الاسود افضل لكون المحرر الاسود فيه ولهذا يقبل ويكتفى بالمس في الركن اليماني وعلى منه صلعم تقبيل الركن اليماني وعليه الجموري والشهر في اليمانيين تخفيف الباء وقد يشدد والاصل في النسبة يعني وقد جاء بعنه النسبة لعات

(٤) قوله على بغير قالوا انما طاف رسول الله صلعم راكبا لكثره ارددخان الناس وسؤالهم عنه صلعم الاماكم وكانت ناقته محفوظة من الروث والبول فيه زاما الطواف راكبا لغيره صلعم جابر ايضا والفضل المشي لعات

(٥) قوله بسرف بفتح السين المهمة وكس الراء موضع على مرحلة من مكة او اقل فيه قبر ميمونة زوج النبي صلعم وقد اتفق النزوح والبناء بها وموتها في هذا الموضع لعات

اول شيء يدأبه حين قدم مكة انه توضاً طاف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابوبكر فكان هنا هو طواف القسم لم اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر ثم عثمان مثل ذلك متفق عليه وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف في الحج او العمرة اول ما يندفعه ثلاثة اطواط ومشي اربعة ثم سجدة بين ثم يطوف بين الصفا والمروة متفق عليه عليه وعنه قال رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر ثلثا ومشي اربعا وكان يسعى ببطنه المسيل اذ طاف بين الصفا والمروة واه مسلم وعن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قد مكة ان الحجر فاستلمه ثم مشى على يمينه فول ثلثا ومشي اربعاء مسح على الصفا والمروة واخذ من العدو ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله رواه البخاري وعن ابن عمر قال لم ادبر ادحت المنس بقرية ذكر القبيل بهذه لعات

(٤) ارجي صلبي عليه وسلم يستلم من البيت الا الارکینيين اليمانيين متفق عليه وعن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بغير يستلم الركن بموجب حججه

منتفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على بغير كلما قى على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبر رواه البخاري وعن ابي الطفيلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن بموجب حجه ويقبل الحجعن رواه مسلم وعن عائشة قالت خرجت من집 النبي صلى الله عليه وسلم لاندكر الالحج فلما كنا بسفر طمثت اى خفت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال لعماك نفسك قلت نعم قال فان ذلك شيء عكتبه الله على بنات آدم فافعل ما يفعل الحاج غير ان لا طوف بالبيت حتى تظهرى متفق عليه وذلك لامتنان العهارة في الطواف كما عند الامة او لجل حرجه وعن ابي هريرة قال بعثني ابوبكر في الحجة التي امره النبي صلى الله عليه وسلم عليه ما قبل بالاشددين التamer طرق يعني حجة الوداع يوم النحر في رهط امره ان يؤذن في الناس الالحج بعد العام مشركا ولا يطوف

(مشكوة المصابيح) ٥٢

٢٥٠ (الفصل الثاني) **عن المهاجر المكى قال سُلَيْمَان**
باليبيت عريان متفق عليه *

جاير عن الرجل يرى البيت يرفع يديه فقال قد مجم جنام النبي صلى الله عليه وسلم فلم نكن

نفعله رواه الترمذى وأبوداود وعنه أبي هريرة قال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل

مكة فاقبل إلى المجر فاستلمه ثم طاف بالبيت ثم الصفا فعلاه حتى ينظر إلى البيت فرفع

يديه فجعل يذكر الله ما شاء ويدعور رواه أبوداود وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال الطواف حول البيت مثل الصلة الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا ينكر من الا

بخير رواه الترمذى والنسائي والدارمى وذكر الترمذى جماعة وفقيه على ابن عباس وعنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل المجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن

فسودته خطابياني آدم رواه أحمد ورواه الترمذى وقال هنا حديث حسن صحيح وعنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم في المجر والله ليبعنه الله يوم القيمة له عينان يبصر بهما ولسان

ينطفئ به يشهد على من استلم به بحق رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ابن عمر

نَكَمَةٌ عَلَى بَاعِثِيَّ تَضَمَّنَ مِنِ الرَّقِيبِ وَالْمُفْظَلِ لِمَ

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن الرزن و المقام باق و تنان من ياقوت الجنة

طمس الله نورهما ولو لم يطمس نورهما لاصاً مابين المشرق والمغرب رواه الترمذى

وعن عبد الله بن عمر كان يزاحم على الركبين زماماً مارأيت احداً من اصحاب

كلاهـاـيـلـاظـالـتـصـبـيرـ

رسول الله صلى الله عليه وسلم يزاحم عليه قال ان ا فعل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ان مسحهما كفارة للخطايا وسمعته يقول من طاف بهذا البيت أسبوعاً فاصح اه كان كعف رقبة

وسمعته يقول لا يضع قدما ولا يرفع اخرى الا هات الله عنه بخطيئة وكتب لها بها حسنة رواه

الترمذى وعن عبد الله بن السائب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما

بين الركبين ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقناعذاب النار رواه أبوداود

١) قوله الطواف بالبيت مثل الصلة قد توصلك بهذا الحديث في اشتراط الطهارة كما هو منذهب الأئمة ولكن لا يخفى ان ليس المراد معيناً لأن مهارة الشوب واستقبال القبلة والفراء وسائر الأركان ليس بمحبب لكن الطهارة افضل عندنا لمعات

٢) قوله نزل المجر الأسود لعل هذا الحديث يحرر عريبي التمثيل والمبالغة في تعظيم شأن المجر وتقطيع أمر الخطاب والذنوب والمعنى ان المجر الأسود لما فيه من الشرف والكرامة وما فيه من اليمين والبركة يشار إليه جواهر الجنة فكانه نزل منها وإن خطاباً ببني آدم تكاد تؤرق الجمادات يجعل المبيض منها مسوداً فكيف بقلوبهم أو لأنهم مكفر للخطاباً ماء للذنوب فيه امتحان إيمان الرجل فان كامل الایمان يقبل هذا ولا يتزدد وضيق الایمان ينعدد والكافر ينكر طيبى

٣) قوله ان ا فعل اي ان ا زاحم فلا تذكروا على فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضل استلامها فاني لا اطيق الصبر عنه وفيه المرس على الفضائل وارتكاب النعوب والمشقة في تحصيلها لمعات .

١) قوله بنت أبي تجراة ضبطه بضم الناء وسكون الجيم والراء قبل الالف وفي بعض النسخ بالهمزة بعد الراء قوله قال الله تكتب عليكم السعي ظاهره في الفرضية وهو من هب الشافعى- ومالك وأحمد راح وقيل هو متقطع بدلليل قوله تعالى فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال ابو عبيدة واجب وهو قول جامع في الحديث والأية فافهم لمعات.

٢) قوله مضطبعا من الضبع بسكون الباء وهو سلطان العضد وقيل هو ماحت الا بط والاضطبع هو ان يأخذ الا زار او البرد فيجعل وسطه تحت ابطه اليمين وبلغى طرفه على كتفه اليسرى من جهتي صدره وظهره وسمى بذلك لابداء الفبعين قيل انما فعل ذلك الظهارا للتشجع كالرمل في الطوف طبيعى.

٣) قوله انك حجر انما قال ذلك لعله يقترب عرض قريب العهد بالاسلام الذين قد الفروا بادها الاحجار وتعظيمها ورجاء نفعها وخوف الفخر بالتعظيم في تعظيمها فخفف رض ان يراه بعضهم يقبله فيقتتن به وبين انه لا ينفع ولا يضر وان كان امثال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجزاء والثواب وليس مع الموس فيشتهر في البلدان المختلفة وفيه الحث على الاقتداء برسول الله صاعق في قبليه وبه على انه لولا الاقتداء لما فعلته طبيعى.

وعن صفية بنت شيبة قالت اخبرتني بنت ابي تجراة قالت دخلت مع نسوة من قريش دار آل ابي حسين ننظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا والمرد فرأيته يسعى وان ميزره ليبور من شدة السعي وسمعه يقول اسعوا فإن الله تكتب عليكم السعي ايا زاده بـ رواه في شرح السنة وروى احمد مع اختلافه وعن قدامة بن عبد الله بن عمارة قال أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمرد وعليه بغير لاصرب ولا طرد لا ليك ايلاده

اليك رواه في شرح السنة وعن يعلى بن امية قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا بغير داخن رواه الترمذى وابوداؤ وابن ماجة والدارمى وعن ابن عباس

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اعدوا وامن الجعرانة فرملاوا بالبيت ثلثا وجعلوا موضع على مرحلة من مكانه في جانب ثيابه وازن اردتهم تحت آباطهم ثم قذفوهما على عواتفهم اليسرى رواه ابو داود هو مضططبع

٤) **(الفصل الثالث)** عن ابن عمر قال ماتركنا باسلام هذين الركتين اليماني والمجرب في شدة ولا رغام من درأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما منتف عليه ايا زاده وخلوة لـ وفي رواية له ما قال نافر رأيت ابن عمر يستلم المجر بيدان قيل يده وقال ما تركنه منه

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسله وعن أم سلامة قالت شكت إلى رسول الله صلى الله الشكوى والشكوى بيانا عن مكره واما به وهو المطر عليه وسام انى اشتكي فقال طوف من وراء الناس وانترا كبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسام يصلى الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور متفق عليه وعن عابس وكانت صلوة المطر

بن ربيعة قال رأيت عمر يقبل المجر ويقول انى لاعم انك حجر ما تنفع ولا تضر ولولا انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل ما قبلك منتف عليه وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ما كل يعني الركن اليماني فمن قال اللهم انى اسالك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عن اذاب

١) قوله ومن طاف فتكلم الخ اي بتلك الكلمات وهو في حالة الطواف وانما كرم من طاف ليناطبه غير مانيطبه اولا ولغير ز المعنى المعمول في

صورة المشاهد المحسوس كذلك الطيبى ويمكن ان يكون معناه تكلم بكلام الناس دون ما ذكر من التسبيح وغيره مقابل لقوله لا يتكلم الابسخان الله اي لا يتكلم الاين كر الله فيكون مقابله ان يتكلم بغير ذكر الله مع ذلك يكون له ثواب لكنه يكون كالغافض في الرحمة برجليه واسفل بذلك لكونه عالما وعبد لا يبلغ الرحمة الى اعلاه لكنه بغير ذكر الله واد المتكلم الابنكار الله يستغرق في بحر الرحمة من قلمه الى رأسه ومن اسئلته الى اعلاه هكذا يختلج في القلب معنى الحديث والله اعلم لعات.

٢) قوله الى عرفة هي اسم للمكان المخصوص وقد يعني بمعنى الزمان واما عرفات بلفظ الجم بيحيى بمعنى المكان فقط ولعل جمعه باعتبار نواحيه واطرافه قوله فلا يذكر عليه علم من هذا ان المقصود لل حاج ذكر الله في ذلك اليوم بعد ان لم يبع الاحرام مرة او مرتين نعم التلبية او اقرب الى السنة لعات .

٣) قوله مشاعركم اي مواضع نسككم وموافقكم القديمة فانها جاءتكم من ارث ابراهيم ولا تتحقق اشان موقوفكم بسبب بعده عن موقف الامام لعات .

٤) قوله كل المرسلة المرسلة ايضا علم موضع مخصوص عرفة ومنى لكن ادخل عليها الالاف واللام لأن العلم المنشق يجوز فيه ادخال اللام وتركها كثنا في المارث والحسن مثل قوله كل فجاج مكة جاز وفي اي موضع طريق يدخل مكة جاز وان لم يكن منها ينبع الهوى جاز وان لم يكن طريقا داخل اونجر فيه رسول الله صلعم وكذا المعنى في عرفة والمرسلة والمقصود التوسيعة ونفي الحرج لعات .

النار قالوا آمين رواه ابن ماجة وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من طاف بالبيت سبعا ولا ينكلم الا بسبحان الله والحمد لله لا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله عز وجل محبته عشر سيدات وكتب لها عشر حسنات ورفع لها عشر درجات ومن طاف فتكلم وهو في تلك الحال خاض في الرعمة برجليه كفائن الماء برجليه رواه ابن ماجة

باب الوقوف بعرفة

١) (الفصل الاول) عن محمد بن ابي بكر النتفى انه سال انس بن

مالك وهم غاديان من مني الى عرفة كيف كنتم تصنرون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويکبر المکبر من افلأ ينکر عليه متفق عليه ای ذهاب في العادة

وعن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال نحرت هنا ومني كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت هنا في عرفة كلها موقوف ووقفت هنا وجمع كلها موقوف رواه مسلم وعن عائشة

والاظهر ان قال كلام هذه الكلمات في سكانه ووجهها الاخرى لمزيد اذن

قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مامن يوم اكمل من هذه الكلمات في سكانه ووجهها الاخرى لمزيد اذن

من يوم عرفة وانه ليئن وثم يباهى بهم الملائكة فيقول ما زاده علاؤه وله مسلم

٢) (الفصل الثاني) عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خاله له يقال له يزيد بن شيبان قال كان في موقف لعنترة في ساعتين عمر ومن موقعي الامام جدا فاتانا كان لا يلتاشي بالجاهلية

ابن مربع الانصاري فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم بقول لكم قفا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عليه السلام رواه الترمذى وابوداود والنسائي

وابن ماجة وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقفي وكل مني منحر

وكذا المرسلة موقفي وكل فجاج مكة طريق ومنحر رواه ابو داود والدارمي وعن خالد بن

بالكرم حمزة فتح المفتح هـ الطريق الواضح بين جبلين لم

(١) قوله خير ما قلت اى دعوت والى عه هولا الله الا الله وحده الع وتسميته دعاء اما لان الثناء على الكريم تعرىض بالدعاء

والسؤال واما الحديث من شغله ذكرى عن مسئلتي الحديث هكذا قالوا ولا يخفى ان عبارة هذا الحديث لا يقتضي ان يكون الدعاء قوله الا الله الع بل المراد ان قوله مأيكون يوم عرفة اى دعاء كان قوله خير ما قلت اشاره الى ذكر غير الدعاء فلاحجه الى جعل ما قلت بمعنى مادعوت ويمكن ان يكون هذا الذكر توطيد لتلك الادعية لما يستحب من الثناء على الله قبل الدعاء كذا في المعمات

(٢) قوله الحمس باسم الحاء المهملة وسكون الميم جمع الحمس من الحمامة بمعنى الشدة والشجاعة وبه لقب قريش وكتانة وهنديل ومنتبعهم في الجاهلية لتجهمهم في دينهم او لتجاههم الى الحمساء وهي السكعة لأن حجرها أبيض الى السود وهو يكون شبيدا لمعات

(٣) قوله ماحلا المظالم اى حقوق الناس جمع مظلمة بكسر اللام وفتحها وهي ماطلبها من عند الظالم مما اخذه منه بغیر حق وهي في الاصل مصدر بمعنى الظل وقيل جمع مظلم بكسر اللام والمظالم اعم من ان يكون مالية وعرضية قوله ما كنت تضحك فيها اى من شانها ان لا تضحك فيها او المراد في مثلها ماتبكي

وتنضر فيه والالام يبررسول الله صلعم في هذه الساعة قبل ان له يرجع الا ولا جهها وان قبل انه صلعم قد مج قبل عهد الاسلام فابوبكر وعمار بن يرياه قوله يدعو بالويل اى يقول يا ويلاه ويا ثبوراه والويل حلول الشروه كلامة عذاب واسم وادف جهنم والثبور الملك واعلم انهم قالوا المراد من الامة هم الواقعون بعرفة ومن هننا قيل ان الحج يكفر

هؤدة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بغير قائم في الركابين

رواه ابو داود وعن عمرو بن شيبة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما قلت انا وانبييون من قبل لا اله الا الله وحده لاشريك

له لاملك ولهم الحمد وهو على كل شيء قديم رواه الترمذى وروى مالك عن طلحة بن

عبد الله الى قوله لاشريكه وعن طلحة بن عبد الله بن كريز ان رسول الله صل

الله عليه وسلم قال مارأى الشيطان يوما هو فيه اصغر ولا ادمر ولا اغيب ولا يحيط منه في

الدحر الطرد والدفع بعنقها س يوم عرفة وماذا الالما يرى من تنزل الرحمة وتتجاوز الله عن النزوب العظام الامارأى

يوم بدر فقيل ما رأى يوم بدر قال فانه قد رأى جبريل يزع الملائكة رواه مالك مرسلا وفى

اي بيدهم وذاته من الاشتراك وصفهم العرب ميد شرح السنة بلفظ المصايبع وعن حابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم

عرفة ان الله ينزل الى السماء الدنيا في باهى بهم الملائكة فيقول انظروا الى عبادي اتونى

شعنا غيرا ضاجين من كل فج عميق اشوكم ان قد غفرت لهم فيقول الملائكة يارب فلان امير اهلن امر اهلن بالليلة الشچ في الصوت والجزع والتشنج

ای كدارن ای عاص ولاقتن قلن قال يقول الله عزوجل قد غفرت لهم قال رسول الله صلى الله

ای بيهم سو وينسب الى عثمان المحارم س عليه وسلم فما من يوم اكثر تعينا من النار من يوم عرفة رواه في شرح السنة

٥٥) **(الفصل الثالث)** عن عائشة قالت كان قريش ومن دان دينها يقفون

بالمردفة كانوا يسمون الحمس فكان سائر العرب يقفون بعرفة فلما جاء الاسلام امر الله تعالى

تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ان ياتي عرفات فييقظ بهائم بغير ضئ من هاذلك قوله عزوجل اى يدفع ويسرع

ثم افيضوا من حيث افاض الناس متفرق عليهم وعن عباس بن مرداوس ان رسول الله صل

الله عليه وسلم دعا لامة عشية عرفة باللغرة فاجيب اى قد غفرت لهم ماحلا المظالم فاني

آخن للمظلوم منه قال اى رب ان شئت اعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجع

حقوق العباد ايضا وقد هو ممول على المظالم الذي تاب وعذر عن وفاء الحقوق لمعات

الصَّفِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَشِينَهُ فَمَا أَصْبَحَ بِالْمَزَدْلَفَةِ إِعَادَ الدِّعَاءِ فَاجِبٌ إِلَى مَا سَأَلَ قَالَ فَضْلُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قِيلَ إِلَى بَعْنَى الْأَمْوَاتِ إِنَّكُمْ لَتَضَعُونَ مِنْهُ الرَّجُوعَ وَالْمَوْلَى
عَلَيْهِ وَسَلَمَ أَوْ قَالَ تَبَسِّمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ أَبِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ لَسَاعَةً مَا كَنْتَ تَضْعُكَ
فِيهَا مَا النَّى أَضْحَكَكَ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سَلَّكَ قَالَ أَنَّ عَدُوَّ اللَّهِ أَبْلِيسَ لِمَا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي وَغَفَرَ لِمَنِي أَخْذَ النَّرَابَ فَجَعَلَ يَعْثُورَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَبِدُعْوَةِ الْوَبْلِ وَالثَّبُورِ
إِنَّ لِقَاءَ الْقَابِرِ تَكَفِّي عَلَيْهِ أَمَّا لِمَ
فَاضْعُكَنِي مَارَأَيْتَ مِنْ جَزْعِهِ رَوَادَابِنْ مَاجَةَ وَرَوَى الْبَيْمَقِيُّ فِي كِتَابِ الْبَعْثَ وَالشُّورَ نَحْوَهُ

(٦) بَابُ الدِّرْفِ مِنْ عَرْفَةَ وَالْمَزَدْلَفَةِ

إِلَى الْمَزَدْلَفَةِ

إِلَى مَنَا

(الفصل الأول) عن هشام بن عمرو عن أبيه قال سئل أسماءه
بن زيد كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة أو دعاء حين دفع قال كان
يسيراً العنق فإذا وجده فجوة نص متقد علىه وعن ابن عباس أنه دفع مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم وراءه جرا شديدة وأضر باللابل فشار
بسوطه إليه وقال يا إيمانا الناس عليكم بالسلكينة فإن البرليس بالايصاع رواه البخاري وعنه
أن أسماء بن زيد كان ردد النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة إلى المزدلفة ثم أردف الفضل
مورا كسب خلق الأكب لم
من المزدلفة إلى منافقلاهما قال لم ينزل النبي صلى الله عليه وسلم قبل حتى رمى جمرة
العقبة متقد علىه وعن ابن عمر قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء
جميع كل واحدة منها باقامة ولم يسبح بينهما ولا على اثر كل واحدة منها مرارا واه البخاري وعن
أبي هلال التوافل لم اى على عقب كل واحدة

عبد الله بن مسعود قال مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الاليمقاتها إلا
صلواتين صلاوة المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متقد عليه وعن ابن
عباس قال أنا من قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفه أهلها متقد عليه
جمع شفيف

(١) قوله باليضع وهو محل الابل على سرعة السير اي ليس البر بذلك فقط بل بداء الناسك واجتناب المحظورات والماحصل ان المسارعة الى الحبرات والمبادرة الى المبررات مطلوبة لكن لاعلى وجه يجر الى المكر وهاط وما يترتب عليه من الاذيات فلاتتفاق بينه وبين الحديث السابقي مرقة

(٢) قوله الاليمقاتها قال النوى اخف ابوحنية يقول ابن مسعود ما رأيته عليه السلام صلى صلاة الاليمقاتها على من الجم بين الصلوتين وقال العيني وما وارد في الاحاديث من الجم بين الصلوتين في السفر فمعنى الجم فعل لا وقنا قوله بجمع اي صلى المغرب في وقت العشاء اي وصلوة الظهر والعصر بعرفة فإنه صلى العصر في وقت الظهر ولعله روى هذا الحديث بمزدلفة ولذا اكتفى عن ذكر الن شهر والعرض فلا يلهمن تقدير كما ذكرنا او ترك ذكرهما لظهورها عند كل اهد اذا وقع ذلك الجم في جميع عظيم في النهار على رؤس الاشهاد فلا يحتاج الى ذكره في الاستشهاد بخلاف جم المزدلفة وانه بالليل فاختص بمعرفته بعض الاصحاح والله اعلم بالصواب مرقة

وعنه من الفضل بن عباس وكان رديف النبي صلى الله عليه وسلم. إنه قال في عشية عرفة

لهم جمِعَتْنَا مُؤْمِنِينَ دُفِعواً عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَافِنٌ لَنَفْتَهُ حَتَّى دُغِلَ مُعْسِرًا وَهُوَ مَنْ قَالَ
إِنِّي أَنْسَرْتُ وَأَمْنَ عَرَفَةَ
٢

عليكم بحصى الحنف الذي يرمي به الجمرة وقال لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس حتى

رمي الجمرة وأهمل سلم وعن جابر قال افاض النبي صلى الله عليه وسلم من جمع عليه السكينة
وامرهم بالسكينة واطع في وادي المجرس وامرهم ان يرموا بمثل حصى الحنف وقال لعائلي لا اراكم

إِنِّي أَسْرَعْتُ

بعد عامي هذا لم اجد هدف الحديث في الصحيحين الا في جامع الترمذى مع نقدي وتغيير *
هذا نوع اعراض من المؤلف على صاحب المصابيح

(الفصل الثاني) عن محمد بن قيس بن محرمة قال خطب رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال ان اهل الجاهلية كانوا يلدغون من عرفة حين تكون الشمس كانوا
ان يبررون
١

عماهم الرجال في وجوههم ومن المزدلفة بعد ان تطلع الشمس حين تكون

كانه عماهم الرجال في وجوههم وانا لان لدغ من عرفة حتى تغرب الشمس ونلتف من المزدلفة

لهم جمِعَتْنَا مُؤْمِنِينَ دُفِعواً عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَافِنٌ لَنَفْتَهُ حَتَّى دُغِلَ مُعْسِرًا
إِنِّي أَسْرَعْتُ وَأَمْنَ عَرَفَةَ
٢

واسفه نحوه وعن ابن عباس قال قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة اغيلمه

بنى عبد المطلب على حمرات فجعل يلطم افخاذنا ويقول ابني لا ترموا الجمرة حتى تطلع
اي يشرب

الشمس رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة وعن عاشقة قالت ارسل النبي صلى الله

عليه وسلم بام سلمة ليلة النحر فرمي الجمرة قبل الفجر ثم مضت ففاضت وكان ذلك
إِنِّي أَسْرَعْتُ وَأَمْنَ عَرَفَةَ
٣

اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هار واه ابو داود وعن ابن عباس

إِنِّي أَسْرَعْتُ وَأَمْنَ عَرَفَةَ
٤

قال يلبي المقيم او المعمور حتى يستلم الجمرة رواه ابو داود وقال وروى موقف على ابن عباس
اعن القادمين

(الفصل الثالث) عن يعقوب بن عاصم بن عروة انه سمع الشريعة

لهم جمِعَتْنَا مُؤْمِنِينَ دُفِعواً عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَافِنٌ لَنَفْتَهُ حَتَّى دُغِلَ مُعْسِرًا
يقول افضت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما مسني قدماء الأرض حتى اتي جumarah
عبار عن الركون من عرفة الى الجميع

ابوداود و عن ابن شهاب قال اخبرني سالم ان الحجاج بن يوسف عاصم نزل بباب الزبير

سالم عبد الله كيف نصنع في الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت ترى السنّة فوجئ بالصلوة يوم
أيام عمر

عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة فقلت لسالم

افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل يتبعون ذلك الاستئنف رواه البخاري *

(باب رمي الجمار)

الفصل الأول - عن جابر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لناخذوا مناسككم فاني لا ادري اعلى لا احتج بعد
في الحديث دليل على جواز الرمي اكتبا

اللام الامر كفى فانظر هو اى خذوا او اخنعوا او يجوز ان تكون اللام للتعليل
جتنى هندر واه مسلم وعنده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي الجمرة بمثل مصى

الحنف رواه مسلم وعنده قال رمي رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضعى واما

بعد ذلك فادا زالت الشمس متفق عليه وعن عبد الله بن مسعود انه انتهى الى الجمرة
او بعد يوم النحر وهو اعلم بالشروع

الكبرى فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمي سبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال

هكذا الذي انزلت عليه سورة البقرة متفق عليه وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله
رمي رسول الله عليه وسلم لم

عليه وسلم الاستئمار تو رمي الجمار تو والسعى بين الصفا والمروة تو والطوف تو اذا استجم
اى وترانثني

احدكم فليستجم بتو واه مسلم * **الفصل الثاني** - عن قدامة بن

عبد الله بن عمارة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء

ليس ضرب ولا طرد وليس قيل اليك اليك رواه الشافعى والترمذى والمساندى وابن ماجة
اعديه

والدارمى وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل رمي الجمار والسعى

بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله رواه الترمذى والدارمى وقال الترمذى هذا حديث

١) قوله بمثل مصى الحنف وهوقدر
الباقي في المداية كيفية الرامي ان
يضع الحصاة على ظهر ابهامه ويستعين
بالمسبقة قال ابن الممام هذا انفسير
يعتمد ومهما احدثه ان يضع طرف
ابهامه اليمنى هي ووسط السبابة ويضع
العصاة على ظهر الابهام كانه عاقد
سبعين فيرميها والآخران يحلق سبابة
ويضعها على مفصل ابهامه كانه عاقد
عشرة مرقة

٢) قوله سورة البقرة انا مخصوص بالذكر
لان مناسك الحج مذكور فيها واما
قبل خصتها لانها التي ذكر فيها الروى
قال الشيخ ولم اعرف موضوع ذكر الرمي
فيها قاتل لعل الاشارة الى ذكر الرمي
في قوله تعالى «واذكروا الله في ايام
معدودات فمن تعجل في يومين فلا اثم
عليه ومن تأخر فلا اثم عليه» فان الرمي
في تلك الايام وينهى عنه اول حديثى
عائشة في الفصل الثاني لمعات

٣) قوله على ناقة صهباء هي الناقة
التي يعلو بياضها حمرة يغالطها وهو
ان يحمر اعلى الوربر وبيبس اجاوه
قوله ليس قيل اليك بكسر الرقاف
وسكون الياء يعني القول اسم ليس
واليك يعني تنع وتبعد اسم فعل
لمعات

(١) قوله منها مناخ من سبق بضم الميم
اى موضع الانداخة والمعنى الاختصاص
فيه بالسبق لا بالبناء قيل اى هذا المقام
الاختصاص فيه لاحد قال الطيبين اى
اتاذن ان نبني لك بيتك من التسken
فيه فمنع وعلل بان ما موضع لاداء
التسك من التاجر ورمي الجمار والخلف
يشترک فيه الناس فلوبيتني فيما الادى
الى كثرة الابنية تأسيسها فتفصیل على
الناس وكتلك حكم الشوارع ومقاعد
الاسواق وعند ابی هنفیة ارض الحرم
موقوفة لأن رسول الله صلعم فتح مكة قهرا
وجعل ارض الحرم موقوفة فلا يجوز
ان يتملكها احد انتهى ، مرقة

(٢) قوله فأشعرها الاشعار ان يشق
احد سنامي البدن حتى يسيل دمها
وهو سنة ليعرف انها هدى وليتمير
ان خلطت وغرت ان ضلت وبرتدع
السراق عنها ويأكلاها القراء اذا
ذبح بعطب وقلدها نعلين اى جعلهما
فقلادة في عنقه وقالوا كان من عادة
المجاهيلية اشعار الهدى وتقليله بتعل
او عرفة او لقاء شجرة او غير ذلك
شقررة الاسلام ايضا لصمة الغرض
واتتفقا على ان الغنم لا يشعر لضعفها
ولانه يستر بالصوف ويفقد واعلم
ان الاشعار سنة عند مجهر الائمة
روى عن ابي حنيفة انه يستحب
التقليل والاشعار بدعة مكرهه لانه
يشمله وتعذيب المحيوان وهو حرام وانما
يعلم صلعم لان المشركيين لا يمتنعون
عن تعرضه الا بالاشعار وقالوا انه
خالف للحادي ثنا الحسيني الوردة
بالاشعار وليس مثله بل هو كالقصد
والجماعه والختان والسكنى للمصلحة
يضايعرف المشركيين في ذلك الوقت
يعيد لغوة الاسلام هنا هو المشهور
ترقب قليل ان كراهة ابي حنيفة الاشعار
نما كان من اهل زمانه كانوا يبالغون
فيه بعيث يخاف سراية الجرامه
فساد العضو لمعات.

حسن صحيح وعنها قالت قلنديا رسول الله الانبئي للك بناء مظلتك بمنى قال لامني مناخ
أي نعيم عصاية من اى لاتنعوا

^{٥٤} من سبق رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى * (الفصل الثالث) -

عن نافع قال ابن عمر كان يقف عند الجمرتين الاوليين وقوفاطو بلا يكبر الله ويسبحه

* ويحمده ويدعو الله ولا يقف عن لجمرة العقبة رواه مالك
من الحمد أمن التحميد

(باب الهدى)

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال صلى الله صلى الله عليه وسلم الظهرى بنى الملبيقة ثم دعأبناقهه فأشعره فى صفحة سنامه الأربعين وسلم اللهم اى طعنها اى طعنها

عنها وقلدها نعليين ثم ركب راحلته فلما استوت به على البيد اأهل بالحج رواه مسلم وعن عائشة قالت اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة الى البيت فنما فقلد هاما تفقى عليه وعن علم من هذه الاشجار في الغنم

جابر قال ذييع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر رواه مسلم وعنه
قال نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته رواه مسلم وعن عائشة قالت

قتل قلائد بدن النبي صلی الله علیہ وسلم بیدی ثم قتلها و اشعرها و اهداها فما هر
علیه شیء کان احل له متفق علیه و عنہا قال قاتل قلائد کان عهن کان عنندی ثم بعثت
ای موافق این معلوم از مصیبی غیر

يَهَامِعُ بِي مِنْقَعِ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسْوَقُ
مَلَدَّةً فَقَالَ أَرْكِبْهَا دَنَّةً قَالَ أَرْكِبْهَا فَقَالَ أَنْهَا بَدْنَةً قَالَ أَرْكِبْهَا وَبِلَكْ فِي الثَّانِيَةِ أَوِ الْثَّالِثَةِ

متفق عليه وعن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله سئل عن ركوب الهدى فقال

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أركبوا بالمعروف اذا الجئت اليهاتي تجد ظهرا

رواه مسلم وعن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة عشر بذنة مع

رواه مسلم وعن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سنتها عشر بذلة مع

رواه مسلم وعنه ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سنتين عشرة سنة مع

(٢) قوله بما ابدع على اى بما حبس على من الكلال يقال ابduct الرامة اذا كللت وابعد بالرجل على الكلال المجهول اذا انقطع راحله به الكلال او هزال لهذا لم يقل ابدي في لانه لم يكن هورا كيما لأنها كانت بدهنه بسوقها بل قال ابدي على تضمين معنى الحبس كما ذكرنا مرقة

رجل وأمره فيما فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع على منها قال انحرها ثم اصنع نعلها اى اغمس اى جله امير الينحرها بها في دمها ثم اجعلها على صفحتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقك رواه مسلم وعن اخاه اهل الى الرقة ببيانه

جابر قال انحر ناعم رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحدبية البدنة عن سبعة والبقوة عن سبع در واحمد وعنه ابن عمر انه اتى على رجل قد انماخ بذنبه ينحرها قال ابغثها قياما

مقيدة ستة محبص صلى الله عليه وسلم متافق عليه وعن على قال امرني رسول الله صلى الله اى مقولة زدها السري عليه وسلم ان اقوم على بدنها وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها وان لا اعطي الجزار منها جمع بدنها جمع جل الدواب من

قال نحن نعطيه من عندنا متافق عليه وعن جابر قال كنا لانا كل من لحوم بدننا فوق ثلث اى اجرته فرضص لنار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتردوا فاكلننا وتزودنا متافق عليه *

(الفصل الثاني) عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهربى عام الحدبية في هر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم جملان لابي جهل في رأس ببرة اى افة ووضع المظهر موضع المضر من فضة وفي رواية من ذهب يغيظ بذلك المشركين رواه ابو داود وعن ناجية الحزاعي

قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما اعطيت من البدين قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها اى عجز عن السير ثم خل بين الناس وبينها يأكلونها واما الملك والنرمي وابن ماجة رواه ابو داود والدارمي عن ناجية الاسلامي وعن عبد الله بن قرطعن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الايام

عن عبد الله يوم التحرير يوم القر قال ثور وهو اليوم الثاني قال وقرب لرسول الله صلى الله عليه اى يوم القرار

وسلم بذنات خمس او ست فطبقن يرذلعن اليه بایتهن يبک أقال فلاما وجبت جنوبيها قال فتكلم اى قرقين ويسعى اليه صعلم متوجهات اى بيتهن بيد التبركيه سلم في نظرهن بكلمة خفية لم افهمها فقلت ما قال قال من شاء اقطع رواه ابو داود ذكر حدثنا ابن اى النبي صعلم اى اخذقطها منها

عباس وجابر في باب الاضحية * (الفصل الثالث) عن سلمة بن الاعو

قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحي هنكم فلا يصيغ بعد ثالثه وفي بيته منه

(٣) قوله فرضص النهي كان لاحتياج الناس في ابتداء الامر فيجب التصدق عليهيم ولا ارتفع الاحتياج ارج ارتفع النهي وكما ي يأتي من حديث سلمة بن الانكوع ونبيشة ثم الاقل منها انما هو في غير ماسبق ذكره وعند اى هنية مجاز الاقل من هذا اي التطبع والتتمتع والقرآن لأنها دماء النسل فيجوز لها كالاضحية وقد صح انه صلعم اكل من لم يهدى وشرب من مرقاها كمامر ولا يجوز الاكل من الهدايا التي هي دماء كفارات الجنائزات والنوى اجاً في الحديث ناجية الاسلامي انه نهى عن الاكل كانت هدايا بعثها احصار يوم الحدبية كذافي الهدایة لمعات قوله عن ناجية الاسلامي قال في التقريب ناجية بن جنلب بن عمير الاسلامي صالح وناجية بن جنلب المجزاعي ايضا صالح تفرد بالرواية عروة وهم من خلطها فالله في المراقة وقال في الملاعنة الظاهر ان الاختلاف في النسبة دون النزات ولم يذكر في مارينا من الكتب ناجية بن جنلب الصحابة الارواها وناجية بن جنلب بن عمير الاسلامي وكان اسمه ذكورا فسماه رسول الله صلعم ناجية اذنجي من قريش .

(١) قوله ملـقـ رأسـهـ وـفـ الصـعـيـعـيـنـ وـغـيـرـهـماـ اـنـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـصـرـ فـعـمـرـ القـضاـ وـقـدـ قالـ مـلـقـ عـمـرـ القـضاـ وـقـدـ مـقـصـرـ بـينـ فـدـلـ عـلـىـ جـوـازـ كـلـ مـنـهـمـ الـأـلـاـنـ الـحـلـ أـفـلـ بـلـ اـخـلـافـ وـظـاهـرـ وـجـوـبـ اـسـتـيـعـابـ الرـأـسـ وـبـهـ قـالـ مـالـكـ وـغـيـرـهـماـ وـحـكـيـ الـبـوـوـيـ الـاجـمـاعـ عـلـيـهـ وـالـمـرـادـيـهـ اـجـمـاعـ الصـاحـبـةـ وـلـمـ يـعـظـمـ عـنـهـ صـلـعـ وـلـاعـنـ اـهـدـ منـ الصـاحـبـةـ الـاـكـنـفـاءـ بـلـ وـرـدـ الـهـنـيـ عنـ الـقـرـعـةـ مـتـىـ الصـغـارـ وـهـيـ مـلـقـ بـعـضـ الرـأـسـ وـتـخـلـيـهـ بـعـضـ وـقـيـاسـ عـلـىـ مـسـحـ غـيـرـ صـبـيعـ لـلـفـرـقـ بـيـنـهـمـ وـهـوـانـ آـيـةـ الـمـسـحـ ذـيـهـ الـبـاءـ الـدـالـةـ عـلـىـ التـبـعـيـعـ فـالـظـاهـرـ اـنـهـ لـاـ يـخـرـجـ مـنـ الـاـهـرـامـ اـلـاـ بـالـاسـتـيـعـابـ كـمـاـ قـالـ بـهـ مـالـكـ وـتـبـعـهـ اـبـنـ الـمـامـ ثـمـ مـاـ خـطـرـلـ بـالـبـيـالـ اـنـ الـحـكـمـ فـيـ قـوـلـهـ مـلـقـيـنـ بـصـيـغـةـ الـمـبـاـغـةـ وـفـ قـوـلـهـ وـلـاـ تـخـلـعـواـ بـدـونـهـاـ اـنـ الـفـعـلـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـكـوـنـ مـسـتـوـيـعـاـ وـالـهـنـيـ عـنـهـ يـشـمـلـ الـقـلـيلـ وـالـكـثـيرـ مـطـلـقـاـ مـرـقـاهـ)

قوله قصرت من رأس النبي

عند المروءة اعلم ان في هذا الحديث

اشكالاً وهو انه لا يصح حمله على الحج

لان الحافظ النمير من الفارن يكون

بمني لامنة المروءة واياها قد ثبتت حلق

رأسه في الحج فتعين ان يكون في العمرة

ولا يجوز ان يكون في العمرة الحكمية

التي كانت بالحدبية لانه حلق فيها

ولابصح ان يحمل على عمرة القضاء

لانه قد ثبت عن اهل السير ان معاوية

انما سالم عام الفتح او يحمل على عمرة

المعراجة وكان في ذي القعدة عام الفتح

وذلك ايضا لا يصح لانه جاء في بعض

الفاظ الصحيح وذلك في حجته ورق رواية

النسائي يساند صحيح بذلك في ايمان

العشر وهذا ائمه يكون في حجة الوداع

وقد ثبتت انه صلعم لم يحل يومئذ ولا من

كان معه هدى و قد قالوا ان الصعبية

انكر وهذا القول على معاوية وغلطوه

فيه كمال انكروا على ابن عمر ف قوله

ان اهدي عمرة صلعم كان في رجب

وقال التور بشقي الوجه فيه ان نقول

نسى معاوية انه كان في حجة الوداع ولا

يسبيع ذلك في حين شغلته الشواغل

وزارته الدهور في سمعه وبصره وذهنه

وكان قد جاوز الشانين انتهى فحيث

يجعل ذلك على عمرة المعراجة ويكون

شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي قال كلوا واطعموا

وادرخ وافان ذلك العام كان بالناس جهافاردت ان تعينوا فيهم متفرق عليه وعن نبيته

اى اتفخنونه ذي خيره موامرا باحة

قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم انا كنانه يهيناكم عن لحومهان تأكلوها وفق ثلث لكى تسعكم

جاء الله بالسعفة فكلوا وادرخ وافتجر والا وان هذه الايام ايات كل وشرب وذكر الله رواه ابو داود

اى طلبوا الاجر بالصدق وليس من التجار قد الاتكان مشددا

✿ (باب الحلق) ✿

✿ (الفصل الاول) ✿ عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم

حلق رأسه في حجة الوداع واناس من اصحابه وقصر بعضهم متفرق عليه وعن ابن عباس

اى امر بحلقه

قال قال لي معاوية اى قصرت من رأس النبي صلي الله عليه وسلم عند المروءة بشخص

متفرق عليه وعن ابن عمران رسول الله صلي الله عليه وسلم قال في حجة الوداع اللهم ارحم

المحلقين قالوا والمقرر بن يسار يقول عطف على المحلقين يسمى هذا عطف تلافي لم

الله قال والمقرر بن متفرق عليه وعن يحيى بن الم钦 عن جده انه سمع النبي صلي

الله عليه وسلم في حجة الوداع دعى الماجدين ثلاثة للمقرر بن منارة واحمد واه وسلم وعن

انس ان النبي صلي الله عليه وسلم اى مني فاتي الجمرة فرمها ثم اى منزله بمني ونحر

نسكه ثم دعى بالحلاق وناول الحلاق شقه اليمين محلقه ثم دعى بالطاحة الانصارى فاعطاه ايه

اصح معهون ببيان العلوى ط

ثم ناول الشف الاسير فقال احلق محلقه فاعطاه بالطاحة فقال اقسمه بين الناس متفرق عليه

وعن عائشة قالت كت اطيب رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر

قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك متفرق عليه وعن ابن عمر ان رسول الله صلي

الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم ربع فصلى الظهر بمني رواه مسلم

٣

* ٥٣ ذكر الحجۃ وایام العشر سهوا والله اعلم لعات مختصر (٣) قوله فصلى الظهر بمنا قال ابن الهمام والنی فحدث

جابر الطويل الغائب في صحيح مسلم وغيره من الكتبخلاف ذلك حيث قال ثور كرب رسول الله صلعم فاذا صلعم فالظاهر الى البيت فصلى الظهر بمكة

ولاشك اهداه الخبرين وهم اذا تعارضوا لا بد من صلوة الظهر في احد المكانيين وكونها في مكة بالمسجد الحرام لثبوت مضاعفة الفرائض

ـ فيه اولى انتهى والجمل على انه اعاد الظهور بمنى مقتديا على مذهب الشافعى وامر اصحابه بالظهور حيث انتظروه
ـ اولى من الحال على الوهم كما لا يخفى على انه روى انه كان يزور البيت فى كل يوم من ايام النحر فليعمل على يوم آخر مرقة

﴿الفصل الثاني﴾ عن علي وعاشرة قالا نهى رسول الله صلى الله عليه

وسام ان تخلف المرأة رأسها رواه الترمذى وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عنة التحليل او مطلق افان حلقها مثابة كحلق الرجل العية

عليه وسلم ليس على النساء الحلق انما على النساء التقصير رواه ابو داود والارمى *
(وهذا المأب خال عن الفصل الثالث)



﴿الفصل الاول﴾ عن عبد الله بن عمر وبن العاص ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم وقف في جهة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر

ـ ملئت قبل ان اذبح فقل اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي فقال

ـ ارم ولا حرج فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء عقيم واخر الا قال افعى ولا حرج

ـ متفق عليه وفي رواية لمسلم اتاه رجل فقال ملئت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج واتاه آخر

ـ فقال افضت الى البيت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وعن ابن عباس قال كان النبي

ـ صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فسأله رجل فقال ربمَا أمسكت

ـ فقال لا حرج رواه البخارى ﴿الفصل الثاني﴾ عن علي قال اتاه

ـ رجل فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج وجاء آخر فقال

ـ ذبحت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج رواه الترمذى ﴿الفصل الثالث﴾

ـ عن اسامة بن شريك قال خرجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس

ـ يأتونه فمن قائل يارسول الله سعيت قبل ان اطوف واخرب شيئاً او قلت شيئاً فكان يقول لا

ـ حرج الاعلى رجل افترض عرض مسلم وهو ظالم فذلك الذى حرج وهلك رواه ابو داود *

ـ ايقطع اى وقوع في المراج

ـ ١) قوله التقصير قبل اقل القصر
ـ ثلاث شعرات وهو مذهب الشافعى
ـ وعندهنا التقصير هوون ياخذ من رؤس
ـ شعر رأسه مقدار انملة رجل اكان او امرأة
ـ ويجب مقدار الربيع على ما هو المقرر
ـ في المذهب واختاره ابن الهمام

ـ ٢) قوله افعى ولا حرج اعلم ان افعال
ـ المحب يوم النحر اربعة الرمى والنبيع
ـ والحلق والتطواف واختلفوا في ان هذا
ـ الترتيب سنته او واجب فذهب جماعة
ـ منهم الإمام ابو حنيفة ومالك الى
ـ الوجوب وقالوا المراد بمعنى المحرج رفع
ـ الايم للجهل والمسيان لكن الدلم
ـ واجب وقال الطبيبي ان ابن عباس
ـ روى مثل هذا الحديث واجب
ـ الدلم فلولا انه فهم ذلك
ـ وعلم انه المراد لما امر بخلافه لمعات

(١) قوله ان الزمان استدار معنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر ليقاتلوا فيه وهو النسي المذكور في القرآن في قوله تعالى انما النسي زيادة في الكفر ويفعلون ذلك كل سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة التي حج فيها رسول الله

(باب خطبة يوم النحر ورمي أيام التشريق والتوديع)

(الفصل الأول) عن أبي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر قال إن الزمان قد استدار كهيمته يوم خلق الله السموات والارض السنة

سيسميه بغير اسمه فقال اليه العجّة قلنابلي قال اى يلهمن اقلنا الله ورسوله اعلم فسكت
اثني عشر شهراً منها ربيعة حرم ثلثة متواليات ذو القعدة ذو الحجة والمعمر ورجب مضمر
اشفار جبارية لانها كما اشحاح حفظة على تصرفي ثم
الذى بين جهادى وشعبان وقال اى شهر هذا اقلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه
وصفى بالزلازل والآيات بالحادي فيه من النسي

سيسميه بغير اسمه فقال اليه قبل المجهة قلنابلي قال اى بلک هن اقلنا الله ورسوله اعلم فسکت
حتی ظننا انه سيسمه بغير اسمه قال اليه البلدة قلنابلي قال فای يوم هن اقلنا الله ورسوله
امن خاص لكتابیت بالجعفر لم
اعلم فسکت حتی ظننا انه سيسمه بغير اسمه قال اليه يوم النحر قلنابلي قال فان دماءكم

واموالكم واعراضكم عليكم حرام كهرمة يومكم هنـا في بلـكـم هـنـا في شهركم هـنـا وستـلـقـون ربـكم فـيـسـأـلـكـ عن اعـمـالـكم الـافـلـاتـرـ جـعـواـ بـعـدـي ضـلاـلـاـ يـضـربـ بـعـضـكـمـ رـقـابـ بـعـضـ الـاـهـلـ
اـيـ لـتـصـرـفـ وـ

بلغت قال واعن قال اللهم اشهد فلبيك الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعي من سامع متفرق عليه
وعن وبرة قال سالت ابن عمر متى ارمي الهمار قال اذا رمى امامك فارمه فاعتذر عليه

المسئلة فقال كنانة تحيين فإذا رأى الشمس مينا رواه المخاري وعن سالم عن ابن عمر
أي نظير المدين واقتضى ذلك انتظاره

انه كان يرى جمرة الدنيا يسبع حصيات يكتب على اثقل حلقة ثم تنتقم حتى يسهل فيقوم من اشارة الموصي الى الصفة هي الجمرة الاولى لانا قبر من النازل عن دنس مسجد البغدادي وهناك كان مني اليه صلبي عليه وصلب مستقبل القبلة طويلاً يدعوه ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى يسبع حصيات يكتب كلها مارم، حمام

ثم يأخذات بذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعوي ويرفع بيده، ويقوم طويلاً ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطون الوادي بسبعين حصيات يكتب عن كل حصة ولا يقف عندها

ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله رواه البخاري وعمر قال
لا يقع في نفس

١) قوله من أجل سقايته اي الذي بالمسجد العرام المملوء من ماء زرم المندوب الشرب فيها عقيب طواف الافاضة

استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان بیت بمکة لیلی منی
من اجل سقایته فاذن له منفق عليه وعن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم جاءه الى
السقاية فاستسمقی فقال العباس بافضل اذهب الى امكفات رسول الله صلی الله علیہ وسلم
بشراب من عندها فقال اسكنی فقال يارسول الله انهم يجعلون ایدیهم فيه قال اسكنی فشرب
مهنی زمزم وهم يسقون ويعلمون فيها فقال اعملوا فانکم على عمل صالح ثم قال لولان
ان تکدره ماذا بالذین هم احسن

غلبوا النزلت حتى اضع المجلب على «نده» وأشار إلى عاتقه رواه البخاري وعن أنس بن النبي

وفي النهاية بخط مسند إلى الله عليه وسلم صلى الظاهر والنصر والمغرب والعشاعر رقدة بالمحصب ثم ركب إلى البيت فطاف به رواه البخاري وعن عبد العزى من ابن رفيع قال سالته أنس بن مالك أي طواف الوداع وهو من معاشر التابعين

قالت اخبرني بشی عقليته عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم این صلی الظہر يوم النرویہ
ای علمیه و حفظته

قال بمني قال فاين صلي العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال كماني فعل امراً وكمتفق

عليه و عن عائشة قالت نزول الابطع ليس بسنة ائم انزله رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأنه كان اسم لزوجه اذا خرج متفق عليه وعنها قالت احمرت من التنعيم بعمره ففختله
١٤٦٠ هـ
في المدينة

فقضيت عمرى وانتظرتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت فامر الناس بالرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلوة الصبح ثم خرج الى المدينة هنا الحديث ما

ای طواف لوداع

وَجَدَتْهُ بِرَوَايَةِ الشَّيْخِيْنِ بِلْ بِرَوَايَةِ ابْنِ دَادِمْ أَخْلَفِ يَسِيرِيْفِ أَخْرَهُ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسِ

قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احدكم

حتى يكون آخر عمله بالبيت إلا أنه خف عن الجميع منتق عليه وعن عائشة قال

حضرت صفية ليلة النحر فقالت ما ألاه يستكم قال النبي صلى الله عليه وسلم عفرى
فليس واجباً عليهما ولهم مقدم

Journal of Health Politics, Policy and Law, Vol. 35, No. 3, June 2010
DOI 10.1215/03616878-35-3 © 2010 by The University of Chicago

ملقى اطافت يوم النحر قبل نعم قال فانفرى مدفع عليه *

وغيره اذا لم يتبصر الشرب
من المشر للغافك كثير وهى الان
برك وكانت حياض فى يدى قصى ثم لعبد
عنان ثم لهاشم ثم لعبد المطلب ثم
للعباس ثم لاين عبد الله ثم لابنه على
وهكذا الى الان لكن لهم نواب يقومون
بهاقوله فاذان له قال بعض علمائنا يجوز
لمن هو مشفول باستفأمه من سقاية
العباس لأجل الناس ان يترك المبيت
بمنى ليالي منى وبيت بمكة ولمن له
عذر شديد ايضا واما عند الشافعى
فيجب المبيت بمنى في اكثر الليل
كذا في المرقاة

(٢) قوله بالمحبب متعلق برق وصلى على سبب التنازع واختلاف رأي ان التحصيبي سنة اما لفقال بعضهم وهو قول ابن عمر انه من سنن الحج و تمام من اسكنه الا انه صلعم قال انانا لزون غدا انشاء الله بخييف مني كنانة وقيل ان ذلك ليس بسنة بل كان امرا اتفاقيا ضرب ابو رافع خيمته صلعم هنالك من عنده لا يأمره صلعم كمارواه مسلم عنه وهذا قول ابن عباس حيث قال التحصيبي ليس بشئ وقال محمد في الموطأ هذا احسن ومن ترك النزول بالمحبب فلا شيء عليه وهو قول ابيعنانة كذا في المعاشر

(٣) قوله عقرى حلقى قيل انهم مصدران والعقر الجرح والقتل وقطع العصب والحلق اصابة وجعل الحلق او الضرب على الحلق او الحلق في شعر الرأس لانهن يفعلن ذلك عند شدة المصيبة ومهما ان يبنوا لكن ابدلتهم التنوين بالالف اجزاء للوصول مجرى الوقف انتهى وفيه انه لا يساعد عليه بالباء وقيل انهم تأثيروا فعلان اي جعلهما عقرى اي عاقرا اي عقيما وملقى اي جعلهما صامبة وجعل الحلق ثم هنا وامثاله ما يقع في كلامهم للدلالة على تهويل الحبر وان ما سمعه لم يوافقه الالتفاص الى وقوع مدلوله الاصل كـ

(الفصل الثاني) عن عمرو بن الأموص قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع اي يوم هنالكوا يوم الحج الاكبر قال فان دماءكم

واموالكم واعراضكم بيتكم هرما يومكم هنالككم هنالا لا يعني جان على نفسه

اللا يعني جان على ولد ولا مولود على والد الا وان الشيطان قد ايس ان يعيق بذلك

هذا ابدا ولكن ستكون له طاعة فيما تعتقدون من اعمالكم فسيضرن بغيرها ابن ماجة

اي تسبون ذلك حقيرا ضعيفة ويكون فيها طاعة ومرضا شنيعا

والترمذى صحيح وعن رافع ابن عمر والمرزى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب

الناس بمنى حين ارتفع الغى على بغلة شهباء وعلى يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد

رواية ابو داود وعن عائشة وابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر طواف الزيارة

اي جوز خيره

يوم النحر الى الليل رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة وعن ابن عباس ان النبي صلى

الله عليه وسلم لم يرمل في المسح الندى افاض فيه رواه ابو داود وابن ماجة وعن عائشة

اي طواف الزيارة لعدم السبى بعد

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رمي احدكم جمرة العقبة فقدم له كل شى الا النساء

رواية شرح السنن وقال اسناده ضعيف وفي رواية احمد والنسائي عن ابن عباس قال اذا

رمى الجمرة فقدم له كل شى الا النساء وعنها قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم

حرم بالحرام ومن اطلق لم اي طواف طاف الا فاشدة

من آخر يومه حين صلى الظهر ثم ربع الى منافقتك بها ليالي ايام التشريق يرمى الجمرة

اذ رأى الشمس كل جمرة بسبعين حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الاولى والثانية

فيطبل القيام ويتصفح ويرمى الثالثة فلا يقع عنها رواية ابو داود وعن ابي البداخ

بن عاصم بن عدي عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاة الابل في البيضاء

جمع الراعي

ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في احلها رواه مالك

هو آخر أيام التشريق بعد الغد

والترمذى والنسائي وقال الترمذى هذا حدث صحيح *

(١) قوله الا لا يعني جان على نفسه غير بمعنى النبي والمراد لا يعني احدكم على الغير فيكون سببا للجنابة على نفسه اقصاصا وجمارة ولما كان هناك معنى النبي عن الجنابة على الغير والغير اعم اරده بذكر النبي عن الجنابة على والد ومولود تخصيصا بعد تعليم لا خصاصه بمزيد قبح وشاعة وقدرها الا لا يعني جان الاعلى نفسه و يكون غيرها بحسب المعنى ايضا وبعوزان يكون المراد النبي عن اخذ اقارب الشخص بجنابته على ما برأ عادتهم في المهاجرة واما قوله لا يعني جان على ولد او مولود على والد فهو مجهول على النبي فافهم لمعناه

(٢) قوله افاض الخ اي طاف طواف الزيارة في آخر يوم النحر وهو اول ايام النحر حين صلى الظهر بمكة بل وقطع طوافه بعد الزوال بل بعد الظهر بقوله من آخر يوم النحر قال الطيبى اي افاض يوم النحر مني الى مكة حين صلى الظهر فيفيك انه صلى الظهر يعني ثم افاض وهو خلاف ما ثبت في الاحاديث لاتفاقه على انه صلى الظهر بعد الطواف مع اختلافها انه صلاه بمكة او يعني نعم لا يعني ان يجعل على يوم آخر من ايام النحر بان صلى الظهر يعني ونزل في آخر يوم مع نسائه لطواف زيارتين مرقة

١) قوله لا تلبسو القميص الخ انما اجاب بعد ما يجوز لبسه مع ان السؤال في الظاهر كان عمما يجوز لبسه لانه المقصود وما يتعلق ببيانه الغرض بل غرض السائل اي باهتمال المعنى وان كان عبارته في السؤال عما يجوز لبسه وذلك ظاهر والمزاد بحسب القميص والسراري ويل مثلا

لمسه ماعلى وجه متعارف فيهما ويقال انه لبسهما فلو الفى على البدين كالرداء لم يلزم شيء والبرانس جمع ابرنس

بضم الباء والنون وسكن الراء بينهما ويفسر بقائمة عظيمة وهذا التفسير قاصر وقيل هوكل ثوب رأسه منه يلتزق

دراعة او وجبة او مطر او هو ثوب مشهور يجلب من بلاد الشام يلبس في المطر يستر سائر البدين مع الرأس والعنق حاصل الحديث انه يلزم على الرجل

المحرم ليس المحيط والمطيب وستر الرأس والدليل على اختصاص الحكم بالرجال ما ورد في ابا حنه للتساءل عما

٢) قوله واما الطيب فاغسله لأن التموضع مرام على الرجال لأن الطيب الباقى اثره بعد الاحرام والى

هذا المعنى اشار بقوله الطيب الذي يكفى لو كانت على ثوبه عيب آخر لم يغسل فلا احتاج به لمن لا يجوز

للحرم ان يتطلب قبل احرامه بما يبقى اثره بعده امعات

٣) قوله وهو حلال به اخذ الشافعية ومن وافقهم واو لا حديث ابن عباس يمانقه عن حمى السنة وبانه يعتدل ان

يكون دالاً مقدرة للتزوج اى وهو مقدر الاحرام وبما قيل معنى قوله حرم داخل

في المحرم وقيل هون خصائص الذي صلم واعلم ان اصحابنا جواهري ثابت ابن عباس على حديث يزيد بن ابي العاص

لكون ابن عباس افضل في الحفظ والانتقام والفقيم عن حديث ابن عباس مما اتفق عليه السنة وحديث يزيد لم يخرجه البخاري ولا المسناني وحديث

عثمان معتمد للتاويلي بمعنى ان النكاح والنكاح ليس من شأن المحرم فانه في شغل شاغل عن ذلك وليس المراد

التحرير وهذا المعنى اظهر على رواية صيحة الاخبار وعلى صيحة النبي اي فاصح وما ذكر واما النتاويلات ف

حديث ابن عباس تكتفات بعيدة و يمكن اجراء اكثراها في قوله وهو حلال ايضا لعلات مع تغير

﴿باب ما يحتبب المحرم﴾

﴿الفصل الاول﴾ عن عبد الله بن عمر ان رجل اسال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال لا تلبسو القميص ولا العمام ولا السراويل

جمع عمامات السر

ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعليين فيلبس خفين وليقطعهم ما سفل من الكعبين ولا

جمع خف

تلبسو من الثياب شيئاً مسراً عفران لا ورس منتفق عليه وزاد بالبخاري في رواية ولا تنتقب

هونت اصغر بصبغة لم

المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

القول في حكم حمل حذف النساء العرب في ايديهن يعني الاصح او اكتفو الساعدين اليروبي تكون في قطن عشو

وسلم يخطب وهو يقول اذا لم يتجه المحرم نعليين ليس خفين واذا لم يجده ازاراً ليس سراويل

بعد عدهم ما سفل من الكعبين

متتفق عليه وعن يعلى بن امية قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة اذ جاءه

رجل اعرابي عليه جبة و هو متضمخ بالملوقي فقال يا رسول الله اني احرمت بالعمر وهذه على

توح من طلاقه فاعمل في العفاف لم

قال ام الطيب الذي يكفى فاغسله ثلث مرات واما الجبة فائز عهان اصنع في عمرتك كما

تصنع في حملك متتفق عليه وعن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم

اي يزوج غيره بالزانية او بالكافر

ولابنكح ولا يعطيه راهم سام وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تزو حميدونة

الوازن للشعر عن الشاعر والثالث للنزير وعند اسفل النزير

وهو حرم متتفق عليه وعن يزيد بن ابي العاص اشت ميمونة عن ميمونة ان رسول الله صلى

هذا جتنا

الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال رواه مسلم قال الشيخ الامام في المستر رمه الله والاكثر من

على انه تزوجه امراة اهل الاوطهر امر تزويجهما وهو حرم ثم بنى بها وهو حلال بسفر في طريقه

مكة وعن ابي ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل رأسه وهو حرم متتفق عليه

وعن ابن عباس قال احمد بن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حرم متتفق عليه وعن عثمان

رخص ابيه ورق الماجنة اذا مقطع شرعا

حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل اذا شتكت عينيه وهو حرم ضملاها بالصر

رواه مسلم وعن أم الحصين قالت رأيت أسامي وبللا واحداً مما آخذ بخطام ناقة رسول الله
بأنكر الرثاء

صلى الله عليه وسلم والآخر رافع ثوبه يسخره من المرضى رمى جمرة العقبة رواه مسلم وعن
الحديث دليل على جواز الاستثناء للحرم لم

كعب بن عجرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل أن يدخل مكة وهو
حرم وهو يوقن تحت قدر القمل تهافت على وجهه فقال أتؤذيك هو أمك قال نعم قال

أي تتساقط

فأهلك رأسك واطعم فرقاً بين سنة مساكين والفرق ثلاثة آصع أو صم ثلاثة أيام وإنك
نسبيك متفق عليه * (الفصل الثاني) عن ابن عمر انه سمع

أي ذيحة

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء في أحراهن عن الفقارين والنقبال وامس

الورس والزعفران من الثياب ولتبليس بذلك ما هبب من الوان الثياب معصر او همز

أي من استف الثياب

أو هلى او سراويل او قبيص او خف رواه أبو داود وعن عائشة قالت كان الركبان يمررون

جمع على

هي ملائكة من العراهن المقيفات او يلتجأ اليها من الثياب تقليداً لهم جواز واجهنا
بني نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمات فإذا جازوا واجهنا سدلنا احدينا جلبها

من الجواز بمعرفة

من أسماعنا وجوهها إذا جاؤنا كشفناها رواه أبو داود لابن ماجة عنه وعن ابن عمر

عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدهن بالزيت وهذا مردعاً له وهو مردعاً غير المطيب

رواه الترمذى * (الفصل الثالث) عن نافع ان ابن سمر وجد

أي البرد

القرفقال الف على ثوباً يدفع فالقيمت عليه بربنسا فقال تلقى على هذا وقلتني رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان يلبسه المحرم رواه أبو داود وعن عبد الله بن مالك ابن بحبنة

قال احتضم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مردعاً جمل من طريق مكة في وسط راسه
هذا موضع بين عكا والمدينة

متافق عليه وعن أنس قال احتضم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مردعاً على ظهر القدم

من وع كأنه رواه أبو داود والنسياني وعن أبي رافع قال تزوج رسول الله صلى الله
عليه وسلم ميمونة وهو حلال وبني بها وهو حلال وكانت أنا الرسول بينهما رواه احمد

والترمذى وقال هنا حديث حسن *

(باب المحرم يجتنب الصيد)

(الفصل الأول) عن الصعب بن جنادة انه اهدى لرسول الله صلى

الله عليه وسلم حماراً وحشياً وهوباً أبواءً وأبوداران فردع عليه فلما رأى ما في وجهه قال إن الم

نرد عليك الانحراف متغى عليه وعن أبي قتادة انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا ذلك على الحديبية ثم

فتخالف مع بعض أصحابه وهم محرمون وهو غير محرم فرأوا حماراً وحشياً قبل ان يراه فلما رأوه

تركته حتى رأه أبو قتادة فركب فرسه فرسالهم ان ينالوه سوطه فأباونا له فعمل عليه فعقره

ثم اكل فاكلا وفنا فما ادر كانوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه قال هل معكم منه شيء اى من حكمه

قالوا نعم رجل فنا هنها النبي صلى الله عليه وسلم فما كلام متغى عليه وفي رواية لهم انما اتوا

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتك اهداه ان يجعل عليها او شار إليها فالوالقال

فكلوا ما بقي من لحمها وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس لا جناح على

من قتلهن في الحرام والاعرام الفارة والغراب والحدأة والقرد والكلب العقور متغى عليه على وزن عذبة

وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحلال والحرام الحية

روى بالاشارة الى التوسيف والغراب الابيق والفاراء والكلب العقور والحدأة متغى عليه *

اي الذي في سوار دياراض تضييف خدمة *

(الفصل الثاني) عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لهم الصيد لكم في الاحرام حلال ما تم صيده وهو اصادر لكم رواه ابو داود والترمذى والمسائى ظاهره اجزم لكن برؤدون بالنصب على ان اوصيكم الان ظاهره يزيد

وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجراد من صيد البحر رواه ابو داود

والترمذى وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقتل المحرم السابع

الحادي رواه الترمذى وابوداود وابن ماجة وعن عبد الرحمن بن ابي عمار قال سالت

وهو الذي يقصد بالقتل والجرح كالماء والثوب والترمذى

١) قوله الانحراف بضمتين اي محرمون والحرام جمع حرام وهو من احرام بناس قال الطيبى دل الحديث على ان المحرم لا يجوز له قبول الصيد اذا كان

حيواناً جارلاه قبول حمه وقيل المدى كان لم ممار وحشى وانما يقبل لانه

ظن انه صيد لاجله ويؤيد هذه حديث ابي قتادة وحديث جابر انتهى م-رقاة

٢) قوله فكلوا اعلم ان صيد المحرم دلالته عليه واشراته اليه واعانته فيه

حرام اذا افتعل شيئاً من ذلك لزمه الجزاء واما كل حمه فهو اصرطاد

بنفسه او اصطاده غير محرم لنفسه

او المحرم باذنه فيه مد اهاب فذهب بعض الصحابة والتبعين الى انه يحرم

على المحرم كل لم الصيد مطلقاً بذلك

حديث صعب بن جنادة وذهب مالك والشافعى وأحمد الى ان المحرم ان

اصطاد بنفسه او اصطاده الغير لاجله باذنه او بغير اذنه فهو محرام وان اصطاده

غير محرم لنفسه واهدى منه شيئاً

للحرام فهو حلال ومنهب الامام

مالم يصد ولما امر به ولم يدل ولم يعن

عليه هوا محرم آخر وان صيد له ويظهر

هذا المعنى من هذا الحديث لانه

صلع سالم هل منكم احد امره ان يجعل

عليه الحديث ولم يسمى هل اصطاده

نفسه او لكم كذا في اللمعات

٣) قوله خمس واعلم انه قد ذكر في

المدينتين الحمس ولكن ذكر في الاول

القرد مكان اليه وذكر الغراب تارة

مطلقاً وبقي الابق اخر وقالوا

ما يقتل في الحلال والحرام وما يقتل في المحرم

والمحل غير منحصرة فيما ذكر قبل مذيات

كلها حكمها هنا لالمعا

١) قوله خزيمة بن جری يفتح الجيم و كسر الزاي ويام مشددة و قبل بصيغة النسخة و قبل يسكنون الزاي بعد هاهمنة و قبل يكسر الجيم و سكون الزاي قوله او يأكل الصببع احدى على حمرة اكله كما قاله ابوحنيفه و المأكولات للشافعى و احمد قوله ليس استناده بالقوى فيه ان الحسن ايضاً يستدل به على ان

جابر بن عبد الله عن **الصيغة** اصيدهي فقال نعم فقلت ابي وكل فقال نعم فقلت سمعت من رسول

جوان مروي في كتاب المغاربة كفتار

الله صلى الله عليه وسلم قال نعم رواه الترمذى والنمسائى والشافعى وقال الترمذى هنا
بها استدل الشافعى على جوازه حمرة قلته على المحرم

حديث حسن صحيح وعن جابر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصببع قال

هو صيد و يجعل فيه كبساً اذا أصابه المحرم رواه ابو داود و ابن ماجة والدارمى وعن

ابي قاتله وبروى على بن الجھول من

خرزيمة بن جری قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الصببع قال او يأكل الصببع

ابي ايمان

احدو سالته عن اكل النسب قال او يأكل النسب احده فيه خير رواه الترمذى وقال ليس استناده

ابي ايمان

بالقوى * **(الفصل الثالث)** عن عبد الرحمن بن عثمان التميمي

قال كنانة طلحة بن عبيد الله وحن حرم فاھدى له طير و طلحة راقد فمثمنا ان اكل و منام تورع فلما

ای عزمون

استيقظ طلحة وافق من اكله قال فاكلنناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم *

﴿ باب الاحصار وفوت الحج ﴾

هو المنع والحبس لغة وشرعاً مانع عن الرفق والطقوس فكان قرار على

(الفصل الأول) عن ابن عباس قال قد احصر رسول الله صلى

الله عليه وسلم فلما حرق رأسه و جامع نسائه اعتمد عما قبل بالبار و البارى و عن

ابي شعرا

عبد الله بن عمر قال خرج نامع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت

فنجز النبي صلى الله عليه وسلم هذا و حلق و قصر اصحابه رواه البخارى و عن المسور

ابي بضهم

بن محزنة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق و امر اصحابه بذلك رواه

البخارى و عن ابن عمر انه قال ليس حسبكم ستة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس

ابي قواصم من

احد كم عن الحج طاف بالبيت وبالصفوة المروءة ثم حل من كل شيء حتى يصح عاماً قبل افيه مدي

ابي شعرا

او يصوم ان لم يجعله بيار و البارى و عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه

حرم فلا يلزم ذبحه في الحل و نقل من **السواهب اللذنية**

٥٤

*

من مكة اكرها في الحرم كذا في المروءة والملفات .

عن المحجب الطبرى قرية قربة

(١) قوله ولكن جهادونية كانت المجرة من مكة الى المدينة مفروضة على من يستطيع بعدها هاجر رسول الله صلعم الى المدينة فلما نفع مكة انقطع ت ذلك المجرة المفروضة وبقى المجرة من ديار السفر الى ديار الاسلام صوتا للدين وهي داخلة في قوله ولكن جهادونية اى بقى الجهاد يعزز بهامن التواب والفضيلة ما فات من المجرة وبقى امسان النبي في كل عمل وهذا ايضا في معنى المجرة بتراكه هوى النفس والغروج عن موطن الطبيعة لمجر ان ما نهى الله عنه لماعت .
(٢) قوله لا يعذب اي لايقطع شوكه فضلا عن اشجارها قال في البداية قطع حشيش الحرام او شجره وهو ليس مملوكة وومالا ينتبه الناس فعليه قيمته الامان من شجر الحرم لاضمان فيه الان ليس بناء ولا رعي هي شيش الحرم ولا يقطع الا اذا وعند الشافعى ومن وافقه يجوز رعي البهائم في كل الحرم ومنهاب احمد كمنهنا بن ابيه قوله ولا ينفر من التغفير اي لا يتعرض له والا يعاشر بالاصطياد والاهياج فidel على الا تلاف بطرق الاولى فالتفير حرام فان تألف في نفارة قبل السكون ضمن قوله هو من عرفه من التعريف يعني ليس هذا لقطبة الحرم الالتفاريف فلا يستنقها ولا يتصدق بها بخلاف لقطسائر البقاع وهو اعظم قول الشافعى ولم يفرق اكثر العلماء بين لقطة الحرم ولقطة غيره من الاماكن والمدليل لهم اطلاق قوله صلعم اعرف عقاصها وكائنه اعلم عرفها سنة من غير فصل وقالوا معنى قوله الامن عرفها ان يعرفها كما يعرفها سائر البقاع مولا كمالها لايتوهم متوجه انه اذا نادى وقت الموسم فلم يظفره مالكمها جاز ان ينملكها والخلاف مصورا النسب الرقيق مادام طربا فاذاد يبس فهو الحشيش والخشيش اصلا يجل قطعه كما يدل عليه قول ولا يعذب شوكه لماعت مع تغير . (ولا

وسلم على ضباعة بنت الزبير فقال لها العلامة اردت المحج قال الله اعلم لا وجعى واشترطى وقولى اللهم عالي حيث هبستى منتفى عليه *

(الفصل الثاني) عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم امر اصحابه ان يبدوا الهوى الذي نحر واعالم الحب ببيته في عمرة القضاة رواه ياش انصارا هم بذلك لعدم اجزائهم عدم وقوف العزم كذا قاله بعن الشرح

وعن الحجاج بن عمر والاصماري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج

فقد حل عليه الحرج من قابل رواه الترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجة والدارمى وزاد هذا الحديث بدل على كون الاصرار بغير العذر وحجب القضاة كذا هاجر منهانى

ابوداود فى رواية اخرى اورى اورى وقال الترمذى هذا حديث حسن وفي المصايح ضعيف

وعن عبد الرحمن بن يعمر البىلى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحرج عرفة

من ادرك عرفة ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحرج ايام منائلة فمن تعجل في يومين

فلا اثم عليه ومن تأخر فلام على رواه الترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجة

والدارمى وقال الترمذى هذا حديث حسن صحيح *

باب حرم مكتبة حرسها الله تعالى

(الفصل الاول) عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهادونية اذا استنفرتم فانفروا وقال يوم فتح مكة ان هذا اى طلاق المغارى المزروع الى الجهة من

البلى مرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل اى تحرير امر قدام

القتل فيه لا حرقى ولم يجعل لي الا ساعدة من نثار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعذب

شوكه ولا ينحر صيد ولا يلقط لقطته الا من عرفها لا يخنثى خلاءها فقال العباس يا رسول الله

بنفتح القافية فصح

الا اذخر فانه لقيبهم ولبيوتهم فقال الا اذخر متفق عليه وفي رواية ابي هريرة لا يعذب شجرها

هو الحشيش والخشيش اصلا يجل قطعه كما يدل عليه قول ولا يعذب شوكه لماعت مع تغير . (ولا

ولا ينقطع اساقطتها الامتنش و عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
ای موف

يحل لاحكم ان يحصل بمكانة السلاح رواه مسلم و عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
ای بالضرورة و حاجته و قبل مطلقا
دخل مكة يوم الفتح وعلى راسه المغفر فلم انزعه جاء رجل وقال ان ابن خطل متعلق باستار

الكعبة فقال اقتلته متفق عليه و عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح
مكة و عليه عمامة سوداء بغير احرام رواه مسلم و عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
فيه دليل على انه لا يجوب الاحرام لمن يريد دخول مكة للناس و هو واسع في الشافعى و الجواب عند
عليه وسلم يغزو و يعيش الكعبة فإذا كانوا بيباد من الأرض يخسف بأوامرهم و آخرهم قلت
أى نصارة و سوء
رسول الله وكيف يخسف بأوامرهم و آخرهم فيديهم أسوأ قوم ومن ليس منهم قال يخسف بأوامرهم
اماجع صوق فالتقدير اهل اسواقهم و اماجع صوق وهو الرعية فقط
و آخرهم ثم يبعثون على نياتهم متفق عليه و عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويفتين من الجبنة متفق عليه و عن ابن عباس عن النبي
ان الصارفان الغائب في سوقهم القدرة
صلى الله عليه وسلم قال كاني به (سودا فحص يقلها حجر احرار واه البخاري *
بتقديم الحافظ علي وهو الذي يتناول صدور قدميه و يتبع عذقه به واصدود
والشهادة مرقة .

(الفصل الثاني) عن يعلى بن امية قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال امتكار الطعام في الحرم المادي فيه رواه ابو داود و عن ابن عباس قال قال
والاختصار في جميع الblade حرم وفي الحرم اشد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكتة ما اطريقك من بلد و اهلك الى ولواه قومي اخر جوني

منك ماسكت غيرك رواه الترمذى وقال هذا حديث مسن صحيح غريب أسنادا و عن
هذا دليل الجمهور على ان مكتة افضل من المدينة من
عبد الله بن عيسى بن حمراء قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على المزورة
فقال والله انك لغير ارض الله و احب ارض الله الى الله ولو اوان اخر جنت ما خرجت

رواه الترمذى وابن ماجة * (الفصل الثالث) عن ابي
شريح العلوى انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعثوت الى مكة ائن لى ايها الامير
احديثك قوله قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناني

(2) قوله لعمرو بن سعيد ابن العاص
الاموى القرشى كان اميرا بالمدينة
ناشيا عن ابن عميه عبد الملك بن مروان
ثم ارسله لقتال ابن الزبير الخليفة
بالحق فى مكة مرقة .

(١) قوله مابين عيرالى ثورهماجيلان على طرف المدينة وقيل الاول معروف بالمدينة واما الثاني فالمعروف انه بمكة وفيه لـ زار النبي توارى فيه النبي صلعم وفي رواية مابين عير واحد فيكون ثور غلط امان الرواوى وان كان هو الاشهر في الرواية وقيل ان عيرا جيل بمكة ايضا فالمعنى ان حرم المدينة بمقدار ما بينهما قوله وثور وحرام حكرمة ما بينهما قوله صرف ولا عدل اي فريضة ولا نافلة وقد يراد بالصرف الشفاعة لانها تصرف العذاب عن يستحقها والتوبة لانها تصرف العذاب العبد عن المعصية وبالعدل الفدية لانها تعاد المفى لمعات متصرفا اي لوان اهدا من المسلمين ولو صبيا عبدا او مرأة لم يجعل لاحد نفشه .

(٢) قوله من والى قوما بغير اذن الع يحتمل ان يردد ولا ملولة باب يكون لرجل موالي فابتطل مواطنهم واخذ قوما آخرين موالي فابتطل مواطنهم واتخذ قوما آخرين موالي بغير اذن مواليه والاستشارة بهم فلن فيه نوعا من نقض العهد والابتداء وقيل المراد من والى الكفار لا يناد المسلمين ويحتمل ان يراد دلاء العناية وهذا انساب بما جاء في الرواية الاخرون اقرانه وذكره مع قوله ومن ادعى الى غير ابيه فانهم قالوا العتق لحمة كلجمة النسب اي من انتسب الى غير من هو معتقد له كان كالمدعى الذى ينسب الى غير ابيه وقوله بغير اذن للتنبيه على ما هو المانع من ابطال حق مواليه وعدهم وعلى ما هو الغالب في الواقع للتقييد الحكم بعدم الاردن حتى يجوز باذنكم كذا في المعنات .

(٣) قوله ما بين لا بتبيه اي حربتها اللتين تكتفانها واللاية بالتخفيض واللوبيه بالضم المرة وهى الأرض ذات مجاورة قوله ان يقطع بذلك الاشتغال من مابين لا بتبيه والضمير للمدينة قوله على لا وادها اي شدة جوعها ودبكها بفتح الجيم وضمها اي مشقها امر يجيء فيها من (لوكانوا) شدة الحر وكربة الغربية هرقاة والملعات

﴿باب حرم المدينة حرستها الله تعالى﴾

الفصل الاول) عن على رضي الله عنه قال ما اكتبا عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم الاول القرآن وما في هذه الصحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدينه حرام مابين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او ودى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة اي من واجر واعان المفاسد والطريق الى الظلم

والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ذمة المسلمين واحدة يسعي بها اذناهم فمن المهدو الان

اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى اي نقش مهد

قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل

متفع عليه وفي رواية لهم امن ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة

والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وعن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم انى احرم مابين لا بتبيه المدينه ان يقطع عضاهما او يقتل صيهارا قال (المدينه خير لمم جمع عصبة بعد ذلك الاصلحها فاشوهها كل دبر ظاهر

من مابين لا بتبيه والضمير للمدينة قوله على لا وادها اي شدة جوعها ودبكها بفتح الجيم وضمها اي مشقها امر يجيء فيها من (لوكانوا)

لوكاً نوأعلمون لا يدعاها احد رغبة عنها إلا ابدل الله فيها من هو خير منه ولا يثبت أحد على قبيل هذا البدل في ذلك صاعم واظهاره مطلق شامل لجميع الزمان من لا وآئها وجهها الا كدت له شفيعاً وشهيباً يوم القيمة رواه مسلم وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على لواء المدينة وشتتها احمد بن امتى الا كدت له شفيعاً يوم القيمة رواه مسلم وعنه قال كان الناس اذا رأوا أول النمرة بعوابه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذاده قال اللهم بارك لنا في ثمننا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعتنا في ذلك الزمان اعظم لم في ذلك زمان جمهة سمعتها واسعة اهلها وبارك لنا في مذنبله اللهم بارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مذنبله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك زانه دعاك لمكة وانا ادعوك للمحبة به مثل ما ادعاك لمكة ومن ذله معذنه قال يلد واصغر ولدك فيعطيه ذلك المهر رواه مسلم وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم مكة فجعلها احراماً ففي حرمته حراماً ما زمها ان لا يهراق فيها دم ولا يحتمل فيها اسلاخ تسبب على المصلين غير لفظه من لقتال ولا تخبط فيها جرة الاعلفر رواه مسلم وعن عاصم بن سعد ان سعد اركب الى قصره اي لا يخطئ وقيل لا يضر اي يستقر او رافقه بالعنيق فوجل عبد اقطع شهراً ويختبه فسلمه فلم يرجع سعاجاً اهل العبد كل مده ما ان يرد موضع قرب من المدينة قال الطيب المشهور من ذذلك والشافعي انه لا شان في قبور المدحورة قيل شهراً ذلك على غلامهم وعليهم ما اخوه من غلامهم فقال معاذ الله ان ارشيشاً اغلق عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي ان بردى عليهم رواه مسلم وعن عائشة قالت لما قرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم على الوعد الحمى حب اليها المدينة كحبنا مكنا او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها وعدها وانقل حماها فاجعلها بالحقيقة منافق عليه وعبي عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة اي في حدود روانة النبي صلى الله في شان المدينة تكون رايتها حكمة ابن عم رايت امراً سوداً ثانية الرأس خرجت من المدينة حتى تزليت مهيبة فتالتها ان زباء المدينة نقل الى مهيبة وهي المحقر رواه البخاري وعن سفيان بن ابي زهير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يفتح اليمن فياني قوم يبسون فینتملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة اي يسردون صير اشديداً

خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح الشام في أي قوم يبسون فيتعلمون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة

خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق في أي قوم يبسون فيتعلمون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
أي يتحققون

خير لهم لو كانوا يعلمون متفق عليه وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى تزوج النساء من أهل الكفر
أمرت بفتح القرى يغولون بشرب وهى المدينة تنفي الناس كما ينفي الكبير خبث

أى تغلبها وتظاهر عليها
جعفر بن حبيب روى أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن

الحادي عشر من رمضان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن

الله سمي المدينة طابة رواه مسلم وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن

الله سمي المدينة طابة رواه مسلم وعن جابر بن عبد الله أن أعرابياً بايع رسول الله صلى

الله عليه وسلم فاصاب الاعرابي وعلق بالمدينة فان النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا احمد

اقلني بيعتني فابي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتني فابي ثم جاءه فقال

اسمع ما قاتل ابي وهو ابطاله

اقلني بيعتني فابي فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما المدينة كالكثير

تنفي فبيه او يصنع طيبها متفق عليه وعن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أى يصفونه بغيرها

لاتقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكبير خبث الحادي عشر من رمضان وعنه

الظاهر وعنه في آخر الزمان

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انفاس المدينة ملائكة لا يدخلها الطاغعون ولا

جمع نسب بفتح التون وحكي شهادتين عن القافق طريق بدرية بدرية

الدجال متفق عليه وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من يلهم الاصيطة

الدجال الامكة والمدينة ليس نسب من انتقامها الاعلامي الملائكة صافين يحرس سونها فينزل السبحة

٣ فترجف المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق متفق عليه وعن سعد

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكيد اهل المدينة احد الانعام كما ينبع الملح

أى ذاب وملأ مر

في الماء متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر

فتنظر الى حدرات المدينة وضع راحلته وان كان على دابة حركها من جبهار واه البخارى

جمع جدر هو جدار اى اصرع الاشباح خصوصاً بالبيرون

وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان

اى ظهر

(١) قوله وهي المدينة اى يسمونها
بها الاسم والاسم الذي يستحقه هو

المدينة للانهاعى التنظيم واما تبر

يب هو الاسم والتوبغ قال تعالى

لا تشرب عليهم مرقة

(٢) قوله فترجف باسم الجيس اى

تضطرب باهلها اى ملبسة بهم وقيل

الباء للتدببة اى يحركهم ويرسلهم

قال الطبيعي الباء يحتمل ان يكون

للسبيبة اى ترسل بسبب اهلها ينقض

الى المجال الكافر والمنافق وان

يكون حالا اى ترجف متلبسة باهلها

ثم نقل عن المظفر ترجف المدينة باهلها

اى يحركهم ويلقى ميل المجال في قلب

من ليس بهؤمن خالص فعلى هذا الباء

صلة الفعل انتهى قال ميرك والظاهر

ان الباء على هذه التعدد فلت لا يظهر

غير هذه الظاهرة وهو لابناف ان يكون

صلة الفعل كما هو الظاهر مرقة

(٣) قوله هنا جبل يحبنا ونحبه قبل

هذا اجاز باعتبار عبة اهلها وهم المؤمنون

واهل التوحيد من الانصار ولذا قال في

مقابلة وغير جبل يبغضها ونبغضه

لكون ساكنيه المنافقين والمعنى انه

محمول على ظاهره لا يدع العلم والفهم

ولواتهم مامن المحجة والعدا وفق المجادلات

فمالا يليق بشافها خصوصاً سيد الانبياء

كان محبوب العالمين لكونه محبوب رب

العالمين ومن احبه الله احبه كل شئ

اذ كل شئ خلقه وحكمه وحيث ان الجن

لمفارقه صلعم ادل دليل على ذلك

وهو حديث مشهور بانه حد النواتر ملعت

(١) قوله حرم مكة وافى احر مابين لا بنيها منتفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل جبل يحيينا ونجبه رواه البخاري

ابراهيم حرم مكة وافى احر مابين لا بنيها منتفق عليه وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل جبل يحيينا ونجبه رواه البخاري

(الفصل الثاني) عن سليمان بن أبي عبد الله قال رأيت سعدين أبي وقادس اختر جلايصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلبه

ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم وقال من أخذ أحداً يصيد فيه فليسلبه فلا

عليكم طعمة اطعمنيهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولتكن ان شئتم دفعت اليكم ثمنه رواه ابو داود وعن صالح مولى لسعد ان سعداً وجد

عبدامن عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة فاخذ متعاهم وقال يعني لواليم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان يقطع من شجر المدينة شيئاً وقال من قطع منه شيئاً فلمن اخذه سلبه رواه ابو داود وعن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

صياد وعضا هرم حرم لله رواه ابو داود وقال هي السنة وج ذكره والنها من ناحية الطائف هو موضع بنية الطائف اي امره ولو زيارته

وقال الخطابي انه بدل نهاده وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة فليميت بها فاني اشفع لمن يموت بها رواه احمد والترمذى وقال هنا

اي قيم بها حق يموت بها

حدث حسن صحيح غريب اسناده وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر قرية من قرى الاسلام خربا باب المدينة رواه الترمذى وقال هنا حدث حسن غريب ذي اشارات ان عمار قاصد من موتها بعمرها هذا يبررها وجوه صلام ذيها مر

وعن جرير بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اوصى الى اى هؤلاء

الثلة نزلت فهى دار هجرتك المدينة او البحرین او قنسرين رواه الترمذى

بblade الشام

(الفصل الثالث) عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال لا يدخل المدينة رب الميسع العمال لها يوم متنبعة ابواب على كل باب مكان رواه

اي طرق واقاب مر

البخاري وعمر انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعف ما

جعلت بمكة من البركة متفق عليه وعن رجل من آل الخطاب عن النبي صلى الله عليه

^١ مسلم قال من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيمة ومن سكن المدينة وصبر على بلائها
أي مجاوري وعاظني معي

كنت له شريك أو شفيعا يوم القيمة ومن مات في أحد الحرمين يعني اللهم من الآمنين يوم القيمة

وعن ابن عمر مرفوعاً من حج فزار قبرى بعلموتى كان كمن زارنى فى حيائى رواهما

البيهقي في شعب الایمان وعنه سعيد بن ابي حمزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا

وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بئس موضع المؤمن فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم بسم ما قلت قال الرجل أفي لم ارد هـ؟ انما ردت القتل في سبيل الله فقال رسول

الله صلی اللہ علیہ وسلم لامثل القتل فی سبیل اللہ ماعلی الارض بقعة احب الى ان يكون
ایں شیء مثلاً القتل فی سبیل اللہ مثلاً کرشمبة نیز و موت بالذاتی شیء کا مثلاً ماعلی الارض الخ من

قبرى بهامنها ثلث مرات رواه مالك مرسلًا وعن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوادى العقيف يقول اتاني الليلة آت من رب فقال
خالقك يا عباده

صل في هذا الواد المبارك وقل عمرة في مجة وفراية وقل عمرة وخجرة رواه البخارى
ما حسن صدقة هذالله شهادته على اصحابه وذريته وذريته حسنة القلب استهانه بالآفاق

(كتاب البيوع باب الكسب وطلب الحلال)

• (الفصل الأول) عن المقادير بن معن كرب قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يديه وان نبى الله داود

عليه السلام كان يأكل من عمل يديه رواه البخاري وعن أبي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم أن الله طيب لا يقبل الأطيف وأن الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين

فقاً يأيها الرسل كلُّوَّا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحَاتِكُمْ تَعَالَى يَا إِلَيْهِ الظِّنَّ آتُمُوا كُلَّوَّا مِنْ

Digitized by srujanika@gmail.com

قوله منعه اذا يقصد غير زيارته
من الامور التي تقصد اتفاق اتيان المدينة
من التجاهـة وغيرها والمعنى لا يكون مشروبا
بسـمعـة ورـيـاعـوـغـارـاضـ فـاسـلـدـةـ بـلـ يـكـونـ
عن اهـتـسـابـ وـاخـلـاـصـ ثـوـابـ وـعـنـ بـعـضـ
الـعـارـفـينـ اـنـ هـجـ وـلـمـ يـزـرـ صـلـعـ
وـقـالـ اـقـبـرـ دـلـلـ زـيـارـةـ فـكـانـهـ
اـخـذـ ظـاهـرـ اللـفـطـ مـ فـاءـ

(٢) قوله فزار قبرى الغاء لتفعيب
دالتعلّى ان الانسب ان يكون الزيارة
بعد الملح كما هو مقتضى القواعد الشرعية
من تقدم المفخر على السنة وقدر و
الحسن عن اى هنمية تفصيلاً مستناداً و
انه كان الملح فرض الاحسن ان يبدأ
بالمح وان بدأ بالزيارة حاز وان كان
المح نفلاتاً بالحيلار فيبدأ بابيهما شاء
انقى والاظهر ان الابتدا بالمح اولى
اطلاق الحديث وتقدم حق الله على
حقه صلعم ولذا قدم تحية المسجد النبوى
على زيارة مشهده صلعم مرقاة
(٣) قوله لا ماثل للقتل لا بمعنى ليس

واسمه محفوظ اى ليس الموت بالمدينة
مثل القتل في سبيل الله بل هو افضل
هكذا ذكر الطبيبي فعلم منه ان الموت في
المدينة والدفن فيها افضل من الموت
والدفن في الغربة وقد يحتاج ان
الظاهر على هذه التقديرات يقال ليس
القتل في سبيل الله مثل الموت بالمدينة
ويحتمل عبارة المحدث ان يكون معناه
نعم ليس الموت بالمدينة مثل القتل في
سبيل الله والقتل في سبيله افضل واعظم
لكن ان لم يمرن الشهادة فالموت في
المدينة والقبر فيه افضل من الموت
في سائر البلاد لمعان

١) قوله الحال بين اى واضح لا يخفى حل بان ورد نص على ملة او مهذب اصل يمكن استخراج المجزئيات منه والحرام بين اى ظاهر

لا يخفى حرمته بان ورد نص على حرمه كالغواش والمعارم وما فيه ملحوظة والميتة والسم ولم الخنزير ونوعها او امهات ما يستخرج منه نحو كل مسكن حرام مشتبهات اى امور ملتبسة غير مبينة لكونها ذات جهة اى كل من الحال والحرام قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يان على الناس زمان لا يبالى المرا مال خل منه امن عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائد هذه فانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام المعنى هي المرعى الذي جمأه الامام ومنع من ان يربط غيره فيه شبه المخارق بالمعنى في كونها واجب الاجتناب عن الوقوع فيه فلا ينبغي ان يربط حوله هكذا الواقع فهو كذلك ينبغي ان لا يقرب من المعاشر بالواقع في الشبهات فانه اذا وقع فيها يوشك ان يتبع الحرام مرقة لمعات

(٢) قوله مهر البغي اصله بغوی على وزن فعل و هي الرازية من البغاء بكسر الباء وهو الرزا والمرار بهمها اجرت اهمان اهاطاف الحديث على الثالثة وهو في الاصل ضد الطيب فيطبق على الحرام كما يطبق الطيب على الملال و قد يطبق الطيب على ماهو اخص من الملال فيكون المراد ما هو المرتبة الادنى من الملال شامل للمراد و فالمراد بها اهل على مهر البغي عن المعنى الاول لكونه مرا ماقطا موابها حمل على اجرة المجام على المعنى الثاني لانه ملال في المرتبة الادنى للذئعه و خسته في كسبه و ثمن الكلب مختلف فيه فممن من جوز بيع الكلب كابي حنفية و محمد و عبد ابي يوسف لا يجوز بيع الكلب الغفور فمن حرم حمله على الاول ومن جوزه حمله على الثاني فتنبئ لمعات

(٣) قوله نهى عن ثمن الكلب اههو عالم معدن اعلى ما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم حين امر بقتله وكان الانتفاع به يومئذ محظوظ رخص في الانتفاع به حتى روى انه قضى في كلب صيد قتله رجل باربعين درهما وقضى في كلب ما شئت بكتش ذكر ابن الملك مرقة .

طيب امار رقاكم ثم ذكر الرجل يطلب السفر اشتغل اغبر يمد يديه الى السماء يارب يارب اى قائل يارب

ومطعمه حرام و مشرب حرام و مابسحه حرام و غنى بالحرام فاني يستجاب لذلك رواه مسلم وعنه اى كياف ام اين والاستئتم للانظر

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يان على الناس زمان لا يبالى المرا مال خل منه امن ضدر بمعنى المغول و كذا يخواه

الحال امن الحرام رواه البخاري وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحال بين الحرام وبين الحرام بين وبين ما مشتبهات لاعامون كثير من الناس فمن اتقى

الشبهات استبرأ لك منه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى دجل الحمى

يوشك ان يرتع ذيه الاوان لكمالك دهي الاوان دهي الله محاره الاوان في المسجد مضفة اذا اصلاحت صالح الجسد كله اذا وفدت فسد الجسد كله الا وهي القلب منافق عليه وعن

رافع بن خليج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الكلب ثديث ومهر البغي ثديث

وكسب الحجاج ثديث رواه مسلم وعن ابي مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه ابي مكره ولد امهه مر

وسلم نوى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن متყف عليه وعن ابي هيبة ان

الاسكانه هو الذي يتطاير خدا سكوت ما مستقبل ودعى عرفة

النبي صلى الله عليه وسلم نوى عن ثمن الدمو وثمن الكلب وكسب البغي واعن اكل الربوا

ويم بغير الملبديه تباهي يكفل او تلبيه

وموكله الواشة والمستوشة والمصور رواه البخاري وعن جابر انه سمع رسول الله صلى

فاغلة الشنم هون بصر سوز العيون ام

الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو يذكر ان الله ورسوله حرم بيع المحرر والميتة والخنزير والاصنام

ففقيه يارسل الله ارأيت شحوم الميتة فانه تطلي بها السفن ويدهن بها الجنادل ويستصبح بها

الناس فقال لا يحرر ام قال عند ذلك قال الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم اى لا يجوز ذلك مر فيه دليل على بطلانه في المقادير مدل بها الى الحرام لم

باءوه فاما كلوا ثمنه متყف عليه وعن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فيما لها فباكلوها متყف عليه وعن جابر ان رسول الله صلى

اي ذا يهوا و استخر جادهه مر

النبي عن ثمن السنور و الحجر و عن ابي حيام ابو طيبة رسول الله عليه وسلم

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الحمر وشاربها وساقيها وبابيعها ومبتعها
أى وقع الله العذ على الخمر والسمية لم

وعاشرها وعتصرها وحملها ومحمولة اليه رواه ابو داود وابن ماجة وعن حميد انه استاذن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجر العظام فنها فالم ينزل يستاذنه حتى قال اعلمك
فأقول لهم تجزي بالمؤذنات على الماء اذ لا طامن ناضج ورقق لم

وطاعمه رقيقك رواه مالك والترمذى وابو داود وابن ماجة وعن ابي هريرة قال نهى

(١) قوله فريضة اى على من اهتاج
اليه نفسه او لمن يلزم مؤنته والمراد
بالحلال غير الحرام المتيقن ليشمل
المتشبه لامر في الاحاديث ان التردد
عن المتشبه انتياط لافرض ثم هذه
الفرضية لا يخاطب بها كل احد بعينه
لان كثيرا من الناس يجب نفقته على
غيره قوله بعد الفريضة كناية عن ان
فرضية طلب كسب الحال ليس في
مرتبة فرضية الصلوة والصوم والمحج
وغيرها وقيل معناه انه فريضة متعاقبة
يعاقب بعضها البعض لاغارة له اي
مستمرة فرض دائم اذ كسب الحال
اصل الورع واساس التقوى مرقة
(٢) قوله اتبع اللين خطاب للمقدام
واسناد البعد عليه على سبيل المجاز
باعتبار اذنه ورضاه به وبغض ثمنه
او مستند الى الممارية على الحقيقة اي
تفعل الممارية ذلك الفعل الذي
وتراضي به انت وتفعيش ثمنه ولعل
الانتكار باعتبار ان اللين معد للخير
فيينبغى ان ينصح به دون ان يباع
كذا في المعمات وقال في المرقة وما
بأس بذلك لعدم فنقش شرعى اذ
لا كراهة فيه ولا حرمة قوله الا الدينار
والدرهم اي المال العبر بهما عنده
فانهما اصل والمراد كسبهما وجمعهما
من اى جهة كانت فان اهل ذلك الزمان
لما غلب عليهم النقص صاروا لا
يعتمدون بباب باب الكمال وبخدمون
اصحاب الاموال واما اهل الله فاعرضوا
عنهم بالكلية *

حديث جابر نهى عن اكل الهر في باب ما يحل اكله ان شاء الله تعالى *

٥٠ (الفصل الثالث) ﴿ ﴾ عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم طلب كسب الحال فريضة بعدها فرضية رواه البهيفي في شعب الایمان وعن

ابن عباس اذ سئل عن اجرة كتابة المصروف فقال لا ياس انما هم مصوروون وانهم ائمبايا كانوا

كانوا ابغضا لأخذ الاجر عليها الامر بدينى

من عمل ايديهم رواه زيد بن راغب قال قيل يا رسول الله اى السبب اطيب
فيما ذكره الاجرام على صاحبهم لم

قال عمل الرجل بيده وكل دفعه مبرور رواه احمد وعن ابي يكرب بن ابي مرريم قال كانت
من زراعة وغيرها امراءه وكانت سالما من عيش وحياة اولئك اشرف ان لا تكون فائد او لاخذها

لم قبل ابن معبد كرب حارثة تبيع الارض ويقضى المقدام ثمنه فقيل له سبحان الله اتبيع

الارض وتقبض الثمن فقال نعم وما ياس بذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بعض ليس

لياتين على الناس زمان لا ينفع فيه الا الدهار والدهرهم رواه احمد وعن نافع قال كنت
اي لا يدفع الناس الا كسب ايسه ظهم عن الجوف العام لم

اجهز الى الشام والى مصر فجهزت الى العراق فاتيت ام المؤمنين عائشة فقلت لها يا ام
المؤمنين كنت اجهز الى الشام فجهزت الى العراق فقالت لا تقول ما لك ولتجزك فاني سه

اجهز كل اتي بساحتى من هـ

المؤمنين كنت اجهز الى الشام فجهزت الى العراق فاتيت ام المؤمنين عائشة فقلت لها يا ام
اصحاب الاموال واما اهل الله فاعرضوا
عنهم بالكلية *

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سبب الله لحدكم رزق من وجهه فلا يدعه حتى يتغير
له او ينتكر له رواه احمد وابن ماجة وعن عائشة قالت كان لابي بكر غلام يخرج له الخراج
فكان ابوبكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء ففاكل منه ابوبكر فقال له الغلام تدرى ما هذ
فقال ابوبكر وما هو قال كنت تجهشت لانسان في الجاهلية والحسن الكمانة لا انى خدعته
فليقيني فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه قالت فادخل ابوبكر يده فقام كل شئ في بطنه

رواہ البخاری وعنه ابی بکران رضی اللہ عنہ وسلام قال لا یدخل الجنۃ جسد غذی بالحرام
اندی

رواہ البیهقی فشعب الایمان) نسخه وعنه ابن عمر قال من اشتري ثوبا بعشرة دراهم وفيه

درهم حرام لم یقبل الله تعالى له صلوة مادام عليه ثم ادخل اصحابه في اذنيه وقال صنمها ان لم یکن
ای لیثاب علیها وان كانت مسقطة للقضاء

النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقول رواه احمد والبیهقی فشعب الایمان وقال اسناده ضعیف

(باب المساهلة في المعاملة)

أي المساعدة وعلم العناية

(الفصل الأول) عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

رحم الله رجل سمح لها دابع وإذا اشتري واذا اقتضى رواه البخاري وعنه حديثه قال قال
من المتساقط وهو طلب اذن الدين لم ايه مهلا

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان فيه من كان قبلكم اذن الملك ليقبض روه فقيل

علمت من خير قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئاً غير ان كنت اباعي الناس
له هل عملت من خير قال اي شكر وتدبر

في الدنيا واجاز لهم فانتظر المسر واتجاوز عن المسر فادخله الله الجنة متلق عليه وفي رواية
اي احسن اليهم حين اتقاضاهم من ايا اغافو

لمسلم نحوه عن عقبة بن عامر وابي مسعود الانصارى فقال الله انا احق بذا املك تجاوزوا

عن عبدى وعنه ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اباكم وكثرة الحلف في

البيع فانه ينقض ثم يمحى رواه مسلم وعن ابى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

(٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٦١٠) (٦١١) (٦١٢) (٦١٣) (٦١٤) (٦١٥) (٦١٦) (٦١٧) (٦١٨) (٦١٩) (٦٢٠) (٦٢١) (٦٢٢) (٦٢٣) (٦٢٤) (٦٢٥) (٦٢٦) (٦٢٧) (٦٢٨) (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) (٦٣٢) (٦٣٣) (٦٣٤) (٦٣٥) (٦٣٦) (٦٣٧) (٦٣٨) (٦٣٩) (٦٣١٠) (٦٣١١) (٦٣١٢) (٦٣١٣) (٦٣١٤) (٦٣١٥) (٦٣١٦) (٦٣١٧) (٦٣١٨) (٦٣١٩) (٦٣٢٠) (٦٣٢١) (٦٣٢٢) (٦٣٢٣) (٦٣٢٤) (٦٣٢٥) (٦٣٢٦) (٦٣٢٧) (٦٣٢٨) (٦٣٢٩) (٦٣٢١٠) (٦٣٢١١) (٦٣٢١٢) (٦٣٢١٣) (٦٣٢١٤) (٦٣٢١٥) (٦٣٢١٦) (٦٣٢١٧) (٦٣٢١٨) (٦٣٢١٩) (٦٣٢٢٠) (٦٣٢٢١) (٦٣٢٢٢) (٦٣٢٢٣) (٦٣٢٢٤) (٦٣٢٢٥) (٦٣٢٢٦) (٦٣٢٢٧) (٦٣٢٢٨) (٦٣٢٢٩) (٦٣٢٢١٠) (٦٣٢٢١١) (٦٣٢٢١٢) (٦٣٢٢١٣) (٦٣٢٢١٤) (٦٣٢٢١٥) (٦٣٢٢١٦) (٦٣٢٢١٧) (٦٣٢٢١٨) (٦٣٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢٢٢١٧) (٦٣٢٢٢٢١٨) (٦٣٢٢٢٢١٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٣) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٤) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٥) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٦) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٧) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٨) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢٩) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢٢١٠) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢٢١١) (٦٣٢٢٢٢٢٢٢١٢) (٦٣٢٢٢٢٢٢١٣) (٦٣٢٢٢٢١٤) (٦٣٢٢٢٢١٥) (٦٣٢٢٢٢١٦) (٦٣٢٢

(١) قوله كنانسي على صيغة المجهول المتلجم من النسمية والسماسرة بفتح السين الأولى وكسر الثانية جمع سمسار بالكسر المتوسط بين البائع والمشتري ويطلق على معانٍ آخر مالك الشئ وقيمه والسفير بين المعين وسمسار الأرض العالم بها والمراد هنا المعنى الأول قوله باسم هو أحسن منه فقال يامعشر التجار إنما كان اسم التجار أحسن من السمسارة لأن التجار مذكور في مواضع عديدة من القرآن في مقام المحاجة ولدى يتنبأ بين البائع والمشتري يكون تابعاً وقد يكون مائلاً عن الأمانة والبيانة وسماه تجارة لكونهم صاحبين لهم مع شمول التجار المتبعين ايمصالعات (٢) قوله مال ينفرقا تاتسك به من ابنت خيار المجلس وحمل التفرق على التفرق بالابدان وهو الظاهر وقد يرى الدارقطني قد يتفرق من مكانهما وقد فرق بعضهم بين التفرق والأفتراق فقال التفرق بالابدان والأفتراق بالكلام يقال فرق بين الكلامين فأفترقا وفرقت بين الرجلين فتفرقوا وإن كان الحف انهما سواء واياضهما يسميان متباينين بعد القصد وذهب الذين لا ينتبهون خيار المجلس أن المراد التفرق بالاقوال وهو الفراغ من العقد فيكون المعنى ما لا يتم العقد فلما تم العقد فلا خيار ونظيره قوله تعالى وإن يتفرقا يغرن الله كل من سنته فإن المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو بالقول ومن المعلوم أن الزوج إذا طلق امرأته على مال فقبلت ذلك حصل التفرق بينهما بذلك وإن لم يتفرقا بأدائهما والمراد بالمتباينين المتساوين وهذا المجاز شائع لتسمية الشئ باسم ما يبؤ إليه وقع في الحديث لا يبيع أحدكم على بيع أخيه أى على سموه لمعات

وسلم يقول الحلف منتفقة للبركة متفق عليه وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا ينتظرون اليهم ولا يزكيهم ولم عن دباب اليم قال

أبي سعيد لراجها

أبي سعيد

لها

أبي ذر هاب برقة المكسوب

عليه وسلم قال ثلثة لا يكلهم الله يوم القيمة ولا ينتظرون اليهم ولا يزكيهم ولم عن دباب اليم قال

أبي سعيد

لها

أبي ذر

هاب

برقة

المكسوب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار مالم يتفرق افان صدق او بينا ابو رك لما

فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْبَارِهِمَا وَبَرْكَةِ بَيْعِهِمَا مَنْفَعٌ عَلَيْهِ وَعَنْ أَبْنَعْمَارٍ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ أَيْ ازْبَلٌ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَخْدُعُ الْبَيْوْعَ فَقَالَ إِذَا بَيْعَتْ فَقُلْ لِأَخْلَابَةَ ذَكَرَ الرَّجُلِ يَقُولُهُ مُنْفَقٌ
أَيْ لَغْيَنْ وَلَادْخِيَّةَ فِي هَذَا الْبَيْعِ

عایله - (الفصل الثاني) - عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في الخمار: مال يتقرب إلى الله إلا وهو نافع له، وإنما ينافي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيهقي في الخمار: مال يتقرب إلى الله إلا وهو نافع له، وإنما ينافي

هـان يفارق صاحبـهـ هـشـيـةـ اـنـ يـسـتـغـيلـهـ رـاهـ التـرـمـدـ وـابـودـ اوـدـوـ النـسـائـيـ وـعـنـ اـبـيهـ بـرـةـ اـيـ مـفـارـقـ بـدـنـيـةـ

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفترقون اثنان الا عن تراض رواه ابو داود *
عن يحيى عن يحيى وهو ابطال البيهقي وهو دليل صريح لمذهبنا لأن الآيات لا يمكن ان تفهم ابداً

(الفصل الثالث) عن جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم

*خَيْرُ الْعَرَبِيَّا بَعْدَ الْبَعْدِ رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ *

ظاهر و يدل على مذهب أبي حنيفة لأنَّه لو كان لِخُدَار المحسَّن ثابتًا بالعقد كأنَّ التَّغْيير عَبْطًا

(باب الربوا)

(الفصل الأول) ﴿٤﴾ عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم

آكل الربوا وموكله وكاتبته وشاهديه وقال هم سواء روا مسلم وعن عبادة بن الصامت

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير

بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلًا مثل سواء بسواء يدأ يبى فإذا اختللت هذه
هذا الخديرت هو الأصل في باطن البر وآلهة العذاب أسلمة وترمسوا على هاهي القباب

الاصناف فيبيعوا كييف شتم اذا كان ييدا بيدرواه مسلم وعن ابي سعيد الخدري قال قال

يُسَوِّلُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّهَبَ بِالْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ بِالْفَضَّةِ وَالْبَرِّ بِالْبَرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

والنمر بالتمر والملح بالملح مثلاً يمثل يدابيك فمن زاد واسترز فقد أدار بـ الآخن والمطعى

فَيَهُ سَوَاعِرُ وَمُسْلِمٌ وَعِنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاتَّبِعُوا النَّذْهَبَ بِالنَّذْهَبِ

(١) قوله لغلاية ثم اختلقو في المقصود من هذا القول فقيل امره رسول الله صلعم ان يقول هذا لينبه صاحبيه على انه ليس من اهل البصيرة فيمتنع عن مساند الغبن وقيل امره بشرط الخيار والتصديري بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقيل المقصود الرد عنه ظهور الغبن قال مالك اذالم يكن المشترى ذات بصيرة فله الخيار وقيل اذا ذكرت هذه الكلمة ثم ظهر الغبن كان له الخيار والجمهور على انه لا دلالة له مطلقا لعات ملتفطا .

(۱۴)

(١) قوله الاهاء وفاء قال في المشارق الاهاء وفاء كنا قيدها عن متنى شيوخنا وكتاب يقوله اكثرا هائل العربية واكثر شيخ اهل الحديث برون هاو هاما تصورين غير هموزين وكثير من اهل العربية يذكر ونه ويابون الاله قدكم ببعضهم القصر واجازه وافتخار في معنى الكلمة فقيل منها هاك فابيلات الكاف همرة والقيمة حركتها عليهما عند من مدها وخفف الكاف عند من قسر اي خذ وكان كل واحد منهم يقول ذلك لصاحبه وقيل معناه هاك وهاهات اي خذ واعط لمعات .

(٢) قوله اوه كامة يقال عند الشكابة والتوجع ساكنة الواو المكسورة الهاء وقد تقلب الواو الفاء وقد تشدد وتكسر وتفتح وتسكن الهاء وقد يخفف الهاء كذا في مختصار النهاية كذا قال الشيخ في اللمعات .

سـ قوله ببیع آخر الغھندا الحديث كالذى قبله صريح في جواز الحيلة في الرواية التي قال به ابو جنیفة والشافعی وببيان انه صعلم امریکان ببیع الردی بالبراهم ثم شترى بما الجید من غير ان يفصل في امره بين کون الاشتراع من ذلك المشتري او من غيره بل ظاهر السیاق انه بما في ذمته والا لیبيه له مرقة .

(٤) قوله فاشترى عبد بن اسودين ولم يبايع احدا بعده حتى يسأله عبد هو او هر رواه مسلم وعنه قال نهى رسول الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالضم ماجع من الطعام لا وزن وكيل بالكيل المسمى من التمر روا مسلم وعن فضالة بن ابي عبد قال اشتريت يوم خير قلادة يعني لا يجوز بيع العمالر بوي يعني جراز الاشتراك الروا لم

بائني عشر دينار فيها ذهب وذر رفقتها فوجدت فيها كثمن اثنى عشر دينار فكررت

اي ميزت المزز عن الذهب ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لاتباع حتى تفصل رواه مسلم *

(١) قوله اينقص الرطب اذا يبس الاستفهام للتقدير والمقصود التنبية على عدم تحقق المائة حال البيوسة والدهب اكثرا العلامة منهم الشافعى وابي يوسف وعمد واما ابوحنيفه رح فقد اجاز بيع الرطب بالتمر مثلما يمثل لان الرطب تمر لكن الطروبة والبيوسة بمنزلة وصف الجودة والرداة وقد ثبت ان جيلها وارديها سواء كما في الحديث الذي رواه سعيد وابوهريدة وبعث التمر بمثله جائز لأنه لو كان تمر اجاز البيع باول الحديث وان كان غير تمربا خره وهو قوله صعلم فبيعوا كيف شتم وملام ماروى على زيد بن عياش وهو ضعيف لمعات مقتضا .

٥ (الفصل الثاني) عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ليائين على الناس زمان لا يبقى احد الا كل الربا凡 لم يأله اصحابه من بخاره

ويروى من غباره رواه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجة وعن عبادة بن الصامت ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب ولا الورق ولا البر بالبر

ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا سواء بسعدهما بعينها
 اي ثانية ابا زيد

ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح

والملح بالتمر يد ابيك كيف شتم رواه الشافعى وعن سعد بن ابي وقاد قال سمعت رسول الله

اي حساوسا او مثاقلا لم

١ صلى الله عليه وسلم سئل عن شر التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس فقال نعم

فنها عن ذلك رواه مالك والترمذى وابوداود والنسائي وابن ماجة وعن سعيد بن

وابي حنيفة حمل النهى على البيع نسبة اسرارى عن هذا الراوى ان الصفة من نسبته

المسيب مرسلة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان قال سعيد كان

عذاب حنيفة الهمى عادا كان احد اهتما نسبة من ميسير اهل الجاهلية رواه في شرح السنّة وعن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه

الميسير الساعب بالتجار او اندادا كفارة

٢ سنية

وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسبة رواه الترمذى وابوداود والنسائي وابن ماجة والدارمى

وعن عبد الله بن عمر وبن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل جيشا ففكت

٣ ابل فامرها ان ياخذ على قلائص الصدقة فكان يأخذ البعير بالبعير بين الى ابل الصدقة

جمع القلوص وهو الفى من ابل من

رواه ابو داود * (الفصل الثالث) عن اسامة بن زيد ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال الربا في النسبة وفي رواية قال لابو رافع فيما كان يد ابيه متفق عليه

٤ وعن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم درهم ربوا

٥ يا كل الرجال وهو يعلم اشد من ستة وثلاثين زنة ونيرة رواه احمد والدارقطنى وروى البهمني

وذكر ابن الجوزى في المتن الآية لحقوق المقصري ان اعلم الواجب عليه والمهى اليه يكون مثلثا في الايمان

في شعب الایمان عن ابن عباس وزاد وقال من ذهب لجمه من السجدة فالنار اولى به وعن

(٥) قوله اشد من ستة وسبعين زنة قيل توجيهه ان كل الربا يحارب الله ورسوله (اي)

كما وافق في التنزيل والمحاربة مع الله اشد من الزنا هذا واما السر في هذا العدد المخصوص فهو كول الى علم الشارع كما في باقي امثاله لمعات

(٢) قوله ثنى عن بيع اللحم بالحيوان بظاهره اخذه الشافعى رح فقال لا يجوز اذ كان اللحم المعزز اكثر ليكون اللحم بمقابلة ما فيه من اللحم والباقي بمقابلة السقط وجاز عند ابي حنيفة وابي يوسف رح وكذا عند احمد في المختار والدليل انه باع الموزون بما ليس بموزون لأن الحيوان لا يوزن عادة ولا يمكن معرفة ثقله بالوزن لانه يخفى نفسه مرء ويُنقل اخر كذب الملاعات .

(٣) قوله بالبعير بين الى ابل الصدقة هنا الحديث يدل على بيع حيوان بحيوانين نسبيه ومنعه اصحاب ابي حنيفة لحديث النهى وعند الشافعى يجوز ان كانت النسبة من احد الطرفين ثم استشكل بيان فيه عدم توقيت الاجل واجيب بانه كان ذلك معلوما اذ لا يقال بعض علماء اواجوه التوفيق بين هذا الحديث وحديث سمرة عند من يجوز السالم في الحيوان ان يحمل النهى على ان يكون لا حيوانين نسبيه وعند من لم يوزن اذ ان يجعل هذا اعلى انه كان قبل تحرير الربا فنسخ بعد ذلك لمعات ومرقة .

(٤) قوله غسيل الملائكة اي مغسلة وقصدته انه لاسمع الصارخ الى غزو احد كان مع اهله فافرط في الاستعمال في استجابة تغير رسول الله صلعم حتى خرج جنبا فقاتل حتى قتل فاريددهنه فقال امراه اذن جنب فلن بلا غسل لانه شهيد لكن اكرمه ربها بان انزل ملائكة غسله قبل دفنه فللت اسامي غسيل الملائكة مرقة

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الربوا سبعون جزءاً يسرها ان ينفع الرجل
اما و عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الربوا و ان كثرة فان عاقبته
اي ماله

(١) قوله كان ينهى عن النوح غير اسلوب الكلام ولم يقل والناتحة اما لانه ليس في الاثم في مرتبة الربوا ومن الصدقة بل النهى وارد فيه وليس ارتكان كل منهى عنه موجبا للعن فاعله اذ رجعا للتذرية ولو كان للتذرير فالمحرمات لها مراتب بعضها اشد من بعض واملا رادة انه كان يستمر على النهى عنه ويلوم عليه تأكيد المبالغة ولو قوعه في الاوقات فيكون للعن عليه اشد واكثر والله اعلم لمعات (٢) قوله آخر ما نزلت آية الربوا يعني هي ثابتة غير منسوخة لكن رسول الله صلّى الله عليه وسلم يفسرها بحيث يحيط بجميع جرئياتها وموادها فينبغي لكم ان تدعوا الربوا المريح وما يشتبه الامر فيه تورعا واحتياطا هنالما يفهم من ظاهر سوق العبرة وقال الطيب يعني ان هذه الآية ثابتة غير منسوخة غير مشتبهة فلن ذلك لم يفسرها النبي صلّم فامرها على ماهي عليه ولا تربوا فيما واتركوا الحيلة في حل الربوا لمعات (٣) قوله نهى عن المزابدة من الزين وهو الدفع وانما مسمى مزابدة لأن احد المبتعين اذا وقف على عنين واراد فسخ العقد دفعه الآخر لكن هذا الوجه يجري في كل يوم ولا يختص ببعض الشمر على الشجر بجنسه، ووضع على الأرض ويقال وجه التخصيص ان المساواة بين البذلين شرط في البيع وراعى الشجر انها تكون مقدرة بالعرض لا يوم فيهم من التفاوت فاحتتمال النزاع فيه غالب فالبائع تمرص على اضطراب العقد والمثير على فسخه لمعات

تصير الى قلر واهما ابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان وروى احمد وغيره وعن ابي
بضم القاف بمعنى الفعلة كاذبة والذلة لـ

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت ليلة اسرى بي على قوم بطونهم كالبيوت
بالخاتمة على الصحيح لم

فيها العيات ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جابر هل قال هؤلاء كل الربوا رواه
احمد وابن ماجة وعن على انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الكل الربوا وهو كله

وكاتبه ومانع الصدقة وكان ينهى عن النوح رواه النسائي وعن عمر بن الخطاب ان آخر
اى ثلث الصدقة الواجبة من

ما نزلت آية الربوا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبس ولم يفسر هالنا دعوا الربوا
لـ

والربيرة رواه ابن ماجة والدارمي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
لـ

اقرض احدكم قرضا فاھدى اليه او عمله على الدائنة فلا يرتكبه ولا يقبلها الا ان يكون هری
ضير الفاعل راجح الى المستقرض المفروض من سباق السلام اي المدية

بينه وبينه قبل ذلك رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان وعنده عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا اقرض الرجل فلا ياخذه هدية رواه البخاري في تاريخه هكذا ف

المنقى وعن ابي هردة بن ابي موسى قال قدمت [المدينة] فلقيت عبد الله بن سلام فقال

انك بارض فيها الربوا فاذا كان لك على رجل حق فاھدى اليك حمل ثين او حمل
لـ

شمير او حمل قت فلما تأخذه فانه ربوا رواه البخاري *
نوت من اشر فما يأكله الدواب فيه مبالغة الامتناع عن قول الهدية من المستقرض لم

﴿ (باب المنهي عنها من البيوع) ﴾

﴿ (الفصل الأول) ﴾ عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن المزابدة ان يبيع ثمرة حاته ان كان نجلاب يتمر كيلا وان كان كرمانا بيبيعه بزبيب
٣ هو البستان *

(١) قوله عن المخابرة قيل هي المزارة على نصيب معين كالثالث والرابع وقيل ان اصل المخابرة من خير لان النبي صلعم اقرهاق ايدي اهلها على النصف من عصولها فقيل خارهم اي عاملهم في خير وقيل من البار وهى الارض البناء والمعاقلة من العقل هو الفراح من الارض هي الطيبة التربة الحالمة من شافية السيخ الصالحة للزرع ومنه حقل يعقل اذا زرع والمعاملة مفاعة من ذلك والمعاومة هي بيع النخل او الشجر

كيل او كان وعند مسلم وان كان زرعا ان ببيعه بكيل طعام نوعي عن ذلك كله متفق عليه

وفي رواية لهماني عن المزابة قال المزابة ان ببيعها بغير رؤس النخل بتمن بكيل مسمى

ان زادفي وان نقص فعلى وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة
هذا قول البائع ان كان ضميرا زاد بحالى المزروع بالمشترى ان كان اجاجا ماعلى روس النخل وهذا انساب لم

والمعاملة والمزابة والمعاملة ان ببيع الرجل الزرع بما ذكر فرق حنطة والمزابة ان ببيع

ان ميلا هي ميكال رس ستة عشر طلا

التمر في رؤس النخل بما ذكر فرق والمخابرة كراء الارض بالثلث والربع رواه مسلم وعنه

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعاملة والمزابة والمخابرة والمعاومة وعن المثديا

ورخص في العرايا رواه مسلم وعن سهل بن ابي هشمة قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن بيع التمر بالتمر الا انه رخص في العرية ان تباع بغير صهاته مرايا كلها اهل مطرها

متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص في بيع العرايا بغير صهاته

من التمر فيما دون خمسة او سبعة او سبعة شوك داود بن الحسين متفق عليه وعن

شك من الزاروي في حديث ابا الحسن قال في المعاشرة على التحرير احتماطا ط

عبد الله بن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يهدى صلاته من

اي ظهر

لثلاثة وعشرين مثقبا مالملوؤ بالمخاطر قبل ذلك

الباقي والمشترى متفق عليه وفي رواية لمسلم نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن السنبيل

اي تهز او تضرف

حتى يبيض ويامن العاهة وعن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر

حتى ترهى قيل وما ترهى قال حتى تتعمر وقال اربت اذا منع الله الثمرة بما ياخذ احدكم

اما عاصي قوله قيل ترهى

مال اخيه متفق عليه وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين

وامر بوضع الجواجم رواه مسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوبعت من

جمع ثانية وهي الاتى ت慈悲 المتقون الجلوس وهو الملاو الاستصال

اخيك ثمرا فاصابتها جائحة فلا يحل للك ان تأخذ منه شيئا يام تأخذ مال اخيك بغير حق

ای في الوجع والقرى

رواه مسلم وعن ابن عمر قال كانوا يبتاعون الطعام على السوق ففيه معونة في مكانه فنهاهم

اي قبل القبض والستافه وهو

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعه في مكانه حتى ينقاوه رواه ابو داود ارجو الصديحين

ستين او ثلاثة فصاعدا يقال عاموت

النخلة اذا حملت سنة ولم يحمل اخرى

وهي مفاعة من العام هو السنة طيبى

(٢) قوله رخص في العرايا العربية

فعيلة بمعنى مفعول نقل عن ابي حنيفة

انه يهب ثمرة نخلة ويشق عليه تردد

المهوب له الى مستانه ذكره ان يرجع في

هبة فيدفع اليه وله امتياز وهو صورة بفتح

وذكر عن سفيان العرايا ان محل مكان

توهيد للمساكين فلا يستطيعون ان

ينتظروا جندا هافر رخص لهم ان بيعوها

بما شاء امن التمر وقال الشافعى واحد

هو بيع الرطب على رؤس النخل بالتمر

على الارض بالخرص وهو منه عنه

والقياس بطلانه لكن رخص في صورة

العرايا لمعات

(٣) قوله حتى تزهو العمل على هذا

عند اهل العلم ان بيع الثمرة على

الشجر تقبل بذلك والصلاح مطلقا لا يوز

بروى فيه عن ابن عباس وجابر وابى

الحدرى وعائشة وهو قول الشافعى لانه

لا يؤمن من هلاك الثمار بورود العاهة

عليها المصفرها وضيقها واذا تلفت لا

يبيع للمشتري في مقابلة مادفع من

التمر شيء وهذا معنى الحديث وفيه

دليل على ان الاعتبار بعدوث هذه

الصفة في الثمرة لا باتيان الوقت الذي

يكون فيه بدل الصلاح في الثمار غالبا

كمذهب اليه البعض طيبى فتنصر

(٤) قوله امر بوضع وهذا ان كان قبل

التسليم ظاهر وان كان بعده فالامر

للاستعمال بناء على المروة والتورع

وقيل ان ذلك في الارضى الحراجية

التي امراه الى الامام امر بوضع الحراج

عنها اذا احتاجها الجواجم وفي قوله وضع

الجواجم اشارة الى اسقاط ما يوازي

النصلان بقدر لمعات

(٥) قوله لم اجد قال الشيخ الجزري متفق عليه رواه ابو داود والنمسائي والبيهقي نحوه كما في بعض

المواخي واياضافيه اخرجه البخاري في باب نهى النتقى من كتاب البيع بلا تفاوت حرف فكان تبع المصنف قاصر المعا

(١) قول حتى يستوفيه اي يقبضه فدل المدعي على عدم جواز البيع مالم يقبض وهو بالطلاق منه بحسب الشافعى و محمد وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه وقال ابوحنيفه وابي يوسف يجوز في العقار وهو ظاهر منه احمد والدليل لهم ان ركن البيع مصدر من اهله في محله ولا يغير فيه لأن الملاك في العقار نادر بخلاف المنقول لمعات .

(٢) قوله ولا تناهوا هو تفاعل من النجاشي وهو ان يزيد الرجل في ثمن السلعة هولا يزيد شراهاه لغيره به الراغب فيشتري بما ذكره واصله الأغراض والتعریض وإنما نهى عنه لما فيه من التغريب وإنما أقى بصيغة التفاعل لأن التجار يتبعاً وضمن في ذلك فيفعل هذا لصاميه على ان يكافيه بمثله والتصرية هو ميس للبن في ضرورة الإبل والغنم لبيع كذلك يغتربها المشترى والمصراء هي التي تفعل بهذا ذلك قوله وصاعداً من تمر عطى على الضمير المنصوب في ردها وهو بدل اللين الموجود في حال البيع والمعنى في ذلك ان اللين الحادث بعد العقد ملك المشترى فيخالط باللين الموجود حال العقد فلو لزم رد عينه لأفضى ذلك إلى حرج ومشقة وقد يتغير الوقوف عليه فيجعل الشارع له مقدار الإزيد ولا ينقض واعلم ان ثبوت الخيار في الم ERA ورد صاع من تمر او طعام هو منه الشافعى ومالك واحمد وابي يوسف مع خلاف في منه احمد انه يجب على الفور او بعد ثلاثة أيام واما منه بانه حنفية وطاوئه من العراقيين والذى في رواية اخرى انه انما يثبت بالشرط لا بد منه ولا يجب رد صاع لانه يخالف القياس الصحيح من كل وجه لأن الشئ انما يضمن بالمثل او بالقيمة او بالثمن والتمر ليس بقيمة اللين قطعاً ولا ثمنه فلامائة بينها صورة غير نظر لاتفاق والبساطتين اشتمل الصياغة الصياغة ي يجعل ثوابه على احد عاتيقه فيباً ولمعنى و تمام تحقيقه في اصول الفقه لمعات مختصر .

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاماً فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي رواية ابن عباس حتى يكتبه متفق عليه وعن ابن عباس قال اما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يبتاع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا

مثله متفق عليه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان لبيع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تناهوا ولا يبيع حاضر بلاد ولا تصر والإبل والغنم فمن هوان يقرب لأخشاش البدوي اترك المتناع عنك لا يبيع لك ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظر بين بعد ان يجعلها اون رضيها امسكها او ان سلطها ردها وصاعداً

من تمر متفق عليه وفي رواية لمسلم من اشتري شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة ايام فان زدها رد معها صاعاً من طعام لاصحاء وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى منه فإذا اتي سيد السوق فهو بالخيار واحصل مسلم وعن ابن عمر قال قال اي صاحبه والرازاده اذا ادعى الجباب بالرخص من سعر البيلاس الا لا يغير له ام

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق متفق عليه وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه وامر اخيه البيانة اعم الشاء والبيه وهذا تراخيص المعاقدة على مبلغ ثمن الا ان ياذن له رواه مسلم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسم

الرجل على سوم اخيه المسلم رواه مسلم وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعدهم من بعض رواه مسلم وعن ابي سعيد

الحدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبسه وعن بيعه عن ذوي عن الملasseة والمتباينة في البيع والملasseة اس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا فقد وجب البيع وقيل ان يناس المتناع عن رواه ولينظر اليه المقصد من ذكره عذر رؤبة المتناع لم بذلك والمتباينة ان يتبين الرجل بثوبه وبين الآثر ثوبه ويكون ذلك بيعه ماعن غير نظر لاتفاق والبساطتين اشتمل الصياغة الصياغة ي يجعل ثوابه على احد عاتيقه فيباً

احد شقيه ليس عليه ثوب واللبسة الاخر احتباوه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه ولا معنى و تمام تحقيقه في اصول الفقه لمعات مختصر .

١) قوله عن عسب الفعل بفتح العين وسكون السين وهو كراء ضرابه والعسب ليس نفسه الضراب هذا قول ابن عبيد وقال غيره لا يكون العسب إلا ضراب والمراد الكراء عليه وقيل العسب ماء الفعل وقال في القاموس العسب ضراب الفعل اماءه اونسله والولك واعطاء الكراء على الضراب واخذ الكراء عليه منه عنه لوجهه والهامة فممن لا يعلم عن بيع الغر لان الفعل قر

يضرب وقد لا يضرب والاشتى قد تلقيع وقد لا تلقيع وذهب الى تعريره اكرثر المحاجة والتفهوم ورفض فيه جماعة لحوف انقطاع السلس وبينه ذلك بالاعارة ثم لوا كرمه المستغير بشئ يجوز له قبول كرامته لمعات .

٢) قوله لبيانه الكلاء يعني يلزم من بيع فضل الماء بيع الكلاء وبينه يلزم الكلاء منه وقيل يكون بيع فضل الماء في حكم بيع الكلاء ومستلزماته لان من اراد الوعي حول ماءه اذا منعه من الورود على ما هي الا بوض اضطر الى شره ففيكون بيعه للماوريها للكلاء واختلف في انه نهى تحريره او نهى تنزيه لمعات .

٣) قوله بيع الكلاء المراد بيع النسية بالنسبة وفسره بان يشتري الرجل شيئاً اجل فإذا جاء الاجل لم يجعل ما يقضى به فيقول يعنيه الى اجل آخر فيبيع منه بلا تناقض واصله النهي عن بيع مال يقضى له لم يدخل في ضمانه والغنم انما هو بالعزم وقيل صورته ان يكون لزيم على عمر وثوب موصوف ولذكر على عمر وعشرة دراهم فقال زيد يذكر بعث منك ثواب الذي على عمر وبدر اهمك العشرة التي على عمر وفقال يذكر قبلت بهذا البيع لم يجز لهذا المعنى لمعات .

٤) قوله بيع العربان وهو ان يشتري السلعة ويعطي المباع درهما او اقل او اكثرا على انه ان تم البيع حسب من الثمن والالكان للبائع ولم يرجعه المشترى وهو بيع بالظل لامفيه من الشرط والغر رواه ابراهيم سيد .

٥) قوله عن بيع المضطر المراقبه المكره اي لا ينفعني ان يشتري منه وبيع من المكره وقيل يجوز ان يرمي المضطر المحتاج الذي اضطر الي البيع لدين ركه او مؤنة لعفة فيبيعه رخيصا حكم الضرورة فالمرهقة تقتضي ان لا يشتري منه ويعان ويقرض مثلا لمعات .

شىء متفق عليه وعن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء

و عن بيع الغرر رواه مسلم وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع اى الغرر الغازى و هو اصل باعه و شمل غرراً كثيراً كبيع الابقار الطيفي وهو اى

حبل المحبلة وكان بيعه متفقاً على اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجوز والان تنبع الناقذة تنبع التي قال جماعة هو البيع بشئ موجل الى ان تلد الناقذة ويلدو ادهاراً به المساك والهافى وقيل هو بيع ويلدو الناقذة المأذون به قال احمد واسع بن فطنها متفقاً عليه وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الفحل رواه البخاري المراد منه اهتم البيع والغير اهتم

وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ضراب العمل وعن بيع الماء

المراد ببيع الاجرة لم والارض لتحرث رواه مسلم وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء

رواه مسلم وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل الماء لبيع

به الكلاء متفقاً عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها

فثالث اصحابه بل لافقا ما هنـا يا اصحاب الطعام قال اصحابه السماء يا رسول الله قال افلـا

اهـمـهـ

جعلـهـ فـوـقـ الطـعـامـ حتـىـ يـرـاهـ النـاسـ مـنـ غـشـ فـلـيـسـ مـنـ روـاهـ مـسـلـمـ *

اـيـخـانـ وـهـوـدـ النـسـخـ لـمـ

(الفصل الثاني) عن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن الشنب الا ان يعلم رواه الترمذى وعن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وهو دليل على بعث منك بيع شمل

وسلم عن بيع الغنم حتى يسود وعن بيع الحب حتى يستدعيه ندار رواه الترمذى وابوداود

عن انس والزيادة التي في المصايب وهو قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهوانما ثبتت في

روايتها مع ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهه وقال الترمذى هذا حدیث حسن

غريب وعن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الكلاء بالكلاء رواه

الدارقطنى وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جملة قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن بيع العربان رواه مالك وابوداود وابن ماجة وعنه على قال نهى رسول الله صلى

الله عليه وسلم قيل اصله من اغار بيعي الا صراحته افاده الامر لهم

وهو مانع المشترى بيعه لجهة ابيع السجدة لوالديه والمعذوم لم

(داود)

وعن انس ان رجلا من كلاب سال النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل فنهاه

فقال يا رسول الله انظرت الفحل فرفض له في الكرامة رواه الترمذى وعن حكيم
الاطلاق الانزاء ابي بطيى سالم الاتق شيئاً بطريق الكرامة والمردودة من غير احتراط

بن هزام قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابیع مالیس عندي رواه الترمذى في
كالابي او ماله يقضى او مال الغير

روايةه ولابي داود والنمسائى قال قلت يا رسول الله ياتينى الرجل فيريدى البيع وليس
عندي فابتاع له من السوق قال لا يبع مالیس عندي وعنه ابي هريرة قال نهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة رواه مالك والترمذى وابو داود والنمسائى وعن

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في

صفقة واحدة رواه في شرح السنة وعنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجعل سلف

وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربع مال يضمن ولا بيع مالیس عندي رواه الترمذى وابو داود

والنسائى وقال الترمذى هذا احاديث صحيح وعن ابن عمر قال كنت ابيع الابل بالمقع

بالدنانير فآخذ مكانتها للراهم وابيع بالدرارهم فما فدكم انها بالنناير فراتيت النبي صلى الله

عليه وسلم فذكر ذلك فقال لا بأس ان تأخذها بسعر رومها مالم تتفرقوا بيتكم انى رواه
والتفيد بغير اليوم على طريق المتصبغات لم

الترمذى وابو داود والنمسائى والمدارمى وعن العلاء بن خالد بن هوذة اخرج كتابا

هذا ما اشتري العلاء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتري منه

عبد او امة لاداء ولاغائلة ولا فبة بيع المسلم المسلم رواه الترمذى وقال هذا احاديث غريب

هو في المقام ضرورة يدها العيب الموجب للخمار

وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم باع حلسا و قد حافق من يشتري هذا الحلس

والقدح ف قال آخذهما بدرهم ف قال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد على درهم فاعطاه

رجل درهمين فباعهما منه رواه الترمذى وابو داود وابن ماجة *

فيه شرعيه من يزيد هو غير السوام على سوام اخليه فالذى يهدى استقرار الشئ لم

(الفصل الثالث) عن وائلة بن الاسع قال سمعت رسول الله صلى

قوله عن بيعتين في بيعة فسره
فسر يربى بيعتان في بيعة وقد يفسر
هذا نقدا بعشرة وتسبيه بمائة عشرة
والثاني ان يقول بعثك عبدى بالف
على ان تباعني جاريتك بمائة والعلة
في كلا النوعين جهة الثمن اما في
الأول ظاهر اما في الثاني فلان
بيع المغاربة لا يلزم بذلك الشرط
وقد جعله من الثمن فبنقص وليس
له قيمة لمعات .

(٢) قوله ولا شرطان في بيع فسر بما
فسر يربى بيعتان في بيعة وقد يفسر
بيان بيع منه ثوبين بشرطين كان
يصره ويطيحه والتقييد بشرطين وقع
اتفاقاً وعادة وبالشرط الواحد ايضاً
لا يجوز لانه قد ورد النهي عن بيع
شرط وقوله ولا ربع ما لم يضمن
كلبيع قبل القبض لعدم دخوله في
ضمان المشترى لمعات .

(٣) قوله ولا غائلة الداهية
المملكة والمراد هنا العيب الذي
فيه اغتيال اى اهلاك مال المشترى
مثل كون العبد سارقا او آبا وقيل
المراد به الغش والخيانة في حف
المشتري والخبطة صحيحة في النسخ
بضم الخام وكسرها وقال في القاموس
الخبطة في الرقيق اى يكون طيبة اى
سي من قوم لا يجعل استرقاقهم كالسي
من اولاد المعاهدين ومن لا يجوز
سبفهم لمعات .

(١) قوله بعد ان توير من التاخير وهو اصلاح النخل وتلبيحها وذلك بان يوضع شيء من طاع فحلها في طاع الانثى وهو

الله عليه وسلم يقول من باع عيماً لم ينبه له بزرل مقت الله او لم تزل الملائكة تلعنه رواه ابن مالك
لشک من الاولی ج ٢ ص ٣٧
من التاخير وفي بعض النسخ من التاين ج ٢ ص ٣٩

(بـ اـ)

﴿الفصل الأول﴾ عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ابناء نخل بعد ان توير فشرطها للبائع الان بشترط المتباع ومن ابناء عبد اول مال فماله
البائع الان بشترط المتباع رواه مسلم وروى البخاري المعنى الاول وحاله وعن جابر انه كان
واختلقوا في تبايره لتأخره لاتدخله وقبل تدخله
يسير على جملة قد اعنيت فر النبی صلی الله علیہ وسلم به فخر به فسارات سیر ليس بسيء

٢ مثله ثم قال بعنيه بوقية قال فبعته فاستثنىت حمله الى اهلي فلم اقدمت المدينة اتيته
بالشحوم او قية بضم الهمزة او بغيره ج ٢ ص ٤٠
لأنه مصدر حمل يحمل

بالجمل وتنقلني ثمنه وفروایة فاعطاني ثمنه ورده على متفق عليه وفروایة للبخاري انه قال
ليلأ قصه وزده فاعطاوه زاده قيراطاً واعون عائشة قالت جاءت ببرة فقالت انى كاتبت
لنفسه روبها وقال مالك يجوز اذا

٣ على تسع اواق في كل عام وقيمة فاعيني فقلت عائشة ان احب اهلك ان اعد لها لمن عدة

واحدة واعتقلك فعملت و تكون لا يأكلني فذهبت الى اهلها فابو الا ان يكون الولاء لهم فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم خذها واعتقها ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس

فحمل الله واثني عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشتترون شروطاً ليست في كتاب الله ما
او في حكم الله

كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق

وانما الولاء لمن اعتقد متفق عليه وعن ابن عمر قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن بيع الولاء وعن هبة متفق عليه ذهب الجمهور من العلماء من السلف والخلف في عدم جوازه بخلافهم لم ج ٢ ص ٤٣
٤ ﴿الفصل الثاني﴾ عن

محدثين خفايا قال ابتعت غلاماً واستغلته ثم ظهرت منه على عيوب فخاصة فيه الى عمر
اي اهتزرت ج ٢ ص ٤٤

بن عبد العزى فقضى لبرده وقضى على برده لغله فآتت عروة فأخبرته فقال اروح اليه

في هذا الحديث كتابة عن ظهور
ثرمتها لكونه لا زماً لما قالوا ابرت
ولم يظهر بعلمه أنها لا يكون الحكم
كما ذكر وهو كون الشمرة للبائع غير
تابع للأصل وهو ظاهر ثم هذا الحكم
مختلف فيه بين العلماء فقيل الشمرة
يتبع المعدل بكل حال وقيل لا يتبع
وييل متبوع قبل الظهور والصلاح ولا يتبع
بعده وقال الطبيبي الأول مذهب
إلى حقيقة وهذا الخلاف في غير صورة
الاشترط وأما بالاشترط فيقال
بالاتفاق لمعات .

٢) قوله بحقيقة بضم الواو وقد يفتح
وكسر القاف وياء مفتوحة مشددة
والمشهور أوقية بضم الهمزة او بغيره
درهما وجム الامر وقايا كخالية
وطيباً والثانية يجمعم على او اواق

بتشديد الياء وتحقيقها وبحدوها
وتمسك بهذا الحديث احمد على
جواز بيع الدابة باشتراك البائع
لنفسه روبها وقال مالك يجوز اذا

كانت المسافة قريبة وكذلك كان في
قصة جابر وقال ابو حميدة والشافعى
مطلقاً للحديث الوارد في الموى عن

بيع وشرط الاجواب عن حدث جابر
انه لم يكن الشرط في صلب العقد
ويؤدي ما وقع في بعض طرق هذا

الحديث اخذته منه بوقية فاركه
وفي رواية قال جابر بعث من النبي
صلع جمالاً وافق رأى ظهره إلى المدينة
والافتراض لغاية الظاهر للركوب لمعات

٣) قوله ان اعدها اي اشتراك
منهم ولعما عجزت عن اداء بدل
الكتابة واجاز بعض العلماء ومنهم
مالك واحمد بيع المكتب وقالوا لكن
لا يفسخ كتابته حتى لو ادى التنجوم
إلى المشترى عتق قوله خذها واعتقها
ويكون الولاء لك وشرط كون الولاء
لهم باطل لمعات .

(قوله اذا اختلف البيعان بكسر الباء المحتدنة وتشديد هابمعنى المتبايعان اذا اختلف البائع والمشترى في قدر الثمن او في شرط الخيار او غيرها من الفرائط فمن هب الشافعى ان يخلف البائع انه ما باعه بكتابه بل باعه بكتاب المشتري مغيرا شاعر ضى بما حلف عليه البائع وان شاء حلف انه ما اشترى الا بكتاب افاده المفاسد فرض احدهما بقول الآخر فذلك اأن لم يرضي افسخ الغاضى العقدي بهم مسوأ كان المبيع باقيا ولا عندنا ان كان الاختلاف في الثمن وكان المبيع باقيا يتحالى فإن لها جاءه في بعض الفاظ الحديث لابن مسعود الآتى اذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولابنها تحالفا وترادا ان كل منهم مامدى ومتكر وهذا ان لم يكن لاحدهما بينة بعد ان يقول لكل واحد ان ترضى يقول صاحبك والآفسخنا المبيع فان لم يرضي استغل الماكم كل واحد منها على دعوى الآخر فان كان لاحدهما بينة فذاك وان اقام كل منها بينة كانت البينة المشتبة للزيادة اولى ولو كان الاختلاف في الثمن والمبيع جميعا في بة البائع اولى في الثمن وبينة المشترى او في المبيع نظرالى زيادة الا ثبات والاتصال الفاعل عندهما في الاجل وشرط الخيار وقبض بعض الثمن والاحاديث المذكورة كلاما قد تكلم فيها فالدار على الحديث المشهور لو يعطي الناس بدعواهم لادعي ناس دماء قوم وأموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر لعلت)٢(قوله بباب السلم والرهن السلام في اللغة اسم من التسليم وفي عرف الفقهاء بعبارة عن بيع الشئ على ان يكون دينا على البائع بالشروط المعتبرة شرعا وقد ثبتت في كتب الفقه سمي به لتسليم الثمن الى البائع قبل تسليم المبيع وقد يجيء السلف ايضا بمعناه وهو جائز بالاجماع والرهن في الاصل بمعنى الحبس وكل ما احتبس بشئ فهو رهينة ومرتهنة وفي الشرع جعل الشئ محبوسا بحق يمكن استيفاؤه منه كالديون وهو ثابت بالكتاب والسندة لم)٣(قوله الى اجل معلوم ظاهره اشتراط الابل في السلام وهو من هب اشيطة ومالك والصحيح من من هب اشتراطان يذكر الابل معلوما كما في قرائته لعلم)٤(قوله ورهنه درعا فيه دليل على جواز الشرى بالنسبية وعلى جواز الرهن بالديون وعلى جواز الرهن في الحضرة وان كان الكتاب قيل بالسفر وعلى جواز المعاشرة اهل النمة وان كان مالهم لا يخلو عن الربوة وثمن الضرر فالطبيبي وقال الشیعی اقول وذلك لأن الكفار غير مكلفين بالشراط فلابد من تحقق المرة في اموالهم

العشية فأخبره ان عائشة اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في مثل هذا الحرج بالضمان فراح اليه عروة فقضى لي آخذ المخرج من الذي قضى به على له رواه ^٣

في شرح السنة وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف ^١ البيعان فالقول قول البائع والمبني على الخيار والترمذ وفي رواية ابن ماجة والدارمي قال البيعان اذا اختلفا والمبيع قائم بعينه وليس بينهما بينة فالقول ما قال البائع او يتراوحا البيع وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله عثرته يوم القيمة رواه أبو داود وابن ماجة وفي شرح السنة بلفظ المصاييف عن شريح الشامي مرسلا ^٤) الفصل الثالث (عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى في اشارقاني اعراض على صاحب المصاييف حيث ترك المستند وذكر المرسل به العقار الله عليه وسلم اشتري رجل من كان قبلكم عقارا من عرقا من رجل فوجد الذي اشتري العقار في عقار مجرة فيها ذهب فقال له الذي اشتري العقار خذ ذهبك عنى انما اشتريت العقار ولم اتبع منك النذهب فقال باع ارض انما اراضي بعنتك وما فيها فتحها كما الى رجل فقال الذي تعاكما اليه السكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الآخر لجارية فقال اتاخروا الغلام الجارية وانفقوا عليهما منه وتصدقوا منافق عليه * امايان لا تتفقا او تصدقوا على المفاصد من هما ماحتها

(باب السلم والرهن)

) الفصل الاول (عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسافرون في الشمار السنة والستين والثالث فقال من اساف في منصوب على نوع المخاض اى الى النساء ^٥ شئ فليس في كيل معلوم وزن معلوم منتف عليه وعن عائشة رضي الله عنه اشتري رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودى الى اجل ورهنه درعاله من مدينه منتف ^٦ روزه

احمد وقال الشافعى لا يشترط الاجل ^٧ (مشكوة المصاييف) اشتراطان يذكر الابل معلوما كما في قرائته لعلم) قوله ورهنه درعا فيه دليل على جواز الشرى بالنسبية وعلى جواز الرهن بالديون وعلي جواز الرهن في الحضرة وان كان الكتاب قيل بالسفر وعلى جواز المعاشرة اهل النمة وان كان مالهم لا يخلو عن الربوة وثمن الضرر فالطبيبي وقال الشیعی اقول وذلك لأن الكفار غير مكلفين بالشراط فلابد من تتحقق المرة في اموالهم

(١) قوله الظاهر تركب ببنفقة ذهب احمد واسحق الى ان للمرتهن ان ينفع من المرهون بجلب وركوب دون غيره ما يقدر بنفقة استدلاه بظاهر الحديث والجمهور على ان منافع المرهون للراهن والنفقة عليه قالوا او الحديث منسوخ باية الربوا فانه يلزم انتفاع المرتهن لاجل دينه وكل قرض جرئفاه محرما وقيل الاولى ان يقال ليس الباء للبلدية بل للمعية اي الظاهر يركب وينفع عليه فلا يمنع المرهن الراهن عن الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الانفاق كما يدل عليه الحديث الذي سيد

(٢) قوله قدوليتم اي جعلتم حكاما في امر ابن اى الكيل والميزان والمراد بالام السابقة قوم شعيب وانما اطلاق عليهم الامر لكتلتهم او يجعل كل جماعة منهم امة او المراد بهم ومن يحلفو حذوههم وقيل المراد بالامرين الصف في الصلوة والغزوة والاول هو المناسب لنترجمة الباب وسياق الحديث لمعات

(٣) قوله من احتكر الاحتكار المعمر هو في الاوقات خاصة بان يشتري الطعام في وقت الغلاء ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو فاما اذا جاء من قربته او اشتراء في وقت الرخص وادخره وباعه في وقت الغلاء فليس باحتكار ولا اخر يرم فيه واما غير الاوقات فلا يعبر الاحتكار فيه بكل حال طبعي

(٤) قوله الجالب ممزوج قوبيل الملعون بالمرزوق والقابل الحقيقي مرحوم او مزوج ليعلم فالتفتير التاجر مرحوم ومرزوق لنزعسته على الناس والمحتكر ملعون ومحروم لتنضيقه عليهم طيبى

(٥) قوله غلا السعر السعر بالكسر الذي يقوم عليه الشمن ويقال بالفارسية نوح وسر لنا من التسعير اي عين السعر والملطمة بكسر اللام ما تطلب من عند الظالم مما اخذه منه وقد يفتح اللام ويضم والشهر الاصح كسرها وفيه نهي عن التسعير ووجه النهي التصرف في اموال الناس بغير اذنه فيكون ظلما وربما يؤدي الى الامتناع من البيع وهو يؤدي الى القحط والمراد انه لا يكفي الناس بالتسهير ولكن يؤمن وبالانصاف والشفقة على الحلف والتوصية لهم لمعات

﴿ باب الاحتکار ﴾

﴿ الفصل الاول ﴾ عن معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر فهو خاطئ رواه مسلم وسئل عن حديث عمر رضي الله عنه كانت اموال بنى النمير اى آثم

في باب النبي ان شاء الله تعالى * ﴿ الفصل الثاني ﴾ عن عمر

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجالب ممزوج والاحتكر ملعون رواه ابن ماجة والدارمي اى الذي يجلب الطعام الى البلدية بسعره بخلاف المحتكر لم

وعن انس قال غالا السعر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا

فالنبي صلى الله عليه وسلم ان الله وهو المسعور القابض الباسط الرازق وان لا رجوا

ان القى ربى وليس احمدتكم يطلبني بمظلمة بدم ولا مال رواه الترمذى وابوداود وابن

ماجة والدارمى * **(الفصل الثالث)** عن عمر بن الخطاب قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين طعامهم ضر به الله بالجذام
والافلاس رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الایمان ورزين في كتابه وعن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر طعاما اربعين يوما يرى به الغلاء
من الله ويرى الله منه رواه رزين وعن معاذ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يئس العبد المحتكر ان ارخص الله الاسعار حزن وان اغلاها فرح رواه البيهقي

في شعب الایمان ورزين في كتابه وعن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من احتكر طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة رواه رزين *

﴿باب الافلas والانتظار﴾

أي التأخير والآملاك

(الفصل الأول) عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ايمارجل افلس فادرك رجل ماله بعينه فهوافق به من غيره متفرق عليه وعن ابى سعيد

قال اصيبي رجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ثمار ابتعاه فكثر دينه فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاته

دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خدوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك

رواه مسلم وعن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يدائش

الناس فكان يقول لفتنه اذا اتيت معاشرجاوز عنه لعل الله ان يتتجاوز عننا قال فلقي الله

اي عبد

فتجاوز عنه متفرق عليه وعن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره

شرح البخارى وقد بسطه جدا

أَن يُنْهِيَ اللَّهُمَّ كُرْبَةً أَتَتْكَ
كُرْبَةً كُرْبَةً كُرْبَةً
عَنْ مَعْرِضِكَ وَاهْمَلْتَهُ
مِنَ النَّهَيَةِ وَبِرْوَى الْأَجْمَاءِ

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عنه انجاه الله من كرب يوم

القيمة راهم سلم وعن ابي اليسر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من انظر

معسرا او وضع عنه اظلله الله في ظله راهم سلم وعن ابي رافع قال استسلف رسول الله صلى

الله عليه وسلم بكر انجاهاته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني ان اقضى الرجل بكر وقتل

لا اجد الا جمل لاخيار ارباعيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطه ايه فان خير الناس

بالنخيف اي ابل الذي طلعت رباعيته وهى السن التي بين الثانية والثالثة في السنة السابعة

احسنهم قصارع راهم سلم وعن ابي هريرة ان رجل تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاغلظ لهم اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقاما و Ashton والعبير افاطره اي انه قالوا

يعتمد

لانجد الا افضل من سنته قال اشتروا فاعطوه اي انه فان خيركم احسنكم قضى متفق عليه وعنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغنى ظلم فذا اتبع احدكم على مليء فلينبع

اي اذا ادخل

متفق عليه وعن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابي حمزة دين الله عليه في عهد رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه

لهم يحيى الله يحيى الله

وسلم وهو بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف هجرته ونادى

كعب بن مالك قال يا كعب قال ابيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر من دينك قال

اي النصف

كعب قد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه متافق عليه وعن سلمة بن الاكوع قال كنت اجلوسا

عف النبي صلى الله عليه وسلم اذ آتني بجنائزه فقالوا صل علية افقال هل عليه دين قال الوا لا دين

هي

عليه ام اتي بجنائزه اخرى فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة دنانير

فصلى عليهم ام اتي بالثالثة فقال هل عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال هل ترك شيئا قال الوا لا قال

صلوا على صاحبكم قال ابو قنادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه راهم سلم

صلى لارتفاع المانع لمعات

١) قوله استخلف اي استقرض فيه
حججه لمن قال بجواز قرض الحيوان وهو
قول الاوزاعي والليث وماسالك
والشافعى وأحمد واسعف واجاب
المانعون بأنه منسوخ بآية الربوا وهو
قول اي حنية وفقوماء الكوفة قالوا ان
استقرض الحيوان لا يجوز ولا يجوز
الاستقرض الاماله مثل كالملكيلاث
والموzonات والعدديات المتقاربة
فلا يجوز قرض المامل للانه لا سبيل
الى ايجاب رد العين والى ايجاب القيمه
لاختلاف تقويم المقومين فتعين ان
الواجب رد المثل فيختص جوازه
بما له مثل كذا في العيني

٢) قوله فصلى عليهما كانهم ذكر واله
ان الدين ثلاثة دنانير ولم يذكر في
الحادي ثالث دنانير ذلك بالوحى او الالهام
ويمكن والله اعلم انه سماح في اداء بعض
الدين وبقاء بعضه والابر اظهر وقوله
صلوا على صاحبكم فيه زجر وتشديد
على الدين والمطاطلة في ادائه قوله
وعلى دينة قال الطيبى فيه دليل على
جواز الضمان عن الميت وان لم يترك
وفائه وهو قول اكثر اهل العلم وقال
ابو حنيفة لا يجوز اذا لم يكن ترك
وفاء انتهى و يمكن ان يقال انه لم يكن
ضمانا بل وعد بان اؤدي دينه ولما
علم رسول الله صل عاصم صدق وعده
صلى لارتفاع المانع لمعات

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أخذ أموال الناس يربد إدعاها
أي استقرض وينوى إدعاها

إذ الله عنه ومن أخذيريد اتلافها اتلف الله عليه رواه البخاري وعن أبي قتادة قال
أي اعنه على ادائه في الدنيا او يرضي خصمه في الآخرة او بالبراء لم

قال رجل يارسول الله أرأيت ان قلت في سبيل الله صابراً محسباً ملائكة يكفر الله

عن خطبائي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما أدركناه فقال نعم الآلهة كذلك

قال جبريل رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يغفر

للشريك كل ذنب الا الدين رواه مسلم وعن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم يؤتي بالرجل المتفوق عليه الدين فيسمى هل ترك لبيه قضى فإن حدث أنه ترك وفاء

صلى والاقال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال أنا أولى بالمؤمنين

أي خطب واقا بالامر من نفسه فمن توفى المؤمنين فترك دينه على قضاوه ومن ترك الأفوه لورثته متفق عليه

أي وليس له ما ارثه منه ان كان عليه الدين

الفصل الثاني عن أبي خلدة الزرق قال جئنا ابا هريرة في

صاحب لناقلا فلما قال هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي مارجل مات

او افلس فصاحب المتع احق بمناعه اذا وجد بمعينه رواه الشافعى وابن ماجة وعن

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه

اي لا يدخل الجنة لا يصل إلى مرقد أسلحيه رواه الشافعى وأحمد والترمذى وابن ماجة والدارمى *

وعن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماسور بدينه يشكوا إلى ربه الوحدة يوم القيمة رواه

في شرح السنة وروى أن معاذ كان يدان فات غرماؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فباع النبي

أي استقرض اصله يدان اقطعه من الدين

صلى الله عليه وسلم ما له كله في دينه حتى قال معاذ بغير شئ عمرسله لفظ المصايبع ولم اجده

يهماته غير مأوه وحبسه وكموه الاصول الا في المتنقى وعن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان معاذ بن جبل شاباً سخيا

اما كعب لفظه عن ناقم العرق للاقلاق لفظ المتنقى

وكان لا يمسك شيئاً لم يزل يدان حتى اغرق ماله كله في الدين فات النبي صلى الله عليه وسلم

١) قوله اى خلدة بفتح الحاء المعجمة وسكون اللام وقيل بفتحهما او اهمال دال الزرق بالزاي المضمة وفتح الراء نسبة الى عامر ابن زريق تكرشى نسبة الى قريش وقوله صامب لاتفاق ابو هريرة هو الذى اى هنا الامر والشأن هو والذى قضى فيه رسول الله صلم ثم فسر القضاء بقوله ايماناً رجل الخ ويعتمد ان يكون الادارة الى الرجل وقوله قضى فيه اى في مثل لمات

٢) قوله مأسور اى اسير ومحبوس والسر الشد بالاسرار بكسر السهرة ما يشد به والسير الاختين والمقييد والمسجون قوله يشكر الى رب الودمة اى الانفرا والبعدين عن صحبة الصالحين ووجود الشافعين والتومش في النار اوفارجهما كانوا في المعان

٣) قوله فيباع النبي صلعم هذا الحديث وان كان مرسلاً يدل على ان للقاضي ان بييع مال المفلس بعد المغير عليه بطلب الغرماء فيقوم حجة على من يقبل المراasil سيد

٤) قوله الاف المتنقى هو اسم كتاب لابن النعيم يربد ان ابراده في المتنقى دليل على وجوده في بعض الاصول ولو لم يكن في بعض الاصول لم يورده صاحب المتنقى في كتابه وقوله عن عبد الرحمن بن كعب حكاية لفظ ماف المتنقى طيبى ولمات

١) قوله يغفله اى القول اى يلام وينسب الى الظلم ويعبر بالكلام بالباطل قوله ويعبس له الضمير المرفوع للواجد والمجرور لى يعني عقوبة الواجل محبته لمطه طيبى ٢) قوله ليصلى عليهما الضمير للعنزة اذا اربكه الميت في النهاية هي بالفتح والكسر الميت بسريره وقبل بالكسر السرير وبالفتح الميت قوله فك الله رهانك الرهان بالكسر جمع الرهن بمعنى المرهون وفكة تخليصه ونفس الانسان

مرهونه بما كسبه وانما جمه باعتبار تعدد اصحابه التي ترهن بعاففسه او لأن كل عضمه رهين طيبى ولمعات ٣) قوله من الكبر والغلو والدين الغلو هو الميائة في المغمض قبل القسمة والحللة مشتركة في ايدن الناس اما من جهة العرض واما من جهة المال عموما اوخصوصا فاقوم لمعات

٤) قوله ابن يوم خبران وقوله ان يلقاه ملته وقعت مرمق الصفة للذنوب او هن حال او بدل من الذنوب كذا قيل وهذا القرب ما ذكر الطيبى ان قوله ان يلقاه خبران وان يومت بدل منه انه اذا سكت عن البخل واكتفى بالبدل منه لا يستقيم المعنى كذا قيل وانما بدل الكبائر لأن نفس الدين ليس من الكبائر بل هو جائز وانما النهى عنه بسبب عارض وهو تضييع حقوق الناس بخلاف الكبائر فانها منوية لذاتها والاحاديث المذكورة فيما سبق انما هو تشيريات في ذلك لمعات وطيبى

٥) قوله الصلح جائز مناسبة هذا الحديث للعنوان خفية الا ان يكون باعتبار ان الصلح في غالب الاموال انما يكون شهد الافلاس لمعات

٦) قوله برا من هجر البر بالزراي الثواب او منع البيت من الثواب ومحوها بابه العبران حرفه العبران وهجر بفتحه بدل باليمين باسم لجمع ارض البحرين وقرية كانت قريبة المدينة ينسب اليه القلال او ينسب

الي هجر اليمن وقوله فيعناء وروى ابو على في مسنده عن ابي هريرة انه اشتري ذلك بارعة دراهم وكان للقوم وزان بزن الامان دل هذا الحديث على اشتراكه سراويل ولم يثبت لبسه ايا وقيعي ذلك في باب اللباس ومناسبة هذا الحديث ايا غير ظاهرة الا ان يقال ان الامر بالراجح لافلاس البائع لمعات

فكمه ليكم غرماً فلوتر كواحد لئوكا المعاد لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فباع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهم حتى قام معاذ بغير شيء عرواه سعيل في سننه مرسلاً عن الشريد

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لـ اواحد يحل عرضه وعوقبته قال ابن المبارك يحل عرضه افق تفسيره الماء الماء

يغلظه وعقوبته يibus له رواه ابو داردا النسائي وعن ابي سعيد الخدري قال اى النبي

صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلى عليها فقل هل على صاحبكم دين قال وانعم قال هل تركه من اى خلصت

وفاء قال والاقال صلوا على صاحبكم قال على بن ابي طالب على دينه بارسول الله فتقديم فصلى

عليه وفي رواية معناه وقال فك الله رهانك من النار كما فاكت رهان اخيك المسلم ليس من عبده مسلم يقضى عن أخيه دينه الا فك الله رهانه يوم القيمة رواه في شرح السنّة وعن ثوبان

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو برىء من الكبر والغلو والدين دخل الجنة رواه الترمذى وابن ماجة والدارمى وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاء به اعبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يوم

رجل وعليه دين لا يدع له قصارع رواه احمد وابو داود وعن عمر بن عوف المزني عن النبي

مظہر اقیم ضیر العبد تدبیر عن التقىصیف اداه سید میر بیک احمدی مسنده

صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين الاصلح احرام حلالا او اهل حراما او المسلمين كالصلح على ان يطاوئها سید

على شرطهم الاشرط احرام حلالا او اهل حراما رواه الترمذى وابن ماجة وابو داود ودانتهم

روايتها عند قوله شرطهم * (الفصل الثالث) عن سعيد بن

قيس قال جلبت انا وعمره العبدى برا من هجر فاتينيه مكة فجاءنا رسول الله صلى الله عليه

بالتفاوقي بعض الشيغ باليمى

وسلم يمشي فسا وناسرا وليل فبعنا وثمر جل بزن بالاجر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي يأخذ الاجر على الوزن و فيه جوان اخذ الاجر على الوزن

زن وارجح رواه احمد وابو داود والترمذى وابن ماجة والدارمى وقال الترمذى هذا احاديث اى عصر ارجحا

حسن صحيح وعن جابر قال كان لى على النبي صلى الله عليه وسلم دين قضائى و زادني

(روا)

. لافلاس البائع لمعات .

رواہ ابو داود و عن عبد الله بن ابی ریبیعه قال استقرض منی النبی صلی اللہ علیہ وسلم
 اربعین الفاجعاء مال فد فعه الی و قال بارک اللہ تعالیٰ فی اهله و مالک انما جزاء السلف
 المحمد والاداع و اهال النساء و عن عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم
 من کان له علی رجل حق فی من اخره کان له بكل يوم صدقة رواه احمد و عن سعد بن الاطول
 قال مات اخی و ترک ثلثمائة دینار و ترك ولدا صغارا فاردت ان انفق عليهم فقال لرسول
 الولد يكون واحدا و جمعا و کذا الولد باش مدد
 اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اخاک محبوس بدینه فاقض عنہ قال فذهبت قضیت عنه ثم جئت
 فقلت يا رسول اللہ قد قضیت عنه ولم تبق الا امرأة تدعی دینار بن وليس لها بینة قال

اعطها فانها صادقة رواه احمد و عن محمد بن عبد الله بن جعشن قال كان الجلوس باقناه المسجد
 حيث يوضع الجنائز و رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جالس بين ظهر و غروب رسول اللہ صلی
 اللہ علیہ وسلم بصره قبل اسماء فنظر ثم طرأ بصره و وضع يده علی جبهته قال سبحان اللہ
 سبحان اللہ ماذا نزل من التشديد قال فسكنتنا يومنا وليلتنا فلم نرا الانفيرا حتى اصبحنا قابلا

تو هم و ان التشديد انما زلهم و المذنب لهم
 محمد فسالت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما التشديد الذي نزل قال في الدين الذي
 اي التشديد الذي نزل اهون عذاب وقد انتظرنا له زريدا و حني ففي
 نفس محمد بيده لو ان رجلا قتل في سبيل اللہ ثم عاش ثم قتل في

سبيل الله ثم عاش و عليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه رواه احمد وفي شرح السنۃ نعوہ
 اي يقضى دينه او يقضى يوم الحساب دينه

﴿(باب الشركت والوكالة)﴾

﴿الفصل الاول﴾ عن زهرة بن معبد انه كان يخرج بهجهه عبد الله
 بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر و ابن التبیر فيقولان له اشركنا فان النبی
 صلی اللہ علیہ وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها
 الظاهر و الشركهما و ضمير الجميع يتعل الجميع اثنين اي من غير نصاف

۲) قوله فربما اصاب الراحلة اى
 يريح حمل البعير اى يحصل له الراحلة
 مقدار ما يحمله البعير والراحلة من
 الابل البعير القوى على الاسفار
 والاعمال النكر والاثنى فيه سواء
 والظاهر ان النساء فيه للنقل وقيل
 للبالغة لمعات

الى المنزل وكان عبد الله بن هشام ذهبت به امه الى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه

ودعاه بالبركة رواه البخاري وعن أبي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه

وسلم اقسم بيننا وبين أخواننا النخيل قال لا تكفونا المؤنة ونشركم في الشمرة قالوا سمعنا
أبا زيداً وعمره مائة سنة وله ثمانين ولدها وله سبعين ولدًا وله سبعين ولدًا وله سبعين ولدًا
وطعنار واه البخاري وعن عروة بن أبي الجعد البارقي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مشروب البارق عن عروفة بن عوف عن أبي لم

اعطاه دينار ليشتري له شاة فاشترى له شاتين فباع أحديهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا

لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعه بالبركة فكان لواشترى تراباً لربع فيه رواه البخاري

(الفصل الثاني) عن أبي هريرة رفعه قال إن الله عزوجل يقول

إن أذالك الشر يكين مالم يكن أحدهم صاحبه فإذا خرجت من بيته مارواه أبو داود وزاد
إلى أعين كل منها ماء في حين ساجبه صيد

رزين وجاء الشيطان وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إدا إلماهنا إلى من أذنته

ولا تخن من خانك رواه الترمذى وأبوداود والدارمى وعن جابر قال اردت الخروج الى
تنبيه على طرية مطر الماء على الأذى وعند مقابة الصيحة بالصيحة

ثيبر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وسلم وقلت إن اردت الخروج الى خير فقال اذا

اتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر سقا فان ابتعى منك آية فضع يدك على ترقوتة رواه أبو داود

(الفصل الثالث) عن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثلث فيهن البركة البيع الى أجل المقارضة واحلطا البر بالشعير للبيع رواه

ابن ماجة وعن حكيم بن مزام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار ليشتري
البازار اثناء

له به اضجعية فاشترى كبسابينار وباعه بدينارين فرجع فاشترى اضجعية بدينار فجاء بها

وبالدينار الذى استفضل من الاخر فتصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدينار
افتفلت منه الشىء واستنشلت بهى

في عاله ان يبارك له في نجارة رواه الترمذى وأبوداود *

١) قوله اقسم بيننا لما قدم رسول الله
صلعه واصحابه المهاجر من المدينة بواعthem
الانتصار في دورهم وشرکوهم في ضياعهم
والوارسول الله صلعم ان يقسم النخيل
بينهم وبين أخوانهم يعني المهاجريn
فابي رسول الله صلعم ذلك استبقاء
عليهم رقبة نخيلهم التي عليها قوام
امتهم واخرج الكلمة على وجه يغيل
لهم انه يرى به التخفيف عن نفسه

واصحابه لا الشفقة والارفاق بهم تلطيفا
وكراهم مخالفة واختار التشيريك
في المشار لانه ايسير وارفق بالقبيلتين
وقوله تكتفوننا بغير في معنى الامر والمؤنة
فعوله وقيل مفعولة من الآلين وهو التعب
وقيق من الاون وهو الخرج لانه نقل
على الانسان والمعنى اكتفونا تعب

القيام بتغيير النحل وسعيتها وما يتوقف
عليه صلامها هنا منتظر كلام الطيبى

٢) قوله فيع احدهما قال بعض
العلماء اذ اباع الرجل مال غيره بدون
اذنه كان موقوفا على اجراته فلما اجاز
صح واهتج بهذا الحديث ومن لم يجوز
ذلك قال الوكالة هنها كانت وكالة
التفويض والوكيل المطلق يملك
البيع والشراء فيكون تصرفه صادر
عن اذنه سيد

٣) قوله والمقارنة فسر وهاب المضاربة
وهو ان يدفع الى احمد لا ينجر فيه
والربح بينهما على ما يشتريان كانه
عقد على الشرب في الارض والسعى
فيهما كما في القاموس وفي انجلال
الثالث هضم من حقه والاولان منه مما
يسرى نفعهما الى الغير وفي الثالث
الي نفسه قمعا لشهوته مرقة وطيبة

(١) قوله من أخذ شهراً بالكسير مابين اعلى الاهمام واعلى المختصر وهو من كر جمعه اشبار ومعنى المختصر ان يخسفي الله به الارض فيصير البقعة المخصوبة منها في حفة كالطريق وقبل هوان بطرقه لها يوم القيمه اي بكل فبيكون من طريق التكليف لامن طريق التكليف طرقها الغرفة بوضع فيها الماء وفتح الراء وضدها الغرفة بوضع فيها الماء وفتح الاء والجزءة (٢) قوله مشربته هو بفتح اليم وسكن الشين المعجمة وفتح الاء وضدها الغرفة بوضع فيها الماء وفتح الاء والجزءة بالكسير مكان الحزن ولا يفتح فينتقل

بلغط المجهول من النقل اي تحول من مكان الى مكان وعند الاستعمال ذيتنقل بمثلثة بدل الفاء والنثر الشرمرة واحدة بسرعة ونقل الطيف عن شرح السنة انه لا يجوز ان يحلب ما مشية الغير بغیر اذنه الا اذا اضطرف ممضا ويدمن وقيل لا يضم عليه وحلب ابوبكر وقيل اذنه ايجي اهلاً وله ابر وقيل حين هاجر غنم الرجل من قريش لأن الرجل كان من عارف ابوبكر وقيل كان سيده اذنه له ومن عاداتهم ان ياذنو لرعاتهم في ذلك والله اعلم لمعات مفترضا

(٣) قوله غارت امكم الخطاب بقوله غارت امكم الخطاب بقوله غارت امكم غارت امكم اطعمتهم رواه مسلم وعن انس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم عند بعض نساءه احاديث متقدمة على غيره ابغاري في كتاب القطفة وسلم في الغضب لم فارسلت احدى امهات المؤمنين بصفحة فيها طعام الى النبي صلي الله عليه وسلم فسررت التي هي زبنة بنت جهن وقيل امسلاه وقيل محبة لم في بيتها يد الحاهم فسقطت الصحفة فانقلبت فجمع النبي صلي الله عليه وسلم فاق الصحفة اى اكسرت

(الفصل الاول) عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم

من اخذ شيئاً من الارض ظلماً فاته يطوة، يوم القيمة من سبع ارضين منتفق عليه

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يحلب احدهما مشية امرىء بغیر

اذنه ايجي اهلاً وله ابر وله ابر

مول شهود اطعمتهم رواه مسلم وعن انس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم عند بعض نساءه

الحادي عشر من شهر رمضان في كتاب القطفة وسلم في الغضب لم

فارسلت احدى امهات المؤمنين بصفحة فيها طعام الى النبي صلي الله عليه وسلم فسررت التي هي زبنة بنت جهن وقيل امسلاه وقيل محبة لم

في بيتها يد الحاهم فسقطت الصحفة فانقلبت فجمع النبي صلي الله عليه وسلم فاق الصحفة اى اكسرت

ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة ويقول غارت امكم ثم جبس الحادم حتى ان من الغيرة

بصحفة من عند التي هو في بيته ادفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها وامسك

المكسورة في بيته التي كسرت رواه البخاري وعن عبد الله بن يزيد عن النبي صلي الله

عليه وسلم انه نهى عن النوبة والملائكة رواه البخاري وعن جابر قال انكسفت الشمس في عهد

هي العقوبة بقطع الاقواف والذين رجعوا هارب حرام الاعلى وجه القصاص لم

رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلي الله عليه وسلم فصلى

بالناس ست ركعات باربع سجادات فانصرف وقد آضت الشمس وقال مامن شئ قد وعده

في كل ركعة تلثرك عوات وصدقين لم

الاقدر ايتها في صلوني هنا لقدمي بال النار وذلك حين رأيتوني تأخرت مثافة ان بصيبني

من لفخها ومتى رأيت فيها صاحب المجن يجر قصبه في النار وكان يسرق الماج مع مجنه فان

او هراوه وهما من مواعظ راسه عوالي على راصه حديد لم

فطن له قال له انما تتعلق بمحاجتي وان غفل عنه ذهب به و حتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي

ای عم

ربطها فالمطلعها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت هو عائم في الجنة وذلك

هو ارض رحمة ايتها

هـ ١٤٣٦

(٥٨) مشكلة المصايب . رؤية العين من تناهه للياصبيه لغها وتقديمه لقطف العنقود وصاحب المجن هو عمر وبن حمي بضم اللام ففتح الماء وتشدید الياء كان في الماھلية سارقاً كما في الحديث وقيل هوا من سب السوابق واول من سب السوابق ليكون الايمان بالغيب ولا ينقلب الى الشهود ابتلاء طيفي وملعات ثم بدأ الى البداء استمدوا بثي علم بعد ان لم يعلم اقول لعل الاستصواب ليكون الايمان بالغيب ولا ينقلب الى الشهود ابتلاء طيفي وملعات

(١) قوله يقال له المندوب تدبه الى الامر دعا وحثه ووجهه والتدب بالتعريك ان المرجح الباقى على الجلد وتسمية ذلك الفرس به بالمعنى الاول وقيل بالمعنى الفانى لتدب كان فى جسمه من اثر الضرب قوله لبعرا شمه بالبعير لسعة جرمه وكان قبل ركوبه صلم ضيق البرى جدا كما جاء فى الحديث لمعات .

(٢) قوله عرق ظالم بروى بالاضافة
والوصفية ومعناه اى من غرس في ملك
غيره او زرع فيه فلصاحب الملك قلعه
مجانا وقيل معناه ان من احبي ارض
فليس لغيره ان يتصرف فيهم عما .

(٣) قوله لا جلب ولا جنب وهو ما يكتونان في السياق وهو ان يتبع فرسه رجلاً يجلب عليه ويزوجه والجنب فيه ان يذهب الى فرساً عرباً حتى اذا افتر المركوب تحول اليه ويكتونان في الصدقة ان ينزل المصدق موضوعاً فيرسل من يجلب عليه من اموال الناس او يهدى من يمشي به عن عمله فيحتاج

المصدق اى ينكل اليه المعت
قوله دخلت مائطا وذلك لان
العرف على ان اصحاب الموائط
يحفظونها بالليل فإذا هرولوا العادة كان
خارجا عن رسم المفط هذه اذا لم يكن
مالك الدابة معها فان كان معها فعليه
ضمان ما تختلف سواه كان راكبها
وسبعينا او قلها وهذا من هب المالك
والشافعى وذهب اصحاب اى حنفية
الى انه اذا لم يكن معها صاحبها فلا
ضمان ليلات ان اونهارا سيد

٥) قوله الرجل جبار والمعنى ان ما يطيه الدابة ويضرره في الطريق يرجاها وما احرقته النار التي يوقد لها للرجل فملكه فيطير بها الريح الى ملك غبره من حيث لا يمكنه ردهما فهو هدر وهذا اذا اوقى في وقت سكون الريح ثم هبت الريح لعلات

عین رایتمنی تقدیم حتی قمت ف مقامی ولقد مددت یدی وانا ارید ان اتناول من

عمرتها التناظر واليه ثم بدا لي ان لا افعل رواه مسلم وعن قتادة قال سمعت انسا يقول كان
ای ظهر

نزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسانه أبي طلحة يقال له المندوب فركب
أبي خوف عن عدو

ناما رجع قال ما رأينا من شيء وان وجدهنا لبعرا منافق عليه مقدمة من الملة

(الفصل الثاني) عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

نه قال من احبي ارضامينة فهى له وليس لعرق ظالم حف رواه احمد والترمذى وأبو
يازىد السلطان عن عبد الله حنفى وعند شافعى لاحقاً فى المائة السلطان لم

رواية مالك عن عمروة مرسلا و قال الترمذى هنالى حدیث حسن غريب و عن أبي

مرة الرقاشى عن عمته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لا تظالموا الا لا يحل مال

مرى الابطیب نفس منه رواه البیهقی في شعب الایمان والدارقطنی في المجنی و عن

عمر بن حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاجلب ولا جنب ولا شعار في الاسلام

عن انتهاب نفحة فليس منواراً وإنما هو عن السائب بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

يَهُوَ وَسَلَمَ قَالَ لِي أَخْدَى أَهْلَ كَمْ عَصَمَ أَخْيَهُ لِعَبْرَاجَادَ فَوْنَ أَخْدَى عَصَمَ أَخْيَهُ فَلَيْرَدَهَا لِيَهُ رَاهَ الْتَّرْمِدِيَّ
عَنْ هَارَانَ يَأْخُذُ عَلَى صَيْلِ الْهَرَلَ ثُمَّ يَعْصِيُ الْأَيْرَدَهَا فَيُبَرِّجَهُ وَيُقْلِلَ الْمَرَادَ يَأْخُذُهَا لَهُ لِمَ

ابوداود و راینه ای فره جادا و عن سمرة من النبی صلی الله علیه و سلم قال من وجد

الله ارسل رساله بالصلوة والسلام

٣١- قرآن و مفهوم اسلامی از این دیدگاه برخوردار نمی باشد و این دیدگاه را می باید با دیدگاه اسلامی مقایسه کرد.

رسول الله ص الله عليه وسلم ان فعل اهل الخط حفظها بالليل ما ما الفسق الليل

لليل ضامن على اهلها واهمالك وابوداود ابن ماجة وعهـ: ابـي هرـيـفـةـارـنـالـنـبـيـصـلـهـ اللهـ

لية وسلم قال الرجل جبار وقال النار جبار رواه ابو داود وعمرو المحسن عن سمرة بن النبي،
اعي ذؤسان اعي هدر

جعفر القدام

صلى الله عليه وسلم قال اذا اتي احدكم على ما شيخه فان كان فيما صاحبها فليس تأذنه وان لم يكن فيها فليصوت ثلثافان اجابه احمد فليس تأذنه وان لم

يكن فيها فليصوت ثلثافان اجابه احمد فليس تأذنه وان لم يجبه احمد فليجلب ولشرب ولا قال اذا اتي احدكم ضطر

(١) قوله لا ينخد خبنة الحينة معطف الازار وطرف الثوب اي لا يأخذ منه في ثوبه قال اخبن الرجل اذا اخباشيا في خبنة ثوبه او سراويله سيد

(٢) قوله بل عارية مضمونة وهذا يدل على ان العارية مضمونة وقد يكون مضمونة وبه تمسك من قال يكون العارية مضمونة كالشافعى وامدوم قال انها غير مضمونة كابيعنيه قال ان المراد بمضمونة مردودة وذكر

الضمان للبالغة لمعات

(٣) قوله العارية مؤدة اي واجب على المستغير اداءها وا يصلها الى المغير وينطبق هنا على الغولين اعني القول بوجوب الضمان فيما والقول بعدم وجوبه لكن على الاول تؤدى عيناها الى القيام وقيمتها عند التلف قوله والمنحة مردودة المنحة في الاصل بمعنى الطيبة والبهبة واكثرما يطلق على الناقة يعطيها الرجل لأخيه ليشرب درها وتطلق في غير الناقة ايضا كما قال الطيبى المنحة ما يمنحه الرجل صاحبه من ذات در ليشرب درها او شجرة ليأكل ثمرها او ارضا ليزرعها وعلى التقادير المنحة تمليلك المنفعة لاتميليك الاصل فوجب ردها لمعات

يحمل رواه ابو داود وعنه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا

فليأكل ولا ينخد خبنة رواه انترمنى وابن ماجة وقال انترمنى هذا حدیث غريب وعن

امية بن صفوان عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعما منه ادراجه يوم حنين فقال

امضيا يا احمد قال بل عارية مضمونة رواه ابو داود وعنه ابي امامه قال سمعت رسول الله

اعيضا يا احمد قال بل عارية مضمونة رواه ابو داود وعنه ابي امامه قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤدة والمنحة مردودة والذين مقضى والذين عزيم غارم رواه

الترمنى وابو داود وعنه رافع بن عمر و الغفارى قال كنت غلاما رمى نخل الانصار فان

في النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام لم ترمي النخل قلت ا كل فالفلائم وكل ماسقط

في اسفلها ثم مسح رأسه فقال اللهم اشبع بطنه رواه الترمنى وابو داود وابن ماجة وسنن سكر

حدیث عمر وبن شعیب في باب اللغة ان شاء الله تعالى *

الفصل الثالث عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلی الله

عليه وسلم من اخون من الارض شيئاً بغير حقة خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين رواه البخاري

لهذا عذر بعده بالخشوف والخرف باتفاقه لم

وعن يعلى بن مرة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من اخذ رضا بغير حقها

كلف ان يحمل ترابها المعاشر رواه احمد وعنه قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم

هذا عذر آخر بعده لم

يقول ايمارجل ظلم شبرامن الارض كفة الله عز وجل ان يعفره حتى يبلغ اخر سبع ارضين

اي اخذ رضا اظلها من

ثم يطوقه الى يوم القيمة حتى يقضى بين الناس رواه احمد *

بيان لقوله الى يوم القيمة او بذلك منه

ای آخره

(١) قوله بالشفعية في كل ما يقصد الشفعة مشتقة من الشفع وهو المسمى به المأمور من ضم المشتراء إلى عقاره الشفيع احتاج بهذا الحديث الأئمة الثلاثة قالوا إنما يثبت الشفعة للشريك ولا يثبت للجاري وعندائي حنية وفي رواية عن أم كلثوم للجاري اياضاً واحتاج بجليث ماجبر قال قال رسول الله صلعم الجار احق بشفعه جاره ينتظر بها رواه الترمذى انه محسن غريب لكن قد تكلم فيه بعضهم وقال بعض المحدثين أنه صحيح

ومن تكلم فيه تكلم بلا جهة وعن انس ان رسول الله صلعم قال جار الدار احق بالدار رواه النسائي وابن حبان كما قال في اللمعات

(٢) قوله احق بشفعيه السقب عمراً القرب وهذا الحديث يدل على ثبوت الشفعة للجاري والنافيا عليه للشريك فإنه يسمى جاراً وقيل يجعل البال على السببية لاصلاً اهـ ويراد أنه احق بالبر والمعونة بسبب قريبه وجواره وقال التوربي شئ هذا تعسف وقد علم ان الحديث قد روى عن الصحافي في قصة صار البيان مقراناً به ولهنا أورده علماء النقل في كتاب الأحكام في باب الشفعة والظيف وافتضلهم البخاري ذكره بقصته عن عمر وبن الشريдан التي وزرافق الهدایة في آخر هذا الحديث قيل بارسول الله ما سمه قال شفعته اللمعات

(٣) قوله سبعة اذرع يعني اذا كان طريق بين ارض قوم ارادوا عمارة ما فان اتفقا على شئ فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع هنا مزاد الحديث واما اذا وجد طريق سلوك وهو ا كثره من سبعة اذرع فلا يجوز لاحدان يستولى على شئ منه لكن له عمارة ما حواليه من الموات وتذاك بالحياة بحيث لا يضر المارين لمعات وطيبى وسيد

(٤) قوله منقطع سدرة قبل المراد سدرة مكة لأنها هرم وقيل سدر المدينة نهى عنه ليكون انساً وظلماً لم يهاجر إليها وقيل سدر الفلة يستظل بها البناء السبيل والحيوانات وقيل سدر ملوك يقطنه ظالم بغیر حق والمحدث مضطرب فان راويه عورة كان يقطعه ويتخذ منه ابواباً واجموا على اباحة قطعه لمعات

(٥) قوله ولا شفعة في امير لا يدخل

لان الشفعة ائمه يكون في عقار يحتمل

القسمة والمير ودخل النخل كذلك اما

✿✿✿ (باب الشفعة) ✿✿✿

(الفصل الاول) عن جابر قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم

بالشفعية في كل ما لم يقسم فإذا وقعت المدود وصرفت الطرق فلا شفعة رواه البخاري وعنه اى خلسته وموات

قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعية في كل شركة لم تقسم ربعة او ما يليها الرابع ط

ان يبيع حتى يؤذن شريكه فان شاء ترك فاذابع ولم يؤذنه فهو حق به رواه

مسلم وعن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعيه رواه البخاري

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع جار جاره ان يغرس خشبة بالجذم والرفع

في جداره منتفع عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق

جعل عرضه سبعة اذرع رواه مسلم * (الفصل الثاني) عن سعيد

بن حريث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع منكم داراً وعقاراً فمن ان لا

باركه الا ان يجعله في منزله رواه ابن ماجة والدارمي وعن جابر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم الجار احق بشفعته ينتظر بها وان كان غائباً اذا كان طريقهما واحداً رواه

هذا يثبت شفاعة الجار

والترمذى وابوداؤ وابن ماجة والدارمى وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال الشريك شفيع والشفعية في كل شيء رواه الترمذى قال وقولي عن ابن ابي مليكة عن

النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وهو صريح وعن عبد الله بن حميس قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم منقطع سدرة صوب الله رأسه في النار رواه ابو داؤ و قال هذا الحديث هي مجردة النفق

محتصر يعني منقطع سدرة في فلا يسلط بها ابن السبيل والبهاشم غشماً وظلماً بغير حق

يكون له فيها صوب الله رأسه في النار * (الفصل الثالث) عن عثمان بن

عفان رض قال اذا وقعت المدود في الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فعل النخل رواه مالك

البئر فلكونه غير منتمي للقسمة واما فعل النخل فليس بعقار ووجه تخصيصه بالذكر ان القول كأنه ينوار ثور (باب

نخيل) وتفاً سموا و لهم نخل يلغون منه نخلهم فاذابع اهـ نصيبيه من تلك النخيل بعقوبة من الفحال وغيره فلا شفعة للشركاء في الفحال لعدم

كونه عقاراً اعلم الشفعة واجبه عند نافق العقار وان كان ما الباقي من المقام والمرخى ودليلنا قوله صلعم الشفعة في كل شئ من (تنمية) -

(تنمية) هقارا و ریعة الى غير ذلك من العوامات ولأن الشفاعة سببها الاتصال في الملك والحكمة دفع ضرر سُو الجوار وانه ينظم الفسسين لمعات

(١) قوله نهى عنها يكفي هذا دليلاً لمنع المراة وحمل الموزون الأحاديث الواردة في النبي على ما إذا اشترطا لكل واحد منها قطعة معدنة من الأرض وأعلم أن الأحاديث في هذا الباب جاءت مختلفة وحديث النبي عن رافع بن خديج أيا جاءت مختلفة تارة قال سمعت رسول الله صلعم وتارة قال حدثني عمومتي وتارة أخبرني عما لهذا اختلف العلماء في حكمه ذهب أبو منبيه إلى فساده اهتم القولي فساد المساقاة أيضاً وذهب صالحه وأحمد وأسحق وكثير من الصحابة والتبعين إلى جوازها مطلقاً وذهب الشافعي إلى جوازها تبعاً للمساقاة إذا كان البياض خلال النغيل بحيث لا يمكن أو يصعب افرادها بالعمل كما في خبر ولا يجوز افرادها لهذا الحديث وأبو وهيبة يأول معاملته صلعم خبر بأنه إنما استعملهم بدل الجزية وإن الشرط الذي دفع إليهم كان منحة منه صلعم وعونة لهم على ما كفه به من العمل وبالجملة باب التأويل من الجانبين مفتوح والفتوى عند الحنفية أيضاً على الجواز دفع للراجحة كما في الطبيعي وللمعات

(٢) قوله بما يثبت من الأربعو المعنى إنهم كانوا يكررون الأرض على ان يزرع العامل بيته ويكون ما يثبت على اطراف الجداول والسواغي وللمكرى اجرة لارضه وما على ذلك للمكرى او ما كان يثبت في هذه القطعة بعينها فهو لمكرى وما يثبت بغيرها فهو لمكرى فنها عن ذلك لافيه من الخطر والغرر وهذه الصورة معمل النبي عند المجوزين كما مر لمعات

١٣٦٩هـ ٢٠١٢م ١٥٧٩هـ ٢٠١٣م

باب المساقاة والمزارعه

وصاحبها بالستي و التربية على سهم مدين كذلك وريع لم المزارعه عقد على الأرض بعض المزارع كذلك

(الفصل الأول) عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

دفع إلى يهود خبير بخل خيبر وارضها على ان يعملاها كما هو مذهب بعض المحققين تبعيه المأذون بلها وسلم شطر ثمارها رواه مسلم وفي رواية البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى

خيبر اليهودان يعملاها ويرعوا لهم شطر ما يخرج منها عنه قال كنا نخابر لأنزري منسوب على نبي المختار على زاد عصولاً اى زراع

بذلك باساحتى زعم رافع بن خديج ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها فتركها مأذوناً اجل ذلك رواه مسلم وعن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال اخبار عمای انهم كانوا يكررون

الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما يثبت على الأربعاء او شئ يستثنى صاحب جمع ربيع يعني المهر استيفي المختار ومتى المزارع

الارض فهوانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقتل لرافع كفيف هى بالدراهم والذنارين فقال ليس بها بأس وكان الذي نهى عن ذلك ما لونظر فيه ذو والفهم بالحال والعراجم لم يجيء و

الظاهر انه عن كل امر افع و قد توهم انه من كل المختار وقد سر في الاخبار انه من كل المختار و محدث شيخ ما فيه من المخاطرة متفق عليه وعن رافع بن خديج قال كانا كثراً اهل المدينة حفلاً وكان اهداً يكرى ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخزج ذه فنها هم اذار قال المخاطرة

النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن عمر قال قلت لطاوس لو تركت المخاطرة هوابن دينار فانهم يرجعون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اى عمر و اى اعطيهم واعينهم

وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينده عنه ولكن قال اى عن حق المخاطرة

ان يمنع احدكم اخاه خير له من ايا اخذ عليه غير جائع متفق عليه وعن جابر قال قال بسران حرف المشرقيون يمتحن بغيره و يتحقق ان يذكره بالنصب لم

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت لها ارض فليزرعها او ليمنها اخاه فان أبي فليمشك ارضه متفق عليه وعن ابي امامه ور آى سكتة و شيئاً من آلة الحrust فقال سمعت النبي صلى

هي العديدة ادق يعرث بها الأرض ميد

١) قوله ادخله الليل إنما جعل آلة المعرفة مظنة للليل لأن أصحابها يختارون ذلك إما بذلهم في النفس أو قصور في المهمة إنهم اكثراهم ملحوظون بالحقوق السلطانية في أرض الخراب ولو آثروا الجهاد لدرت عليهم الارزاق واتسعت عليهم المناهب طيبى ٢) قوله

* الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذابيت قوم الا ادخله النل رواه البخاري

﴿الفصل الثاني﴾ عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم

^٢ قال من زرع في ارض قرم بغیر اذنهم فليس لهم الزرع شيء ولهم نفقته رواه الترمذی وابو

داود وقال الترمذى هنا حديث غريب (الفصل الثالث) ﴿

عن قيس بن مسلم عن أبي جعفر قال ما بال مدينة أهل بيته هجرة لا يزرون على الثالث
هو الإمام محمد الباقر

والرابع وزارع على وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم

من وآل أبي بكر وآل عمر وآل علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت أشارك

عبد الرحمن بن زيد ينفي الزرع وعامل عمر الناس على ان حاعمه بالله، من عبد الله

اعمالهم بهذه الطريقة من الاشتراط لم

* الشطر وان جاؤ بالبدر فلهم كذا رواه البخاري

(باب الاجارة)

(الفصل الأول) ﴿٢﴾ عن عبد الله بن مغفل قال زعم ثابت بن الضحاك

نرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم نھی عن المزارعہ وامر بالمواجرۃ وقال لاباس بهار واه مسلم
امرا باختر لهدا کندہ می قوہ لاباس بہار

رعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهتمم فاعطى الجمام اجره واستمع طمتفق عليه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعثت الله نبياً ألا رعى الغنم فقال

صحابه وانت فحال نعم كنت ارعى على قراريط لاهل مكة رواه البخاري وعنده قال قال

سُولَّـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ اللـهـ تـعـالـيـ ثـلـثـةـ أـنـاـخـصـهـمـ يـوـمـ الـقـيـمـةـ رـجـلـ اـعـطـيـ فـيـ ثـمـ غـلـرـ

زيادة توسيع لاتفاقية إستثناء الأجهزة لمراجعة المحتوى

بین عبیس ان سرگرام اصیل انسانی سخن اسلامیه و سم مروابه بعده فیضهم تدیع اوستیم

وله نفقته اي ما حصل من الزرع تكون
لصاحب الارض وليس لصاحب البذر
الابنر و به قال احمد واما غيره فقال
ما حصل من الزرع فهو لصاحب البذر
وعليه اجرة الارض من يوم غصبه الى
يوم التفريح طيبى

(٣) قوله مابع الله نبأ الاربعي الغنم قالوا الحكمة فيه حصول سياسة الام والشفقة عليهم والصبر على مشقة الرعي فان شان السلطان مع الرعية كشان الرعى مع الغنم وقيل ذلك ليعرفوا من الله عليهم حيث بلغون بعد ذلك الى تلك المراتب وجعلهم افضل الكائنات على تفاوت درجاتهم قوله على قراريط الظاهر المشهور انه جمع قيراط وهو جزء من اجزاء الدينار نصف عشرة واجزء من اربعه وعشرين وعدهم تعين عدد البيان تقليلاها ولتسبيحها وقيل قراريط اسم موضع بمكة وصوبه ابن الموزى وغيره وتذهب بان اهل مكة لا يعرفون بهاما كانا يقال له القراريط كذلك في المطلع

(٤) قوله مروا بماء اسكتنون عليه قوم كما يسكنون على انهار وحياض والمراد به اهل الماء قوله لدبيع ارسليم في القاموس لدغته العقرب والمحبة كمنع لدغافه ملتوى ولدبيع وقال ايضا السلم لدغ المية وفي منتصر النهاية المسلمين اللدبيع سمي به تفاؤلا بالسلامة ويظهر من هذا اتحاد المسلمين واللدبيع في المعنى فيكون اول لشمن الرواوى ونقل الطبىى عن الفاضى ان اكثر ما يستعمل اللدبيع فيمن لدغته العقرب والسليم فيمن لسعته المية فتدبر قوله واذ ربوروا على معلم سهما اى اجعلوا لى سهما والماء صود تطبيق قلوبهم وبيان انه حلال طيب وفيه دليل على ان الرقية بالقرآن واخذ الاجرة عليهما جائز بلا شهادة وهذا حكم الاجرة على تعليم القرآن وكتابته مع خلاف فيه والمشهور

فعرض لهم رجل من أهل الماءفقال هل فيكم من راق ان في الماءر جلالديغا اوسليما فانطلقوا

رجل منهم فقرأ بفناحة الكتاب على شاعرها فأعجبها الشاعر إلى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخفا
جمع هاتي رقا بتلها وشر طجر تها

على كتاب الله أجرا حتى قدموا مدينته فقلوا يا رسول الله أخذنا على كتاب الله أجرا فقال
منهانه يا ولادكم وعليه في المطر يرقى حتى يحيى ١١٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذت من كتاب الله رواه البخاري وفي

رواية اصبتم اقسموا واضربوا على معكم سهما * ٥٠ (الفصل الثاني) عن

خارجية بن الصلت عن عمّه قال أقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا على

دعا اور قیہ فان عندنا متعوہاں قیود فقلنا نعم جاؤ اب معنوہ فی القیود فقرات علیہ بفاطحة
التدقیق: المقصود بالمعوہان یعنی افراد موقوفین یا کوئی ذمہ غیری لم

الكتاب ثلاثة أيام غلبة وعشية أجمع برأس ثم اتفق قال فكانوا ناشط من عقال فاعطوني جعلا

فقلت لاختي اسال النبي صلى الله عليه وسلم ف قال كل فاعمرى لمن اكل برقة بالطل لقد اكلت

برقية حق رواه احمد وأبوداود وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اعطوا الاجير اجرة قبل ان يقف عرقه روا ابن ماجة و عن الحسين بن علي قال قال رسول

الله اصلى اللهم عليه وسلم للسائل حق وان جاء على فرس رواه اصحاب ابو داود في الم Sahih مرسلا

الله عليه وسلم فقرأت سورة موسى قال إن موسى عليه السلام آجر نفسه ثمان سنين

أوعشرا على عفة فرجه وطعام بطنه رواه احمد وابن ماجة وعن عبادة بن الصامت قال

قالت يا رسول الله رجل اهدي الى قوسا من كنف اعلميه الكتاب والقرآن وليس به مال فارمي

^٣ عليهما في سهل، الله قال إن كنت تحب أرْنَطْوَةَ، طوقيمان نارفاقيلها رواه أبو داود وأبو حمزة مجاهة

١) قوله باب احياء الموات والشرب في القاموس الموات كصحاب ارض لامالك لها وفي النهاية الموات الارض التي لم تزرع ولم تعمر ولا جرى عليه مالك احدوا حياها مباشرة عمارتها سمي بذلك لبطلان الانتفاع به والشرب بالكسر نصيب الماء ولناس حق في الماء لا يمنعون من الماء لانه ماء الشربة

نوبة الانتفاع بالماء سقيا للمزارع
والدواب سيد

٢) قوله من عمر وفي رواية ابي ذر

عمر على بناء المجهول اى من اعمدة غيره فالمراد من الغير الامام وهذا يدل على ان اذن الامام لا يدمن قوله فهو حرف اى من غيره وبه احتج الشافعى وابو يوسف وعمد على انه لا يجتاز حرفه الى اذن الامام فيما قرب وبعد عن مالك فيما قرب لا بد من اذن الامام

وقال ابو حنيفة لا بد من اذن الامام فيما قرب وبعد فان احياء بغیر اذنه لم يملكه وهو قول مجهول وابن

المسيب والنفعى وابن سيرين وبه قال مالك في رواية واحتج ابوهنيفة بقوله صعلم لاهى الله ورسوله في الصعيدين فدل على ان حكم الارضين الى الايام لا الى غيرهم عينى قال في الماء لا في حنية قوله صعلم ليس للمرأة الاطلاق به بنفسه امامه وماروى يتحمل انه اذن لعمه لانصب بشرع

٣) قوله ان كان ابن عمنك هذا القول

من الرجل اما لكونه منافقا وجعله من الانصار لكونه من قبلتهم وقد كان فيهم من يتصرف بالاتفاق كابن ابي وغيره واما لرئته من الغضباما القول بكلمة اما لمنك هذا فغيره جدا واما عدم قتلها اما لمنك هذه او لصبره على اذى المنافقين حتى لا يتعذر ان

عمدا يقتل اصحابه وفلا كار رسول الله صعلم امر زبير بالمساعدة وحسن الجوار بترك بعض حقه فلما رأى الانصارى يجهل امره باستيفاء حقه كذا في الماء

٤) قوله من اهاط ما ظهر العظيم الحديث يدل على ان الاحاطة كافية في الملك واليهذهب احمد في اشهر الروايات عنه لكن يشترط ان يكون الماء منعا مما يجري العادة به ولا يكرر العمام على ان الملك انما

هو بالحياء والتوجع ليس من الاحياء كون الاصناف للسكن لمعات

(باب احياء الموات والشرب)

١) **(الفصل الاول)** عن عاشرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

من عمر ارضاليست لاحد فهو احق قال عروة قضى به عمر في خلافته رواه البخاري وعن
باتخفيق لمعات

ابن عباس من الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا هم

الله ورسوله رواه البخاري وعن عروة قال خاصم الزبير رجل امن الانصار في شراح
كان رساما احيائى الجامعية يعشوون المسكان الخصوص لما اتيهم قائل رسول الله صعلم ط

من العزة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فقال الانصارى

عما رض ذات مغاربة

ان كان ابن عمنك فنانون وجده ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم

ان امكن

ارسل الماء الى جارك فاستوعى النبي صلى الله عليه وسلم لزبير حرقه في صريح الحكم حين

اعتنقه

احفظه الانصارى وكان اشار عليه ما يأمر له ما فيه سعة منتفع عليه وعن ابي هريرة قال

فالرسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا فضل الماء لمن معنوا به ففضل الكلاء منتفع عليه

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلهم الله يوم القيمة لا يننظر اليهم رجل

خلف على سلعة لقد اعطي بها اثرا من اعطى وها كذب ورجل حلف على يومين كاذبة بعد

اي طلاق اعني هذا المانع قبل هذا كثرة طلاقه به

العصر ليقطع مال رجل مسلم ورجل منع فضل ما فيقول الله اليوم امنعك فضلى كما منعت

فضل ما لم تعمل يدك اثمنتك عليه وذكر حديث جابر في باب النبي عن همام البيوع *

انه يخرج بمحض قدر وحكمه لم

٢) **(الفصل الثاني)** عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من اهاط اهاط على الارض فهو رواه ابو داود وعن اسماعيل بن ابي بكر ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم اقطع للزبير خيلار رواه ابو داود وعن ابن عمر ان النبي صلى

الله عليه وسلم اقطع للزبير حضر فرسه فاجر فرسه حتى قام ثم رمى بسوطه فقال اعطيه

اي قدر حضر وهو عدو من

البازار اذ

الروايات عنه لكن يشترط ان يكون الماء منعا مما يجري العادة به لا يكرر العمام على ان الملك انما

هو بالحياء والتوجع ليس من الاحياء كون الاصناف للسكن لمعات

من اهبي ارضي بباب الغصب برواية سعيد بن زيد وسئل كره حديث أبي صرمة من ضار
اضر الله به في باب ما ينفي من التهاجر * ٥٠ (الفصل الثالث) عن
عائشة رضي الله عنها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يجعل منه قال الماء والملح والنار قالت
قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح والنار قال يا أميرها من اعطي نارا
أى عرقا حالوا احتجاج الناس والدواب ثم تضرر هرمان طبله منه صد
فكانوا تصدقون جميع ما نفجت تلك النار ومن اعطي ملحا فكانوا تصدقون جميع ما طبخت
تلك الملح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانوا اعتقاده رقة ومن سقى مسلما
شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانوا احيانا رواه ابن ماجة ٥١
الشمير راجع الى المسمى على الارواد النفس والنفس ط

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ باب العطايا (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) جمع العطية

(الفصل الاول) عن ابن عمران عمر اصاب ارض بخيبر فان

النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ارض بخيبر لم اصب بالاقط انفس
عندي منه فمات امرني به قال ان شئت جبست اصلها وتصدق بها فتصدق بها عمر انه لا يباع
بردينان يقف اصل الماء ويبعد الشور من اوجهه عليه لم
اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقرا وفي القرى وفي الرقاب وفي سبيل الله
وابن السبيل والضيق لا ينبع على من ولدها ان يأكل منها بالمعروف او يطعم غيره متول قال
ابن سيرين غير متداول بالاتفاق عليه ووعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انه يخرج على

العمري جائزه متفق عليه ووعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العمري ميراث
من اعمري الدار اي جعلتها اعمري اي جعلت سكنا لامدة عمري ام
لاهليها وامسلم وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايا مرجل اعمري له
اي العمري يدل بطريق المفهم على ان عمري بلطفة لا تورث وجاير ابا المفهم لا يهارض المنطق لم
ولعقه فانها التي اعطيها الابير مع الى الذي اعطها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث
متافق عليه وعنه قال انما العمري التي اجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول هي

١) قوله العمري جائزه العمري على
ثلثة اوجه اهدانى يقول اعمريتك هذه
الدار فإذا مت فهذا لورثتك ولا خلاف
لاهداه يكون هدية ويخرج من ملك
العمري ويكون ملك العمري له ويكون
بعد لورثته وياتيها ان يكون مطلقا
بان يقول اعمريتك اوكجعلت هالك
عمري فالجمهوري على انه حكمه كحكم
الاول وهو منهينا وقول الشافعى في
الاصح وعند بعض العلماء لا يكون
لورثتك يعود بعائد الى العمري وثالثها ان
يقول جعلت هالك عمري فاذامت عادت
الى اول ورثتى فهو ايا متصديع ومكتبه
حكم الاول عندنا لانه شرط فاسد والهيبة
لا يبطل بالشرط القاسبي الشرط باطل
وذكر ذلك الحكم في اصح قولى
الشافعى واعتمدوا في ذلك على
الحادي ث المطلقة لمعات

١) قوله لا تربوا وصورة الرقبي ان يقول جعلت لك هذه الدار فان مت قبلك فهو لك وان مت قبلك عاد الى لان كل واحد يراقب موت صاحبه ففي هذا الحديث نهى عن الرقبي والعمري وعلمه بان من ارقب شيئاً او اعمراً بلغ المجموع في الغلرين ففي لورثته يعني المعمراً له يعني لا تقيمعوا اموالكم بالرقبي والعمري فيكون لورثة المعمراً له فكان النهي قبل تجويز اول المعنى لا يليق ذلك بالصلحة ولكن بعد ما فلتم ي يكون صحيناً ويكون لورثة المعمراً له فلا حاجة الى القول بالنسخ فاقفهم لمعات .

٢) قوله كالكلب يعود في قيئه اعلم ان الرجوع عن الهمة والصدق بعد اقراضها جائز عندنا الا بباب سبعة ذكرت في الفقه وعند الشافعى والمالك واحد لا يجوز الرجوع لهذا الحديث فانهم حملوه على الحرمة ولنا قوله صلعم الواهب احق بهمته ما يثبت منها اى لم يعوض وهذا الحديث لا يدل على الحرمة لأن قوله صلعم كالكلب يدل على عدم حرمتة لأن الكلب غير منعبد فالقلع ليس حراما عليه والمزاد التنزية عن فعل يشبه فعل الكلب كذا في اللمعات .

٣) قوله ايسرك ان يكونوا اه فيه استحباب التسويمه بين الاولاد في الهمة فلا يفضل بعضهم على بعض سواء كانوا ذكوراً او اناثاً قال بعض اصحابنا يتبين ان يكون للذكر مثل خط الانثيين وال الصحيح الاول ظاهر الحديث ولو وهب بعضهم دون بعض على منذهب الشافعى والمالك واى هنفية انه مكره وليس بحرام والهمة صحجهة قال احمد والثورى واسحق وغيرهم هو حرام واحتاجوا بقوله لا اشهد على جور وبقوله واعدولابين او اولادكم واحتاج الاولون بما جاء في رواية فاشهد على هذا غيرى ولو كان حراماً او باطلأ لما قال هذا وباصره فارجعه ولو لم يكن نافذأ لما احتاج الى الرجوع وما معنى الجور فليس فيه انه حرام لانه هو الميل عن او مكررها وفيه موادر جمع هبة

لنك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت فانها ترجع الى صاحبها متفق عليه اجب الجده بدوره قوله جابر رواه حدديث مرفوع

٤) **(الفصل الثاني)** عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا

ترقبوا ولا تعمروا فمن ارقب شيئاً او عمراً ففي لورثته رواه ابو داود عنه عن النبي صلى من ارقب على وزن العمري

الله عليه وسلم قال العمري جائزة لاهماً والرقبي جائزة لاهماً رواه احمد والترمذى وابوداود اى المرقب له اى المعمراً

٥) **(الفصل الثالث)** عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسكوا اموالكم لا تفسد وها فاره من اعمراً عمرى ففي للنبي اعمراً ميتاً ولعقبه رواه مسلم

بـ اـ بـ

٦) **(الفصل الاول)** عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من عرض عليه ريحان فلا يرد فانه خفيف المجمل طيب البريج رواه مسلم وعن انس ان ثبت طيبة الرائحة وكل ذلك لم اقيل الملة

النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب رواه البخارى وعن ابن عباس قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم العاذ في هبته كالكلب يعود في قيئه ليس لن امثال السؤ رواه

البخارى وعن النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

انى نحملت ابني هذا غلاماً ف قال اكل ولدك نحات مثله قال لا قال فارجعه ورق رواية انه قال

اي اعطيت

٧) ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء قال بلى قال فلا اذا ورق رواية انه قال اعطيت اي

بل وقع هنا جواب الاجواب

عطية فقالت عمرة بنت رواحة لارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني رسول

هي ام النساء

من الادهادى تأخذ شاهدا

الله صلى الله عليه وسلم فقال اطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتنى ان اشهده

يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا

٨) بين اولادكم قال فرجع فرد عطية ورق رواية انه قال لا اشهد على جور متفق عليه *

والدلف هبة لوله طيبى .

١) قوله الا الوالد من ولده الى ظاهره ذهب الشافعى ومن هب ابى حنيفة انه لا رجوع للواهب فيما واهب لولده

—**(الفصل الثاني)**— عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا يرجم أحد في هبته إلا والد من ولده رواه النسائي وابن ماجة وعمرو ابن

عمر وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم

يرجم فيها الاولى فيما يعطي ولدها ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب

اكل حتى، اذا شمع قاء ثم عاد في قيئه رواه ابو داود والترمذى والنسائى، وابن ماجة، وصححه

الترمني، وعنه: أي هريرة إن اغراينا أهدي، لرسول الله صلى الله عليه وسلم

بكرة فعوضه منها ست بكرات فتسقط فيلم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى

علیه شم قال آن فلا نا اهدی الی ناقہ فعوضه منه است بکرات فظل ساختا لقدر همت از نلا
ای بیرونی مس

اقيل هبة الامن قرشي، وانصارى او ثقفى، او دوسى، رواه الترمذى، وبه دادو النسائي،

وعده: حارب عن النبي صل الله عليه وسلم قال: من اعطى فوج خليجها وهم لهم

وچ فلیش: فان، هن، اند، فق، شک، ۱۹۰، کته ذقپ کفه، و من، بچل، بماله بعطا کا، کلاس، شم،

زور، واه التهمت، وأبعدواه دوعي، : اسامة بن زيد قال، سهل الله الصال . اللهم اعلمه و سلم

من صنعته معروفة، فقل لقائمه هناك الكتب أفقك أباً في الشباء، وإنما التمني يوعي.

لأنه اعتذر بالقصور وفوض إلى الله تعالى لم

Chlorophyll a fluorescence and its relationship to photosynthesis in *Scirpus* and *Cyperus* species

متلقي رياضي بالذات، باعتباره أصل الفضل

الـ ١٠ متعلّق باذل باعتبار معي التفضيل
ما يقوّم بكميّة الرجل واصلاح معاه

१०८ विजयनगरी श्रीकृष्ण

الواحد من علارمه ولا لأحد الزوוגين
فيما وهب للآخر وله الرجوع فيما
وهب للأجلات وهو منهب الثوري
واهتجبا بقوله عليه السلام اذا كانت
الهبة التي رحم محرم لم يرجع فيها
ويقول عمر رضي الله عنه هبة التي
رحم حازت ومن وهب لغير ذي رحم
فهو احق بها مالم يثبت منها ومعنى
هذا الحديث ان قوله لا يحل اراد
بيه التغدير عن الرجوع لا نفي
الجواز كما في قوله لا يحل للواحد
رد المسائل وقوله الا الوالد لولده
معناه ان له ما يأخذ ما وهب لولنه
ويصرف في نفقته وقت حاجته كسائر
امواله استيفاء لحقه من ماله الاسترجاع
لما وهب ونقا للهبة هذا ملتفظ
من المعمات والطبيعى .

(٢) قوله ومن تخلّى اى تزين اى
يظهر من نفسه ما لم يكن فيه كان
كلايس ثوبى زور قيل هو ان يلبس
لباس الزهاد وليس براهد وقيل
ان يلبس قميصا ويصل بكمه كمین
آخر يرى بذلك انه لابس قميصين
وقالوا كان الرجل في العرب يلبس
ثوبين كثياب المغاريف ليظن انه
معروف محترم فicutتم على قوله
وشهادة الزور لمعات.

(٣) قوله من لم يشكّر الناس الغ
لأن الله تعالى أمر بشكر الناس
الذين هم وسائط في إيصال نعم
الله تعالى فمن لم يطاعوه فيه لم يكن
مؤدياً لشكّره أو رداً له إذا لم يشكّر
الناس مع مرخصهم على ذلك وإنفاقهم
به لم يشكّر الله الذي يسمى عنده
الشكّر وعلمه سبب .

ع) قوله لا ما دعوتم اى ليس الامر
كما زعمتم وخفتم انهم يذهبون
بالاجر كلهم دعوتم اى مadam دعوتم
دل الحديث على ان المنعم عليه اذا

دعا واثنى على المنعم يحصل له من الاجر ما حصل للمنعم لمعات.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أوى ضالة فهو ضال مالم يعرفها رواه مسلم وعن أبي ثور الحداد روى أن الحق

عبد الرحمن بن عثمان التيمي اَن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ لَقْطَةِ الْحَاجِ رَوَاهُ
ابن حجر العسقلاني في الفتح المبين

مسلم (الفصل الثاني) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم إن سألا عن الشير المعلى فقال من أصاب منه من ذي حاجة غير
أي المعلى لافتراض اهتمام بالأشجار قبل أن يقطع

من مختلف خبربنة فلاشی^٩ عایله و من خبر ج بشی و منه فعلیه هرامه مثایله والعقوبة و من سرق منه شیئا

بعد أن يرؤيه المريض فيبلغ ثمن المجن فعليه القطع وذرक في صالة الأبل والغنم كما ذكر غيره

قال وسائل عن اللقطة فقال ما كان منهاق الطريق المبتاع والقرية الجامحة فعرفه أستاذ فان

اجاء صاحبها فادفعها اليه وإن لم ياب فهو لث وما كان في الحراب العادي ففيه وفي الركاز

النمس رواه النسائي وروى أبو داود عنه قوله وسيئ عن اللقطة آخره وعن أبي همزة وهو مارثة العاذري

سعید الدری ان علی بن ابی طالب و جمیع دینار فاتی به فاطمة فسال عن رسول الله صلی

الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هدار رزق الله فما كل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم وكل على وفاطمة فلما كان بعد ذلك ات امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى

www.ledvance.com/led-technology/lighting-solutions

لشام عليه وسلم يعلقى اذن بيت رواه ابو داود - وعن اجر ودىان فى رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار رواه الدارمي وعن عياض بن حمار قال قال رسول
هذا عبدين لم يبرأ حكم الشوع فهذا ابن

لله صلی اللہ علیہ وسلم من وجد لقطة ذلیل شهادۃ اعدیل او ذوی عدل ولا یکنتم ولا یغیب فان
انما لاظہر

مد صالحها فاخير ده علىه والافهم عمال الله يوئيه من يشعار واه احمد وابوداود والدارمي وعم :

ما يرى قال رخص لمن أرسى الله عليه وسلم في العصا والسوط والحبيل وأشباحه يلقطه

لر جل ينتفع به رواه أبو داود و ذكرهديث المقدم بن معدى يقرب لا يدخل في باب الاعتصام

١) قوله فعليه غرامة مثليه تضيق
الغرامة مبالغة في الزجر أو كان ثابتاً في
أوائل الإسلام ثم نسخ ولم يوجب القطع
لأن مواضع التغيل بالمدية لم يكن
محفظة حرر و زيد

(٢) قوله فليشهد من الاشهاد وهو امر ندب وقبيل امر وجوب قالوا والحكمة فيه دفع طمع النفس وان لا يدعمن تركته على تقدير الفجأة اقول وان لا يدعى صاحبها الزيادة عن حقه وهو ظاهر لمعان

٤) قوله وأشباهه مما يعد قليلاً تافهاً
وأختلفوا في حد القليل فقيل هرمادون
عشرة دراهم وقيل الدينار ومادونه قليل
والله أعلم لمعات

﴿بَابُ الْفَرَائِصِ﴾

﴿الفصل الاول﴾ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال انا اولى بالمؤمنين من افسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلى قضاة ومن

ترك ما لا يورثه وفي رواية من ترك دينا او ضياعا فلياتنى فانا مولا وف رواية من ترك

ما لا يورثه ومن ترك الباقي ناتمته عليه وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

الكل بالاشددين الشفاعة والغيبة والعيان ق

وسلم المقوى المفرايس باهلها فما باقى فهو اولى رجل ذكر منتفع عليه وعن اسامة بن زيد

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم منتفع عليه

وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم رواه البخاري وعنه

المقصود من ايراده في ابابان المعنون بذكر الشهادة والمعتق بفتح

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم منتفع عليه وذكر حديث عائشة

المسند تورثه وهو من ذوى الارحام ومهما يحيى ومهما يحيى ومهما يحيى ومهما يحيى وفي اختلاف

انها الولاء في باب قبل باب المسلمين وسنن كر حديث البراء الحالة بمنزلة الام في باب بلوغ

الصغير وضانته ان شاء الله تعالى * ﴿الفصل الثاني﴾ عن عبد

الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث اهل ملتين شئ رواه ابو

داود وابن ماجة ورواهم الترمذى عن جابر وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم القاتل لا يرث رواهم الترمذى وابن ماجة وعن بربرة ان النبي صلى الله عليه وسلم

جعل للجدة السلس اذا لم تكون دونها امر رواه ابو داود وعن جابر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم اذا استهل الصبي علىه وورث رواه ابن ماجة والدارمى وعن كثير

المراد اماراً لا يحيى قيل عطاء او انتس او حركه دالة على المخولة صد

بن عبد الله عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى القوم منهم وهليف

عمرو بن عمرو فالمزنى

القوم منهم وابن اخت القوم منهم رواه الدارمى وعن المقدام قال قال رسول الله صلى الله

١) قوله اوضياعا بالفتح مصدر ضاع
يضيع هلك ويطلق على العيال تسمية
للفاعل بالمصدر لأنها اذا لم يتعهد
ضاعت وقد يرى بكسر الفاء جمع
ضائع كجيع وجايع وروى ضياعا وهو
ايضا مصدر وكان النبي صلعم اولا
يصلى على من مات مدینونا جرا وتو
ببغاله ذاما فتح الله تعالى الفتوح عليه
كان يقضى دينه وكان من خصائصه ولا
يجب ذلك اليوم على الأئمة لمعات
٢) قوله لا ول اولى رجل ذكر المرادي
العصبة واولى بمعنى اقرب اى الى
الميت من الولي بمعنى القرب والوصف
بالنكرا قبل للإشارة الى سبب العصوبة
والترجح وذلك لأن النكرا يلحقه
مؤن لا يلحق المؤتن وقيل احتراز
عن الخنزى لمعات

٣) قوله لا يرث المسلم الكافر اجمع
المسامون على ان الكافر لا يرث
المسلم واما المسلم من الكافر فيه
خلاف فالمجهور من الصحابة والتابعين
ومن يعلمهم على انه لا يرث ايضا وذهب
معاذين جبل ومعاوية وسعید بن المسيب
وسروق وغيرهم الى انه يرث من
الكافر واستدلوا بقوله صلعم الاسلام
يعلو ولا يعلى عليه ومحنة المجهور هنا
الحديث الصحيح والمراد من حديث
الاسلام فضل الاسلام على غيره وليس
فيه تعرض للميراث فلا يترك النص
الصريح طيبى

٤) قوله شئى جمع شتىت كه ربى
ومريض حال من فاعل لainوارث اى
منتفقين وقيل يجوز ان يكون صفة
ملتين قال الشافعى وابوهنقة الكفار
كاليهود والنصارى والجوس بتوارث
بعضهم من بعض وتبعه مالك لكن
الشافعى قال لا يرث مربى من ذمى ولا
ذمى من حربى فالحديث عندهما معمول
على التحالق بالاسلام والكافر سيد

عليه وسلم انا اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك ديننا وضيعة فالينا ومن ترك مالا فلورثته

ادله صيد ١٩٣
او اميره اي عاليه خلف بصفتها صد من اصحاب الغرائض والصسان لم
وانامولى من لامولى له ارش ماله وافق عاته والحال وارث من لا وارث له يرث ماله ويفق عاته وفي
١٩٣

رواية وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والحال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه واه
المقالية

ابوداود وعن واثلة بن الاصمع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجوز المرأة ثلث مواريث
اي تجع

عن نفسها ولقيطها ولذاتها اذ لا اعنت عن رواه الترمذى وابوداود وابو ماجة وعن عمر

بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايمارجل عاهر بحرة او امة فالولد
اعذني

ولبرنالا يرث ولا يورث رواه الترمذى وعن عائشة ان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي من اب

مات وترك شيئاً ولم يدع حميمياً ولا لذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيوا ميراثه رجل من

اي قريباً أو لعل المراد به اصحاب المأثر بتقويم العصبات او
الاحدة كان بيت المال او ترقى

اهل قرينة او ابوداود والترمذى وعن بريدة قال مات رجل من خزاعة فان النبي صلى الله
عليه وسلم بميراثه فقال التمسوا له وارثاً وذا رحم فلم يجد له وارثاً ولا ذاره ف قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اعطيوه الكبار من خزاعة رواه ابوداود في رواية له قال انظر واما كبر رجل
اي اقرب القوام الى الجد اعلى الذي يتبعون اليه لم

من خزاعة وعن على قال انكم تقرؤون هذه الآية من بعد وصية توصون بها او دين وان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الرصيدة وأن اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى

العلات الرجل يرث اخاه لا بيه او مه دون اخيه لا بيه رواه الترمذى وابن ماجة وروى

الدارمي قال الاخوة من الام يتوارثون دون بنى العلات الى آخره وعن جابر جاءت

امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد بن الربيع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت

برسول الله هاتان ابنتاسعد بن الربيع قتل ابوهم معك يوم الحشر ويدا وان عمها اخذ

مالهما لم يدع لهم مالا ولا تتعان الا ولما ما قال يقضى الله في ذلك فنزلت آية الميراث

فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمومها فقال اعطي لابنتي سعد الثالثين واعطاهمها

١) قوله تجوز المرأة في شرح السنة
هذا الحديث غير ثابت عند اهل الفقه
واتفق اهل العلم على أنها ترث ميراث
عن نفسها وأمام الولد الذي نفاه الرجل
باللغان فلخلاف أن أهلها لا يرثون
النوارث بسبب النسب وقد اتفق
النسب باللغان اما مناسبة من جهة الأم
فثبتت ويتواتر ان قال القاضي حوارة
الملقطة ميراث لقيطها محولة على
انها أولى بان يصرف اليها ماحملته من
غيرها صرف مال بيت المال الى اهاد
ال المسلمين فإن تركته لهم لا انها تركه
وارثة المعتقة من معقها طيبين

٢) قوله اعطوا ميراثه رجلا من اهل
قرية قالوا كان ذلك تصدقاً او ترقى
والاحدة كان بيت المال ومصرفة مصالح
ال المسلمين فوضعه في اهل قريته لغيرهم
او لم يأمد من المصابة والمراد بالميراث
الترككة لمعات

٣) قوله انكم تقرؤون هذه الآية
يعنى قد قدمت الرصيدة في هذه الآية
على الدين مع النبي صلعم قضى
بالدين قبل الرصيدة فلاتظنو المخالف
بين الآية وفعله صلعم واعلموا ان الدين
مقسم في الحكم وان كان مؤخراً في الذكر
وتأخيره في الذكر للاعتماد بشان
الوصية لمعات

٤) قوله قتل ابوه ما معك ظرف مستقر
اي كائن معك لا ظرف لغور متعلق بقتل
وقيل فعابق فهو لك هذ اغير من ذكر
في آية الموارث بل المذكور فيها
هو المكان الا لأن وها المكان
للبنتين فصاعداً والثمن للزوجة
عند وجود الولد للزوج لمعات

(١) قوله تكملة للثلثين معناه ان حق البنات الثلاثن وقد افنت الصلبية الواحدة النصف لقوة القرابة فبقي سلس من حق البنات فتاخته بنات اللبن واحدة كانت اوتمنعدة والجبر يفتح الماء وقد تكسر يعني ابن مسعود بمعنى العالم يتجبر العلام اي يزرينه برد محير اي ملون وفي الاصل هو لعالم اليهود ويقال كعب الاحرار لنذلك اي عالم العلماء قوله وما بقى فللاخت لقوله صعلم واجعلوا

الاخوات مع البنات عصبة واليه ذهب اكثراً الصعبابة وهو قول جمهور العلماء خلاف ابن عباس مفسساً بقوله تعالى وان امرء هلك ليس له ولد له اخت فلها نصف ماترثه فقل جعل المؤلم حاببه اللافت ولقطاً للوليد بن ناول الذكر والاشي فلاميرات اللافت مع المؤلم ذكرها كان وانشي بخلاف الاخ فانه ياخنه ايقى من الاشي بالعصوبه واجيب بان المراد بالوليد هنا وهو لزيد دليل قوله تعالى وهو يرثها ان لم يكن لها ولد اى ابن بالاتفاق لأن الاخ يرث مع الابنة وقد تباين ذلك بالسنة لمعات

(٢) قوله للك السادس صوراً المسئلة بان مات رجل وخلف بنتين وهذا السائل الذي هوا بذل للفتنتين الثالثن فيعني الثالث فدفع اليه السادس بالفرض ثم دفع سدساً آخر بالرد للتفصيب ولم يدفع الثالث مرارة واحدة لتأليتهم ان فرضه الثالث وان مسامه طعمة لانه زائد على اصل الفرض الذي لا يتغير لمعات

(٣) قوله في الجدة مع ابنها اعلم ان الجدات سواء كانت ابويات او اميات يسقطن بالام اما الاميات فلوجود ادلة ببالام واتحاد السبب الذي هو الامومة واما الابويات فلا تتحاد السبب مع زيادة القرب وتتسقط ابويات دون الاميات بالام ايضاً وهو قول عثمان وعلى وزردين ثابت وغيرهم ونقل عن عمرو بن مسعود وابي مؤنس الاشعري ان ام الاب ترث مع الاب واختاره شريع والحسن مع ابن سيرين لهذا الحديث وقيل الجدة ليس لها اimirات والنبي اعطها رسول الله صلى الله عليه وسلم طعمة رسولها وابو اود قال الترمذى هذا الحديث صحيح وعن تميم الداري قال سالت

الثمن وباقى فهو لثك رواه احمد والترمذى وابوداود وابن ماجة وقال الترمذى هذا الحديث

حسن غريب وعن هريل بن شرحبيل قال سئل ابو موسى عن ابنته وبنت ابن واخت

قال للبن النصف وللاخت النصف واشت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود وامر ابي يوسف

بعقول ابي موسى فقال لق ضللت اذا وما زانمن المهندين اقضى فيها بما قضى النبي صلى

اعان تابعه في هذه المقوى

الله عليه وسلم للبن النصف ولابنة الابن السادس تكملة للثلثين وباقى فللاخت فاتينا

ابا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال لاتس لون مدام هنالجبر فيكم رواه البخارى

وعن عمران بن مصرين قال جامِرْ جَلْ جَلْ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ابن ابني مات

فمالى من مير انه قال للك السادس فلما ولى دعاه قال للك السادس آخر فلما ولى دعاه قال

ان السادس الآخر طعمة رواه احمد والترمذى وابوداود قال الترمذى هذا الحديث حسن

صحيح وعن قبيصة بن ذوب وبقال جاعت الجدة الى ابي بكر تسأله ميراثها فقال لها مالك

في كتاب الله شيء ومالك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شىٌ فارجعى حتى اسأل

الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه السادس

فقال ابوبكر هل معك غيرك فقال عمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة فانفق لهما ابوبكر ثم جاءت

فاطر قال فاطر بن ابي هريرة روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ مائة درهماً من ماله

الجدة الأخرى الى عمرتسا لهما فقال لهما ذلك السادس فان اجتمعتهما فهو ينكموا اي بهذا المثل امامن جهة الاب ومن جهة الام لم

خلط به فهو لها رواه مالك واحمد والترمذى وابوداود والدارى وابن ماجة وعن ابن

مسعود قال في الجدة مع ابنها اول جدة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سلساع

ای ابن الجديه قروا ابواليت ام

ابنها ابنها حى رواه الترمذى والدارى والترمذى ضعفه وعن الفحراك بن سفيان ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان ورث امراة اشيم الضبابي من دية زوجه واه

لم لم يذكر في الصحيحين

الترمذى وابوداود قال الترمذى هذا الحديث صحيح وعن تميم الداري قال سالت

٦٠ (مشكورة المصابيح) سوء لمعات (٤) قوله ورث امراة اشيم قيل ان عمر كان يقول لاثرت المرأة من دية زوجها حتى اخبره الفحراك بن سفيان بن الكلابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه هذا الحديث ونقل الطيبين عن علي انه كان لا يورث من دية الزوج الزوجة ولا الاخوة من الام لمعات .

١) قوله بيرث الولاء عن المال اي اذا مات عنده اب او عتيقه بيرث ابن ذلك الولاء و هن امنصوص بالعصبة ولا ترث النساء الولاء

الامن اعتقدت او اعتقدت من اعتقدت لمعات

٢) قوله ولاترث مبني على عدم ميراث

ذوى الارحام والافالعماات والاعمام

والاخوال والحالات من ذوى الارحام

و يرثون عندهم بيرث ذوى الارحام على

تفصيل ذكر علم الفراقين لمعات

٣) قوله ما حق امرئ ما معنى ليس

ويوصى فيه صفة لشى والمستثنى خبر

وقيد ليلتين تا كيد وليس بتحديث

يعنى لا يكتفى له ان يمضى عليه زمان وان

كان قليلا الا وصيته مكتوبة فيه حث على

الوصية ومنهب الجمورو انه مندوية وقال

الشافعى ما المزوم والاحتياط لسلام الان

يكون وصيته مكتوبة عما و قال داد وغيره

من اهل الظاهرى واجية له فى الحديث

ولا دلالة لهم فيه على الوروب لكن ان

كان على الانسان دين او وديعة لزمته

الايصال بذلك ويستعجب تعجيلها

وان يكنها في صحيفه ويوشك عليه

فيها وان تعدله امر يحتاج الى الوصية

به الحقة بها طيبى .

٤) قوله وليس يرثنى يعني ليس لي

وارث من اصحاب الفراقين الا ابنتى

او من اخاف عليه الضياع الا ابنتى

بقرينة ان تذر ورثتك وليس المراد

انه لا وارث له غير ابنته بل كان له

عصبة كثيرة قوله وان تذر مبتداً بـ ابنا ويل

المصدر وخير خبره وقيل يجوز ان

يكون ان شرطية وخير جزاءه بحقن

المبنى والفاء لكن قد حكم النها

بعدم جواز حنف الغاء عن الجزاء اذا

كان جملة اسمية ولا تفاوت اى قرلم

بعد ان صحت الرواية بل يصير

حججه عليه وقد جاء في كلهم ايضا

وليس ذلك بضرورة الشعر بل جاء

في السعة على قلة قوله يتكلفون تكفين

السائل واستئناف طلب بكفه كذا في

القاموس وفي النهاية استئناف وتکفی

مدکفه للسؤال اوسائل كما حفنا من الطعام او ما يكفي الجوع لمعات وطيبى .

(باب الوصايا)

(الفصل الأول) عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ما حق امرى مسلم له شى عيوصى فيه ببيت ليلتين الا وصيته مكتوبة عنك متفق عليه

وعن سعد بن ابي وقاد قال مرضت عام الفتح مرض اشفيت على الموت فاتانى رسول الله

اي اهرفت عليه

صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثير او ليس يرثنى الا ابنتى افاوصى

بمالى كلها قال لا قلت فتلتى مالى قال لا قلت فالشطر قال لا لاقات فالثالث قال الثالث والثالث

كثير انك ان تذر ورثتك اغبياء خير من ان تذر هم عالة يتکفون الناس وانك لن تنتفق

بسراهم هرثة وتنتها رايانه حمیحان ط

(١) قوله فلا وصية لوارث كانت الوصية للأقربين قبل نزول آية الموارث لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضرا حكم الموت ان ترك خيراً
الوصية للوالدين والاقربين فلما
نزلت آية الموارث نسخت الوصية
قوله ولعاهر الحجر اخي الحبطة فلامحظة
في نسب الولد كما يقابل له التراب
ويجوز ان يراد به الرجم وان كان
في بعض الصور وقد يرجع هنا
الاتصال بقوله وحسابهم على

نفقة تبتغى به اووجه الله الا اجرت بها منى المترفعها الى في امراتك منتفق عليه *

(الفصل الثاني) م عن سن أبي وقاص قال عادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونا نامري بضم ف قال اوصيتك نعم قال لكم قلت بما لي في سبيل الله
قال فما تركت لولدك قلت لهم اغنياء بغير فقال بالعقل فما زلت انا نقصه حتى قال اوصي
اى متبرأوا الى اى اى بالثالث والتلث كثير رواه الترمذى وعن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول في خطبته عام جبة الوداع ان الله قد ادى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث
رواه ابو داود وابن ماجة وزاد الترمذى الولفارش ولعاهر الحجر وحسابهم على
سميت المرأة فرثا لان الرجل يفتتها سيد
الله وبروى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث الا
ان يشاء الورثة منقطع هذا الفظ المصابيح وفي الدارقطنى قال لا تجوز وصية لوارث
الا ان يشاء الورثة وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل
للتثبيت ولكونه تفسير الم بعد الجارة
ثم كرر الم وتاعدا ليفيد استقلال صفة
القوى والشهادة ثم ثلث بالغفران
ترقبا لان الغفران غاية المطلب ونهاية
المقصد ومن ثمة امر الله تعالى رسوله
صلعه بالاستغفار قبل اتمام النعمة في
قوله اذا جاء نصر الله والفتح وانما لم
يعد الجارة في القرينة الثالثة لان
الحالات السابقة هيئات صادرة عن
العبد والاخيرة عن الله تعالى وهو
الوجه في الفرق بينهما والله اعلم
قاله الطيبى

(٢) قوله ابنه هو هشام بن العاص
اخو عمر وبن العاص المشهور انه كان
اصغر منه وكان قديم الاسلام وكان ميرا
فاضلا قوله فارا دابنه اي ابن العاص
عمر والاخ الكبير لهشام وقوله انه
لو كان مسلما دل على ان الصدقه
لاتنفع الكافر ولا تنجيه وعلى
ان المسلم ينفعه العبادة المالية
والبلدية لمعات

لأنه مدرك له
لبعمل ولراوة بطاعة الله ستين سنة ثم يعضا الموت فيضار ان في الوصية فتجب
الشورى له ثم عطف على الرجل باعتبار المقتضى او العمل
لهما النار ثم قرأ ابا هريرة من بعض وصية يوصي اودين غير مضار الى قوله تعالى وذلك
الفوز العظيم رواه احمد والترمذى وابا داود وابن ماجة *

(الفصل الثالث) م عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم من مات على وصيته مات على سبيل وسنات على تقى وشهادة ومات مغفورة
له رواه ابن ماجة وعن عمرو بن شعيب ابيه عن جده ان العاص بن وائل
اوصى ان يعتف عنه مائة رقبة فاعتفت ابعمشان خمسين رقبة فاراد ابنه عمرو ان
يعتق عنه الخمسين الباقية فقال حتى ارسول الله صلى الله عليه وسلم فاق النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اوصى ان يعتف عنه مائة رقبة وان

هشاما اعنق عنه خمسين وبقيت عليه ون رقبة (فاعنق عنه فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم انه لو كان مسلما فاعنه وتصدق عنده او حججه عنده بلغه

ذلك رواه ابو دوعون انس قال رسول الله صلى الله عليه

^١ وسلم من قطع ميراث وقطع الله ميراثه من الجنة

يوم القيمة رواه ابي قورا و رواه البيهقي

في شعب رمضان عن

ابي رقة *



تم طبع النصف الاول من مشكوة المصابيح

لليلتين خلتنا من ربیع الاول سنة ٢٠٢٧ المھجریة المصادفة سنة ١٩٠٩ الميلادیہ
مارت ١٤ الاربعاء

ويتلوه النصف الثانی من كتاب النکاح

ان شاءه تعالى *

١) قوله ميراثه من الجنة الوراثة
انتقال قبة اليك عن غيرك من غير
عقد ولا ما يجري ميراثه وسمى بذلك
المتقل عن الميت ويفقال لكل من حصل
له شئ من غير تعب فقد ورث كذلك ويفقال
لمن حول شيئاً لهياها ورث قال تعالى
تلك الجنة التي اورثتموها اقول
تخصيص ذكر يوم القيمة وقطعه ميراث
الجنة للملائكة على مزيد الحيبة والمحسنة
ووجه المناسبة ان الوارث كما انتظر
وترقب وصول الميراث من مورثه
فخات في العاقبة لقطعه كذلك
يعجب الله تعالى آماله
عند الوصول اليها
والفوز بها
والله اعلم
طيب

